٣٠

بحار الأنوار

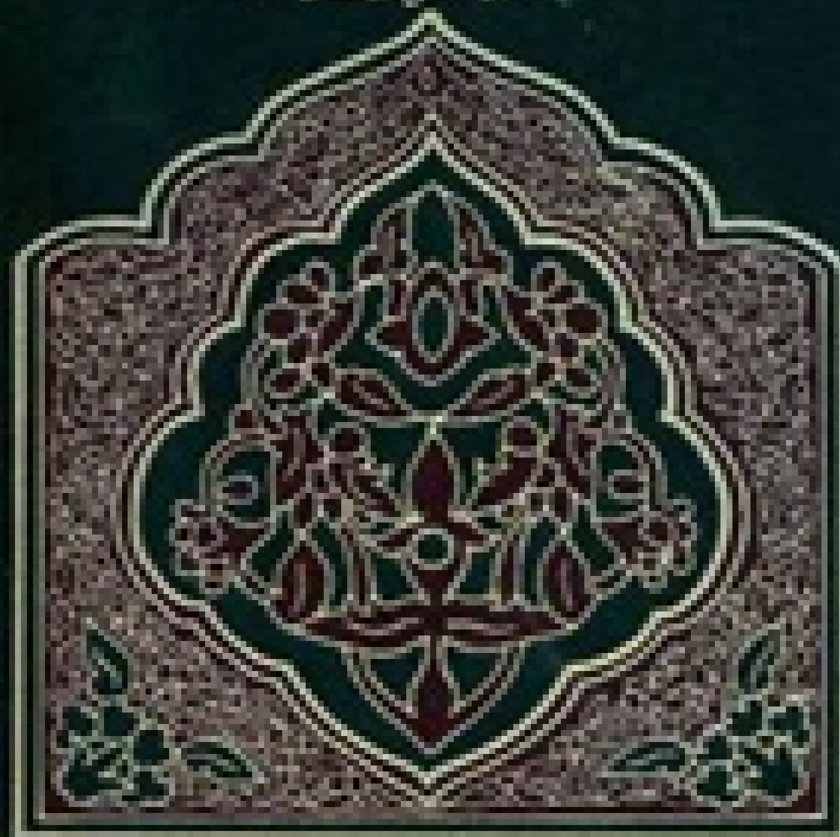
الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

تأليف

العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى

الشيخ محمد باقر المجلسي

قدس سره



دار إحياء التراث العربي

بسم الله الرحمن الرحیم

بحارالانوار الجامعه لدرر اخبار الائمه الاطهار عليهم السلام

کاتب:

محمدباقر بن محمدتقى علامه مجلسى

نشرت فی الطباعة:

دار احياء التراث العربى

رقمی الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

بحار الأنوار الجامعه لدرر أخبار الائمه الأطهار المجلد ۳۰

اشاره

سرشناسه: مجلسی محمد باقربن محمدتقی ۱۰۳۷ - ۱۱۱۱ق.

عنوان و نام پدیدآور: بحارالانوار: الجامعه لدرر أخبار الائمه الأطهار تالیف محمدباقر المجلسی.

مشخصات نشر: بیروت داراحیاء التراث العربی [-۱۳].

مشخصات ظاهری: ج - نمونه.

یادداشت: عربی.

یادداشت: فهرست نویسی بر اساس جلد بیست و چهارم، ۱۴۰۳ق. [۱۳۶۰].

یادداشت: جلد۲۴،۵۲،۶۵،۶۶،۶۷،۸۷،۹۲،۹۱،۹۴،۱۰۳،۱۰۸(چاپ سوم: ۱۴۰۳ق.=۱۹۸۳م.=[۱۳۶۱]).

یادداشت: کتابنامه.

مندرجات: ج.۲۴.کتاب الامامه. ج.۵۲.تاریخ الحجه. ج۶۵،۶۶،۶۷.الایمان و الکفر. ج.۸۷.کتاب الصلاه. ج.۹۱،۹۲.الذکر و الدعا. ج.۹۴.کتاب السوم. ج.۱۰۳.فهرست المصادر. ج.۱۰۸.الفهرست.-

موضوع: احادیث شیعه -- قرن ۱۱ق

رده بندی کنگره: BP۱۳۵/م۳ب ۳۱۳۰۰ ی ح

رده بندی دیویی: ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی: ۱۶۸۰۹۴۶

ص: ۱

اشاره

ص: ۱

بِحارُالاَنوَار

الجَامِعَهُ لِدُرَرِ اَخبَارِ الاَئِمَّهِ الاَطهَارِ

تأليف

العَلَم العَلّامَه الحُجَّه فَخر الامَّه المَولَى

الشَيخ مُحَمَّد بَاقِر المَجلِسى

«قدّس سرّه»

الجزء التاسع و العشرون

تحقيق

الشيخ عبدالزهراء العلوى

دارالرضا

بيروت-لبنان

ص: ٣

قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ..... فِی حَدِيثٍ:

فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ! إِنِّی عَاجِزٌ بِبَدَنِی عَنْ نُصْرَتِكُمْ وَ لَسْتُ أَمْلِكُ إِلَّا الْبَرَاءَهَ مِنْ أَعْدَائِكُمْ وَ اللَّعْنَ [عَلَيْهِمْ] ، فَكَيْفَ حَالِی؟

فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَنَّهُ قَالَ:

مَنْ ضَعُفَ عَنْ نُصْرَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلَعَنَ فِی خَلَوَاتِهِ أَعْدَاءَنَا بَلَّغَ اللَّهُ صَوْتَهُ جَمِيعَ الْأَمْلَاكِ مِنَ الثَّرَى إِلَى الْعَرْشِ، فَكُلَّمَا لَعَنَ هَذَا الرَّجُلُ أَعْدَاءَنَا لَعْناً سَاعَدُوهُ وَ لَعَنُوا مَنْ يَلْعَنُهُ ثُمَّ ثَنَّوْا، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عَبْدِكَ هَذَا الَّذِی قَدْ بَذَلَ مَا فِی وُسْعِهِ وَ لَوْ قَدَرَ عَلَى أَكْثَرَ مِنْهُ لَفَعَلَ، فَإِذَا النِّدَاءُ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: قَدْ أَجَبْتُ دُعَاءَكُمْ وَ سَمِعْتُ نِدَاءَكُمْ، وَ صَلَّيْتُ عَلَى رُوحِهِ فِی الْأَرْوَاحِ، وَ جَعَلْتُهُ عِنْدِی مِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيارِ.

بحار الأنوار: ۲۷- ۲۲۲- ۲۲۳ حديث ۱۱ تفسير الإمام العسكری (عليه السلام): ۱۶ و ۱۷

عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ خَالَفَكَمْ وَ إِنْ عَبَدَ وَ اجْتَهَدَ مَنْسُوبٌ إِلَى هَذِهِ الْآيَهِ:

وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خاشِعَهٌ عامِلَهٌ ناصِبَهٌ تَصْلى ناراً حامِيَهً.

تفسير القمى: ۷۲۳ بحار الأنوار: ۸- ۳۵۶ روضه الكافى: ۱۶۰.

ثواب الأعمال: ۲۰۰.

تتمه كتاب الفتن و المحن

[۱۶] باب آخر فيما كتب عليه السلام إلى أصحابه فى ذلك تصريحا و تلويحا

«۱»-قَالَ السَّيِّدُ ابْنُ طَاوُسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی کِتَابِ کَشْفِ الْمَحَجَّهِ لِثَمَرَهِ الْمُهْجَهِ (۱): قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِی کِتَابِ الرَّسَائِلِ: عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: کَتَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ کِتَاباً بَعْدَ مُنْصَرَفِهِ مِنَ النَّهْرَوَانِ وَ أَمَرَ أَنْ يُقْرَأَ عَلَى النَّاسِ، وَ ذَلِکَ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوهُ عَنْ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ، فَغَضِبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: قَدْ تَفَرَّغْتُمْ لِلسُّؤَالِ عَمَّا لَا يَعْنِيکُمْ، وَ هَذِهِ مِصْرُ قَدِ انْفَتَحَتْ، وَ قَتَلَ مُعَاوِيَهُ بْنُ خَدِيجٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِی بَکْرٍ، فَيَا لَهَا مِنْ مُصِيبَهٍ مَا أَعْظَمَهَا مُصِيبَتِی بِمُحَمَّدٍ! فَوَ اللَّهِ مَا کَانَ إِلَّا کَبَعْضِ بَنِیَّ، سُبْحَانَ اللَّهِ! بَيْنَا نَحْنُ نَرْجُو أَنْ نَغْلِبَ الْقَوْمَ عَلَى مَا فِی أَيْدِيهِمْ إِذْ غَلَبُونَا عَلَى مَا فِی أَيْدِينَا، وَ أَنَا کَاتِبٌ لَکُمْ کِتَاباً فِيهِ تَصْرِيحُ مَا سَأَلْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَدَعَا کَاتِبَهُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِی رَافِعٍ فَقَالَ لَهُ: أَدْخِلْ عَلَیَّ عَشَرَهً مِنْ ثِقَاتِی، فَقَالَ: سَمِّهِمْ لِی يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: أَدْخِلْ أَصْبَغَ بْنَ نُبَاتَهَ وَ أَبَا الطُّفَيْلِ عَامِرَ

ص: ۷

۱- كشف المحجّه لثمره المهجه: ۱۷۳- ۱۸۹- طبعه النّجف- باختلاف يسير. [۲۳۵- ۲۶۹ مركز النّشر].

بْنَ وَاثِلَهَ (۱) الْكِنَانِيَّ، وَ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ الْأَسَدِيَّ، وَ جُوَيْرِيَهَ (۲) بْنَ مُسْهِرٍ الْعَبْدِيَّ، وَ خَنْدَقَ (۳) بْنَ زُهَيْرٍ الْأَسَدِيَّ، وَ حَارِثَهَ بْنَ مُضَرِّبٍ (۴) الْهَمْدَانِيَّ، وَ الْحَارِثَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَرَ الْهَمْدَانِيَّ، وَ مَصَابِيحَ (۵) النَّخَعِيَّ، وَ (۶) عَلْقَمَهَ بْنَ قَيْسٍ، وَ كُمَيْلَ بْنَ زِيَادٍ، وَ عُمَيْرَ بْنَ زُرَارَهَ، فَدَخَلُوا إِلَيْهِ (۷)، فَقَالَ لَهُمْ: خُذُوا هَذَا الْكِتَابَ وَ لْيَقْرَأْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِی رَافِعٍ وَ أَنْتُمْ شُهُودٌ كُلَّ يَوْمِ جُمُعَهٍ، فَإِنْ شَغَبَ شَاغِبٌ عَلَيْكُمْ فَأَنْصِفُوهُ بِكِتَابِ اللَّهِ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَی شِيعَتِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: وَ إِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لَإِبْراهِيمَ (۸) وَ هُوَ اسْمٌ شَرَّفَهُ اللَّهُ تَعَالَی فِی الْكِتَابِ وَ أَنْتُمْ شِيعَهُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَمَا أَنَّ مِنْ شِيعَتِهِ إِبْرَاهِيمَ (۹) اسْمٌ غَيْرُ مُخْتَصٍّ، وَ أَمْرٌ غَيْرُ مُبْتَدَعٍ، وَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، وَ اللَّهُ هُوَ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ أَوْلِيَاءَهُ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ، الْحَاكِمُ عَلَيْهِمْ بِعَدْلِهِ، بَعَثَ مُحَمَّداً صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَنْتُمْ مَعَاشِرَ الْعَرَبِ عَلَی شَرِّ حَالٍ، يغذوا [يَغْذُو] أَحَدُكُمْ كَلْبَهُ (۱۰)، وَ يَقْتُلُ وَلَدَهُ، وَ يُغِيرُ عَلَی غَيْرِهِ، فَيَرْجِعُ وَ قَدْ أُغِيرَ عَلَيْهِ، تَأْكُلُونَ الْعِلْهِزَ وَ الْهَبِيدَ (۱۱) وَ الْمَيْتَهَ وَ الدَّمَ، مُنِيخُونَ (۱۲) عَلَی أَحْجَارٍ خَشِنٍ وَ أَوْثَانٍ مُضِلَّهٍ، تَأْكُلُونَ الطَّعَامَ الْجَشِبَ، وَ تَشْرَبُونَ

۱- فی المصدر: وائله.

۲- فی ك: حويريه.

۳- فی المصدر: خندف.

۴- فی ك: مضراب.

۵- فی المصدر: مصباح و هو خلاف الظّاهر، فراجع.

۶- شطب علی الواو فی ك، و هو الظّاهر. انظر: تنقيح المقال ۲- ۲۵۹.

۷- فی كشف المحجّه: عليه، بدلا من: إليه.

۸- الصّافّات: ۸۳.

۹- فی المصدر: كما أنّ محمّدا من شيعه إبراهيم.

۱۰- فی س: كليه. و فی المصدر: يغدوا أحدكم كلبه.

۱۱- فی المصدر: الهبيده، و سيذكرهما المصنّف فی بيانه.

۱۲- قال فی القاموس ۱- ۲۷۲: تنوّخ الجمل النّاقه: أبركها للسّفاد. كأناخها فاستناخت، و تنوّخت. أی يجعلون أنفسهم خاضعين علی أحجار خشن و أوثان مضلّه، كنايه عن عبادتهم للأصنام و الأوثان.

الْمـاءَ الْآجِنَ، تُسَافِكُونَ دِمَاءَكُمْ، وَ يَسْبِى بَعْضُكُمْ بَعْضاً، وَ قَدْ خَصَّ اللَّهُ قُرَيْشاً بِثَلَاثِ آيَاتٍ وَ عَمَّ الْعَرَبَ بِآيَهٍ، فَأَمَّا الْآيَاتُ اللَّوَاتِى فِى قُرَيْشٍ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

وَ اذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِى الْأَرْضِ تَخافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآواكُمْ وَ أَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَ رَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّباتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١)، وَ الثَّانِيَهُ:

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَ لَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِى ارْتَضى لَهُمْ وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِى لا يُشْرِكُونَ بِى شَيْئاً وَ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (٢)، وَ الثَّالِثَهُ: قَوْلُ قُرَيْشٍ لِنَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حِينَ دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَ الْهِجْرَهِ: وَ قالُوا إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنا، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَ وَ لَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَماً آمِناً يُجْبى إِلَيْهِ ثَمَراتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقاً مِنْ لَدُنَّا وَ لكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ (٣)، وَ أَمَّا الْآيَهُ الَّتِى عَمَّ بِهَا الْعَرَبَ فَهُوَ قَوْلُهُ (٤): وَ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْداءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْواناً وَ كُنْتُمْ عَلى شَفا حُفْرَهٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْها كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (٥)، فَيَا لَهَا نِعْمَهً مَا أَعْظَمَهَا إِنْ لَمْ تَخْرُجُوا مِنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، وَ يَا لَهَا مُصِيبَهً (٦)مَا أَعْظَمَهَا إِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا بِهَا وَ تَرْغَبُوا عَنْهَا، فَمَضَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ قَدْ بَلَّغَ مَا أُرْسِلَ بِهِ، فَيَا لَهَا مُصِيبَهً خَصَّتِ الْأَقْرَبِينَ وَ عَمَّتِ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ تُصَابُوا بِمِثْلِهَا وَ لَنْ تُعَايِنُوا بَعْدَهَا مِثْلَهَا، فَمَضَى لِسَبِيلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ تَرَكَ كِتَابَ اللَّهِ وَ أَهْلَ

١- الأنفال: ٢۶.

٢- النّور: ۵۵.

٣- القصص: ۵٧.

۴- فى المصدر: قوله تعالى.

۵- آل عمران: ١٠٣.

۶- فى كشف المحجّه: من مصيبه.

بَيْتِهِ إِمَامَيْنِ لَا يَخْتَلِفَانِ، وَ أَخَوَيْنِ لَا يَتَخَاذَلَانِ، وَ مُجْتَمِعَيْنِ لَا يَفْتَرِقَانِ، وَ لَقَدْ قَبَضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ (۱) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَأَنَا أَوْلَى بِالنَّاسِ (۲) مِنِّي بِقَمِيصِي هَذَا، وَ مَا أُلْقِيَ فِي رُوعِي، وَ لَا عَرَضَ فِي رَأْيِي أَنْ وَجِّهِ النَّاسَ إِلَى غَيْرِهِ، فَلَمَّا أَبْطَئُوا عَنِّي بِالْوَلَايَةِ لِهِمَمِهِمْ، وَ تَثَبَّطَ (۳) الْأَنْصَارُ- وَ هُمْ أَنْصَارُ اللَّهِ وَ كَتِيبَةُ الْإِسْلَامِ- قَالُوا: أَمَّا إِذَا لَمْ تُسَلِّمُوهَا لِعَلِيٍّ فَصَاحِبُنَا (۴) أَحَقُّ بِهَا مِنْ غَيْرِي (۵)، فَوَ اللَّهِ مَا أَدْرِي إِلَى مَنْ أَشْكُو؟

فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْأَنْصَارُ ظَلَمَتْ حَقَّهَا، وَ إِمَّا أَنْ يَكُونُوا ظَلَمُونِي حَقِّي، بَلْ حَقِّيَ الْمَأْخُوذُ وَ أَنَا الْمَظْلُومُ.

فَقَالَ قَائِلُ قُرَيْشٍ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَدَفَعُوا الْأَنْصَارَ عَنْ دَعْوَتِهَا وَ مَنَعُونِي حَقِّي مِنْهَا، فَأَتَانِي رَهْطٌ يَعْرِضُونَ عَلَيَّ النَّصْرَ، مِنْهُمْ ابْنَا (۶) سَعِيدٍ، وَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَ أَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ، وَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَ الْبَرَاءُ بْنُ الْعَازِبُ.

فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَهْداً وَ لَهُ (۷) إِلَيَّ (۸) وَصِيَّةً لَسْتُ أُخَالِفُ عَمَّا أَمَرَنِي بِهِ، فَوَ اللَّهِ لَوْ خَزَمُونِي (۹) بِأَنْفِي لَأَقْرَرْتُ لِلَّهِ تَعَالَى سَمْعاً وَ طَاعَةً، فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّاسَ قَدِ انْثَالُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ لِلْبَيْعَةِ أَمْسَكْتُ يَدِي وَ ظَنَنْتُ أَنِّي أَوْلَى وَ أَحَقُّ بِمَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْهُ وَ مِنْ غَيْرِهِ، وَ قَدْ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ أَمَرَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ عَلَى جَيْشٍ وَ جَعَلَهُمَا فِي جَيْشِهِ، وَ مَا زَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

۱- في المصدر: محمّدا نبيّه ص.

۲- جاءت العباره في المصدر: أولى النّاس به ..

۳- في ك: نبثط، و هو خلاف الظّاهر. و في المصدر: و تثبيط.

۴- الكلمه في مطبوع البحار مشوّشه، و ما أثبتناه من المصدر، و نسخه بدل في ك.

۵- في المصدر: أحقّ لها حقّ غيره.

۶- جاء في المصدر: أبناء، بدلا من: ابنا- بالتّثنيه-.

۷- لا توجد: عهدا و له، في المصدر.

۸- في س: إليه، بدلا من: إليّ.

۹- في المصدر: خرموني .. كما مرّ.

وَ آلِهِ إِلَى أَنْ فَاضَتْ نَفْسُهُ يَقُولُ: أَنْفِذُوا جَيْشَ أَسَامَهَ (۱)، فَمَضَى جَيْشُهُ إِلَى الشَّام حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى أَذْرِعَاتٍ (۲) فَلَقِيَ جَمْعاً (۳) مِنَ الرُّوم فَهَزَمُوهُمْ (۴) وَ غَنَّمَهُمُ اللَّهُ أَمْوَالَهُمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَاجِعَةً مِنَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَن (۵) الْإِسْلَام تَدْعُو إِلَى مَحْوِ دِينِ مُحَمَّدٍ وَ مِلَّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ خَشِيتُ إِنْ أَنَا لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ أَرَى فِيهِ ثَلْماً وَ هَدْماً تَكُ الْمُصِيبَهُ عَلَيَّ فِيهِ أَعْظَمَ مِنْ فَوْتِ وِلَايَهِ أُمُورِكُمُ الَّتِي إِنَّمَا هِيَ مَتَاعُ أَيَّام قَلَائِلَ ثُمَّ تَزُولُ وَ تَنْقَشِعُ كَمَا يَزُولُ وَ يَنْقَشِعُ (۶) السَّحَابُ، فَنَهَضْتُ مَعَ الْقَوْمِ فِي تِلْكَ الْأَحْدَاثِ حَتَّى زَهَقَ الْبَاطِلُ وَ كَانَتْ كَلِمَهُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَ إِنْ زَعَمَ (۷) الْكَافِرُونَ.

وَ لَقَدْ كَانَ سَعْدٌ لَمَّا رَأَى النَّاسَ يُبَايِعُونَ أَبَا بَكْرٍ نَادَى: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي وَ اللَّهِ مَا أَرَدْتُهَا حَتَّى رَأَيْتُكُمْ تَصْرِفُونَهَا عَنْ عَلِيٍّ، وَ لَا أُبَايِعُكُمْ حَتَّى يُبَايِعَ عَلِيٌّ، وَ لَعَلِّي لَا أَفْعَلُ وَ إِنْ بَايَعَ، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ وَ أَتَى حَوْرَانَ (۸) وَ أَقَامَ فِي خَانٍ (۹) حَتَّى هَلَكَ وَ لَمْ يُبَايِعْ.

وَ قَامَ فَرْوَهُ بْنُ عُمَرَ الْأَنْصَارِيُّ- وَ كَانَ يَقُودُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ

۱- قوله عليه السّلام: أنفذوا جيش أسامه، كرّر في المصدر.

۲- قال في القاموس ۳- ۲۳: و أذرعات- بكسر الرّاء و تفتح- بلده بالشّام. و انظر: مراصد الاطّلاع ۱- ۴۷، و معجم البلدان: ۱- ۱۳۰- ۱۳۱، و غيرهما. قال في المراصد: أذرعات- بالفتح، ثمّ السّكون، و كسر الرّاء، و عين مهمله و ألف و تاء- بلد في طرف الشّام، و تجاوز أرض البلقاء.

۳- في المصدر: جيشا، و هي نسخه بدل في المطبوع من البحار.

۴- جاءت نسخه في ك: فهزمهم.

۵- في المصدر: من، بدلا من: عن.

۶- في كشف المحجّه: و تتقشّع كما يزول و يتقشّع ..

۷- كذا، و لعلّه: رغم.

۸- قال في القاموس ۲- ۱۵: حوّارون- بفتح الحاء مشدّده الواو- بلد، و الحوراء: موضع قرب المدينه، و هو مرفأ سفن مصر، و ماء لبني نبهان. و انظر معجم البلدان ۲- ۶۱۳، و مراصد الاطّلاع ۱- ۵۳۴.

۹- خ. ل: عنان. جاء على مطبوع البحار.

فَرَسَیْنِ وَ یَصْرِمُ أَلْفَ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ (۱) فَیَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَی الْمَسَاکِینِ- فَنَادَی: یَا مَعْشَرَ قُرَیْشٍ! أَخْبِرُونِی هَلْ (۲) فِیکُمْ رَجُلٌ تَحِلُّ لَهُ الْخِلَافَهُ وَ فِیهِ مَا فِی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ؟!.

فَقَالَ قَیْسُ بْنُ مَخْزَمَهَ الزهوی (۳): لَیْسَ فِینَا مَنْ فِیهِ مَا فِی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ لَهُ: صَدَقْتَ، فَهَلْ فِی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ مَا لَیْسَ فِی أَحَدٍ مِنْکُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَمَا یَصُدُّکُمْ عَنْهُ؟. قَالَ: إِجْمَاعُ (۴) النَّاسِ عَلَی أَبِی بَکْرٍ. قَالَ: أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ أَحْیَیْتُمْ (۵) سُنَّتَکُمْ لَقَدْ أَخْطَأْتُمْ سُنَّهَ نَبِیِّکُمْ، وَ لَوْ جَعَلْتُمُوهَا فِی أَهْلِ بَیْتِ نَبِیِّکُمْ لَأَکَلْتُمْ مِنْ فَوْقِکُمْ وَ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِکُمْ. فَوُلِّیَ أَبُو بَکْرٍ فَقَارَبَ وَ اقْتَصَدَ فَصَحِبْتُهُ مُنَاصِحاً، وَ أَطَعْتُهُ فِیمَا أَطَاعَ اللَّهَ فِیهِ جَاهِداً، حَتَّی إِذَا احْتُضِرَ، قُلْتُ فِی نَفْسِی:

لَیْسَ یَعْدِلُ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنِّی، وَ لَوْ لَا خَاصَّهٌ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ عُمَرَ وَ أَمْرٌ کَانَا رَضِیَاهُ بَیْنَهُمَا، لَظَنَنْتُ أَنَّهُ لَا یَعْدِلُهُ عَنِّی وَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِبُرَیْدَهَ الْأَسْلَمِیِّ حِینَ بَعَثَنِی وَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِیدِ إِلَی الْیَمَنِ وَ قَالَ: إِذَا افْتَرَقْتُمَا فَکُلُّ وَاحِدٍ مِنْکُمَا عَلَی حِیَالِهِ، وَ إِذَا اجْتَمَعْتُمَا فَعَلِیٌّ عَلَیْکُمْ جَمِیعاً، فأغزنا (۶) وَ أَصَبْنَا سَبْیاً فِیهِمْ خُوَیْلَهُ (۷) بِنْتُ جَعْفَرٍ جَارِ الصَّفَا- وَ إِنَّمَا سُمِّیَ جَارَ الصَّفَا مِنْ حُسْنِهِ- فَأَخَذْتُ الْحَنَفِیَّهَ (۸) خَوْلَهَ وَ اغْتَنَمَهَا خَالِدٌ مِنِّی، وَ بَعَثَ بُرَیْدَهَ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مُحَرِّشاً عَلَیَّ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا کَانَ مِنْ أَخْذِی خَوْلَهَ، فَقَالَ: یَا بُرَیْدَهُ! حَظُّهُ فِی الْخُمُسِ أَکْثَرُ مِمَّا أَخَذَ، إِنَّهُ وَلِیُّکُمْ بَعْدِی، سَمِعَهَا أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ، وَ هَذَا بُرَیْدَهُ حَیٌّ لَمْ یَمُتْ، فَهَلْ

۱- فی المصدر: و یصرع الفساد و یشتری تمر .. و الصّرم- لغه- هو: القطع، کما فی القاموس ۴- ۱۳۹.

۲- لا توجد: هل، فی ک.

۳- فی المصدر: الزّهریّ، و هی نسخه جاءت فی ک.

۴- فی کشف المحجّه: اجتماع.

۵- فی المصدر و نسخه مصحّحه خ صحّحه جاءت علی مطبوع البحار: أصبتم.

۶- فی المصدر: فغزونا.

۷- فی کشف المحجّه: خوله، و هی نسخه فی س.

۸- فی المصدر: الخیفه.

بَعْدَ هَذَا مَقَالٌ لِقَائِلٍ؟!.

فَبَايَعَ عُمَرَ دُونَ الْمَشُورَهِ فَكَانَ مَرْضِيَّ السِّيرَهِ (۱) مِنَ النَّاسِ عِنْدَهُمْ، حَتَّى إِذَا احْتُضِرَ قُلْتُ فِي نَفْسِي: لَيْسَ يَعْدِلُ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنِّي، لِلَّذِي قَدْ رَأَى مِنِّي فِي الْمَوَاطِنِ، وَ سَمِعَ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَجَعَلَنِي سَادِسَ سِتَّهٍ وَ أَمَرَ صُهَيْباً أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَ دَعَا أَبَا طَلْحَهَ زَيْدَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ فَقَالَ لَهُ: كُنْ فِي خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِكَ فَاقْتُلْ مَنْ أَبَى أَنْ يَرْضَى مِنْ هَؤُلَاءِ السِّتَّهِ، فَالْعَجَبُ مِنِ اخْتِلَافِ (۲) الْقَوْمِ إِذْ زَعَمُوا أَنَّ أَبِي بَكْرٍ (۳) اسْتَخْلَفَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَلَوْ كَانَ هَذَا حَقّاً لَمْ يَخْفَ عَلَى الْأَنْصَارِ فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَلَى الشُّورَى، ثُمَّ جَعَلَهَا أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ بِرَأْيِهِ خَاصَّهً، ثُمَّ جَعَلَهَا عُمَرُ بِرَأْيِهِ شُورَى بَيْنَ سِتَّهٍ، فَهَذَا الْعَجَبُ مِنِ اخْتِلَافِهِمْ، وَ الدَّلِيلُ عَلَى مَا لَا أُحِبُّ أَنْ أَذْكُرَ قَوْلُ (۴) هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَكَيْفَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ قَوْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَسُولُهُ؟!. إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ (۵) عَجِيبٌ، وَ لَمْ يَكُونُوا لِوِلَايَهِ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَكْرَهَ مِنْهُمْ لِوِلَايَتِي! كَانُوا يَسْمَعُونَ وَ أَنَا أُحَاجُّ أَبَا بَكْرٍ وَ أَنَا أَقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! أَنَا أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكُمْ، مَا كَانَ مِنْكُمْ مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَ يَعْرِفُ السُّنَّهَ، وَ يَدِينُ دِينَ الْحَقِّ (۶)، وَ إِنَّمَا حُجَّتِي أَنِّي وَلِيُّ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ دُونِ قُرَيْشٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِعِتْقِ (۷) الرِّقَابِ مِنَ النَّارِ، وَ أَعْتَقَهَا مِنَ الرِّقِّ، فَكَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَلَاءُ هَذِهِ

۱- الشّوره، بدلا من: السّيره، نسخه جاءت في ك.

۲- نسخه في س: خلاف.

۳- كذا في مطبوع البحار و المصدر، و الصّحيح: أنّ أبا بكر.

۴- في س نسخه: قوله.

۵- في س: لأمر.

۶- في المصدر: دين اللّه الحقّ.

۷- في كشف المحجّه: يعتق.

الْأُمَّهِ، وَ كَانَ لِي بَعْدَهُ مَا كَانَ لَهُ، فَمَا جَازَ لِقُرَيْشٍ مِنْ فَضْلِهَا عَلَيْهَا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ جَازَ لِبَنِي هَاشِمٍ عَلَى قُرَيْشٍ، وَ جَازَ لِي عَلَى بَنِي هَاشِمٍ، بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ (۱)، إِلَّا أَنْ تَدَّعِيَ قُرَيْشٌ فَضْلَهَا عَلَى الْعَرَبِ بِغَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَإِنْ شَاءُوا فَلْيَقُولُوا ذَلِكَ، فَخَشِيَ الْقَوْمُ إِنْ أَنَا وُلِّيتُ عَلَيْهِمْ أَنْ آخُذَ بِأَنْفَاسِهِمْ، وَ أَعْتَرِضَ فِي حُلُوقِهِمْ، وَ لَا يَكُونَ لَهُمْ فِي الْأَمْرِ نَصِيبٌ، فَأَجْمَعُوا عَلَى إِجْمَاعِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَتَّى صَرَفُوا الْوِلَايَهَ عَنِّي إِلَى عُثْمَانَ رَجَاءَ أَنْ يَنَالُوهَا وَ يَتَدَاوَلُوهَا فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ لَا يُدْرَى مَنْ هُوَ- وَ أَظُنُّهُ جِنِّيّاً- فَأَسْمَعَ أَهْلَ الْمَدِينَهِ لَيْلَهَ بَايَعُوا عُثْمَانَ فَقَالَ:

يَا نَاعِيَ الْإِسْلَامِ قُمْ فَانْعَهُ*** قَدْ مَاتَ عُرْفٌ وَ بَدَا مُنْكَرٌ

مَا لِقُرَيْشٍ لَا عَلَا كَعْبُهَا*** مَنْ قَدَّمُوا الْيَوْمَ وَ مَنْ أَخَّرُوا

إِنَّ عَلِيّاً هُوَ أَوْلَى بِهِ*** مِنْهُ فَوَلُّوهُ وَ لَا تُنْكِرُوا

فَكَانَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ عِبْرَهٌ، وَ لَوْ لَا أَنَّ الْعَامَّهَ قَدْ عَلِمَتْ بِذَلِكَ لَمْ أَذْكُرْهُ، فَدَعَوْنِي إِلَى بَيعَهِ عُثْمَانَ فَبَايَعْتُ مُسْتَكْرِهاً، وَ صَبَرْتُ مُحْتَسِباً، وَ عَلَّمْتُ أَهْلَ الْقُنُوتِ أَنْ يَقُولُوا (۲): اللَّهُمَّ لَكَ أَخْلَصَتِ الْقُلُوبُ، وَ إِلَيْكَ شَخَصَتِ الْأَبْصَارُ، وَ أَنْتَ دُعِيتَ بِالْأَلْسُنِ، وَ إِلَيْكَ تُحُوكِمَ فِي الْأَعْمَالِ، فَ افْتَحْ بَيْنَنا وَ بَيْنَ قَوْمِنا بِالْحَقِّ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ غَيْبَهَ نَبِيِّنَا، وَ كَثْرَهَ عَدُوِّنَا، وَ قِلَّهَ عَدَدِنَا، وَ هَوَانَنَا عَلَى النَّاسِ، وَ شِدَّهَ الزَّمَانِ، وَ وُقُوعَ الْفِتَنِ بِنَا، اللَّهُمَّ فَفَرِّجْ ذَلِكَ بِعَدْلٍ تُظْهِرُهُ، وَ سُلْطَانِ حَقٍّ تَعْرِفُهُ.

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ! إِنَّكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ لَحَرِيصٌ؟!.

فَقُلْتُ: لَسْتُ عَلَيْهِ حَرِيصاً، وَ (۳) إِنَّمَا أَطْلُبُ مِيرَاثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

۱- مرّت مصادر الحديث مفصّلا، و انظر جمله منها في الغدير ۱- ۲۲۲- ۲۴۰ و غيره.

۲- في س: أن يقول.

۳- لا توجد الواو في المصدر.

عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ حَقَّهُ، وَ إِنَّ وَلَاءَ أَمَّتِهِ لِي مِنْ بَعْدِهِ، وَ أَنْتُم أَحْرَصُ عَلَيْهِ مِنِّي إِذْ تَحُولُونَ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ، وَ تَصْرِفُونَ (۱) وَجْهِي دُونَهُ بِالسَّيْفِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعْدِيكَ عَلَى قُرَيْشٍ فَإِنَّهُمْ قَطَعُوا رَحِمِي وَ أَضَاعُوا (۲) أَيَّامِي، وَ دَفَعُوا حَقِّي، وَ صَغَّرُوا (۳) قَدْرِي وَ عَظِيمَ مَنْزِلَتِيَ، وَ أَجْمَعُوا عَلَى مُنَازَعَتِي حَقّاً كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْهُمْ، فَاسْتَلَبُونِيهِ.

ثُمَّ قَالَ: اصْبِرْ مَغْمُوماً أَوْ مُتْ مُتَأَسِّفاً، وَ ايْمُ اللَّهِ لَوِ اسْتَطَاعُوا أَنْ يَدْفَعُوا قَرَابَتِي كَمَا قَطَعُوا سَبَبِي فَعَلُوا، وَ لَكِنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، إِنَّمَا حَقِّي عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ كَرَجُلٍ لَهُ حَقٌّ عَلَى قَوْمٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، فَإِنْ أَحْسَنُوا وَ عَجَّلُوا لَهُ حَقَّهُ قَبِلَهُ حَامِداً، وَ إِنْ أَخَّرُوهُ إِلَى أَجَلِهِ أَخَذَهُ غَيْرَ حَامِدٍ، وَ لَيْسَ يُعَابُ الْمَرْءُ بِتَأْخِيرِ حَقِّهِ، إِنَّمَا يُعَابُ مَنْ أَخَذَ مَا لَيْسَ لَهُ، وَ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْداً فَقَالَ: يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ! لَكَ وِلَايَتِي (۴) فَإِنْ وَلَّوْكَ فِي عَافِيَةٍ وَ رَجَعُوا عَلَيْكَ (۵) بِالرِّضَا فَقُمْ بِأَمْرِهِمْ، وَ إِنِ اخْتَلَفُوا عَلَيْكَ فَدَعْهُمْ وَ مَا هُمْ فِيهِ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ لَكَ (۶) مَخْرَجاً، فَنَظَرْتُ فَإِذَا لَيْسَ لِي رَافِدٌ وَ لَا مَعِي مُسَاعِدٌ إِلَّا أَهْلُ بَيْتِي، فَضَنِنْتُ بِهِمْ عَنِ الْهَلَاكِ، وَ لَوْ كَانَ (۷) بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَمِّي حَمْزَةُ وَ أَخِي جَعْفَرٌ لَمْ أُبَايِعْ كَرْهاً (۸)، وَ لَكِنَّنِي مُنِيتُ بِرَجُلَيْنِ حَدِيثَيْ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ، الْعَبَّاسِ (۹) وَ عَقِيلٍ، فَضَنِنْتُ بِأَهْلِ بَيْتِي عَنِ الْهَلَاكِ، فَأَغْضَيْتُ عَيْنِي عَلَى الْقَذَى، وَ تَجَرَّعْتُ

۱- تضربون: نسخه فی ک.

۲- فی نسخه فی ک: و أذاعوا.

۳- فی س: و حرّوا. قال فی القاموس ۴- ۳۱۶: و حری- کرمی-: نقص.

۴- فی المصدر: ولاء أمّتی. و هی نسخه فی مطبوع البحار.

۵- فی کشف المحجّه: و أجمعوا علیک.

۶- لا توجد: لک، فی س.

۷- فی المصدر: و لو کان لی.

۸- مکرها: نسخه فی ک.

۹- فی ک نسخه: عبّاس.

رِيقِی عَلَی الشَّجَا، وَ صَبَرْتُ عَلَی أَمَرَّ مِنَ الْعَلْقَمِ، وَ آلَمَ لِلْقَلْبِ مِنْ حَزِّ (۱) الشِّفَارِ (۲)

وَ أَمَّا أَمْرُ عُثْمَانَ فَكَأَنَّهُ عُلِمَ مِنَ الْقُرُونِ الْأُولَی عِلْمُها عِنْدَ رَبِّی فِی كِتابٍ لا يَضِلُّ رَبِّی وَ لا يَنْسی (۳) خَذَلَهُ أَهْلُ بَدْرٍ وَ قَتَلَهُ أَهْلُ مِصْرَ، وَ اللَّهِ مَا أَمَرْتُ وَ لَا نَهَيْتُ وَ لَوْ أَنَّنِی (۴) أَمَرْتُ كُنْتُ قَاتِلًا، وَ لَوْ أَنِّی (۵) نَهَيْتُ كُنْتُ نَاصِراً، وَ كَانَ الْأَمْرُ لَا يَنْفَعُ فِيهِ الْعِيَانُ وَ لَا يَشْفِی فِيهِ (۶) الْخَبَرُ، غَيْرَ أَنَّ مَنْ نَصَرَهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَ خَذَلَهُ (۷) مَنْ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ، وَ لَا يَسْتَطِيعُ مَنْ خَذَلَهُ أَنْ يَقُولَ نَصَرَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّی، وَ أَنَا جَامِعٌ أَمْرَهُ: اسْتَأْثَرَ فَأَسَاءَ الْأَثَرَهَ، وَ جَزِعْتُمْ فَأَسَأْتُمُ الْجَزَعَ، وَ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ (۸)، وَ اللَّهِ مَا يَلْزَمُنِی فِی دَمِ عُثْمَانَ ثُلْمَهٌ (۹) مَا كُنْتُ إِلَّا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُهَاجِرِينَ فِی بَيْتِی فَلَمَّا قَتَلْتُمُوهُ أَتَيْتُمُونِی تُبَايِعُونِّی، فَأَبَيْتُ عَلَيْكُمْ وَ أَبَيْتُمْ عَلَيَّ، فَقَبَضْتُ يَدِی فَبَسَطْتُمُوهَا، وَ بَسَطْتُهَا فَمَدَدْتُمُوهَا، ثُمَّ تَدَاكَكْتُمْ عَلَيَّ تَدَاكَّ الْإِبِلِ الْهِيمِ (۱۰) عَلَی حِيَاضِهَا يَوْمَ وُرُودِهَا، حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّكُمْ قَاتِلِی، وَ أَنَّ بَعْضَكُمْ قَاتِلٌ لِبَعْضٍ، حَتَّی

۱- فی ک نسخه: جزّ، و جاء فی حاشيتها: جزّ الشّعر و الحشيش جزّا و جزّه حسنه فهو مجزوز، و حزيز: قطعه، قاموس. انظر: القاموس ۲- ۱۶۸ و فيه: جزيز، بدلا من: حزيز.

۲- جاء فی حاشيه ک: شفر العين: حرف الجفن الّذی ينبت عليه الهدب، قال ابن قتيبه: و العامّه يجعل أشفار العين الشّفر و هو غلط، و إنّما الأشفار حروف العين الّتی ينبت عليه الشّعر، و الشّفر: الهدب، و الجمع أشفار، مثل قفل و أقفال، و شفر كلّ شی ء: حرفه. مصباح المنير. انظر المصباح المنير ۱- ۳۸۳، و فيه: تجعل، بدلا من يجعل، و ينبت عليها الشّعر و الشّعر، بدلا من: ينبت عليه الشّعر و الشّفر.

۳- طه: ۵۲.

۴- فی مطبوع البحار خ. ل: أنّی.

۵- فی المصدر: أنّنی.

۶- فی المصدر: منه، و هی نسخه فی ک.

۷- فی المصدر: هو خذله.

۸- فی كشف المحجّه: بيننا و بينه.

۹- فی المصدر: تهمه، و هی نسخه فی ک.

۱۰- أی العطاش.

انْقَطَعَتِ النَّعْلُ، وَ سَقَطَ الرِّدَاءُ، وَ وُطِئَ الضَّعِيفُ، وَ بَلَغَ مِنْ سُرُورِ النَّاسِ بِبَيْعَتِهِمْ إِيَّایَ أَنْ حُمِلَ إِلَيْهَا الصَّغِيرُ وَ هَدَجَ (۱) إِلَيْهَا الْكَبِيرُ، وَ تَحَامَلَ إِلَيْهَا الْعَلِيلُ، وَ حَسَرَتْ لَهَا الْكِعَابُ (۲)

فَقَالُوا: بَايِعْنَا عَلَى مَا بُويِعَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ، فَإِنَّا لَا نَجِدُ غَيْرَكَ وَ لَا نَرْضَى إِلَّا بِكَ، فَبَايِعْنَا لَا نَفْتَرِقُ وَ لَا نَخْتَلِفُ، فَبَايَعْتُكُمْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ دَعَوْتُ النَّاسَ إِلَى بَيْعَتِی، فَمَنْ بَايَعَنِی طَائِعاً قَبِلْتُ مِنْهُ، وَ مَنْ أَبَى تَرَكْتُهُ، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ بَايَعَنِی طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ، فَقَالا: نُبَايِعُكَ عَلَى أَنَّا شُرَكَاؤُكَ فِی الْأَمْرِ. فَقُلْتُ: لَا، وَ لَكِنَّكُمَا شُرَكَائِی فِی الْقُوَّهِ، وَ عَوْنَایَ فِی الْعَجْزِ. فَبَايَعَانِی عَلَى هَذَا الْأَمْرِ وَ لَوْ أَبَيَا لَمْ أُكْرِهْهُمَا كَمَا لَمْ أُكْرِهْ غَيْرَهُمَا، وَ كَانَ طَلْحَةُ يَرْجُو الْيَمَنَ وَ الزُّبَيْرُ يَرْجُو الْعِرَاقَ، فَلَمَّا عَلِمَا أَنِّی غَيْرُ مُوَلِّيهِمَا اسْتَأْذَنَانِی لِلْعُمْرَهِ يُرِيدَانِ الْغَدْرَ، فَأَتَيَا عَائِشَةَ (۳) وَ اسْتَخَفَّاهَا مَعَ كُلِّ شَیْ ءٍ فِی نَفْسِهَا عَلَیَّ، وَ النِّسَاءُ نَوَاقِصُ الْإِيمَانِ، نَوَاقِصُ الْعُقُولِ، نَوَاقِصُ الْحُظُوظِ، فَأَمَّا نُقْصَانُ إِيمَانِهِنَّ فَقُعُودُهُنَّ عَنِ الصَّلَاهِ وَ الصِّيَامِ فِی أَيَّامِ حَيْضِهِنَّ، وَ أَمَّا نُقْصَانُ عُقُولِهِنَّ فَلَا شَهَادَهَ لَهُنَّ إِلَّا فِی الدَّيْنِ وَ شَهَادَهُ امْرَأَتَيْنِ بِرَجُلٍ، وَ أَمَّا نُقْصَانُ حُظُوظِهِنَّ فَمَوَارِيثُهُنَّ عَلَى الْأَنْصَافِ مِنْ مَوَارِيثِ الرِّجَالِ، وَ قَادَهُمَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ إِلَى الْبَصْرَهِ، وَ ضَمِنَ لَهُمَا الْأَمْوَالَ وَ الرِّجَالَ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَقُودَانِهَا إِذْ (۴) هِیَ تَقُودُهُمَا، فَاتَّخَذَاهَا فِئَهً يُقَاتِلَانِ دُونَهَا (۵)، فَأَیُّ خَطِيئَهٍ أَعْظَمُ مِمَّا أَتَيَا إِخْرَاجِهِمَا زَوْجَهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ بَيْتِهَا، فَكَشَفَا عَنْهَا حِجَاباً سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، وَ صَانَا حَلَائِلَهُمَا فِی بُيُوتِهِمَا وَ لَا أَنْصَفَا اللَّهَ وَ لَا رَسُولَهُ مِنْ أَنْفُسِهِمَا،

۱- قال فی القاموس ۱- ۲۱۲: الهدجان- محرّكه- و كغراب: مشيه الشّيخ، و قد هدج يهدج و هو هدّاج.

۲- فی المصدر: الكعبات.

۳- فی المصدر: فأتبعا عائشه.

۴- فی ك نسخه: أو، بدلا من: إذ.

۵- دونهما. نسخه فی ك.

ثَلَاثُ خِصَالٍ مَرْجِعُهَا عَلَى النَّاسِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّما بَغْيُكَمْ على أَنْفُسِكَمْ (۱)، و قَالَ: فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّما يَنْكَثُ عَلى نَفْسِهِ (۲)، وَ قَالَ: لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ (۳) فَقَدْ بَغَيَا عَلَيَّ، وَ نَكَثَا بَيْعَتِي، وَ مَكَرَا بِي (۴)، فَمُنِيتُ بِأَطْوَعِ النَّاسِ فِي النَّاسِ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَ بِأَشْجَعِ (۵)النَّاسِ الزُّبَيْرِ، وَ بِأَخْصَمِ النَّاسِ طَلْحَهَ، وَ أَعَانَهُمْ عَلَيَّ يَعْلَى بْنُ مُنَبِّهٍ بِأَصْوُعِ (۶) الدَّنَانِيرِ، وَ اللَّهِ لَئِنِ اسْتَقَامَ أَمْرِي لَأَجْعَلَنَّ مَالَهُ فَيْئاً لِلْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ أَتَوُا الْبَصْرَهَ وَ أَهْلُهَا مُجْتَمِعُونَ عَلَى بَيْعَتِي وَ طَاعَتِي، وَ بِهَا شِيعَتِي خُزَّانُ بَيْتِ مَالِ اللَّهِ وَ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَدَعَوُا النَّاسَ إِلَى مَعْصِيَتِي وَ إِلَى نَقْضِ بَيْعَتِي (۷)، فَمَنْ أَطَاعَهُمْ أَكْفَرُوهُ، وَ مَنْ عَصَاهُمْ قَتَلُوهُ، فَنَاجَزَهُمْ حَكِيمُ بْنُ جَبَلَهَ فَقَتَلُوهَا (۸) فِي سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ عُبَّادِ أَهْلِ الْبَصْرَهِ وَ مُخْبِتِيهِمْ يُسَمَّوْنَ: الْمُثْفَنِينَ، كَأَنَّ رَاحَ أَكُفِّهِمْ ثَفِنَاتُ الْإِبِلِ، وَ أَبَى أَنْ يُبَايِعَهُمْ يَزِيدُ بْنُ الْحَارِثِ الْيَشْكُرِيُّ، فَقَالَ: اتَّقِيَا اللَّهَ! إِنَّ أَوَّلَكُمْ قَادَنَا إِلَى الْجَنَّهِ فَلَا يَقُودُنَا آخِرُكُمْ إِلَى النَّارِ، فَلَا تُكَلِّفُونَا أَنْ نُصَدِّقَ الْمُدَّعِيَ وَ نَقْضِيَ عَلَى الْغَائِبِ، أَمَّا يَمِينِي فَشَغَلَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِبَيْعَتِي إِيَّاهُ، وَ هَذِهِ شِمَالِي فَارِغَهٌ فَخُذَاهَا إِنْ شِئْتُمَا، فَخُنِقَ حَتَّى مَاتَ، وَ قَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ التَّمِيمِيُّ فَقَالَ: يَا طَلْحَهُ! هَلْ تَعْرِفُ هَذَا (۹) الْكِتَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا كِتَابِي إِلَيْكَ. قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا فِيهِ؟ قَالَ: اقْرَأْهُ عَلَيَّ، فَإِذَا فِيهِ عَيْبُ عُثْمَانَ وَ دُعَاؤُهُ إِلَى قَتْلِهِ، فَسَيَّرَهُ مِنَ الْبَصْرَهِ، وَ أَخَذُوا عَلَى عَامِلِي عُثْمَانَ

۱- يونس: ۲۳.

۲- الفتح: ۱۰.

۳- الفاطر: ۴۳.

۴- في المصدر: و مكراني.

۵- في ك نسخه: أشجع، و في نسخه صحيحه: أنجع، و في نسخه على س: أفجع.

۶- في المصدر: بأصواع.

۷- في المصدر زياده: و طاعتي.

۸- في المصدر: فقتلوه .. و هو الظّاهر.

۹- في كشف المحجّه: من يعرف هذا ..

بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيِّ غَدْراً فَمَثَّلُوا بِهِ كُلَّ الْمُثْلَهِ، وَ نَتَفُوا كُلَّ شَعْرَهٍ فِی رَأْسِهِ وَ وَجْهِهِ، وَ قَتَلُوا شِیعَتِی، طَائِفَهً صَبْراً، وَ طَائِفَهً غَدْراً، وَ طَائِفَهٌ عَضُّوا بِأَسْیَافِهِمْ حَتَّی لَقُوا اللَّهَ، فَوَ اللَّهِ لَوْ لَمْ یَقْتُلُوا مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلًا وَاحِداً لَحَلَّ لِی بِهِ دِمَاؤُهُمْ وَ دِمَاءُ ذَلِکَ الْجَیْشِ لِرِضَاهُمْ بِقَتْلِ مَنْ قُتِلَ، دَعْ مَعَ أَنَّهُمْ قَدْ قَتَلُوا أَکْثَرَ مِنَ الْعِدَّهِ الَّتِی قَدْ دَخَلُوا بِهَا عَلَیْهِمْ، وَ قَدْ أَدَالَ اللَّهُ مِنْهُمْ (۱) فَبُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِینَ، فَأَمَّا طَلْحَهُ فَرَمَاهُ مَرْوَانُ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، وَ أَمَّا الزُّبَیْرُ فَذَکَّرْتُهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: إِنَّکَ تُقَاتِلُ عَلِیّاً (علیه السلام) وَ أَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ (۲)، وَ أَمَّا عَائِشَهُ فَإِنَّهَا کَانَ نَهَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَنْ مَسِیرِهَا فَعَضَّتْ (۳) یَدَیْهَا نَادِمَهً عَلَی مَا کَانَ مِنْهَا. وَ قَدْ کَانَ طَلْحَهُ لَمَّا نَزَلَ ذَا قَارٍ (۴) قَامَ خَطِیباً فَقَالَ: یَا أَیُّهَا النَّاسُ! إِنَّا أَخْطَأْنَا فِی عُثْمَانَ خَطِیئَهً مَا یُخْرِجُنَا مِنْهَا إِلَّا الطَّلَبُ بِدَمِهِ، وَ عَلِیٌّ قَاتِلُهُ، وَ عَلَیْهِ دَمُهُ. وَ قَدْ نَزَلَ دارن (۵) مَعَ شُکَّاکِ الْیَمَنِ وَ نَصَارَی رَبِیعَهَ وَ مُنَافِقِی مُضَرَ، فَلَمَّا بَلَغَنِی قَوْلُهُ وَ قَوْلٌ کَانَ عَنِ الزُّبَیْرِ فِیهِ (۶)، بَعَثْتُ إِلَیْهِمَا أُنَاشِدُهُمَا بِحَقِّ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ (۷) مَا أَتَیْتُمَانِی وَ أَهْلُ مِصْرَ مُحَاصِرُو عُثْمَانَ، فَقُلْتُمَا:

اذْهَبْ بِنَا إِلَی هَذَا الرَّجُلِ فَإِنَّا لَا نَسْتَطِیعُ قَتْلَهُ إِلَّا بِکَ، لِمَا تَعْلَمُ أَنَّهُ سَیَّرَ أَبَا ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَ فَتَقَ عَمَّاراً، وَ آوَی الْحَکَمَ بْنَ أَبِی الْعَاصِ- وَ قَدْ طَرَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ

۱- قال فی الصّحاح ۴- ۱۷۰۰: و أدالنا اللّه من عدوّنا من الدّوله، و الإداله: الغلبه، یقال: اللّهمّ أدلنی علی فلان و انصرنی علیه. و فی المصدر: أزال اللّه منهم.

۲- و هی روایه مشهوره من الطّریقین. انظر بعض مصادرها فی الغدیر ۳- ۱۹۱ و غیره.

۳- فی ک: فغضّت، قال فی القاموس ۲- ۳۳۷: عضضته و علیه- کسمع و منع- عضّا و عضیضا: أمسکته بأسنانی أو بلسانی. و قال: بعد صفحه: غضّ طرفه ..: خفضه، و احتمل المکروه. أقول: لا یخفی مناسبه الأوّل و بعد الثّانی.

۴- ذو قار: ماء لبکر .. قاله فی مراصد الاطّلاع ۳- ۱۰۵۵- ۱۰۵۶. و انظر: معجم البلدان ۴- ۲۹۳- ۲۹۵.

۵- لم نجد لهذه البلده فی معجم البلدان و مراصد الاطّلاع ذکرا، و لیس فی الأسماء المقاربه لها ما یناسب المقام، و لعلّ النّون زائده، فتدبّر، أو لعلّها: دارا.

۶- فی المصدر: قبیح، بدلا من: فیه.

۷- فی کشف المحجّه: بحقّ محمّد و آله.

عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ- وَ اسْتَعْمَلَ الْفَاسِقَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَهَ، وَ سَلَّطَ خَالِدَ بْنَ عُرْفُطَهَ الْعُذْرِيَّ (۱) عَلَى كِتَابِ اللَّهِ يُمَزِّقُ وَ يَخْرِقُ، فَقُلْتُ: كُلَّ هَذَا قَدْ عَلِمْتُ وَ لَا أَرَى قَتْلَهُ يَوْمِي هَذَا، وَ أَوْشَكَ سِقَاؤُهُ أَنْ يُخْرِجَ الْمَخْضُ زُبْدَتَهُ، فَأَقَرَّا بِمَا قُلْتُ. وَ أَمَّا قَوْلُكُمَا: إِنَّكُمَا تَطْلُبَانِ بِدَمِ عُثْمَانَ فَهَذَانِ ابْنَاهُ عَمْرٌو (۲) وَ سَعِيدٌ فَخَلُّوا عَنْهُمَا يَطْلُبَانِ دَمَ أَبِيهِمَا، مَتَى كَانَتْ أَسَدٌ وَ تَيْمٌ أَوْلِيَاءُ بَنِي أُمَيَّهَ؟! فَانْقَطَعَا عِنْدَ ذَلِكَ.

فَقَامَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ الَّذِي جَاءَتْ عَنْهُ (۳) الْأَحَادِيثُ- وَ قَالَ: يَا هَذَانِ لَا تَخْرُجَانِ (۴) بِبَيْعَتِكُمَا مِنْ طَاعَهِ عَلِيٍّ، وَ لَا تَحْمِلَانَا عَلَى نَقْضِ بَيْعَتِهِ، فَإِنَّهَا لِلَّهِ رِضًا، أَ مَا وَسِعَتْكُمَا بُيُوتُكُمَا حَتَّى أَتَيْتُمَا بِأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ؟! فَالْعَجَبُ لِاخْتِلَافِهَا إِيَّاكُمَا، وَ مَسِيرِهَا مَعَكُمَا، فَكُفَّا عَنَّا أَنْفُسَكُمَا، وَ ارْجِعَا مِنْ حَيْثُ جِئْتُمَا، فَلَسْنَا عَبِيدَ مَنْ غَلَبَ، وَ لَا أَوَّلَ مَنْ سَبَقَ، فَهَمَّا بِهِ ثُمَّ كَفَّا عَنْهُ، وَ كَانَتْ عَائِشَهُ قَدْ شَكَّتْ فِي مَسِيرِهَا وَ تَعَاظَمَتِ (۵) الْقِتَالَ، فَدَعَتْ كَاتِبَهَا عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ النُّمَيْرِيَّ فَقَالَتْ: اكْتُبْ، مِنْ عَائِشَهَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: هَذَا أَمْرٌ لَا يَجْرِي بِهِ الْقَلَمُ، قَالَتْ: وَ لِمَ؟! قَالَ: لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي الْإِسْلَامِ أَوَّلٌ، وَ لَهُ بِذَلِكَ الْبِدَاءُ فِي الْكِتَابِ. فَقَالَتِ: اكْتُبْ، إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ عَائِشَهَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي لَسْتُ أَجْهَلُ قَرَابَتَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ لَا قَدَمَكَ فِي الْإِسْلَامِ، وَ لَا غَنَاكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ إِنَّمَا خَرَجْتُ مُصْلِحَهً بَيْنَ بَنِيَّ لَا أُرِيدُ حَرْبَكَ إِنْ كَفَفْتَ عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ .. فِي كَلَامٍ لَهَا كَثِيرٍ، فَلَمْ أُجِبْهَا بِحَرْفٍ، وَ أَخَّرْتُ جَوَابَهَا لِقِتَالِهَا، فَلَمَّا قَضَى اللَّهُ لِيَ الْحُسْنَى سِرْتُ إِلَى الْكُوفَهِ وَ اسْتَخْلَفْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَلَى

۱- في ك: الغدريّ.

۲- في ك نسخه: عمر- بدون واو ..

۳- في المصدر: فيه، بدلا من: عنه.

۴- في كشف المحجّه: لا تخرجانا .. و هو الظّاهر.

۵- في ك: جاءت نسخه هي في المصدر: تعاضمها.

الْبَصْرَهِ، فَقَدِمْتُ الْكَوفَهَ وَ قَدِ اتَّسَقَتْ (۱) لِیَ الْوُجُوهُ کُلَّهَا إِلَّا الشَّامُ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ الْحُجَّهَ، وَ أَقْضِیَ الْعُذْرَ، وَ أَخَذْتُ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَی: وَ إِمَّا تَخافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِیانَهً فَانْبِذْ إِلَیْهِمْ عَلی سَواءٍ (۲)، فَبَعَثْتُ جَرِیرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ إِلَی مُعَاوِیَهَ مُعْذِراً إِلَیْهِ، مُتَّخِذاً لِلْحُجَّهِ عَلَیْهِ، فَرَدَّ کِتَابِی، وَ جَحَدَ حَقِّی، وَ دَفَعَ بَیْعَتِی، وَ بَعَثَ إِلَیَّ أَنِ ابْعَثْ إِلَیَّ قَتَلَه عُثْمَانَ، فَبَعَثْتُ إِلَیْهِ: مَا أَنْتَ وَ قَتَلَهَ عُثْمَانَ؟! أَوْلَادُهُ أَوْلَی بِهِ، فَادْخُلْ أَنْتَ وَ هُمْ فِی طَاعَتِی ثُمَّ خَاصِمُوا إِلَیَّ (۳) الْقَوْمَ لِأَحْمِلَکُمْ وَ إِیَّاهُمْ عَلَی کِتَابِ اللَّهِ، وَ إِلَّا فَهَذِهِ خُدْعَهُ الصَّبِیِّ عَنْ رَضَاعِ الْمَلِیِّ، فَلَمَّا یَئِسَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ بَعَثَ إِلَیَّ أَنِ اجْعَلِ الشَّامَ لِی حَیَاتَکَ، فَإِنْ حَدَثَ بِکَ حَادِثَهٌ عَنِ الْمَوْتِ لَمْ یَکُنْ لِأَحَدٍ عَلَیَّ طَاعَهٌ، وَ إِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِکَ أَنْ یَخْلَعَ طَاعَتِی مِنْ عُنُقِهِ (۴)فَأَبَیْتُ عَلَیْهِ.

فَبَعَثَ إِلَیَّ: أَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ کَانُوا الْحُکَّامَ عَلَی أَهْلِ الشَّامِ فَلَمَّا قَتَلُوا (۵) عُثْمَانَ صَارَ أَهْلُ الشَّامِ الْحُکَّامَ عَلَی أَهْلِ الْحِجَازِ، فَبَعَثْتُ إِلَیْهِ: إِنْ کُنْتَ صَادِقاً فَسَمِّ لِی رَجُلًا مِنْ قُرَیْشِ الشَّامِ تَحِلُّ لَهُ الْخِلَافَهُ، وَ یُقْبَلُ فِی الشُّورَی فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ سَمَّیْتُ لَکَ مِنْ قُرَیْشِ الْحِجَازِ مَنْ تَحِلُّ لَهُ الْخِلَافَهُ، وَ یُقْبَلُ فِی الشُّورَی، وَ نَظَرْتُ إِلَی أَهْلِ الشَّامِ فَإِذَا هُمْ بَقِیَّهُ الْأَحْزَابِ فَرَاشُ نَارٍ وَ ذُبَابُ (۶) طَمَعٍ تَجَمَّعُ مِنْ کُلِّ أَوْبٍ مِمَّنْ یَنْبَغِی لَهُ أَنْ یُؤَدَّبَ وَ یُحْمَلُ عَلَی السُّنَّهِ، لَیْسُوا مِنَ الْمُهَاجِرِینَ وَ لَا الْأَنْصَارِ وَ لَا التَّابِعِینَ بِإِحْسَانٍ، فَدَعَوْتُهُمْ إِلَی الطَّاعَهِ وَ الْجَمَاعَهِ فَأَبَوْا إِلَّا فِرَاقِی وَ شِقَاقِی، ثُمَّ نَهَضُوا فِی وَجْهِ الْمُسْلِمِینَ، یَنْضَحُونَهُمْ بِالنَّبْلِ، وَ یَشْجُرُونَهُمْ بِالرِّمَاحِ، فَعِنْدَ ذَلِکَ نَهَضْتُ إِلَیْهِمْ، فَلَمَّا عَضَّتْهُمُ السِّلَاحُ، وَ وَجَدُوا أَلَمَ الْجِرَاحِ رَفَعُوا الْمَصَاحِفَ فَدَعَوْکُمْ (۷) إِلَی مَا فِیهَا،

۱- فی س: اتّسعت.

۲- الأنفال: ۵۸، و ذکر فی المصدر ذیل الآیه أیضا و هو: «إِنَّ اللَّهَ لا یُحِبُّ الْخائِنِینَ».

۳- لا توجد: إلیّ، فی المصدر.

۴- فی ک: عن عنقه ..

۵- فی ک: فلمّا قتل ..

۶- فی المصدر: و ذئاب، و فی س: ذو ذئاب.

۷- فی المصدر: یدعوکم.

فَأَنْبَأْتُكَمْ أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ دِينٍ وَ لَا قُرْآنٍ وَ إِنَّمَا رَفَعُوهَا مَكِيدَةً (۱) وَ خَدِيعَةً، فَامْضُوا لِقِتَالِهِمْ، فَقُلْتُمْ: اقْبَلْ مِنْهُمْ وَ اكففت [اكْفُفْ] عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ إِنْ أَجَابُوا إِلَى مَا فِي الْقُرْآنِ جَامَعُونَا (۲) عَلَى مَا نَحْنُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، فَقَبِلْتُ مِنْهُمْ وَ كَفَفْتُ عَنْهُمْ، فَكَانَ الصُّلْحُ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ عَلَى رَجُلَيْنِ حَكَمَيْنِ لِيُحْيِيَا مَا أَحْيَاهُ الْقُرْآنُ وَ يُمِيتَا مَا أَمَاتَهُ الْقُرْآنُ، فَاخْتَلَفَ رَأْيُهُمَا وَ اخْتَلَفَ حُكْمُهُمَا، فَنَبَذَا مَا فِي الْكِتَابِ وَ خَالَفَا مَا فِي الْقُرْآنِ وَ كَانَا أَهْلَهُ، ثُمَّ إِنَّ طَائِفَةً اعْتَزَلَتْ فَتَرَكْنَاهُمْ مَا تَرَكُونَا حَتَّى إِذَا عَاثُوا فِي الْأَرْضِ يُفْسِدُونَ وَ يَقْتُلُونَ، وَ كَانَ فِيمَنْ قَتَلُوهُ أَهْلُ مِيرَةٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَ قَتَلُوا خَبَّابَ (۳) بْنَ الْأَرَتِّ (۴) وَ ابْنَهُ وَ أُمَّ وَلَدِهِ، وَ الْحَارِثَ بْنَ مُرَّةَ الْعَبْدِيَّ، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِمْ دَاعِياً، فَقُلْتُ: ادْفَعُوا إِلَيْنَا قَتَلَةَ إِخْوَانِنَا، فَقَالُوا: كُلُّنَا قَتَلَتُهُمْ، ثُمَّ شَدَّتْ عَلَيْنَا خَيْلُهُمْ وَ رِجَالُهُمْ فَصَرَعَهُمُ اللَّهُ مَصَارِعَ الظَّالِمِينَ، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ مِنْ شَأْنِهِمْ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَمْضُوا مِنْ فَوْرِكُمْ ذَلِكَ إِلَى عَدُوِّكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَلَّتْ سُيُوفُنَا، وَ نَصَلَتْ أَسِنَّةُ رِمَاحِنَا، وَ عَادَ أَكْثَرُهَا قَصِيداً (۵) فَأْذَنْ لَنَا فَلْنَرْجِعْ وَ لْنَقْصِدْ (۶) بِأَحْسَنِ عُدَّتِنَا، وَ إِذَا نَحْنُ رَجَعْنَا زِدْنَا فِي مُقَاتَلَتِنَا عِدَّةَ مَنْ قُتِلَ مِنَّا حَتَّى إِذَا أَظْلَلْتُمْ (۷) عَلَى النُّخَيْلَةِ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَلْزَمُوا مُعَسْكَرَكُمْ، وَ أَنْ

۱- فی كشف المحجّه: رفعوا بها مكيده.

۲- فی المصدر: إن حاجّونا.

۳- جاء فی حاشيه ک ما يلی: خبّاب- بالخاء المعجمه و الباءين الموحّدتين بينهما ألف- ابن الأرتّ بالألف و الرّاء المهمله و التّاء الفوقانيّه المشدّده- مات قبل الفتنه، ترحّم عليه علیّ عليه السّلام فقال: يرحم اللّه خبّابا لقد أسلم راغبا، و هاجر طائعا، و عاش مجاهدا، و الأرتّ من فی كلامه رتّه و هی عجمه لا تغيّر الكلام. مجمع. انظر: مجمع البحرين ۲- ۴۸.

۴- فی ک نسخه: الأرب، و لعلّها غلط أو تصحيف، إذ لا يعرف بهذا الاسم. و فی المصدر: الخبّاب و ابنه و ..

۵- فی المصدر: قصيرا. و نسخه جاءت فی ک: قعيدا، و اللّفظه مشوّشه فی س و لعلّها: قصدا أو قعيدا. و انظر ما جاء فی بيانه طاب ثراه.

۶- فی المصدر: و لنستعدّ.

۷- نسخه فی س: ظللتم، و هی كذلک فی المصدر، و هی سهو لما سيأتی فی بيانه، و قد جاءت علی بناء التّفعيل و الإفعال، فلاحظ.

تَضُـمُّوا إِلَيْهِ نَوَاصِـيَكَمْ، وَ أَنْ تُوَطِّنُوا عَلَى الْجِهَـادِ نُفُوسَـكَمْ، وَ لَا تُكْثِرُوا زِيَارَهَ أَبْنَائِكَمْ (۱)وَ لَا (۲) نِسَائِكَمْ، فَإِنَّ أَصْـحَابَ الْحَرْبِ مُصَابِرُوهَا وَ أَهْلَ التَّشْـهِيرِ (۳) فِيهَـا، وَ الَّذِينَ لَـا يَتَوَجَّدُونَ مِنْ سَـهَرِ لَيْلِهِمْ، وَ لَـا ظَمَـإِ نَهَـارِهِمْ، وَ لَا فِقْـدَانِ أَوْلَادِهِمْ وَ لَا نِسَائِهِمْ، وَ أَقَامَتْ طَائِفَهٌ مِنْكُمْ مُعَدَّهٌ وَ طَائِفَهٌ دَخَلَتِ الْمِصْرَ عَاصِيَهً، فَلَا مَنْ دَخَلَ الْمِصْرَ عَادَ إِلَيَّ، وَ لَا مَنْ أَقَامَ مِنْكُمْ ثَبَتَ مَعِي وَ لَا صَبَرَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي (۴) وَ مَـا فِي عَسْـكَرِي مِنْكُمْ خَمْسُـونَ رَجُلًـا، فَلَمَّا رَأَيْتُ مَـا أَنْتُمْ عَلَيْهِ دَخَلْتُ عَلَيْكُمْ فَمَـا قُـدِّرَ لَكُمْ أَنْ تَخْرُجُـوا مَعِي إِلَى يَوْمِكُمْ هَذَا، لِلَّهِ أَبُوكُمْ (۵) أَ لَا تَرَوْنَ أَيُّ مِصْرٍ (۶)قَدِ افْتُتِحَتْ؟

وَ أَيُّ (۷) أَطْرَافِكُمْ قَدِ انْتُقِصَتْ؟ وَ أَيُّ (۸) مَسَالِحِكُمْ (۹) تُرْقَى؟ وَ أَيُّ (۱۰) بِلَادِكُم تُغْزَى؟

وَ أَنْتُمْ ذَوُو عَدَدٍ جَمٍّ وَ شَوْكَهٍ شَدِيدَهٍ (۱۱)، وَ أُولُو بَأْسٍ قَدْ كَانَ مَخُوفاً، لِلَّهِ أَنْتُمْ! أَيْنَ تَذْهَبُونَ؟ وَ أَنَّى تُؤْفَكُونَ؟.

أَلَا إِنَّ الْقَوْمَ جَدُّوا وَ تَآسَوْا (۱۲) وَ تَنَاصَرُوا، وَ إِنَّكُمْ أَبَيْتُمْ وَ وَنَيْتُمْ وَ تَخَاذَلْتُمْ

۱- في س: أبياتكم.

۲- لا توجد في المصدر كلمه: لا.

۳- في المصدر: أهل التّشمير، و لعلّ ما في س يقرأ كذلك.

۴- رابتني، بدلا من: رأيتني في المصدر.

۵- قال في مجمع البحرين ۱- ۱۷: في الحديث: للّه أبوك، قيل: الأصل فيه أنّه إذا أضـيف شـي ء إلى عظيم اكتسى عظما كبيت اللّه، فإذا وجـد من الولد ما يحسن موقعه قيل: للّه أبوك للمدح و التّعجّب .. أي للّه أبوك خالصا حيث أتى بمثلك .. و قيل: هو تهزّؤ، و قيل: تعجّب منهم و ليس بدعاء.

۶- في المصدر: إلى مصر .. و هو الظّاهر.

۷- إلي، بدلا من: أيّ في المصدر.

۸- إلي، بدلا من: أيّ في المصدر.

۹- كذا، و سيأتي في بيانه- قدّس سرّه- أنّها بالصّاد، و جعل كونها بالسّين نسخه.

۱۰- إلي، بدلا من: أيّ في المصدر.

۱۱- في ك نسخه: جديده.

۱۲- في المصدر: و بؤسوا.

وَ تَغَاشَشْتُمْ، مَا أَنْتُمْ إِنْ بَقِيتُمْ عَلَى ذَلِکَ سُعَدَاءَ، فَأَنْبِهُوا (۱)

رَحِمَکُمُ اللَّهُ- نَائِمَکُمْ، وَ تَحَرَّوْا (۲) لِحَرْبِ عَدُوِّکُمْ، فَقَدْ أَبْدَتِ الرَّغْوَهُ عَنِ الصَّرِيحِ، وَ أَضَاءَ الصُّبْحُ لِذِی عَيْنَيْنِ، فَانْتَبِهُوا (۳) إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ الطُّلَقَاءَ وَ أَبْنَاءَ الطُّلَقَاءِ وَ أَهْلَ الْجَفَاءِ، وَ مَنْ أَسْلَمَ کَرْهاً، وَ کَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنِفاً، وَ لِلْإِسْلَامِ کُلِّهِ حَرْباً، أَعْدَاءَ السُّنَّهِ وَ الْقُرْآنِ، وَ أَهْلَ الْبِدَعِ وَ الْأَحْدَاثِ، وَ مَنْ کَانَتْ نِکَايَتُهُ تُتَّقَی (۴) وَ کَانَ عَلَی الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ مَخُوفاً، وَ أَکَلَهَ الرِّشَا، وَ عَبِيدَ الدُّنْيَا، وَ لَقَدْ أُنْهِیَ إِلَیَّ أَنَّ ابْنَ النَّابِغَهِ لَمْ يُبَايِعْ مُعَاوِيَهَ حَتَّی شَرَطَ لَهُ أَنْ يُؤْتِيَهُ أَتِيَّهً هِیَ أَعْظَمُ مِمَّا فِی يَدَيْهِ مِنْ سُلْطَانِهِ، فَصَغُرَتْ يَدُ هَذَا الْبَائِعِ دِينَهُ بِالدُّنْيَا، وَ خَزِيَتْ أَمَانَهُ هَذَا الْمُشْتَرِی بِنُصْرَهِ فَاسِقٍ غَادِرٍ بِأَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَ أَیُّ سَهْمٍ لِهَذَا الْمُشْتَرِی (۵) وَ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، وَ ضُرِبَ حَدّاً فِی الْإِسْلَامِ، وَ کُلُّکُمْ يَعْرِفُهُ بِالْفَسَادِ فِی الدُّنْيَا (۶)، وَ إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَدْخُلْ فِی الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ حَتَّی رُضِخَ لَهُ (۷) عَلَيْهِ رَضِيخَهٌ، فَهَؤُلَاءِ قَادَهُ الْقَوْمِ، وَ مَنْ تَرَکْتُ لَکُمْ ذِکْرَ مَسَاوِيهِ أَکْثَرُ وَ أَبْوَرُ (۸)، وَ أَنْتُمْ تَعْرِفُونَهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ وَ أَسْمَائِهِمْ کَانُوا عَلَی الْإِسْلَامِ ضِدّاً، وَ لِنَبِیِّ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَرْباً، وَ لِلشَّيْطَانِ حِزْباً، لَمْ يَتَقَدَّمْ إِيمَانُهُمْ، وَ لَمْ يَحْدُثْ نِفَاقُهُمْ، وَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَوْ وُلُّوا عَلَيْکُمْ لَأَظْهَرُوا فِيکُمُ الْفَخْرَ وَ التَّکَبُّرَ وَ التَّسَلُّطَ بِالْجَبَرِيَّهِ وَ الْفَسَادِ فِی الْأَرْضِ، وَ أَنْتُمْ عَلَی مَا کَانَ مِنْکُمْ مِنْ تَوَاکُلٍ وَ تَخَاذُلٍ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَ أَهْدَی سَبِيلًا، مِنْکُمُ الْفُقَهَاءُ وَ الْعُلَمَاءُ وَ الْفُهَمَاءُ وَ حَمَلَهُ الْکِتَابِ وَ الْمُتَهَجِّدُونَ بِالْأَسْحَارِ، أَ لَا تَسْخَطُونَ وَ تَنْقِمُونَ أَنْ يُنَازِعَکُمُ الْوَلَايَهَ السُّفَهَاءُ الْبُطَاهُ عَنِ الْإِسْلَامِ

ص: ۲۴

۱- فی مطبوع البحار: فانتبهوا.

۲- فی المصدر: و تحرّزوا.

۳- فی س: فانبهوا.

۴- فی ک: تبقی.

۵- هنا زیاده جاءت فی المصدر: بنصره فاسق غادر.

۶- فی المصدر: فی الدّین، و هی نسخه جاءت علی حاشیه ک.

۷- لا توجد: له فی المصدر.

۸- فی کشف المحجّه: و أنور.

الْجُفَاهُ فِيهِ؟! اسْمَعُوا قَوْلِی- یَهْدِکُمُ اللَّهُ- إِذَا قُلْتُ، وَ أَطِیعُوا أَمْرِی إِذَا أَمَرْتُ، فَوَ اللَّهِ لَئِنْ أَطَعْتُمُونِی لَا تَغْوُوا، وَ إِنْ عَصَیْتُمُونِی لَا تَرْشُدُوا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَی: أَ فَمَنْ یَهْدِی إِلَی الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ یُتَّبَعَ أَمَّنْ لا یَهِدِّی إِلَّا أَنْ یُهْدی فَما لَکُمْ کَیْفَ تَحْکُمُونَ (۱)، وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی لِنَبِیِّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: إِنَّما أَنْتَ مُنْذِرٌ وَ لِکُلِّ قَوْمٍ هادٍ (۲)، فَالْهَادِی (۳) مِنْ بَعْدِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ هَادٍ لِأُمَّتِهِ عَلَی مَا کَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَمَنْ عَسَی أَنْ یَکُونَ الْهَادِیَ إِلَّا الَّذِی دَعَاکُمْ إِلَی الْحَقِّ وَ قَادَکُمْ إِلَی الْهُدَی، خُذُوا لِلْحَرْبِ أُهْبَتَهَا (۴)، وَ أَعِدُّوا لَهَا عُدَّتَهَا، فَقَدْ شُبَّتْ وَ أُوْقِدَتْ نَارُهَا، وَ تَجَرَّدَ لَکُمُ الْفَاسِقُونَ لِکَیْلَا یُطْفِؤُا نُورَ اللَّهِ بِأَفْواهِهِمْ* وَ یَغْزُوا عِبَادَ اللَّهِ، أَلَا إِنَّهُ لَیْسَ أَوْلِیَاءُ الشَّیْطَانِ مِنْ أَهْلِ الطَّمَعِ وَ الْجَفَاءِ أَوْلَی بِالْحَقِّ مِنْ أَهْلِ الْبِرِّ وَ الإخباث (۵) فِی طَاعَهِ رَبِّهِمْ وَ مُنَاصَحَهِ إِمَامِهِمْ، إِنِّی وَ اللَّهِ لَوْ لَقِیتُهُمْ وَحْدِی وَ هُمْ (۶) أَهْلُ الْأَرْضِ مَا اسْتَوْحَشْتُ مِنْهُمْ وَ لَا بَالَیْتُ، وَ لَکِنْ أَسَفٌ یَرِینِی (۷)، وَ جَزَعٌ یَعْتَرِینِی مِنْ أَنْ یَلِیَ هَذِهِ الْأُمَّهَ فُجَّارُهَا وَ سُفَهَاؤُهَا فَیَتَّخِذُونَ (۸) مَالَ اللَّهِ دُوَلًا، وَ کِتَابَ اللَّهِ (۹) دَغَلًا، وَ الْفَاسِقِینَ حِزْباً، وَ الصَّالِحِینَ حَرْباً، وَ ایْمُ اللَّهِ لَوْ لَا ذَلِکَ مَا أَکْثَرْتُ تَأْنِیبَکُمْ وَ تَحْرِیصَهُمْ (۱۰) وَ تَرَکْتُکُمْ إِذَا (۱۱) أَبَیْتُمْ حَتَّی أَلْقَاهُمْ مَتَی حُمَّ لِی لِقَاؤُهُمْ،

۱- یونس: ۳۵.

۲- الرّعد: ۷.

۳- فی س: فالهاد- بلا یاء- و هو سهو.

۴- قال فی القاموس ۱- ۳۷: الأهبه- بالضّمّ-: العدّه.

۵- کذا، و الظّاهر: الإخبات، و تقرأ ما فی س: الأجنات، و هی تحتمل أن تکون جمع الجنت، و هی بمعنی الأصل، کما فی القاموس ۱- ۱۶۳.

۶- فی ک نسخه: لهم.

۷- فی المصدر: یریبنی، و هی نسخه فی ک.

۸- فی کشف المحجّه: یتّخذون.

۹- فی المصدر: و کتابه.

۱۰- فی کشف المحجّه: و تحریضکم .. و هو الظّاهر.

۱۱- فی المصدر: و لترکتکم إذا. و فی س: إذ.

فَوَ اللَّهِ إِنِّی لَعَلَی الْحَقِّ، وَ إِنَّنِی لِلشَّهَادَهِ لَمُحِبٌّ، وَ إِنِّی إِلَی لِقَاءِ اللَّهِ رَبِّی لَمُشْتَاقٌ، وَ لِحُسْنِ ثَوَابِهِ مُنْتَظِرٌ (۱)، إِنِّی نَافَرْتُکَمْ (۲) فَ انْفِرُوا خِفافاً وَ ثِقالًا وَ جاهِدُوا بِأَمْوالِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ فِی سَبِیلِ اللَّهِ (۳) وَ لَا تَثَّاقَلُوا فِی الْأَرْضِ فَتَعْمَوْا (۴) بِالذُّلِّ، وَ تُقِرُّوا بِالْخَسْفِ، وَ یَکُونَ نَصِیبُکُمُ الْأَخْسَرَ (۵)، إِنَّ أَخَا الْحَرْبِ الْیَقْظَانُ الْأَرِقُ إِنْ نَامَ لَمْ تَنَمْ عَیْنُهُ، وَ مَنْ ضَعُفَ أُوذِیَ، وَ مَنْ کَرِهَ الْجِهَادَ فِی سَبِیلِ اللَّهِ کَانَ الْمَغْبُونَ الْمَهِینَ، إِنِّی لَکُمُ الْیَوْمَ عَلَی مَا کُنْتُ عَلَیْهِ أَمْسِ وَ لَسْتُمْ لِی عَلَی مَا کُنْتُمْ عَلَیْهِ، مَنْ تَکُونُوا نَاصِرِیهِ أَخَذَ بِالسَّهْمِ الْأَخْیَبِ، وَ اللَّهِ لَوْ نَصَرْتُمُ اللَّهَ لَنَصَرَکُمْ (۶)وَ ثَبَّتَ (۷) أَقْدَامَکُمْ، إِنَّهُ حَقٌّ عَلَی اللَّهِ أَنْ یَنْصُرَ مَنْ نَصَرَهُ وَ یَخْذُلَ مَنْ خَذَلَهُ، أَ تَرَوْنَ الْغَلَبَهَ لِمَنْ صَبَرَ بِغَیْرِ نَصْرٍ وَ قَدْ یَکُونُ الصَّبْرُ جُبْناً وَ یَکُونُ حَمِیَّهً، وَ إِنَّمَا الصَّبْرُ بِالنَّصْرِ (۸) وَ الْوُرُودُ بِالصَّدْرِ (۹)، وَ الْبَرْقُ بِالْمَطَرِ.

اللَّهُمَّ اجْمَعْنَا وَ إِیَّاهُمْ عَلَی الْهُدَی، وَ زَهِّدْنَا وَ إِیَّاهُمْ فِی الدُّنْیَا، وَ اجْعَلِ الْآخِرَهَ خَیْراً لَنَا مِنَ الْأُولَی..

تبیین:

الشَّغْبُ- بالتّسکین (۱۰)

تهییجُ الشَّرِّ (۱۱).

ص: ۲۶

۱- فی کشف المحجّه: لمنتظر.

۲- فی المصدر: نافر بکم، و هی نسخه فی ک.

۳- التّوبه: ۴۱.

۴- فی ک نسخه: فتغمّوا.

۵- فی المصدر: الخسران.

۶- نسخه فی ک: لینصرکم.

۷- نسخه فی ک: یثبت.

۸- خ. ل: النّصر بالصّبر، کذا فی حاشیه ک، و هو الظّاهر.

۹- خ. ل: بالصّدور، جاءت علی مطبوع البحار.

۱۰- لا توجد: بالتسکین، فی س.

۱۱- ذکره فی مجمع البحرین ۲- ۹۱، و الصحاح ۱- ۱۵۷.

و قال الجوهری: العِلْهِزُ- بالکسر-: طعامٌ کانوا یَتّخِذُونَهُ مِنَ الدَّمِ و وَبَرِ البعیرِ فِی سِنِی المَجَاعَهِ (۱).

و قال: الهَبِیدُ: حَبُّ الحَنْظَلِ (۲).

و الجَشِبُ- بکسر الشّین- الغَلِیظُ (۳).

و الآجِنُ: المُتَغَیِّرُ (۴).

و الرُّوعُ- بالضم-: القَلْبُ و العقلُ (۵)، و لعلّه کنایه عن أنّه لم یکن مظنّه أن یفعلوا ذلک لما اجتمع له من النصوص و الفواضل و السوابق، لأنّه علیه السلام کان یعلم وقوع تلک الأمور و یخبر بها قبل وقوعها.

و یقال (۶): خَزَمْتُ البعیرَ بِالْخِزَامَهِ و هی حلقهٌ من شعرٍ تُجْعَلُ فی وَتْرَهِ أَنْفِهِ یُشَدُّ فیها (۷) الزِّمَامُ و یقال لکلّ مثقوبٍ: مخزومٌ، ذکره الجوهری (۸).

و قال: انْثَالَ علیه النّاسُ من کُلِّ وجهٍ: انْصَبُّوا (۹).

قوله علیه السلام: و ظننت .. أی علمت، کما ورد کثیرا فی الآیات بهذا المعنی (۱۰)، أو المعنی: إنّی ظننت أنّ الناس یروننی أولی و أحقّ و یعاونوننی علی

۱- الصحاح ۳- ۸۸۷، و انظر: لسان العرب ۳- ۴۳۱.

۲- الصحاح ۲- ۵۵۴، و مثله فی لسان العرب ۵- ۳۸۱، و غیره.

۳- نصّ علیه فی لسان العرب ۱- ۲۶۶، و الصحاح ۱- ۹۹.

۴- قاله فی الصحاح ۵- ۲۰۶۷، و فی القاموس ۴- ۱۹۵: الآجن: الماء المتغیّر الطعم و اللون.

۵- کما فی الصحاح ۳- ۱۲۲۳، و لسان العرب ۸- ۱۳۷.

۶- لا یوجد: یقال، فی المصدر.

۷- فی ک نسخه: یشدّ بها.

۸- کما جاء فی الصحاح ۵- ۱۹۱۱، و مثله فی لسان العرب ۱۲- ۱۷۴- ۱۷۵ باختلاف یسیر فی اللفظ.

۹- قاله فی لسان العرب ۱۱- ۹۵، و الصحاح ۴- ۱۶۴۹، و غیرهما.

۱۰- کما لو أسند إلی الأنبیاء مثلا کقوله تعالی فی سوره الأنبیاء: ۸۷: «وَ ذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغاضِباً فَظَنَّ ..»، أو فی سوره ص: ۲۴: «وَ ظَنَّ داوُدُ أَنَّما فَتَنّاهُ ..»، أو سوره الحاقّه: ۲۲: «إِنِّی ظَنَنْتُ أَنِّی مُلاقٍ حِسابِیَهْ ..»، و غیرها.

منازعتهم.

و قوله علیه السلام: تقارب .. أی لم یبالغ فی معانده الحقّ بعد غصب الخلافه حیله و خدیعه، لأنّه کان یستقبل تاره و یعتذر إلیه علیه السلام أخری، و یرجع إلیه فی الأمور لیتمشّی أمره، و یظهر للناس أنّه إنّما ولی الأمر لصلاح المسلمین.

قال فی النهایه: فیه سَدِّدُوا و قَارِبُوا .. أی اقتصدوا فی الأمور کلّها، و اتْرُکُوا الغُلُوَّ فیها و التّقصیرَ، یقال: قَارَبَ فلانٌ فی أُمُورِهِ: إذا اقْتَصَدَ (۱).

قوله علیه السّلام: لو لا خاصّه .. أی محبّه أو خلطه خاصّه.

و التَّحْرِیشُ: الإِغْرَاءُ بَیْنَ القومِ (۲).

و هذا الخبر یدلّ علی أنّ خوله إنّما سبیت فی حیاه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله فلا تبقی للمخالفین فیها شبهه، و قد مرّ الکلام فیه (۳) و سیأتی (۴).

و النَّعْیُ: خَبَرُ المَوْتِ (۵).

و قوله علیه السّلام: لَمَا عَلَمَا کَعْبُهَا .. جمله دعائیّه. قال فی النهایه: .. فِی حَدِیثِ قَیْلَهَ: و اللّه لا یزال کَعْبُکَ عالیاً .. هو دعاءٌ لَهَا بالشّرفِ و العُلُوِّ (۶).

قوله علیه السلام: و أَضَاعُوا أَیَّامِی .. أی ضیّعوا (۷) و لم یلتفتوا إلی أیّامی (۸) المشهوره التی نصرتُ فیها الدین و وقیت فیها المسلمین، و فی بعض النسخ:

۱- کما جاء فی النهایه ۴- ۳۳، و لسان العرب ۱- ۶۶۹، و القاموس ۳- ۲۹۶.

۲- صرّح بذلک فی مجمع البحرین ۴- ۱۳۳، و الصحاح ۳- ۱۰۰۱، و غیرهما.

۳- بحار الأنوار: ۲۲- ۱۸۱ و ۱۹۲- ۱۹۳.

۴- بحار الأنوار ۴۲- ۸۴- ۸۷ و ۹۹. و لاحظ: ۴۱- ۳۰۳ و ۳۲۶.

۵- ذکره فی الصحاح ۶- ۲۵۱۲، و مجمع البحرین ۱- ۴۱۸.

۶- قاله فی النهایه: ۴- ۱۷۹، و لسان العرب ۱- ۷۱۹.

۷- نصّ علیه فی الصحاح ۳- ۱۲۵۲، و قریب منه فی القاموس ۳- ۵۸.

۸- فی س: أیّام.

بالذال المعجمه مِنَ الإِذَاعَهِ بمعنى الإفشاءِ (۱)، فالمراد بالأيّام أيّام (۲) مظلوميّته علیه السلام، و لعلّه تصحیف، و الظاهر: و اکفئوا إنائی أو أصغوا إنائی کما مرّ (۳).

قوله علیه السلام: فکأنّه علم .. إشاره إلی ما ذکره تعالی فی قصّه فرعون إنّه قال لموسی علیه السلام: فَما بالُ الْقُرُونِ الْأُولی (۴)، و المشهور فی تفسیره أنّه سئل عن حالهم بعد موتهم من السعاده و الشقاوه، فقال موسی: عِلْمُها عِنْدَ رَبِّی فِی کِتابٍ لا یَضِلُّ رَبِّی وَ لا یَنْسی (۵) أی إنّه غیب لا یعلمه إلّا اللّه، و إنّما أنا عبد ملک لا أعلم منه إلّا ما أخبرنی به (۶)، فمراده علیه السلام هنا أنّ أمر عثمان فی الآخره و ما ترتّب علی أعماله الشنیعه فی علمه تعالی و هو أعلم بذلک، و إنّما عبّر کذلک للمصلحه، أو المعنی أنّ أمره کان شبیها بأمور وقعت علی القرون الأولی کقارون.

قوله علیه السلام: لا ینفع فیه العیان .. لعلّ المعنی أنّ أمره کان أمرا مشتبها علی من عاین الأمر و علی من سمع الخبر فلا یدری (۷) کیف وقع، أو اشتبه علی أکثر الناس إنّه هل کان قتله حقّا أو باطلا.

و الثُّلْمَهُ- بالضم-: الخَلَلُ فی الحائط و غیره (۸)

قوله علیه السّلام: فئه یقاتلان دونها .. لعلّ المراد بها هنا المرجع، مِنْ فَاءَ إِذَا رَجَعَ (۹)، و لا یبعد أن یکون قُبَّه- بالقاف و الباء الموحّده المشدّده أو بالقاف

ص: ۲۹

۱- کذا ذکره فی القاموس ۳- ۲۴، و الصحاح ۳- ۱۲۱۱، و غیرهما.

۲- لا توجد: أیّام، فی س.

۳- کما مرّ ذلک قریبا: .

۴- طه: ۵۱.

۵- طه: ۵۲.

۶- لا توجد: به فی س.

۷- خ. ل: و لا یدری.

۸- صرّح بذلک فی مجمع البحرین ۶- ۲۵، و الصحاح ۵- ۱۸۸۱.

۹- قال به فی مجمع البحرین ۱- ۳۳۳، و الصحاح ۱- ۶۳، و غیرهما.

و النون المشدّده- و هی بالضم (۱)

الجَبَلُ الصَّغیرُ و قُلَّهُ الجبلِ، و المنفردُ المستطیلُ فی السّماء أو الجَبَلُ السّهلُ المُسْتَوِی المنبسطُ علی الأرضِ (۲).

و قوله علیه السلام: ثلاث خصال .. استئناف کلام.

قوله علیه السلام: بأطوع الناس .. أی إنّها لقلّه عقلها کانت تطیع الناس فی کلّ باطل، أو علی بناء المفعول .. أی کان الناس یطیعونها فی کلّ ما ترید، و الأول أظهر لفظا، و الثانی معنی.

و الأنجع: الأنفع، و الذی أثر کلامه أکثر، أو تدبیره أوفر، قال فی القاموس: نَجَعَ الطّعامُ- کَمَنَعَ- نُجُوعاً (۳): هَنَأَ أَکْلُهُ، و العَلَفُ فی الدَّابَّهِ و الوَعْظُ و الخطابُ فیه: دخل فَأَثَّرَ کَأَنْجَعَ .. و انْتَجَعَ: طَلَبَ الکلأ فی موضعه، و فلاناً:

أتاه طالبا معروفه (۴)، و فی بعض النسخ: و بأشجع الناس.

و المُنَاجَزَهُ فی الحَرْبِ: المُبَادَرَهُ و المُقَاتَلَهُ (۵).

و الرَّاحُ- جمعُ الرَّاحَهِ- و هی الکَفُّ (۶)، و لعلّ المراد بها هنا بطونها.

و الثَّفِنَهُ- بکسر الفاء: واحده ثَفِنَات البعیرِ- و هی ما یَقَعُ علی الأرض من أعضائه إذا استناخ و غَلُظَ کالرُّکْبَتَیْنِ و غیرِهِمَا (۷).

قوله علیه السلام: الفاسق علی کتاب اللّه .. أی الذی سمّاه اللّه فی کتابه

۱- أی القنّه.

۲- کما جاء فی القاموس ۴- ۲۶۱، و لسان العرب ۱۳- ۳۴۸.

۳- لا توجد: نجوعا فی س.

۴- کما جاء فی القاموس ۳- ۸۷، و مثله معنی فی لسان العرب ۸- ۳۴۷- ۳۴۸، و غیره.

۵- قال فی القاموس ۲- ۱۹۳: المناجزه: المقاتله .. و المحاجزه قبل المناجزه .. أی المسالمه قبل المعالجه فی القتال. و قال فی النهایه ۵- ۲۱: المناجزه فی الحرب: المبارزه .. لأناجزنّک .. أی لأقاتلنّک و أخاصمنّک. و قال فی الصحاح ۳- ۸۹۸: و المناجزه فی الحرب: المبارزه و المقاتله. و علیه فیحتمل قویا أن یکون الصحیح: المبارزه و المقاتله.

۶- کذا صرّح به فی القاموس ۱- ۲۲۴، و الصحاح ۱- ۳۶۸، و نظائرهما.

۷- نصّ بذلک فی الصحاح ۵- ۲۰۸۸، و نظیره فی النهایه ۱- ۲۱۵- ۲۱۶.

فاسقا، فی قوله تعالی: أَ فَمَنْ کانَ مُؤْمِناً کَمَنْ کانَ فاسِقاً .. (۱) کما مرّ مرارا.

و عُرْفُطَه- بضم العین و سکون الراء و ضم الفاء (۲)

و العذری .. نسبه إلی جدّته العلیا: عذره بن سعد.

قوله علیه السلام: و أوشک سقاءه .. لعلّه مثل.

و الْمَخْضُ: تحریکُ السّـِقاء الّذی فیه اللّبن لیخرج ما فیه من الزّبد (۳)، و المعنی أنّه یفعل بنفسه ما یحصل به المقصود، أو یفعل هؤلاء فیه ما یغنی عن فعل غیرهم.

قولها: و لا قَدَمَکَ .. أی تَقَدُّمَکَ فی الإِسْلامِ و سَبْقَکَ، ذکره الجزری (۴).

و الغَنَا- بالفتح- النَّفْعُ: و یقال ما یُغْنِی عنک هذا .. أی ما یجدی عنک و ما ینفعک (۵). و فی بعض النسخ بالعین المهمله و هو التعب، و الأوّل أظهر.

قوله تعالی: مِنْ قَوْمٍ. أی معاهدین خِیانَهً. أی نقض (۶) عهد بأمارات تلوح لک فَانْبِذْ إِلَیْهِمْ. أی فاطرح إلیهم (۷) عهدهم عَلی سَواءٍ (۸) ..

أی علی عدل (۹) و طریق قصد فی العداوه، و لا- تناجزهم الحرب فإنّه یکون خیانه منک، أو علی سواء فی الخوف أو العلم بنقض العهد، و هو فی موضع الحال من النابذ علی الوجه الأول .. أی ثابتا علی طریق سوی، أو من (۱۰) المنبوذ إلیهم، أو

۱- السجده: ۱۸.

۲- کما قاله فی القاموس ۲- ۳۷۳، و لسان العرب ۷- ۳۵۰، و هی علم هنا.

۳- ذکره فی النهایه ۵- ۳۰۶، و انظر: لسان العرب ۷- ۲۳۰، و تاج العروس ۵- ۸۳، و غیرهما.

۴- قاله فی النهایه ۴- ۲۵ و ۲۶، و قارن بتاج العروس ۹- ۱۹.

۵- صرّح به فی مجمع البحرین ۱- ۳۲۰، و انظر: الصحاح ۶- ۲۴۴۹، و المصباح المنیر ۲- ۱۲۶.

۶- فی س: نقص.

۷- کما جاء فی مجمع البحرین ۳- ۱۸۹، و القاموس ۱- ۳۵۹، و غیرهما.

۸- الأنفال: ۵۸.

۹- نصّ علیه فی مجمع البحرین ۱- ۲۳۴، و قریب منه فی القاموس ۴- ۳۴۵.

۱۰- فی المصدر زیاده: أو منه، قبل أو من.

منهما على غيره، ذكره البيضاوى (۱)

قوله عليه السلام: عن رضاع الملى .. فى الروايات الأخر: خدع الصبىّ عن اللبن، و لعلّه هنا عن الرضاع الملى .. أى عن رضاع يتملأ الصبىّ منه (۲)، و لعلّه- على ما فى النسخ- المراد به رضاع اللبن الملى، أو الطفل الملى.

و الفَراش- بالفتح-: الطَّيْرُ الّذى يُلْقِى نَفْسَهُ فى ضَوْءِ السِّرَاجِ (۳).

قوله عليه السلام: مِنْ كُلِّ أَوْبٍ .. أى مِنْ جِهَةٍ (۴)، و فى بعض النسخ:

أَدَبٍ- بالدال المهمله- و هو الظَّرْفُ (۵).

و قال الفيروزآبادى: نَضَحَ فُلَاناً بِالنَّبْلِ: رَمَاهُ (۶)و قال: شَجَرَهُ (۷) بِالرُّمْحِ: طَعَنَهُ (۸).

قوله عليه السلام: وَ كَانَا أَهْلَهُ .. أى كانا أهلًا لمخالفه القرآن، و لم يكن مستبعدا منهما.

و عَثَا يَعْثُو عَثْواً: أَفْسَدَ (۹)

و قال فى النهايه: يُقَالُ نَصَلَ السَّهْمُ: إِذَا خَرَجَ مِنْهُ النَّصْلُ، و نَصَلَ أيضا-: إِذَا ثَبَتَ نَصْلُهُ فى الشَّىْ ءِ .. فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ (۱۰).

۱- تفسير البيضاوى ۱- ۳۸۸- بدون أى التفسيريه بعد الآيات-.

۲- بمعنى يستمع الصبىّ منه، و لعلّ مراده- طاب ثراه- كونه رضاعا فى مدّه طويله يستمتع الصبىّ فيها من اللبن، و ذلك لأن الملىّ بمعنى الحين الطويل، و المدّه الطويله التى لا حدّ لها، كما نصّ عليه غير واحد كما فى مجمع البحرين ۱- ۳۶۷ و غيره.

۳- كما جاء فى النهايه ۳- ۴۳۰، و لسان العرب ۶- ۳۳۰، و غيرهما.

۴- ذكره فى القاموس ۱- ۳۷، و انظر: لسان العرب ۱- ۲۲۰، و غيره.

۵- قاله فى القاموس ۱- ۳۶، و مثله فى لسان العرب ۱- ۲۰۶.

۶- صرّح به فى لسان العرب ۲- ۶۲۰، و القاموس ۱- ۲۵۳، و غيرهما.

۷- فى س: شحره- بالحاء المهمله- و لا معنى لها.

۸- قاله فى القاموس ۲- ۵۶، و نظيره فى لسان العرب ۴- ۳۹۶.

۹- كما صرّح به فى مجمع البحرين ۱- ۲۸۲ و القاموس ۴- ۳۵۹، و غيرهما.

۱۰- قاله فى النهايه ۵- ۶۷، و مثله فى لسان العرب ۱۱- ۶۶۲.

قوله عليه السلام: وَ عَادَ أَكْثَرُهَا قَصِداً .. قال فى القاموس: رُمْحٌ قَصِدٌ كَكَتِفٍ- و قَصِيدٌ و أَقْصَادٌ: مُتَكَسِّرٌ (۱) انتهى. و فى بعض النسخ: و عَادَ أَكْثَرُنَا قَعِيداً .. أى قاعداً عن الحرب عاجزاً، و القَعِيدُ: الْجَرَادُ لَمْ يَسْتَوِ جَنَاحُهُ (۲)، و لعلّه تصحيف.

قوله عليه السلام: ظَلَّلْتُمْ على النخيله .. على بناء التفعيل، و فى بعض النسخ على الإفعال .. أى أشرفتم، يقال: أَظَلَّكَ فُلَانٌ: إذا دَنَا منک كأنّه أَلْقَى عليك ظِلَّهُ (۳) فَضُمِّنَ معنى الإشراف، و يقال: ظَلِلْتُ أَعْمَلُ كذا- بالكسر-: إذا عملته بالنّهار (۴)، فيمكن أن يقرأ على بناء المجرّد، لكن فيه تكلّف.

قوله عليه السلام: نواصيكم .. أى تطيعوا إمامكم فى لزوم معسكركم، فإنّ الأخذ بالناصيه كنايه عن الإطاعه، و فى بعض النسخ: قواصيكم .. أى تدعوا إلى حضور معسكركم الفرق القاصيه البعيده عنكم، و لعلّه أظهر.

قوله عليه السلام: و إلى مصالحكم تُرْقَى .. أى تُصْعَدُ (۵) و ترفع من بينكم، أو من المهموز مِنْ رَقَأَ الدَّمْعُ إِذَا سَكَنَ (۶)، و لا يبعد أن يكون بالزاء مهموزا من الرزء (۷) بمعنى النّقص فَخُفِّفَ، و فى بعض النسخ إلى مَسَالِحِكُمْ- بالسين- ..

أى ثُغُورِكُمْ (۸) و هو الصواب .. أى يرقى العدوّ عليها.

ص: ۳۳

۱- القاموس ۱- ۳۲۷، و نظيره فى لسان العرب ۳- ۳۵۵، و غيره.

۲- كما صرّح به فى الصحاح ۲- ۵۲۶، و قاله فى القاموس ۱- ۳۲۸.

۳- جاء فى الصحاح ۵- ۱۷۵۶، و لسان العرب ۱۱- ۴۱۸، و غيرهما.

۴- ذكره فى مجمع البحرين ۵- ۴۱۵، و الصحاح ۵- ۱۷۵۶، و غيرهما.

۵- كما صرّح به فى مجمع البحرين ۱- ۱۹۴، و القاموس ۴- ۳۳۶، و غيرهما.

۶- ذكره صاحب الصحاح فيه ۱- ۵۳، و القاموس ۱- ۱۶.

۷- فى حاشيه ک حاشيه غير معلمه لعلّ محلها هنا، و هى: يقال: ما رزئته- بالكسر-: ما نقصته، و ارتزأ: انتقص. قاموس. القاموس المحيط ۱- ۱۶ باختلاف يسير.

۸- قاله فى مجمع البحرين ۲- ۳۷۴، و القاموس ۱- ۲۲۹، و غيرهما.

قوله علیه السلام: تَآسَوْا .. أی اقْتَدَی بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ فی التَّعَاوُنِ و الجِدِّ (۱)، و فی بعض النسخ: بَؤُسُوا- بضم الهمزه- من البَأْسِ- بمعنی الشِّدَّهِ فی الحربِ (۲).

قوله علیه السلام: فَقَدْ أَبْدَتِ (۳) الرغوه (۴) .. هذا مَثَلٌ سائرٌ یُضْرَبُ لِظُهُورِ الحقِّ (۵).

۱- قال فی الصحاح ۶- ۲۲۶۸، و القاموس ۴- ۲۹۹ ما نصّه: تآسوا .. أی آسی بعضهم بعضا و آساه بماله مواساه .. أی جعله فیه أسوه. و لعلّ ما فی المتن یرجع إلی ما ذکرناه، فتدبّر.

۲- کما جاء فی القاموس ۲- ۱۹۹، و الصحاح ۳- ۹۰۶- ۹۰۷، و غیرهما.

۳- فی س: أبدب. و جاء فی حاشیه ک تعلیقه غیر معلمه، لعلها هنا، و هی: أبدی: لازم و متعدّ، یقال: أبدیت فی منطقک .. أی جرت، فیکون المعنی بدأ الصریح عن الرغوه، و یجوز أن یکون متعدّیا أو المفعول محذوف .. أی أبدی الصریح نفسه، و هذا المثل لعبید اللّه بن زیاد قاله لهانی بن عروه المرادی، و کان مسلم بن عقیل بن أبی طالب قد استخفی عنده أیّام بعثه الحسین بن علی علیهما السلام، فلمّا عرف مکانه عبید اللّه أرسل إلی هانی فسأله فکتمه فتوعّده و خوّفه، فقال هانی: هو عندی، فعندها قال عبید اللّه: أبدی الصریح عن الرغوه .. أی وضح الأمر و بان. قال فضله شعرا: أ لم تسل الفوارس یوم غول*** بنضله و هو موتور مشیح رأوه فازدروه و هو حرّ*** و ینفع أهله الرجل القبیح و لم یخشوا مصالته علیهم ***و تحت الرغوه اللبن الصریح و معنی البیت: رأونی فازدرونی لدمامتی فلمّا کشفوا عنّی وجدوا غیر ما رأوا ظاهرا، یضرب عند انکشاف الأمر و ظهوره. أقول: هذا ما ذکره المیدانی فی مجمع الأمثال ۱- ۱۰۳ بألفاظ مقاربه.

۴- جاء فی حاشیه ک تعلیقه غیر معلمه ظاهرها هنا، و هی: و الرغوه فیها ثلاث لغات: رغوه و رغوه و رغوه، و حکی الکسر فیها اللحیانیّ و غیره، و هو زبد اللّبن، و فی المثل: یسرّ حسوا فی ارتغاء، یضرب لمن یظهر أمرا و یرید غیره. الصحاح. أقول: انظر: مجمع الأمثال للمیدانی ۲- ۴۱۶، و المستقصی ۲- ۴۱۲، و فرائد اللئالی ۲- ۳۶۶، و العباره کلّها جاءت فی الصحاح ۶- ۲۳۶۰. و مثلها فی لسان العرب ۱۴- ۳۳۰ إلّا أنّه لیست فیه الجمله المعترضه، أعنی و حکی الکسر .. إلی آخره.

۵- کما جاء فی کتب الأمثال کمجمع الأمثال ۱- ۱۰۳، و فرائد اللئالی ۱- ۸۴، و غیرهما.

قال الزمخشری فی المُسْتَقْصَی (۱): أَبْدَی الصَّرِیحُ عَنِ الرَّغْوَهِ هذا من مقلوب (۲) لکلام، و أصله أَبْدَتِ الرَّغْوَهُ عن الصَّرِیحِ، کقوله و تحتَ الرَّغْوَهِ اللَّبَنُ الصریحُ. قال (۳)عُبَیْدُ اللّه بنُ زیادٍ لِهَانِئِ بنِ عُرْوَهَ حین سَأَلَ (۴) عن مسلم بن عقیل (۵)

و کان متواریاً عنه- فَجَحَدَ ثمّ أَقَرَّ، یُضْرَبُ فی ظهور کَامِنِ الأَمْرِ.

قوله: أَنِفاً- کَکَتِف أو کَصَاحِب- و لعلّه من الأَنَفهِ بمعنی الاستنکاف (۶) و التّکبّر، و الأظهر أَلْباً- باللام و الباء- بقرینه حَرْباً، یقال: هم علیه ألب- بالفتح و الکسر- أی مجتمعون علیه بالظّلم و العداوه، و التّألیب: التّحریص و الإفساد، و الأَلْبُ- بالفتح-: التّدبیر علی العدوّ من حیث لا یعلم و الطّرد الشّدید (۷)، و الأَلْبُ و الحربُ کثیراً ما یُذْکَرَانِ معاً، و علی التقدیرین لا بدّ من تجوز فی اللام.

و قال الجوهری (۸): شَبَبْتُ النَّارَ و الحربَ أَشُبُّهَا شَبّاً و شُبُوباً: إذا أَوْقَدْتُهُمَا.

قوله علیه السلام: و لکن أسفٌ یَبْرِینِی .. أی یَهْزُلُنِی، مِنْ بَرَیْتُ السَّهْمَ (۹) أو یَنْبَرِینِی مِنْ انْبَرَی لَهُ أی اعْتَرَضَ (۱۰)، أو یَرِینِی مِنْ رَی الْقَیْحُ جَوْفَهُ: أَفْسَدَهُ، و فلانٌ فلاناً أَصَابَ رِئَتَهُ (۱۱)، أو یُرِیبُنِی مِنْ أَرْبَیْتُهُ .. أی زِدْتُهُ (۱۲) یعنی یزیدنی همّا،

۱- المستقصی ۱- ۱۵.

۲- فی س: مغلوب- بالغین المعجمه- و هو خلاف الظاهر.

۳- فی المستقصی: قاله.

۴- فی المصدر: سأله.

۵- فی المستقصی: مسلم بن عقیل بن أبی طالب.

۶- کما جاء فی القاموس ۳- ۱۱۹، و الصحاح ۴- ۱۳۳۳، و غیرهما.

۷- ذکره فی لسان العرب ۱- ۲۱۵- ۲۱۶، و القاموس ۱- ۳۷.

۸- الصحاح ۱- ۱۵۱، و نظیره فی لسان العرب ۱- ۴۸۱، و فیهما: أوقدتها.

۹- قال فی القاموس ۴- ۳۰۳: و براه السفر یبریه بریا: هزله. و قال فی الصحاح ۶- ۲۲۸۰: و بریت ۳ القلم بریا و بریت البعیر أیضا: إذا حسرته و أذهبت لحمه.

۱۰- کما جاء فی الصحاح ۶- ۲۲۸۰، و القاموس ۴- ۳۰۳، و غیرهما.

۱۱- ذکره فی القاموس ۴- ۳۹۹، و تاج العروس ۱۰- ۳۸۸.

۱۲- نصّ علیه فی النهایه ۲- ۱۹۲، و لسان العرب ۷- ۳۰۵، و غیرهما.

و كانت نسخ المنقول منه تحتمل الجميع.

و الدُّوَلُ- جمع دُولَهٍ- بالضم-: هو ما يُتَدَاوَلُ من المالِ، فيكون لقوم دون قوم (۱)

و كتاب اللّه دَغَلًا .. أى يخدعون النّاس به (۲). و الدَّغَلُ- بالتحريک-:

الفساد و الشَّرُّ و المَكْرُ (۳).

و حُمَّ لَهُ كذا- على المجهول- قُدِّرَ (۴).

و الخَسْفُ: الذُّلُّ و المَشَقَّهُ و النُّقصانُ (۵).

و الأَرَقُ: السَّهَرُ، و قَدْ أَرِقْتُ- بالكسر- .. أى سَهِرْتُ .. فَأَنَا أَرِقٌ، ذكره الجوهرى (۶).

قوله: بغير نصر .. أى من اللّه تعالى، فينبغى أن يكون الصبر للّه تعالى، فإنّ الصبر قد يكون لأجل الجبن عن الفرار و للحميّه، و يمكن أن يقرأ بالبصر بالباء- .. أى بالعلم أو البصيره.

قوله عليه السلام: و إنّما الصبر بالنصر .. أى ما قرن الصبر إلّا بالنصر، و فى بعض النسخ بالعكس، و هو ظاهر. و يؤيّد الأول الفقرتان اللّتان بعدهما، فإنّ المراد بهما أنّ الورود على الماء مقرون بالصدور. و الصَّدْرُ- بالفتح (۷)

الرُّجُوعُ،

ص: ۳۶

۱- ۱ قاله فى النهايه ۲- ۱۴۰، و مقارب له فى تاج العروس ۷- ۳۲۶.

۲- صرّح به فى لسان العرب ۱۱- ۲۴۵، و النهايه ۲- ۱۲۳.

۳- قال فى مجمع البحرين ۵- ۳۷۲: دغل السريره: خبثها و مكرها و خديعتها. و قال فى الصحاح ۴- ۱۶۹۷: الدّغل- بالتحريک-: الفساد، مثل الدّخل، و قال فى صفحه: ۱۶۹۶ منه: و الدّخل: العيب و الريبه .. و كذلك الدّخل- بالتحريک- دخلا بينكم .. أى مكرا و خديعه.

۴- كما جاء فى القاموس ۴- ۱۰۰، و الصحاح ۵- ۱۹۰۴، و غيرهما.

۵- قاله فى الصحاح ۴- ۱۲۵۰، و لسان العرب ۹- ۶۸.

۶- صرّح به فى الصحاح فى اللغه ۴- ۱۴۴۵، و لسان العرب ۱۰- ۴، و غيرهما.

۷- سقطت: بالفتح، عن س.

و بالتّحريك الاسمُ مِنْهُ (۱)

و البرق مقرون بالمطر .. و يمكن أن يقرأ بالبصر هنا- أيضا بالباء-، فتفطّن.

و قد مرّ تفسير بعض الفقرات و سيأتى شرح بعضها فيما نقلناه و سننقل من خطبه عليه السلام.

«۲»-وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِی الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ (۲)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيِّ مِمَّا رَوَاهُ فِی كِتَابِ الرَّسَائِلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ غَيْرِهِمَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الصَّيْرَفِيِّ، عَنِ الْمُفَضَّلِ، عَنْ سِنَانِ بْنِ ظَرِيفٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكْتُبُ بِهَذِهِ الْخُطْبَهِ إِلَى (۳) أَكَابِرِ أَصْحَابِهِ، وَ فِيهَا كَلَامٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ، إِلَى الْمُقَرَّبِينَ فِی الْأَظِلَّهِ، الْمُمْتَحَنِينَ بِالْبَلِيَّهِ، الْمُسَارِعِينَ فِی الطَّاعَهِ، الْمُنْشَئِينَ (۴) فِی الْكَرَّهِ، تَحِيَّهٌ مِنَّا إِلَيْكُمْ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ نُورَ الْبَصِيرَهِ رُوحُ الْحَيَاهِ الَّذِی لَا يَنْفَعُ إِيمَانٌ إِلَّا بِهِ مَعَ اتِّبَاعِ (۵) كَلِمَهِ اللَّهِ وَ التَّصْدِيقِ بِهَا، فَالْكَلِمَهُ مِنَ الرُّوحِ، وَ الرُّوحُ مِنَ النُّورِ، وَ النُّورُ نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ، فَبِأَيْدِيكُمْ سَبَبٌ وَصَلَ إِلَيْكُمْ مِنَّا نِعْمَهٌ (۶) مِنَ اللَّهِ لَا تَعْقِلُونَ (۷) شُكْرَهَا،

۱- ذكره فی القاموس ۲- ۶۸، و مجمع البحرين ۳- ۳۶۳، و غيرهما.

۲- كشف المحجّه لثمره المهجه: ۱۸۹- ۱۹۳، باختلاف يسير.

۳- فی المصدر: إلى بعض ..

۴- المنشرين: نسخه فی ك. و فی المصدر: المستيقنين بی الكرّه.

۵- فی ك نسخه: اتّباعه.

۶- فی المصدر: و إتيان نعمه من ..

۷- فی كشف المحجّه: لا تغفلون ..

خَصَّكَمْ بِهَا وَ اسْتَخْلَصَكَمْ لَهَا وَ تِلْكَ الْأَمْثالُ نَضْرِبُها لِلنَّاسِ وَ ما يَعْقِلُها إِلَّا الْعالِمُونَ (۱)إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ أَنْ لَنْ يَحُلَّ عَقْدَهُ أَحَدٌ سِوَاهُ، فَتَسَارَعُوا إِلَى وَفَاءِ الْعَهْدِ (۲)، وَ امْكُثُوا (۳)فِي طَلَبِ الْفَضْلِ، فَإِنَّ الدُّنْيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ يَأْكُلُ مِنْهَا الْبَرُّ وَ الْفَاجِرُ، وَ إِنَّ الْآخِرَةَ وَعْدٌ صَادِقٌ (۴)يَقْضِي فِيهَا مَلِكٌ قَادِرٌ، أَلَا وَ إِنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَدْ (۵)وَقَعَ لِسَبْعٍ بَقِينَ مِنْ صَفَرٍ، تَسِيرُ فِيهَا الْجُنُودُ، يَهْلِكُ (۶)فِيهَا الْبَطَلُ الْجَحُودُ، خُيُولُهَا عِرَابٌ، وَ فُرْسَانُهَا حِرَابٌ (۷)، وَ نَحْنُ بِذَلِكَ وَاقِفُونَ (۸)، وَ لِمَا ذَكَرْنَا مُنْتَظِرُونَ انْتِظَارَ الْمُجْدِبِ الْمَطَرَ لِيَنْبُتَ الْعُشْبُ، وَ يَجْنِيَ الثَّمَرَ، دَعَانِي إِلَى الْكِتَابِ إِلَيْكُمُ اسْتِنْقَاذُكُمْ مِنَ الْعَمَى، وَ إِرْشَادُكُمْ بَابَ الْهُدَى، فَاسْلُكُوا سَبِيلَ السَّلَامَةِ، فَإِنَّهَا جِمَاعُ الْكَرَامَةِ، اصْطَفَى اللَّهُ مَنْهَجَهُ، وَ بَيَّنَ حُجَجَهُ (۹)، وَ أَرَّفَ أُرَفَهُ (۱۰)، وَ وَصَفَهُ وَ حَدَّهُ وَ جَعَلَهُ نَصّاً (۱۱)كَمَا وَصَفَهُ (۱۲)، إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ يَأْتِيهِ مَلَكَانِ أَحَدُهُمَا مُنْكَرٌ

۱- العنكبوت: ۴۳.

۲- في حاشيه ك جمله لم يعلّم عليها و لعلّ محلّها هنا و هي: إتيان الواجبات، و فيها نسخه: الواجبتان، و سيذكرهما المصنّف رحمه اللّه في بيانه.

۳- في س و نسخه جاءت في ك: و اكمشوا. و هي بمعنى شمّروا و جدّوا في الطّلب كما جاء في مجمع البحرين ۴- ۱۵۳.

۴- في ك نسخه: معاوق. قال في مفردات الرّاغب: ۳۵۳: العائق: الصّارف عمّا يراد من خير، و منه عوائق الدّهر، يقال: عاقه و عوّقه و اعتاقه، قال: قد يعلم اللّه المعوّقين .. أي المثبطين الصّارفين عن طريق الخير. و المعنى المناسب للمقام .. أي وعد غير حاضر يصرف النّاس عن الدّنيا.

۵- لا توجد: قد في المصدر.

۶- في ك: و يهلك.

۷- في المصدر: أحزاب.

۸- في كشف المحجّه: واثقون، و هي نسخه في ك.

۹- في س: حجبه.

۱۰- في المصدر: و أزف أزفه.

۱۱- في ك نسخه: رصّا.

۱۲- هنا سقط جاء في المصدر: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

وَ الْآخَرُ نَكِيرٌ، فَأَوَّلُ مَا يَسْأَلَانِهِ عَنْ رَبِّهِ، وَ عَنْ نَبِيِّهِ، وَ عَنْ وَلِيِّهِ، فَإِنْ أَجابَ نَجا وَ إِنْ تَحَيَّرَ عَذَّبَاهُ.

فَقَالَ قَائِلٌ: فَمَا حَالُ مَنْ عَرَفَ رَبَّهُ، وَ عَرَفَ نَبِيَّهُ، وَ لَمْ يَعْرِفْ وَلِيَّهُ؟. فَقَالَ: ذَلِكَ مُذَبْذَبٌ لا إِلى هؤُلاءِ وَ لا إِلى هؤُلاءِ قِيلَ: فَمَنِ الْوَلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)؟. فَقَالَ: وَلِيُّكُمْ فِي هَذَا الزَّمَانِ أَنَا، وَ مِنْ بَعْدِي وَصِيِّي، وَ مِنْ بَعْدِ وَصِيِّي لِكُلِّ زَمَانٍ حُجَجُ اللَّهِ كَيْمَا تَقُولُوا كَمَا قَالَ الضُّلَّالُ قَبْلَكُمْ حَيْثُ (۱)فَارَقَهُمْ (۲)نَبِيُّهُمْ: رَبَّنا لَوْ لا أَرْسَلْتَ إِلَيْنا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آياتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَ نَخْزى (۳)، وَ إِنَّمَا كَانَ تَمَامُ ضَلَالَتِهِمْ جَهَالَتَهُمْ بِالْآيَاتِ وَ هُمُ الْأَوْصِيَاءُ (۴)فَأَجَابَهُمُ اللَّهُ: قُلْ كُلٌّ مُتَرَبِّصٌ فَتَرَبَّصُوا فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحابُ الصِّراطِ السَّوِيِّ وَ مَنِ اهْتَدى (۵)وَ إِنَّمَا كَانَ تَرَبُّصُهُمْ أَنْ قَالُوا: نَحْنُ فِي سَعَةٍ عَنْ مَعْرِفَةِ الْأَوْصِيَاءِ حَتَّى يُعْلِنَ إِمَامٌ (۶)عِلْمَهُ، فَالْأَوْصِيَاءُ قُوَّامٌ عَلَيْكُمْ (۷)بَيْنَ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَهُمْ وَ عَرَفُوهُ، وَ لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَهُمْ وَ أَنْكَرُوهُ، لِأَنَّهُمْ عُرَفَاءُ الْعِبَادِ عَرَّفَهُمُ اللَّهُ إِيَّاهُمْ عِنْدَ أَخْذِ الْمَوَاثِيقِ عَلَيْهِمْ بِالطَّاعَةِ لَهُمْ، فَوَصَفَهُمْ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ جَلَّ وَ عَزَّ: وَ عَلَى الْأَعْرافِ رِجالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيماهُمْ (۸)وَ هُمُ الشُّهَدَاءُ عَلَى النَّاسِ، وَ النَّبِيُّونَ شُهَدَاءُ لَهُمْ بِأَخْذِهِ (۹)لَهُمْ مَوَاثِيقَ الْعِبَادِ بِالطَّاعَةِ، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ:

فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ

۱- فی ک نسخه: حین، و لا توجد حیث و لا حین فی المصدر.

۲- فی المصدر: من قبلکم فارقهم.

۳- طه: ۱۳۴.

۴- فی المصدر: و فهم الأوصیاء.

۵- طه: ۱۳۴.

۶- جاءت کلمه: الإمام فی المصدر بالألف و اللّام.

۷- فی ک: علیک.

۸- الأعراف: ۴۶.

۹- نسخه فی ک: بأخذهم.

كَفَرُوا وَ عَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَ لا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً (۱) .

وَ كَذَلِكَ (۲) أَوْحَى اللَّهُ إِلَى آدَمَ: أَنْ يَا آدَمُ! قَدِ انْقَضَتْ مُدَّتُكَ، وَ قُضِيَتْ نُبُوَّتُكَ، وَ اسْتَكْمَلَتْ أَيَّامُكَ، وَ حَضَرَ أَجَلُكَ، فَخُذِ النُّبُوَّةَ وَ مِيرَاثَ النُّبُوَّةِ وَ اسْمَ اللَّهِ الْأَكْبَرَ فَادْفَعْهُ إِلَى ابْنِكَ: هِبَهِ اللَّهِ، فَإِنِّي لَمْ أَدَعِ الْأَرْضَ بِغَيْرِ عَلَمٍ يُعْرَفُ، فَلَمْ تَزَلِ (۳) الْأَنْبِيَاءُ وَ الْأَوْصِيَاءُ يَتَوَارَثُونَ ذَلِكَ حَتَّى انْتَهَى الْأَمْرُ إِلَيَّ، وَ أَنَا أَدْفَعُ ذَلِكَ إِلَى عَلِيٍّ وَصِيِّي، وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ إِنَّ عَلِيّاً يُورِثُ وُلْدُهُ حَيُّهُمْ عَنْ مَيِّتِهِمْ، فَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَدْخُلَ جَنَّهَ رَبِّهِ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيّاً وَ الْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لْيُسْلِمْ لِفَضْلِهِمْ، فَإِنَّهُمُ الْهُدَاهُ بَعْدِي، أَعْطَاهُمُ اللَّهُ فَهْمِي وَ عِلْمِي، فَهُمْ عِتْرَتِي مِنْ لَحْمِي وَ دَمِي، أَشْكُو إِلَى اللَّهِ عَدُوَّهُمْ وَ الْمُنْكِرَ لَهُمْ فَضْلَهُمْ، وَ الْقَاطِعَ عَنْهُمْ صِلَتِي، فَنَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ (۴) شَجَرَهُ النُّبُوَّهِ وَ مَعْدِنُ الرَّحْمَهِ وَ مُخْتَلَفُ الْمَلَائِكَهِ، وَ مَوْضِعُ الرِّسَالَهِ، فَمَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِي هَذِهِ الْأُمَّهِ كَمَثَلِ سَفِينَهِ نُوحٍ (عليه السلام) مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ (۵) ، وَ مَثَلِ بَابِ حِطَّهٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مَنْ دَخَلَهُ غُفِرَ لَهُ، فَأَيُّمَا (۶) رَايَهٍ خَرَجَتْ لَيْسَتْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَهِيَ الدَّجَّالِيَّهُ، إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ لِدِينِهِ أَقْوَاماً انْتَجَبَهُمْ لِلْقِيَامِ عَلَيْهِ وَ النَّصْرِ لَهُ، طَهَّرَهُمْ بِكَلِمَهِ الْإِسْلَامِ، وَ أَوْحَى إِلَيْهِمْ (۷) مُفْتَرَضَ الْقُرْآنِ، وَ الْعَمَلَ بِطَاعَتِهِ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا، إِنَّ اللَّهَ خَصَّكُمْ بِالْإِسْلَامِ، وَ اسْتَخْلَصَكُمْ لَهُ، وَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ أَمْتَعُ (۸) سَلَامَهٍ، وَ أَجْمَعُ كَرَامَهٍ، اصْطَفَى اللَّهُ مَنْهَجَهُ،

۱- النّساء: ۴۱- ۴۲

۲- فی نسخه جاءت علی حاشیه (ک): و لذلک.

۳- فی المصدر: فلم یزل

۴- فی کشف المحجّه: أهل بیت

۵- حدیث السّفینه سبق، و قد ذکرنا له جمله مصادر، و جاء بألفاظ مختلفه. انظر: الغدیر ۱۰- ۲۸۰ و ما بعدها و غیره

۶- نسخه فی (ک): فإنما

۷- فی (س): إلیه.

۸- فی المصدر و نسخه فی (ک): أمنع

وَ وَصِفَهُ وَ وَصَفَ أَخْلَاقَهُ، وَ وَصَلَ أَطْنَابَهُ مِنْ ظَاهِرِ عِلْمٍ وَ بَاطِنِ حُكْمٍ (۱) ، ذِی حَلَاوَةٍ وَ مَرَارَةٍ، فَمَنْ طَهَّرَ (۲) بَاطِنَهُ رَأَی عَجَائِبَ مَنَاظِرِهِ فِی مَوَارِدِهِ وَ مَصَادِرِهِ، وَ مَنْ فَطَنَ لِمَا بَطَنَ (۳) رَأَی مَكْنُونَ الْفِطَنِ (۴) وَ عَجَائِبَ الْأَمْثَالِ وَ السُّنَنِ، فَظَاهِرُهُ أَنِیقٌ (۵) ، وَ بَاطِنُهُ عَمِیقٌ، وَ لَا تَفْنَی (۶) غَرَائِبُهُ، وَ لَا تَنْقَضِی عَجَائِبُهُ، فِیهِ مَفَاتِیحُ الْكَلَامِ، وَ مَصَابِیحُ الظَّلَامِ، لَا یُفْتَحُ الْخَیْرَاتُ إِلَّا بِمَفَاتِحِهِ، وَ لَا تُكْشَفُ الظُّلُمَاتُ إِلَّا بِمَصَابِیحِهِ، فِیهِ تَفْصِیلٌ وَ تَوْصِیلٌ، وَ بَیَانُ الِاسْمَیْنِ الْأَعْلَیْنِ اللَّذَیْنِ جُمِعَا فَاجْتَمَعَا، لَا یَصْلُحَانِ إِلَّا مَعاً، یُسَمَّیَانِ فَیَفْتَرِقَانِ، وَ یُوصَلَانِ فَیَجْتَمِعَانِ، تَمَامُهُمَا فِی تَمَامِ أَحَدِهِمَا، حَوَالَیْهَا (۷) نُجُومٌ، وَ عَلَی نُجُومِهَا نُجُومٌ، لِیَحْمِیَ حَمَاهُ، وَ یَرْعَی مَرْعَاهُ، وَ فِی الْقُرْآنِ تِبْیَانُهُ وَ بَیَانُهُ (۸) وَ حُدُودُهُ وَ أَرْكَانُهُ، وَ مَوَاضِعُ مَقَادِیرِهِ، وَ وَزْنُ مِیزَانِهِ، مِیزَانِ الْعَدْلِ، وَ حُكْمِ الْفَصْلِ، إِنَّ دُعَاةَ (۹) الدِّینِ فَرَّقُوا بَیْنَ الشَّكِّ وَ الْیَقِینِ، وَ جَاءُوا بِالْحَقِّ، بَنَوْا لِلْإِسْلَامِ (۱۰) بُنْیَاناً فَأَسَّسُوا لَهُ أَسَاساً وَ أَرْكَاناً، وَ جَاءُوا عَلَی ذَلِكَ شُهُوداً بِعَلَامَاتٍ وَ أَمَارَاتٍ، فِیهَا كَفْیُ الْمُكْتَفِی، وَ شِفَاءُ الْمُشْتَفِی (۱۱) ، یَحْمُوْنَ (۱۲) حَمَاهُ، وَ یَرْعَوْنَ مَرْعَاهُ، وَ یَصُونُونَ مَصُونَهُ، وَ یُفَجِّرُونَ عُیُونَهُ، بِحُبِّ اللَّهِ وَ بِرِّهِ وَ تَعْظِیمِ أَمْرِهِ وَ ذِكْرِهِ بِمَا یُحِبُّ أَنْ یُذْكَرَ بِهِ، یَتَوَاصَلُونَ بِالْوِلَایَةِ، وَ یَتَنَازَعُونَ بِحُسْنِ الرِّعَایَةِ،

ص: ۴۱

۱- فی المصدر: حلم، و هی نسخه فی (ک).

۲- فی کشف المحجّه: ظهر.

۳- هنا زیاده فی المصدر و هی: لما فطر

۴- فی (ک) نسخه: مکتوم الفتن

۵- الأنیق: المعجب، کما ذکره فی مجمع البحرین ۵- ۱۳۶

۶- و لا تغنی: نسخه جاءت فی (ک).

۷- نسخه فی (ک): علیهما

۸- لا یوجد فی المصدر: و بیانه.

۹- فی کشف المحجّه: رعاه.

۱۰- فی المصدر: الإسلام

۱۱- فی المصدر: المستشفی

۱۲- فی طبعه (ک): یحومون

وَ يَتَسَاقَوْنَ (۱) بِكَأْسٍ رَوِيَّهٍ، وَ يَتَلَاقَوْنَ بِحُسْنِ التَّحِيَّهِ، وَ أَخْلَاقٍ سَنِيَّهٍ، قُوَّامٌ عُلَمَاءُ أَمَنَاءُ (۲) ، لَا يَسُوقُ (۳) فِيهِمُ الرِّيبَهُ، وَ لَا تَشْرَعُ (۴) فِيهِمُ الْغِيبَهُ، فَمَنِ اسْتَبْطَنَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً اسْتَبْطَنَ خُلْقاً سَنِيّاً (۵) ، فَطُوبَى لِذِی قَلْبٍ سَلِيمٍ أَطَاعَ مَنْ يَهْدِيهِ، وَ اجْتَنَبَ مَنْ يُرْدِيهِ، وَ يَدْخُلُ مَدْخَلَ كَرَامَهٍ، وَ يَنَالُ سَبِيلَ سَلَامَهٍ، تَبْصِرَهً لِمَنْ بَصَّرَهُ، وَ طَاعَهً لِمَنْ يَهْدِيهِ (۶) إِلَى أَفْضَلِ الدَّلَالَهِ، وَ كَشْفاً لِغَطَاءِ (۷) الْجَهَالَهِ الْمُضِلَّهِ الْمُهْلِكَهِ، وَ مَنْ أَرَادَ بَعْدَ هَذَا فَلْيُظْهِرْ بِالْهُدَى (۸) دِينَهُ، فَإِنَّ الْهُدَى لَا تُغْلَقُ أَبْوَابُهُ (۹) ، وَ قَدْ فُتِحَتْ أَسْبَابُهُ بِبُرْهَانٍ وَ بَيَانٍ، لِامْرِئٍ (۱۰) اسْتَنْصَحَ وَ قَبِلَ نَصِيحَهَ مَنْ نَصَحَ بِخُضُوعٍ وَ حُسْنِ خُشُوعٍ، فَلْيَقْبَلِ امْرُؤٌ بِقَبُولِهَا، وَ لْيَحْذَرْ قَارِعَهً قَبْلَ حُلُولِهَا، وَ السَّلَامُ..

توضيح: إلى المقرّبين فی الأظلّه .. أی الذين قربوا إلى اللّه أو (۱۱) إلينا فی عالم الظلال و عالم الأرواح قبل حلولها الأجساد، و فی بعض النسخ: المقرّين ..

أی أقرّوا بإمامتنا فی عالم الأرواح عند الميثاق.

قوله عليه السلام: المنشئين .. و فی بعض النسخ: المنشرين .. أی الذين

ص: ۴۲

۱- نسخه: يتناسقون، و نسخه أخرى: يتراشفون، جاءتا فی (ک)، و سيتعرّض لهما المصنّف- فی بيانه طاب ثراه

۲- فی المصدر: علماء و أوصياء

۳- نسخه فی (ک): يسوغ

۴- نسخه فی (ک): لا تسرع

۵- فی كشف المحجّه: سيّئا

۶- فی المصدر: لمن أطاع يهديه

۷- فی كشف المحجّه: و كشف غطاء

۸- فی المصدر: بالمهدیّ

۹- فی المصدر: فإنّ المهدیّ لا يغلق بابه

۱۰- كذا، و فی كشف المحجّه: لأمر

۱۱- خ. ل: و، بدلا من: أو.

ينشرهم اللّه و يبعثهم و ينشئهم بعد موتهم فى الرجعه، أى هذا كتاب إلى المقرّبين، و (تحيه) حال، أو خبر ثان، أو خبر مبتدإ محذوف يفسره قوله: سلام عليكم، أو (سلام) مبتدأ و (تحيه) خبره، و فى الأخير بعد.

و قوله عليه السلام: كلمه اللّه .. مبتدأ، و قوله: مع اتّباعه .. خبره، و الضمير راجع إلى الروح أو النور، أو الضمير راجع إلى المؤمن بقرينه المقام، و كلمه (اللّه) مفعول المصدر، و يؤيّده أنّ فى بعض النسخ: مع اتّباع .. فيكون حال [كذا] عن الضمير المجرور.

و الحاصل، أنّ نور البصيره- و هى الولايه و معرفه الأئمّه (عليهم السلام) - يصير سببا لتعلّق روح الإيمان، و بروح الإيمان يحصل و يكمل التوحيد الخالص المقبول، و النور هو الذى مثّل اللّه تعالى به نوره فى القرآن المجيد فى آيه النور (1) ، و السبب الذى بأيدى الشيعه أيضا الولايه التى هى سبب التقرّب إلى اللّه و النجاه من عقابه، أو حججها و براهينها، أو علومهم و معارفهم التى علموها مواليهم، و الأحكام (2) و الشرائع خاصّه، فإنّها الوسيله إلى التقرّب إليه تعالى و إلى حججه عليهم السلام، و يؤيّده ما فى بعض النسخ و هو قوله: إتيان الواجبات .. و فى بعضها: إتيان واجبتان [كذا] [واجبتين] - أى الكتاب و أهل البيت عليهم السلام- و إنّما أتى بصيغه المفرد أوّلا و ثانيا لارتباطهما بل اتّحادهما حقيقه، و (نعمه) بدل أو عطف بيان للسبب، أو خبر الضمير الراجع إليه.

قوله عليه السلام: أن لن يحلّ عقده .. لعلّ المراد عقد الإمامه .. أى ليس للناس أن يحلّوا عقدا و بيعه عقده اللّه تعالى لى فى زمن الرسول صلّى اللّه عليه و آله، و فى بعض النسخ: عقده الأهواء .. أى لا يحلّ ما عقده اللّه تعالى لأحد آراء الناس و أهوائهم.

۱- النور: ۳۵.

۲- فى (س): بالأحكام

و قوله عليه السلام: كما قد وقع .. لعلّه إشاره إلى الصلح و الرضا بالحكمين، أو إلى بعض غزوات الصفين (١) ، فعلى الأول سير الجنود إشاره إلى قتال الخوارج، و على الثانى إلى ما أراد عليه السلام من الرجوع إلى قتال معاويه.

و الحِرَابُ: مصدرٌ كالمُحَارَبَةِ، و جمع حَرْبَه (٢) ، و فيها هنا تجوز، و يمكن أن يقرأ بالضمّ و التشديد جمع حَارِبٍ، و فى بعض النسخ: أَحْزَاب .. أى أحزاب الشرك الذين حاربوا الرسول صلّى اللّه عليه و آله.

و الأُرَفُ، كَغُرَفٍ جمع: أُرْفَهٍ- بالضم-، و هى الحدّ بين الأرضين، و أَرَّفَ على الأرض تأريفاً جعل لها حدودا و قسمها (٣) .

و نصّ الشى ء: أظهره (۴) .

و فى بعض النسخ: رَصّاً- بالراء- من قولهم: رَصَّ البناء رصّاً: إذا لصق بعضه ببعض (۵) .

قوله عليه السلام: حيّهم (۶) .. أى يرث حيّهم (٧) .

و المراد بالاسمين الأعلين: كلمتا التوحيد، أو القرآن و أهل البيت عليهم السلام، و المراد بالنجوم أوّلا الأئمّه، و ثانيا الدلائل الدالّه على إمامتهم.

قوله عليه السلام: ليحيى حماه .. الضمير راجع إلى الإسلام، و حماه ما حرّمه اللّه فيه، و مرعاه ما أحلّه، و ميزان العدل بيان للميزان، و حكم الفصل الحكم الذى يفصل بين الحقّ و الباطل، و يقال: كَفْيُكَ مِنْ رَجُلٍ- مثلثه حَسْبُكَ (٨) .

ص: ۴۴

١- كذا، و لعلّه من باب إضافه المظروف إلى ظرفه، أى غزوات من الصفين

٢- كما جاء فى القاموس ١- ۵٣، و لسان العرب ١- ٣٠٣، و غيرهما

٣- قاله فى لسان العرب ٩- ۴، و القاموس ٣- ١١٧.

۴- ذكره فى تاج العروس ۴- ۴۴٠، و القاموس ٢- ٣١٩، و غيرهما

۵- صرّح به فى الصحاح ٣- ١٠۴١، و لسان العرب ٧- ۴٠.

۶- فى (س): حبّهم

٧- فى (س): حبّهم

٨- كما جاء فى القاموس ۴- ٣٨٣، و تاج العروس ١٠- ٣١۶ و غيرهما

و قوله: يحبّ (١) اللّه .. إما متعلّق بيفجرون، أو به و بما قبله على التنازع، أو بقوله: يتواصلون.

قوله: و يتساقون .. تَفَاعُلٌ مِنَ السَّقْيِ. و فى بعض النسخ: يَتَنَاسَقُونَ ..

أى يَتَتَابَعُونَ (٢) ، و فى بعضها: يَتَرَاشَفُونَ من قولهم رَشَفَ الْمَاءَ: مَصَّهُ (٣) .

أقول: و كانت النسخ التى عندنا سقيمه فصحّحناها على ما تيسّر من اجتماعها، و عسى أن تيسر نسخه أخرى أقرب إلى الصحّه، و باللّه التوفيق.

ص: ۴۵

١- فى (س): بجب، و الظاهر بحبّ- بالحاء المهمله-.

٢- قال فى القاموس ٣- ٢٨۵: و ناسق بينهما: تابع، و تناسقت الأشياء و انتسقت و تنسّقت بعضها إلى بعض بمعنى. و قال فى النهايه ۵- ۴٨: ناسق بمعنى تابع

٣- صرّح بذلك فى القاموس ٣- ١۴۴، و لسان العرب ٩- ١١٩.

[۱۷] باب احتجاج الحسين عليه السلام على عمر و هو على المنبر

«۱»-ج (۱): رُوِیَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَذَكَرَ فِی خُطْبَتِهِ أَنَّهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ نَاحِيَهِ الْمَسْجِدِ: انْزِلْ أَيُّهَا الْكَذَّابُ عَنْ مِنْبَرِ أَبِی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، لَا مِنْبَرِ(۲) أَبِيكَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَمِنْبَرُ أَبِيكَ لَعَمْرِی يَا حُسَيْنُ! لَا مِنْبَرُ أَبِی، مَنْ عَلَّمَكَ هَذَا (۳)؟ أَبُوكَ (۴) عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ؟.

فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ: إِنْ أُطِعْ أَبِی فِيمَا أَمَرَنِی فَلَعَمْرِی إِنَّهُ لَهَادٍ وَ أَنَا مُهْتَدٍ بِهِ، وَ لَهُ فِی رِقَابِ النَّاسِ الْبَيْعَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) نَزَلَ بِهَا جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُنْكِرُهَا أَحَدٌ إِلَّا جَاحِدٌ بِالْكِتَابِ، قَدْ عَرَفَهَا النَّاسُ بِقُلُوبِهِمْ وَ أَنْكَرُوهَا بِأَلْسِنَتِهِمْ، وَ وَيْلٌ لِلْمُنْكِرِينَ حَقَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (عليهم السلام) ، مَا ذَا يَلْقَاهُمْ بِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ إِدَامَهِ الْغَضَبِ وَ شِدَّهِ الْعَذَابِ؟!.

۱- الاحتجاج ۲- ۲۹۲ [طبعه النّجف ۲- ۱۳- ۱۵] تحت عنوان: احتجاج الحسين بن علیّ عليهما السّلام على عمر ..

۲- فی س: إلى منبر .. و هو الظّاهر.

۳- إلى هنا ورد فی تاريخ ابن عساكر ۴- ۳۲۱، و فيه: من أمرك بهذا. و حكاه عنه فی الغدير ۷- ۱۲۶.

۴- لا توجد: أبوك، فی س.

فَقالَ (۱) عُمَرُ: يَا حُسَيْنُ! مَنْ أَنْكَرَ حَقَّ أَبِيكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ! أَمَّرَنَا النَّاسُ فَتَأَمَّرْنا، وَ لَوْ أَمَّرُوا أَبَاكَ لَأَطَعْنَا. فَقالَ لَهُ الْحُسَيْنُ (عليه السلام): يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! فَأَيُّ النَّاسِ أَمَّرَكَ عَلَى نَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ تُؤَمِّرَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى نَفْسِكَ لِيُؤَمِّرَكَ عَلَى النَّاسِ بِلَا حُجَّهٍ مِنْ نَبِيٍّ وَ لَا رِضًى مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ؟! فَرِضَاكُمْ كَانَ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ رِضًى، أَوْ رِضَى أَهْلِهِ كَانَ لَهُ سَخَطاً؟! أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ أَنْ لِلِّسَانِ مَقَالًا يَطُولُ تَصْدِيقُهُ، وَ فِعْلًا يُعِينُهُ الْمُؤْمِنُونَ لَمَا تَخَطَّيْتَ رِقَابَ آلِ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه و آله)، تَرْقَى مِنْبَرَهُمْ وَ صِرْتَ الْحَاكِمَ عَلَيْهِمْ بِكِتَابٍ نَزَلَ فِيهِمْ، لَا تَعْرِفُ مُعْجَمَهُ، وَ لَا تَدْرِي تَأْوِيلَهُ إِلَّا سَمَاعَ الْآذَانِ، الْمُخْطِئُ وَ الْمُصِيبُ (۲) عِنْدَكَ سَوَاءٌ، فَجَزَاكَ اللَّهُ جَزَاكَ، وَ سَأَلَكَ عَمَّا أَحْدَثْتَ سُؤَالًا حَفِيّاً.

قَالَ: فَنَزَلَ عُمَرُ مُغْضَباً وَ مَشَى مَعَهُ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى أَتَى بَابَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ فَقَالَ (۳): يَا أَبَا الْحَسَنِ! مَا لَقِيتُ مِنِ (۴) ابْنِكَ الْحُسَيْنِ؟! يُجْهِرُنَا بِصَوْتٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) وَ يُحَرِّضُ عَلَيَّ الطَّغَامَ وَ أَهْلَ الْمَدِينَهِ؟!.

فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِثْلُ (۵) الْحُسَيْنِ ابْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَسْتَحِثُّ (۶) بِمَنْ لَا حُكْمَ لَهُ، أَوْ يَقُولُ بِالطَّغَامِ عَلَى أَهْلِ دِينِهِ، أَمَا وَ اللَّهِ مَا نِلْتَ مَا نِلْتَ (۷) إِلَّا بِالطَّغَامِ، فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ حَرَّضَ الطَّغَامَ!.

فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَهْلًا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! فَإِنَّكَ لَنْ تَكُونَ قَرِيبَ الْغَضَبِ، وَ لَا لَئِيمَ الْحَسَبِ، وَ لَا فِيكَ عُرُوقٌ مِنَ السُّودَانِ، اسْمَعْ كَلَامِي، وَ لَا

۱- في ك: فقال له.

۲- وضع على كلمه: المصيب في المطبوع من البحار رمز نسخه بدل، و هي موجوده في المصدر.

۳- في ك: فقال له.

۴- في الاحتجاج: ما لقيت اليوم من .

۵- في المصدر: على مثل ..

۶- في الاحتجاج: يشخب، بدلا من: يستحثّ.

۷- لا توجد: ما نلت، الثّانيه في المصدر. و في ك: تحت ما الأولى .. أي نافيه، و تحت ما الثّانيه .. أي موصوله.

تَعْجِلْ بِالْكَلَامِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنَّهُمَا لَيَهُمَّانِ فِی أَنْفُسِهِمَا بِمَا لَا یُرَی بِغَیْرِ الْخِلَافَهِ. فَقَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: هُمَا أَقْرَبُ نَسَباً بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مِنْ أَبِیهِمَا (۱) أَمَا فَأَرْضِهِمَا- یَا ابْنَ الْخَطَّابِ- بِحَقِّهِمَا یَرْضَ عَنْکَ مَنْ بَعْدَهُمَا. قَالَ: وَ مَا رِضَاهُمَا یَا أَبَا الْحَسَنِ؟ قَالَ: رِضَاهُمَا الرَّجْعَهُ عَنِ الْخَطِیئَهِ، وَ التَّقِیَّهُ عَنِ الْمَعْصِیَهِ بِالتَّوْبَهِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَدِّبْ- یَا أَبَا الْحَسَنِ- ابْنَکَ أَنْ لَا یَتَعَاطَی السَّلَاطِینَ الَّذِینَ هُمُ الْحُکَمَاءُ (۲) فِی الْأَرْضِ. فَقَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَنَا أُؤَدِّبُ أَهْلَ الْمَعَاصِی عَلَی مَعَاصِیهِمْ، وَ مَنْ أَخَافُ عَلَیْهِ الزَّلَّهَ وَ الْهَلَکَهَ، فَأَمَّا مَنْ وَلَدَهُ (۳) رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) لَا یَحُلُّ (۴) أَدَبُهُ، فَإِنَّهُ یَنْتَقِلُ (۵) إِلَی أَدَبٍ خَیْرٍ لَهُ مِنْهُ، أَمَا فَأَرْضِهِمَا یَا ابْنَ الْخَطَّابِ!.

قَالَ: فَخَرَجَ عُمَرُ فَاسْتَقْبَلَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ (۶): یَا أَبَا حَفْصٍ! مَا صَنَعْتَ وَ قَدْ (۷) طَالَتْ بِکُمَا الْحُجَّهُ؟. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ:

وَ هَلْ حُجَّهٌ مَعَ ابْنِ أَبِی طَالِبٍ وَ شِبْلَیْهِ؟!. فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: یَا ابْنَ الْخَطَّابِ! هُمْ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ الْأَسْمَنُونَ وَ النَّاسُ عِجَافٌ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا أَعُدُّ (۸) مَا صِرْتَ إِلَیْهِ فَخْراً فَخَرْتَ بِهِ، أَ بِحُمْقِکَ (۹)؟. فَقَبَضَ عُثْمَانُ عَلَی مَجَامِعِ ثِیَابِهِ ثُمَّ جَذَبَهُ وَ رَدَّهُ، ثُمَّ قَالَ (۱۰): یَا ابْنَ الْخَطَّابِ! کَأَنَّکَ تُنْکِرُ مَا أَقُولُ. فَدَخَلَ بَیْنَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ

۱- فی الاحتجاج: من أن یهمّا، بدلا من: من أبیهما.

۲- فی ک نسخه: الحکّام.

۳- فی الاحتجاج: والده ..

۴- فی المصدر: و نحله أدبه، و فی نسخه فی ک: لا یخلّ ..

۵- فی الاحتجاج: لا ینتقل.

۶- فی ک: عبد الرّحمن بن عوف.

۷- فی المصدر: فقد.

۸- فی ک: أعذ.

۹- لا توجد همزه الاستفهام فی المصدر.

۱۰- فی الاحتجاج: نبذ به، و ردّه ثمّ قال له ..

وَ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَ افْتَرَقَ الْقَوْمُ (۱).

بیان: قوله علیه السلام: إلّا سماع الآذان .. أی لا تعرف معنی الکتاب إلّا بما تسمعه الآذان من الناس، و فی بعض النسخ: الفعلان- بصیغه الغیبه- أی لا یمکن معرفه الکتاب و تأویله إلّا (۲) بالسماع ممّن ینتهی عمله إلی الوحی الإلهی.

و الحفاوه و الحفایه (۳) و الإحفاء: الاستقصاء فی السّؤال (۴).

و التحریض علی القتال: الحثّ (۵) و التّرغیب و التّحریض علیه.

و الطَّغامُ: الأَرَاذِلُ (۶).

قوله: لیهمّان .. أی یقصدان أمرا لا یحصل إلّا بالخلافه، فأجاب علیه السلام بأنّ الخلافه غیر بعید منهما، فإنّ أباهما خلیفه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و هما أقرب نسبا به صلّی اللّه علیه و آله منه.

قوله علیه السلام: فإنّه ینتقل .. أی یترقّی بنفسه فی الآداب الحسنه من غیر تأدیب، و یحتمل الاستفهام الإنکاری، و یؤیّده أنّ فی بعض النسخ: ویحک! أ أؤدّبه؟! فإنّه ینتقل ..

و السمن .. کنایه عن وفور المال و الشرف، کما أنّ العجف .. کنایه عن

ص: ۵۰

۱- و تجد نظائر هذه الاحتجاجات من ریحانتی رسول اللّه و سیّدی شباب أهل الجنّه سلام اللّه علیهما کثیره. انظر کتب العامّه: الرّیاض النّضره ۱- ۱۳۹، الصّواعق المحرقه: ۱۰۸، تاریخ الخلفاء للسّیوطیّ: ۴، کنز العمّال ۳- ۱۳۲، شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید ۲- ۱۷، و غیرها.
۲- فی س: أی، بدلا من: إلّا.
۳- و قال فی القاموس ۴- ۳۱۸: و حفی به- کرضی- حفاوه و یکسر و حفایه- بالکسر- و تحفایه فهو حاف و حفیّ- کغنیّ- و تحفّی، و احتفی: بالغ فی إکرامه و أظهر السرور و الفرح، و أکثر السؤال عن حاله.
۴- کما فی مجمع البحرین ۱- ۱۰۴، و النهایه ۱- ۴۱۰، و غیرهما.
۵- قاله فی القاموس ۲- ۳۲۷، و انظر: الصحاح ۳- ۱۰۷۰.
۶- ذکره فی النهایه ۳- ۱۲۸، و الصحاح ۵- ۱۹۷۵، و غیرهما.

عدمهما و قلّتهما.

«۲»-کشف (۱): عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ- وَ هُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ- فَقَالَ لَهُ: انْزِلْ عَنْ مِنْبَرِ أَبِی. فَبَکَی عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقْتَ يَا بُنَیَّ، مِنْبَرُ أَبِيکَ لَا مِنْبَرُ أَبِی! فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا هُوَ وَ اللَّهِ عَنْ رَأْيِی. فَقَالَ: صَدَقْتَ! وَ اللَّهِ مَا اتَّهَمْتُکَ (۲) يَا أَبَا الْحَسَنِ، ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ فَأَخَذَهُ فَأَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ- وَ هُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ مَعَهُ (۳)

، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! سَمِعْتُ نَبِيَّکُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ:

احْفَظُونِی فِی عِتْرَتِی وَ ذُرِّيَّتِی، فَمَنْ حَفِظَنِی فِيهِمْ حَفِظَهُ اللَّهُ، أَلَا لَعْنَهُ اللَّهِ عَلَى مَنْ آذَانِی فِيهِمْ. ثَلَاثاً.

«۳»-ما (۴): - ابْنُ الصَّلْتِ، عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الضَّرِيرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَکَرِيَّا الْمَکِّیِّ، عَنْ کَثِيرِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ زَيْدٍ .. مِثْلَهُ.

ص: ۵۱

۱- کشف الغمّه فی معرفه الأئمّه ۱- ۵۵۲ [المطبعه العلميه قم: ۱- ۴۱۶].

۲- فی المصدر: ما أتّهمک .. و نظير ما فی المتن فی أمالی الشّيخ.

۳- فی ک: و هو جالس معه علی المنبر .. و هی موافقه لما فی الأمالی.

۴- أمالی الشّيخ الطّوسیّ ۲- ۳۱۳- ۳۱۴، و حکاه عنه فی معالم الزّلفی ۵۹. أقول: ما فی الأمالی عين ما فی الکشف متنا لا إسنادا، و فيه: عن کثير، عن زيد بن علیّ، عن أبيه .. و ما قبل کثير لم نجده هناک، فراجع.

[۱۸] باب فی ذکر ما کان من حیره الناس بعد وفاه الرسول...

صلّی اللّه علیه و آله و رجوعهم إلی أمیر المؤمنین علیه السلام*

و قد أوردنا کثیرا من ذلک فی أبواب الاحتجاج (۱) و نورد هاهنا أمثالها بأسانید أخری لمناسبتها لهذا الکتاب أیضا، و لکونها مشتمله علی تغییرات و زیادات.

«۱»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (۲): بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ مَرْفُوعاً إِلَی سَلْمَانَ الْفَارِسِیِّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: کَانَ مِنَ الْبَلَاءِ الْعَظِیمِ الَّذِی ابْتَلَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ قُرَیْشاً بَعْدَ نَبِیِّهَا صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِیُعَرِّفَهَا أَنْفُسَهَا وَ یَجْرَحَ (۳) شَهَادَتَهَا عَلَی مَا ادَّعَتْهُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ

ص: ۵۳

۱- فی مطبوع البحار: الاحتجات، و لعلّه: الاحتجاجات. انظر: بحار الأنوار، المجلد العاشر، فی احتجاجاتهم علیهم السلام فی فروع و مسائل مختلفه.

۲- إرشاد القلوب ۲- ۹۲- ۱۰۸ [۲- ۲۹۹- ۳۱۵] فی کلامه مع الجاثلیق. و قد ذکرنا أکثر الاختلافات بین المصدر و المتن مع عدم تثبّتنا من صحّه هذه الطّبعه لکثره ما فیها من أغلاط.

۳- فی المصدر: و تخرج ..

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَ دَحَضَ حُجَّتَهَا، وَ كَشَفَ غِطَاءَ (۱) مَا أَسَرَّتْ فِی قُلُوبِهَا، وَ أَخْرَجَتْ ضَغَائِنَهَا لِآلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَجْمَعِينَ وَ أَزَالَتْهُمْ عَنْ إِمَامَتِهِمْ، وَ مِيرَاثِ كِتَابِ اللَّهِ فِيهِمْ، مَا عَظُمَتْ خَطِيئَتُهُ، وَ شَمَلَتْ فَضِيحَتُهُ، وَ وَضَحَتْ هِدَايَةُ اللَّهِ فِيهِ لِأَهْلِ (۲) دَعْوَتِهِ وَ وَرَثَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ أَنَارَتْ (۳) بِهِ قُلُوبُ أَوْلِيَائِهِمْ، وَ غَمَرَهُمْ نَفْعُهُ وَ أَصَابَهُمْ بَرَكَاتُهُ: أَنَّ (۴) مَلِكَ الرُّومِ لَمَّا بَلَغَهُ وَفَاةُ (۵) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ خَبَرُ أُمَّتِهِ وَ اخْتِلَافِهِمْ فِی الِاخْتِيَارِ عَلَيْهِمْ، وَ تَرْكِهِمْ سَبِيلَ هِدَايَتِهِمْ، وَ ادِّعَائِهِمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ لَمْ يُوصِ إِلَى أَحَدٍ بَعْدَ وَفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ إِهْمَالَهُ إِيَّاهُمْ يَخْتَارُوا (۶) لِأَنْفُسِهِمْ، وَ تَوْلِيَتِهِمُ الْأَمْرَ بَعْدَهُ الْأَبَاعِدَ مِنْ قَوْمِهِ، وَ صَرْفِ ذَلِكَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ وَرَثَتِهِ وَ قَرَابَتِهِ (۷)، دَعَا عُلَمَاءَ بَلَدِهِ وَ اسْتَفْتَاهُمْ (۸) فَنَاظَرَهُمْ فِی الْأَمْرِ الَّذِی ادَّعَتْهُ قُرَيْشٌ بَعْدَ نَبِيِّهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ فِيمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَأَجَابُوهُ بِجَوَابَاتٍ مِنْ حُجَجِهِمْ عَلَى أَنَّهُ (۹)مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَسَأَلَ أَهْلُ مَدِينَتِهِ أَنْ يُوَجِّهَهُمْ إِلَى الْمَدِينَهِ لِمُنَاظَرَتِهِمْ وَ الِاحْتِجَاجِ عَلَيْهِمْ، فَأَمَرَ الْجَاثَلِيقَ أَنْ يَخْتَارَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَ أَسَاقِفَتِهِ، فَاخْتَارَ مِنْهُمْ مِائَهَ رَجُلٍ، فَخَرَجُوا يَقْدُمُهُمْ جَاثَلِيقٌ لَهُمْ قَدْ أَقَرَّتِ الْعُلَمَاءُ لَهُ جَمِيعاً بِالْفَضْلِ وَ الْعِلْمِ، مُتَبَحِّراً (۱۰) فِی عِلْمِهِ يُخْرِجُ الْكَلَامَ مِنْ تَأْوِيلِهِ، وَ يَرُدُّ كُلَّ فَرْعٍ

۱- لا توجد فی المصدر: و كشف غطاء.

۲- لا توجد: لأهل، فی المصدر.

۳- فی المصدر: و أثارت.

۴- زياده فی المصدر قبل كلمه أنّ، و هی: و عمّهم نفعه و أضاء به برهانه أنّ ..

۵- فی إرشاد القلوب: خبر وفاه ..

۶- فی إرشاد القلوب: حتّی يختاروا.

۷- فی المصدر: و ذرّيّته و أقربائه.

۸- فی إرشاد القلوب و نسخه جاءت علی ك: و أساقفتهم.

۹- فی ك: أمّه.

۱۰- فی ك: متجرّئا.

إِلَی أَصْلِهِ، لَیْسَ بِالْخُرْقِ (۱) وَ لَا بِالنَّزِقِ (۲) وَ لَا بِالْبَلِیدِ وَ الرِّعْدِیدِ (۳)، وَ لَا النَّکِلِ (۴) وَ لَا الْفَشِلِ یَنْصِتُ لِمَنْ یَتَکَلَّمُ، وَ یُجِیبُ إِذَا سُئِلَ، وَ یَصْبِرُ إِذَا مُنِعَ، فَقَدِمَ الْمَدِینَهَ بِمَنْ مَعَهُ مِنْ خِیَارِ (۵) أَصْحَابِهِ حَتَّی نَزَلَ الْقَوْمُ عَنْ رَوَاحِلِهِمْ، فَسَأَلَ أَهْلَ الْمَدِینَهِ عَمَّنْ أَوْصَی إِلَیْهِ مُحَمَّدٌ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ مَنْ قَامَ مَقَامَهُ فَدَلُّوهُ عَلَی أَبِی بَکْرٍ، فَأَتَوْا مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ، فَدَخَلُوا، عَلَی أَبِی بَکْرٍ وَ هُوَ فِی حَشَدِهِ (۶) مِنْ قُرَیْشٍ فِیهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَ أَبُو عُبَیْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِیدِ وَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَ أَنَا فِی الْقَوْمِ (۷)، فَوَقَفُوا عَلَیْهِ فَقَالَ زَعِیمُ الْقَوْمِ: السَّلَامُ عَلَیْکُمْ .. فَرَدُّوا عَلَیْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ:

أَرْشِدُونَا إِلَی الْقَائِمِ مَقَامَ نَبِیِّکُمْ فَإِنَّا قَوْمٌ مِنَ الرُّومِ، وَ إِنَّا عَلَی دِینِ الْمَسِیحِ عِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، فَقَدِمْنَا (۸) لَمَّا بَلَغَنَا وَفَاهُ نَبِیِّکُمْ وَ اخْتِلَافُکُمْ نَسْأَلُ (۹)عَنْ صِحَّهِ نُبُوَّتِهِ وَ نَسْتَرْشِدُ لِدِینِنَا، وَ نَتَعَرَّفُ (۱۰) دِینَکُمْ، فَإِنْ کَانَ أَفْضَلَ مِنْ دِینِنَا دَخَلْنَا فِیهِ وَ سَلَّمْنَا وَ قَبِلْنَا الرُّشْدَ مِنْکُمْ طَوْعاً وَ أَجَبْنَاکُمْ إِلَی دَعْوَهِ نَبِیِّکُمْ (صلی الله علیه و آله)، وَ إِنْ یَکُنْ عَلَی

۱- الحمق و ضعف العقل، کذا جاء فی حاشیه ک. أقول: قال فی النّهایه ۲- ۱۶: الخرق- بالضّمّ-: الجهل و الحمق.

۲- جاء فی ک کذا: نزق- کفرح و ضرب-: طاش و حفّ عند الغضب. قاموس. انظر: القاموس ۳- ۲۸۵. و فی المصدر: البزق. قال فی القاموس ۳- ۲۱۳: بزق: بسق، و الأرض: بذرها، و الشّمس: بزغت.

۳- فسّره فی حاشیه ک ب: الجبان، قاله فی القاموس ۱- ۲۹۵. و فی المصدر: الرّعید.

۴- نکل عن العدوّ و عن الیمین ینکل- بالضّمّ-: أی جبن، و النّاکل: الجبان الضّعیف. صحاح. کذا جاء فی حاشیه ک. انظر: الصّحاح ۵- ۱۸۳۵.

۵- فی المصدر: أخبار قومه- بالباء الموحّده-، و الظّاهر: أخیار، أو أحبار.

۶- فی حاشیه ک عباره و هی: عندی حشد من النّاس: أی جماعه. صحاح. انظر: صحاح اللّغه ۲- ۲۴۶۵، و فیه: حسک. کما فی الإرشاد. قال فی القاموس ۳- ۲۹۸: الحسک: الحقد و العداوه، و حسک: غضب.

۷- فی إرشاد القلوب: و باقی القوم، بدلا من: و أنا فی القوم.

۸- فی المصدر: قدمنا.

۹- فی س: لنسأل.

۱۰- فی المصدر: نتعرّض.

خِلَافِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ وَ جَاءَ بِهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجَعْنَا إِلَى دَيْنِ الْمَسِيحِ فَإِنَّ عِنْدَهُ مِنْ عَهْدٍ رَأَيْنَا فِيهِ أَنْبِيَاءَهُ (۱) وَ رُسُلَهُ دَلَالَةً وَ نُوراً وَاضِحاً، فَأَيُّكُمْ صَاحِبُ الْأَمْرِ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: هَذَا صَاحِبُنَا (۲) وَ وَلِيُّ الْأَمْرِ بَعْدَ نَبِيِّنَا.

قَالَ الْجَاثَلِيقُ: هُوَ هَذَا الشَّيْخُ؟!.

فَقَالَ (۳): نَعَمْ.

فَقَالَ: يَا شَيْخُ (۴)! أَنْتَ الْقَائِمُ الْوَصِيُّ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي أُمَّتِهِ؟

وَ أَنْتَ الْعَالِمُ الْمُسْتَغْنِي بِعِلْمِكَ مِمَّا عَلَّمَكَ (۵) نَبِيُّكَ مِنْ أَمْرِ الْأُمَّةِ وَ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ؟.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، مَا أَنَا بِوَصِيٍّ.

قَالَ لَهُ: فَمَا أَنْتَ؟! قَالَ عُمَرُ: هَذَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ.

قَالَ النَّصْرَانِيُّ: أَنْتَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ اسْتَخْلَفَكَ فِي أُمَّتِهِ؟.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا.

قَالَ: فَمَا هَذَا الِاسْمُ الَّذِي ابْتَدَعْتُمُوهُ وَ ادَّعَيْتُمُوهُ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ؟!. فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَا كُتُبَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَوَجَدْنَا الْخِلَافَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِنَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ آدَمَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ، وَ نَوَّهَ (۶) بِاسْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يا داوُدُ إِنَّا جَعَلْناكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ (۷)

۱- في المصدر: ربّنا في أنبيائه. و هي نسخه في مطبوع البحار.

۲- في إرشاد القلوب زياده: هذا صاحب أمر نبيّنا بعده قالوا: هذا صاحبنا.

۳- في المصدر: فقالوا.

۴- في المصدر: أيّها الشّيخ ..

۵- لا توجد في المصدر: ممّا علّمك.

۶- نوّهه و به: دعاه و رفعه، قاله في القاموس ۴- ۲۹۴.

۷- سوره ص: ۲۶.

کَیفَ تَسَمَّیْتُمْ (۱) بِهَذَا الِاسْمِ؟ وَ مَنْ سَمَّاکَ بِهِ؟ أَ نَبِیُّکَ سَمَّاکَ بِهِ؟.

قَالَ: لَا، وَ لَکِنْ تَرَاضَوُا النَّاسُ فَوَلَّوْنِی وَ اسْتَخْلَفُونِی.

فَقَالَ: أَنْتَ خَلِیفَهُ قَوْمِکَ لَا نَبِیِّکَ (۲)، وَ قَدْ قُلْتَ إِنَّ النَّبِیَّ لَمْ یُوصِ إِلَیْکَ، وَ قَدْ وَجَدْنَا فِی کُتُبٍ مِنْ (۳) سُنَنِ الْأَنْبِیَاءِ، أَنَّ اللَّهَ لَمْ یَبْعَثْ نَبِیّاً إِلَّا وَ لَهُ وَصِیٌّ یُوصِی إِلَیْهِ (۴)، وَ یَحْتَاجُ النَّاسُ کُلُّهُمْ إِلَی عِلْمِهِ وَ هُوَ مُسْتَغْنٍ عَنْهُمْ، وَ قَدْ زَعَمْتَ أَنَّهُ لَمْ یُوصِ کَمَا أَوْصَتِ الْأَنْبِیَاءُ، وَ ادَّعَیْتَ أَشْیَاءَ لَسْتَ بِأَهْلِهَا، وَ مَا أَرَاکُمْ إِلَّا وَ قَدْ دَفَعْتُمْ نُبُوَّهَ مُحَمَّدٍ وَ قَدْ أَبْطَلْتُمْ سُنَنَ الْأَنْبِیَاءِ فِی قَوْمِهِمْ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ (۵) الْجَاثَلِیقُ إِلَی أَصْحَابِهِ وَ قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ یَقُولُونَ إِنَّ مُحَمَّداً لَمْ یَأْتِهِمْ بِالنُّبُوَّهِ وَ إِنَّمَا کَانَ أَمْرُهُ بِالْغَلَبَهِ، وَ لَوْ کَانَ نَبِیّاً لَأَوْصَی کَمَا أَوْصَتِ الْأَنْبِیَاءُ، وَ خَلَّفَ فِیهِمْ کَمَا خَلَّفَتِ الْأَنْبِیَاءُ مِنَ الْمِیرَاثِ وَ الْعِلْمِ، وَ لَسْنَا نَجِدُ عِنْدَ الْقَوْمِ أَثَرَ ذَلِکَ، ثُمَّ الْتَفَتَ کَالْأَسَدِ، فَقَالَ: یَا شَیْخُ! أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ أَقْرَرْتَ أَنَّ مُحَمَّداً (۶) لَمْ یُوصِ إِلَیْکَ وَ لَا اسْتَخْلَفَکَ وَ إِنَّمَا تَرَاضَوُا النَّاسُ بِکَ، وَ لَوْ رَضِیَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِرِضَی (۷) الْخَلْقِ وَ اتِّبَاعِهِمْ لِهَوَاهُمْ وَ اخْتِیَارِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ مَا بَعَثَ اللَّهُ النَّبِیِّینَ مُبَشِّرِینَ وَ مُنْذِرِینَ، وَ آتَاهُمُ الْکِتَابَ وَ الْحِکْمَهَ لِیُبَیِّنُوا لِلنَّاسِ مَا یَأْتُونَ وَ یَذَرُونَ وَ مَا فِیهِ یَخْتَلِفُونَ: لِئَلَّا یَکُونَ لِلنَّاسِ عَلَی اللَّهِ حُجَّهٌ بَعْدَ الرُّسُلِ (۸) فَقَدْ دَفَعْتُمُ النَّبِیِّینَ عَنْ رِسَالاتِهِمْ، وَ اسْتَغْنَیْتُمْ بِالْجَهْلِ مِنِ اخْتِیَارِ النَّاسِ عَنِ اخْتِیَارِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الرُّسُلَ لِلْعِبَادِ، وَ اخْتِیَارِ الرُّسُلِ لِأُمَّتِهِمْ، وَ نَرَاکُمْ تُعَظِّمُونَ بِذَلِکَ الْفِرْیَهَ عَلَی اللَّهِ عَزَّ

۱- فی المصدر: فکیف تسمّیت ..

۲- فی المصدر: لا خلیفه نبیّک.

۳- لا توجد: کتب من، فی المصدر.

۴- فی إرشاد القلوب: یوصی به الیوم.

۵- فی المصدر: ثمّ التفت.

۶- فی المصدر: محمّدا النّبیّ.

۷- فی إرشاد القلوب: لرضی.

۸- النّساء: ۱۶۵.

وَ جَلَّ وَ عَلَى نَبِيِّكَمْ، وَ لَا تَرْضَوْنَ إِلَّا أَنْ تَتَسَمَّوْا بَعْدَ ذَلِكَ بِالْخِلَافَةِ، وَ هَذَا لَا يَحِلُّ إِلَّا لِنَبِيٍّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيٍّ، وَ إِنَّمَا تَصِحُّ الْحُجَّةُ لَكَمْ بِتَأْكِيدِكُمُ النُّبُوَّةَ لِنَبِيِّكُمْ وَ أَخْذِكُمْ بِسُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ فِي هُدَاهُمْ، وَ قَدْ تَغَلَّبْتُمْ فَلَا بُدَّ لَنَا أَنْ نَحْتَجَّ عَلَيْكُمْ فِيمَا ادَّعَيْتُمْ حَتَّى نَعْرِفَ سَبِيلَ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ، وَ نَعْرِفَ الْحَقَّ فِيكُمْ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ، أَ صَوَابٌ مَا فَعَلْتُمْ بِإِيمَانٍ أَمْ كَفَرْتُمْ بِجَهْلٍ (١)؟.

ثُمَّ قَالَ: يَا شَيْخُ! أَجِبْ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ لِيُجِيبَ عَنْهُ، فَلَمْ يُحِرْ جَوَاباً، ثُمَّ الْتَفَتَ الْجَاثَلِيقُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: بِنَاءُ الْقَوْمِ عَلَى غَيْرِ أَسَاسٍ وَ لَا أَرَى لَهُمْ حُجَّةً، أَ فَهِمْتُمْ؟.

قَالُوا: بَلَى.

ثُمَّ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا شَيْخُ! أَسْأَلُكَ؟.

قَالَ: سَلْ.

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِّي وَ عَنْكَ مَا (٢) أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ، وَ مَا أَنَا عِنْدَ اللَّهِ (٣)؟.

قَالَ: أَمَّا أَنَا فَعِنْدَ نَفْسِي مُؤْمِنٌ، وَ مَا أَدْرِي مَا أَنَا عِنْدَ اللَّهِ فِيمَا بَعْدُ، وَ أَمَّا أَنْتَ فَعِنْدِي كَافِرٌ، وَ مَا (٤) أَدْرِي مَا أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟.

قَالَ الْجَاثَلِيقُ: أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ مَنَّيْتَ نَفْسَكَ الْكُفْرَ بَعْدَ الْإِيمَانِ، وَ جَهِلْتَ مَقَامَكَ فِي إِيمَانِكَ، أَ مُحِقٌّ أَنْتَ فِيهِ أَمْ مُبْطِلٌ، وَ أَمَّا أَنَا فَقَدْ مَنَّيْتَنِي الْإِيمَانَ بَعْدَ الْكُفْرِ، فَمَا أَحْسَنَ حَالِي وَ أَسْوَأَ (٥) حَالَكَ عِنْدَ نَفْسِكَ، إِذْ كُنْتَ لَا تُوقِنُ بِمَا لَكَ عِنْدَ اللَّهِ، فَقَدْ شَهِدْتَ لِي بِالْفَوْزِ وَ النَّجَاهِ، وَ شَهِدْتَ لِنَفْسِكَ بِالْهَلَاكِ وَ الْكُفْرِ.

۱- في المصدر: بإيمان أو بجهل و كفرتم ..

۲- في ك: و ما.

۳- لا توجد: عند اللّه .. في المصدر.

۴- في ك: و لا، بدلا من: و ما، و في المصدر: و لا أدري ما أدري قال: ..

۵- في المصدر: ما أسوأ ..

ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: طِيبُوا نَفْساً (١) فَقَدْ شَهِدَ لَكَمْ بِالنَّجَاهِ بَعْدَ الْكَفْرِ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِی بَكْرٍ فَقَالَ: يَا شَيْخُ! أَيْنَ مَكَانُكَ السَّاعَهَ مِنَ الْجَنَّهِ إِذَا ادَّعَيْتَ الْإِيمَانَ، وَ أَيْنَ مَكَانِی مِنَ النَّارِ؟!.

قَالَ: فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عُمَرَ وَ أبو [أَبِی] عُبَيْدَه مَرَّهً أُخْرَى لِيُجِيبَا عَنْهُ، فَلَمْ يَنْطِقْ أَحَدُهُمَا (٢)

قَالَ: ثُمَّ قَالَ: مَا أَدْرِی أَيْنَ مَكَانِی وَ مَا حَالِی عِنْدَ اللَّهِ؟.

قَالَ الْجَاثَلِيقُ: يَا هَذَا! أَخْبِرْنِی كَيْفَ اسْتَجَزْتَ لِنَفْسِكَ أَنْ تَجْلِسَ فِی هَذَا الْمَجْلِسِ وَ أَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَى عِلْمِ غَيْرِكَ؟ فَهَلْ فِی أُمَّهِ مُحَمَّدٍ (٣) مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ؟.

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: مَا أَعْلَمُكَ وَ إِيَّاهُمْ إِلَّا وَ قَدْ حَمَّلُوكَ أَمْراً عَظِيماً، وَ سَفِهُوا بِتَقْدِيمِهِمْ إِيَّاكَ عَلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، فَإِنْ كَانَ الَّذِی هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ يَعْجِزُ عَمَّا سَأَلْتُكَ كَعَجْزِكَ فَأَنْتَ وَ هُوَ وَاحِدٌ فِی دَعْوَاكُمْ، فَأَرَى نَبِيَّكُمْ إِنْ كَانَ نَبِيّاً فَقَدْ ضَيَّعَ عِلْمَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عَهْدَهُ وَ مِيثَاقَهُ الَّذِی أَخَذَهُ عَلَى النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِ فِی إِقَامَهِ الْأَوْصِيَاءِ لِأُمَّتِهِمْ حَيْثُ لَمْ يُقِمْ وَصِيّاً لِيَتَفَرَّغُوا (۴) إِلَيْهِ فِيمَا (۵) تَتَنَازَعُونَ (۶) فِی أَمْرِ دِينِكُمْ، فَدُلُّونِی عَلَى هَذَا الَّذِی هُوَ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، فَعَسَاهُ فِی الْعِلْمِ أَكْثَرَ مِنْكَ فِی (٧) مُحَاوَرَهٍ وَ جَوَابٍ وَ بَيَانٍ وَ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَثَرِ النُّبُوَّهِ وَ سُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ لَقَدْ ظَلَمَكَ الْقَوْمُ وَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فِيكَ.

قَالَ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَلَمَّا رَأَيْتُ مَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ مِنَ الْبَهْتِ وَ الْحَيْرَهِ وَ الذُّلِ

١- فی المصدر: أنفسكم.

٢- فی إرشاد القلوب: أحد منهما قال إنّه قال: ..

٣- فی المصدر: نبيّكم، بدلا من: محمّد.

۴- فی ك: لتفزعوا.

۵- فی المصدر: لأمّتهم ليفزعوا إليهم فيما ..

۶- فی المصدر: يتنازعون. و هی نسخه فی مطبوع البحار.

٧- فی إرشاد القلوب: فی العلم أقلّ منكم فی ..

وَ الصَّغَارِ، وَ مَا حَلَّ بِدِينِ مُحَمَّدٍ (صلى الله علیه و آله)، وَ مَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ مِنَ الْحُزْنِ، نَهَضْتُ- لَا أَعْقِلُ أَيْنَ أَضَعَ قَدَمِي- إِلَى بَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَقَقْتُ عَلَيْهِ الْبَابَ، فَخَرَجَ وَ هُوَ (۱) يَقُولُ: مَا دَهَاكَ يَا سَلْمَانُ؟!. قَالَ: قُلْتُ: هَلَكَ دِينُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (۲)، وَ هَلَكَ الْإِسْلَامُ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ ظَهَرَ أَهْلُ الْكُفْرِ عَلَى دِينِهِ وَ أَصْحَابِهِ بِالْحُجَّةِ، فَأَدْرِكْ- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!- دِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ الْقَوْمُ قَدْ وَرَدَ عَلَيْهِمْ مَا لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِهِ وَ لَا بُدَّ وَ لَا حِيلَةَ، وَ أَنْتَ الْيَوْمَ مُفَرِّجُ كَرْبِهَا، وَ كَاشِفُ بَلْوَاهَا، وَ صَاحِبُ مِيسَمِهَا (۳) وَ تَاجُهَا، وَ مِصْبَاحُ ظُلَمِهَا، وَ مِفْتَاحُ مُبْهَمِهَا.

قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ (۴) مَا ذَاكَ؟.

قَالَ: قُلْتُ: قَدْ قَدِمَ قَوْمٌ مِنْ مَلِكِ الرُّومِ فِي مِائَةِ رَجُلٍ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ مِنْ قَوْمِهِمْ (۵) يَقْدُمُهُمْ جَاثَلِيقٌ لَهُمْ (۶) لَمْ أَرَ مِثْلَهُ، يُورِدُ الْكَلَامَ عَلَى مَعَانِيهِ، وَ يَصْرِفُهُ عَلَى تَأْوِيلِهِ (۷)، وَ يُؤَكِّدُ حُجَّتَهُ وَ يُحْكِمُ ابْتِدَاءَهُ، لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَ حُجَّتِهِ وَ لَا سُرْعَةِ جَوَابِهِ مِنْ كُنُوزِ عِلْمِهِ، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ- وَ هُوَ فِي جَمَاعَةٍ- فَسَأَلَهُ عَنْ مَقَامِهِ وَ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَأَبْطَلَ دَعْوَاهُ (۸) بِالْخِلَافَةِ، وَ غَلَبَهُمْ بِادِّعَائِهِمْ تَخْلِيفَهُمْ مَقَامَهُ، فَأَوْرَدَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مَسْأَلَةً أَخْرَجَهُ بِهَا عَنْ إِيمَانِهِ، وَ أَلْزَمَهُ الْكُفْرَ وَ الشَّكَّ فِي دِينِهِ، فَعَلَتْهُمْ لِذَلِكَ (۹) ذِلَّةٌ وَ خُضُوعٌ وَ حَيْرَةٌ، فَأَدْرِكْ- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ- دِينَ مُحَمَّدٍ،

۱- لا توجد: و هو، في س.

۲- في المصدر: هلك دين اللّه و ..

۳- الميسم- بكسر الميم-: أثر الحسن، قاله في القاموس ۴- ۱۸۶.

۴- وضع في مطبوع البحار على حرف الواو رمز نسخه بدل.

۵- في المصدر: من أشراف قومهم.

۶- لا توجد: لهم، في المصدر.

۷- في س: على ما تأويله.

۸- في إرشاد القلوب: دعواهم.

۹- في المصدر: في ذلك.

فَقَدْ وَرَدَ عَلَيْهِمْ مَا لَا طَاقَهَ لَهُمْ بِهِ (١).

فَنَهَضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعِی حَتَّی أَتَيْنَا الْقَوْمَ وَ قَدْ أُلْبِسُوا الذِّلَّهَ وَ الْمَهَانَهَ وَ الصَّغَارَ وَ الْحَيْرَه، فَسَلَّمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: يَا نَصْرَانِيُّ! أَقْبِلْ عَلَيَّ بِوَجْهِکَ وَ اقْصِدْنِی بِمَسَائِلِکَ (٢) فَعِنْدِی جَوَابُ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيمَا يَأْتُونَ وَ يَذَرُونَ، وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

قَالَ: فَتَحَوَّلَ النَّصْرَانِيُّ إِلَيْهِ، وَ قَالَ: يَا شَابُّ! إِنَّا وَجَدْنَا فِی كِتَابِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيّاً قَطُّ إِلَّا وَ كَانَ لَهُ وصيا [كَذَا] [وَصِيٌّ] يَقُومُ مَقَامَهُ، وَ قَدْ بَلَغَنَا اخْتِلَافٌ عَنْ أُمَّهِ مُحَمَّدٍ فِی مَقَامِ نُبُوَّتِهِ، وَ ادِّعَاءُ قُرَيْشٍ عَلَى الْأَنْصَارِ وَ ادِّعَاءُ الْأَنْصَارِ عَلَى قُرَيْشٍ، وَ اخْتِيَارُهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ، فَأَقْدَمَنَا مَلِكُنَا وَفْداً، وَ قَدِ اخْتَارَنَا لِنَبْحَثَ عَنْ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ نَعْرِفَ سُنَنَ الْأَنْبِيَاءِ فِيهِ (٣) وَ الِاسْتِمَاعَ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ ادَّعَوْا مَقَامَهُ، أَ حَقٌّ ذَلِکَ أَمْ بَاطِلٌ؟ قَدْ كَذَبُوا عَلَيْهِ كَمَا كَذَبَتِ الْأُمَمُ بَعْدَ أَنْبِيَائِهَا عَلَى نَبِيِّهَا، وَ دَفَعَتِ الْأَوْصِيَاءَ عَنْ حَقِّهَا، فَإِنَّا وَجَدْنَا قَوْمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَهُ عَكَفُوا عَلَى الْعِجْلِ وَ دَفَعُوا هَارُونَ عَنْ وَصِيَّتِهِ، وَ اخْتَارُوا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ، وَ كَذَلِکَ: سُنَّهَ اللَّهِ فِی الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّهِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (۴)، فَقَدِمْنَا فَأَرْشَدَنَا (۵) الْقَوْمُ إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، فَادَّعَى مَقَامَهُ وَ الْأَمْرَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَسَأَلْنَا عَنِ الْوَصِيَّهِ إِلَيْهِ عَنْ نَبِيِّهِ (صلی الله علیه و آله) (۶)؟ فَلَمْ يَعْرِفْهَا، وَ سَأَلْنَاهُ عَنْ قَرَابَتِهِ مِنْهُ إِذْ كَانَتِ الدَّعْوَهُ فِی إِبْرَاهِيمَ (٧) عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا سَبَقَتْ فِی الذُّرِّيَّهِ فِی إِمَامَتِهِ أَنَّهُ لَا يَنَالُهَا إِلَّا (٨) ذُرِّيَّهٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ،

١- لا توجد: به، فی المصدر.

٢- فی المصدر: بحاجتک، بدلا من: بمسائلک.

٣- لا توجد: فيه، فی المصدر.

۴- الأحزاب: ۶۲.

۵- فی ک نسخه بدل: و أرشدنا، و فی المصدر: و أرشدونا إلی هذا ..

۶- فی المصدر: من نبيّه.

٧- فی المصدر: إذا كانت الدّعوه من إبراهيم.

٨- هنا سقط، و جاءت العباره فی المصدر هكذا: .. فی الذّرّيّه إنّی جاعلک للنّاس إماما، قال و من ذرّيّتی قال: لا ينال عهدی الظّالمون [كذا]، و إنّ الإمامه لا ينالها إلّا ..

وَ لَا یَنَالُهَا إِلَّا مُصْطَفًی مُطَهَّرٌ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَتَبَیَّنَ السُّنَّهَ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِیُّونَ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ، وَ اخْتِلَافَ الْأُمَّهِ عَلَی الْوَصِیِّ کَمَا اخْتَلَفَتْ عَلَی مَنْ مَضَی مِنَ الْأَوْصِیَاءِ، وَ مَعْرِفَهَ الْعِتْرَهِ فِیهِمْ؟، فَإِنْ وَجَدْنَا لِهَذَا الرَّسُولِ وَصِیّاً وَ قَائِماً بَعْدَهُ وَ عِنْدَهُ عِلْمُ مَا یَحْتَاجُ إِلَیْهِ النَّاسُ، وَ یُجِیبُ بِجَوَابَاتٍ بَیِّنَهٍ، وَ یُخْبِرُ عَنْ أَسْبَابِ الْبَلَایَا وَ الْمَنَایَا وَ فَصْلِ الْخِطَابِ وَ الْأَنْسَابِ، وَ مَا یَهْبِطُ مِنَ الْعِلْمِ فِی لَیْلَهِ الْقَدْرِ فِی کُلِّ سَنَهٍ، وَ مَا یَنْزِلُ (۱) بِهِ الْمَلَائِکَهُ وَ الرُّوحُ إِلَی الْأَوْصِیَاءِ صَدَّقْنَا بِنُبُوَّتِهِ، وَ أَجَبْنَا دَعْوَتَهُ، وَ اقْتَدَیْنَا بِوَصِیَّتِهِ، وَ آمَنَّا بِهِ وَ بِکِتَابِهِ (۲)، وَ بِمَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ قَبْلِهِ، وَ إِنْ یَکُنْ غَیْرَ ذَلِکَ رَجَعْنَا إِلَی دِینِنَا وَ عَلِمْنَا أَنَّ مُحَمَّداً (۳) لَمْ یُبْعَثْ، وَ قَدْ سَأَلْنَا هَذَا الشَّیْخَ فَلَمْ نَجِدْ عِنْدَهُ تَصْحِیحَ نُبُوَّهِ (۴) مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ إِنَّمَا ادَّعَوْا لَهُ وَ کَانَ جَبَّاراً (۵) غَلَبَ عَلَی قَوْمِهِ بِالْقَهْرِ، وَ مَلَکَهُمْ وَ لَمْ یَکُنْ عِنْدَهُ أَثَرُ النُّبُوَّهِ، وَ لَا مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَنْبِیَاءُ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ قَبْلَهُ، وَ أَنَّهُ مَضَی وَ تَرَکَهُمْ بُهْماً یَغْلِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، وَ رَدَّهُمْ جَاهِلِیَّهً جَهْلَاءَ مِثْلَ مَا کَانُوا یَخْتَارُونَ بِآرَائِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ .. أَیَّ دِینٍ أَحَبُّوا، وَ أَیَّ مَلِکٍ أَرَادُوا، وَ أَخْرَجُوا مُحَمَّداً صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مِنْ سَبِیلِ الْأَنْبِیَاءِ، وَ جَهَّلُوهُ فِی رِسَالَتِهِ، وَ دَفَعُوا وَصِیَّتَهُ (۶)، وَ زَعَمُوا أَنَّ الْجَاهِلَ یَقُومُ مَقَامَ الْعَالِمِ، وَ فِی ذَلِکَ هَلَاکُ الْحَرْثِ وَ النَّسْلِ وَ ظُهُورُ الْفَسَادِ فِی الْأَرْضِ فِی الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ، وَ حَاشَا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ یَبْعَثَ نَبِیّاً إِلَّا مُطَهَّراً مُسَدَّداً مُصْطَفًی عَلَی الْعَالَمِینَ، وَ إِنَّ الْعَالِمَ أَمِیرٌ عَلَی الْجَاهِلِ أَبَداً إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ اسْمِهِ فَقَالَ الَّذِی إِلَی جَنْبِهِ: هَذَا خَلِیفَهُ رَسُولِ

۱- فی ک: و ما یتنزّل. و فی المصدر: و ما تنزّل.

۲- فی المصدر: و اقتدینا بوصیّه و أمنائه و بکتابه.

۳- فی إرشاد القلوب: و أنّ أحمد.

۴- فی المصدر: النّبوّه نبوّه.

۵- فی الإرشاد: و إنّما ادّعی أنّه کان جبّارا.

۶- فی س: وصیّه.

اللَّهِ. فَقُلْتُ: إِنَّ (۱) هَذَا الِاسْمَ لَا نَعْرِفُهُ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لُغَةً مِنَ اللُّغَاتِ (۲)، فَأَمَّا الْخِلَافَةُ فَلَا تَصْلُحُ إِلَّا لِآدَمَ وَ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَ السُّنَّةُ فِيهَا لِلْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ، وَ إِنَّكُمْ لَتُعَظِّمُونَ الْفِرْيَهَ (۳) عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ، فَانْتَفَى مِنَ الْعِلْمِ، وَ اعْتَذَرَ مِنَ الِاسْمِ، وَ قَالَ: إِنَّمَا تَرَاضَوُا النَّاسُ بِي فَسَمَّوْنِي خَلِيفَةً، وَ فِي الْأُمَّهِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنِّي، فَاكْتَفَيْنَا بِمَا حَكَمَ عَلَى نَفْسِهِ وَ عَلَى مَنِ اخْتَارَهُ، فَقَدِمْتُ مُسْتَرْشِداً وَ بَاحِثاً عَنِ الْحَقِّ، فَإِنْ وَضَحَ لِي اتَّبَعْتُهُ (۴) وَ لَمْ تَأْخُذْنِي فِي اللَّهِ لَوْمَهُ لَائِمٍ، فَهَلْ عِنْدَكَ أَيُّهَا الشَّابُّ شِفَاءٌ لِمَا فِي صُدُورِنَا (۵)؟.

قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلَى! عِنْدِي شِفَاءٌ لِصُدُورِكُمْ، وَ ضِيَاءٌ لِقُلُوبِكُمْ، وَ شَرْحٌ لِمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ، وَ بَيَانٌ لَا يَخْتَلِجُكُمُ الشَّكُّ مَعَهُ، وَ إِخْبَارٌ عَنْ أُمُورِكُمْ، وَ بُرْهَانٌ لِدَلَالَتِكُمْ، فَأَقْبِلْ عَلَيَّ (۶) بِوَجْهِكَ، وَ فَرِّغْ لِي مَسَامِعَ قَلْبِكَ، وَ أَحْضِرْنِي ذِهْنَكَ، وَ عِ مَا أَقُولُ لَكَ: إِنَّ اللَّهَ بِمَنِّهِ وَ طَوْلِهِ وَ فَضْلِهِ- لَهُ الْحَمْدُ كَثِيراً دَائِماً- قَدْ صَدَّقَ وَعْدَهُ، وَ أَعَزَّ دِينَهُ، وَ نَصَرَ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَ رَسُولَهُ، وَ هَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَ لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ وَ هُوَ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ، إِنَّهُ (۷) تَبَارَكَ وَ تَعَالَى اخْتَصَّ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ اصْطَفَاهُ وَ هَدَاهُ، وَ انْتَجَبَهُ لِرِسَالَتِهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً بِرَحْمَتِهِ، وَ إِلَى الثَّقَلَيْنِ بِرَأْفَتِهِ، وَ فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ (۸)، وَ جَعَلَهُ إِمَاماً لِمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الرُّسُلِ، وَ خَاتَماً لِمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْخَلْقِ، وَ وَرَّثَهُ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ، وَ أَعْطَاهُ مَقَالِيدَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ،

۱- في ك: وضع رمز نسخه بدل على كلمه: إنّ.

۲- في المصدر: من لغات العرب.

۳- في ك: القربه، و لا معنى لها هنا.

۴- في إرشاد القلوب: أتّبعه.

۵- في س: الصّدور.

۶- في المصدر: إليّ، بدلا من: عليّ.

۷- لا توجد: إنّه، في المصدر.

۸- في الإرشاد: و أهل الأرض.

وَ اتَّخَذَهُ نَبِيّاً وَ رَسُولًا وَ حَبِيباً وَ إِمَاماً، وَ دَفَعَهُ (۱) إِلَيْهِ، وَ قَرَّبَهُ يَمِينَ (۲) عَرْشِهِ بِحَيْثُ لَا يَبْلُغُهُ (۳) مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَ لَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فِي وَحْيِهِ مَا أَوْحَى (۴) ما كَذَبَ الْفُؤادُ ما رَأى (۵)، وَ أَنْزَلَ عَلَامَاتِهِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَ أَخَذَ مِيثَاقَهُمْ: لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَ لَتَنْصُرُنَّهُ (۶).

قَالَ: ثُمَّ قالَ أَ أَقْرَرْتُمْ وَ أَخَذْتُمْ عَلى ذلِكُمْ إِصْرِي قالُوا أَقْرَرْنا قالَ فَاشْهَدُوا وَ أَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ (۷) (۸) وَ قَالَ: يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْراةِ وَ الْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ يُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّباتِ وَ يُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبائِثَ وَ يَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَ الْأَغْلالَ الَّتِي كانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَ عَزَّرُوهُ وَ نَصَرُوهُ وَ اتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (۹) فَمَا مَضَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَتَّى أَتَمَّ اللَّهُ مَقَامَهُ، وَ أَعْطَاهُ وَسِيلَتَهُ، وَ رَفَعَ لَهُ دَرَجَتَهُ، فَلَنْ يُذْكَرَ اللَّهُ تَعَالَى (۱۰) إِلَّا كَانَ مَعَهُ مَقْرُوناً، وَ فَرَضَ دِينَهُ، وَ وَصَلَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ، فَقَالَ:

مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ (۱۱)» وَ قَالَ: ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا (۱۲) فَأَبْلَغَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رِسَالَتَهُ، وَ أَوْضَحَ بُرْهَانَ وَلَايَتِهِ، وَ أَحْكَمَ آيَاتِهِ، وَ شَرَّعَ شَرَائِعَهُ وَ أَحْكَامَهُ، وَ دَلَّهُمْ عَلَى سَبِيلِ نَجَاتِهِمْ، وَ بَابِ هِدَايَتِهِ

۱- فی المصدر: رفعه. و هی نسخه فی مطبوع البحار.

۲- فی الإرشاد: عن یمین.

۳- فی المصدر: لم یبلغه.

۴- لا توجد: ما أوحی، فی المصدر.

۵- النّجم: ۱۱.

۶- آل عمران: ۸۱.

۷- لا توجد: قال، فی س. و فی المصدر: ثمّ قال للأنبیاء.

۸- آل عمران: ۸۱.

۹- الأعراف: ۱۵۷.

۱۰- فی المصدر: عزّ و جلّ، بدلا من: تعالی.

۱۱- النّساء: ۸۰.

۱۲- الحشر: ۷.

وَ حِكْمَتِهِ، وَ كَذَلِكَ بَشَّرَ بِهِ النَّبِيُّونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَبْلَهُ، وَ بَشَّرَ بِهِ عِيسَى رُوحُ اللَّهِ وَ كَلِمَتُهُ إِذْ يَقُولُ فِي الْإِنْجِيلِ: أَحْمَدُ الْعَرَبِيُّ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ صَاحِبُ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ وَ الْقَضِيبِ، وَ أَقَامَ لِأُمَّتِهِ وَصِيَّهُ فِيهِمْ، وَ عَيْبَةَ عِلْمِهِ، وَ مَوْضِعَ سِرِّهِ، وَ مُحْكَمَ آيَاتِ كِتَابِهِ، وَ تَالِيَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ، وَ بَابَ حِطَّتِهِ، وَ وَارِثَ كِتَابِهِ، وَ خَلَّفَهُ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ فِيهِمْ، وَ أَخَذَ فِيهِمُ الْحُجَّةَ (۱)، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: قَدْ خَلَّفْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا (۲)، كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ هُمَا الثَّقَلَانِ: كِتَابُ اللَّهِ الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ سَبَبٌ بِأَيْدِيكُمْ وَ سَبَبٌ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَلَا تَقَدَّمُوهُمْ فَتَمْرُقُوا (۳) وَ لَا تَأْخُذُوا عَنْ غَيْرِهِمْ فَتَعْطَبُوا، وَ لَا تُعَلِّمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، وَ أَنَا وَصِيُّهُ وَ الْقَائِمُ بِتَأْوِيلِ كِتَابِهِ، وَ الْعَارِفُ بِحَلَالِهِ وَ حَرَامِهِ، وَ بِمُحْكَمِهِ وَ مُتَشَابِهِهِ، وَ نَاسِخِهِ وَ مَنْسُوخِهِ، وَ أَمْثَالِهِ وَ عِبَرِهِ وَ تَصَارِيفِهِ، وَ عِنْدِي عِلْمُ مَا يَحْتَاجُ (۴)إِلَيْهِ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَ كُلُّ قَائِمٍ وَ مُلْتَوٍ (۵)، وَ عِنْدِي عِلْمُ الْبَلَايَا وَ الْمَنَايَا وَ الْوَصَايَا وَ الْأَنْسَابِ وَ فَصْلِ الْخِطَابِ، وَ مَوْلِدِ الْإِسْلَامِ، وَ مَوْلِدِ الْكُفْرِ، وَ صَاحِبِ الْكَرَّاتِ، وَ دُولَهِ الدُّوَلِ، فَاسْأَلْنِي عَمَّا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ وَ عَمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى، وَ عَنْ كُلِّ وَصِيٍّ، وَ كُلِّ فِئَهٍ تَضِلُّ مِائَهً وَ تَهْدِي مِائَهً، وَ عَنْ سَائِقِهَا وَ قَائِدِهَا وَ نَاعِقِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ، وَ كُلِّ آيَهٍ نَزَلَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي لَيْلٍ نَزَلَتْ أَمْ نَهَارٍ (۶)، وَ عَنِ التَّوْرَاهِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الْقُرْآنِ (۷) الْعَظِيمِ، فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمْ يَكْتُمْنِي مِنْ عِلْمِهِ شَيْئاً وَ لَا مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَمُ مِنْ أَهْلِ التَّوْرَاهِ وَ الْإِنْجِيلِ، وَ أَصْنَافَ الْمُلْحِدِينَ وَ أَحْوَالَ

۱- فی المصدر: بالحجّه.

۲- فی المصدر: لن تضلّوا أبدا.

۳- فی إرشاد القلوب: فلا تتقدّموهم فتمزّقوا ..

۴- فی المصدر: تحتاج.

۵- ۸قال فی القاموس ۴- ۳۸۷: لوی القدح و الرّمل- کرضی- لوی فهو لو: اعوجّ، کالتوی.

۶- فی المصدر: أم فی نهار.

۷- خ. ل: الفرقان، جاءت علی مطبوع البحار.

الْمُخَالِفِينَ، وَ أَدْيَانَ الْمُخْتَلِفِينَ، وَ كَانَ (١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ بَعْدَهُمْ، وَ عَلَيْهِمْ فُرِضَتْ طَاعَتُهُ وَ الْإِيمَانُ بِهِ وَ النُّصْرَهُ لَهُ، تَجِدُونَ ذَلِكَ مَكْتُوباً فِي التَّوْرَاهِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الزَّبُورِ، وَ فِي الصُّحُفِ الْأُولى صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسى (٢)، وَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ عَهْدَ اللَّهِ (٣) فِي خَلْقِهِ وَ يَتْرُكَ الْأُمَّهَ قَائِهِينَ (۴) بَعْدَهُ، وَ كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَ قَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ بِالرَّأْفَهِ وَ الرَّحْمَهِ وَ الْعَفْوِ وَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ إِقَامَهِ الْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ؟!.

وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَيْهِ كَمَا أَوْحَى (۵) إِلى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ، وَ كَمَا أَوْحَى إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصَدَّقَ اللَّهَ وَ بَلَّغَ رِسَالَتَهُ وَ أَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، وَ قَدْ (۶) قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّهٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً (٧) وَ قَالَ: وَ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ (٨) وَ قَدْ صَدَّقَهُ اللَّهُ وَ أَعْطَاهُ الْوَسِيلَهَ إِلَيْهِ وَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، فَقَالَ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٩)، فَنَحْنُ الصَّادِقُونَ (١٠)، وَ أَنَا أَخُوهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ، وَ الشَّاهِدُ مِنْهُ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُ، وَ أَنَا وَسِيلَتُهُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أُمَّتِهِ (١١)، وَ أَنَا وَ وُلْدِي وَرَثَتُهُ، وَ أَنَا وَ هُمْ كَسَفِينَهِ

١- في المصدر: إذ كان.

٢- الأعلى: ١٨- ١٩.

٣- في الإرشاد زياده: عزّ و جلّ بعد لفظ الجلاله.

۴- كذا، و جاءت نسخه بدل في مطبوع البحار: تائهين، و هو الظاهر. و في المصدر: تاهين. و لم نجد معنى مناسبا لغه لما أثبتناه متنا.

۵- لا يوجد في المصدر: إليه كما أوحى.

۶- لا توجد: قد، في ك.

٧- النساء: ۴١.

٨- الرعد: ۴٣.

٩- التّوبه: ١١٩.

١٠- في المصدر: فنحن و اللّه الصّادقون.

١١- في س: و بين اللّه.

نُوح فِی قَوْمِهِ مَنْ رَکِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ، وَ أَنَا وَ هُمْ کَبَابِ حِطَّهٍ فِی بَنِی إِسْرَائِیلَ، وَ أَنَا (۱) بِمَنْزِلَهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَی إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِیَّ بَعْدَهُ، وَ أَنَا الشَّاهِدُ مِنْهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ، وَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَی بَیِّنَهٍ مِنْ رَبِّهِ وَ یُعْرَضُ (۲) طَاعَتِی وَ مَحَبَّتِی بَیْنَ (۳) أَهْلِ الْإِیمَانِ وَ أَهْلِ الْکُفْرِ وَ أَهْلِ النِّفَاقِ، فَمَنْ أَحَبَّنِی کَانَ مُؤْمِناً، وَ مَنْ أَبْغَضَنِی کَانَ کَافِراً، وَ اللَّهِ مَا کَذَبْتُ وَ لَا کُذِبْتُ وَ لَا کُذِّبَ بِی (۴)، وَ لَا ضَلَلْتُ وَ لَا ضُلَّ بِی، وَ إِنِّی لَعَلَی (۵) بَیِّنَهٍ بَیَّنَهَا رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ لِنَبِیِّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَبَیَّنَهَا لِی، فَاسْأَلُونِی عَمَّا کَانَ وَ عَمَّا یَکُونُ (۶) وَ عَمَّا هُوَ کَائِنٌ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ الْجَاثَلِیقُ إِلَی أَصْحَابِهِ وَ قَالَ: هَذَا هُوَ (۷) وَ اللَّهِ النَّاطِقُ بِالْعِلْمِ وَ الْقُدْرَهِ، الْفَاتِقُ (۸)الرَّاتِقُ، وَ نَرْجُو مِنَ اللَّهِ تَعَالَی أَنْ نَکُونَ صَادَفْنَا (۹) حَظَّنَا، وَ نُورَ هِدَایَتِنَا، وَ هَذِهِ وَ اللَّهِ حُجَجُ الْأَوْصِیَاءِ مِنَ الْأَنْبِیَاءِ عَلَی قَوْمِهِمْ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: فَقَالَ: کَیْفَ عَدَلَ بِکَ الْقَوْمُ عَنْ قَصْدِهِمْ إِیَّاکَ، وَ ادَّعَوْا مَا أَنْتَ أَوْلَی بِهِ مِنْهُمْ؟! أَلَا وَ قَدْ وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَیْهِمْ، قَصَّرُوا فِی أَنْفُسِهِمْ (۱۰) وَ مَا ضَرَّ ذَلِکَ الْأَوْصِیَاءَ مَعَ مَا أَغْنَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَ اسْتِحْقَاقِ مَقَامَاتِ رُسُلِهِ، فَأَخْبِرْنِی- أَیُّهَا الْعَالِمُ الْحَکِیمُ- عَنِّی وَ عَنْکَ مَا (۱۱)

۱- فی الإرشاد: و أنا منه.

۲- فی المصدر: و فرض.

۳- جاء فی الإرشاد: علی، بدلا من: بین.

۴- لا یوجد فی المصدر: و لا کذبت و لا کذّب بی.

۵- فی المصدر: و إنّی علی.

۶- فی المطبوع وضع علی: عمّا یکون، نسخه بدل، و لا توجد فی المصدر.

۷- فی المصدر لا توجد: هو.

۸- فی س: الفائق. و فی المصدر: الفاتن، بدلا من: الفاتق.

۹- فی إرشاد القلوب: أن یکون قد صادقنا.

۱۰- فی المصدر: فضربوا أنفسهم.

۱۱- فی المصدر: أیّها الحکیم عنّی و أنت ما ..

أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟ وَ مَا أَنَا عِنْدَ اللَّهِ؟.

قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا أَنَا فَعِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مُؤْمِنٌ وَ عِنْدَ نَفْسِي مُؤْمِنٌ مُتَيَقِّنٌ (١) بِفَضْلِهِ وَ رَحْمَتِهِ وَ هِدَايَتِهِ وَ نِعَمِهِ عَلَيَّ، وَ كَذَلِكَ أَخَذَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ (٢)مِيثَاقِي عَلَى الْإِيمَانِ وَ هَدَانِي لِمَعْرِفَتِهِ (٣)لَا أَشُكُّ فِي ذَلِكَ وَ لَا أَرْتَابُ، وَ لَمْ أَزَلْ عَلَى مَا أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى (۴) عَلَيَّ مِنَ الْمِيثَاقِ، وَ لَمْ أُبَدِّلْ وَ لَمْ أُغَيِّرْ وَ ذَلِكَ بِمَنِّ اللَّهِ وَ رَحْمَتِهِ وَ صُنْعِهِ، أَنَا فِي الْجَنَّهِ لَا أَشُكُّ فِي ذَلِكَ وَ لَا أَرْتَابُ (۵) لَمْ أَزَلْ عَلَى مَا أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى (۶) عَلَيَّ مِنَ الْمِيثَاقِ، فَإِنَّ الشَّكَّ شِرْكٌ لِمَا أَعْطَانِيَ اللَّهُ مِنَ الْيَقِينِ وَ الْبَيِّنَهِ، وَ أَمَّا أَنْتَ فَعِنْدَ اللَّهِ كَافِرٌ بِجُحُودِكَ الْمِيثَاقَ وَ الْإِقْرَارَ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ بَعْدَ خُرُوجِكَ مِنْ بَطْنِ أُمِّكَ وَ بُلُوغِكَ الْعَقْلَ وَ مَعْرِفَهَ التَّمْيِيزِ (٧) لِلْجَيِّدِ وَ الرَّدِيءِ وَ الْخَيْرِ وَ الشَّرِّ، وَ إِقْرَارَكَ بِالرُّسُلِ، وَ جُحُودِكَ لِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْإِنْجِيلِ مِنْ أَخْبَارِ النَّبِيِّينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَا دُمْتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَهِ، كُنْتَ فِي النَّارِ لَا مَحَالَهَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ مَكَانِي مِنَ النَّارِ وَ مَكَانِكَ مِنَ الْجَنَّهِ؟.

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمْ أَدْخُلْهَا فَأَعْرِفَ مَكَانِي مِنَ الْجَنَّهِ وَ مَكَانَكَ مِنَ النَّارِ، وَ لَكِنْ أُعَرِّفُكَ ذَلِكَ (٨)مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ بَعَثَ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالْحَقِّ، وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَاباً: لا يَأْتِيهِ الْبٰاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ

١- في الإرشاد: عزّ و جلّ و عند نفسي مؤمن مستيقن.

٢- في المصدر: اللّه عزّ و جلّ.

٣- جاءت زياده: و لا أرتاب، في المصدر.

۴- لا توجد كلمه: تعالى، في س و المصدر، و فيه: ما أخذه اللّه عليّ ..

۵- وضع في طبعتي البحار على قوله: و لم أزل .. إلى هنا ما يوهم كونه نسخه بدل، و ظاهره التّكرار، فراجع.

۶- في المصدر: عزّ و جلّ، بدلا من: تعالى.

٧- في الإرشاد: و المعرفه و التّمييز .. و هو الظّاهر. «٨»-في المصدر: أعرف ذلك.

٨- في المصدر: أعرف ذلك.

وَ لا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ (۱) أَحْكَمَ فِيهِ جَمِيعَ عِلْمِهِ، وَ أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَنِ الْجَنَّهِ بِدَرَجَاتِهَا وَ مَنَازِلِهَا، وَ قَسَّمَ اللَّهُ (۲)جَلَّ جَلَالُهُ الْجِنَانَ بَيْنَ خَلْقِهِ لِكُلِّ عَامِلٍ مِنْهُمْ ثَوَاباً مِنْهَا، وَ أَحَلَّهُمْ عَلَى قَدْرِ فَضَائِلِهِمْ فِى الْأَعْمَالِ وَ الْإِيمَانِ، فَصَدَّقْنَا اللَّهُ وَ عَرَّفَنَا مَنَازِلَ الْأَبْرَارِ، وَ كَذَلِكَ (۳) مَنَازِلَ الْفُجَّارِ، وَ مَا أَعَدَّ لَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ فِى النَّارِ، وَ قَالَ: لَها سَبْعَهُ أَبْوابٍ لِكُلِّ بابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ (۴)فَمَنْ مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ وَ فُسُوقِهِ وَ شِرْكِهِ وَ نِفَاقِهِ وَ ظُلْمِهِ فَ لِكُلِّ بابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ (۵)، وَ قَدْ قَالَ جَلَّ جَلَالُهُ: إِنَّ فِى ذلِكَ لَآياتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ (۶) وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ هُوَ الْمُتَوَسِّمَ، وَ أَنَا وَ الْأَئِمَّهُ مِنْ ذُرِّيَّتِى الْمُتَوَسِّمُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ الْجَاثَلِيقُ إِلَى أَصْحَابِهِ وَ قَالَ: قَدْ أَصَبْتُمْ إِرَادَتَكُمْ وَ أَرْجُو أَنْ تَظْفَرُوا بِالْحَقِّ الَّذِى طَلَبْنَا، إِلَّا أَنَّهُ (۷) قَدْ نَصَبْتُ لَهُ مَسَائِلَ فَإِنْ أَجَابَنِى عَنْهَا نَظَرْنَا فِى أَمْرِنَا وَ قَبِلْتُ مِنْهُ.

قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنْ أَجَبْتُكَ عَمَّا تَسْأَلُنِى عَنْهُ- وَ فِيهِ تِبْيَانٌ وَ بُرْهَانٌ وَاضِحٌ لَا تَجِدُ لَهُ مَدْفَعاً وَ لَا مِنْ قَبُولِهِ بُدّاً أَنْ (۸)

تَدْخُلَ فِى دِينِنَا؟

قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُ عَلَيْكَ رَاعٍ وَ (۹) كَفِيلٌ، إِذَا وَضَحَ لَكَ الْحَقُّ وَ عَرَفْتَ الْهُدَى أَنْ تَدْخُلَ فِى دِينِنَا أَنْتَ وَ أَصْحَابُكَ؟.

قَالَ الْجَاثَلِيقُ: نَعَمْ، لَكَ اللَّهُ عَلَيَّ رَاعٍ وَ (۱۰) كَفِيلٌ أَنِّى أَفْعَلُ ذَلِكَ.

۱- فصّلت: ۴۲.

۲- اللّه، وضع عليها رمز نسخه بدل فى ك.

۳- لا توجد: منازل الأبرار، و كذلك فى المصدر.

۴- الحجر: ۴۴.

۵- الحجر: ۴۴.

۶- الحجر: ۷۵.

۷- فى المصدر: إلّا أنّى .. و هو الظّاهر.

۸- لا توجد: أن، فى المصدر، و هو أولى.

۹- لا توجد الواو فى المصدر.

۱۰- لا توجد الواو فى المصدر.

فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: فَخُذْ عَلَی أَصْحَابِکَ الْوَفَاءَ.

قَالَ: فَأَخَذَ عَلَیْهِمُ الْعَهْدَ.

ثُمَّ قَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: سَلْ عَمَّا أَحْبَبْتَ.

قَالَ: خَبِّرْنِی عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (۱) أَ حَمَلَ الْعَرْشَ أَمِ الْعَرْشُ یَحْمِلُهُ؟.

قَالَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: اللَّهُ حَامِلُ الْعَرْشِ وَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ مَا فِیهِمَا وَ مَا بَیْنَهُمَا، وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَی: إِنَّ اللَّهَ یُمْسِکُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولا وَ لَئِنْ زالَتا إِنْ أَمْسَکَهُما مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ کانَ حَلِیماً غَفُوراً (۲).

قَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَ یَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّکَ فَوْقَهُمْ یَوْمَئِذٍ ثَمانِیَهٌ (۳) فَکَیْفَ ذَلِکَ؟ وَ قُلْتَ إِنَّهُ یَحْمِلُ الْعَرْشَ وَ السَّمَاوَاتِ (۴)وَ الْأَرْضَ؟.

قَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْعَرْشَ خَلَقَهُ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی مِنْ أَنْوَارٍ أَرْبَعَهٍ:

نُورٍ أَحْمَرَ- احْمَرَّتْ مِنْهُ الْحُمْرَهُ-، وَ نُورٍ أَخْضَرَ- اخْضَرَّتْ مِنْهُ الْخُضْرَهُ-، وَ نُورٍ أَصْفَرَ- اصْفَرَّتْ مِنْهُ الصُّفْرَهُ-، وَ نُورٍ أَبْیَضَ- ابْیَضَّ (۵) مِنْهُ الْبَیَاضُ- وَ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِی حَمَّلَهُ اللَّهُ الْحَمَلَهَ، وَ ذَلِکَ نُورٌ مِنْ عَظَمَتِهِ، فَبِعَظَمَتِهِ وَ نُورِهِ ابْیَضَّتْ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِینَ، وَ بِعَظَمَتِهِ وَ نُورِهِ عَادَاهُ الْجَاهِلُونَ، وَ بِعَظَمَتِهِ وَ نُورِهِ ابْتَغَی مَنْ فِی السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ- مِنْ جَمِیعِ خَلَائِقِهِ- إِلَیْهِ الْوَسِیلَهَ بِالْأَعْمَالِ الْمُخْتَلِفَهِ وَ الْأَدْیَانِ الْمُتَشَتِّتَهِ (۶)، وَ کُلُّ مَحْمُولٍ یَحْمِلُهُ اللَّهُ بِنُورِهِ وَ عَظَمَتِهِ (۷) وَ قُدْرَتِهِ لَا یَسْتَطِیعُ لِنَفْسِهِ نَفْعاً وَ لا ضَرًّا* وَ لَا مَوْتاً وَ لا حَیاهً وَ لا نُشُوراً، وَ کُلُّ شَیْ ءٍ مَحْمُولٌ (۸) وَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْمُمْسِکُ لَهُمَا أَنْ تَزُولا، وَ الْمُحِیطُ بِهِمَا

۱- فی المصدر: جلّ و علا.

۲- فاطر: ۴۱.

۳- الحاقّه: ۱۷.

۴- لا توجد: و السّماوات، فی المصدر.

۵- فی ک: ابیضّت.

۶- فی س: المنشأه، و هی نسخه فی ک.

۷- فی المصدر: نوره و نور عظمته.

۸- فی إرشاد القلوب: محمل.

وَ بِمَا فِيهِمَا مِنْ شَيْ ءٍ، وَ هُوَ حَيَاةُ كُلِّ شَيْ ءٍ (١) وَ نُورُ كُلِّ شَيْ ءٍ سُبْحانَهُ وَ تَعالى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيراً (٢).

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَيْنَ هُوَ؟.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ هَاهُنَا .. وَ هَاهُنَا .. وَ هَاهُنَا .. وَ هَاهُنَا (٣) ..، وَ هُوَ فَوْقُ (٤)وَ تَحْتُ وَ مُحِيطٌ بِنَا وَ مَعَنَا، وَ هُوَ قَوْلُهُ (٥): ما يَكُونُ مِنْ نَجْوى ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رابِعُهُمْ وَ لا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سادِسُهُمْ وَ لا أَدْنى مِنْ ذلِكَ وَ لا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ ما كانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيامَةِ (٦)، وَ الْكُرْسِيُّ مُحِيطٌ بِالسَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ:

وَ لا يَؤُدُهُ حِفْظُهُما وَ هُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ (٧) فَ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ هُمُ الْعُلَمَاءُ، وَ هُمُ الَّذِينَ حَمَّلَهُمُ اللَّهُ عِلْمَهُ، وَ لَيْسَ يَخْرُجُ عَنْ (٨) هَذِهِ الْأَرْبَعَهِ شَيْ ءٌ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَلَكُوتِهِ، وَ هُوَ الْمَلَكُوتُ الَّذِي أَرَاهُ اللَّهُ أَصْفِيَاءَهُ، وَ أَرَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خَلِيلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَ كَذلِكَ نُرِي إِبْراهِيمَ مَلَكُوتَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ لِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ (٩) فَكَيْفَ يَحْمِلُهُ حَمَلَهُ الْعَرْشِ (١٠) وَ بِحَيَاتِهِ حَيِيَتْ قُلُوبُهُمْ، وَ بِنُورِهِ اهْتَدَوْا إِلَى مَعْرِفَتِهِ وَ انْقَادُوا (١١)؟!.

قَالَ: فَالْتَفَتَ الْجَاثَلِيقُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: هَذَا هُوَ- وَ اللَّهِ- الْحَقُّ مِنْ عِنْدِ

١- في المصدر زياده: سبحانه.

٢- الأسراء: ٤٣. و في الإرشاد و س: سبحانه و تعالي عمّا يقول الظّالمون .. فلا تصبح آيه.

٣- في ك ذكر: هاهنا، ثلاث مرّات.

٤- في ك وضع علي: و هو فوق، رمز نسخه بدل.

٥- في المصدر زياده: تعالي.

٦- المجادله: ٧. و في المصدر زياده: إنّ اللّه بكلّ شي ء عليم.

٧- البقره: ٢٥٥.

٨- في المصدر: من، بدلا من: عن.

٩- الأنعام: ٧٥.

١٠- في المصدر: و كيف يحمل عرش اللّه ..

١١- لا توجد: و انقادوا، في المصدر.

اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى لِسَانِ الْمَسِيحِ وَ النَّبِيِّينَ وَ الْأَوْصِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

قَالَ: أَخْبِرْنِی عَنِ الْجَنَّهِ فِی الدُّنْیَا (۱) هِیَ أَمْ فِی الْآخِرَهِ؟ وَ أَیْنَ الْآخِرَهُ وَ الدُّنْیَا؟.

قَالَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: الدُّنْیَا فِی الْآخِرَهِ، وَ الْآخِرَهُ مُحِیطَهٌ بِالدُّنْیَا، إِذَا [إِذْ] کَانَتِ النُّقْلَهُ مِنَ الْحَیَاهِ إِلَی الْمَوْتِ ظَاهِرَهً، کَانَتِ (۲) الْآخِرَهُ هِیَ دَارَ الْحَیَوَانِ لَوْ کانُوا یَعْلَمُونَ، وَ ذَلِکَ أَنَّ الدُّنْیَا نُقْلَهٌ وَ الْآخِرَهَ حَیَاهٌ وَ مُقَامٌ مَثَلُ ذَلِکَ النَّائِمُ، وَ ذَلِکَ أَنَّ الْجِسْمَ یَنَامُ وَ الرُّوحَ لَا تَنَامُ، وَ الْبَدَنَ یَمُوتُ وَ الرُّوحَ لَا تَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ:

وَ إِنَّ الدَّارَ الْآخِرَهَ لَهِیَ الْحَیَوانُ لَوْ کانُوا یَعْلَمُونَ (۳) وَ الدُّنْیَا رَسْمُ الْآخِرَهِ، وَ الْآخِرَهُ رَسْمُ الدُّنْیَا، وَ لَیْسَ الدُّنْیَا الْآخِرَهَ وَ لَا الْآخِرَهُ الدُّنْیَا، إِذَا فَارَقَ الرُّوحُ الْجِسْمَ یَرْجِعُ کُلٌّ وَاحِدٍ (۴)مِنْهُمَا إِلَی مَا مِنْهُ بَدَأَ، وَ مَا مِنْهُ خُلِقَ، وَ کَذَلِکَ الْجَنَّهُ وَ النَّارُ فِی الدُّنْیَا مَوْجُودَهٌ وَ فِی الْآخِرَهِ مَوْجُودَهٌ (۵)، لِأَنَّ الْعَبْدَ إِذَا مَاتَ صَارَ فِی دَارٍ مِنَ الْأَرْضِ، إِمَّا (۶) رَوْضَهٍ مِنْ رِیَاضِ الْجَنَّهِ، وَ إِمَّا بُقْعَهٍ مِنْ بِقَاعِ النَّارِ، وَ رُوحُهُ إِلَی إِحْدَی دَارَیْنِ: إِمَّا فِی دَارِ نَعِیمٍ مُقِیمٍ لَا مَوْتَ فِیهَا، وَ إِمَّا فِی دَارِ عَذَابٍ أَلِیمٍ لَا یَمُوتُ فِیهَا، وَ الرَّسْمُ لِمَنْ عَقَلَ مَوْجُودٌ وَاضِحٌ، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی: کَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْیَقِینِ لَتَرَوُنَّ الْجَحِیمَ ثُمَّ لَتَرَوُنَّها عَیْنَ الْیَقِینِ ثُمَّ لَتُسْئَلُنَّ یَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِیمِ (۷)، وَ عَنِ (۸) الْکُفَّارِ فَقَالَ إِنَّهُمْ: کانَتْ أَعْیُنُهُمْ فِی غِطاءٍ عَنْ ذِکْرِی

۱- فی ک نسخه بدل: هی فی الدّنیا أم .. و فی المصدر: هل فی الدّنیا ..

۲- فی المصدر: و کانت.

۳- العنکبوت: ۶۴.

۴- وضع علی کلمه واحد رمز نسخه بدل فی ک.

۵- لا توجد: موجوده- الثّانیه- فی المصدر.

۶- فی س زیاده: روحه فی.

۷- التّکاثر: ۵- ۸.

۸- خ. ل: عنّی.

وَ كانُوا لا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعاً (۱) (۲) وَ لَوْ عَلِمَ الْإِنْسَانُ عِلْمَ (۳) مَا هُوَ فِيهِ مَاتَ حُبّاً (۴) مِنَ الْمَوْتِ، وَ مَنْ نَجا فَبِفَضْلِ الْيَقِينِ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ السَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحانَهُ وَ تَعالی عَمَّا يُشْرِكُونَ (۵) (۶)، فَإِذَا طُوِيَتِ السَّمَاوَاتُ وَ قُبِضَتِ الْأَرْضُ، فَأَيْنَ تَكُونُ الْجَنَّهُ وَ النَّارُ وَ هُمَا (۷) فِيهِمَا؟. قَالَ: فَدَعَا بِدَوَاهٍ وَ قِرْطَاسٍ ثُمَّ كَتَبَ فِيهِ: الْجَنَّهَ وَ النَّارَ، ثُمَّ دَرَجَ الْقِرْطَاسَ وَ دَفَعَهُ إِلَی النَّصْرَانِيِّ، وَ قَالَ لَهُ: أَ لَيْسَ قَدْ طَوَيْتُ هَذَا الْقِرْطَاسَ؟ قَالَ:

نَعَمْ. قَالَ: فَافْتَحْهُ (۸) .. فَفَتَحْتُهُ قَالَ: هَلْ تَرَى آيَهَ النَّارِ وَ آيَهَ الْجَنَّهِ أَ مَحَاهُمَا الْقِرْطَاسُ (۹)؟. قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَكَذَا فِي (۱۰) قُدْرَهِ اللَّهِ تَعَالَی إِذَا طُوِيَتِ السَّمَاوَاتُ وَ قُبِضَتِ الْأَرْضُ لَمْ تَبْطُلِ الْجَنَّهُ وَ النَّارُ كَمَا لَمْ تُبْطِلْ طَيُّ هَذَا الْكِتَابِ آيَهَ الْجَنَّهِ وَ آيَهَ النَّارِ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَی: كُلُّ شَيْ ءٍ هالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ (۱۱) مَا هَذَا الْوَجْهُ؟، وَ كَيْفَ هُوَ؟، وَ أَيْنَ يُؤْتَى؟، وَ مَا دَلِيلُنَا عَلَيْهِ؟.

قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا غُلَامُ! عَلَيَّ بِحَطَبٍ وَ نَارٍ، فَأَتَی بِحَطَبٍ وَ نَارٍ وَ أَمَرَ

۱- فی المصدر: و عن الكافرين، فقال إنّهم كانوا فی شغل عن ذكری و كانوا ..

۲- الكهف: ۱۰۱.

۳- لا توجد: علم، فی المصدر، و هو الظّاهر.

۴- فی س، و نسخه فی ك: حبّا، و فی المصدر: مات خوفا، و هو الظّاهر.

۵- جاءت العباره فی المصدر باختلاف، و هی: .. عن قوله تعالی جلّ ثناؤه: «يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ» جميعا و هو خلط بين الآيتين.

۶- الزمر: ۶۷.

۷- لا توجد: و هما، فی المصدر.

۸- هنا سقط كلمه: قال .. جاءت فی المصدر.

۹- فی المصدر: طیّ القرطاس .. و هو الظّاهر.

۱۰- فی ك وضع علی: فی، رمز نسخه بدل.

۱۱- القصص: ۸۸.

أَنْ تُضْرَمَ، فَلَمَّا اسْتَوْقَدَتْ وَ اشْتَعَلَتْ، قَالَ لَهُ: يَا نَصْرَانِيُّ هَلْ تَجِدُ لِهَذِهِ النَّارِ وَجْهاً دُونَ وَجْهٍ؟. قَالَ: لَا، حَيْثُمَا أَتَيْتُهَا فَهُوَ (۱) وَجْهٌ.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ النَّارُ الْمَخْلُوقَةُ الْمُدَبَّرَةُ فِي ضَعْفِهَا وَ سُرْعَةِ زَوَالِهَا لَا تَجِدُ لَهَا وَجْهاً فَكَيْفَ مَنْ خَلَقَ هَذِهِ النَّارَ وَ جَمِيعُ مَا فِي مَلَكُوتِهِ مِنْ شَيْ ءٍ أَجَابَهُ؟ كَيْفَ (۲) يُوصَفُ بِوَجْهٍ أَوْ يُحَدُّ بِحَدٍّ، أَوْ يُدْرَكُ بِبَصَرٍ، أَوْ يُحِيطُ بِهِ عَقْلٌ، أَوْ يَضْبِطُهُ وَهْمٌ، وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْ ءٌ وَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (۳).

قَالَ الْجَاثَلِيقُ: صَدَقْتَ أَيُّهَا الْوَصِيُّ الْعَلِيمُ (۴) الْحَكِيمُ الرَّفِيقُ الْهَادِي، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَ نَذِيراً*، وَ أَنَّكَ وَصِيُّهُ وَ صِدِيقُهُ وَ دَلِيلُهُ وَ مَوْضِعُ سِرِّهِ وَ أَمِينُهُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْدِهِ، مَنْ أَحَبَّكَ وَ تَوَلَّاكَ هَدَيْتَهُ وَ نَوَّرْتَ قَلْبَهُ وَ أَغْنَيْتَهُ (۵) وَ كَفَيْتَهُ وَ شَفَيْتَهُ، وَ مَنْ تَوَلَّى عَنْكَ وَ عَدَلَ عَنْ سَبِيلِكَ ضَلَّ (۶) وَ غُبِنَ عَنْ حَظِّهِ وَ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ كَفَى هُدَاكَ وَ نُورُكَ هَادِياً وَ كَافِياً وَ شَافِياً.

قَالَ: ثُمَّ الْتَفَتَ الْجَاثَلِيقُ إِلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: يَا هَؤُلَاءِ! قَدْ أَصَبْتُمْ أُمْنِيَّتَكُمْ وَ أَخْطَأْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، فَاتَّبِعُوهُ تَهْتَدُوا وَ تَرْشُدُوا، فَمَا دَعَاكُمْ إِلَى مَا فَعَلْتُمْ؟! مَا أَعْرِفُ لَكُمْ عُذْراً بَعْدَ آيَاتِ اللَّهِ وَ الْحُجَّةِ عَلَيْكُمْ، أَشْهَدُ (۷) أَنَّهَا سُنَّةُ اللَّهِ فِي (۸) الَّذِينَ خَلَوْا

۱- في المصدر: حيث ما لقيتها فهو ..

۲- لا يوجد في المصدر: أجابه كيف .. و هو الظّاهر.

۳- الشورى: ۱۱.

۴- في المصدر: العليّ، بدلا من: العليم.

۵- في حاشيه ك كلمه: و عيبته، كتب بعدها كلمه: صح، و لم يعلم عليها، و لم ترد في س، و في المصدر: أعنته، و لعلّ الكلمه في ك: عيينه و ..

۶- في س وضع على كلمه: ضلّ، رمز نسخه بدل. و لا توجد في المصدر.

۷- لا توجد: أشهد في المصدر.

۸- لا توجد: اللّه في .. في المصدر.

مِنْ قَبْلِكَمْ (۱) وَ لا تَبْدِيلَ لِكَلِماتِ اللَّهِ، وَ قَدْ قَضَى عَزَّ وَ جَلَّ الِاخْتِلَافَ عَلَى الْأُمَمِ، الِاسْتِبْدَالَ بِأَوْصِيَائِهِمْ بَعْدَ أَنْبِيَائِهِمْ، وَ مَا الْعَجَبُ إِلَّا مِنْكُمْ بَعْدَ مَا شَاهَدْتُمْ؟! فَمَا هَذِهِ الْقُلُوبُ الْقَاسِيَهُ، وَ الْحَسَدُ الظَّاهِرُ، وَ الضِّغْنُ وَ الْإِفْكُ الْمُبِينُ؟!.

قَالَ: وَ أَسْلَمَ النَّصْرَانِيُّ وَ مَنْ مَعَهُ (۲) وَ شَهِدُوا لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَصِيَّهِ وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالْحَقِّ وَ النُّبُوَّهِ، وَ أَنَّهُ الْمَوْصُوفُ الْمَنْعُوتُ فِي التَّوْرَاهِ وَ الْإِنْجِيلِ، ثُمَّ خَرَجُوا مُنْصَرِفِينَ إِلَى مَلِكِهِمْ لِيَرُدُّوا عَلَيْهِ (۳) مَا عَايَنُوا وَ مَا سَمِعُوا.

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْضَحَ بُرْهَانَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَعَزَّ دِينَهُ وَ نَصَرَهُ، وَ صَدَّقَ رَسُولَهُ وَ أَظْهَرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ.

قَالَ: فَتَبَاشَرَ (۴) الْقَوْمُ بِحُجَجِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَيَانِ مَا أَخْرَجَهُ إِلَيْهِمْ، فَانْكَشَفَتْ (۵) عَنْهُمُ الذِّلَّهُ، وَ قَالُوا: جَزَاكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْحَسَنِ (۶) فِي مَقَامِكَ بِحَقِّ نَبِيِّكَ، ثُمَّ تَفَرَّقُوا وَ كَأَنَّ الْحَاضِرِينَ لَمْ يَسْمَعُوا شَيْئاً مِمَّا فَهِمَهُ الْقَوْمُ وَ (۷) الَّذِينَ هُمْ عِنْدَهُمْ أَبَداً، وَ قَدْ نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ قَالَ سَلْمَانُ الْخَيْرِ: فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْمَسْجِدِ وَ تَفَرَّقَ النَّاسُ وَ أَرَادُوا الرَّحِيلَ أَتَوْا عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسَلِّمِينَ عَلَيْهِ وَ يَدْعُونَ اللَّهَ تَعَالَى لَهُ (۸) وَ اسْتَأْذَنُوا، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَلَسُوا، فَقَالَ الْجَاثَلِيقُ: يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ وَ أَبَا ذُرِّيَّتِهِ! مَا نَرَى الْأُمَّهَ

۱- في إرشاد القلوب: من قبل.

۲- في المصدر: و من كان معه ..

۳- ففي الإرشاد: إليه، بدلا من: عليه.

۴- في ك نسخه بدل: فتباشروا.

۵- في المصدر: و كشف.

۶- في إرشاد القلوب: أحسن اللّه جزاك يا أبا الحسن ..

۷- لا توجد الواو، في المصدر.

۸- في المصدر: و يدعون له.

إلّا هالِكَةً (١)كَهَلَاكِ مَنْ مَضَى مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى وَ تَرْكِهِمْ مُوسَى (٢) وَ عُكُوفِهِمْ عَلَى أَمْرِ (٣) السَّامِرِيِّ، وَ إِنَّا وَجَدْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ عَدُوًّا شَياطِينَ الْإِنْسِ وَ الْجِنِّ يُفْسِدَانِ عَلَى النَّبِيِّ دِينَهُ، وَ يُهْلِكَانِ أُمَّتَهُ، وَ يَدْفَعَانِ وَصِيَّهُ، وَ يَدَّعِيَانِ الْأَمْرَ بَعْدَهُ، وَ قَدْ أَرَانَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَا وَعَدَ الصَّادِقِينَ مِنَ الْمَعْرِفَهِ بِهَلَاكِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، وَ بَيَّنَ لَنَا سَبِيلَكَ وَ سَبِيلَهُمْ، وَ بَصَّرَنَا مَا أَعْمَاهُمْ عَنْهُ، وَ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكَ وَ عَلَى دِينِكَ وَ عَلَى طَاعَتِكَ، فَمُرْنَا بِأَمْرِكَ، إِنْ أَحْبَبْتَ أَقَمْنَا مَعَكَ وَ نَصَرْنَاكَ عَلَى عَدُوِّكَ، وَ إِنْ أَمَرْتَنَا بِالْمَسِيرِ سِرْنَا وَ إِلَى مَا صَرَفْتَنَا إِلَيْهِ صِرْنَا (۴) وَ قَدْ نوى (۵) صَبْرَكَ عَلَى مَا ارْتُكِبَ مِنْكَ، وَ كَذَلِكَ شِيَمُ الْأَوْصِيَاءِ وَ سُنَّتُهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ نَبِيِّكَ عَهْدٌ فِيمَا أَنْتَ فِيهِ وَ هُمْ؟.

قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ، وَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِى لَعَهْداً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِمَّا هُمْ صَائِرُونَ إِلَيْهِ، وَ مَا هُمْ عَامِلُونَ، وَ كَيْفَ يَخْفَى عَلَيَّ أَمْرُ أُمَّتِهِ وَ أَنَا مِنْهُ بِمَنْزِلَهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ بِمَنْزِلَهِ شَمْعُونَ مِنْ عِيسَى؟! أَ وَ مَا تَعْلَمُونَ أَنَّ وَصِيَّ عِيسَى شَمْعُونَ بْنَ حَمُّونَ الصَّفَا- ابْنَ خَالِهِ- اخْتَلَفَتْ عَلَيْهِ أُمَّهُ عِيسَى (عليه السلام) وَ افْتَرَقُوا أَرْبَعَ فِرَقٍ، وَ افْتَرَقَتِ الْأَرْبَعُ فِرَقٍ (۶) عَلَى اثنين [اثْنَتَيْنِ] وَ سَبْعِينَ فِرْقَهً، كُلُّهَا هَالِكَهٌ إِلَّا فِرْقَهٌ وَاحِدَهٌ (٧)؟ وَ كَذَلِكَ أُمَّهُ مُوسَى (عليه السلام) افْتَرَقَتْ عَلَى اثنين [اثْنَتَيْنِ] وَ سَبْعِينَ (٨) فِرْقَهً،

ص: ٧۶

١- فى المصدر: هلكت.

٢- خ. ل: هارون، و هى كذلك فى المصدر، و هو الظّاهر.

٣- وضع فى ك على: أمر، رمز نسخه بدل.

۴- فى المصدر: صرفنا.

۵- قال فى النّهايه ۵- ١٣٢: و من ينو الدّنيا تعجزه .. أى من يسع لها يخب، يقال: نويت الشّى ء: إذا جددت فى طلبه، و النّوى: البعد. و قال فى الصّحاح ۶- ٢١۵۶: نويت نيّه و نواه .. أى عزمت. و فى المصدر: و قد نرى.

۶- لا توجد: فرق، فى المصدر.

٧- لا توجد: واحده، فى المصدر.

٨- فى إرشاد القلوب: إحدى و سبعين .. و هو الظّاهر ..

كُلَّهَا هَالِكَهٌ إِلَّا فِرْقَهٌ وَاحِدَهٌ (۱)، وَ قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّ أَمَّتَهُ يَفْتَرِقُونَ عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَهً، ثَلَاث عَشْرَهَ فِرْقَهً تَدَّعِي مَحَبَّتَنَا وَ مَوَدَّتَنَا (۲) كُلُّهُمْ هَالِكَهٌ إِلَّا فِرْقَهٌ وَاحِدَهٌ (۳)، وَ إِنِّي لَعَلَى بَيِّنَهٍ مِنْ رَبِّي، وَ إِنِّي عَالِمٌ بِمَا يَصِيرُ الْقَوْمُ إِلَيْهِ، وَ لَهُمْ مُدَّهٌ وَ أَجَلٌ مَعْدُودٌ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ: وَ إِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَهٌ لَكُمْ وَ مَتاعٌ إِلى حِينٍ (۴) وَ قَدْ صَبَرَ (۵) عَلَيْهِمُ الْقَلِيلَ لِمَا هُوَ بَالِغُ أَمْرِهِ وَ قَدَرُهُ الْمَحْتُومُ فِيهِمْ (۶)، وَ ذَكَرَ نِفَاقَهُمْ وَ حَسَدَهُمْ وَ (۷) أَنَّهُ سَيُخْرِجُ أَضْغَانَهُمْ وَ يُبَيِّنُ مَرَضَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ فِرَاقِ نَبِيِّهِمْ (۸) قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: يَحْذَرُ الْمُنافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَهٌ تُنَبِّئُهُمْ بِما فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِؤُا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ ما تَحْذَرُونَ (۹) أَيْ تَعْلَمُونَ (۱۰) وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّما كُنَّا نَخُوضُ وَ نَلْعَبُ قُلْ أَ بِاللَّهِ وَ آياتِهِ وَ رَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِؤُنَ لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طائِفَهٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طائِفَهً بِأَنَّهُمْ كانُوا مُجْرِمِينَ (۱۱) فَقَدْ (۱۲)عَفَا اللَّهُ عَنِ الْقَلِيلِ مِنْ هَؤُلَاءِ وَ وَعَدَنِي أَنْ يُظْهِرَنِي عَلَى أَهْلِ الْفِتْنَهِ وَ يردوا [يَرُدَّ] الْأَمْرَ إِلَيَّ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُبْطِلُونَ، وَ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي الْمُصَالَحِهِ وَ الْمُهَادَنَهِ عَلَى أَنْ لَا تُحْدِثُوا وَ لَا تَأْوُوا مُحْدِثاً، فَلَكُمُ الْوَفَاءُ عَلَى (۱۳)

۱- لا توجد فی المصدر: واحده ..

۲- فی المصدر: تدّعی مودّتنا.

۳- فی إرشاد القلوب لا توجد: واحده.

۴- الأنبیاء: ۱۱۱.

۵- فی المصدر: صبرت.

۶- فی س: فیه.

۷- لا توجد الواو فی المصدر.

۸- فی س: بینهم.

۹- التوبه: ۶۴.

۱۰- فی المصدر: أی تعقلون.

۱۱- التوبه: ۶۵.

۱۲- فی س: قد.

۱۳- لا توجد فی المصدر: علی.

مَا وَفَيْتُمْ، وَ لَكُمُ الْعَهْدُ وَ الذِّمَّهُ عَلَى (۱) مَا أَقَمْتُمْ عَلَى الْوَفَاءِ بِعَهْدِكُمْ عَلَيْنَا (۲) مِثْلُ ذَلِكَ لَكُمْ، وَ لَيْسَ هَذَا أَوَانُ نَصْرِنَا وَ لَا يُسَلَّ سَيْفٌ (۳) وَ لَا يُقَامُ عَلَيْهِمْ بِحَقٍّ مَا لَمْ يَقْبَلُوا وَ يُعْطُوا (۴) طَاعَتَهُمْ، إِذْ كُنْتُ فَرِيضَهً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِثْلَ الْحَجِّ وَ الزَّكَاهِ وَ الصَّوْمِ وَ الصَّلَاهِ، فَهَلْ يُقَامُ بِهَذِهِ الْحُدُودِ إِلَّا بِعَالِمٍ قَائِمٍ يَهْدِى إِلَى الْحَقِّ وَ هُوَ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ؟! وَ لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكائِكُمْ مَنْ يَهْدِى إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِى لِلْحَقِّ أَ فَمَنْ يَهْدِى إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّى إِلَّا أَنْ يُهْدى فَما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (۵) فَأَنَا- رَحِمَكَ اللَّهُ (۶) فَرِيضَهٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَيْكُمْ، بَلْ أَفْضَلُ الْفَرَائِضِ وَ أَعْلَاهَا، وَ أَجْمَعُهَا لِلْحَقِّ، وَ أَحْكَمُهَا لِدَعَائِمِ الْإِيمَانِ، وَ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْخَلْقُ لِصَلَاحِهِمْ وَ لِفَسَادِهِمْ وَ لِأَمْرِ دُنْيَاهُمْ وَ آخِرَتِهِمْ، فَقَدْ تَوَلَّوْا عَنِّى، وَ دَفَعُوا فَضْلِى، وَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِمَامَتِى وَ سُلُوكَ سَبِيلِى، فَقَدْ رَأَيْتُمْ مَا شَمِلَهُمْ مِنَ الذُّلِّ وَ الصَّغَارِ مِنْ بَعْدِ (۷) الْحُجَّهِ.

وَ كَيْفَ أَثْبَتَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْحُجَّهَ وَ قَدْ نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ مِنْ عَهْدِ نَبِيِّهِمْ، وَ مَا أَكَّدَ عَلَيْهِمْ مِنْ طَاعَتِى وَ أَخْبَرَهُمْ مِنْ مَقَامِى، وَ بَلَّغَهُمْ مِنْ رِسَالَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِى فَقْرِهِمْ إِلَى عِلْمِى وَ غِنَايَ عَنْهُمْ وَ عَنْ جَمِيعِ الْأُمَّهِ مِمَّا أَعْطَانِىَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، فَكَيْفَ آسَى عَلَى مَنْ ضَلَّ عَنِ الْحَقِّ مِنْ بَعْدِ مَا (۸) تَبَيَّنَ لَهُ وَ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَ أَضَلَّهُ اللَّهُ

۱- لا توجد فى المصدر: على.

۲- فى المصدر: و علينا- بزياده الواو- و هو الظّاهر.

۳- فى إرشاد القلوب: بسيف.

۴- فى المصدر: و يعطونى.

۵- يونس: ۳۵.

۶- فى المصدر: فإن رحمكم اللّه .. و الظّاهر: فأنا رحمكم اللّه.

۷- فى إرشاد القلوب: بعض، بدلا من: بعد، و ما فى المتن أولى.

۸- فى المصدر: صدّ الحقّ بعد ما ..

عَلى عِلْمٍ وَ خَتَمَ عَلى سَمْعِهِ وَ قَلْبِهِ وَ جَعَلَ عَلى بَصَرِهِ غِشاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَ فَلا تَذَكَّرُونَ (١) إِنَّ هُدَاهُ لَلْهُدَى، وَ هُمَا السَّبِيلَانِ: سَبِيلُ الْجَنَّةِ وَ سَبِيلُ النَّارِ وَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةُ، فَقَدْ تَرَى مَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ مِنِ اسْتِحْقَاقِ الْعَذَابِ الَّذِى عَذَّبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُمَمِ، وَ كَيْفَ يَدُلُّوا كَلَامَ اللَّهِ، وَ كَيْفَ جَرَتِ السُّنَّةُ فِيهِمْ (٢) مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالتَّمَسُّكِ بِحَبْلِ اللَّهِ وَ عُرْوَتِهِ، وَ كُونُوا مِنْ حِزْبِ (٣) اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ الْزَمُوا عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مِيثَاقَهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً وَ سَيَعُودُ غَرِيباً، وَ كُونُوا فِى أَهْلِ مِلَّتِكُمْ كَأَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَ إِيَّاكُمْ أَنْ تَغُشُّوا (۴) أَمْرَكُمْ إِلَى أَهْلٍ أَوْ وَلَدٍ أَوْ حَمِيمٍ أَوْ قَرِيبٍ، فَإِنَّهُ دِينُ اللَّهِ الَّذِى أَوْجَبَ لَهُ التَّقِيَّةَ لِأَوْلِيَائِهِ (۵) فَيَقْتُلُكُمْ قَوْمُكُمْ وَ إِنْ أَصَبْتُمْ مِنَ الْمَلِكِ فُرْصَةً أَلْقَيْتُمْ عَلَى قَدْرِ مَا تَرَوْنَ مِنْ قَبُولِهِ، وَ إِنَّهُ بَابُ اللَّهِ وَ حِصْنُ الْإِيمَانِ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ، وَ نَوَّرَ لَهُ فِى قَلْبِهِ (۶)وَ أَعَانَهُ عَلَى نَفْسِهِ، انْصَرِفُوا إِلَى بِلَادِكُمْ عَلَى عَهْدِكُمُ الَّذِى عَاهَدْتُمُونِى عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِى عَلَى النَّاسِ بَعْدَ (٧)بُرْهَةٍ مِنْ دَهْرِهِمْ (٨) مُلُوكٌ بَعْدِى وَ بَعْدَ هَؤُلَاءِ يُغَيِّرُونَ دِينَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ يُحَرِّفُونَ كَلَامَهُ، وَ يَقْتُلُونَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ، وَ يُعِزُّونَ أَعْدَاءَ اللَّهِ، وَ بِهِمْ (٩) تَكْثُرُ الْبِدَعُ، وَ تَدْرُسُ السُّنَنُ، حَتَّى تُمْلَأَ الْأَرْضُ جَوْراً وَ عُدْوَاناً وَ بِدَعاً (١٠)، ثُمَّ يَكْشِفُ اللَّهُ بِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ جَمِيعَ الْبَلَايَا عَنْ أَهْلِ دَعْوَةِ اللَّهِ بَعْدَ شِدَّةٍ

١- الجاثيه: ٢٣، و لا يوجد فى المصدر ذيل الآيه: أَ فَلا تَذَكَّرُونَ.

٢- لا توجد فى المصدر: فيهم.

٣- فى المصدر: و عروه و كونوا حزب ..

۴- فى الإرشاد: أن تفشوا.

۵- فى المصدر: و لأوليائه، و لا توجد جمله: فيقتلكم قومكم.

۶- فى س: قبره.

٧- وضع على: بعد، فى ك رمز نسخه بدل: خ. و لا توجد فى المصدر.

٨- فى المصدر: من دهركم، و هو الظّاهر.

٩- لا توجد: بهم فى المصدر.

١٠- لا توجد: بدعا، فى المصدر.

مِنَ الْبَلَاءِ الْعَظِيمِ حَتَّی تُمْلَأَ (۱) الْأَرْضُ قِسْطاً وَ عَدْلًا بَعْدَ مَا مُلِئَتْ ظُلْماً وَ جَوْراً، أَلَا وَ قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّ الْأَمْرَ صَائِرٌ إِلَيَّ بَعْدَ الثَّلَاثِينَ مِنْ وَفَاتِهِ وَ ظُهُورِ الْفِتَنِ، وَ اخْتِلَافِ الْأُمَّهِ عَلَيَّ، وَ مُرُوقِهِمْ مِنْ دِينِ اللَّهِ، وَ أَمَرَنِی بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَ الْمَارِقِينَ وَ الْقَاسِطِينَ، فَمَنْ أَدْرَکَ مِنْكُمْ ذَلِکَ الزَّمَانَ وَ تِلْکَ الْأُمُورَ وَ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ بِحَظِّهِ مِنَ الْجِهَادِ مَعِی فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّهُ وَ اللَّهِ الْجِهَادُ الصَّافِی، صَفَاهُ لَنَا كِتَابُ اللَّهِ وَ سُنَّهُ نَبِيِّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَكُونُوا- رَحِمَكُمُ اللَّهُ- مِنْ أَحْلَاسِ بُيُوتِكُمْ إِلَی أَوَانِ ظُهُورِ أَمْرِنَا، فَمَنْ مَاتَ مِنْكُمْ كَانَ مِنَ الْمَظْلُومِينَ، وَ مَنْ عَاشَ مِنْكُمْ أَدْرَکَ مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی.

أَلَا وَ إِنِّی أُخْبِرُكُمْ أَنَّهُ سَيَحْمِلُونَ عَلَيَّ خُطَّهَ جَهْلِهِمْ (۲)، وَ يَنْقُضُونَ عَلَيْنَا عَهْدَ نَبِيِّنَا صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِقِلَّهِ عِلْمِهِمْ بِمَا يَأْتُونَ وَ يَذَرُونَ (۳)، وَ سَيَكُونُ مِنْكُمْ (۴) مُلُوکٌ يَدْرُسُ عِنْدَهُمُ الْعَهْدُ، وَ يَنْسَوْنَ مَا ذُكِّرُوا بِهِ، وَ يَحُلُّ بِهِمْ مَا يَحُلُّ بِالْأُمَمِ حَتَّی يَصِيرُوا إِلَی الْهَرْجِ وَ الِاعْتِدَاءِ وَ فَسَادِ الْعَهْدِ، وَ ذَلِکَ لِطُولِ الْمُدَّهِ وَ شِدَّهِ الْمِحْنَهِ الَّتِی أُمِرْتُ بِالصَّبْرِ عَلَيْهَا، وَ سَلَّمْتُ لِأَمْرِ اللَّهِ فِی مِحْنَهٍ عَظِيمَهٍ يَكْدَحُ فِيهَا الْمُؤْمِنُ حَتَّی يَلْقَی اللَّهَ (۵) رَبَّهُ، وَ وَاهاً (۶) لِلْمُتَمَسِّكِينَ بِالثَّقَلَيْنِ وَ مَا يُعْمَلُ بِهِمْ! وَ وَاهاً لِفَرَجِ (۷) آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ خَلِيفَهٍ مُتَخَلِّفٍ عِتْرِيفٍ مُتْرَفٍ (۸)، يَقْتُلُ خَلَفِی وَ خَلَفَ

۱- فی المصدر: يملأ.

۲- فی المصدر: من جهلهم.

۳- فی الإرشاد: و ما يذرون.

۴- فی ک: منهم، و هو الظّاهر.

۵- يلقی اللّه، وضع عليها فی المطبوع رمز نسخه بدل.

۶- قال فی مجمع البحرين ۱- ۴۶۶: و فی حديث علیّ عليه السّلام مع الرّجلين: واها لهما فقد نبذا الكتاب جملته .. قيل معنی هذه الكلمه: التّلهّف، و قد توضع موضع الإعجاب بالشّی ء، يقال: واها له.

۷- خ. ل: لفرخ، و هو الأصوب، كما ذكرها المصنّف رحمه اللّه فی بيانه.

۸- فی المصدر: فی خليفه مستخلف عريف مترف.

الْخَلَفِ، بَلَی (۱) اللَّهُمَّ لَا تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ قَائِمٍ بِحُجَّةٍ إِمَّا ظَاهِراً مَشْهُوراً أَوْ بَاطِناً مَسْتُوراً لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجَجُ اللَّهِ وَ بَيِّنَاتُهُ (۲) وَ يَكُونَ مِحْنَةً (۳) لِمَنِ اتَّبَعَهُ وَ اقْتَدَى بِهِ، وَ أَيْنَ أُولَئِكَ؟ وَ كَمْ أُولَئِكَ؟ أُولَئِكَ (۴) الْأَقَلُّونَ عَدَداً، الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ خَطَراً، بِهِمْ يَحْفَظُ اللَّهُ دِينَهُ وَ عِلْمَهُ حَتَّى يَزْرَعَهَا فِي صُدُورِ أَشْبَاهِهِمْ، وَ يُودِعَهَا أَمْثَالَهُمْ، هَجَمَ بِهِمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ، وَ اسْتَرْوَحُوا رُوحَ الْيَقِينِ، وَ أَنِسُوا بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ، وَ اسْتَلَانُوا مَا اسْتَوْعَرَ مِنْهُ الْمُتْرَفُونَ، وَ صَحِبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانٍ أَرْوَاحُهَا مُعَلَّقَةٌ بِالْمَلَإِ (۵) الْأَعْلَى، أُولَئِكَ حُجَجُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَ أُمَنَاؤُهُ عَلَى خَلْقِهِ، آهِ .. آهِ شَوْقاً إِلَيْهِمْ (۶) وَ إِلَى رُؤْيَتِهِمْ، وَ وَاهاً لَهُمْ عَلَى صَبْرِهِمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَ سَيَجْمَعُنَا اللَّهُ وَ إِيَّاهُمْ فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَ مَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَ أَزْوَاجِهِمْ وَ ذُرِّيَّاتِهِمْ قَالَ: .. ثُمَّ بَكَى .. وَ بَكَى الْقَوْمُ مَعَهُ وَ وَدَّعُوهُ (۷) وَ قَالُوا: نَشْهَدُ لَكَ بِالْوَصِيَّةِ وَ الْإِمَامَةِ وَ الْأُخُوَّةِ، وَ إِنَّ عِنْدَنَا لَصِفَتَكَ وَ صُورَتَكَ، وَ سَيَقْدَمُ وَفْدٌ بَعْدَ هَذَا الرَّجُلِ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى الْمَلِكِ، وَ لَنُخْرِجَنَّ إِلَيْهِمْ صُورَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَ صُورَةَ نَبِيِّكَ وَ صُورَتَكَ وَ صُورَةَ ابْنَيْكَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ (۸) عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ صُورَةَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ زَوْجَتِكَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ بَعْدَ مَرْيَمَ الْكُبْرَى الْبَتُولِ، وَ إِنَّ ذَلِكَ لَمَأْثُورٌ عِنْدَنَا وَ مَحْفُوظٌ، وَ نَحْنُ رَاجِعُونَ إِلَى الْمَلِكِ وَ مُخْبِرُوهُ بِمَا أَوْدَعْتَنَا مِنْ نُورِ هِدَايَتِكَ وَ بُرْهَانِكَ وَ كَرَامَتِكَ وَ صَبْرِكَ عَلَى مَا أَنْتَ فِيهِ، وَ نَحْنُ الْمُرَابِطُونَ لِدَوْلَتِكَ، الدَّاعُونَ

۱- فی ک: بل.

۲- فی ک: بنیانه.

۳- فی المصدر: نحله.

۴- أولئک، لا توجد فی المصدر و جاءت نسخه فی مطبوع البحار.

۵- فی المصدر: بالمحلّ، و هی نسخه فی ک.

۶- فی إرشاد القلوب: علی خلقه فوا شوقاه إلیهم ..، و فی مطبوع البحار جعلت بین آه و آه: هاه، و وضع علیها رمز نسخه بدل.

۷- فی المصدر: ثمّ ودّعوه.

۸- وضع علی: الحسن و الحسین ع، فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل.

لَکَ وَ لِأَمْرِکَ، فَمَا أَعْظَمَ هَذَا الْبَلَاءَ، وَ مَا أَطْوَلَ هَذِهِ الْمُدَّهَ، وَ نَسْأَلُ اللَّهَ التَّوْفِیقَ بِالثَّبَاتِ، وَ السَّلَامُ عَلَیْکَ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ.

بیان: قوله: ما عظمت .. اسم کان، أو خبره، أو عطف بیان للبلاء العظیم، و علی الأخیر إن ملک الروم أحد معمولی کان، و علی الأوّلین استئناف لبیان ما تقدم، أو بیان لما، أو خبر بعد خبر لکان.

قال الجوهری: الْخَرَقُ- بالتحریک-: الدَّهَشُ مِنَ الخَوْفِ أو الحیاء، و قد خَرِقَ- بالکسر- فهو خَرِقٌ .. و بالتحریک (۱) أیضا مصدر الْأَخْرَقِ، و هو ضدُّ الرّفیق (۲).

و النَّزْقُ: الخِفَّهُ و الطَّیْشُ (۳).

و الرِّعْدِیدُ- بالکسر-: الجَبَانُ (۴).

و النَّاکِلُ: الجَبَانُ (۵).

قوله: و ترکهم بُهْماً .. البُهْمُ- بالضم- جمع: البَهِیمِ، و هو المجهول الّذی لا یعرف، و بالفتح و یحرّک، جمع: البهیمه (۶)، و البهیم الأسود: الخالص الّذی لم یشبه غیره، و

فِی الْحَدِیثِ: یُحْشَرُ النَّاسُ بُهْماً.

- بالضم- قیل: أی لیس بِهِمْ شی ءٌ ممّا کان فی الدّنیا نحو البَرَصِ و العَرَجِ، أو عُرَاهً (۷).

ص: ۸۲

۱- فی المصدر: و الخرق، بدلا من: و بالتحریک. و قال فی القاموس ۳- ۲۲۶: .. فهو خرق، و الخرق- بالضم و بالتحریک-: ضد الرفق.

۲- فی صحاح اللغه ۴- ۱۴۶۸، و مثله فی لسان العرب ۱۰- ۷۶. و فی ک: الرقیق، بدل: الرفیق.

۳- ذکره فی الصحاح ۴- ۱۵۵۸، و القاموس ۳- ۲۸۵، و غیرهما.

۴- نصّ علیه فی صحاح اللغه ۲- ۴۷۵، و القاموس ۱- ۲۹۵.

۵- صرّح به فی القاموس ۴- ۶۰، و قال فی الصحاح ۵- ۱۸۳۵: الناکل: الجبان الضعیف.

۶- کذا، و الظاهر: البهمه کما فی النهایه و القاموس.

۷- جاء فی النهایه ۱- ۱۶۷- ۱۶۹، و لسان العرب ۱۲- ۵۶- ۵۹، و القاموس ۴- ۸۲.

و الحاصل أنّه تركهم كالبهائم لا راعى لهم أو أشباها لا تميّز بينهم بالإمامه و الرعيه.

و مَرَقَ السَّهْمُ من الرَّميهِ- كَنَصَرَ-: خرج من الجانب الآخر (۱).

و عَطِبَ- كَفَرِحَ- هلك (۲).

قوله عليه السلام: فكيف آسى .. أى أَحْزَنُ، مِنَ الأَسَى- بالفتح و القصر و هو الحُزْنُ (۳).

قوله عليه السلام: و هما السبيلان .. الضمير راجع إلى ما ظهر سابقا من اتّباع الوصىّ و عدمه.

قوله عليه السلام: بعد الثلاثين .. هذا تاريخ آخر زمان خلافته عليه السلام، و لمّا اجتمعت أسباب استيلائه عليه السلام على المنافقين فى قرب وفاته و لم يتيسّر له ذلك بعروض شهادته علّق رجوع الأمر بهذا الزمان، أو هذا ممّا وقع فيه بداء، و المراد بالأمر الشهاده و الاستراحه عن تلك الدار (۴) الفانيه و آلامها و فتنها.

و قال الجوهرى (۵): أحلاس البيوت: ما يبسط تحت حرّ الثياب (۶)، و

فى الحديث: كُنْ حِلْسَ بَيْتِكَ ..

أى لا تبرح.

و الحُظَّهُ- بالضّم-: الأَمْرُ و القِصَّهُ (۷).

ص: ۸۳

۱- قاله فى القاموس ۳- ۲۸۲، و لسان العرب ۱۰- ۳۴۱، و غيرهما.

۲- كما فى لسان العرب ۱- ۶۱۰، و القاموس ۱- ۱۰۶. و لا توجد: هلك فى س.

۳- نصّ عليه فى الصحاح ۶- ۲۲۶۸، و القاموس ۴- ۲۹۹، و مجمع البحرين ۱- ۲۷.

۴- فى س: الزمان.

۵- الصحاح ۳- ۹۱۹، و مثله فى القاموس ۲- ۲۰۷.

۶- فى المصدر: تحت الحرّ من الثياب، و فى القاموس ۲- ۲۰۷ كما فى المتن.

۷- جاء فى القاموس ۲- ۳۵۸، و الصحاح ۳- ۱۱۲۳: و الخطّه- بالضم-: شبه القصه و الأمر، و فى كليهما بالخاء المعجمه و الطاء المهمله. و ما تقدمت فى المتن أيضا كانت كذلك، و أمّا الحظه- بالحاء المهمله و الظاء المعجمه- فليست بذلك المعنى.

قوله: لفرج آل محمّـد (صلى الله عليه و آله) .. فى أكثر النسـخ بالجيم فهو تحسّـر على عـدم حصول الفرج بسبب المتخلّف (۱) التعريف، و الأصوب- بالخاء المعجمه (۲)

أى نسـلهم و ذريّتهـم، و قـد مرّ و سـيأتى أنّه عـبّر عـن الحسـنين عليهمـا السـلام فى كتـب الأنبيـاء عليهـم السـلام ب: الفرخين المستشـهدين. و يقـال: رجـل عتريف .. أى خبيث فـاجر جرى ء ماض (۳)، و لعـلّ المراد به يزيـد لعنه اللّه، فـإنّه قتل الحسـين و أولاده عليهم السلام.

قوله: و سـيقدم وفـد بعـد هـذا الرجل .. أى سـيقدم و يأتى إلى ملكنا بعـد ذهاب أبى بكر و خلافه عمر رسل و نخرج إلى رسـله تلـك الصـور، و يحتمـل أن يكون إشـاره إلى مـا سـيأتى أنّه وقع فى زمن معـاويه، حيث أخرج ملـك الروم صور الأنبيـاء عليهم السلام إلى يزيد فلم يعرفها و عرفها الحسن عليه السلام، و أجاب عن مسائله بعد ما عجز يزيد- لعنه اللّه- عنها (۴).

و قد مرّ شرح بعض أجزاء الخبر فى كتاب التوحيد (۵) و كتاب المعاد (۶) و سيأتى شرح بعضها فى كتاب الغيبه و غيره (۷)، فإنّ المحدّثين فرّقوا أجزاءه على الأبواب،

۱- فى ك: التخلف.

۲- قال فى مجمع البحرين ۲- ۴۳۹، و القاموس ۱- ۲۶۶: الفرخ: ولد الطائر، و كلّ صغير من الحيوان و النبات.

۳- كما صرّح به فى الصحاح ۴- ۱۳۹۹، و القاموس ۳- ۱۷۱، و زاد فى الأخير: غاشم متغشرم، بعد قوله ماض.

۴- كما جاء فى جمله من الروايات، انظر: تفسير القمّىّ ۲- ۲۶۹ و ما بعدها فى حديث طويل.

۵- بحار الأنوار ۳- ۳۳۳- ۳۳۴.

۶- بحار الأنوار ۱۰- ۵۲- ۶۹ كتاب الاحتجاج.

۷- بحـار الأنوار: لم نجـده فى كتاب الغيبه، و قـد مرّت قطعه منه فى بحار الأنوار ۳- ۲۷۲- ۲۷۵ و ۳۲۸. و سيأتى فى ۴۱- ۳۰۸، ۵۸- ۹- ۱۴ حكـاه عن الكافى و المناقب و غيرهما-، و نقل بعضه العامّه كما صـرّح بـذلك العلّامه الأمينى فى غـديره ۷- ۱۷۹- ۱۸۱ عن الحافظ العاصمى فى كتابه: زين الفتى فى شرح سوره هل أتى.

و هی مرویّه فی الأصول المعتبره، و هذا ممّا یدلّ علی صحّتها، و یؤیّده أیضا أنّه قال الشیخ قدّس اللّه روحه فی فهرسته (۱): سلمان الفارسی رحمه اللّه علیه .. روی خبر الجاثلیق الرومی الذی (۲) بعثه ملک الروم بعد النبیّ صلّی اللّه علیه و آله،- أخبرنا به ابن أبی جید، عن ابن الولید (۳)، عن الصفار و الحمیری (۴) عمّن حدّثه، عن إبراهیم بن حکم الأسدی، عن أبیه، عن شریک بن عبد اللّه، عن عبد الأعلی الثعلبی، عن أبی وقاص، عن سلمان الفارسی. انتهی.

«۲»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (۵): بِحَذْفِ الْأَسَانِیدِ، قِیلَ: لَمَّا کَانَ بَعْدَ وَفَاهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ دَخَلَ یَهُودِیٌّ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَیْنَ وَصِیُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ؟ فَأَشَارُوا إِلَی أَبِی بَکْرٍ، فَوَقَفَ عَلَیْهِ وَ قَالَ: إِنِّی أُرِیدُ أَنْ أَسْأَلَکَ عَنْ أَشْیَاءَ لَا یَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِیٌّ أَوْ وَصِیُّ نَبِیٍّ. فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَکَ؟ فَقَالَ الْیَهُودِیُّ:

أَخْبِرْنِی عَمَّا لَیْسَ لِلَّهِ؟ وَ عَمَّا لَیْسَ عِنْدَ اللَّهِ؟ وَ عَمَّا لَا یَعْلَمُهُ اللَّهُ؟.

فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: هَذِهِ مَسَائِلُ الزَّنَادِقَهِ، یَا یَهُودِیُّ! أَ وَ فِی السَّمَاءِ شَیْ ءٌ لَا یَعْلَمُهُ اللَّهُ (۶)؟ وَ هَمَّ بِهِ الْمُسْلِمُونَ- وَ کَانَ فِی الْقَوْمِ ابْنُ عَبَّاسٍ- فَقَالَ: مَا أَنْصَفْتُمُ الرَّجُلَ؟!. قَالَ أَبُو بَکْرٍ: أَ وَ مَا سَمِعْتَ مَا تَکَلَّمَ بِهِ؟. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ کَانَ عِنْدَکُمْ جَوَابٌ (۷) وَ إِلَّا فَاذْهَبُوا بِهِ إِلَی مَنْ یُجِیبُهُ، فَإِنِّی سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ لِعَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ اهْدِ قَلْبَهُ وَ ثَبِّتْ لِسَانَهُ.

۱- الفهرست للشیخ الطوسیّ: ۱۵۸ برقم ۳۲۹ طبعه جامعه مشهد [و صفحه: ۸۰ برقم ۳۲۸].

۲- لا توجد: الذی فی س.

۳- فی س: أبی الوید، و هو غلط.

۴- فی المصدر: عن الحمیری.

۵- إرشاد القلوب ۲- ۱۰۸- ۱۰۹ [و فی طبعه أخری: ۲- ۳۱۵].

۶- فی المصدر: أ و فی السّماء و الأرض شی ء لیس اللّه [للّه] [کذا] و لا یعلمه إلّا اللّه.

۷- فی المصدر: جوابه.

قالَ: فَقامَ أَبُو بَكْرٍ وَ مَنْ حضَرَ (۱) مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصارِ فَأَتَوْا (۲) عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاسْتَأْذَنُوا عَلَيْهِ، فَدَخَلُوا، فَقالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنَّ هَذَا الْيَهُودِيَّ سَأَلَنِی عَنْ مَسَائِلِ الزَّنَادِقَهِ.

قالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْيَهُودِيِّ: مَا تَقُولُ يَا يَهُودِيُّ؟ قالَ: إِنِّی أَسْأَلُکَ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيٍّ.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلْ، يَا يَهُودِيُّ! فَأُنَبِّئَکَ بِهِ. قالَ: أَخْبِرْنِی عَمَّا لَيسَ لِلَّهِ؟ وَ عَمَّا لَيْسَ (۳) عِنْدَ اللَّهِ؟ وَ عَمَّا لَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ؟.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا قَوْلُکَ عَمَّا (۴) لَيسَ لِلَّهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ شَرِيکٌ، وَ أَمَّا قَوْلُکَ عَمَّا لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ، فَلَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ ظُلْمٌ لِلْعِبَادِ (۵)، وَ أَمَّا قَوْلُکَ عَمَّا لَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ، فَذَلِکَ قَوْلُکُمْ إِنَّ عُزَيْراً ابْنُ اللَّهِ، وَ اللَّهُ لَا يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ وَلَداً. فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (۶) وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّکَ وَصِيُّهُ.

فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَ مَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَقَبَّلُوا رَأْسَ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ (۷)عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: يَا مُفَرِّجَ الْکُرُوبِ (۸).

«۳»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (۹): - بِحَذْفِ الْأَسَانِيدِ (۱۰) أَيْضاً- مَرْفُوعاً إِلَی ابْنِ

۱- فی المصدر: حضره.

۲- فی الإرشاد: حتّی أتوا ..

۳- فی المصدر: ما ليس ..

۴- فی المصدر: أخبرنی عمّا ..

۵- وضع فی ک علی: للعباد، رمز نسخه بدل.

۶- فی ک زياده: .. وحده.

۷- فی المصدر: أمير المؤمنين، بدلا من: علیّ بن أبی طالب.

۸- فی الإرشاد: الكرب.

۹- إرشاد القلوب ۲- ۱۰۹- ۱۱۲ [و فی طبعه أخری: ۲- ۳۱۶] سؤال اليهودیّ أبا بكر و عجزه عن جوابه، باختلاف يسير.

۱۰- فی المصدر: الإسناد.

عَبّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ يَهُودِيَّانِ أَخَوَانِ مِنْ رُءُوسِ (۱) الْيَهُودِ، فَقَالا: يَا قَوْمُ! إِنَّ نَبِيَّنَا حَدَّثَنَا أَنَّهُ يَظْهَرُ بِتِهَامَهَ رَجُلٌ يُسَفِّهُ أَحْلَامَ الْيَهُودِ، وَ يَطْعُنُ فِی دِينِهِمْ، وَ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يُزِيلَنَا عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ آبَاؤُنَا، فَأَيُّكُمْ هَذَا النَّبِیُّ؟. فَإِنْ كَانَ الْمُبَشَّرَ بِهِ دَاوُدُ آمَنَّا بِهِ وَ اتَّبَعْنَاهُ، وَ إِنْ كَانَ يُورِدُ (۲) الْكَلَامَ عَلَى إِبْلَاغِهِ وَ يُورِدُ الشِّعْرَ وَ يَقْهَرُنَا جَاهَدْنَاهُ (۳) بِأَنْفُسِنَا وَ أَمْوَالِنَا، فَأَيُّكُمْ هَذَا النَّبِیُّ؟. فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ: إِنَّ نَبِيَّنَا قُبِضَ.

فَقَالا: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَأَيُّكُمْ وَصِيُّهُ؟ فَمَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيّاً إِلَى قَوْمٍ إِلَّا وَ لَهُ وَصِیٌّ يُؤَدِّی مِنْ بَعْدِهِ وَ يَحْكُمُ مَا (۴) أَمَرَهُ بِهِ رَبُّهُ، فَأَوْمَأَ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ إِلَى أَبِی بَكْرٍ.

فَقَالُوا (۵): هَذَا وَصِيُّهُ. فَقَالا لِأَبِی بَكْرٍ: إِنَّا نُلْقِی عَلَيْكَ مِنَ الْمَسَائِلِ مَا يُلْقَى عَلَى الْأَوْصِيَاءِ، وَ نَسْأَلُكَ عَمَّا يُسْأَلُ الْأَوْصِيَاءُ عَنْهُ؟. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَلْقِيَا، سَأُخْبِرُكُمَا عَنْهُ (۶) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. فَقَالَ لَهُ أَحَدُهُمَا: مَا أَنَا وَ أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟ وَ مَا نَفْسٌ فِی نَفْسٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا رَحِمٌ وَ لَا قَرَابَهٌ؟ وَ مَا قَبْرٌ سَارَ بِصَاحِبِهِ؟ وَ مِنْ أَيْنَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَ أَيْنَ تَغْرُبُ؟ وَ أَيْنَ سَقَطَتِ الشَّمْسُ وَ لَمْ تَسْقُطْ مَرَّهً أُخْرَى فِی ذَلِكَ الْمَوْضِعِ (۷)؟ وَ أَيْنَ تَكُونُ الْجَنَّهُ؟ وَ أَيْنَ تَكُونُ النَّارُ؟ وَ رَبُّكَ يَحْمِلُ أَوْ يُحْمَلُ؟ وَ أَيْنَ يَكُونُ وَجْهُ رَبِّكَ؟ وَ مَا اثْنَانِ شَاهِدَانِ؟ وَ مَا اثْنَانِ غَائِبَانِ؟ وَ مَا اثْنَانِ مُتَبَاغِضَانِ؟ وَ مَا الْوَاحِدُ؟ وَ مَا الِاثْنَانِ؟

وَ مَا الثَّلَاثَهُ؟ وَ مَا الْأَرْبَعَهُ؟ وَ مَا الْخَمْسَهُ؟ وَ مَا السِّتَّهُ؟ وَ مَا السَّبْعَهُ؟ وَ مَا الثَّمَانِيَهُ؟ وَ مَا التِّسْعَهُ؟ وَ مَا الْعَشَرَهُ؟ وَ مَا الْأَحَدَ عَشَرَ؟ وَ مَا الِاثْنَا عَشَرَ؟ وَ مَا الْعِشْرُونَ؟ وَ مَا

۱- فی المصدر: و رؤساء.

۲- فی س: يودّ.

۳- فی الإرشاد: بالبلاغه و يقول الشّعر بلسانه جاهدناه.

۴- فی إرشاد القلوب: و يحكى ما ..

۵- فی س: فقالا ..

۶- بدل: عنه، مسائلكما، كذا فی المصدر.

۷- جاء السّؤال فی المصدر هكذا: و أين طلعت الشّمس و لم تطلع فيه بعد ذلك؟.

الثَّلَاثُونَ؟ وَ مَا الْأَرْبَعُونَ؟ وَ مَا الْخَمْسُونَ؟ وَ مَا السِّتُّونَ؟ وَ مَا السَّبْعُونَ؟ (۱) وَ مَا الثَّمَانُونَ؟ وَ مَا التِّسْعُونَ؟ وَ مَا الْمِائَهُ؟!.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَبَقِيَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَرُدُّ جَوَاباً، وَ تَخَوَّفْنَا أَنْ يَرْتَدَّ الْقَوْمُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَأَتَيْتُ مَنْزِلَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَلِيُّ! إِنَّ رُءُوساً مِنْ رُؤَسَاءِ الْيَهُودِ (۲) قَدْ (۳) قَدِمُوا الْمَدِينَهَ، وَ أَلْقَوْا عَلَى أَبِي بَكْرٍ مَسَائِلَ، وَ قَدْ بَقِيَ لَا يَرُدُّ جَوَاباً. فَتَبَسَّمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَاحِكاً، ثُمَّ قَالَ: هُوَ الَّذِي وَعَدَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ (۴) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. وَ أَخَذَ يَمْشِي أَمَامِي فَمَا أَخْطَأَتْ مِشْيَتُهُ مِشْيَهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَتَّى قَعَدَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يَقْعُدُ فِيهِ(۵) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى الْيَهُودِيَّيْنِ.

فَقَالَ: يَا يَهُودِيَّانِ! ادْنُوَا مِنِّي وَ أَلْقِيَا عَلَيَّ مَا أَلْقَيْتُمَا عَلَى الشَّيْخِ.

فَقَالا: مَنْ أَنْتَ؟.

فَقَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخُو النَّبِيِّ، وَ زَوْجُ فَاطِمَهَ، وَ أَبُو الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ، وَ وَصِيُّهُ فِي خِلَافَتِهِ كُلِّهَا (۶)، وَ صَاحِبُ كُلِّ نَفِيسَهٍ (۷) وَ غَزَاهٍ، وَ مَوْضِعُ سِرِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ (۸): مَا أَنَا وَ أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟.

قَالَ: أَنَا مُؤْمِنٌ (۹) مُنْذُ عَرَفْتُ نَفْسِي، وَ أَنْتَ كَافِرٌ مُنْذُ عَرَفْتَ نَفْسَكَ، وَ مَا

۱- لا توجد: و ما السّبعون؟، فی المصدر.

۲- فی المصدر: إنّ رؤساء الیهود ..

۳- وضع علی: قد، فی ک رمز نسخه بدل.

۴- فی المصدر: هو الیوم الّذی وعدنی رسول اللّه ..

۵- وضع فی مطبوع البحر علی: فیه رمز نسخه بدل، و لا یوجد فی المصدر.

۶- فی المصدر: فی حالاته کلّها.

۷- توجد فی ک هنا نسخه بدل: قبسه.

۸- فی المصدر: فقال له أحد الیهودیّین ..

۹- فی الإرشاد: أمّا أنا فمؤمن.

أَدْرِی مَا یُحْدِثُ اللَّهِ بِکَ (١) یَا یَهُودِیُّ بَعْدَ ذَلِکَ؟.

قَالَ الْیَهُودِیُّ: فَمَا نَفْسٌ فِی نَفْسٍ لَیْسَ بَیْنَهُمَا رَحِمٌ وَ لَا قَرَابَهٌ؟.

قَالَ: یُونُسُ بْنُ مَتَّی فِی (٢) بَطْنِ الْحُوتِ.

قَالَ: فَمَا قَبْرٌ سَارَ بِصَاحِبِهِ؟.

قَالَ: یُونُسُ، حِینَ طَافَ بِهِ الْحُوتُ فِی سَبْعَهِ أَبْحُرٍ.

قَالَ لَهُ: فَالشَّمْسُ (٣) مِنْ أَیْنَ تَطْلُعُ؟.

قَالَ: مِنْ قَرْنِ (۴) الشَّیْطَانِ!.

قَالَ: فَأَیْنَ تَغْرُبُ؟.

قَالَ: فِی عَیْنٍ حَمِئَهٍ، وَ قَالَ لِی حَبِیبِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: لَا تُصَلِّ فِی إِقْبَالِهَا وَ لَا فِی إِدْبَارِهَا حَتَّی تَصِیرَ فِی مِقْدَارِ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَیْنِ.

قَالَ: فَأَیْنَ سَقَطَتِ الشَّمْسُ وَ لَمْ تَسْقُطْ مَرَّهً أُخْرَی فِی ذَلِکَ الْمَوْضِعِ (۵)؟.

قَالَ: الْبَحْرَ، حِینَ فَرَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَی لِقَوْمِ مُوسَی عَلَیْهِ السَّلَامُ.

قَالَ لَهُ: رَبُّکَ یَحْمِلُ أَوْ یُحْمَلُ؟.

قَالَ: رَبِّی یَحْمِلُ کُلَّ شَیْ ءٍ وَ لَا یَحْمِلُهُ شَیْ ءٌ.

قَالَ: فَکَیْفَ قَوْلُهُ: وَ یَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّکَ فَوْقَهُمْ یَوْمَئِذٍ ثَمانِیَهٌ (۶).

قَالَ: یَا یَهُودِیُّ! أَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ وَ ما بَیْنَهُما وَ ما تَحْتَ الثَّری وَ کُلَّ شَیْ ءٍ عَلَی الثَّرَی، وَ الثَّرَی (٧) عَلَی الْقُدْرَهِ، وَ الْقُدْرَهَ عِنْدَ رَبِّی.

١- لا یوجد لفظ الجلاله فی المصدر، و بدل: بک: فیک.

٢- فی المصدر: قال: ذاک یونس علیه السّلام فی ..

٣- لا توجد الفاء فی المصدر.

۴- فی الإرشاد: قرنی- بالتّثنیه-.

۵- جاء السّؤال فی المصدر هکذا: فأین طلعت الشّمس ثمّ لم تطلع فی ذلک الموضع؟.

۶- الحاقّه: ۱۷.

۷- لا یوجد فی المصدر قوله: و کلّ شی ء علی الثّری، و الثّری.

قَالَ: فَأَيْنَ تَكُونُ الْجَنَّهُ؟ وَ أَيْنَ تَكُونُ (۱) النَّارُ؟.

قَالَ: الْجَنَّهُ فِی السَّمَاءِ، وَ النَّارُ فِی الْأَرْضِ.

قَالَ: فَأَيْنَ يَكُونُ (۲) وَجْهُ رَبِّکَ؟.

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: ائْتِنِی بِنَارٍ وَ حَطَبٍ فَأَضْرَمَهَا، وَ قَالَ:

يَا يَهُودِيُّ! فَأَيْنَ (۳) وَجْهُ هَذِهِ النَّارِ؟.

فَقَالَ: لَا أَقِفُ لَهَا عَلَی وَجْهٍ.

قَالَ: كَذَلِکَ رَبِّی فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ (۴).

قَالَ: فَمَا اثْنَانِ شَاهِدَانِ؟.

قَالَ: السَّمَاءُ وَ الْأَرْضُ لَا يَغِيبَانِ (۵).

قَالَ: فَمَا اثْنَانِ غَائِبَانِ؟.

قَالَ: الْمَوْتُ وَ الْحَيَاهُ لَا نَقِفُ عَلَيْهِمَا.

قَالَ: فَمَا اثْنَانِ مُتَبَاغِضَانِ؟.

قَالَ: اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ.

قَالَ: فَمَا نِصْفُ (۶) الشَّیْ ءِ؟.

قَالَ: الْمُؤْمِنُ.

قَالَ: فَمَا لَا شَیْ ءَ؟.

قَالَ: يَهُودِيٌّ مِثْلُکَ كَافِرٌ لَا يَعْرِفُ رَبَّهُ (۷).

قَالَ: فَمَا الْوَاحِدُ؟.

۱- و أين تكون، وضع عليها فی س رمز نسخه بدل، و لا توجد فی ک.

۲- لا يوجد: يكون، فى المصدر.

۳- فى ك: و أين، و فى المصدر: قال: أين وجه هذه النّار.

۴- البقره: ۱۱۵.

۵- جاء السّؤال و الجواب فى المصدر هكذا: قال: فما اثنان شاهدان لا يغيبان؟ قال: السّماء و الأرض.

۶- فى المطبوع نسخه بدل: وصف، و وضع بعدها فى ك رمز الاستظهار: ظ.

۷- سقط السّؤالان فى المصدر من قوله: قال: فما نصف الشّى ء .. إلى: لا يعرف ربّه.

قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ.

قَالَ: فَمَا الِاثْنَانِ؟.

قَالَ: آدَمُ وَ حَوَّاءُ.

قَالَ: فَمَا الثَّلَاثَهُ؟.

قَالَ: كَذَبَتِ النَّصَارَى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، قَالُوا عِيسَى (۱) ابْنُ مَرْيَمَ ابْنُ اللَّهِ، وَ اللَّهِ (۲) لَمْ يَتَّخِذْ صاحِبَهً وَ لا وَلَداً قَالَ: فَمَا الْأَرْبَعَهُ؟.

قَالَ: التَّوْرَاهُ وَ الْإِنْجِيلُ وَ الزَّبُورُ وَ الْفُرْقَانُ (۳) الْعَظِيمُ.

قَالَ: فَمَا الْخَمْسَهُ؟.

قَالَ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ مُفْتَرَضَاتٍ.

قَالَ: فَمَا السِّتَّهُ؟.

قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ فِی سِتَّهِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوى عَلَى الْعَرْشِ قَالَ: فَمَا السَّبْعَهُ؟.

قَالَ: سَبْعَهُ أَبْوَابِ النَّارِ مُتَطَابِقَاتٍ.

قَالَ: فَمَا الثَّمَانِيَهُ؟.

قَالَ: ثَمَانِيَهُ أَبْوَابِ الْجَنَّهِ.

قَالَ: فَمَا التِّسْعَهُ؟.

قَالَ: تِسْعَهُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ وَ لا يُصْلِحُونَ (۴).

قَالَ: فَمَا الْعَشَرَهُ؟.

۱- هنا سقط، و فی المصدر: فقالوا: ثالث ثلاثه عیسی ..

۲- لا یوجد لفظ الجلاله فی المصدر.

۳- فی المصدر: القرآن، بدل: الفرقان.

۴- النمل: ۴۸.

قالَ: عَشَرَهُ أَيَّامٍ مِنَ الْعَشَرَهِ (۱).

قالَ: فَمَا الْأَحَدَ عَشَرَ؟.

قالَ: قَوْلُ يُوسُفَ لِأَبِيهِ: إِنِّی رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَباً وَ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِی ساجِدِينَ (۲).

قالَ: فَمَا الِاثْنَا عَشَرَ؟.

قالَ: شُهُورُ السَّنَهِ.

قالَ: فَمَا الْعِشْرُونَ؟.

قالَ: بَيْعُ يُوسُفَ بِعِشْرِينَ دِرْهَماً.

قالَ: فَمَا الثَّلَاثُونَ؟.

قالَ: ثَلَاثُونَ لَيْلَهً مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُهُ فَرْضٌ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ إِلَّا مَنْ كانَ مَرِيضاً أَوْ عَلى سَفَرٍ قَالَ: فَمَا الْأَرْبَعُونَ؟.

قالَ: كَانَ (۳) مِيقَاتُ مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَهً قَضَاهَا (۴)، وَ الْعَشْرُ كَانَتْ تَمَامَهَا.

قالَ: فَمَا الْخَمْسُونَ؟.

قالَ: دَعَا نُوحٌ قَوْمَهُ أَلْفَ سَنَهٍ إِلَّا خَمْسِينَ عاماً قَالَ: فَمَا السِّتُّونَ؟.

قالَ: قَالَ اللَّهُ: فَإِطْعامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً أَوْ فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ (۵).

قالَ: فَمَا السَّبْعُونَ؟.

۱- فی ک نسخه: الشّهر، و هو الظّاهر، و لا توجد: من، فی المصدر.

۲- یوسف: ۴.

۳- فی ک وضع علی: کان، رمز نسخه بدل.

۴- کتبت کلمه: قضاها، فی حاشیه ک و وضع علیهما رمز نسخه بدل.

۵- المجادله: ۴.

قَالَ: اخْتارَ مُوسى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا (١) لِمِيقَاتِ رَبِّهِ.

قَالَ: فَمَا الثَّمَانُونَ؟.

قَالَ: قَرْيَهٌ بِالْجَزِيرَهِ يُقَالُ لَهَا: ثَمَانُونَ (٢)، مِنْهَا قَعَدَ نُوحٌ فِي السَّفِينَهِ وَ اسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَ غَرَّقَ (٣) اللَّهُ الْقَوْمَ.

قَالَ: فَمَا التِّسْعُونَ؟.

قَالَ: الْفُلْكُ الْمَشْحُونُ اتَّخَذَ يَوْماً (۴) فِيهَا بَيْتاً لِلْبَهَائِمِ.

قَالَ: فَمَا الْمِائَهُ؟.

قَالَ: كَانَتْ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتُّونَ سَنَهً فَوَهَبَ لَهُ آدَمُ أَرْبَعِينَ (۵)، فَلَمَّا حَضَرَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاهُ جَحَدَهُ، فَجَحَدَ ذُرِّيَّتُهُ.

فَقَالَ: يَا شَابُّ! صِفْ لِي مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى أُؤْمِنَ بِهِ السَّاعَهَ؟.

فَبَكَى عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: يَا يَهُودِيُّ! هَيَّجْتَ أَحْزَانِي، كَانَ حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ صَلْتَ (۶) الْجَبِينِ، مَقْرُونَ الْحَاجِبَيْنِ، أَدْعَجَ (٧)

ص: ٩٣

١- فی المصدر: من قومه.

٢- وضع علی: ثمانون فی المطبوع رمز نسخه بدل، و قد تقرأ ثمانین، و لعلّ کل منهما نسخه.

٣- فی المصدر: و أغرق.

۴- فی المصدر: اتّخذ نوح فیه تسعین بیتا .. و هو الظّاهر. و لا توجد: یوما فی س.

۵- هنا زیاده فی المصدر: سنه من عمره.

۶- جاء فی حاشیه ک: أی واسعه. نهایه. انظر: النّهایه ٣- ۴۵.

٧- الدّعج و الدّعجه: السّواد فی العین و غیرها. نهایه، کذا جاءت فی حاشیه ک. انظر: النّهایه ٢- ١١٩.

الْعَيْنَيْنِ، سَهْلَ الْخَدَّيْنِ، أَقْنَى (۱) الْأَنْفِ، دَقِيقَ (۲) الْمَسْرُبَهِ (۳)، كَثَّ (۴) اللِّحْيَهِ، بَرَّاقَ الثَّنَايَا، كَأَنَّ عُنُقَهُ إِبْرِيقُ فِضَّهٍ، كَانَ لَهُ شَعَرَاتٌ مِنْ لَبَّتِهِ (۵) إِلَى سُرَّتِهِ مُتَفَرِّقَهً (۶) كَأَنَّهَا قَضِيبُ كَافُورٍ، لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ الذَّاهِبِ وَ لَا بِالْقَصِيرِ النَّزْرِ، كَانَ إِذَا مَشَى مَعَ النَّاسِ غَمَرَهُمْ (۷)، كَانَ إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ يَنْقَلِعُ مِنْ صَخْرَهٍ أَوْ يَنْحَدِرُ مِنْ صَبَبٍ (۸)، كَانَ مَبْدُولَ (۹) الْكَعْبَيْنِ، لَطِيفَ الْقَدَمَيْنِ، دَقِيقَ الْخَصْرِ، عِمَامَتُهُ السَّحَابُ، سَيْفُهُ ذُو الْفَقَارِ، بَغْلَتُهُ الدُّلْدُلُ، حِمَارُهُ الْيَعْفُورُ، نَاقَتُهُ الْعَضْبَاءُ (۱۰)، فَرَسُهُ الْمَبْدُولُ (۱۱)، قَضِيبُهُ الْمَمْشُوقُ، كَانَ أَشْفَقَ النَّاسِ عَلَى النَّاسِ، وَ أَرْأَفَ النَّاسِ بِالنَّاسِ، كَانَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّهِ (۱۲) مَكْتُوبٌ عَلَى الْخَاتَمِ سَطْرَانِ، أَوَّلُ سَطْرٍ:

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَ الثَّانِي: مُحَمَّدٌ (۱۳) رَسُولُ اللَّهِ، هَذِهِ صِفَتُهُ يَا يَهُودِيُّ!.

۱- حاشیه جاءت فی ک: أقنی، و فی وصفه صلّی اللّه علیه و آله: أقنی العرنین .. القنا فی الأنف: طوله و دقّه أرنبته مع حدب فی وسطه، و العرنین: الأنف. نهایه. انظر: النّهایه ۴- ۱۱۶ و فیها: قنا س فی صفته علیه الصّلاه و السّلام .. و رقّه أرنبته ..

۲- فی إرشاد القلوب: رقیق.

۳- جاء فی حاشیه ک هکذا: المسربه- بضمّ الرّاء-: ما دقّ من شعر الصّدر مائلا إلی الجوف. نهایه. انظر: النّهایه ۲- ۳۵۶ و فیه: سائلا، بدلا من: مائلا. و فی المصدر: المشربه.

۴- و الکثافه فی اللّحیه: أن تکون غیر رقیقه و لا طویله. نهایه. کذا جاءت فی حاشیه ک. انظر: النّهایه: ۴- ۱۵۲.

۵- قال فی الصّحاح ۱- ۲۱۷: و اللّبّه: المنحر، و الجمع اللّبّات.

۶- فی المصدر: مفترقه، و لا یوجد: قضیب.

۷- جاء فی حاشیه ک ما یلی: أی کان فوق کلّ من کان معه. نهایه. انظر: النّهایه ۳- ۳۸۴. و فی المصدر: غمرهم نوره و کان ..

۸- فی ک: الصّلب.

۹- فی إرشاد القلوب: مدوّر.

۱۰- جاء فی ک: الغضباء، و هو غلط ظاهرا.

۱۱- فی المصدر: فرسه لزار.

۱۲- وضع فی س علی: خاتم النّبوّه، رمز نسخه بدل، و قد حذفت من ک.

۱۳- فی الإرشاد: فأمّا أوّل سطر ف: لا إله إلّا اللّه، و أمّا الثّانی ف: محمّد ..

فَقَالَ الْيَهُودِيَّانِ: نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّکَ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ حَقّاً.

وَ أَسْلَمَا وَ حَسُنَ إِسْلَامُهُمَا، وَ لَزِمَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَکَانَا مَعَهُ حَتَّی کَانَ مِنْ أَمْرِ الْجَمَلِ مَا کَانَ، فَخَرَجَا مَعَهُ إِلَی الْبَصْرَهِ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا فِی وَقْعَهِ الْجَمَلِ، وَ بَقِیَ الْآخَرُ حَتَّی خَرَجَ مَعَهُ إِلَی صِفِّينَ فَقُتِلَ.

إيضاح:

قوله عليه السلام: کُلُّ نَفِيسَهٍ .. أی خصله أو منقبه يُتَنَافَسُ و يُرْغَبُ فِيهِ (۱)، و فی بعض النسخ: قَبَسَهٍ .. أی اقتباس علم و حکمه (۲).

قوله: فکيف قوله: و يحمل .. غرضه إنّک قلت اللّه حامل کلّ شی ء فکيف يکون حامل العرش غيره؟ فأجاب عليه السلام: بأنّ حَامِلَ الْحَامِلِ حَامِلٌ، وَ اللَّهَ حَامِلُ الْحَامِلِ وَ الْمَحْمُولِ بِقُدْرَتِهِ.

و النَّزْرُ: القليل (۳)، و لعلّ المراد به هنا الحقير، و المبدول لم نعرف له معنی، و لعلّه تصحيف (۴)، و قد مرّ شرح سائر أجزاء الخبر فی أبواب صفاته و حُلَاهُ صلّی اللّه عليه و آله (۵).

«۴»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (۶): - بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ- مَرْفُوعاً إِلَی الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عُمَرَ بَعْدَ وَفَاهِ أَبِی بَکْرٍ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ شُبَّانِ الْيَهُودِ- وَ هُوَ

۱- قال فی القاموس ۲- ۲۵۵، و الصحاح ۳- ۹۸۵: و النفيس: يتنافس فيه و يرغب.

۲- قال فی مجمع البحرين ۴- ۹۴، و القاموس ۲- ۲۳۸، و الصحاح ۳- ۹۶۰، و النهايه ۴- ۴: القبس: شعله من نار، و الاقتباس: الاستفاده.

۳- کما فی مجمع البحرين ۳- ۴۹۲، و القاموس ۲- ۱۴۱، و غيرهما.

۴- و قد مرّ أن فی المصدر: لزار.

۵- بحار الأنوار: ۱۶- ۱۴۷- ۱۴۸ و ۱۵۵- ۱۷۱ و ۱۸۲- ۱۸۴ و غيرها.

۶- إرشاد القلوب ۲- ۱۱۲- ۱۱۳ [و فی طبعه أخری ۲- ۳۱۹] فی جوابه عليه السّلام عن مسأله يهودیّ آخر باختلاف يسير، و انظر بقيّه روايات الباب هناک.

فِی الْمَسْجِدِ- فَسَلَّمَ عَلَیْهِ وَ النَّاسُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ (۱)! دُلَّنِی عَلَی أَعْلَمِکُمْ بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ وَ بِکِتَابِهِ وَ سُنَّتِهِ؟. فَأَوْمَأَ إِلَی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَذَا. فَتَحَوَّلَ الرَّجُلُ إِلَی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ: أَنْتَ کَذَلِکَ؟.

قَالَ (۲): نَعَمْ (۳).

فَقَالَ: إِنِّی أَسْأَلُکَ عَنْ ثَلَاثٍ وَ ثَلَاثٍ وَ وَاحِدَهٍ.

قَالَ: أَ فَلَا قُلْتَ عَنْ سَبْعٍ؟.

قَالَ الْیَهُودِیُّ: لَا (۴)، إِنَّمَا أَسْأَلُکَ عَنْ ثَلَاثٍ، فَإِنْ أَجَبْتَ فِیهِمْ فَسَأَلْتُکَ (۵) عَنْ ثَلَاثٍ بَعْدَهَا، وَ إِنْ لَمْ تُصِبْ لَمْ أَسْأَلْکَ.

فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنِی إِذَا أَجَبْتُکَ بِالصَّوَابِ وَ الْحَقِّ تَعْرِفُ ذَلِکَ؟- وَ کَانَ الْفَتَی مِنْ عُلَمَاءِ الْیَهُودِ وَ أَحْبَارِهِمْ، یَرْوُونَ (۶) أَنَّهُ مِنْ وُلْدِ هَارُونَ أَخِی مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ-.

فَقَالَ: نَعَمْ.

قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: بِاللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَئِنْ أَجَبْتُکَ بِالصَّوَابِ وَ الْحَقِّ لَتُسْلِمَنَّ وَ تَدَعُ الْیَهُودِیَّهَ، فَحَلَفَ لَهُ وَ قَالَ: مَا جِئْتُکَ إِلَّا مُرْتَاداً أُرِیدُ الْإِسْلَامَ.

فَقَالَ: یَا هَارُونِیُّ! سَلْ عَمَّا بَدَا لَکَ تُخْبَرْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَقَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ أَوَّلِ شَجَرَهٍ نَبَتَتْ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَ عَنْ أَوَّلِ عَیْنٍ نَبَعَتْ فِی الْأَرْضِ؟ وَ عَنْ أَوَّلِ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ؟.

۱- فی المصدر: یا عمر.

۲- خ. ل: فقال: .

۳- لا توجد فی المصدر: قال نعم.

۴- وضع فی المطبوع رمز نسخه بدل علی: لا.

۵- فی إرشاد القلوب: فإن أصبت فیهنّ سألتک و الظّاهر: فیها، بدلا من: فیهم.

۶- فی المصدر: یرون، و هی نسخه فی مطبوع البحار.

فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا أَوَّلُ شَجَرَهٍ نَبَتَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَإِنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا الزَّيْتُونَهُ وَ كَذَبُوا، وَ إِنَّمَا هِيَ النَّخْلَهُ، وَ هِيَ الْعَجْوَهُ، هَبَطَ بِهَا آدَمُ مِنَ الْجَنَّهِ فَغَرَسَهَا، وَ أَصْلُ النَّخْلِ كُلِّهِ مِنْهَا، وَ أَمَّا أَوَّلُ عَيْنٍ نَبَعَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَإِنَّ الْيَهُودَ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا الْعَيْنُ الَّتِي فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ تَحْتَ الْحَجَرِ وَ كَذَبُوا، بَلْ هِيَ (۱) عَيْنُ الْحَيَاهِ الَّتِي انْتَهَى مُوسَى وَ فَتَاهُ إِلَيْهَا فَغَسَلا فِيهَا السَّمَكَهَ فَحَيِيَتْ (۲)، وَ لَيْسَ مِنْ مَيِّتٍ يُصِيبُهُ ذَلِكَ الْمَاءُ إِلَّا حَيِيَ، وَ كَانَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَرِبَ مِنْهَا وَ لَمْ يَجِدْهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ، وَ أَمَّا أَوَّلُ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَإِنَّ الْيَهُودَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ الْحَجَرُ الَّذِي فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ كَذَبُوا، وَ إِنَّمَا هُوَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ هَبَطَ بِهِ آدَمُ (عليه السلام) مِنَ الْجَنَّهِ فَوَضَعَهُ عَلَى الرُّكْنِ، وَ النَّاسُ يَسْتَلِمُونَهُ، وَ كَانَ أَشَدَّ بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ فَاسْوَدَّ مِنْ خَطَايَا بَنِي آدَمَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي كَمْ لِهَذِهِ الْأُمَّهِ مِنْ إِمَامٍ هُدًى هَادِينَ مَهْدِيِّينَ، لَا يَضُرُّهُمْ خِذْلَانُ مَنْ خَذَلَهُمْ؟ وَ أَيْنَ مَنْزِلُ مُحَمَّدٍ مِنَ الْجَنَّهِ؟، وَ مَنْ مَعَهُ مِنْ أُمَّتِهِ فِي الْجَنَّهِ؟.

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا قَوْلُكَ: كَمْ لِهَذِهِ الْأُمَّهِ مِنْ (۳) إِمَامٍ هُدًى؟

وَ أَيْنَ مَنْزِلُ مُحَمَّدٍ فِي الْجَنَّهِ؟ وَ مَنْ مَعَهُ مِنْ أُمَّتِهِ فِي الْجَنَّهِ؟ فَإِنَّ الْأَئِمَّهَ (۴) اثْنَا عَشَرَ، وَ أَمَّا مَنْزِلُ مُحَمَّدٍ فَفِي أَشْرَفِ الْجِنَانِ وَ أَفْضَلِهَا: جَنَّهِ عَدْنٍ، وَ أَمَّا الَّذِينَ مَعَهُ فَهُمُ الْأَئِمَّهُ الِاثْنَا عَشَرَ أَئِمَّهُ الْهُدَى.

قَالَ الْفَتَى: صَدَقْتَ، فَوَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ عِنْدِي بِإِمْلَاءِ مُوسَى وَ خَطِّ هَارُونَ بِيَدِهِ.

ثُمَّ (۵) قَالَ: أَخْبِرْنِي كَمْ يَعِيشُ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بَعْدَهُ؟ وَ هَلْ

۱- في المصدر: إنّما هي ..

۲- في المصدر: السّمكه المالحه فحييت.

۳- لا توجد: من، في ك.

۴- في المصدر: فإنّ أئمّه الهدى.

۵- لا توجد: ثمّ، في المصدر، و فيه: فأخبرني.

يَمُوتُ مَوْتاً أَوْ يُقْتَلُ قَتْلًا؟.

قَالَ لَهُ: وَيْحَكَ! أَنَا وَصِيُّ مُحَمَّدٍ، أَعِيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ (۱) لَا تَزِيدُ يَوْماً وَ لَا تَنْقُصُ يَوْماً، ثُمَّ يُبْعَثُ أَشْقَاهَا شَقِيقُ عَاقِرِ نَاقَهِ صَالِحٍ، فَيَضْرِبُنِى ضَرْبَهً فِى مَفْرَقِى فَتُخْضَبُ مِنْهُ لِحْيَتِى، ثُمَّ بَكَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بُكَاءً شَدِيداً.

قَالَ (۲): فَصَرَخَ الْفَتَى وَ قَطَعَ كُسْتِيجَهُ (۳) وَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَشْهَدُ (۴) أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (۵)، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ.

بيان: قوله عليه السلام: تَعْرِفُ ذَلِكَ .. أى تُصَدِّقُ و تُقِرُّ بِهِ (۶).

قوله عليه السلام: لا تزيد يوما ..

أقول: ليس هذا فى أكثر الروايات، و يشكل تصحيحه، لعدم اتّحاد يومى وفاتهما صلوات اللّه عليهما، و يمكن أن يقال بناء الثلاثين على التقريب، و قوله عليه السلام: «لا يزيد» استئناف لبيان أنّ الموعد الذى وعدت لك لا يتخلّف، و أعلمه بحيث لا يزيد يوما و لا ينقص يوما، و قيل: الضمير راجع إلى كتاب هارون، و ربّما يقرأ تزيد و تنقص- على صيغه الخطاب (۷)

أى إنّك رأيت فى كتاب أبيك هارون ثلاثين سنه فتتوهّم أنّه لا كسر فيها، و ليس كذلك، بل هو مبنيّ على

ص: ۹۸

۱- فى المصدر زياده: سنه. و فيه: لا أزيد .. و لا أنقص.

۲- لا توجد: قال، فى س.

۳- فى المصدر: كيتجه، و لا معنى لها.

۴- لا توجد: أشهد، فى المصدر.

۵- هنا زياده جاءت فى المصدر و هى: و أنّك وصيّه و خليفته و هاد الأمّه و محى السّنّه من بعده.

۶- قال فى الصحاح ۴- ۱۴۰۰: و قولهم ما أعرف لأحد يصرعنى .. أى ما أعترف، و قال فيه بعد صفحتين: الاعتراف بالذنب: الإقرار به، ... و ربّما وضعوا اعترف موضع عرف، كما وضعوا عرف موضع اعترف. و قال فى القاموس ۳- ۱۷۳: و قرأ الكسائى: عرف بعضه .. أى جازى حفصه ببعض ما فعلت، أو معناه أقرّ ببعضه و أعرض عن بعض.

۷- فى س: الكتاب.

إتمام الكسر، و لا يخفى بعدهما.

و قال الفيروزآبادى (۱): الْكُسْتِيجُ- بالضّم-: خَيْطٌ غَلِيظٌ يَشُدُّهُ الذِّمِّيُّ فَوْقَ ثِيَابِهِ دُونَ الزُّنَّارِ، مُعَرَّبُ كُسْتِي.

«۵»-كِتَابُ صَفْوَهِ الْأَخْبَارِ (۲): عَنْ أَبِی إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِی نُونٍ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ دَخَلَ الْمَدِينَهَ رَجُلٌ مِنْ أَوْلَادِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى دِينِ الْيَهُودِ، فَوَجَدَ النَّاسَ مُتَفَزِّعِينَ مَغْمُومِينَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟. قَالُوا: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ تُوُفِّيَ فِي الْيَوْمِ الَّذِی هُوَ مَذْكُورٌ فِی كِتَابِنَا، ثُمَّ قَالَ: أَرْشِدُونِی إِلَى خَلِيفَهِ نَبِيِّكُمْ. قَالُوا (۳): تَنْتَظِرُ قَلِيلًا حَتَّى نُرْشِدَكَ إِلَى مَنْ يُخْبِرُكَ بِمَا تَسْأَلُ، فَأَقْبَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالُوا:

عَلَيْكَ بِهَذَا الْغُلَامِ فَإِنَّهُ يُخْبِرُكَ عَمَّا تَسْأَلُ. فَقَامَ إِلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ: أَ أَنْتَ (۴) عَلِيُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟.

فَقَالَ: نَعَمْ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَ أَخَذَ بِيَدِهِ وَ أَجْلَسَهُ.

وَ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ هَؤُلَاءِ عَنْ أَرْبَعَهِ حُرُوفٍ فَأَرْشَدُونِی إِلَيْكَ، فَعَنْ إِذْنِكَ أَسْأَلُكَ؟.

فَقَالَ لَهُ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ، فَإِنِّی أُخْبِرُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَقَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ أَوَّلِ حَرْفٍ كَلَّمَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّكَ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ وَ رَجَعَ عَنْ (۵)

۱- القاموس ۱- ۲۰۵، و قارن ب: تاج العروس ۲- ۹۱.

۲- قال فی أوّل بحار الأنوار ۱- ۲۱ فی عدّه لمصادره أنّه: لبعض العلماء الأخيار، و قال فی الفصل الثّانی ۱- ۴۰: و كتاب صفوه الأخبار و رياض الجنان مشتملان على أخبار غريبه فی المناقب، و أخرجنا منهما ما وافق أخبار الكتب المعتبره. و ينقل عنه فی مدينه المعاجز بعنوان: صفوه الأخبار عن الأئمّه الأطهار، و احتمل بعض تلامذه المجلسیّ أنّه و كتاب رياض الجنان كليهما لفضل اللّه بن محمود الفارسیّ، و هو شقيق الشّيخ البرسیّ، و ناقش شيخنا فی الذّريعه ۱۵- ۴۸ ذلك، فراجع.

۳- فی ك: فقالوا.

۴- فی ك: أنت- بدون همزه الاستفهام-.

۵- جاءت نسخه هنا على س: من.

مَحِلِّ الشَّرَفِ؟ وَ أَخْبِرْنِی عَنِ الْأَرْبَعِهِ الَّذِینَ کَشَفَ مَالِکٌ عَنْهُمْ طَبَقاً مِنْ أَطْبَاقِ النَّارِ فَکَلَّمُوا نَبِیَّکَ؟ وَ أَخْبِرْنِی عَنِ الْمَلَکِ الَّذِی زَاحَمَ نَبِیَّکَ؟ وَ أَخْبِرْنِی عَنْ مَنْزِلِ نَبِیِّکَ فِی الْجَنَّهِ؟.

فَقَالَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَمَّا أَوَّلُ حَرْفٍ کَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ نَبِیَّنَا صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِهِ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَی: آمَنَ الرَّسُولُ بِما أُنْزِلَ إِلَیْهِ مِنْ رَبِّهِ (۱)

فَقَالَ: لَیسَ هَذَا أَرَدْتُ، وَ لَا عَنْهُ سَأَلْتُ.

فَقَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ الَّذِی تُرِیدُ مَسْتُورٌ.

فَقَالَ: أَخْبِرْنِی بِالَّذِی هُوَ، وَ إِلَّا فَمَا أَنْتَ هُوَ؟.

فَقَالَ لَهُ: إِذَا أَنْبَأْتُکَ تُسْلِمُ؟.

قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لَمَّا رَجَعَ عَنْ (۲) مَحَلِّ الشَّرَفِ وَ الْکَرَامَهِ لَیْلَهَ الْإِسْرَاءِ رُفِعَ لَهُ الْحِجَابُ قَبْلَ أَنْ یَصِیرَ إِلَی مَقَامِ جَبْرَئِیلَ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ نَادَی مَلَکٌ: یَا مُحَمَّدُ [صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ] ! إِنَّ اللَّهَ یُقْرِئُکَ السَّلَامَ وَ یَقُولُ لَکَ: اقْرَأْ عَلَی السَّیِّدِ الْمَوْلَی مِنِّی السَّلَامَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: مَنِ السَّیِّدُ الْمَوْلَی؟.

فَقَالَ: عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ [علیهما السلام] .

فَقَالَ الْیَهُودِیُّ: صَدَقْتَ إِنِّی لَأَجِدُهُ مَکْتُوباً فِی کِتَابِ دَاوُدَ عَلَیْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ: وَ أَمَّا الْأَرْبَعَهُ الَّذِینَ کَشَفَ عَنْهُمْ مَالِکٌ طَبَقَ النَّارِ فَهُمْ: قَابِیلُ، وَ نُمْرُودُ، وَ هَامَانُ، وَ فِرْعَوْنُ.

فَقَالُوا: یَا مُحَمَّدُ [صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ] ! اسْأَلْ رَبَّکَ یَرُدَّنَا إِلَی الدُّنْیَا حَتَّی نَعْمَلَ صَالِحاً، فَغَضِبَ جَبْرَئِیلُ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ أَخَذَ الطَّبَقَ بِرِیشَهٍ مِنْ جَنَاحِهِ وَ رَدَّهُ عَلَیْهِمْ. وَ أَمَّا الْمَلَکُ الَّذِی زَاحَمَ نَبِیَّنَا صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَإِنَّهُ مَلَکُ الْمَوْتِ، جَاءَ مِنْ

۱- البقره: ۲۸۵.

۲- جاء علی مطبوع البحار نسخه بدل: من.

عِنْدِ جَبَّارٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا قَدْ تَكَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ بِكَلَامٍ عَظِيمٍ فَغَضِبَ لِلَّهِ (۱) فَزَاحَمَ نَبِيَّنَا وَ لَمْ يَعْرِفْهُ لِغَيْظِهِ.

فَقَالَ جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مَلَکَ الْمَوْتِ! هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ وَ حَبِيبُهُ.

فَقَالَ: إِنِّی أَتَيْتُ مِنْ عِنْدِ مَلِکٍ جَبَّارٍ قَدْ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ عَظِيمٍ عِنْدَ مَوْتِهِ فَغَضِبْتُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَمْ أَعْرِفْکَ، فَعَذَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

وَ أَمَّا مَنْزِلُ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِنَّ مَسْكَنَهُ جَنَّهُ عَدْنٍ وَ مَعَهُ فِيهَا أَوْصِيَاؤُهُ الِاثْنَا عَشَرَ، وَ فَوْقَهَا مَنْزِلٌ يُقَالُ لَهُ: الْوَسِيلَهُ، وَ لَيْسَ فِی الْجَنَّهِ شِبْهُهُ وَ لَا أَرْفَعُ مِنْهُ، وَ هُوَ مَنْزِلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

فَقَالَ الدَّاوُدِیُّ: وَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ فِی كِتَابِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ لَقَدْ صَدَقْتَ، وَ إِنَّا مُتَوَارِثُوهُ وَاحِدٌ عَنْ وَاحِدٍ حَتَّى وَصَلَ إِلَيَّ، فَأَخْرَجَ كِتَاباً فِيهِ مَسْطُورٌ مَا ذُكِرَ.

ثُمَّ (۲) قَالَ: مُدَّ يَدَکَ أُجَدِّدْ إِسْلَامِی، ثُمَّ قَالَ: وَ اللَّهِ إِنَّکَ خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّهِ بَعْدَ نَبِيِّهَا وَ أَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَ عَلَّمَهُ دِينَهُ وَ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ، وَ قَدْ أَسْلَمَ وَ حَسُنَ إِسْلَامُهُ.

«۶»-نبه (۳): رُوِیَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ حَضَرَ مَجْلِسَ (۴) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَوْماً- وَ عِنْدَهُ كَعْبُ الْأَحْبَارِ- إِذْ قَالَ عُمَرُ: يَا كَعْبُ! أَ حَافِظٌ أَنْتَ لِلتَّوْرَاهِ (۵)؟. قَالَ كَعْبٌ: إِنِّی لَأَحْفَظُ مِنْهَا كَثِيراً. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جَنْبِهِ (۶): يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! سَلْهُ أَيْنَ

۱- فی ک: اللّه.

۲- لا توجد: ثمّ، فی س.

۳- تنبيه الخواطر و نزهه النّواظر مجموعه ورّام ۲- ۵، فيما جرى بين كعب الأحبار و عمر.

۴- فی المصدر: فی مجلس.

۵- فی المطبوع: التّوريه، و كذا تكتب التّوراه فی إملاء القدماء، و جاء بعدها فی المصدر: فقال كعب ..

۶- فی المصدر زياده: فی المجلس.

كَانَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ (۱) قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ عَرْشَهُ؟ وَ مِمَّ خَلَقَ الْمَاءَ الَّذِی جَعَلَ عَلَيْهِ عَرْشَهُ (۲)؟ فَقَالَ عُمَرُ: يَا كَعْبُ! هَلْ عِنْدَكَ مِنْ هَذَا عِلْمٌ؟. فَقَالَ كَعْبٌ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! نَجِدُ فِی الْأَصْلِ الْحَكِيمِ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی كَانَ قَدِيماً قَبْلَ خَلْقِ الْعَرْشِ، وَ كَانَ عَلَی صَخْرَهِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِی الْهَوَاءِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ عَرْشَهُ تَفَلَ تَفْلَهً كَانَتْ مِنْهَا الْبِحَارُ الْغَامِرَهُ وَ اللُّجَجُ الدَّائِرَهُ، فَهُنَاكَ خَلَقَ عَرْشَهُ مِنْ بَعْضِ الصَّخْرَهِ الَّتِی كَانَتْ تَحْتَهُ، وَ آخِرُ مَا بَقِیَ مِنْهَا لَمَسْجِدُ قُدْسِهِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ كَانَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَاضِراً .. فَعَظَّمَ رَبَّهُ (۳) وَ قَامَ عَلَی قَدَمَيْهِ، وَ نَفَضَ ثِيَابَهُ، فَأَقْسَمَ عَلَيْهِ عُمَرُ لَمَّا عَادَ إِلَی مَجْلِسِهِ، فَفَعَلَ، قَالَ عُمَرُ: غُصْ عَلَيْهَا يَا غَوَّاصُ، مَا يَقُولُ (۴) أَبُو حَسَنٍ فَمَا عَلِمْتُكَ إِلَّا مُفَرِّجاً لِلْغَمِّ؟. فَالْتَفَتَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَی كَعْبٍ فَقَالَ: غَلِطَ أَصْحَابُكَ وَ حَرَّفُوا كُتُبَ اللَّهِ، وَ قَبَّحُوا (۵) الْفِرْيَهَ عَلَيْهِ، يَا كَعْبُ! وَيْحَكَ! إِنَّ الصَّخْرَهَ الَّتِی زَعَمْتَ لَا تَحْوِی جَلَالَهُ، وَ لَا تَسَعُ عَظَمَتَهُ، وَ الْهَوَاءُ الَّذِی ذَكَرْتَ لَا يَجُوزُ (۶) أَقْطَارَهُ، وَ لَوْ كَانَتِ الصَّخْرَهُ وَ الْهَوَاءُ قَدِيمَيْنِ مَعَهُ لَكَانَتْ لَهُمَا قِدْمَتُهُ، وَ عَزَّ اللَّهُ وَ جَلَّ أَنْ يُقَالَ لَهُ مَكَانٌ يُومَی إِلَيْهِ، وَ اللَّهُ لَيْسَ كَمَا يَقُولُ (۷) الْمُلْحِدُونَ، وَ لَا كَمَا يَظُنُّ الْجَاهِلُونَ، وَ لَكِنْ كَانَ وَ لَا مَكَانَ بِحَيْثُ لَا تَبْلُغُهُ الْأَذْهَانُ، وَ قَوْلِی: (كَانَ) لِتَعْرِيفِ كَوْنِهِ، وَ هُوَ (۸) مِمَّا عَلَّمَ مِنَ الْبَيَانِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (۹): خَلَقَ الْإِنْسانَ عَلَّمَهُ الْبَيانَ (۱۰)، فَقَوْلِی لَهُ

ص: ۱۰۲

۱- فی ک: ثناؤه، و کتبت فی حاشیه س من دون رمز نسخه بدل.

۲- فی تنبیه الخواطر: جعل عرشه علیه- بتقدیم و تأخیر-.

۳- فی المصدر: علی ربّه .. و ما هنا أظهر.

۴- جاء فی س زیاده: منها، قبل: یقول، و وضع علیها رمز الزّیاده فی ک.

۵- فی المصدر: و فتحوا.

۶- جاء فی س: لا یجود، و فی المصدر: لا یجوز، و هو الظّاهر، و ما فی المتن نسخه فی المصدر.

۷- فی س: یقال.

۸- جاء فی المصدر: و قولی: کان، محدث کونه و هو ..

۹- لا توجد فی المصدر: عزّ و جلّ.

۱۰- الرحمن: ۳- ۴.

كَانَ مِمَّا عَلَّمَنِی الْبَیَانَ (۱) لِأَنْطِقَ بِحُجَّةٍ عَظَمِهِ الْمَنَّانِ، وَ لَمْ یَزَلْ رَبُّنَا مُقْتَدِراً عَلَی مَا یَشَاءُ، مُحِیطاً بِكُلِّ الْأَشْیَاءِ، ثُمَّ كَوَّنَ مَا أَرَادَ بِلَا فِكْرَهٍ حَادِثَهٍ لَهُ (۲) أَصَابَ، وَ لَا بِشُبْهَهٍ (۳)دَخَلَتْ عَلَیْهِ فِیمَا أَرَادَ، وَ إِنَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ نُوراً ابْتَدَعَهُ مِنْ غَیْرِ شَیْ ءٍ، ثُمَّ خَلَقَ مِنْهُ ظُلْمَهً وَ كَانَ قَدِیراً أَنْ یَخْلُقَ الظُّلْمَهَ لَا مِنْ شَیْ ءٍ، كَمَا خَلَقَ النُّورَ مِنْ غَیْرِ شَیْ ءٍ، ثُمَّ خَلَقَ مِنَ الظُّلْمَهِ نُوراً وَ خَلَقَ مِنَ النُّورِ یَاقُوتَهً غِلَظُهَا كَغِلَظِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ وَ سَبْعِ أَرَضِینَ، ثُمَّ زَجَرَ الْیَاقُوتَهَ فَمَاعَتْ (۴) لِهَیْبَتِهِ فَصَارَتْ مَاءً مُرْتَعِداً، وَ لَا یَزَالُ مُرْتَعِداً إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ، ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ مِنْ نُورِهِ، وَ جَعَلَهُ عَلَی الْمَاءِ، وَ لِلْعَرْشِ عَشَرَهُ آلَافِ لِسَانٍ یُسَبِّحُ اللَّهَ كُلُّ لِسَانٍ مِنْهَا بِعَشَرَهِ آلَافِ (۵)، لَیْسَ فِیهَا لُغَهٌ تُشْبِهُ الْأُخْرَی، وَ كَانَ الْعَرْشُ عَلَی الْمَاءِ مِنْ دُونِهِ حُجُبُ الضَّبَابِ (۶)، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ: وَ كانَ عَرْشُهُ عَلَی الْماءِ لِیَبْلُوَكُمْ .. (۷)، یَا كَعْبُ! وَیْحَكَ! إِنَّ مَنْ كَانَتِ الْبِحَارُ تَفْلَتَهُ عَلَی قَوْلِكَ- كَانَ أَعْظَمَ مِنْ أَنْ تَحْوِیَهُ صَخْرَهُ بَیْتِ الْمَقْدِسِ، أَوْ یَحْوِیَهُ (۸) الْهَوَاءُ الَّذِی أَشَرْتَ إِلَیْهِ أَنَّهُ حَلَّ فِیهِ .. فَضَحِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَ قَالَ: هَذَا هُوَ الْأَمْرُ، وَ هَكَذَا یَكُونُ الْعِلْمُ لَا (۹) كَعِلْمِكَ یَا كَعْبُ، لَا عِشْتُ إِلَی زَمَانٍ لَا أَرَی فِیهِ أَبَا حَسَنٍ.۷- كا (۱۰): الْعِدَّهُ، عَنِ الْبَرْقِیِّ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ

۱- فی مجموعه ورّام: من البیان.

۲- لا توجد فی المصدر: له.

۳- فی التّنبیه: و لا شبهه.

۴- أی سالت و ذابت كما فی المصباح المنیر ۲- ۸۰۷- ۸۰۸ و غیره.

۵- فی المصدر: بعشره آلاف لغه.

۶- قال فی مجمع البحرین ۱- ۱۰۴: و الضّباب- كسحاب- جمع ضبابه- كسحابه- و هو ندی یغشی الأرض بالغدوات، و جاء فی الصّحاح ۱- ۱۶۸: الضّبابه: سحابه تغشی الأرض كالدّخان.

۷- هود: ۷.

۸- فی المصدر: تحویه.

۹- جاءت فی مجموعه ورّام زیاده: یكون، بعد: لا.

۱۰- أصول الكافی ۱- ۴۴۴- ۴۴۵ حدیث ۵ باب ۱۲۵ من كتاب الحجّه [۱- ۵۲۹- ۵۳۰ الطبعه الثّالثه من الإسلامیّه] باختصار فی الإسناد علی دأبه.

حَنَانِ بْنِ السَّرَّاجِ (۱)، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِسَائِيِّ (۲)، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: شَهِدْتُ جِنَازَةَ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ مَاتَ، وَ شَهِدْتُ عُمَرَ حِينَ بُويِعَ وَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسٌ نَاحِيَةً، فَأَقْبَلَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ جَمِيلُ الْوَجْهِ، بَهِيٌّ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ حِسَانٌ- وَ هُوَ مِنْ وُلْدِ هَارُونَ- حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْتَ أَعْلَمُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِكِتَابِهِمْ وَ أَمْرِ نَبِيِّهِمْ؟. قَالَ: فَطَأْطَأَ عُمَرُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: إِيَّاكَ أَعْنِي .. وَ أَعَادَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لِمَ ذَاكَ؟. قَالَ: إِنِّي جِئْتُكَ مُرْتَاداً لِنَفْسِي، شَاكّاً فِي دِينِي. فَقَالَ: دُونَكَ هَذَا الشَّابَّ. قَالَ: وَ مَنْ هَذَا الشَّابُّ؟. قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ هَذَا أَبُو الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ ابْنَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ هَذَا زَوْجُ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَأَقْبَلَ الْيَهُودِيُّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَ كَذَلِكَ (۳) أَنْتَ؟!. فَقَالَ:

نَعَمْ.

قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ثَلَاثٍ وَ ثَلَاثٍ وَ وَاحِدَةٍ.

قَالَ: فَتَبَسَّمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ غَيْرِ تَبَسُّمٍ، فَقَالَ (۴) يَا هَارُونِيُّ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ سَبْعاً؟. قَالَ: أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ، فَإِنْ أَجَبْتَنِي سَأَلْتُ عَمَّا بَعْدَهُنَّ، وَ إِنْ لَمْ تَعْلَمْهُنَّ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ فِيكُمْ عَالِمٌ.

قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِالْإِلَهِ الَّذِي تَعْبُدُهُ لَئِنْ أَنَا أَجَبْتُكَ فِي كُلِّ مَا تُرِيدُ لَتَدَعَنَّ دِينَكَ وَ لَتَدْخُلَنَّ فِي دِينِي؟.

قَالَ: مَا جِئْتُ إِلَّا لِذَاكَ.

قَالَ: فَسَلْ؟.

۱- الأظهر- كما صرّح به المجلسيّ- رحمه اللّه- في مرآة العقول-: أن يكون: حيّان السّرّاج، فراجع.

۲- نسخه جاءت في ك: الكتّانيّ.

۳- في الكافي: أ كذاك.

۴- في المصدر: و قال.

قَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ أَوَّلِ قَطْرَهِ دَمٍ قَطَرَتْ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ، أَیُّ قَطْرَهٍ هِیَ؟

وَ أَوَّلِ عَیْنٍ فَاضَتْ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ، أَیُّ عَیْنٍ هِیَ؟ وَ أَوَّلِ شَیْ ءٍ اهْتَزَّ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ، أَیُّ شَیْ ءٍ هُوَ؟.

فَأَجَابَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَقَالَ (۱): أَخْبِرْنِی عَنِ الثَّلَاثِ الْأُخَرِ، أَخْبِرْنِی عَنْ مُحَمَّدٍ، کَمْ لَهُ مِنْ إِمَامٍ عَادِلٍ؟. وَ فِی أَیِّ جَنَّهٍ یَکُونُ؟ وَ مَنْ یُسَاکِنُهُ (۲) مَعَهُ فِی جَنَّتِهِ (۳)؟.

قَالَ: یَا هَارُونِیُّ! إِنَّ لِمُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ اثْنَیْ عَشَرَ إِمَامَ عَدْلٍ لَا یَضُرُّهُمْ خِذْلَانُ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَ لَا یَسْتَوْحِشُونَ بِخِلَافِ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَ إِنَّهُمْ فِی الدِّینِ أَرْسَبُ مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِی فِی الْأَرْضِ، وَ مَسْکَنُ مُحَمَّدٍ فِی جَنَّتِهِ، مَعَهُ أُولَئِکَ الِاثْنَا عَشَرَ الْإِمَامَ الْعَدْلَ.

فَقَالَ: صَدَقْتَ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنِّی لَأَجِدُهَا فِی کُتُبِ أَبِی هَارُونَ، کَتَبَهُ (۴)بِیَدِهِ وَ أَمْلَاهُ مُوسَی عَمِّی عَلَیْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِی عَنِ الْوَاحِدَهِ؟ أَخْبِرْنِی عَنْ وَصِیِّ مُحَمَّدٍ کَمْ یَعِیشُ مِنْ بَعْدِهِ؟

وَ هَلْ یَمُوتُ أَوْ یُقْتَلُ؟.

قَالَ: یَا هَارُونِیُّ! یَعِیشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِینَ سَنَهً لَا یَزِیدُ یَوْماً وَ لَا یَنْقُصُ یَوْماً، ثُمَّ یُضْرَبُ ضَرْبَهً هَاهُنَا- یَعْنِی عَلَی قَرْنِهِ- فَیُخْضَبُ (۵) هَذِهِ مِنْ (۶) هَذَا.

قَالَ: فَصَاحَ الْهَارُونِیُّ وَ قَطَعَ کُسْتِیجَهُ، وَ هُوَ یَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ أَنَّکَ

۱- فی ک زیاده کلمه: قال، و وضع علیها رمز نسخه بدل.

۲- فی الکافی: ساکنه.

۳- فی ک: جنّه.

۴- لا توجد: کتبه، فی س.

۵- فی المصدر: فتخضب.

۶- فی س: عن.

وَصِيُّهُ، يَنْبَغِي أَنْ تَفُوقَ وَ لَا تُفَاقَ، وَ أَنْ تُعَظَّمَ وَ لَا تُسْتَضْعَفَ.

قَالَ: ثُمَّ (١) مَضَى بِهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَعَلَّمَهُ مَعَالِمَ الدِّينِ.

بيان: فی القاموس (٢): جبل راسب .. أی ثابت، و كذا الراسی بمعنی الثّابت (٣).

«٨»-كا (۴): مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ مُحَمَّدُ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ (۵) ابْنِ أَبِي يَحْيَى الْمَدِينِيِّ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ حَاضِراً لَمَّا هَلَكَ (۶) أَبُو بَكْرٍ وَ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ، أَقْبَلَ يَهُودِيٌّ مِنْ عُظَمَاءِ يَهُودِ يَثْرِبَ، وَ يَزْعُمُ (٧) يَهُودُ الْمَدِينَهِ أَنَّهُ أَعْلَمُ أَهْلِ زَمَانِهِ حَتَّى رُفِعَ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ: يَا عُمَرُ! إِنِّي جِئْتُكَ أُرِيدُ الْإِسْلَامَ فَإِنْ أَخْبَرْتَنِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ بِالْكِتَابِ وَ السُّنَّهِ وَ جَمِيعِ مَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكَ، لَكِنِّي أُرْشِدُكَ إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ أُمَّتِنَا بِالْكِتَابِ وَ السُّنَّهِ وَ جَمِيعِ مَا قَدْ تَسْأَلُ عَنْهُ، وَ هُوَ ذَاكَ، فَأَوْمَى إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا عُمَرُ! إِنْ كَانَ هَذَا كَمَا تَقُولُ فَمَا لَكَ وَ لِبَيْعَهِ النَّاسِ، وَ إِنَّمَا

١- فی س: ثمّ قال، بتقديم و تأخير.

٢- القاموس ١- ٧٣، و قال فی مجمع البحرين ٢- ٧٠: و فی الحديث: أئمّه العدل أرسب من الجبال الرواسی .. أی أثقل.

٣- نصّ عليه فی القاموس ۴- ٣٣۴، و مجمع البحرين ١- ١٨٣، و غيرهما.

۴- أصول الكافی ١- ۴۴۶ حديث ٨، باب ١٢۵ كتاب الحجّه [١- ۵٣١ فی طبعه أخری من الإسلاميّه] باختصار فی الإسناد، و تلاحظ بقيّه روايات الباب.

۵- وضع علی كلمه: عن، فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل.

۶- فی ك: قال لمّا هلك ..

٧- فی المصدر: يهود يثرب و تزعم ..

ذَاکَ أَعْلَمُکَمْ، فَزَبَرَهُ عُمَرُ.

ثُمَّ إِنَّ الْيَهُودِيَّ قَامَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْتَ كَمَا ذَكَرَ عُمَرُ؟.

فَقَالَ (١): وَ مَا قَالَ عُمَرُ؟. فَأَخْبَرَهُ.

قَالَ: فَإِنْ كُنْتَ كَمَا قَالَ، سَأَلْتُکَ عَنْ أَشْيَاءَ أُرِيدُ أَنْ أَعْلَمَ هَلْ يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ فَأَعْلَمَ أَنَّكُمْ فِي دَعْوَاكُمْ خَيْرُ الْأُمَمِ وَ أَعْلَمُهَا صَادِقِينَ، وَ مَعَ ذَلِکَ أَدْخُلُ فِي دِينِكُمُ الْإِسْلَامِ.

فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ، أَنَا كَمَا ذَكَرَ لَکَ عُمَرُ، سَلْ عَمَّا بَدَا لَکَ أُخْبِرْکَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٢).

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ ثَلَاثٍ وَ ثَلَاثٍ وَ وَاحِدَةٍ.

فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا يَهُودِيُّ! وَ (٣) لِمَ لَمْ تَقُلْ أَخْبِرْنِي عَنْ سَبْعٍ؟.

فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: إِنَّکَ إِنْ أَخْبَرْتَنِي بِالثَّلَاثِ، سَأَلْتُکَ عَنِ الْبَقِيَّةِ وَ إِلَّا كَفَفْتُ، فَإِنْ أَنْتَ أَجَبْتَنِي فِي هَذِهِ السَّبْعِ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَهْلِ الْأَرْضِ وَ أَفْضَلُهُمْ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ.

فَقَالَ لَهُ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَکَ أُخْبِرْکَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (۴).

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَ أَوَّلِ شَجَرَةٍ غُرِسَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَ أَوَّلِ عَيْنٍ نَبَعَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟.

فَأَخْبَرَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثُمَّ قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: أَخْبِرْنِي عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمْ لَهَا مِنْ إِمَامٍ هُدًى؟ وَ أَخْبِرْنِي عَنْ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ أَيْنَ مَنْزِلُهُ فِي الْجَنَّةِ؟ وَ أَخْبِرْنِي مَنْ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ؟.

فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامَ هُدًى مِنْ

١- خ. ل: قال، جاءت على المطبوع من البحار.

٢- لا توجد: تعالى، فى المصدر.

٣- لا توجد: الواو فى ک.

۴- فى الكافى المطبوع لا توجد: أخبرک به إن شاء اللّه تعالى، و فيه: يا يهودىّ.

ذُرِّیَّهِ نَبِیِّهَا وَ هُمْ مِنِّی. وَ أَمَّا مَنْزِلُ نَبِیِّنَا فِی الْجَنَّهِ فَفِی أَفْضَلِهَا وَ أَشْرَفِهَا: جَنَّهِ عَدْنٍ، وَ أَمَّا مَنْ مَعَهُ فِی مَنْزِلِهِ فِیهَا فَهَؤُلَاءِ الِاثْنَا عَشَرَ مِنْ ذُرِّیَّتِهِ، وَ أُمُّهُمْ وَ جَدَّتُهُمْ أُمُّ (۱) أُمِّهِمْ وَ ذَرَارِیُّهُمْ لَا یَشْرَکُهُمْ فِیهَا أَحَدٌ..

«۹»-کا (۲): مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ، عَنْ زَکَرِیَّا الْمُؤْمِنِ، عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ رَجُلًا أَتَی بِامْرَأَتِهِ إِلَی عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِی هَذِهِ سَوْدَاءُ وَ أَنَا أَسْوَدُ وَ إِنَّهَا وَلَدَتْ غُلَاماً أَبْیَضَ. فَقَالَ لِمَنْ بِحَضْرَتِهِ: مَا تَرَوْنَ؟.

قَالُوا: نَرَی أَنْ تَرْجُمَهَا فَإِنَّهَا سَوْدَاءُ وَ زَوْجُهَا أَسْوَدُ وَ وَلَدُهَا أَبْیَضُ.

قَالَ: فَجَاءَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ وُجِّهَ بِهَا لِتُرْجَمَ، فَقَالَ: مَا حَالُکُمَا؟. فَحَدَّثَاهُ.

فَقَالَ لِلْأَسْوَدِ: أَ تَتَّهِمُ امْرَأَتَکَ؟!.

فَقَالَ: لَا.

قَالَ: فَأَتَیْتَهَا وَ هِیَ طَامِثٌ؟.

قَالَتْ: نَعَمْ، سَلْهُ، قَدْ حَرَّجْتُ عَلَیْهِ وَ أَبَیْتُ.

قَالَ: فَانْطَلِقَا فَإِنَّهُ ابْنُکُمَا، وَ إِنَّمَا غَلَبَ الدَّمُ النُّطْفَهُ فَابْیَضَّ، وَ لَوْ قَدْ تَحَرَّکَ اسْوَدَّ. فَلَمَّا أَیْفَعَ اسْوَدَّ.

بیان: التّحریج: التّضییق، ذکره الجوهری (۳)، و قال: أیفع الغلام .. أی

ص: ۱۰۸

۱- فی المصدر: و أمّ ..

۲- الکافی: ۵- ۵۶۶ حدیث ۴۶، کتاب النّکاح، باب النّوادر.

۳- فی الصحاح ۱- ۳۰۶، و مثله فی القاموس ۱- ۱۸۳.

ارتفع (۱).

«۱۰»-مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (۲): قَالَ: إِنَّ رَجُلًا حَضَرَ مَجْلِسَ أَبِی بَکْرٍ فَادَّعَی أَنَّهُ لَا یَخَافُ اللَّهَ، وَ لَا یَرْجُو الْجَنَّهَ، وَ لَا یَخْشَی النَّارَ، وَ لَا یَرْکَعُ وَ لَا یَسْجُدُ، وَ یَأْکُلُ الْمَیْتَهَ وَ الدَّمَ، وَ یَشْهَدُ بِمَا لَا یَرَی (۳)، وَ یُحِبُّ الْفِتْنَهَ، وَ یَکْرَهُ الْحَقَّ، وَ یُصَدِّقُ الْیَهُودَ وَ النَّصَارَی، وَ أَنَّ عِنْدَهُ مَا لَیْسَ عِنْدَ اللَّهِ، وَ لَهُ مَا لَیْسَ لِلَّهِ، وَ أَنِّی (۴) أَحْمَدُ النَّبِیّ، وَ أَنِّی (۵) عَلِیٌّ وَ أَنَا رَبُّکُم، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: ازْدَدْتَ کُفْراً عَلَی کُفْرِکَ؟!.

فَقَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: هَوِّنْ عَلَیْکَ یَا عُمَرُ! فَإِنَّ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَوْلِیَاءِ اللَّهِ لَا یَرْجُو الْجَنَّهَ وَ لَکِنْ یَرْجُو اللَّهَ، وَ لَا یَخَافُ النَّارَ وَ لَکِنْ یَخَافُ رَبَّهُ، وَ لَا یَخَافُ اللَّهَ مِنْ ظُلْمٍ وَ لَکِنْ یَخَافُ عَدْلَهُ، لِأَنَّهُ حَکَمٌ عَدْلٌ، وَ لَا یَرْکَعُ وَ لَا یَسْجُدُ فِی صَلَاهِ الْجَنَازَهِ، وَ یَأْکُلُ الْجَرَادَ وَ السَّمَکَ، وَ یُحِبُّ الْأَهْلَ وَ الْوَلَدَ، وَ یَشْهَدُ بِالْجَنَّهِ وَ النَّارِ وَ لَمْ یَرَهُمَا، وَ یَکْرَهُ الْمَوْتَ وَ هُوَ الْحَقُّ، وَ یُصَدِّقُ الْیَهُودَ وَ النَّصَارَی فِی تَکْذِیبِ بَعْضِهِمَا (۶) بَعْضاً، وَ لَهُ مَا لَیْسَ لِلَّهِ، لِأَنَّ لَهُ وَلَداً وَ لَیْسَ لِلَّهِ وَلَدٌ، وَ عِنْدَهُ مَا لَیْسَ عِنْدَ اللَّهِ (۷)، فَإِنَّهُ یَظْلِمُ نَفْسَهُ وَ لَیْسَ عِنْدَ اللَّهِ ظُلْمٌ، وَ قَوْلُهُ أَنَا (۸) أَحْمَدُ النَّبِیّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ ..

أَیْ أَنَا أَحْمَدُهُ عَلَی تَبْلِیغِ (۹) الرِّسَالَهِ عَنْ رَبِّهِ، وَ قَوْلُهُ: أَنَا عَلِیٌّ .. یَعْنِی عَلِیٌّ فِی قَوْلِی، وَ قَوْلُهُ: أَنَا رَبُّکُمْ .. أَیْ رَبُّ کُمٍّ بِمَعْنَی (۱۰) لِی کُمٌّ أَرْفَعُهَا وَ أَضَعُهَا، فَفَرِحَ عُمَرُ،

۱- نصّ علیه الجوهریّ فی صحاحه ۳- ۱۳۱۰، و قال فی القاموس ۳- ۱۰۲: یفع الجبل- کمنع صعده، و الغلام: راهق العشرین، کأیفع و هو یافع.

۲- مشارق أنوار الیقین فی أسرار أمیر المؤمنین ع: ۷۸.

۳- فی المصدر: لم یر- بلا یاء-.

۴- فی المصدر: و أنا.

۵- فی المشارق: و أنا.

۶- فی المصدر: بعضهم.

۷- فی المشارق: من عند اللّه.

۸- لا توجد: أنا، فی المصدر.

۹- فی المصدر: تبلیغه.

۱۰- لا توجد: ربّ کمّ بمعنی، فی المصدر.

وَ قَامَ وَ قَبَّلَ رَأْسَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَالَ: لَا بَقِيتُ بَعْدَكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ.

بيان: هوّن عليك .. أى سهّل (۱) على نفسك بالسؤال أو بالانتظار ليتبيّن الحقّ، أو المعنى ما أهون عليك .. أى ليس فيه إشكال، و لعلّ المراد بالدم دم السمك، أو مطلق الدم المتخلّف، و تركه عليه السلام للظهور، و المراد بالميته ما لم يذبح، كما ورد: فى البحر تحلّ ميتته (۲).

«۱۱»-كنز (۳): مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هُوزَةَ (۴)، عَنِ النَّهَاوَنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ نَصْرِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْمُقْتَبِسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَرْسَلَهُ فِي جَيْشٍ فَغَابَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ثُمَّ قَدِمَ، وَ كَانَ مَعَ أَهْلِهِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فَعَلِقَتْ مِنْهُ فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ فَأَنْكَرَهُ، فَجَاءَ بِهَا إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! كُنْتُ فِي الْبَعْثِ الَّذِي وَجَّهْتَنِي فِيهِ، وَ تَعْلَمُ أَنِّي قَدِمْتُ (۵) سِتَّةَ أَشْهُرٍ، وَ كُنْتُ مَعَ أَهْلِي وَ قَدْ جَاءَتْ بِغُلَامٍ وَ هُوَ ذَا، وَ تَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي؟. فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: مَا ذَا تَقُولِينَ أَيَّتُهَا الْمَرْأَةُ؟. فَقَالَتْ: وَ اللَّهِ مَا غَشِيَنِي رَجُلٌ غَيْرُهُ، وَ مَا فَجَرْتُ، وَ إِنَّهُ لَابْنُهُ، وَ كَانَ اسْمُ الرَّجُلِ: الْهَيْثَمَ.

فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: أَ حَقٌّ مَا يَقُولُ زَوْجُكِ؟.

قَالَتْ: قَدْ صَدَقَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ، فَحَفَرَ لَهَا حَفِيرَةً

۱- كما فى القاموس ۴- ۲۷۸، لسان العرب ۱۳- ۴۳۹، و غيرهما. قال الثانى: و الهون مصدر هان عليه الشى ء .. أى خفّ، و هوّنه عليه .. أى سهّله و خفّفه، و شى ء هيّن- على فيعل- أى سهل.

۲- وسائل الشيعه ۱۶- ۲۹۶- ۲۹۷ باب ۳۱، انظر روايات الباب فإنّها مختلفه. و لاحظ: المحاسن للبرقى: ۴۷۵ و ۴۸۰، و التهذيب ۴- ۳۱، و غيرها.

۳- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۵۸۱- ۵۸۲ حديث ۶، مع اختصار فى الإسناد.

۴- فى المصدر: هوذه الباهلىّ.

۵- هنا فى المصدر زياده: منذ .. و هو الظّاهر.

ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِکَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَاءَ مُسْرِعاً حَتَّى أَدْرَکَهَا وَ أَخَذَ بِيَدَيْهَا فَسَلَّهَا (۱) مِنَ الْحَفِيرَهِ.

ثُمَّ قَالَ لِعُمَرَ: ارْبَعْ عَلَى نَفْسِکَ (۲) إِنَّهَا قَدْ صَدَقَتْ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ فِي کِتَابِهِ: حَمْلُهُ وَ فِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً (۳)، وَ قَالَ فِي الرَّضَاعِ: وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ (۴)، فَالْحَمْلُ وَ الرَّضَاعُ ثَلَاثُونَ شَهْراً، وَ هَذَا الْحُسَيْنُ وُلِدَ لِسِتَّهِ أَشْهُرٍ.

فَعِنْدَهَا قَالَ عُمَرُ: لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهَلَکَ عُمَرُ (۵).

«۱۲»-ما (۶) الْمُفِيدُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ تَسْنِيمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَثْعَمِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ رُقَيَّهَ بْنِ مَصْقَلَهَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُؤَيَّهَ (۷) الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (۸) قَالَ: أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَجُلَانِ يَسْأَلَانِ عَنْ طَلَاقِ الْأَمَهِ، فَالْتَفَتَ إِلَى خَلْفِهِ فَنَظَرَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا أَصْلَعُ! مَا تَرَى فِي طَلَاقِ الْأَمَهِ؟.

فَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ .. هَکَذَا، وَ أَشَارَ بِالسَّبَّابَهِ وَ الَّتِي تَلِيهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمَا عُمَرُ وَ قَالَ (۹): ثِنْتَانِ.

ص: ۱۱۱

۱- فی الکنز: و سلّها.

۲- قال فی مجمع البحرین ۴- ۳۳۱: و أربع علی نفسک .. أی أرفق بنفسک و کفّ و تمکّث و لا تعجل.

۳- الأحقاف: ۱۵.

۴- البقره: ۲۳۲.

۵- و أورده أیضا فی البحار ۴۰- ۲۳۲ حدیث ۱۲، و جاء فی المناقب مختصرا: ۲- ۱۸۷، و حکاه بعینه فی تفسیر البرهان ۴- ۱۷۴ حدیث ۱۱.

۶- أمالی الشّیخ الطّوسیّ ۱- ۲۴۳، باختصار فی الإسناد.

۷- فی المصدر: خوذعه.

۸- کذا، و لعلّه: عن أبیها عن جدّها ..

۹- فی س: فقال.

فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! جِئْنَاکَ وَ أَنْتَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ فَسَأَلْنَاکَ فَجِئْتَ إِلَی رَجُلٍ سَأَلْتَهُ، وَ اللَّهِ مَا کَلَّمَکَ.

فَقَالَ عُمَرُ (۱): تَدْرِیَانِ مَنْ هَذَا؟.

قَالا: لَا.

قَالَ: هَذَا عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ:

لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَ الْأَرَضِینَ السَّبْعَ وُضِعَتَا فِی کِفَّهٍ وَ وُضِعَ إِیمَانُ عَلِیٍّ فِی کِفَّهٍ لَرَجَحَ إِیمَانُ عَلِیٍّ (علیه السلام).

«۱۳»-عده (۲): رَوَی الْحَکَمُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنْ جُبَیْرِ بْنِ حَبِیبٍ، قَالَ: نَزَلَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ نَازِلَهٌ قَامَ لَهَا وَ قَعَدَ، وَ تَرَنَّحَ لَهَا (۳) وَ تَقَطَّرَ. ثُمَّ قَالَ: یَا (۴) مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِینَ! مَا عِنْدَکُمْ فِیهَا؟.

قَالُوا: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! أَنْتَ الْمَفْزَعُ وَ الْمَنْزَعُ، فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ (۵): یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ وَ قُولُوا قَوْلًا سَدِیداً (۶) أَمَا وَ اللَّهِ أَنَا وَ إِیَّاکُمْ لَنَعْرِفُ ابْنَ بَجْدَتِهَا، وَ الْخَبِیرَ بِهَا.

قَالُوا: کَأَنَّکَ أَرَدْتَ ابْنَ أَبِی طَالِبٍ؟.

قَالَ: وَ أَنَّی یُعْدَلُ بِی عَنْهُ، وَ هَلْ طَفَحَتْ حُرَّهٌ (۷) بِمِثْلِهِ.

قَالُوا: فَلَوْ بَعَثْتَ إِلَیْهِ.

قَالَ: هَیْهَاتَ! هُنَاکَ شِمْخٌ مِنْ هَاشِمٍ وَ لُحْمَهٌ مِنَ الرَّسُولِ (صلی الله علیه و آله)، وَ أُثْرَهٌ مِنْ

۱- لا توجد: عمر فی س.

۲- عدّه الدّاعی: ۱۰۱- ۱۰۲ باب ۲ فی ذمّ الدّنیا و بینونتها من الآخره.

۳- ما فی المتن نسخه فی المصدر، و فی متنه: تربّح لها.

۴- لا یوجد حرف النّداء فی العدّه.

۵- فی المصدر: و قال.

۶- الأحزاب: ۷۰.

۷- فی المصدر: طفحت جرّه، و نسخه فیه: نفحت حرّه.

عِلْم يُؤْتَى لَهَا وَ لَا يَأْتِي، امْضُوا إِلَيْهِ فَاقْصِفُوا نَحْوَهُ، وَ أَفْضُوا إِلَيْهِ، وَ هُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ وَ (۱) عَلَيْهِ تُبَّانٌ يَتَرَكَّلُ عَلَى مِسْحَاتِهِ وَ هُوَ (۲) يَقُولُ: أَ يَحْسَبُ الْإِنْسانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدىً أَ لَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنى ثُمَّ كانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى (۳)وَ دُمُوعُهُ تَهْمِي (۴) عَلَى خَدَّيْهِ، فَأَجْهَشَ (۵) الْقَوْمُ لِبُكَائِهِ، ثُمَّ سَكَنَ وَ سَكَنُوا، وَ سَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ مَسْأَلَتِهِ فَأَصْدَرَ إِلَيْهِ جَوَابَهَا، فَلَوَى عُمَرُ يَدَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَ اللَّهِ لَقَدْ أَرَادَكَ الْحَقُّ وَ لَكِنْ أَبَى قَوْمُكَ!.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ: يَا أَبَا حَفْصٍ! خَفِّضْ (۶) عَلَيْكَ مِنْ هُنَا وَ مِنْ هُنَا إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كانَ مِيقاتاً (۷).

فَانْصَرَفَ وَ قَدْ أَظْلَمَ وَجْهُهُ وَ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ مِنْ (۸) لَيْلٍ.

بيان: قال الجوهري: تَرَنَّحَ: تَمَايَلَ مِنَ السُّكْرِ و غيرِه، و رُنِّحَ عَلَيْهِ ترنيحاً- على بناء ما لم يسمّ فاعله- .. أي غُشِيَ عَلَيْهِ، أو (۹) اعْتَرَاهُ وَهْنٌ فِي عِظَامِهِ فَتَمَايَلَ، و هُوَ مُرَنَّحٌ (۱۰).

۱- لا توجد الواو في المصدر.

۲- وضع على: هو، في ک رمز نسخه بدل.

۳- القيامه: ۳۶- ۳۸.

۴- قال في القاموس ۴- ۴۰۴: همى الماء و الدّمع يهمى هميا و هميا و هميانا، و العين: صبّت دمعها.

۵- قال في مجمع البحرين ۴- ۱۳۱: في حديث فاطمه عليها السّلام: فأجهشت .. و يروى: فجهشت .. و المعنى واحد، و الجهش: أن يفزع الإنسان إلى غيره و هو مع ذلک يريد البكاء كالصّبيّ يفزع إلى أمّه و قد تهيّأ للبكاء. و نحوه في القاموس ۲- ۲۶۶.

۶- في س: حفص.

۷- النّبأ: ۱۷.

۸- في المصدر: ينظر إليه من ..

۹- في ک و لسان العرب جاءت الواو بدلا من: أو.

۱۰- الصحاح ۱- ۳۶۷، و نحوه في لسان العرب ۲- ۴۵۴- ۴۵۵، و القاموس ۱- ۲۲۴، و غيرهما.

و فی القاموس: تَقَطَّرَ: تَهَيَّأَ للقتال، و رَمَى بنفسه من عُلُوٍّ، و الجِذْعُ (۱) ..

انْجَعَفَ (۲) .. أی انْقَلَعَ (۳).

و قال (۴): هُوَ ابنُ بَجْدَتِهَا: للعالم بالشّی ء، و للدّلیل الهادی، و لِمَنْ لَا یَبْرَحُ عَنْ قَوْلِهِ، و عنده بَجْدَةُ ذلک .. أی عِلْمُهُ.

و قال (۵): طَفَحَتْ- كَمَنَعَ- بالولد: وَلَدَتْهُ لِتَمَامٍ.

و قال (۶): شَمَخَ الجبلُ: عَلَا و طَالَ، و الرّجلُ بأنفه: تَكَبَّرَ .. و نِيَّةٌ شَمَخٌ محرّكةً-: بَعِيدَةٌ ..، و الشّامخُ: الرّافعُ أَنْفَهُ عِزّاً.

و الأُثْرَةُ: البَقِيَّةُ مِنَ العِلْمِ يُؤْثَرُ (۷).

و قال: فی الحدیث: أَنَا و النّبیّون فُرَّاطُ القَاصِفِينَ (۸): هُمُ المزدحمون كأنّ بعضهم يَقْصِفُ بعضاً لِفَرْطِ الزِّحَامِ، و تَزَاحُمِهِمْ بِداراً (۹) إلی الجنّه .. أی نحن متقدّمون فی الشّفاعه لقوم كثيرين متدافعين ..، و القَصْفَهُ من القوم: تَدَافُعُهُمْ و تزاحمهم، و رقّه الأرطی و قد أَقْصَفَ (۱۰).

و قال: التُّبَّانُ- كرُمَّانٍ-: سراويلُ صغيرٌ يستر العورهَ المُغَلَّظَهَ (۱۱).

و قال: تَرَكَّلَ بِمِسْحَاتِهِ: ضربها برجله لتدخل فی الأرض (۱۲).

۱- فی س: انجدع.

۲- القاموس ۲- ۱۱۹، و عینه جاء فی لسان العرب ۵- ۱۰۷، و مثله فی الصحاح ۲- ۷۶۹.

۳- كما جاء فی لسان العرب ۹- ۲۷، و القاموس ۳- ۱۲۳، و غیرهما.

۴- فی القاموس ۱- ۲۷۵، و نظیره فی لسان العرب ۳- ۷۷، و لا توجد فی س: علمه.

۵- فی القاموس ۱- ۲۳۷، و قارن ب: تاج العروس ۲- ۱۹۰. و فی س: لتمامه- بالضمیر-.

۶- فی القاموس ۱- ۲۶۲، و نحوه فی لسان العرب ۳- ۳۰، و غیره.

۷- نصّ علیه فی القاموس ۱- ۳۶۲، و فیه: تؤثر، بدلا من: یؤثر.

۸- فی المصدر و لسان العرب: لقاصفین.

۹- فی س: بدار. و لا توجد فی المصدر: و تزاحمهم.

۱۰- القاموس ۳- ۱۸۵، و انظر لسان العرب ۹- ۲۸۳- ۲۸۴. و فی س: الأوطی، بدل الأرطی.

۱۱- فی القاموس ۴- ۲۰۵، و مثله فی لسان العرب ۱۳- ۷۲، و غیرهما.

۱۲- فی القاموس ۳- ۳۸۶، و بعینه فی لسان العرب ۱۱- ۲۹۴.

و قال: سَحَا الطِّينَ يَسْحِيهِ و يَسْحُوهُ و يَسْحَاهُ سَحْياً: قشره و جرفه، و المسحاه- بالكسر- ما سُحِيَ بِهِ (۱).

و قال: خَفِّضِ القولَ يا فلانُ: لَيِّنْهُ، و الأمرَ: هَوِّنْهُ (۲).

قوله: من هنا و من هنا .. أی من أوّل الأمر حيث منعتنی الخلافه و من هذا الوقت حيث تقرّ لی بالفضل، و يمكن أن يقرأ (من) بالفتح فيهما .. أی من كان المانع فی أوّل الأمر و من القائل فی هذا الوقت، أی لا تناسب بينهما، و على الأول يحتمل أن يكون أحدهما إشاره إلى الدنيا و الآخر إلى العقبى (۳).

ص: ۱۱۵

۱- نصّ عليه فی القاموس ۴- ۳۴۱، و مثله فی لسان العرب ۱۴- ۳۲۷.

۲- ذكره فی القاموس ۲- ۳۳۰، و انظر: لسان العرب ۷- ۱۴۵- ۱۴۶. و فی ک نسخه: هينه، بدلا من: هوّنه.

۳- أقول: نظير هذا ما جاء عن طريق العامّه كثيرا و سيأتی فی مطاعن الثلاثه منه جمله، و نذكر منه ما أورده أبو إسحاق الثعلبی المتوفّی سنه ۴۲۷ ه فی كتابه العرائس: ۲۳۲- ۲۳۹ فی قصّه مفصّله، نذكر منها صدرها و يكشف منه استمرار خبطهم و جهلهم، قال: لمّا ولّی .. عمر بن الخطّاب الخلافه أتاه قوم من أحبار اليهود فقالوا: يا عمر! أنت ولیّ الأمر بعد محمّد صلى الله عليه و آله و صاحبه، و إنّا نريد أن نسألك عن خصال إن أخبرتنا بها علمنا أنّ الإسلام حقّ و أنّ محمّدا كان نبيّا، و إن لم تخبرنا به علمنا أنّ الإسلام باطل و أنّ محمّدا لم يكن نبيّا. فقال: سلوا عمّا بدا لكم؟. قالوا: أخبرنا ... قال: فنكس عمر رأسه فی الأرض ثمّ قال: لا عيب بعمر إذا سئل عمّا لا يعلم أن يقول: لا أعلم، و أن يسأل عمّا لا يعلم. فوثبت اليهود و قالوا: نشهد أنّ محمّدا لم يكن نبيّا و أنّ الإسلام باطل!. فوثب سلمان الفارسیّ و قال لليهود: قفوا قليلا .. ثمّ توجّه نحو علیّ بن أبی طالب كرّم اللّه وجهه حتّى دخل عليه، فقال: يا أبا حسن! أغث الإسلام. فقال: و ما ذاك؟ .. فأخبره الخبر، فأقبل يرفل فی برده رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، فلمّا نظر إليه عمر وثب قائما فاعتنقه، و قال: يا أبا الحسن! أنت لكلّ معضله و شدّه تدعى. فدعا علیّ كرّم اللّه وجهه اليهود فقال: سلوا عمّا بدا لكم فإنّ النّبیّ صلى الله عليه و آله علّمنی ألف باب من العلم فتشعّب لی من كلّ باب ألف باب، فسألوه عنه، فقال علیّ كرّم اللّه وجهه: إنّ لی عليكم شريطه إذا أخبرتكم كما فی توراتكم دخلتم فی ديننا و آمنتم؟. فقالوا: نعم. فقال: سلوا عن خصله .. خصله. قالوا: أخبرنا عن أقفال السّماوات ما هی؟. قال: أقفال السّماوات، الشّرك باللّه، لأنّ العبد و الأمه إذا كانا مشركين لم يرتفع لهما عمل. قالوا: فأخبرنا عن مفاتيح السّماوات ما هی؟. قال: شهاده أن لا إله إلّا اللّه، و أنّ محمّدا عبده و رسوله. فجعل بعضهم ينظر إلى بعض و يقولون: صدق الفتى. قالوا: فأخبرنا بقبر سار بصاحبه؟. فقال: ذلك الحوت الّذی التقم يونس بن متّى فسار به فی البحار السّبع [كذا]. فقالوا: أخبرنا عمّن أنذر قومه لا هو من الجنّ و لا هو من الإنس؟. قال: هی نمله سليمان بن داود، قالت: يا أيّها النّمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنّكم سليمان و جنوده و هم لا يشعرون. قالوا: فأخبرنا عن خمسه مشوا على الأرض و لم يخلقوا فی الأرحام؟. قال: ذلكم: آدم، و حوّاء، و ناقه صالح، و كبش إبراهيم، و عصا موسى. قالوا: فأخبرنا ما يقول الدّرّاج فی صياحه؟. قال: يقول: الرّحمن على العرش استوى. قالوا: فأخبرنا ما يقول الدّيك فی صراخه؟. قال: يقول: اذكروا اللّه يا غافلين. قالوا: أخبرنا ما يقول الفرس فی صهيله؟. قال: يقول إذا مشى المؤمنون إلى الكافرين إلى الجهاد: اللّهمّ انصر عبادك المؤمنين على الكافرين. قالوا: فأخبرنا ما يقول الحمار فی نهيقه؟. قال: يقول: لعن اللّه العشّار .. و ينهق فی أعين الشّياطين. قالوا: فأخبرنا ما يقول الضّفدع فی نقيقه؟. قال: يقول: سبحان ربّی المعبود المسبّح فی لجج البحار. قالوا: فأخبرنا

ما يقول القنبر فى صفيره؟. قال: يقول: اللّهمّ العن مبغضى محمّد و آل محمّد. و كان اليهود ثلاثه نفر، قال اثنان منهم: نشهد أن لا إله إلّا اللّه و أنّ محمّدا رسول اللّه، و وثب الحبر الثّالث فقال: يا عليّ! لقد وقع فى قلوب أصحابى ما وقع من الإيمان و التّصديق، و قد بقى خصله واحده أسألك عنها؟. فقال: سل عمّا بدا لك. فقال: أخبرنى عن قوم فى أوّل الزّمان ماتوا ثلاثمائه و تسع سنين ثمّ أحياهم اللّه فما كان من قصّتهم؟. قال عليّ رضى اللّه عنه: يا يهوديّ! هؤلاء أصحاب، و قد أنزل اللّه على نبيّنا قرآنا فيه قصّتهم؟، و إن شئت قرأت عليك قصّتهم. فقال اليهوديّ: ما أكثر ما قد سمعنا قراءتكم، إن كنت عالما فأخبرنى بأسمائهم، و أسماء آبائهم، و أسماء مدينتهم، و اسم ملكهم، و اسم كلبهم، و اسم جبلهم، و اسم كهفهم؟ و قصّتهم من أوّلها إلى آخرها؟. فاحتبى عليّ ببرده رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله ثمّ قال: ... و أورد قصّه أصحاب الكهف بطولها، و نقلها شيخنا الأمينيّ طاب ثراه فى غديره ۶- ۱۴۸- ۱۵۵. و منها: ما جاء عن طريق العامّه- كما أورده الحافظ العاصميّ فى كتابه زين الفتى فى شرح سوره هل أتى (خطّىّ)- .. و حكاه عنه فى الغدير ۶- ۲۴۲- ۲۴۳، و فيه: قدم أسقف نجران على أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب فى صدر خلافته فقال: يا أمير المؤمنين! إنّ أرضنا بارده .. إلى أن قال: فقال له الأسقف: يا عمر! أ تقرءون فى كتابكم: و جنّه عرضها كعرض السّماء و الأرض، فأين تكون النّار؟. فسكت عمر و قال لعليّ: أجبه أنت. فقال له عليّ: أنا أجيبك يا أسقف، أ رأيت إذا جاء اللّيل أين يكون النّهار؟. و إذا جاء النّهار أين يكون اللّيل؟. فقال الأسقف: ما كنت أرى إنّ أحدا ليجيبنى عن هذه المسأله. من هذا الفتى يا عمر؟. فقال: عليّ بن أبى طالب، ختن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و ابن عمّه، و هو أبو الحسن و الحسين. فقال الأسقف: فأخبرنى يا عمر! عن بقعه من الأرض طلع فيها الشّمس مرّه واحده ثمّ لم تطلع قبلها و لا بعدها؟. فقال عمر: سل الفتى، فسأله. فقال: أنا أجيبك، هو البحر حيث انفلق لبنى إسرائيل و وقعت فيه الشّمس مرّه واحده لم تقع قبلها و لا بعدها. فقال الأسقف: أخبرنى عن شى ء فى أيدى النّاس شبّه بثمار الجنّه؟. فقال عمر: سل الفتى. فسأله. فقال عليّ: أنا أجيبك، هو القرآن، يجتمع عليه أهل الدّنيا فيأخذون منه حاجتهم فلا ينقص منه شى ء فكذلك ثمار الجنّه. فقال الأسقف: صدقت. قال: أخبرنى هل للسّماوات من قفل؟. فقال عليّ: قفل السّماوات الشّرك باللّه. فقال الأسقف: و ما مفتاح ذلك القفل؟. قال: شهاده أن لا إله إلّا اللّه، لا يحجبها شى ء دون العرش. فقال: صدقت. فقال: أخبرنى عن أوّل دم وقع على وجه الأرض؟. فقال عليّ: أمّا نحن فلا نقول كما يقولون: دم الخشّاف، و لكن أوّل دم وقع على وجه الأرض مشيمه حوّاء حيث ولدت هابيل بن آدم. قال: صدقت، و بقيت مسأله واحده. أخبرنى: أين اللّه؟. فغضب عمر. فقال عليّ: أنا أجيبك، و سل عمّا شئت، كنّا عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله إذ أتاه ملك فسلّم، فقال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله من أين أرسلت؟. فقال: من السّماء السّابعه من عند ربّى، ثمّ أتاه آخر فسأله، فقال: أرسلت من الأرض السّابعه من عند ربّى، فجاء ثالث من الشّرق، و رابع من المغرب فسألهما فأجابا كذلك، فاللّه عزّ و جلّ هاهنا و هاهنا، فى السّماء إله و فى الأرض إله. و نظيره أورده الفضل بن شاذان فى كتابه الرّوضه: ۱۴۵، و الفضائل: ۲۰۲، و حكاه عنهما العلّامه المجلسيّ فى بحاره ۱۰- ۵۸- ۶۰، عن أنس بن مالك، و هناك روايات عديده فى هذا الباب. و منها: ما أخرجه أحمد بن حنبل- إمام الحنابله- فى الفضائل بإسناده عن ابن المسيّب قال: كان عمر بن الخطّاب يقول: أعوذ باللّه من معضله ليس لها أبو الحسن. قال ابن المسيّب: و لهذا القول سبب و هو: أنّ ملك الرّوم كتب إلى عمر يسأله عن مسائل فعرضها على الصّحابه فلم يجد عندهم جوابا، فعرضها على أمير المؤمنين فأجاب عنها فى أسرع وقت بأحسن جواب .. و ذكر الكتاب بطوله، ثمّ قال: فقرأ عليّ (عليه السلام) الكتاب و كتب فى الحال خلفه: بسم اللّه الرّحمن الرّحيم أمّا بعد، فقد وقفت على كتابك أيّها الملك، و أنا أجيبك بعون اللّه و قوّته و بركته و بركه نبيّنا محمّد صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: أمّا الشّى ء الّذى لم يخلقه اللّه تعالى، فالقرآن، لأنّه كلامه و صفته، و كذا كتب اللّه المنزله، و الحقّ سبحانه قديم و كذا صفاته. و أمّا الّذى لا يعلمه اللّه، فقولكم: له ولد و صاحبه و شريك، ما اتّخذ اللّه من ولد و ما كان معه من إله لم يلد و لم يولد. و أمّا الّذى

ليس عنـد اللّه، فالظّلم، و ما ربّک بظلّام للعبيـد. و أمّا الّـذى كلّه فم، فالنّار، تأكل ما يلقى فيها و أمّا الّذى كلّه رجل، فالماء. و أمّا الّـذى كلّه عين، فالشّـمس. و أمّا الّذى كلّه جناح، فالرّيح. و أمّا الّذى لا عشيره له، فآدم. و أمّا الّذى لم يحمل بهم رحم، فعصى موسـى، و كبش إبراهيـم، و آدم و حوّاء. و أمّـا الّـذى يتنفّس مـن غير روح، فالصّـبح، لقـوله تعـالى: و الصّـبح إذا تنفّس. و أمّا النّاقوس، فإنّه يقول: طقّا طقّا، حقّا حقّا، مهلا مهلا، عدلا عدلا، صدقا صدقا، إنّ الدّنيا قد غرّتنا و استهوتنا، تمضى الدّنيا قرنا قرنا، ما من يوم يمضى عنّا إلّا أوهى منّا ركنا، إنّ الموتى [كذا] قد أخبرنا أنّا نرحل فاستوطنّا. و أمّا الظّاعن، فطور سيناء لمّا عصت بنو إسـرائيل و كـان بينه و بين الأرض المقـدّسه أيّام فقلع اللّه منه قطعه و جعل لها جناحين من نور فنتقه عليهم، فـذلک قوله: «وَ إِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَ ظَنُّوا أَنَّهُ واقِعٌ بِهِمْ». و قال لبنى إسـرائيل: إن لم تؤمنوا و إلّا أوقعته عليكم، فلمّا تابوا ردّه إلى مكانه. و أمّا المكان الّذى لم تطلع عليه الشّـمس إلّا مرّه واحده، فأرض البحر لمّا فلقه اللّه لموسى (عليه السلام) و قام الماء أمثال الجبال و يبست الأرض بطلوع الشّمس عليهـا، ثمّ عاد ماء البحر إلى مكانه. و أمّا الشّـجره الّتى يسير الرّاكب فى ظلّها مائه عام، فشجره طوبى، و هى سـدره المنتهى فى السّماء السّابعه، إليهـا ينتهى أعمال بنى آدم، و هى من أشـجار الجنّه، ليس فى الجنّه قصر و لا بيت إلّا و فيه غصن من أغصانها، و مثلها فى الدّنيا الشّمس أصلها واحد و ضوؤها فى كلّ مكان. و أمّا الشّجره الّتى نبتت من غير ماء، فشـجره يونس، و كان ذلک معجزه له، لقوله تعالى: «وَ أَنْبَتْنا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ». و أمّا غذاء أهل الجنّه، فمثلهم فى الدّنيا الجنين فى بطن أمّه، فإنّه يغتـذى من سرّتها و لا يبول و لا يتغوّط. و أمّا الألوان فى القصعه الواحده، فمثلها فى الدّنيا البيضه فيها لونان: أبيض و أصفر و لا يختلطان. و أمّا الجاريه الّتى تخرج من التّفّاحه، فمثلها فى الـدّنيا الدّوده تخرج من التّفّاحه و لا تتغيّر. و أمّا الجاريه الّتى تكون بين اثنين، فالنّخله الّتى تكون فى الـدّنيا لمؤمن مثلى و لكافر مثلک، و هى لى فى الآخره دونک، لأنّها فى الجنّه و أنت لا تـدخلها. و أمّـا مفاتيـح الجنّه، فلا إله إلّا اللّه، محمّـد رسول اللّه. قال ابن المسيّب: فلمّا قرأ قيصر الكتاب قال: ما خرج هـذا الكلام إلّا من بيت النّبوّه. ثمّ سأل عن المجيب، فقيل له: هذا جواب ابن عمّ محمّد (صلى الله عليه و آله)، فكتب إليه: (سلام عليک، أمّا بعد، قد وقفت على جوابک، و علمت أنّک من أهل بيت النّبوّه، و معدن الرّساله، و أنت موصوف بالشّجاعه و العلم، و أؤثر أن تكشف لى عن مـذهبكم، و الرّوح الّتى ذكرهـا اللّه فى كتـابكم فى قوله: «وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى». فكتب إليه أمير المؤمنين عليه السّلام: أمّا بعـد، فالرّوح نكته لطيفه، و لمعه شـريفه، من صـنعه بارئها، و قـدره منشـئها، أخرجهـا من خزائن ملكه و أسـكنها فى ملكه، فهى عنـده لک سبب، و له عنـدک وديعه، فإذا أخـذت ما لک عنـده أخـذ ما له عندک، و السّلام. و قد نصّ على القصّه بطولها الحافظ العاصمىّ فى زين الفتى فى شرح سوره هل أتى، و تذكره خواصّ الأمّه، لسبط ابن الجوزىّ الحنفىّ: ٨٧.

[۱۹] باب ما أظهر أبو بكر و عمر من الندامه

«۱»-قَالَ أَبُو الصَّلَاحِ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِی تَقْرِیبِ الْمَعَارِفِ (۱): لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ جَمَعَ بَنِی عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ قَالَ: یَا بَنِی عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! أَ رَاضُونَ أَنْتُمْ عَنِّی؟.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: وَ مَنْ ذَا الَّذِی یَسْخَطُ عَلَیْکَ؟ .. فَأَعَادَ الْکَلَامَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَجَابَهُ رَجُلٌ بِمِثْلِ جَوَابِهِ، فَانْتَهَرَهُ عُمَرُ وَ قَالَ: نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا أَشْعَرْنَا قُلُوبَنَا، إِنَّا وَ اللَّهِ أَشْعَرْنَا قُلُوبَنَا مَا .. نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ یَکْفِیَنَا شَرَّهُ، وَ إِنَّ بَیْعَهَ أَبِی بَکْرٍ کَانَتْ فَلْتَهً نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ یَکْفِیَنَا شَرَّهَا.

وَ قَالَ لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ- وَ هُوَ مُسْنِدُهُ إِلَی صَدْرِهِ-: وَیْحَکَ! ضَعْ رَأْسِی بِالْأَرْضِ، فَأَخَذَتْهُ الْغَشْیَهُ، قَالَ: فَوَجَدْتُ مِنْ ذَلِکَ، فَقَالَ: وَیْحَکَ! ضَعْ رَأْسِی بِالْأَرْضِ، فَأَخَذَتْهُ الْغَشْیَهُ، قَالَ: فَوَجَدْتُ مِنْ ذَلِکَ، فَقَالَ: وَیْحَکَ! ضَعْ رَأْسِی بِالْأَرْضِ، فَوَضَعْتُ رَأْسَهُ بِالْأَرْضِ فَعَفَّرَ بِالتُّرَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَیْلٌ لِعُمَرَ! وَ وَیْلٌ لِأُمِّهِ! إِنْ لَمْ یَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ.

وَ قَالَ- أَیْضاً- حِینَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: أَتُوبُ إِلَی اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنِ اغْتِصَابِی هَذَا الْأَمْرَ أَنَا وَ أَبُو بَکْرٍ مِنْ دُونِ النَّاسِ، وَ مِنِ اسْتِخْلَافِی عَلَیْهِمْ، وَ مِنْ تَفْضِیلِی

۱- لم نعثر علیه فی القسم الأوّل المطبوع، و أمّا القسم الثّانی المربوط بهذا الموضوع فلم یطبع.

الْمُسْلِمِینَ بَعْضَهُمْ عَلَی بَعْضٍ.

وَ قَالَ- أَیْضاً-: أَتُوبُ إِلَی اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ رَدِّی رَقِیقَ الْیَمَنِ، وَ مِنْ رُجُوعِی عَنْ جَیْشِ أُسَامَهَ بَعْدَ أَنْ (۱) أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] عَلَیْنَا، وَ مِنْ تَعَاقُدِنَا عَلَی أَهْلِ الْبَیْتِ إِنْ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ أَنْ لَا نُوَلِّیَ مِنْهُمْ أَحَداً.

وَ رَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ- وَ هُوَ یَمُوتُ فَجَعَلَ یَجْزَعُ، فَقُلْتُ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! أَبْشِرْ بِرَوْحِ اللَّهِ وَ کَرَامَتِهِ، فَجَعَلْتُ کُلَّمَا رَأَیْتُ جَزَعَهُ قُلْتُ هَذَا، فَنَظَرَ إِلَیَّ فَقَالَ: وَیْحَکَ! فَکَیْفَ بِالْمُمَالَأَهِ عَلَی (۲) أَهْلِ بَیْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] . انْتَهَی مَا أَخْرَجْنَاهُ مِنَ التَّقْرِیبِ (۳)

وَ قَالَ الزَّمَخْشَرِیُّ فِی رَبِیعِ الْأَبْرَارِ (۴): لَمَّا حَضَرَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ الْوَفَاهُ قَالَ لِبَنِیهِ وَ مَنْ حَوْلَهُ: لَوْ أَنَّ لِی مِلْ ءَ الْأَرْضِ مِنْ صَفْرَاءَ أَوْ بَیْضَاءَ لَافْتَدَیْتُ بِهِ مِنْ أَهْوَالِ مَا أَرَی.

«۲»-ل (۵): الْمُظَفَّرُ الْعَلَوِیُّ، عَنِ ابْنِ الْعَیَّاشِیِّ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

۱- لا توجد: أن فی ک، و بدلا منها: إذ، و وضع علیها رمز نسخه بدل.

۲- قال فی مجمع البحرین ۱- ۳۹۹: و فی حدیث علیّ علیه السّلام: ما قتلت عثمان و لا ملأت علیه .. أی ما ساعدت و لا عاونت. أقول: استعمال الملاء مع کلمه علی یفید معنی المساعده و المعاونه علی ضرر شخص، و علیه تکون الممالاه مساوقه للمعاداه.

۳- مرّت مصادر جمله من هذه النّصوص، و ستأتی لبعضها الآخر مصادر من طریق العامّه.

۴- ربیع الأبرار للزّمخشریّ: و الرّوایه قد حذفت من الطبعه الحدیثه مع مراجعتنا لکلّ مجلّدات الکتاب أکثر من مرّه، نعم، فیه قوله لعمر: لو استقبلت من أمری ما استدبرت ما استعملت أحدا من الطّلقاء. ۴- ۲۱۹، و قوله أیضا: لو کان لنا مع إسلامنا أخلاق آبائنا لکنّا!! ۲- ۳۸، و فیه قصّه مفصّله عند ما قیل لعمر: لو أخذت حلیّ الکعبه فجهّزت به جیوش المسلمین ... و قد سأل فیها علیّا و قال فی آخرها له سلام اللّه علیه: لولاک لافتضحنا .. ۴- ۲۶، و نهج البلاغه ۴- ۶۵، و غیرها. و جاء فیه ۱- ۸۲۸ قول رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: علیّ مع الحقّ و الحقّ مع علیّ و لن یفترقا حتّی یردا علیّ الحوض.

۵- الخصال للشّیخ الصّدوق ۱- ۱۷۱- ۱۷۳ باب الثّلاثه حدیث ۲۸۸ مع تفصیل فی السّند.

حَاتِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ وَ سُلَيْمَانَ بْنِ مَعْبَدٍ، هُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُلْوَانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ: أَمَا إِنِّي لَا آسَى مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا عَلَى ثَلَاثٍ فَعَلْتُهَا، وَ وَدِدْتُ (١) أَنِّي تَرَكْتُهَا، وَ ثَلَاثٍ تَرَكْتُهَا وَدِدْتُ (٢) أَنِّي فَعَلْتُهَا، وَ ثَلَاثٍ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُ عَنْهُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، أَمَّا الَّتِي وَدِدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهَا، فَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ كَشَفْتُ بَيْتَ فَاطِمَةَ وَ إِنْ كَانَ عُلِّقَ (٣) عَلَى الْحَرْبِ، وَ وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ حَرَّقْتُ (۴) الْفُجَاءَةَ وَ أَنِّي قَتَلْتُهُ سَرِيحاً (۵) أَوْ أَطْلَقْتُهُ نَجِيحاً (۶)، وَ وَدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ كُنْتُ قَذَفْتُ الْأَمْرَ فِي عُنُقِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ- عُمَرَ أَوْ أَبِي عُبَيْدَةَ- فَكَانَ أَمِيراً وَ كُنْتُ وَزِيراً.

وَ أَمَّا الَّتِي تَرَكْتُهَا (٧): فَوَدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ أُتِيتُ بِالْأَشْعَثِ أَسِيراً كُنْتُ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ لَمْ يَرَ صَاحِبَ شَرٍّ إِلَّا أَعَانَهُ، وَ وَدِدْتُ أَنِّي حِينَ سَيَّرْتُ خَالِداً إِلَى أَهْلِ الرِّدَّةِ كُنْتُ قَدِمْتُ إِلَى قُرْبِهِ (٨) فَإِنْ ظَفِرَ الْمُسْلِمُونَ ظَفِرُوا وَ إِنْ هُزِمُوا (٩) كُنْتُ بِصَدَدِ لِقَاءٍ أَوْ مَدَدٍ، وَ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ إِذْ وَجَّهْتُ خَالِداً إِلَى الشَّامِ قَذَفْتُ الْمَشْرِقَ

١- في المصدر: و وددت.

٢- في المصدر: و وددت.

٣- في ك نسخه بدل: أعلق، و في المصدر: أعلن، و جاء في هامشه: أغلق، و في النّسخه المطبوعه: علّق.

۴- في المصدر و في ك: أحرقت.

۵- كتب في حاشيه س هنا: أي سريعا. و هو معنى السّريح كما في القاموس ١- ٢٢٨. و انظر قصّه الفجاءه ذيل الخصال، و فصّلها شيخنا الأميني في غديره ٧- ١۵۶- ١۵٨.

۶- قال في القاموس ١- ٢۵١: النّجيح: الصّواب من الرّأي.

٧- في نسخه على المصدر: فوددت أنّي فعلتها.

٨- في المصدر: قريه.

٩- في الخصال زياده لفظ: كيدا.

بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَكَنْتُ بَسَطْتُ يَدِی- يَمِينِی وَ شِمَالِی- فِی سَبِيلِ اللَّهِ.

وَ أَمَّا الَّتِی وَدِدْتُ أَنِّی كُنْتُ سَأَلْتُ عَنْهُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ:

فَوَدِدْتُ أَنِّی كُنْتُ سَأَلْتُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ فَلَمْ نُنَازِعْهُ أَهْلَهُ، وَ وَدِدْتُ أَنِّی كُنْتُ سَأَلْتُهُ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِی هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبٌ، وَ وَدِدْتُ أَنِّی كُنْتُ سَأَلْتُهُ عَنْ مِيرَاثِ الْأَخِ وَ الْعَمِّ، فَإِنَّ فِی نَفْسِی مِنْهَا حَاجَةً (۱).

قَالَ الصَّدُوقُ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ (۲)

إِنَّ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ لَمْ يَدَعْ لِأَحَدٍ عُذْراً، هَكَذَا قَالَتْ سَيِّدَةُ النِّسْوَانِ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ لَمَّا مُنِعَتْ مِنْ فَدَكَ وَ خَاطَبَتِ الْأَنْصَارَ فَقَالُوا: يَا بِنْتَ مُحَمَّدٍ! لَوْ سَمِعْنَا هَذَا الْكَلَامَ مِنْكِ قَبْلَ بَيْعَتِنَا لِأَبِی بَكْرٍ مَا عَدَلْنَا بِعَلِیٍّ أَحَداً. فَقَالَتْ: وَ هَلْ تَرَكَ أَبِی يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ لِأَحَدٍ عُذْراً؟!.

«۳»-ل (۳): أَبِی، عَنِ الْمُؤَدِّبِ، عَنْ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِیِّ، عَنِ الثَّقَفِیِّ، عَنْ يَحْيَی بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفُرَاتِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَی بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ (۴) بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ:

أَتُوبُ إِلَی اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: اغْتِصَابِی هَذَا الْأَمْرَ أَنَا وَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ دُونِ النَّاسِ، وَ اسْتِخْلَافِی عَلَيْهِمْ، وَ تَفْضِيلِیَ الْمُسْلِمِينَ بَعْضَهُمْ عَلَی بَعْضٍ.

«۴»-ل (۵): بِالْإِسْنَادِ إِلَی الثَّقَفِیِّ، عَنِ الْمَسْعُودِیِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَّادٍ

ص: ۱۲۴

۱- ذكر القصّه جمهور علماء العامّه، و نصّ عليها الطّبریّ فی تاريخه ۴- ۵۲، و ابن قتيبه فی الإمامه و السّياسه ۱- ۱۸، و المسعودیّ فی مروج الذّهب ۱- ۴۱۴، و ابن عبد البرّ فی العقد الفريد ۲- ۲۵۴، و أبو عبيده فی الأموال: ۱۳۱، و غيرهم. و الإسناد صحيح رجاله كلّهم ثقات عندهم أربعه منهم من رجال الصّحاح السّت، كما نصّ علی ذلك شيخنا الأمينیّ فی الغدير ۷- ۱۷۰ ۱۷۱، فراجع. و انظر حول الكشف عن بيت فاطمه سلام اللّه عليها- غير ما مرّ- تاريخ ابن جرير ۲- ۶۱۹، و ميزان الاعتدال ۲- ۲۱۵، و غيرهما.

۲- الخصال ۱- ۱۷۳.

۳- الخصال ۱- ۱۷۰ باب الثّلاثه حديث ۲۲۵، بتفصيل فی السّند.

۴- وضع علی: الحسن، فی ك رمز نسخه بدل.

۵- الخصال ۱- ۱۷۱، باب الثّلاثه حديث ۲۲۶، باختلاف يسير.

الطَّائِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ عَطِيَّهَ- فِيمَا يَظُنُّ-، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ عِنْدَ مَوْتِهِ يَقُولُ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ رَدِّی رَقِيقَ الْيَمَنِ، وَ مِنْ رُجُوعِی عَنْ جَيْشِ أُسَامَهَ بَعْدَ أَنْ أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَيْنَا، وَ مِنْ تَعَاقُدِنَا عَلَى أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ إِنْ قَبَضَ اللَّهُ رَسُولَهُ لَا نُوَلِّی مِنْهُمْ أَحَداً.

«۵»-ل (۱): بِالْإِسْنَادِ إِلَى الثَّقَفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَضْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِی عُبَيْدَهَ الْحَذَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَ عُمَرَ الْمَوْتُ قَالَ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ رُجُوعِی مِنْ جَيْشِ أُسَامَهَ، وَ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ عِتْقِی سَبْیَ الْيَمَنِ، وَ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ شَیْ ءٍ كُنَّا أَشْعَرْنَاهُ قُلُوبَنَا نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْفِيَنَا ضَرَّهُ، وَ أَنَّ بَيْعَهَ أَبِی بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَهً.

بیان:

قال فی النهایه فی حدیث عمر: «إِنَّ بَيْعَهَ أَبِی بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَهً وَقَی اللَّهُ شَرَّهَا».

، أراد بالفلته: الفجأه، و مثل هذه البیعه جدیر (۲) بأن تکون مهیّجه للشّرّ و الفتنه، فعصم اللّه عن ذلک و وقی، و الفلته: کلّ شی ء فعل من غیر رویّه و إنّما یورد (۳) بها خوف انتشار الأمر، و قیل: أراد بالفلته: الخلسه .. أی إنّ الإمامه یوم السّقیفه مالت إلی تولّیها الأنفس و لذلک کثر (۴) فیها التّشاجر، فما (۵) قلّدها أبو بکر إلّا انتزاعا من الأیدی و اختلاسا، و قیل: الفلته آخر لیله من الأشهر الحرم، فیختلفون (۶) أ من الحلّ هی أم من الحرام (۷)؟ فیتسارع الموتود (۸) إلی درک الثّار

۱- الخصال ۱- ۱۷۱، باب الثّلاثه حدیث ۲۲۷، مع تفصیل فی الإسناد.

۲- فی المصدر و فی اللسان: جدیره.

۳- فی المصدر و فی اللسان: یودر.

۴- لا توجد: کثر، فی س.

۵- وضع علی: فما فی ک رمز نسخه بدل.

۶- فی النهایه و اللسان: فیختلفون فیها.

۷- فی المصدر و اللسان: أم من الحرم.

۸- فی اللسان و فی المصدر: فیسارع الموتور، و هو الصحیح.

فيكثر الفساد و يسفك (۱) الدّماء، فشبّه أيّام النّبيّ صلّى اللّه عليه و آله (۲) بالأشهر الحرم و يوم موته بالفلته فى (۳) وقوع الشّرّ من ارتداد العرب و تخلّف الأنصار عن الطّاعه، و منع من منع الزّكاه، و الجرى على عاده العرب فى أن لا يسود (۴) القبيله إلّا رجل منها (۵). انتهى.

و لا يخفى ضعف تلك التأويلات على عاقل، و سيأتى الكلام فيه إن شاء اللّه تعالى (۶)

«۶»-جا (۷): الْجِعَابِيِّ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمُغِيرَهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ بُرَيْدٍ (۸)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ (۹) عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ (۱۰) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: كُنْتُ آخِرَ (۱۱) النَّاسِ عَهْداً بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ رَأْسُهُ فِى حَجْرِ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ وَ هُوَ يُوَلْوِلُ (۱۲)، فَقَالَ لَهُ: ضَعْ خَدِّى بِالْأَرْضِ، فَأَبَى عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: ضَعْ خَدِّى بِالْأَرْضِ لَا أُمَّ لَكَ، فَوَضَعَ خَدَّهُ عَلَى الْأَرْضِ، فَجَعَلَ يَقُولُ:

۱- فى النهايه و لسان العرب: و تسفك.

۲- فى المصدر: عليه الصلاه و السلام، بدل التصليه.

۳- فى النهايه: من، و فى اللسان: فى، كما فى المتن.

۴- كتب فى المصدر: مدغما- ألّا يسود- و ما فى اللسان كالمتن.

۵- النهايه ۳- ۴۶۷- ۴۶۸ و فيه: و فى صفه مجلس رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: لا تثنى فلتاته .. الفلتات: الزلّات، جمع فلته .. أى لم يكن فى مجلسه زلّات فتحفظ و تحكى. و مثل النهايه ما فى لسان العرب ۲- ۶۷- ۶۸، و قال فى القاموس ۱- ۱۵۴: و فلتات المجلس: هفواته و زلاته.

۶- فى ك: فيه، بعد كلمه: تعالى، بتقديم و تأخير.

۷- مجالس أمالى الشّيخ المفيد: ۵۰ حديث ۱۰، بتفصيل فى الإسناد.

۸- فى المصدر: بن زيد.

۹- فى المصدر: بن، بدلا من: عن، و هو الظّاهر.

۱۰- فى الأمالى: عن، بدلا من: بن، و هو الظّاهر.

۱۱- فى المجالس: أنا آخر ..

۱۲- جاءت فى حاشيه المصدر، و فى متنه: ملول.

وَیْلُ أَمِّی! وَیْلُ أَمِّی! إِنْ لَمْ تَغْفِرْ لِی .. فَلَمْ یَزَلْ یَقُولُهَا حَتَّی خَرَجَتْ نَفْسُهُ.

«۷»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (۱): - بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ- مَرْفُوعاً إِلَی عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ الْأَزْدِیِّ- خَتَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ (۲)

وَ حِینَ مَاتَ (۳) کَانَتْ ابْنَتُهُ (۴) تَحْتَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَ کَانَ أَفْقَهَ (۵) أَهْلِ الشَّامِ وَ أَشَدَّهُمُ اجْتِهَاداً، قَالَ: مَاتَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بِالطَّاعُونِ، فَشَهِدْتُ یَوْمَ مَاتَ- وَ النَّاسُ مُتَشَاغِلُونَ بِالطَّاعُونِ-، قَالَ: وَ سَمِعْتُهُ حِینَ احْتُضِرَ وَ لَیْسَ (۶)فِی الْبَیْتِ غَیْرِی- وَ ذَلِکَ فِی خِلَافَهِ (۷) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ-، فَسَمِعْتُهُ یَقُولُ:

وَیْلٌ لِی! وَیْلٌ لِی (۸)!. فَقُلْتُ فِی نَفْسِی: أَصْحَابُ الطَّاعُونِ یَهْذُونَ وَ یَقُولُونَ الْأَعَاجِیبَ. فَقُلْتُ لَهُ: أَ تَهْذِی؟. قَالَ: لَا، رَحِمَکَ اللَّهُ (۹). قُلْتُ: فَلِمَ تَدْعُو بِالْوَیْلِ وَ الثُّبُورِ؟. قَالَ: لِمُوَالاتِی عَدُوَّ اللَّهِ عَلَی وَلِیِّ اللَّهِ. فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ هُمْ (۱۰)؟. قَالَ:

مُوَالاتِی عَتِیقاً وَ [رُمَعُ] عَلَی خَلِیفَهِ رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِیِّهِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ.

فَقُلْتُ: إِنَّکَ لَتَهْجُرُ!. فَقَالَ: یَا ابْنَ غَنْمٍ! وَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ، هَذَانِ، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ یَقُولَانِ لِی: یَا مُعَاذُ! أَبْشِرْ بِالنَّارِ

۱- إرشاد القلوب ۲- ۱۸۳- ۱۸۶ [۲- ۳۹۱- ۳۹۴] تحت عنوان فیما قاله معاذ بن جبل حین موته .. باختلاف یسیر أشرنا لبعضه.

۲- لا یوجد: ختن معاذ بن جبل، فی المصدر.

۳- فی إرشاد القلوب: حین مات معاذ بن جبل، و وضع علی: حین مات، رمز نسخه بدل فی ک.

۴- فی س: ابنه- بلا ضمیر- ..

۵- جاء فی المصدر: .. الأزدیّ حین مات معاذ بن جبل و کان أفقه ..

۶- فی الإرشاد: و لیس معه ..

۷- فی المصدر: فی زمن خلافه.

۸- فی ک: و ویل لی، و وضع علی الواو رمز نسخه بدل. و فی س جاءت الجمله مشوشه.

۹- وضع علی: رحمک اللّه، رمز نسخه بدل فی مطبوع البحار.

۱۰- من قوله: فقلت فی نفسی. إلی هنا لا یوجد فی إرشاد الدّیلمیّ المطبوع، و فیه: فقلت له: ممّ؟. قال: من موالاتی.

أَنْتَ (۱) وَ أَصْحَابُكَ. أ فَلَيْسَ قُلْتُمْ إِنْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَوْ قُتِلَ (۲) زَوَيْنَا الْخِلَافَهَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ (عليهما السلام) فَلَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ، فَاجْتَمَعْتُ أَنَا وَ [عَتِيقٌ وَ زُمَعُ] وَ أَبُو عُبَيْدَهَ وَ سَالِمٌ (۳)، قَالَ: قُلْتُ: مَتَى يَا مُعَاذُ؟. قَالَ: فِي حَجَّهِ الْوَدَاعِ، قُلْنَا: نَتَظَاهَرُ عَلَى عَلِيٍّ (عليه السلام) فَلَا يَنَالُ الْخِلَافَهَ مَا حَيِينَا، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قُلْتُ لَهُمْ: أَنَا (۴) أَكْفِيكُمْ قَوْمِيَ الْأَنْصَارَ فَاكْفُونِى قُرَيْشاً، ثُمَّ دَعَوْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى (۵) هَذَا الَّذِى تَعَاهَدْنَا عَلَيْهِ بِشْرَ بْنَ سَعِيدٍ وَ أُسَيْدَ (۶)بْنَ حُضَيْنٍ فَبَايَعَانِى عَلَى ذَلِكَ، فَقُلْتُ: يَا مُعَاذُ! إِنَّكَ لَتَهْجُرُ، فَأَلْصَقَ خَدَّهُ بِالْأَرْضِ فلما (۷) زَالَ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ حَتَّى مَاتَ.

فَقَالَ ابْنُ غَنْمٍ: مَا حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَا ابْنَ قَيْسِ بْنِ (۸) هِلَالٍ أَحَداً إِلَّا ابْنَتِى امْرَأَهَ مُعَاذٍ وَ رَجُلًا آخَرَ، فَإِنِّى فَزِعْتُ مِمَّا رَأَيْتُ وَ سَمِعْتُ مِنْ مُعَاذٍ.

قَالَ: فَحَجَجْتُ وَ لَقِيتُ الَّذِى غَمَّضَ أَبَا عُبَيْدَهَ وَ سَالِماً فَأَخْبَرَانِى أَنَّهُ حَصَلَ لَهُمَا ذَلِكَ (۹) عِنْدَ مَوْتِهِمَا، لَمْ يَزِدْ فِيهِ حَرْفاً وَ لَمْ يَنْقُصْ حَرْفاً، كَأَنَّهُمَا قَالا مِثْلَ مَا قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقُلْتُ: أَ وَ لَمْ يُقْتَلْ سَالِمٌ يَوْمَ التِّهَامَهِ؟. قَالَ: بَلَى، وَ لَكِنَّا احْتَمَلْنَاهُ وَ بِهِ رَمَقٌ (۱۰).

قَالَ سُلَيْمٌ: فَحَدَّثْتُ بِحَدِيثِ ابْنِ غَنْمٍ هَذَا كُلِّهِ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِى بَكْرٍ، فَقَالَ

۱- لا توجد: أنت، في المصدر.

۲- أو قتل .. لا توجد في الإرشاد.

۳- في المصدر: و سالم مولى حذيفه.

۴- لا توجد: أنا، في المصدر.

۵- في الإرشاد: على، بدلا من: إلى.

۶- في س: أسد.

۷- في المصدر: فما .. و هو الظّاهر.

۸- في إرشاد الدّيلميّ: ما حدّثت غير قيس بن ..

۹- في س: كذلك، و في المصدر: نحو ذلك.

۱۰- من قوله: فقلت أ و لم .. إلى هنا لا يوجد في المطبوع من المصدر.

لِی: اکْتُمْ عَلَیَّ وَ اشْهَدْ أَنَّ أَبِی قَدْ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ مِثْلَ مَقَالَتِهِمْ، فَقَالَتْ عَائِشَهُ: إِنَّ أَبِی یَهْجُرُ (۱).

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَلَقِیتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فِی خِلَافَهِ عُثْمَانَ وَ حَدَّثْتُهُ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِی عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَخَذْتُ عَلَیْهِ الْعَهْدَ وَ الْمِیثَاقَ أَلَّا یَکْتُمَ (۲) عَلَیَّ. فَقَالَ لِی ابْنُ عُمَرَ:

اکْتُمْ عَلَیَّ، فَوَ اللَّهِ لَقَدْ قَالَ أَبِی مِثْلَ مَا قَالَ أَبُوکَ وَ مَا زَادَ (۳) وَ لَا نَقَصَ، ثُمَّ تَدَارَکَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ وَ تَخَوَّفَ أَنْ أُخْبِرَ بِذَلِکَ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِمَا عَلِمَ مِنْ حُبِّی لَهُ وَ انْقِطَاعِی إِلَیْهِ، فَقَالَ: إِنَّمَا کَانَ یَهْجُرُ. فَأَتَیْتُ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِی وَ مَا حَدَّثَنِی بِهِ ابْنُ عُمَرَ.

فَقَالَ عَلِیٌّ (علیه السلام) (۴) قَدْ حَدَّثَنِی بِذَلِکَ عَنْ أَبِیکَ وَ عَنْ أَبِیهِ وَ عَنْ أَبِی عُبَیْدَهَ وَ سَالِمٍ وَ عَنْ مُعَاذٍ مَنْ هُوَ أَصْدَقُ مِنْکَ وَ مِنِ ابْنِ عُمَرَ. فَقُلْتُ: وَ مَنْ ذَاکَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ؟.

فَقَالَ: بَعْضُ (۵)مَنْ حَدَّثَنِی. فَعَرَفْتُ مَا عَنَی، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ، إِنَّمَا ظَنَنْتُ إِنْسَاناً حَدَّثَکَ، وَ مَا شَهِدَ أَبِی- وَ هُوَ یَقُولُ ذَلِکَ- غَیْرِی.

قَالَ سُلَیْمٌ: قُلْتُ لِابْنِ غَنْمٍ: مَاتَ مُعَاذٌ بِالطَّاعُونِ فَبِمَا مَاتَ أَبُو عُبَیْدَهَ؟.

قَالَ: مَاتَ بِالدُّبَیْلَهِ (۶)، فَلَقِیتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِی بَکْرٍ فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ مَوْتَ أَبِیکَ غَیْرُکَ وَ أَخِیکَ (۷) عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ عَائِشَهَ وَ عُمَرَ؟. قَالَ: لَا. قُلْتُ: وَ هَلْ (۸) سَمِعُوا (۹) مِنْهُ مَا

۱- فی المصدر: یهجو .. و لا معنی له.

۲- فی المصدر: لیکتم علیّ .. و ما فی المتن هو الظّاهر.

۳- فی المصدر: فو اللّه لقد قال مثل مقاله أبیک ما زاد ..

۴- فی الإرشاد: قال علیه السّلام.

۵- خطّ علی: بعض، فی ک، و لا توجد فی المصدر.

۶- قال فی القاموس ۳- ۳۷۳: و دبیل مبالغه و کجهینه: الدّاهیه، و داء فی الجوف. و قال فی مجمع البحرین ۵- ۳۶۹: الدّبیله: الطّاعون، و خراج، و دمّل یظهر فی الجوف و یقتل صاحبه غالبا.

۷- فی المصدر: و غیر أخیک.

۸- وضع رمز نسخه بدل علی: هل، فی المطبوع من البحار.

۹- لا توجد: سمعوا، فی س.

سَمِعْتَ؟. قَالَ: سَمِعُوا مِنْهُ طَرَفاً فَبَكَوْا. وَ قال [قَالُوا]: هُوَ يَهْجُرُ، فَأَمَّا كُلَّ مَا سَمِعْتُ أَنَا فَلَا، قُلْتُ: فَالَّذِی سَمِعُوا مَا هُوَ؟. قَالَ: دَعَا بِالْوَیْلِ وَ الثُّبُورِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: یَا خَلِیفَهَ رَسُولِ اللَّهِ! لِمَ تَدْعُو بِالْوَیْلِ وَ الثُّبُورِ؟!. قَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ مَعَهُ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ یُبَشِّرَانِّی بِالنَّارِ، وَ مَعَهُ الصَّحِیفَهُ الَّتِی تَعَاهَدْنَا عَلَیْهَا فِی الْکَعْبَهِ، وَ هُوَ یَقُولُ: قَدْ وَفَیْتَ بِهَا وَ ظَاهَرْتَ عَلَی وَلِیِّ اللَّهِ (۱) فَأَبْشِرْ أَنْتَ وَ صَاحِبُکَ بِالنَّارِ فِی أَسْفَلِ السَّافِلِینَ، فَلَمَّا سَمِعَهَا عُمَرُ خَرَجَ وَ هُوَ یَقُولُ: إِنَّهُ لَیَهْجُرُ! قَالَ: لَا وَ اللَّهِ لَا أَهْجُرُ (۲)أَیْنَ تَذْهَبُ؟. قَالَ عُمَرُ: کَیْفَ لَا تَهْجُرُ وَ أَنْتَ ثانِیَ اثْنَیْنِ إِذْ هُما فِی الْغارِ (۳)؟! قَالَ: الْآنَ أَیْضاً! أَ وَ لَمْ أُحَدِّثْکَ أَنَّ مُحَمَّداً- وَ لَمْ یَقُلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- قَالَ لِی وَ أَنَا (۴) مَعَهُ فِی الْغَارِ: إِنِّی أَرَی سَفِینَهَ جَعْفَرٍ وَ أَصْحَابِهِ تَعُومُ (۵)فِی الْبَحْرِ، فَقُلْتُ: أَرِنِیهَا، فَمَسَحَ یَدَهُ عَلَی وجهه (۶) فَنَظَرْتُ إِلَیْهَا، وَ أَضْمَرْتُ عِنْدَ ذَلِکَ أَنَّهُ سَاحِرٌ، وَ ذَکَرْتُ لَکَ ذَلِکَ بِالْمَدِینَهِ، فَأَجْمَعَ (۷) رَأْیِی وَ رَأْیُکَ أَنَّهُ سَاحِرٌ، فَقَالَ عُمَرُ: یَا هَؤُلَاءِ! إِنَّ أَبَاکُمْ (۸) یَهْجُرُ فَاکْتُمُوا مَا تَسْمَعُونَ عَنْهُ (۹) لِئَلَّا یَشْمَتَ بِکُمْ أَهْلُ هَذَا الْبَیْتِ، ثُمَّ خَرَجَ وَ خَرَجَ أَخِی وَ خَرَجَتْ عَائِشَهُ لِیَتَوَضَّئُوا لِلصَّلَاهِ، فَأَسْمَعَنِی مِنْ قَوْلِهِ مَا لَمْ یَسْمَعُوا، فَقُلْتُ لَهُ- لَمَّا خَلَوْتُ بِهِ: یَا أَبَتِ! (۱۰) قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا

۱- فی ک هنا زیاده: و أصحابک.

۲- فی المصدر: ما أهجر.

۳- لا یوجد: إذ هما، فی المصدر.

۴- فی ک: قال لی أنا.

۵- أی تسبح و تسیر، قاله فی القاموس ۴- ۱۵۵.

۶- فی المصدر: وجهی، و هو الظّاهر.

۷- فی إرشاد الدّیلمیّ: و ذکرت ذلک لک بالمدینه فاجتمع ..

۸- فی المصدر: إنّ أبا بکر.

۹- فی المصدر: منه، بدلا من: عنه.

۱۰- فی المطبوع من البحار وضع علی: یا أبت، رمز نسخه بدل، و لا توجد فی المصدر.

اللَّهُ، قَالَ: لَا أَقُولُهَا (۱) وَ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا أَبَداً حَتَّى أَرِدَ النَّارَ فَأَدْخُلَ التَّابُوتَ، فَلَمَّا ذَكَرَ التَّابُوتَ ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَهْجُرُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّ تَابُوتٍ؟. فَقَالَ: تَابُوتٌ مِنْ نَارٍ مُقَفَّلٌ بِقُفْلٍ مِنْ نَارٍ فِيهِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، أَنَا وَ صَاحِبِي هَذَا، قُلْتُ: عُمَرُ؟. قَالَ: نَعَمْ، وَ عَشَرَةٌ فِي جُبٍّ مِنْ جَهَنَّمَ عَلَيْهِ صَخْرَةٌ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُسَعِّرَ جَهَنَّمَ رَفَعَ الصَّخْرَةَ.

قُلْتُ: أَ تَهْذِي؟. قَالَ: لَا وَ اللَّهِ (۲) مَا أَهْذِي، وَ لَعَنَ اللَّهُ ابْنَ صُهَاكَ هُوَ الَّذِي أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جاءَنِي فَبِئْسَ الْقَرِينُ، أَلْصِقْ خَدِّي بِالْأَرْضِ، فَأَلْصَقْتُ خَدَّهُ بِالْأَرْضِ (۳)، فَمَا زَالَ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ حَتَّى غَمَّضْتُهُ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ عَلَيَّ، فَقَالَ: هَلْ قَالَ (۴) بَعْدَنَا شَيْئاً (۵)؟ فَحَدَّثْتُهُ (۶).

فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، اكْتُمْ! هَذَا كُلُّهُ هَذَيَانٌ، وَ أَنْتُمْ أَهْلُ بَيْتٍ يُعْرَفُ لَكُمُ الْهَذَيَانُ فِي مَوْتِكُمْ؟. قَالَتْ عَائِشَةُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ قَالَ لِي عُمَرُ: إِيَّاكَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْكَ شَيْ ءٌ مِمَّا سَمِعْتَ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (علیهما السلام) (۷) وَ أَهْلِ بَيْتِهِ.

قَالَ: قَالَ سُلَيْمٌ (۸): قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: مَنْ تَرَاهُ حَدَّثَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةِ بِمَا قَالُوا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، إِنَّهُ يَرَاهُ فِي (۹)

۱- فی المصدر: لا قلتها و لا أقولها.

۲- فی الإرشاد: .. من جهنّم علیه صخره، قلت: هل تهذی؟ قال: و اللّه ..

۳- فی المصدر: ثمّ ألصق خدّه بالأرض فما زال ..

۴- فی المصدر: هل حدّث.

۵- لا توجد کلمه: شیئا، فی س.

۶- فی ک و المصدر: فحدّثتهم.

۷- فی المصدر: ممّا سمعت و یشمت به ابن أبی طالب.

۸- وضع علی: قال سلیم، فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل، و لا توجد فی المصدر.

۹- لا توجد فی المصدر: فی.

كُلِّ لَيْلَهٍ فِی الْمَنَامِ وَ حَدِیثُهُ إِیَّاهُ (۱) فِی الْمَنَامِ مِثْلُ حَدِیثِهِ (۲) إِیَّاهُ فِی الْیَقَظَهِ وَ الْحَیَاهِ، وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: مَنْ رَآنِی فِی الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِی فَإِنَّ الشَّیْطَانَ لَا یَتَمَثَّلُ بِی فِی نَوْمٍ وَ لَا یَقَظَهٍ (۳)وَ لَا بِأَحَدٍ مِنْ أَوْصِیَائِی إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ.

قَالَ سُلَیْمٌ (۴): فَقُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: فَمَنْ حَدَّثَکَ بِهَذَا؟. قَالَ: عَلِیٌّ (۵). فَقُلْتُ:

قَدْ سَمِعْتُ أَنَا أَیْضاً مِنْهُ کَمَا سَمِعْتَ أَنْتَ، قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: فَلَعَلَّ مَلَکاً مِنَ الْمَلَائِکَهِ حَدَّثَهُ. قَالَ: أَوْ (۶) ذَاکَ؟ قُلْتُ: فَهَلْ تُحَدِّثُ الْمَلَائِکَهُ إِلَّا الْأَنْبِیَاءَ؟!. قَالَ: أَ مَا تَقْرَأُ کِتَابَ اللَّهِ: وَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِکَ مِنْ رَسُولٍ وَ لَا نَبِیٍّ (۷) وَ لَا مُحَدَّثٍ.

قُلْتُ أَنَا: أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ (۸) مُحَدَّثٌ. قَالَ: نَعَمْ، وَ فَاطِمَهُ مُحَدَّثَهٌ، وَ لَمْ تَکُنْ نَبِیَّهً، وَ مَرْیَمُ مُحَدَّثَهٌ وَ لَمْ تَکُنْ نَبِیَّهً، وَ أُمُّ مُوسَی مُحَدَّثَهٌ وَ لَمْ تَکُنْ نَبِیَّهً، وَ سَارَهُ امْرَأَهُ إِبْرَاهِیمَ قَدْ (۹) عَایَنَتِ الْمَلَائِکَهَ وَ لَمْ تَکُنْ نَبِیَّهً، فَبَشَّرُوهَا بِإِسْحَاقَ وَ مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ یَعْقُوبَ قَالَ سُلَیْمٌ: فَلَمَّا قُتِلَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِی بَکْرٍ بِمِصْرَ وَ عَزَّیْنَا (۱۰) أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ، جِئْتُ إِلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ (۱۱) وَ خَلَوْتُ بِهِ فَحَدَّثْتُهُ بِمَا أَخْبَرَنِی بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِی بَکْرٍ وَ بِمَا حَدَّثَنِی بِهِ ابْنُ غَنْمٍ.

۱- فی س: أباه، و فی المصدر: و حدّثه أباه.

۲- فی الإرشاد: مثل ما حدّثه.

۳- فی المصدر: فی النّوم و لا فی الیقظه.

۴- لا توجد فی المصدر: قال سلیم، و هی نسخه فی المطبوع من البحار.

۵- فی الإرشاد: قال أمیر المؤمنین علیّ بن أبی طالب علیه السّلام.

۶- فی المصدر: الواو، بدلا من: أو.

۷- الحجّ: ۵۲.

۸- فی المصدر: قلت فأمیر المؤمنین علیه السّلام ..

۹- فی إرشاد الدّیلمیّ: و ساره امرأه إبراهیم محدّثه قد ..

۱۰- لعلّها تقرأ فی مطبوع البحار: غوینا، أو غزینا، إلّا أنّها فی المصدر: و نعی فعزّیت ..

۱۱- لا توجد: جئت إلی أمیر المؤمنین علیه السّلام .. فی المصدر.

قَالَ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَمَا إِنَّهُ شَهِيدٌ حَيٌّ مَرْزُوقٌ، يَا سُلَيْمُ! إِنِّي وَ أَوْصِيَائِي أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ وُلْدِي أَئِمَّةٌ هُدًى مَهْدِيُّونَ مُحَدَّثُونَ.

قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ مَنْ هُمْ؟ (۱).

قَالَ: ابني [ابْنَايَ] الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ ابْنِي هَذَا- وَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ هُوَ رَضِيعٌ- ثُمَّ (۲) ثَمَانِيَةٌ مِنْ وُلْدِهِ وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ، وَ هُمُ الَّذِينَ أَقْسَمَ اللَّهُ (۳) بِهِمْ فَقَالَ: وَ والِدٍ وَ ما وَلَدَ (۴)، فَالْوَالِدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَنَا، وَ مَا وَلَدَ يَعْنِي هَؤُلَاءِ الْأَحَدَ عَشَرَ وَصِيّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ (۵).

قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! يَجْتَمِعُ إِمَامَانِ؟.

قَالَ: لَا، إِلَّا وَ (۶) أَحَدُهُمَا صَامِتٌ لَا يَنْطِقُ حَتَّى يَهْلِكَ الْأَوَّلُ.

«۸»-أَقُولُ: - وَجَدْتُ الْخَبَرَ فِي كِتَابِ سُلَيْمٍ (۷) عَنْ أَبَانٍ عَنْ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ .. وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ سَوَاءً.

بيان:

هذا الخبر أحد الأمور التي صارت سببا للقدح في كتاب سليم، لأنّ محمدا ولد في حجّه الوداع- كما ورد في أخبار الخاصّه و العامّه- فكان له عند موت أبيه سنتان و أشهر، فكيف كان يمكنه التكلّم بتلك الكلمات، و تذكر تلك الحكايات؟.

و لعلّه ممّا صحّف فيه النساخ أو الرواه، أو يقال إنّ ذلك كان من معجزات

۱- في المصدر: قلت: من هم يا أمير المؤمنين.

۲- هنا زياده: قال .. في المصدر.

۳- في المصدر: اللّه تبارك و تعالى.

۴- البلد: ۳.

۵- في المصدر: أوصياء عليهم السّلام و اللّعنه على أعدائهم أبد الآبدين.

۶- لا يوجد: إلّا و، في المصدر.

۷- كتاب سليم بن قيس: ۲۲۲- ۲۲۷، و انظر: معالم الزّلفي: ۴۲۹.

أمير المؤمنين عليه السلام ظهر فيه.

و قال بعض الأفاضل: رأيت فيما وصل إلىّ من نسخه هذا الكتاب أنّ عبد اللّه بن عمر وعظ أباه عند موته.

و الحقّ أنّ بمثل هذا لا يمكن القدح فى كتاب معروف بين المحدّثين اعتمد عليه الكلينى و الصدوق و غيرهما من القدماء، و أكثر أخباره مطابقه لما روى بالأسانيد الصحيحه فى الأصول المعتبره، و قلّ كتاب من الأصول المتداوله يخلو عن مثل ذلك.

قال النعمانى فى كتاب الغيبه (۱)

بعد ما أورد من كتاب سليم أخبارا كثيره ما هذا لفظه-: .. كتابه أصل من الأصول (۲) التى رواها أهل العلم و حمله حديث أهل البيت عليهم السلام و أقدمها، لأنّ جميع ما اشتمل عليه هذا الكتاب (۳) إنّما هو عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و أمير المؤمنين عليه السلام و المقداد و سلمان الفارسى و أبى ذرّ و من جرى مجراهم ممّن شهد رسول اللّه و أمير المؤمنين عليهما السلام و سمع منهما، و هو من الأصول التى ترجع الشيعه إليها و تعول عليها.

انتهى (۴).

«۹»-وَ قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ فِی شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَهِ (۵): الْمُبَرَّدُ فِی الْکَامِلِ (۶)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِی بَکْرٍ أَعُودُهُ فِی مَرَضِهِ الَّذِی مَاتَ فِیهِ، فَسَلَّمْتُ وَ سَأَلْتُهُ (۷) فَاسْتَوَى جَالِساً، فَقُلْتُ: لَقَدْ أَصْبَحْتَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئاً. فَقَالَ:

۱- غیبه الشیخ النعمانیّ: ۱۰۱- ۱۰۲، باختلاف یسیر تحت عنوان: ما روى فى أنّ الأئمه اثنا عشر إماما.

۲- فى المصدر: من أكبر كتب الأصول.

۳- فى الغيبه: هذا الأصل.

۴- انظر مقدّمه كتاب سليم بن قيس إذ نقل أقوال العلماء و القدماء حول الكتاب و جامعه.

۵- شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد ۲- ۴۵- ۴۷.

۶- الكامل للمبرّد- شرح المرصقى- ۱- ۵۴- ۵۵، و جاء فى تاريخ الطّبرىّ ۳- ۲۳۴ و ما بعدها.

۷- فى المصدر: و سألته كيف به.

أَمَا إِنِّی عَلَی مَا تَرَی لَوَجِعٌ، وَ جَعَلْتُمْ لِی- مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِینَ- شُغُلًا مَعَ وَجَعِی، جَعَلْتُ لَکَمْ عَهْداً مِنْ بَعْدِی، وَ اخْتَرْتُ لَکَمْ خَیْرَکُمْ فِی نَفْسِی، فَکُلُّکُمْ وَرِمَ لِذَلِکَ أَنْفُهُ رَجَاءَ أَنْ یَکُونَ الْأَمْرُ لَهُ، وَ رَأَیْتُمُ الدُّنْیَا قَدْ أَقْبَلَتْ، وَ اللَّهِ لَتَتَّخِذُنَّ سُتُورَ الْحَرِیرِ وَ نَضَائِدَ الدِّیبَاجِ، وَ تَأْلَمُونَ ضَجَائِعَ الصُّوفِ الْأَزْدَرِیِّ (۱)، کَأَنَّ أَحَدَکُمْ عَلَی حَسَکِ السَّعْدَانِ، وَ اللَّهِ لَأَنْ یُقَدَّمَ أَحَدُکُمْ فَیُضْرَبَ عُنُقُهُ فِی غَیْرِ حَدٍّ لَخَیْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ یَسْبَحَ فِی غَمْرَهِ الدُّنْیَا، وَ إِنَّکُمْ غَداً لَأَوَّلُ ضَالٍ بِالنَّارِ (۲)، تَجُودُونَ (۳) عَنِ الطَّرِیقِ یَمِیناً وَ شِمَالًا، یَا هَادِیَ الطَّرِیقِ جُرْتَ، إِنَّمَا هُوَ الْبَحْرُ (۴) أَوِ الْفَجْرُ. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:

لَا تُکْثِرْ عَلَی مَا بِکَ فَیَهِیضَکَ، وَ اللَّهِ مَا أَرَدْتَ إِلَّا الْخَیْرَ (۵)، وَ أَنَا (۶) صَاحِبَکَ لَذُو خَیْرٍ، وَ مَا النَّاسُ إِلَّا رَجُلَانِ، رَجُلٌ رَأَی مَا رَأَیْتَ فَلَا خِلَافَ عَلَیْکَ مِنْهُ (۷)، وَ رَجُلٌ رَأَی غَیْرَ ذَلِکَ، وَ إِنَّمَا یُشِیرُ عَلَیْکَ بِرَأْیِهِ، فَسَکَنَ وَ سَکَتَ هُنَیْئَهً، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:

مَا أَرَی بِکَ بَأْساً، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَلَا تَأْسَ (۸) عَلَی الدُّنْیَا، فَوَ اللَّهِ إِنْ عَلِمْنَاکَ إِلَّا صَالِحاً مُصْلِحاً.

فَقَالَ: أَمَا إِنِّی لَا آسَی إِلَّا عَلَی ثَلَاثٍ فَعَلْتُهُنَّ وَدِدْتُ أَنِّی لَمْ أَفْعَلْهُنَّ، وَ ثَلَاثٍ لَمْ أَفْعَلْهُنَّ وَدِدْتُ أَنِّی فَعَلْتُهُنَّ، وَ ثَلَاثٍ وَدِدْتُ (۹) أَنِّی سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَنْهُنَّ.

ص: ۱۳۵

۱- فی ک: الأزری، و فی المصدر: الأذربی، و سیتعرض المصنّف رحمه اللّه مفصّلا فی بیانه الآتی، فراجع.

۲- فی ک نسخه بدل: بالنّاس. و فی المصدر: لأوّل ضالّ بالنّاس.

۳- فی المصدر: تجورون، و هو الصّحیح، و سیتعرض لها فی بیانه.

۴- فی المصدر: البجر، و العباره تختلف فی الکامل و تعرّض لها المصنّف رحمه اللّه فی بیانه الآتی.

۵- فی المصدر: خیرا. و إلی هنا روایه المبرّد فی الکامل.

۶- فی شرح النّهج: و إنّ، و هی نسخه جاءت فی ک.

۷- فی ک: فیه.

۸- فی المصدر: فلا بأس.

۹- جاءت نسخه فی ک: ودت.

فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِی فَعَلْتُهَا وَ وَدِدْتُ أَنِّی لَمْ أَکُنْ فَعَلْتُهَا، فَوَدِدْتُ أَنِّی لَمْ أَکُنْ کَشَفْتُ عَنْ بَیْتِ فَاطِمَهَ (علیها السلام) وَ تَرَکْتُهُ وَ لَوْ أُغْلِقَ عَلَی حَرْبٍ، وَ وَدِدْتُ أَنِّی یَوْمَ سَقِیفَهِ بَنِی سَاعِدَهَ کُنْتُ قَذَفْتُ الْأَمْرَ فِی عُنُقِ أَحَدِ الرَّجُلَیْنِ، عُمَرَ أَوْ أَبِی عُبَیْدَهَ، فَکَانَ أَمِیراً وَ کُنْتُ وَزِیراً، وَ وَدِدْتُ أَنِّی إِذْ أُتِیتُ بِالْفُجَاءَهِ (۱) لَمْ أَکُنْ أَحْرَقْتُهُ (۲).

وَ أَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِی لَمْ أَفْعَلْهَا (۳) وَ وَدِدْتُ أَنِّی فَعَلْتُهَا، فَوَدِدْتُ أَنِّی یَوْمَ أُتِیتُ بِالْأَشْعَثِ أَسِیراً (۴) کُنْتُ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ یُخَیَّلُ إِلَیَّ أَنَّهُ لَا یَرَی شَرّاً إِلَّا أَعَانَ عَلَیْهِ، وَ وَدِدْتُ أَنِّی حَیْثُ وَجَّهْتُ خَالِداً إِلَی أَهْلِ الرِّدَّهِ أَقَمْتُ بِذِی الْقِصَّهِ (۵)، فَإِنْ ظَفِرَ الْمُسْلِمُونَ (۶) وَ إِلَّا کُنْتُ رِدْءاً لَهُمْ (۷)، وَ وَدِدْتُ حَیْثُ وَجَّهْتُ خَالِداً إِلَی الشَّامِ کُنْتُ وَجَّهْتُ عُمَرَ إِلَی الْعِرَاقِ، فَأَکُونُ قَدْ بَسَطْتُ کِلْتَا یَدَیَّ- الْیَمِینَ وَ الشِّمَالَ- فِی سَبِیلِ اللَّهِ.

وَ أَمَّا الثَّلَاثُ اللَّوَاتِی وَدِدْتُ أَنِّی کُنْتُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] عَنْهُنَّ، فَوَدِدْتُ أَنِّی سَأَلْتُهُ فِیمَنْ هَذَا الْأَمْرُ، فَکُنَّا لَا نُنَازِعُهُ أَهْلَهُ؟ وَ وَدِدْتُ أَنِّی سَأَلْتُهُ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِی هَذَا الْأَمْرِ نَصِیبٌ؟ وَ وَدِدْتُ أَنِّی سَأَلْتُهُ عَنْ مِیرَاثِ الْعَمَّهِ وَ ابْنَهِ

۱- الفجاءه: هو إیاس بن عبد اللّه بن عبد یالیل السّلمیّ، و کان قد استعرض النّاس یقتلهم و یأخذ أموالهم، فأمر أبو بکر بإحراقه، انظر: تاریخ الطّبریّ ۳- ۲۳۴، تاریخ ابن کثیر ۶- ۳۱۹، الکامل لابن الأثیر ۲- ۱۴۶، الإصابه ۲- ۳۲۲، و غیرها.

۲- فی المصدر زیاده: و کنت قتلته بالحدید أو أطلقته.

۳- فی المصدر: الّتی ترکتها، بدلا من: لم أفعلها.

۴- لا توجد: أسیرا، فی شرح النّهج.

۵- ذو القصّه، موضع بینه و بین المدینه أربعه و عشرون میلا، و هو طریق الرّبذه، و قد ورد أنّ أبا بکر خرج إلیه- و هو علی برید من المدینه تلقاء نجد- قطع الجنود فیه و عقد فیه ألویه، انظر: معجم البلدان ۴- ۳۶۶، و مراصد الاطّلاع ۳- ۱۱۰۲، و لاحظ القاموس ۲- ۳۱۳.

۶- فإن ظفر المسلمون، خطّ علیها فی س.

۷- وضع علی: لهم، فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل.

الْأَخِ (۱) فَإِنَّ فِی نَفْسِی مِنْهُمَا حَاجَهً.

توضیح:

قوله: ورم أنفه (۲) .. أی امتلأ و انتفخ من ذلک غضبا، و خصّ الأنف بالذّکر لأنّه موضع الأنفه و الکبر، کما یقال: شمخ بأنفه، و منه قول الشّاعر:

و لا یهاج إذا ما أنفه ورما(۳) ...

و فی النهایه، فی حدیث أبی بکر: لتتّخذنّ نضائد الدّیباج .. أی الوسائد، واحدتهما (۴) نضیده (۵)

و الآزَرِیُّ: نسبهٌ إلی آزر، و هی- کهاجر-: ناحیه بین الأهواز و رامهرمز (۶).

و فی النهایه: الأزربی (۷)، قال: فی حدیث أبی بکر: لتألمن (۸) النّومَ علی الصّوفِ الأَزْرَبِی کَمَا یَأْلَمُ أحدُکُمُ النّومَ علی حَسَکِ السّعدانِ .. الْأَزْرَبِیُّ منسوب إلی أذربیجانَ- علی غیر قیاس- هکذا تقوله العرب، و القیاس أن تقول أَزْرِیّ- بغیر باء (۹)

کما یقال فی النّسب إلی رامهرمز: وامیّ (۱۰) و هو مطّرد فی النّسب إلی الأسماء

ص: ۱۳۷

۱- فی المصدر: الأخت، و هی نسخه فی ک.

۲- قال فی النهایه ۵- ۱۷۷: و منه حدیث أبی بکر: و لیت أمورکم خیرکم فکلّکم ورم أنفه علی أن یکون الأمر له من دونه.

۳- نصّ علیه فی النهایه ۵- ۱۷۷، و لسان العرب ۱۲- ۶۳۴.

۴- فی المصدر: واحدتها، و هو الصحیح.

۵- النهایه ۵- ۷۱، و مثله فی لسان العرب ۳- ۴۲۴، و غیره.

۶- صرّح به فی القاموس ۱- ۳۶۳.

۷- کذا، و الظاهر أن تکون العباره هکذا: و الأذربی فی النهایه قال .. أی جاءت الأذربی فی النهایه. و جاء فی النهایه: أذرب س [ه] فی حدیث .. و کلّ ما ذکره المصنّف- طاب ثراه- جاء فی المصدر بالذال المعجمه.

۸- فی المصدر: لتألمنّ، و کذا فی اللسان.

۹- فی س: بغیر یاء، و هو سهو.

۱۰- کذا، و الظاهر: رامی، کما جاءت فی المصدر.

المركّبه (۱)، و السّعدان: نبت ذو شوک يشبه حلمه الثّدى (۲)، و الحسک جمع الحسکه- بتحريکهما-: و هى شوکه صلبه (۳).

و الجور: الميل عن الطّريق (۴).

و قال ابن الأثير- فى حديث أبى بکر-: «إِنَّمَا هُوَ الْفَجْرُ أَوِ الْبَجْرُ» البجر- بالفتح و الضّم-: الدّاهيه و الأمر العظيم .. أى إن انتظرت حتّى يضىء الفجر أبصرت الطّريق، و إن خبطت (۵) الظّلماء أفضت بک إلى المکروه، و يروى البحر- بالحاء- يريد غمرات الدّنيا، شبّهها بالبحر لتبحّر أهلها فيها (۶).

و الهيض- بالفتح-: الکسر بعد الجبر و هو أشدّ ما يکون من الکسر، يقال هاضه الأمر يهيضه (۷).

و لا تأس .. أى لا تحزن (۸).

تذييل:

اعلم أنّ ما اشتمل عليه هذا الخبر أحد المطاعن المشهوره لأبى بکر ذکره الأصحاب، قالوا: إنّ قوله: ليتنى کنت سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله هل للأنصار فى هذا الأمر حقّ؟ يدلّ على شکّه فى صحّه بيعته، و قوله: ليتنى ترکت بيت فاطمه عليها السلام لم أکشفه، و ليتنى فى ظلّه بنى ساعده کنت ضربت على يد أحد الرجلين .. يدلّ على ما روى من إقدامه على بيت فاطمه عليها

۱- النهايه ۱- ۳۳، و مثله فى لسان العرب ۱- ۲۰۷.

۲- ذکره فى الصحاح ۲- ۴۸۸، و القاموس ۱- ۳۰۲، و لسان العرب ۳- ۲۱۵.

۳- قاله فى النهايه ۱- ۳۸۶، و انظر: مجمع البحرين ۵- ۲۶۲، و القاموس ۳- ۲۹۸.

۴- کما فى النهايه ۱- ۳۱۳، و انظر: مجمع البحرين ۳- ۲۵۱، و القاموس ۲- ۳۹۴.

۵- تقرأ الکلمه فى س: خطت، و فى المصدر و لسان العرب: خبطت، کالمتن.

۶- النهايه ۱- ۹۷، و مثله فى لسان العرب ۴- ۴۱.

۷- نصّ عليه فى نهايه ابن الأثير ۵- ۲۸۸، و مثله فى لسان العرب ۷- ۲۴۹، و انظر: مجمع البحرين ۴- ۲۳۳، و القاموس ۲- ۳۴۸.

۸- ذکره فى مجمع البحرين ۱- ۲۷، و الصحاح ۶- ۲۲۶۹، و القاموس ۴- ۲۹۹.

السلام عند اجتماع علیّ علیه السلام و الزبیر و غیرهما فیه، و علی أنّه کان یری الفضل لغیره لا لنفسه.

و قوله: وددت أنّی سألت فیمن هذا الأمر فکنّا لا ننازعه أهله .. کالصریح فی أنّه لم یکن أهلا للإمامه.

و قوله: وددت أنّی سألت عن میراث العمّه و الخاله .. اعتراف بجهله بأحکام الدین.

و أجاب عنه قاضی القضاه فی المغنی (۱) بأنّ قوله: لیتنی .. لا یدلّ علی الشک فیما تمنّاه (۲)، و قول إبراهیم علیه السلام: رَبِّ أَرِنِی کَیْفَ تُحْیِ الْمَوْتی قالَ أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلی وَ لکِنْ لِیَطْمَئِنَّ قَلْبِی (۳) أقوی فی الشبهه من ذلک (۴)، ثم حمل تمنّیه علی أنّه أراد سماع شی ء مفصّل، أو (۵) أراد لیتنی سألته عند الموت لقرب العهد، لأنّ ما قرب عهده لا ینسی، و یکون أردع للأنصار عمّا حاولوه (۶).

ثم قال: علی أنّه لیس فی ظاهره أنّه تمنّی أن یسأل (۷) هل له حقّ للإمامه أم لا؟ لأنّ الإمامه قد یتعلّق بها حقوق سواها، ثم دفع الروایه المتعلّقه ببیت فاطمه علیها السلام، و قال: فأمّا (۸) تمنّیه أن یبایع غیره، فلو ثبت لم یکن ذمّا، لأنّ من اشتدّ التکلیف علیه فهو یتمنّی خلافه (۹).

ص: ۱۳۹

۱- المغنی ۲۰- ۳۴۱، باختلاف و تصرّف.

۲- هنا بیاض فی المصدر بعد کلمه: فیما. و لا توجد: تمناه.

۳- البقره: ۲۶۰، و قد ذکر فی المصدر القسم الأوّل منها إلی قوله تعالی: الموتی.

۴- فی المغنی: أقوم من ذلک فی الشبهه.

۵- فی س: واو، بدلا من: أو.

۶- من قوله: ثم حمل .. إلی هنا نقل بالمعنی عن المصدر.

۷- فی المغنی: أن یشکّ.

۸- فی س: فقال فأما .. و فی المصدر: و قال و أما ..

۹- إلی هنا کلام قاضی القضاه فی المغنی.

و ذكر شارح المقاصد (1) الطعن بأنّه شكّ عند موته فى استحقاقه للإمامه، حيث قال: وددت أنّى سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] عن هذا الأمر فيمن هو و كنّا لا ننازع أهله؟ ثم أجاب: بأنّ هذا على تقدير صحّته لا يدلّ على الشك، بل على عدم النّص، و بأنّ (2) إمامته كانت بالبيعه و الاختيار، و أنّه فى طلب الحقّ بحيث يحاول أن لا يكتفى بذلك، بل يريد اتّباع النّص خاصّه.

و بنحو ذلك أجاب الفخر الرازى فى نهايه العقول (3) عن الطعن بقوله:

ليتنى سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله هل للأنصار فيه حقّ؟ .. إلّا أنّه لم يمنع صحّه الروايه.

و أورد السيّد الأجلّ رضى اللّه عنه فى الشافى (4) على كلام صاحب المغنى بأنّه ليس يجوز أن يقول أبو بكر: ليتنى سألت عن .. كذا إلّا مع الشكّ و الشبهه، لأنّ مع العلم و اليقين لا يجوز مثل هذا القول، هكذا يقتضى الظاهر، فأمّا قول إبراهيم عليه السلام فإنّما ساغ أن يعدل عن (5) ظاهره، لأنّ الشكّ لا يجوز على الأنبياء عليهم السلام و يجوز على غيرهم، على أنّه عليه السلام قد نفى عن نفسه الشكّ بقوله: بَلى وَ لكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِى (6)، و قد قيل: إنّ نمرود قال له: إذا كنت تزعم أنّ لك ربّا يحيى الموتى فاسأله أن يحيى لنا ميّتا إن كان على ذلك قادرا، فإن لم يفعل ذلك قتلتك (7)، فأراد بقوله: وَ لكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِى (8) .. أى لِآمَنَ

ص: 140

1- شرح المقاصد 5- 280.

2- فى المصدر: و إن.

3- نهايه العقول: لا زلنا لا نعرف له نسخه خطيّه تامّه فضلا عن كونه مطبوعا.

4- الشافى 4- 138- 140 [الحجريّه: 244- 245]. و فيه: يقال له: ليس يجوز .. إلى آخره.

5- وضع على: عن، فى مطبوع البحار رمز نسخه بدل، و هو مثبت فى المصدر.

6- البقره: 260.

7- فى المصدر: فقتلتك.

8- البقره: 260.

مِنْ (۱)تَوَعُّدِ عَدُوِّکَ، و قد یجوز أن یکون طلب ذلک لقومه و قد سألوه أن یرغب إلی اللّه فیه، فقال لیطمئنّ قلبی إلی إجابتک لی و إلی إزاحه علّه قومی، و لم یرد لیطمئنّ قلبی إلی أنّک تقدر أن تحیی الموتی، لأنّ قلبه قد کان (۲) بذلک مطمئنا، و أیّ شی ء یرید أبو بکر من التفصیل (۳) أکثر من قوله: إنّ هذا الأمر لا یصلح إلّا لهذا الحیّ من قریش، و أیّ فرق بین ما یقال عند الموت و بین ما یقال قبله إذا کان محفوظا معلوما لم یرفع حکمه و لم ینسخ.

و بعد، فظاهر الکلام لا یقتضی هذا التخصیص و نحن مع الإطلاق و الظاهر، و أیّ حقّ یجوز أن یکون للأنصار فی الإمامه غیر أن یتولّاها رجل منهم حتی یجوز أن یکون الحقّ الذی تمنّی أن یسأل عنه غیر الإمامه؟ و هل هذا إلّا تعسّف و تکلّف؟! و أیّ شبهه تبقی بعد قول أبی بکر: لیتنی کنت سألته هل للأنصار فی هذا الأمر حقّ فکنّا لا ننازعه أهله؟ و معلوم أنّ التنازع بینهم لم یقع إلّا (۴) فی الإمامه نفسها لا فی حقّ آخر من حقوقها.

فأمّا قوله: إنّا قد بیّنّا أنّه لم یکن منه فی بیت فاطمه علیها السلام ما یوجب أن یتمنّی أنّه (۵) لم یفعله، فقد بیّنا فساد ظنّه فیما تقدّم (۶).

فأمّا قوله: إنّ من اشتدّ التکلیف علیه قد یتمنّی خلافه .. فلیس بصحیح، لأنّ ولایه أبی بکر إذا کانت هی التی اقتضاها الدین و النظر للمسلمین فی تلک الحال، و ما عداها کان مفسده و مؤدّیا إلی الفتنه، فالتمنّی بخلافها لا یکون إلّا قبیحا.

۱- لا توجد: من، فی المصدر.

۲- لا یوجد فی الشافی: قد کان. و فیه: مطمئن.

۳- فی المصدر: التفضیل.

۴- فی المصدر: التنازع لم یقع بینهم إلّا ..

۵- فی الشافی: أن- بدون ضمیر-.

۶- فی المصدر: فساد ما ظنّه فی هذا الباب، و مضی الکلام فیه مستقصی.

«۱۰»-كِتَابُ الِاسْتِدْرَاكِ (۱): قَالَ: ذَكَرَ عِيسَى بْنُ مِهْرَانَ فِي كِتَابِ الْوَفَاهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُرَنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُصَبِّحٌ الْعِجْلِيُّ، عَنْ أَبِي عَوَانَهَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ أَبِي أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَوْتُهُ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنِّي كُنْتُ مِمَّنْ شَغَبَ عَلَيْكَ، وَ أَنَا كُنْتُ أَوَّلَهُمْ، وَ أَنَا صَاحِبُكَ، فَأُحِبُّ أَنْ تَجْعَلَنِي فِي حِلٍّ.

فَقَالَ: نَعَمْ، عَلَى أَنْ تُدْخِلَ عَلَيْكَ رَجُلَيْنِ فَتُشْهِدَهُمَا عَلَى ذَلِكَ. قَالَ:

فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى (۲) الْحَائِطِ، فَمَكَثَ طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! مَا تَقُولُ؟.

قَالَ: هُوَ مَا أَقُولُ لَكَ. قَالَ: فَحَوَّلَ وَجْهَهُ .. فَمَكَثَ طَوِيلًا ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتِ! قَدْ أَنْصَفَكَ، مَا عَلَيْكَ لَوْ أَشْهَدْتَ لَهُ رَجُلَيْنِ!.

قَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ لَا يَسْتَغْفِرَ لِي رَجُلَانِ مِنْ بَعْدِي..

بيان: يقال شغب عليه- كمنع و فرح-: هيّج الشّرّ عليه (۳).

«۱۱»-الْكَافِيَهُ فِي إِبْطَالِ تَوْبَهِ الْخَاطِئَهِ (۴): عَنْ سُلَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَبَا بَكْرٍ أَمْرُهُ جَعَلَ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ، وَ كَانَ عُمَرُ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَنَا: اكْتُمُوا هَذَا الْأَمْرَ عَلَى أَبِيكُمْ، فَإِنَّهُ يَهْذِي، وَ أَنْتُمْ قَوْمٌ مَعْرُوفُونَ لَكُمْ عِنْدَ

۱- لم يطبع، و عبّر عنه ب: المستدرك، و قال فى أوّل البحار ۱- ۲۹: و أمّا المستدرك فعندنا منه نسخه قديمه نظنّ أنّها بخطّ المؤلّف، و اسمه الكامل: المستدرك المختار فى مناقب وصىّ المختار، للشّيخ أبى الحسين يحيى بن الحسن بن علىّ بن محمّد بن بطريق الحلّىّ الأسدىّ المتوفّى سنه ۶۰۶ ه أو سنه ۶۰۰، جمع فيه الفضائل و المناقب الّتى لم يذكرها فى العمده، أخرج فيه قريبا من ستّمائه حديث من كتب العامّه، و عبّر عنه فى رياض العلماء ب: المستطرف، توجد منه نسخه خطّيّه فى مكتبه راجه فيض آباد- فى الهند-. و انظر: الذّريعه ۲۱- ۵.

۲- فى س: على، بدلا من: إلى.

۳- كما جاء فى القاموس ۱- ۸۹، و صحاح اللغه ۱- ۱۵۷، و غيرهما.

۴- و يقال لها: الكافئه، أو المسأله الكافئه الكافيه للشّيخ السّعيد أبى عبد اللّه المفيد: ۴۶ برقم: ۵۶ تحت عنوان استدراك.

الْوَجعِ الْهَذَيَانُ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: صَدَقْتَ، فَخَرَجَ عُمَرُ فَقُبِضَ أَبُو بَكْرٍ.

«۱۲»-وَ عَنْ (۱) هِشَامِ بْنِ عُرْوَهَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ: أَ لَا تَسْتَخْلِفُ؟. فَقَالَ: إِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ (۲) هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو بَكْرٍ، وَ إِنْ أَتْرُكْ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ (۳)، وَ إِنْ أَتْرُكْ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ- رَاغِباً رَاهِباً-: وَدِدْتُ (۴) أَنِّي كَفَافاً لَا عَلَيَّ وَ لَا لِي.

«۱۳»-وَ عَنْ (۵) شُعْبَهَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ رَبِيعَهَ (۶)، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخَذَ تِبْنَهً (۷) مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ: لَيْتَنِي كُنْتُ نَسْياً مَنْسِيًّا، لَيْتَ أُمِّي لَمْ تَلِدْنِي.

«۱۴»-وَ عَنْ (۸) سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: آخِرُ كَلِمَهٍ قَالَهَا عُمَرُ حَتَّى قَضَى: وَيْلُ أُمِّي إِنْ لَمْ يَغْفِرْ لِي رَبِّي! وَيْلُ أُمِّي إِنْ لَمْ يَغْفِرْ لِي رَبِّي!.

«۱۵»-وَ عَنْ (۹) عَمْرِو (۱۰) بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَهَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ

۱- نفس المصدر و الصّفحه، برقم: ۵۷.

۲- لا توجد: من فی س.

۳- من قوله: و إن أترك .. إلی هنا لا یوجد فی المصدر، و هو الظّاهر لتکرره.

۴- قد تقرأ فی س: وردت، رددت .. فلاحظ.

۵- المسأله الکافیه فی إبطال توبه الخاطئه: ۴۶، برقم: ۵۸.

۶- جاء السّند فی ك هکذا: عن شعبه، عن عاصم، عن عبد اللّه بن ربیعه، و جاء فی حاشیتها: ابن عبّاس، و لم یعلّم علی محلّها. و الصّحیح- کما فی تهذیب التّهذیب ۵- ۴۲ و ۲۳۷-: عن عاصم ابن عبید اللّه، عن عبد اللّه بن عامر بن ربیعه.

۷- فی ك: نبته.

۸- نفس المصدر السّالف و الصّفحه، برقم: ۵۹.

۹- نفس المصدر، الصّفحه: ۴۷، برقم: ۶۰.

۱۰- فی س: عمر، بدلا من: عمرو. و هو غلط.

حِینَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ-: لَوْ أَنَّ لِیَ الدُّنْیَا وَ مَا فِیهَا لَافْتَدَیْتُ بِهَا مِنَ النَّارِ.

«۱۶»-وَ عَنْ (۱) شُعْبَهَ، عَنْ سَمَّاکٍ الْیَمَانِیِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَیْتُ عَلَی عُمَرَ فَقَالَ: وَدِدْتُ (۲) أَنِّی أَنْجُو مِنْهَا کَفَافاً لَا أَجْرَ وَ لَا وِزْرَ.

«۱۷»-وَ عَنْ (۳) حُصَیْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَیْمُونٍ، قَالَ: جَاءَ شَابٌّ إِلَی عُمَرَ فَقَالَ: أَبْشِرْ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ بِبُشْرَی اللَّهِ لَکَ مِنَ الْقَدَمِ فِی الْإِسْلَامِ وَ صُحْبَهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وُلِّیتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ شَهَادَهٍ. فَقَالَ: یَا ابْنَ أَخِی! وَدِدْتُ (۴) أَنَّ ذَلِکَ کَفَافاً لَا عَلَیَّ وَ لَا لِی.

«۱۸»-وَ عَنِ (۵) ابْنِ أَبِی إِیَاسٍ، عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ حَنَانٍ (۶)، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِی هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِیِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی عُمَرَ- حِینَ طُعِنَ-، فَقُلْتُ: أَبْشِرْ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! أَسْلَمْتَ حِینَ کَفَرَ النَّاسُ، وَ قُبِضَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ عَنْکَ رَاضٍ، وَ لَمْ یُخْتَلَفْ فِی خِلَافَتِکَ، وَ قُتِلْتَ شَهِیداً.

فَقَالَ عُمَرُ: أَعِدْ عَلَیَّ قَوْلَکَ .. فَأَعَدْتُهُ عَلَیْهِ.

فَقَالَ: إِنَّ الْمَغْرُورَ مَنْ غَرَرْتُمُوهُ، وَ الَّذِی لَا إِلَهَ غَیْرُهُ لَوْ کَانَ لِی مَا عَلَی الْأَرْضِ مِنْ صَفْرَاءَ وَ بَیْضَاءَ لَافْتَدَیْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ (۷).

۱- کما فی الکافئه: ۴۷، برقم: ۶۱.

۲- جاء فی س: وردت، و لا معنی لها.

۳- المسأله الکافیه فی إبطال توبه الخاطئه: ۴۷، برقم: ۶۲.

۴- جاء فی س: وردت، و لا معنی لها.

۵- کما فی استدراکات الکافئه فی إبطال توبه الخاطئه: ۴۷، برقم: ۶۳.

۶- جاء فی ک نسخه بدل: حنین.

۷- قال فی مجمع البحرین ۴- ۳۶۸: .. و فی الدّعاء: أعوذ بک من هول المطّلع- بتشدید الطّاء المهمله و البناء للمفعول-: أمر الآخره و موقف القیامه الّذی یحصل الاطّلاع علیه بعد الموت.

[۲۰] باب کفر الثلاثه و نفاقهم و فضائح أعمالهم و قبائح آثارهم و فضل التبری منهم و لعنهم

«۱»-یر (۱): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنِ الثُّمَالِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ:

أَسْأَلُكَ (۲) عَنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ؟. قَالَ: فَعَلَيْهِمَا لَعْنَةُ اللَّهِ بِلَعَنَاتِهِ كُلِّهَا، مَاتَا- وَ اللَّهِ كَافِرَيْنِ مُشْرِكَيْنِ (۳) بِاللَّهِ الْعَظِيمِ..

«۲»-فس (۴): أَبِی، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مَاتَ ابْنٌ لَهَا فَأَقْبَلَتْ، فَقَالَ لَهَا عُمَرُ (۵): غَطِّی

ص: ۱۴۵

۱- بصائر الدّرجات: ۲۸۹- ۲۹۰ حدیث ۲ باب ۳، تحت عنوان: إنّ الأئمّه علیهم السّلام یحیون الموتی و یبرءون الأکمه و الأبرص بإذن اللّه. بتفصیل فی السّند.

۲- زیاده جاءت فی المصدر، و هی: قلت له: أسألک- جعلت فداک- عن ثلاث خصال انف عنّی فیه التّقیّه، قال: فقال: ذلک لک. قلت: أسألک ..

۳- فی البصائر: و اللّه هما کافران مشرکان.

۴- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۱- ۱۸۸ باختلاف یسیر أشرنا له.

۵- فی المصدر: فقال لها الثّانی ..، بدلا من: عمر.

قُوْطَكِ، فَإِنَّ قَرَابَتَكِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَا تَنْفَعُكِ شَيْئاً، فَقَالَتْ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ لِي قُوْطاً يَا ابْنَ اللَّخْنَاءِ؟!. ثُمَّ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَأَخْبَرَتْهُ بِذَلِكَ فَبَكَتْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَنَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ.

فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَّ قَرَابَتِي لَا تَنْفَعُ؟! لَوْ قَدْ (۱) قُمْتُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ لَشَفَعْتُ فِي عُلُوجِكُمْ (۲)، لَا يَسْأَلُنِي الْيَوْمَ أَحَدٌ مِنْ أَبَوَاهُ .. إِلَّا أَخْبَرْتُهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ (۳)؟. فَقَالَ: أَبُوكَ غَيْرُ الَّذِي تُدْعَى لَهُ، أَبُوكَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ (۴): أَبُوكَ الَّذِي تُدْعَى لَهُ.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَا بَالُ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّ قَرَابَتِي لَا تَنْفَعُ، لَا يَسْأَلُنِي عَنْ أَبِيهِ؟!. فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَالَ (۵): أَعُوذُ بِاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ (۶) مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَ غَضَبِ رَسُولِهِ، اعْفُ عَنِّي عَفَا اللَّهُ عَنْكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ (۷) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ...- إِلَى قَوْلِهِ- ثُمَّ أَصْبَحُوا بِها كافِرِينَ (۸).

ص: ۱۴۶

۱- لا توجد: قد، في س، و في المصدر: قربت، بدلا من: قمت.

۲- في ك نسخه بدل مشوشه، لعلّها حاء و كم. أقول: و يأتي في بيان المصنّف- رحمه اللّه نفي البعد عن كونها: حاء و حكم. و في التّفسير: في أحوجكم.

۳- لا يوجد في المصدر: يا رسول اللّه.

۴- في التّفسير: فقال.

۵- في المصدر: فقام إليه الثّاني و قال له.

۶- يا رسول اللّه، لم تجئ في المصدر.

۷- في المصدر زياده: تعالى.

۸- المائده: ۱۰۱- ۱۰۲.

بیـان: قوله: غَطِّی قُرْطَکِ .. فی بعض النسـخ، قطّی- بالقاف- .. أی اقطعی (۱) و بالغین أظهر، و القرط- بالضّم- الّـذی یعلّق فی شحمه الأذن (۲).

و فی النهایه: فیه (۳): یا ابن اللخناء! .. هی الّتی لم تختن، و قیل: اللّخن:

النّتن من لخن السّقاء یلخن (۴)

و لعلّ المراد بالعلوج عبیدهم الذین أسـلموا من کفّار العجم، و فیه بعض التصـحیفات لا یعرف لها معنی، و لا یبعد أن یکون فی حاء و حکم.

قال فی النهایه (۵): فیه شفاعتی لأهل الکبائر من أمّتی حتّی حکم و حاء ..

هما قبیلتان جافیتان من وراء رمل (۶) یبرین.

و قال فی موضع آخر (۷): هما حیّان من الیمن من وراء الرمل (۸) یبرین ..

قال أبو موسـی: یجوز أن یکون حا من الحوّه، و قـد حذفت لامه، و یجوز أن یکون من حوی یحوی، و یجوز أن یکون مقصورا غیر ممدود.

و قال الجوهری (۹): یَبْرِینُ اسم موضع .. یقال: رَمْلُ یَبْرِینَ (۱۰).

ص: ۱۴۷

۱- کما جاء فی مجمع البحرین ۴- ۲۷۰، و الصحاح ۳- ۱۱۵۳، و تاج العروس ۵- ۲۰۷.

۲- صرّح به فی الصحاح ۳- ۱۱۵۱، و تاج العروس ۵- ۲۰۲، و لسان العرب ۷- ۳۷۴، و غیرها.

۳- أی فی حدیث ابن عمر.

۴- النهایه ۴- ۲۴۴. و قـال فی تاج العروس ۹- ۳۳۲ بعـد کلاـم: و قولهم یـا ابن اللخنـاء! قیل معناه: یا دنیّ الأصل و یا لئیم الأمّ، أشار إلیه الراغب.

۵- النهایه ۱- ۴۲۱.

۶- فی س: رحل.

۷- نهایه ابن الأثیر ۱- ۴۶۶.

۸- فی س: رحل.

۹- الصحاح ۵- ۲۰۷۸ باختلاف فی اللفظ، و لا یوجد فی س من: قال الجوهریّ .. إلی: یبرین.

۱۰- إلی هنا کلام ابن الأثیر فی النهایه.

«۳»-فس (۱): اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ (۲). قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: إِنَّهَا نَزَلَتْ لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى الْمَدِينَهِ وَ مَرِضَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ- وَ كَانَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُؤْمِناً فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ (۳) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ أَبُوهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَأْتِ أَبِي (۴)كَانَ ذَلِكَ عَاراً عَلَيْنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ الْمُنَافِقُونَ عِنْدَهُ- فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَغْفِرْ لَهُ (۵)، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ (۶): أَ لَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ أَوْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ؟! فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ أَعَادَ (۷) عَلَيْهِ.

فَقَالَ لَهُ: وَيْلَكَ! إِنِّي خُيِّرْتُ (۸)فَاخْتَرْتُ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ (۹) فَلَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَحْضُرَ (۱۰)جَنَازَتَهُ، فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ قَامَ عَلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ (۱۱): يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَ لَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً؟!

۱- تفسير القمّىّ علىّ بن إبراهيم ۱- ۳۰۲.

۲- التّوبه: ۸۰.

۳- فى المصدر: إلى رسول اللّه ..

۴- نسخه فى س: لم تأت أبى عائدا ..

۵- استغفر اللّه له، نسخه فى س.

۶- فى التّفسير: الثّانى، بدلا من: عمر، و لعلّه بدّلت الكلمه خوفا.

۷- فى المصدر: فأعاد .. و هو الظّاهر.

۸- فى ك: خرت، و فى حاشيتها نسخه بدل: خبّرت فأخبرت، و وضع تحتها: نهج.

۹- التّوبه: ۸۰.

۱۰- جاءت نسخه فى حاشيه ك: أى فى أن تحضر ..

۱۱- فى المصدر: الثّانى، بدلا من: عمر.

وَ أَنْ تَقُومَ عَلَى قَبْرِهِ؟.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: وَيْلَكَ! وَ هَلْ تَدْرِی مَا قُلْتُ! إِنَّمَا قُلْتُ: اللَّهُمَّ احْشُ قَبْرَهُ نَاراً، وَ جَوْفَهُ نَاراً، وَ أَصْلِهِ النَّارَ، فَبَدَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُحِبُّ.

«۴»-فس (۱): قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِی قَوْلِهِ: لِيَحْمِلُوا أَوْزارَهُمْ كامِلَةً يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ مِنْ أَوْزارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ (۲) قَالَ: - يَعْنِی (۳) يَحْمِلُونَ آثَامَهُمْ يَعْنِی الَّذِينَ غَصَبُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ آثَامَ كُلِّ مَنِ اقْتَدَى بِهِمْ، وَ هُوَ قَوْلُ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: وَ اللَّهِ مَا أُهْرِيقَتْ مِحْجَمَهٌ مِنْ دَمٍ، وَ لَا قُرِعَتْ عَصًا بِعَصاً، وَ لَا غُصِبَ فَرْجٌ حَرَامٌ، وَ لَا أُخِذَ مَالٌ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، إِلَّا وَ وِزْرُ ذَلِكَ فِی أَعْنَاقِهِمَا (۴) مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِ الْعَالَمِينَ شَيْ ءٌ (۵)..

«۵»-فس(۶): وَ يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يَدَيْهِ. قَالَ: الْأَوَّلُ يَقُولُ يا لَيْتَنِی اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (۷) (۸). قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِی اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ عَلِيّاً (۹): يا وَيْلَتى لَيْتَنِی لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلًا (۱۰) يَعْنِی الثَّانِیَ: لَقَدْ أَضَلَّنِی عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جاءَنِی يَعْنِی الْوَلَايَهَ

۱- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ ۱- ۳۸۳.

۲- النّحل: ۲۵.

۳- خطّ على كلمه: قال فی ک و لا توجد كلمه: يعنی، فی المصدر.

۴- نسخه فی ک: أعناقهم.

۵- فی المصدر: العاملين بشی ء، و هو الظّاهر.

۶- تفسير القمّیّ ۲- ۱۱۳.

۷- وضع رمز نسخه بدل على: يقول، فی ک.

۸- الفرقان: ۲۷.

۹- فی المصدر: عليّا وليّا.

۱۰- الفرقان: ۲۸.

وَ كانَ الشَّيْطانُ وَ هُوَ الثّانِی (۱) لِلْإِنْسانِ خَذُولًا (۲).

«۶»-فس (۳) الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّی، عَنْ بِسْطَامَ بْنِ مُرَّهَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْهَیْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ (۴)، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ الْعَبْدِیِّ، عَنْ سَعْدٍ الْإِسْکَافِ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَهَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: أَنِ اشْکُرْ لِی وَ لِوالِدَیْکَ إِلَیَّ الْمَصِیرُ (۵)، فَقَالَ: الْوَالِدَانِ اللَّذَانِ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُمَا الشُّکْرَ هُمَا اللَّذَانِ وَلَدَا الْعِلْمَ، وَ وَرَّثَا الْحُکْمَ، وَ أمرا [أَمَرَ] النَّاسَ بِطَاعَتِهِمَا.

ثُمَّ قَالَ: «إِلَیَّ الْمَصِیرُ»، فَمَصِیرُ الْعِبَادِ إِلَی اللَّهِ، وَ الدَّلِیلُ عَلَی ذَلِکَ الْوَالِدَانِ، ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ (۶) عَلَی ابْنِ حَنْتَمَهَ (۷) وَ صَاحِبِهِ، فَقَالَ فِی الْخَاصِّ: وَ إِنْ جاهَداکَ عَلی أَنْ تُشْرِکَ بِی. (۸) یَقُولُ فِی الْوَصِیَّهِ وَ تَعْدِلَ عَمَّنْ أَمَرْتُ بِطَاعَتِهِ فَلا تُطِعْهُما وَ لَا تَسْمَعْ قَوْلَهُمَا، ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ عَلَی الْوَالِدَیْنِ وَ قَالَ (۹): وَ صاحِبْهُما فِی الدُّنْیا مَعْرُوفاً (۱۰) یَقُولُ: عَرِّفِ النَّاسَ فَضْلَهُمَا وَ ادْعُ إِلَی سَبِیلِهِمَا، وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ: وَ اتَّبِعْ سَبِیلَ مَنْ أَنابَ إِلَیَّ ثُمَّ إِلَیَّ مَرْجِعُکُمْ (۱۱) فَقَالَ: إِلَی اللَّهِ ثُمَّ إِلَیْنَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَعْصُوا الْوَالِدَیْنِ، فَإِنَّ رِضَاهُمَا رِضَا اللَّهِ، وَ سَخَطَهُمَا سَخَطُ اللَّهِ..

۱- فی ک زیاده کان، بعد لفظ الثّانی.

۲- الفرقان: ۲۹.

۳- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۲- ۱۴۸- ۱۴۹، فی تفسیر سوره العنکبوت.

۴- فی المصدر: راقد.

۵- لقمان: ۱۴.

۶- فی تفسیر القمّیّ زیاده لفظ: اللّه، قبل کلمه: القول.

۷- فی المصدر: ابن فلانه، و لعلّه من فعل مخرج الکتاب.

۸- لقمان: ۱۵.

۹- فی المصدر: فقال، و هی نسخه فی ک.

۱۰- لقمان: ۱۵.

۱۱- لقمان: ۱۵.

بیان: قوله علیه السلام: و الدلیل علی ذلک الوالدان .. إذ الظاهر ذکوریتهما، لکون التغلیب مجازا، و الحقیقه أولی مع الإمکان. و یحتمل أن یکون الغرض عدم بعد التأویل، فإنّ التجوّز فی الوالدیّه یعارضه عدم التجوّز فی الذکوریّه، و یحتمل أن یکون (ذلک) راجعا إلی کون مصیر العباد إلی اللّه أو کیفیّته، لکنّه بعید (۱).

و ابن حنتمه: عمر، لأنّ أمّه حنتمه بنت ذی الرّمحین، کما ذکر فی القاموس (۲)

قوله علیه السلام: فقال فی الخاصّ .. أی الخطاب مخصوص بالنبیّ صلّی اللّه علیه و آله، و أمّا خطاب (صاحبهما) فإن کان إلیه صلّی اللّه علیه و آله ففی المصاحبه توسع، و إن کان إلی غیره کخطاب (اشکر) فلا توسع.

و فی الکافی: فقال فی الخاصّ و العام (۳) .. أی مخاطبا للرسول و سائر الناس، أو بحسب ظهر الآیه الخطاب عام و بحسب بطنها خاص، أو المعنی أنّ بحسب بطنهما أیضا الخطاب إلی الرسول (۴) صلّی اللّه علیه و آله بمعنی عدم الاشتراک فی الوصیّه، و إلی الناس بمعنی عدم العدول عمّن أمروا بطاعته، فیکون ما ذکره بعد علی اللفّ و النشر المرتّب.

و أمّا تطبیق المعنی علی سابق الآیه و هو قوله تعالی: وَ وَصَّیْنَا الْإِنْسانَ

۱- ما احتمله رحمه اللّه أخیرا هو الظاهر من الکلام .. أی أنّ الدلیل علی مصیر العباد إلی اللّه الوالدان فإنّهما یدلّان الناس إلی ذلک.

۲- القاموس ۴- ۱۰۳، و مثله فی لسان العرب ۱۳- ۱۶۲، و تاج العروس ۸- ۲۶۵، و قال فی مجمع البحرین ۶- ۵۳: و هی- أی حنتمه- من المشهورات المستعلنات بالزنا، هی و ساره و الرباب ممّن کنّ یغنّین بهجاء رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و قد جاء فی الحدیث: ابن حنتم و صاحبه .. یعنی بهما أبا بکر و عمر. أقول: الظاهر ابن حنتمه- بالتاء المطوّقه فی آخره-.

۳- الکافی ۱- ۴۲۸ باب ۱۰۸ حدیث ۷۹ کتاب الحجّه.

۴- فی س: الخطاب للرسول.

بِوالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلى وَهْنٍ وَ فِصالُهُ فِی عامَیْنِ (۱) فیحتمل وجوها:

الأول: أن یکون (حَمَلَتْهُ أُمُّهُ) معترضه لبیان أشدیّه حقّ الوالدین فی العلم علی حقّ الوالدین فی النسب.

الثانی: أن یکون المراد بالوالدین أو للمعنی الحقیقی (۲)و بهما ثانیا المعنی المجازی بتقدیر عطف أو فعل ثانیا.

الثالث: أن یکون ظهر الآیه للوالـدین حقیقه و بطنها للوالدین مجازا بتوسّط أنّ العلّه للحیاه الحقیقیّه أولی بالرعایه من العلّه للحیاه الظاهریّه، و اللّه یعلم.

«۷»-فس (۳): قَالَ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی قَوْلِهِ: یَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِی النَّارِ (۴) فَإِنَّهَا کِنَایَهٌ عَنِ الَّذِینَ غَصَبُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ: یَقُولُونَ یا لَیْتَنا أَطَعْنَا اللَّهَ وَ أَطَعْنَا الرَّسُولَا (۵)عْنِی فِی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: وَ قالُوا رَبَّنا إِنَّا أَطَعْنا سادَتَنا وَ کُبَراءَنا فَأَضَلُّونَا السَّبِیلَا. (۶)وَ هُمَا رَجُلَانِ، وَ السَّادَهُ وَ الْکُبَرَاءُ هُمَا أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِظُلْمِهِمْ وَ غَصْبِهِمْ. قَوْلُهُ: فَأَضَلُّونَا السَّبِیلَا. أَیْ طَرِیقَ الْجَنَّهِ، وَ السَّبِیلُ: أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ. ثُمَّ یَقُولُونَ: رَبَّنا آتِهِمْ ضِعْفَیْنِ مِنَ الْعَذابِ وَ الْعَنْهُمْ لَعْناً کَبِیراً (۷)

أقول:

قد مرّ (۸) فی باب أنّ الإمامه (۹) المعروضه هی الولایه

بأسانید جمّه أنّ الإنسان

۱- لقمان: ۱۴.

۲- کذا، و الصحیح أن یقال: أولا المعنی الحقیقی، کما لعلّه یظهر من ک.

۳- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۲- ۱۹۷.

۴- الأحزاب: ۶۶.

۵- الأحزاب: ۶۶.

۶- الأحزاب: ۶۷.

۷- الأحزاب: ۶۸.

۸- بحار الأنوار ۲۳- ۲۷۳- ۳۸۳، الباب السادس عشر، و فیه ثلاثون حدیثا.

۹- کذا فی المطبوع، و الصحیح أنّ الأمانه هی المعروضه علی الجبال، و إن فسّرت بالإمامه فی بعض الروایات.

فی قوله تعالی: وَ حَمَلَهَا الْإِنْسانُ إِنَّهُ کانَ ظَلُوماً جَهُولًا (۱) هو أبو بکر

«۸»- فس (۲): أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِیسَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ، عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَهَ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ عَمَّارٍ یَرْفَعُهُ فِی قَوْلِهِ: أَ فَمَنْ زُیِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَناً فَإِنَّ اللَّهَ یُضِلُّ مَنْ یَشاءُ وَ یَهْدِی مَنْ یَشاءُ فَلا تَذْهَبْ نَفْسُکَ عَلَیْهِمْ حَسَراتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِیمٌ بِما یَصْنَعُونَ (۳) قَالَ: نَزَلَتْ فِی زُرَیْقٍ (۴) وَ حَبْتَرٍ.

بیان: زُرَیْقٌ (۵)و حَبْتَرٌ: کنایتان، و العرب تتشاءم بزرقه العین، و الحبتر: الثّعلب (۶)، و الثانی بالأول أنسب.

«۹»-فس (۷): وَ أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلی بَعْضٍ یَتَساءَلُونَ قالُوا إِنَّکُمْ کُنْتُمْ تَأْتُونَنا عَنِ الْیَمِینِ (۸) یَعْنِی فُلَاناً وَ فُلَاناً، قالُوا بَلْ لَمْ تَکُونُوا مُؤْمِنِینَ (۹).

«۱۰»-فس (۱۰): وَ إِنَّ لِلطَّاغِینَ لَشَرَّ مَآبٍ (۱۱) وَ هُمُ الْأَوَّلَانِ (۱۲) وَ بَنُو أُمَیَّهَ ..

ثُمَّ ذَکَرَ مَنْ کَانَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِمَّنْ غَصَبَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ حَقَّهُمْ، فَقَالَ:

۱- الأحزاب: ۷۲.

۲- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۲- ۲۰۷.

۳- فاطر: ۸.

۴- فی س: رزیق- بتقدیم الرّاء المهمله علی الزّاء المعجمه- و هو غلط.

۵- فی س: رزیق- بتقدیم الراء المهمله علی الزاء المعجمه- و هو غلط.

۶- نصّ علیه فی القاموس ۲- ۳، و تاج العروس ۳- ۱۲۱، و قال فی لسان العرب ۴- ۱۶۲: الحبتر: من أسماء الثعالب.

۷- تفسیر القمّیّ ۲- ۲۲۲.

۸- الصّافّات: ۲۷- ۲۸.

۹- الصّافّات: ۲۹.

۱۰- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۲- ۲۴۲- ۲۴۳.

۱۱- سوره ص: ۵۵.

۱۲- فی المصدر: و هم زریق و حبتر و ...

وَ آخَرُ مِنْ شَكْلِهِ أَزْواجٌ هـذا فَوْجٌ مُقْتَحِمٌ مَعَكَمْ (۱) (۲) وَ هُمْ بَنُو السِّبَاعِ فَيَقُولُونَ (۳) بَنُو أَمَيَّةَ: لاـ مَرْحَباً بِهِمْ إِنَّهُمْ صالُوا النَّارِ (۴)فَيَقُولُونَ بَنُو فُلَانٍ: بَلْ أَنْتُمْ لا مَرْحَباً بِكُمْ أَنْتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنا (۵) وَ بَدَأْتُمْ بِظُلْمِ آلِ مُحَمَّدٍ فَبِئْسَ الْقَرارُ (۶) ثُمَّ يَقُولُ بَنُو أُمَيَّةَ: رَبَّنا مَنْ قَدَّمَ لَنا هذا فَزِدْهُ عَذاباً ضِعْفاً فِي النَّارِ (۷) يَعْنُونَ الْأَوَّلَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ أَعْدَاءُ آلِ مُحَمَّدٍ فِي النَّارِ: ما لَنا لا نَرى رِجالًا كُنَّا نَعُدُّهُمْ مِنَ الْأَشْرارِ (۸) فِي الدُّنْيَا، وَ هُمْ شِيعَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَّخَذْناهُمْ سِخْرِيًّا أَمْ زاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصارُ (۹) ثُمَّ قَالَ: إِنَّ ذلِكَ لَحَقٌّ تَخاصُمُ أَهْلِ النَّارِ (۱۰) فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَ ذَلِكَ قَوْلُ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهِ إِنَّكُمْ لَفِي الْجَنَّةِ تُحْبَرُونَ، وَ فِي النَّارِ تُطْلَبُونَ.

بيان: بَنُو السِّبَاعِ .. كنايه عن بنى العبّاس.

و قال الطبرسى (۱۱) رحمه اللّه: وَ آخَرُ أى و ضرب (۱۲) آخر .. من شكل هذا العذاب و جنسه. أَزْواجٌ. أى ألوان و أنواع متشابهه فى الشدّه .. هذا فَوْجٌ. هاهنا حذف، أى يقال: هذا فوج، و هم قاده الضلال(۱۳)إذا دخلوا

ص: ۱۵۴

۱- سوره ص: ۵۸.

۲- سوره ص: ۵۹.

۳- فى المصدر: و يقولون.

۴- سوره ص: ۵۹.

۵- سوره ص: ۶۰.

۶- سوره ص: ۶۰.

۷- سوره ص: ۶۱.

۸- سوره ص: ۶۲.

۹- سوره ص: ۶۳.

۱۰- سوره ص: ۶۴.

۱۱- فى مجمع البيان ۸- ۴۸۳.

۱۲- فى المصدر: و ضروب.

۱۳- فى المجمع: الضلاله.

النار، ثم يدخل الأتباع فتقول (1) الخزنه للقاده: هَذَا فَوْجٌ .. أى قطعه (2) من الناس، و هم الأتباع. مُقْتَحِمٌ مَعَكُمْ فى النار دخلوها كما دخلتم.

لاٰ مَرْحَباً بِهِمْ .. قال البيضاوى (3): دعـاء من المتبوعين على أتباعهم، أو صـفه لفوج، أو حال .. أى مقولا فيهم لا مرحبا .. أى ما أتوا رحبا و سعه.

أَمْ زاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصارُ ... أى مالت، فلا تراهم (4).

و الحَبْرَةُ- بالفتح-: النعمه و سعه العيش (5).

«11»-فس (6): قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحابِ النّارِ (7) نَزَلَتْ فِى أَبِى فُلَانٍ.

«12»-فس (8): إِذا ذُكِرَ اللّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَهِ (9) نَزَلَتْ فِى فُلَانٍ وَ فُلَانٍ.

«13»-فس (10): وَ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنا أَرِنَا الَّذَيْنِ أَضَلّانا مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ (11) قَالَ الْعَالِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنَ الْجِنِّ، إِبْلِيسُ الَّذِى أَشَارَ (12) عَلَى قَتْلِ رَسُولِ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِى دَارِ النَّدْوَهِ، وَ أَضَلَّ النَّاسَ بِالْمَعَاصِى، وَ جَاءَ بَعْدَ

1- فى المجمع: فيقول.

2- فى المصدر: قطع.

3- تفسير البيضاوى 1- 315.

4- فى س: نراهم.

5- كما صرّح به فى مجمع البحرين 3- 256، و لسان العرب 4- 158، و تاج العروس 3- 118.

6- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّىّ 2- 246.

7- الزّمر: 8.

8- تفسير القمّىّ 2- 250.

9- الزّمر: 45، و فى المصدر: إلى قوله: إذا هم يستبشرون، فإنّها نزلت فى فلان و فلان.

10- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّىّ 2- 265.

11- فصّلت: 29.

12- فى المصدر: دبّر، بدل: أشار على ..

وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ (۱) فَبَايَعَهُ، وَ مِنَ الْإِنْسِ، فُلَانٌ (۲) نَجْعَلْهُما تَحْتَ أَقْدامِنا لِيَكُونا مِنَ الْأَسْفَلِينَ (۳).

بيان: لا يبعد أن يكون المعنى أنّ مصداق الآيه فى تلك الماده إبليس و فلان، لأنّ قوله تعالى: الَّذِينَ كَفَرُوا ... (۴) شامل للمخالفين، و الآيه تدلّ على أنّ كلّ صنف من الكفّار لهم مضلّ من الجنّ و مضلّ من الإنس، و المضلّ من الجنّ مشترك، و المضلّ من الإنس فى المخالفين هو (۵) الثانى، لأنّه كان أقوى و أدخل فى ذلك من غيره، و هذا الكلام يجرى فى أكثر أخبار هذا الباب و غيره، و معه لا نحتاج إلى تخصيص الآيات و صرفها عن ظواهرها، و اللّه يعلم.

«۱۴»-فس (۶): جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ هَكَذَا، قَوْلُ اللَّهِ: حَتَّى إِذا جاءَانا (۷)

يَعْنِي فُلَاناً وَ فُلَاناً- يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ حِينَ يَرَاهُ: يا لَيْتَ بَيْنِي وَ بَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ (۸) فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ: قُلْ لِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ أَتْبَاعِهِمَا: لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذابِ مُشْتَرِكُونَ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُ (۹) لِنَبِيِّهِ:

أَ فَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعُمْيَ وَ مَنْ كانَ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ

۱- فى التّفسير: إلى فلان. و لعلّه من فعل المخرج للكتاب.

۲- وضع على: فلان، رمز نسخه بدل فى س، و فيها نسخه أخرى: دلام، بدلا من: فلان.

۳- فصّلت: ۲۹.

۴- فصّلت: ۲۹.

۵- فى ك: و هو.

۶- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّىّ ۲- ۲۸۶. و انظر: تفسير البرهان ۴- ۱۴۲- ۱۴۶.

۷- الزّخرف: ۳۸.

۸- الزّخرف: ۳۸.

۹- وضع على لفظ الجلاله فى س رمز نسخه بدل.

فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ (۱) يَعْنِی مِنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ (۲)، ثُمَّ أَوْحَی اللَّهُ إِلَی نَبِیِّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: فَاسْتَمْسِکْ بِالَّذِی أُوحِیَ إِلَیْکَ فِی عَلِیٍّ إِنَّکَ عَلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ (۳) یَعْنِی إِنَّکَ عَلَی وَلَایَهِ عَلِیٍّ، وَ عَلِیٌّ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِیمُ.

توضیح:

قرأ علیه السلام: جَاءَانَا- علی التثنیه- کما هو قراءه عاصم بروایه أبی بکر و غیره (۴)، و فسّرهما [بفلان و فلان] ، و فسّرهما المفسّرون بالشیطان و من أغواه.

و المشرقان: المشرق و المغرب علی التغلیب.

فَبِئْسَ الْقَرِینُ. أی أنت إلیّ الیوم،

و روی ابن عباس أنّهما یکونان مشدودین فی سلسله واحده لزیاده العقوبه.

، فیقول اللّه تعالی لهم (۵): لَنْ یَنْفَعَکُمُ (۶) .. أی لا یخفّف الاشتراک عنکم شیئا من العذاب لأنّ لکلّ من الکفّار و الشیاطین الحظّ الأوفر من العذاب (۷).

«۱۵»-فس (۸): وَ لا یَصُدَّنَّکُمُ الشَّیْطانُ (۹) یَعْنِی الثَّانِیَ عَنْ (۱۰) أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ إِنَّهُ لَکُمْ عَدُوٌّ مُبِینٌ (۱۱).

۱- الزّخرف: ۴۰- ۴۱.

۲- فی ک زیاده: و أتباعهما- بعد فلان-.

۳- الزّخرف: ۴۳.

۴- کما فی الکشف عن وجوه القراءات السبع ۲- ۲۵۸، و حجه القراءات: ۶۵۰، و کتاب السبعه فی القراءات: ۵۸۶.

۵- لا توجد: لهم، فی س.

۶- الزخرف: ۳۹.

۷- صرّح بما ذکره رحمه اللّه فی مجمع البیان ۹- ۴۸، و جاء بعضه فی تفسیر ابن عبّاس: ۴۱۳.

۸- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۲- ۲۸۷.

۹- الزّخرف: ۶۲.

۱۰- فی المصدر: یعنی فلانا لا یصدّنّک عن ..

۱۱- الزّخرف: ۶۲.

«۱۶»-فس (۱): الَّذِینَ کَفَرُوا وَ صَدُّوا عَنْ سَبِیلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمالَهُمْ (۲) نَزَلَتْ فِی أَصْحابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ (۳) الَّذِینَ ارْتَدُّوا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ غَصَبُوا أَهْلَ بَیْتِهِ حَقَّهُمْ وَ صَدُّوا عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَلَایَه (۴) الْأَئِمَّه أَضَلَّ أَعْمالَهُمْ (۵) .. أَیْ أَبْطَلَ (۶)مَا کَانَ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مِنَ الْجِهَادِ وَ النُّصْرَه.

«۱۷»-فس (۷): وَ قالَ قَرِینُهُ أَیْ شَیْطَانُهُ وَ هُوَ الثَّانِی (۸) هذا ما لَدَیَّ عَتِیدٌ (۹).

«۱۸»-فس (۱۰): مَنَّاعٍ لِلْخَیْرِ (۱۱): قَالَ: الْمَنَّاعُ: الثَّانِی، وَ الْخَیْرُ: وَلَایَهُ (۱۲) أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ حُقُوقُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ، وَ لَمَّا کَتَبَ الْأَوَّلُ کِتَابَ فَدَکَ یَرُدُّهَا عَلَی فَاطِمَهَ عَلَیْهَا السَّلَامُ مَنَعَهُ (۱۳) الثَّانِی، فَهُوَ مُعْتَدٍ مُرِیبٍ (۱۴) الَّذِی جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ (۱۵) قَالَ: هُوَ مَا قَالُوا نَحْنُ کَافِرُونَ بِمَنْ جَعَلَ لَکُمُ الْإِمَامَه وَ الْخُمُسَ.

۱- تفسیر القمّیّ ۲- ۳۰۰.

۲- سوره محمّد ص: ۱.

۳- لا یوجد فی المصدر: أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

۴- فی تفسیر القمّیّ: عن ولایه ..

۵- سوره محمّد ص: ۱.

۶- فی س: بطل.

۷- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۲- ۳۲۴.

۸- فی المصدر: و هو حبتر.

۹- سوره ق: ۲۳.

۱۰- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۲- ۳۲۶.

۱۱- سوره ق: ۲۵.

۱۲- فی ک: هو ولایه: و هی نسخه فی س.

۱۳- فی المصدر: شقّه، بدلا من: منعه.

۱۴- سوره ق: ۲۵.

۱۵- سوره ق: ۲۶.

قَوْلُهُ (۱): قـالَ قَرِينُهُ (۲) .. أَیْ شَـیْطَانُهُ وَ هُـوَ الثَّانِی (۳): رَبَّنـا ما أَطْغَیْتُهُ (۴) یَعْنِی الْأَوَّلَ (۵) وَ لکِنْ کانَ فِی ضَـلالٍ بَعِیـدٍ (۶) (۷) فَیَقُولُ اللَّهُ لَهُمَا:

لا تَخْتَصِمُوا لَدَیَّ وَ قَدْ قَدَّمْتُ إِلَیْکُمْ بِالْوَعِیدِ ما یُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَیَّ (۸).. أَیْ مَا فَعَلْتُمْ لَا تُبَدَّلُ (۹) حَسَنَاتٍ، مَا وَعَدْتُهُ لَا أُخْلِفُهُ.

بیان: ما وعـدته .. استئناف، و المعنی لا تبـدّل سـیّئاتکم حسـنات کما تبـدّل للـذین یسـتحقّون ذلک من الشـیعه، بل توفون جزاء سیّئاتکم، و الوعد (۱۰) بمعنی الإیعاد.

و قال الطبرسـی رحمه اللّه (۱۱): المعنی أنّ الـذی قدّمته لکم فی دار الدنیا من أنّی أعاقب من جحدنی و کذّب رسـلی و خالف أمری (۱۲) لا یبدّل بغیره، و لا یکون خلافه.

«۱۹»-فس (۱۳): قَالَ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی (۱۴): أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِینَ

ص: ۱۵۹

۱- فی التّفسیر: و أمّا قوله.

۲- سوره ق: ۲۳.

۳- فی المصدر: و هو حبتر.

۴- سوره ق: ۲۷.

۵- فی تفسیر القمّیّ: یعنی زریقا.

۶- وضع فی ک علی: کان، رمز نسخه بدل، و علیه فلا تکون هذه الجمله بآیه.

۷- سوره ق: ۲۷.

۸- سوره ق: ۲۸- ۲۹.

۹- فی المصدر: لا یبدّل.

۱۰- کذا، و الظاهر: الوعید.

۱۱- مجمع البیان ۹- ۱۴۷.

۱۲- فی المصدر: و خالفنی فی أمری.

۱۳- تفسیر القمّیّ ۲- ۳۵۷- ۳۵۸.

۱۴- لا توجد کلمه: تعالی فی المصدر.

تَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ (۱) قالَ: نَزَلَتْ فِي الثّانِي، لِأَنَّهُ (۲) مَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ يَكْتُبُ خَبَرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ما هُمْ مِنْكُمْ وَ لا مِنْهُمْ (۳) فَجَاءَ الثّانِي (۴) إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (۵) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: رَأَيْتُكَ تَكْتُبُ عَنِ الْيَهُودِ، وَ قَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ؟. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَتَبْتُ عَنْهُ مَا فِي التَّوْرَاةِ مِنْ صِفَتِكَ، وَ أَقْبَلَ يَقْرَأُ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ غَضْبَانُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ:

وَيْلَكَ! أَمَا تَرَى غَضَبَ النَّبِيِّ عَلَيْكَ. فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَ غَضَبِ رَسُولِهِ، إِنِّي إِنَّمَا كَتَبْتُ ذَلِكَ لِمَا وَجَدْتُ فِيهِ مِنْ خَبَرِكَ!.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: يَا فُلَانُ! لَوْ أَنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ فِيهِمْ قَائِماً ثُمَّ أَتَيْتَهُ رَغْبَةً عَمَّا جِئْتُ بِهِ لَكُنْتَ كَافِراً بِمَا جِئْتُ بِهِ، وَ هُوَ قَوْلُهُ: اتَّخَذُوا أَيْمانَهُمْ جُنَّةً (۶) .. أَيْ حِجَاباً بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الْكُفَّارِ، وَ أَيْمَانَهُمْ إِقْرَاراً (۷) بِاللِّسَانِ فَزَعاً (۸) مِنَ السَّيْفِ وَ دَفْعِ (۹) الْجِزْيَهِ.

بيان: لعلّه عليه السلام قرأ إِيمَانَهُمْ- بالكسر-.

ص: ۱۶۰

۱- المجادله: ۱۴.

۲- وضع على: لأنّه، فى مطبوع البحار رمز نسخه بدل.

۳- المجادله: ۱۴.

۴- لا يوجد: الثّانى، فى المصدر.

۵- فى المصدر: النّبىّ، بدلا من رسول اللّه.

۶- المجادله: ۱۶.

۷- فى ك: كان إقرارا.

۸- نسخه فى ك: فرقا. و جاء فى المصدر: و خوفا.

۹- فى التفسير: و رفع.

قال الطبرسی (۱): و فی الشـواذّ (۲) قراءه الحسن: اتَّخَذُوا إِيمَانَهُمْ- بكسـر الهمزه قـال: حـذف المضـاف .. أی اتّخـذوا إظهار إيمانهم جنّه.

«۲۰»-فس (۳): مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ لَقِیَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِی تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَهَ: بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ (۴) تُعَرِّضُ بِی وَ بِصَاحِبِی، قَالَ: أَ فَلَا أُخْبِرُکَ بِآيَهٍ نَزَلَتْ فِی بَنِی أُمَيَّهَ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ (۵) فَقَالَ عُمَرُ (۶) بَنُو أُمَيَّهَ أَوْصَلُ لِلرَّحِمِ مِنْكَ!، وَ لَكِنَّکَ أَبَيْتَ إِلَّا عَدَاوَهً (۷) لِبَنِی أُمَيَّهَ وَ بَنِی عَدِيٍّ وَ بَنِی تَيْمٍ!..

«۲۱»-كا (۸): الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَبَانٍ .. مِثْلَهُ.

بيان:

بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ (۹) قـال الطبرسی رحمه اللّه (۱۰): .. أی أيّكـم الـذی فتـن بـالجنون، أ أنـت أم هـم؟ و قيـل: بـأيّكم الفتنه و هو الجنون، يريد أنّهم يعلمون عند العذاب أنّ الجنون كان بهم حين كذّبوک و تركوا دينک لا بک. و قيل: معناه، فی

ص: ۱۶۱

۱- فی مجمع البيان ۹- ۲۵۴.

۲- فی س: الشوار، و لا معنی لها هنا.

۳- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ ۲- ۳۰۸.

۴- القلم: ۶.

۵- سوره محمّد ص: ۲۲.

۶- فی الكافی و فی نسخه جاءت فی ک: فقال كذبت.

۷- فی تفسير القمّیّ: و لكنّک أثبتّ العداوه ... و أبيت .. و هی كذلک فی الرّوضه من الكافی.

۸- الكافی ۸- ۱۰۳ باب ۲۵، حديث ۷۶، و جاء بسند آخر فی صفحه ۲۳۹ باب ۴۳، حديث ۳۲۵.

۹- القلم: ۶.

۱۰- مجمع البيان ۱۰- ۳۳۳.

أىّ الفريقين المجنون الذى فتنه الشيطان.

و قال رحمه اللّه (١): إِنْ تَوَلَّيْتُمْ. أى الأحكام و جعلتم (٢) ولاه أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بأخذ الرشا و سفك الدم الحرام فيقتل بعضكم بعضا، و يقطع بعضكم رحم بعض، كما قتلت قريش بنى هاشم و قتل بعضهم بعضا. و قيل: إِنْ تَوَلَّيْتُمْ معناه إن أعرضتم عن كتاب اللّه و العمل بما فيه أن تعودوا إلى ما كنتم عليه فى الجاهليّه فتفسدوا بقتل بعضكم بعضا.

«٢٢»-فس (٣): مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدٍ الْكِنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْفَارِسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى قَوْلِهِ: إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلى أَدْبارِهِمْ (۴) عَنِ الْإِيمَانِ بِتَرْكِهِمْ وَلَايَهَ (۵) أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

الشَّيْطانُ سَوَّلَ لَهُمْ (۶) يَعْنِى الثَّانِىَ. وَ قَوْلُهُ (٧): ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ (٨) هُوَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ وَلَايَهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

سَنُطِيعُكُمْ فِى بَعْضِ الْأَمْرِ (٩) قَالَ: دَعُوا بَنِى أُمَيَّهَ إِلَى مِيثَاقِهِمْ أَنْ لَا يُصَيِّرُوا لَنَا الْأَمْرَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَا يُعْطُونَا مِنَ الْخُمُسِ شَيْئاً، وَ قَالُوا: إِنْ أَعْطَيْنَاهُمُ الْخُمُسَ اسْتَغْنَوْا بِهِ، فَقَالُوا (١٠): سَنُطِيعُكُمْ فِى بَعْضِ الْأَمْرِ (١١) لَا

١- مجمع البيان ٩- ١٠۴.

٢- فى المصدر: إن تولّيتم الأحكام و ولّيتم أى جعلتم ..

٣- تفسير علىّ بن إبراهيم ٢- ٣٠٨- ٣٠٩.

۴- سوره محمّد ص: ٢۵.

۵- فى المصدر زياده: علىّ عليه السّلام.

۶- سوره محمّد ص: ٢۵.

٧- جاء فى تفسير القمّىّ: «الشَّيْطانُ» يعنى فلانا «سَوَّلَ لَهُمْ» يعنى بنى فلان و بنى فلان و بنى أميّه، قوله ..

٨- سوره محمّد ص: ٢۶.

٩- سوره محمّد ص: ٢۶.

١٠- فى المصدر: فقال.

١١- سوره محمّد ص: ٢۶.

تُعْطُوهُمْ (۱) مِنَ الْخُمُسِ شَيْئاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ: أَمْ أَبْرَمُوا أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُونَ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَ نَجْواهُمْ بَلى وَ رُسُلُنا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ (۲).

وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلى أَدْبارِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى (۳) نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ نَقَضُوا عَهْدَ اللَّهِ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الشَّيْطانُ سَوَّلَ لَهُمْ (۴) .. أَيْ هَيَّنَ لَهُمْ، وَ هُوَ فُلَانٌ، وَ أَمْلى لَهُمْ (۵) .. أَيْ بَسَطَ لَهُمْ أَنْ لَا يَكُونَ مِمَّا قَالَ مُحَمَّدٌ شَيْئاً ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ (۶) يَعْنِي (۷) فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ (۸) يَعْنِي فِي الْخُمُسِ أَنْ لَا يَرُدُّوهُ فِي بَنِي هَاشِمٍ: وَ اللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرارَهُمْ (۹) قَالَ اللَّهُ:

فَكَيْفَ إِذا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَ أَدْبارَهُمْ (۱۰) بِنَكْثِهِمْ وَ بَغْيِهِمْ وَ إِمْسَاكِهِمُ الْأَمْرَ بَعْدَ (۱۱) أَنْ أُبْرِمَ عَلَيْهِمْ إِبْرَاماً، يَقُولُ: إِذَا مَاتُوا سَاقَتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ إِلَى النَّارِ فَيَضْرِبُونَهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ وَ مِنْ قُدَّامِهِمْ ذلِكَ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا ما أَسْخَطَ اللَّهَ (۱۲) يَعْنِي مُوَالاةَ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ (۱۳) ظَالِمِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَحْبَطَ أَعْمالَهُمْ (۱۴) يَعْنِي الَّذِي عَمِلُوهَا مِنَ الْخَيْرِ (۱۵): إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ صَدُّوا عَنْ

۱- فی المصدر و فی نسخه فی ک: أی لا تعطوهم.

۲- الزخرف: ۷۹- ۸۰.

۳- سوره محمّد ص: ۲۵.

۴- سوره محمّد ص: ۲۵.

۵- سوره محمّد ص: ۲۵.

۶- سوره محمّد ص: ۲۶.

۷- لا توجد: یعنی، فی المصدر.

۸- سوره محمّد ص: ۲۶.

۹- سوره محمّد ص: ۲۶.

۱۰- سوره محمّد ص: ۲۷.

۱۱- فی التفسیر: من بعد.

۱۲- سوره محمّد ص: ۲۸.

۱۳- لا توجد الواو فی المصدر.

۱۴- سوره محمّد ص: ۲۸.

۱۵- فی التفسیر: أی التی عملوها من الخیرات.

سَبِيلِ اللَّهِ (۱)، قَالَ: عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ شَاقُّوا الرَّسُولَ (۲) .. أَیْ قَطَعُوهُ (۳) فِی أَهْلِ بَیْتِهِ بَعْدَ أَخْذِهِ الْمِیثَاقَ عَلَیْهِمْ لَهُ..

بيان: سَوَّلَ لَهُمْ. أی زیّن لهم (۴)، وَ أَمْلی لَهُمْ. أی طوّل لهم (۵) أملهم فاغترّوا به.

قالُوا لِلَّذِینَ کَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ (۶).

قال الطبرسی قدّس سرّه (۷): المروىّ عن أبی جعفر و أبی عبد اللّه علیهما السلام أنّهم بنو أمیّه کرهوا ما نزّل اللّه فی ولایه علیّ بن أبی طالب علیه السلام.

قوله: یعنی فی الخمس .. لعلّهم أولا لم یوافقوهم إلّا فی واحد من الأمرین، ثم وافقوهم فیهما، فَکَیْفَ إِذا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلائِکَهُ (۸) .. أی عند قبض أرواحهم.

و المشاقّه: المعانده و المعاداه (۹).

ثم اعلم أنّ ظاهر الروایات (۱۰) أنّ الذین کَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ غیر بنی أمیّه، و هم الذین دعوا بنی أمیّه، و ظاهر الطبرسی رحمه اللّه أنّه فسّر الموصول ببنی أمیّه،

۱- سوره محمّد ص: ۳۲.

۲- سوره محمّد ص: ۳۲.

۳- فی المصدر: قاطعوه.

۴- کما فی مجمع البحرین ۵- ۳۹۸، و النهایه ۲- ۴۲۵، و تاج العروس ۷- ۳۸۵.

۵- قاله فی مجمع البحرین ۱- ۳۹۷، و فی النهایه ۴- ۳۶۳، و جاء فی لسان العرب ۱۵- ۲۹۱ مثله.

۶- سوره محمّد ص: ۲۶.

۷- مجمع البیان ۹- ۱۰۵، و جاءت الروایه مسنده فی أصول الکافی ۱- ۴۲۱ باب ۱۰۸ حدیث ۴۳، و تلاحظ بقیه روایات الباب.

۸- سوره محمّد ص: ۲۷.

۹- قال فی لسان العرب ۹- ۱۸۳: المشاقّه و الشقاق: غلبه العداوه و الخلاف. و قال الجوهریّ فی صحاحه ۴- ۱۵۰۳: المشاقّه: الخلاف و العداوه.

۱۰- فی س: الروایه.

و لعلّه أخـذ من خبر آخر، و يحتمـل أن يكون مراده تفسـير فاعـل (قـالُوا) بهم، و يكون ضـمير (كَرِهُوا) راجعـا إلى الموصول، و يكون الغرض تفسير ما نَزَّلَ اللَّهُ

«۲۳»-فس (۱): فَسَتُبْصِرُ وَ يُبْصِرُونَ بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ (۲) بِأَيِّكُمْ تُفْتَنُونَ ..

هَكَذَا نَزَلَتْ فِي بَنِي أُمَيَّهَ بِأَيِّكُمْ بِأَبِي حَفْرٍ وَ زُفَرَ وَ غُفَلَ (۳).

وَ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقِيَ عُمَرُ (۴) أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ:

يَا عَلِيُّ! بَلَغَنِي أَنَّكَ تَتَأَوَّلُ هَذِهِ الْآيَهَ فِيَّ وَ فِي صَاحِبِي فَسَتُبْصِرُ وَ يُبْصِرُونَ بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ (۵)

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: أَ فَلَا أُخْبِرُكَ يَا أَبَا حَفْصٍ! (۶)مَا نَزَلَ فِي بَنِي أُمَيَّهَ وَ الشَّجَرَهَ الْمَلْعُونَهَ فِي الْقُرْآنِ (۷)؟. قَالَ عُمَرُ: كَذَبْتَ يَا عَلِيُّ! بَنُو أُمَيَّهَ خَيْرٌ مِنْكَ وَ أَوْصَلُ لِلرَّحِمِ.

قَوْلُهُ (۸): فَلا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ (۹) قال: فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ (۱۰) .. أَيْ أَحَبُّوا أَنْ تَغُشَّ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَغُشُّونَ مَعَكَ وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ (۱۱).

قَالَ: الحَلَّافُ الثَّانِي، حَلَفَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ لَا يَنْكُثُ

۱- تفسير عليّ بن إبراهيم القمّيّ ۲- ۳۸۰- ۳۸۱.

۲- القلم: ۵- ۶.

۳- في المصدر: بأيّكم .. أي حبتر و زفر و عليّ، و سيتعرض المصنّف- رحمه اللّه- في بيانه لبعض النّسخ.

۴- في المصدر: لقي فلان .. و لعلّها من تصرفات مخرج الكتاب.

۵- القلم: ۶.

۶- في التّفسير: يا أبا فلان. و هي كسابقتها.

۷- الإسراء: ۶۰.

۸- في المصدر: و قوله.

۹- القلم: ۸.

۱۰- القلم: ۹.

۱۱- القلم: ۱۰.

عَهْداً.

هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ (١) قَالَ: كَانَ يَنُمُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ يَهْمِزُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ.

قَوْلُهُ: مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ (٢) قَالَ: الْخَيْرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

مُعْتَدٍ (٣) .. أَيْ قَالَ (۴)، اعْتَدَى عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: عُتُلٍّ بَعْدَ ذلِكَ زَنِيمٍ (۵) قَالَ: الْعُتُلُّ: عَظِيمُ الْكُفْرِ، وَ الزَّنِيمُ:

الدَّعِيُّ.

وَ قَالَ الشَّاعِرُ:

زَنِيمٌ تَدَاعَاهُ الرِّجَالُ تَدَاعِياً *** كَمَا زِيدَ فِي عَرْضِ الْأَدِيمِ الْأَكَارِعُ(۶) قَوْلُهُ: إِذا تُتْلى عَلَيْهِ آياتُنا (٧) قَالَ: كَنَّى عَنِ الثَّانِي، آيَاتُنَا (٨) قالَ أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ (٩) .. أَيْ: أَكَاذِيبُ الْأَوَّلِينَ: سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ (١٠) قَالَ: فِي الرَّجْعَهِ إِذَا رَجَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ يَرْجِعُ (١١) أَعْدَاؤُهُ فَيَسِمُهُمْ بِمِيسَمٍ مَعَهُ كَمَا تُوسَمُ الْبَهَائِمُ عَلَى الْخَرَاطِيمِ الْأَنْفُ وَ الشَّفَتَانِ (١٢).

١- القلم: ١١.

٢- القلم: ١٢.

٣- القلم: ١٢.

۴- لا توجد: قال، فی المصدر، و وضع علیها فی س رمز نسخه بدل.

۵- القلم: ١٣.

۶- کما فی تاج العروس ٨- ٣٢٩ فی مادّه زنم، و فیه: زیاده، بدلا من: تداعیا.

٧- القلم: ١۵.

٨- فی المصدر: عن فلان، بدلا من: عن الثّانی آیاتنا. و الظّاهر أنّ: آیاتنا، زائده أو هنا سقط.

٩- القلم: ١۵.

١٠- القلم: ١۶.

١١- فی المصدر و نسخه علی ک: و رجع.

١٢- فی المصدر: علی الخرطوم و الأنف و الشّفتین .. و هو الظّاهر.

بيان:

لعلّ التعبير بِأَبِى حَفْرٍ لمحض الوزن، أو بالخاء المعجمه لأنّه خفر الذمّه و العهد فى أمير المؤمنين عليه السلام. و فى بعض النسخ: ب:

حبتر، و التعبير عن زفر ظاهر، لاشتراكهما فى الوزن، و تقدير العدل (۱)، و غفل كنايه، و قال فى القاموس (۲): الغُفْل- بالضم-: من لا يرجى خيره و لا يخشى شرّه و ما لا علامه فيه من القداح ... و ما لا عماره فيه من الأرضين ...

و من لا نصيب له و لا غرم عليه من القداح، و من لا حسب له ... و الْغَفَلُ محرّكه- الكبير (۳)لرّفيع. انتهى.

و لا يخفى أنّه على بعض المعانى يحتمل أن يكون كنايه عن أمير المؤمنين عليه السلام بأن يكون ذكره لبيان الطرف الآخر من الترديد، و يؤيّده أنّ فى بعض النسخ: و علىّ، و على الاحتمال الأول يكون الطرف الآخر غير مذكور.

و المهين: الحقير الرأى.

و الهمّاز: العيّاب.

و المشّاء: نميم، النقّال للحديث على وجه السعايه، ذكرها البيضاوى (۴).

و قال: عُتُلٍّ: جاف غليظ .. من عتلّه إذا قاده بعنف و غلظه.

بَعْدَ ذٰلِكَ. أى بعد ما عدّ من مثالبه (۵).

و الكراع فى البقر و الغنم (۶) بمنزله الوظيف فى الفرس و البعير، و هو

۱- أى أن عمر و زفر على وزان واحد مع كونهما غير منصرفين بتقدير العدل و العلميه.

۲- القاموس ۴- ۲۶، و قارن ب: تاج العروس ۸- ۴۷.

۳- فى المصدر: الكثير.

۴- تفسير البيضاوى ۲- ۴۹۴.

۵- ذكره أيضا فى تفسير البيضاوى ۲- ۴۹۴.

۶- فى المصدر: فى الغنم و البقر.- بتقديم و تأخير-.

مستدقّ الصاق (۱)، ... و الجمع أكرع ثمّ أكارع، ذكره الجوهرى (۲) و كأنّه شبّه الرجال الذين يدعون هذا الزنيم بالأكارع التى تكون فى أطراف النطع لعدم مجانسه الأكارع للنطع، و الأكارع قائم مقام فاعل زيد.

و قال البيضاوى (۳): سَنَسِمُهُ. أى بالكىّ عَلَى الْخُرْطُومِ. أى على الأنف، و قيل: هو عباره عن أن يذلّه غايه الإذلال.

«۲۴»-فس (۴): أَبُو الْعَبَّاسِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى قَوْلِهِ: ذَرْنِى وَ مَنْ خَلَقْتُ وَحِيداً (۵)، قَالَ: الْوَحِيدُ: وَلَدُ الزِّنَا، وَ هُوَ زُفَرُ، وَ جَعَلْتُ لَهُ مالًا مَمْدُوداً (۶) قَالَ: أَجَلًا إِلَى مُدَّةٍ وَ بَنِينَ شُهُوداً (۷)قَالَ: أَصْحَابُهُ الَّذِينَ شَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَا يُورَثُ وَ مَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيداً (۸) مُلْكَهُ الَّذِى مَلَكَ مَهَّدْتُ لَهُ (۹) ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ (۱۰) كَلَّا إِنَّهُ كانَ لِآياتِنا عَنِيداً (۱۱) قَالَ:

لِوَلَايَهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاحِداً، عَانِداً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِيهَا سَأُرْهِقُهُ صَعُوداً إِنَّهُ فَكَّرَ وَ قَدَّرَ (۱۲) فَكَّرَ فِيمَا أُمِرَ بِهِ مِنَ الْوَلَايَهِ، وَ قَدَّرَ إِنْ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنْ لَا يُسَلِّمَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) الْبَيْعَهَ الَّتِى بَايَعَهُ بِهَا

۱- فى المصدر: الساق، و هو الظاهر.

۲- الصحاح ۳- ۱۲۷۵، و راجع: تاج العروس ۵- ۴۹۳.

۳- تفسير البيضاوى ۲- ۴۹۵.

۴- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّىّ ۲- ۳۹۵.

۵- المدّثّر: ۱۱.

۶- المدّثّر: ۱۲.

۷- المدّثّر: ۱۳.

۸- المدّثّر: ۱۴.

۹- فى المصدر: الّذى ملكه مهّده له.

۱۰- المدّثّر: ۱۵.

۱۱- المدّثّر: ۱۶.

۱۲- المدّثّر: ۱۷- ۱۸.

عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَقُتِلَ کَیْفَ قَدَّرَ ثُمَّ قُتِلَ کَیْفَ قَدَّرَ (۱) قالَ: عَذَابٌ بَعْدَ عَذَابٍ یُعَذِّبُهُ الْقَائِمُ عَلَیْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ نَظَرَ (۲) إِلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ فَ عَبَسَ وَ بَسَرَ (۳) مِمَّا أُمِرَ بِهِ ثُمَّ أَدْبَرَ وَ اسْتَکْبَرَ فَقالَ إِنْ هذا إِلَّا سِحْرٌ یُؤْثَرُ (۴) قَالَ زُفَرُ: إِنَّ النَّبِیَّ سَحَرَ النَّاسَ لِعَلِیٍّ (۵)، إِنْ هذا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ (۶) .. أَیْ لَیْسَ هُوَ وَحْیٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَأُصْلِیهِ سَقَرَ. (۷) ... إِلَی آخِرِ الْآیَهِ نَزَلَتْ فِیهِ.

بیان: قال الطبرسی قدّس سرّه (۸)فی قوله تعالی: «وَحِیداً ... أی دعنی و إیّاه فإنّی کاف فی عقابه .. و قد خلقته متوحّدا بخلقه، أو حال عن المخلوق .. أی من (۹) خلقته فی بطن أمّه لا مال له و لا ولد. و (۱۰) قال مقاتل معناه: خلّ بینی و بینه فإنّی أنفرد (۱۱) بهلکته، و قال ابن عباس: کان الولید بن المغیره (۱۲) یسمّی الوحید فی قومه.

وَ رَوَی الْعَیَّاشِیُّ (۱۳)، بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَارَهَ وَ حُمْرَانَ، عَنْ (۱۴) مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ،

۱- المدّثّر: ۱۹- ۲۰.

۲- المدّثّر: ۲۱.

۳- المدّثّر: ۲۲.

۴- المدّثّر: ۲۳- ۲۴.

۵- فی المصدر: بعلیّ.

۶- المدّثّر: ۲۵.

۷- المدّثّر: ۲۶.

۸- فی مجمع البیان ۱۰- ۳۸۷.

۹- فی المصدر: و إن حملته علی صفه المخلوق، فمعناه دعنی و من ..

۱۰- لا توجد الواو فی المصدر.

۱۱- فی المصدر: فأنا أفرد.

۱۲- لا توجد: ابن المغیره، فی المصدر.

۱۳- فی تفسیره، و هذا القسم من التّفسیر لم یطبع، و یقال إنّه لم یظفر به.

۱۴- فی مجمع البیان: و بدلا من: عن.

عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ (۱)

أَنَّ الْوَحِیدَ وَلَدُ الزِّنَا،.

قَالَ زُرَارَهُ ذُکِرَ لِأَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَنْ أَحَدِ بَنِی هَاشِمٍ (۲)أَنَّهُ قَالَ فِی خُطْبَتِهِ: أَنَا ابْنُ الْوَحِیدِ. فَقَالَ: وَیْلَهُ! لَوْ عَلِمَ مَا الْوَحِیدُ مَا فَخَرَ بِهَا. فَقُلْنَا لَهُ: وَ مَا هُوَ؟ قَالَ: مَنْ لَا یُعْرَفُ لَهُ أَبٌ..

و قال رحمه اللّه (۳) سَأُرْهِقُهُ صَعُوداً (۴) .. أی سأکلّفه مشقّه من العذاب لا راحه فیه، و قیل: صعودا جبل فی جهنم من نار .. فَقُتِلَ (۵) .. أی لعن و عذّب .. ثُمَّ عَبَسَ وَ بَسَرَ (۶) .. أی کلح و کرّه وجهه و نظر بکراهه شدیده کالمُهْتَمِّ المتفکِّر فی الشیء، ثُمَّ أَدْبَرَ عن الإیمان وَ اسْتَکْبَرَ (۷) حین دعی (۸) إلیه .. إِلَّا سِحْرٌ یُؤْثَرُ (۹) .. أی یروی عن السحره، أو (۱۰) هو من الإیثار .. أی تؤثره النفوس و تختاره .. سَأُصْلِیهِ سَقَرَ (۱۱) أی سأدخله جهنم و ألزمه إیّاها، و قیل: سقر (۱۲) درکه من درکات جهنم، و قیل: باب من أبوابها.

انتهی.

و تأویل المال و البنین بما ذکر علیه السلام علی المجاز، و بابه واسع.

ص: ۱۷۰

۱- فی المصدر: بتقدیم أبی عبد اللّه علی أبی جعفر علیهما السّلام.

۲- فی التّفسیر: بنی هشام.

۳- مجمع البیان ۱۰- ۳۸۸.

۴- المدّثّر: ۱۷.

۵- المدّثّر: ۱۹.

۶- المدّثّر: ۲۲.

۷- المدّثّر: ۲۳.

۸- فی المصدر کتب: دعا- بالألف-.

۹- المدّثّر: ۲۴.

۱۰- فی مجمع البیان: و قیل: بدلا من: أو.

۱۱- المدّثّر: ۲۶.

۱۲- لا توجد: سقر، فی س.

«۲۵»-فس (۱): فَيَوْمَئِذٍ لا يُعَذِّبُ عَذابَهُ أَحَدٌ وَ لا يُوثِقُ وَثاقَهُ أَحَدٌ (۲) قالَ: هُوَ الثَّانِی (۳).

«۲۶»-فس (۴): إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِيتاءِ ذِی الْقُرْبی وَ يَنْهی عَنِ الْفَحْشاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَ الْبَغْیِ (۵): قَالَ: الْعَدْلُ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ الْإِحْسَانُ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الْفَحْشَاءُ وَ الْمُنْكَرُ وَ الْبَغْیُ (۶) فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ.

«۲۷»-فس (۷): فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خاوِيَةً بِما ظَلَمُوا (۸) قَالَ: لَا تَكُونُ الْخِلَافَةُ فِی آلِ فُلَانٍ وَ لَا آلِ فُلَانٍ وَ لَا آلِ فُلَانٍ وَ لَا آلِ طَلْحَةَ وَ لَا آلِ الزُّبَيْرِ (۹).

«۲۸»-فس (۱۰): مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ: حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمانَ وَ زَيَّنَهُ فِی قُلُوبِكُمْ (۱۱) يَعْنِی أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْعِصْيانَ (۱۲)» الْأَوَّلُ وَ الثَّانِیَ وَ الثَّالِثُ (۱۳).

۱- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ ۲- ۴۲۱.

۲- الفجر: ۲۵ و ۲۶.

۳- فی المصدر: هو فلان.

۴- تفسير علیّ بن إبراهيم ۱- ۳۸۸.

۵- النّحل: ۹۰.

۶- لا توجد: و البغی، فی س.

۷- تفسير القمّیّ ۲- ۱۲۹.

۸- النّمل: ۵۲.

۹- فی المصدر: و لا طلحه و لا الزّبير.

۱۰- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ ۲- ۳۱۹.

۱۱- الحجرات: ۷.

۱۲- الحجرات: ۷.

۱۳- فی المصدر: فلان و فلان و فلان.

بيان: تفسير الإيمان بأمير المؤمنين عليه السلام لكون ولايته من أصوله و كماله فيه، و كونه مروّجه و مؤسّسه و مبيّنه غير بعيد، و كذا التعبير عن الثلاثه ب: الثلاث لكونهم أصلها و منشأها و منبتها و كمالها فيهم، و كونهم سببا لصدورها عن الناس إلى يوم القيامه، لعنه اللّه عليهم و على أشياعهم- غير غريب، و سيأتى مزيد توضيح لذلك فى مواضعه.

«۲۹»-فس (۱): أَبِی (۲)، عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ- فِی قَوْلِهِ تَعَالَی: إِذا دُعُوا إِلَی اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِیَحْکُمَ بَیْنَهُمْ (۳)

قَالَ:

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآیَهُ فِی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ وَ عُثْمَانَ (۴)، وَ ذَلِکَ أَنَّهُ کَانَ بَیْنَهُمَا مُنَازَعَهٌ فِی حَدِیقَهٍ، فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ: تَرْضَی (۵) بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ؟. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لِعُثْمَانَ (۶): لَا تُحَاکِمْهُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَإِنَّهُ یَحْکُمُ لَهُ عَلَیْکَ!! وَ لَکِنْ حَاکِمْهُ إِلَی ابْنِ شَیْبَهَ (۷) الْیَهُودِیِّ. فَقَالَ عُثْمَانُ (۸) لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: لَا أَرْضَی إِلَّا بِابْنِ شَیْبَهَ الْیَهُودِیِّ. فَقَالَ ابْنُ شَیْبَهَ لِعُثْمَانَ (۹): تَأْتَمِنُونَ مُحَمَّداً عَلَی وَحْیِ السَّمَاءِ وَ تَتَّهِمُونَهُ فِی الْأَحْکَامِ؟!. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَی رَسُولِهِ: وَ إِذا دُعُوا إِلَی اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِیَحْکُمَ

۱- تفسير علىّ بن إبراهيم ۲- ۱۰۷.

۲- وضع على كلمه: أبى، رمز نسخه فى ک.

۳- النّور: ۴۸.

۴- وضع على: عثمان، فى المطبوع من البحار رمز نسخه بدل. و حذفها من المصدر المطبوع.

۵- فى المصدر: نرضى.

۶- فى التّفسير: له، بدلا من: لعثمان. و لا توجد: لعثمان فى س.

۷- فى المصدر: ابن أبى شيبه.

۸- وضع على: عثمان، فى المطبوع من البحار رمز نسخه بدل. و حذفها من المصدر المطبوع.

۹- فى التّفسير: له، بدلا من: لعثمان.

بَیْنَهُمْ ... إِلَی قَوْلِهِ: بَلْ أُولئِکَ هُمُ الظّالِمُونَ (۱).

«۳۰»-فس (۲): یَمُنُّونَ عَلَیْکَ أَنْ أَسْلَمُوا (۳) نَزَلَتْ فِی عُثْمَانَ (۴) یَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَ ذَلِکَ أَنَّهُ مَرَّ بِعَمَّارِ بْنِ یَاسِرٍ یَحْفِرُ (۵) الْخَنْدَقَ- وَ قَدِ ارْتَفَعَ الْغُبَارُ مِنَ الْحَفْرِ فَوَضَعَ عُثْمَانُ (۶) کُمَّهُ عَلَی أَنْفِهِ وَ مَرَّ، فَقَالَ عَمَّارٌ:

لَا یَسْتَوِی مَنْ یَعْمُرُ (۷) الْمَسَاجِدَا*** یَظَلُّ (۸) فِیهَا رَاکِعاً وَ سَاجِداً

کَمَنْ یَمُرُّ بِالْغُبَارِ حَائِداً***یُعْرِضُ عَنْهُ جَاحِداً مُعَانِداً

فَالْتَفَتَ إِلَیْهِ عُثْمَانُ (۹) فَقَالَ: یَا ابْنَ السَّوْدَاءِ! إِیَّایَ تَعْنِی، ثُمَّ أَتَی رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ لَهُ: لَمْ نَدْخُلْ مَعَکَ فِی الْإِسْلَامِ (۱۰) لِتَسُبَّ أَعْرَاضَنَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: قَدْ أَقَلْتُکَ إِسْلَامَکَ فَاذْهَبْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: یَمُنُّونَ عَلَیْکَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَیَّ إِسْلامَکُمْ بَلِ اللَّهُ یَمُنُّ عَلَیْکُمْ أَنْ هَداکُمْ لِلْإِیمانِ إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ (۱۱) .. أَیْ لَیْسَ هُمْ صَادِقِینَ (۱۲) إِنَّ اللَّهَ یَعْلَمُ غَیْبَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اللَّهُ بَصِیرٌ بِما تَعْمَلُونَ (۱۳)..

ص: ۱۷۳

۱- النّور: ۴۸- ۵۰.

۲- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۲- ۳۲۲.

۳- الحجرات: ۱۷.

۴- جاء فی مطبوع البحار و المصدر: عثکن، و ذکرت فی ک نسخه بدل: عثمان، و فی س نسخه: عثکوا.

۵- فی التّفسیر: و هو یحفر.

۶- لا توجد کلمه: عثمان فی المصدر، و توجد نسختان علی مطبوع البحار: عثکوا، عثکن.

۷- فی المصدر: یبنی، و هی نسخه بدل فی مطبوع البحار.

۸- فی التّفسیر: فیصلّی، و یوجد نسخه علی ک: و هو یظلّ راکعا و ساجدا.

۹- جاء فی المطبوع من المصدر و البحار: عثکن، و ذکر نسخه بدل: عثکو، فی مطبوع البحار.

۱۰- لا توجد: فی الإسلام، فی س و لا فی المصدر.

۱۱- الحجرات: ۱۷.

۱۲- فی المصدر: أی لستم صادقین.

۱۳- الحجرات: ۱۸.

«۳۱»-فس (۱): عَبَسَ وَ تَوَلَّی أَنْ جاءَهُ الْأَعْمی (۲) قالَ: نَزَلَتْ فِی عُثْمَانَ (۳) وَ ابْنِ أَمِّ مَكْتُومٍ، وَ كَانَ ابْنُ أَمِّ مَكْتُومٍ مُؤَذِّنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ كَانَ أَعْمَی، وَ جَاءَ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ عِنْدَهُ أَصْحَابُهُ وَ عُثْمَانُ (۵) عِنْدَهُ، فَقَدَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَی عُثْمَانَ، فَعَبَسَ عُثْمَانُ وَجْهَهُ (۶) وَ تَوَلَّی عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: عَبَسَ وَ تَوَلَّی يَعْنِی عُثْمَانَ (۷) أَنْ جاءَهُ الْأَعْمی وَ ما يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّی (۸).. أَیْ يَكُونُ طَاهِراً أَزْكَی (۹) أَوْ يَذَّكَّرُ، قالَ: يُذَكِّرُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْری (۱۰) ثُمَّ خَاطَبَ عُثْمَانَ (۱۱) فَقَالَ: أَمَّا مَنِ اسْتَغْنی فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّی (۱۲) قَالَ: أَنْتَ إِذَا جَاءَكَ غَنِيٌّ تَصَدَّی لَهُ (۱۳) وَ تَرْفَعُهُ:

وَ ما عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّی (۱۴).. أَیْ لَا تُبَالِی زَكِيّاً كَانَ أَوْ غَيْرَ زَكِيٍّ إِذَا كَانَ غَنِيّاً وَ أَمَّا مَنْ جاءَكَ يَسْعی (۱۵) يَعْنِی (۱۶) ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ وَ هُوَ يَخْشی فَأَنْتَ عَنْهُ

ص: ۱۷۴

۱- تفسیر علیّ بن إبراهیم ۲- ۴۰۴- ۴۰۵.

۲- عبس: ۱- ۲.

۳- فی مطبوع المصدر: عثکن.

۴- فی التّفسیر: لرسول ..

۵- فی مطبوع المصدر: عثکن.

۶- فی المصدر: علیه فعبس وجهه- أی لا توجد کلمتا: عثمان-.

۷- فی مطبوع المصدر: عثکن.

۸- عبس: ۲- ۳.

۹- فی س: ظاهرا الزّکی.

۱۰- عبس: ۴. و لا توجد الآیه فی المصدر.

۱۱- فی المطبوع من المصدر: عثکن.

۱۲- عبس: ۵- ۶.

۱۳- فی التّفسیر: تتصدّی له، بلا حذف للتاء الأولی.

۱۴- عبس: ۷.

۱۵- عبس: ۸.

۱۶- لا توجد: یعنی، فی س.

تَلَهَّى (۱) .. أَیْ تَلْهُو وَ لَا تَلْتَفِتُ إِلَیْهِ..

بیان: قال السیّد رضی اللّه عنه فی کتاب تنزیه الأنبیاء (۲) فی سیاق تأویل تلک الآیات:

وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَیْهِ السَّلَامُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِی رَجُلٍ مِنْ بَنِی أُمَیَّهَ کَانَ عِنْدَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَکْتُومٍ، فَلَمَّا رَآهُ تَقَذَّرَ مِنْهُ وَ جَمَعَ نَفْسَهُ وَ عَبَسَ وَ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْهُ، فَحَکَی اللَّهُ سُبْحَانَهُ ذَلِکَ وَ أَنْکَرَهُ عَلَیْهِ.

، و قد مرّ الکلام فیها.

«۳۲»-ب (۳): مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی، عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ (۴) ... قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَأَخْرَجَ إِلَیَّ مُصْحَفاً، قَالَ: فَتَصَحَّفْتُهُ (۵) فَوَقَعَ (۶) بَصَرِی عَلَی مَوْضِعٍ مِنْهُ فَإِذَا فِیهِ مَکْتُوبٌ: هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِی کُنْتُمَا بِهَا تُکَذِّبَانِ فَاصْلَیَا فِیهَا لَا تَمُوتَانِ فِیهَا وَ لَا تَحْیَیَانِ .. یَعْنِی الْأَوَّلَیْنِ.

«۳۳»-فس (۷) وَ قَرَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِی کُنْتُمَا بِهَا تُکَذِّبَانِ، تَصْلَیَانِهَا لَا تَمُوتَانِ (۸) فِیهَا وَ لَا تَحْیَیَانِ، یَعْنِی الْأَوَّلَیْنِ (۹).

وَ قَوْلُهُ: یَطُوفُونَ بَیْنَها وَ بَیْنَ حَمِیمٍ آنٍ (۱۰) قَالَ: لَهُمَا (۱۱) أَنِینٌ فِی شِدَّهِ (۱۲)

۱- عبس: ۹- ۱۰.

۲- تنزیه الأنبیاء: ۱۱۸- ۱۱۹، و لم نجد نصّ الکلام هناک.

۳- قرب الإسناد: ۹.

۴- فی المصدر زیاده: فی سنه ثمان و تسعین و مائه فی المسجد الحرام.

۵- فی س: فتصحفه، و هی نسخه فی المصدر.

۶- فی المصدر: فوضع.

۷- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۲- ۳۴۵. و لا توجد هذه الرّوایه فی س.

۸- فی المصدر: و لا تموتان.

۹- فی التفسیر: یعنی زریق و حبتر.

۱۰- الرحمن: ۴۴.

۱۱- فی المصدر: لها.

۱۲- کذا، و الظاهر: من شده .. کما فی المصدر.

حَرِّهَا.

«۳۴»-ل (۱): ابْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ، عَنِ (۲) ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِی رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَهِ لَسَبْعَهُ (۳) نَفَرٍ، أَوَّلُهُمُ ابْنُ آدَمَ الَّذِی قَتَلَ أَخَاهُ، وَ نُمْرُودُ الَّذِی حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِی رَبِّهِ، وَ اثْنَانِ فِی بَنِی إِسْرَائِيلَ (۴) هَوَّدَا قَوْمَهُمْ وَ نَصَّرَاهُمْ، وَ فِرْعَوْنُ الَّذِی قَالَ: أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلی وَ اثْنَانِ فِی (۵) هَذِهِ الْأُمَّهِ.

«۳۵»-فس (۶): وَ لَيْسَتِ التَّوْبَهُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ حَتَّی إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّی تُبْتُ الْآنَ (۷) فَإِنَّهُ حَدَّثَنِی أَبِی عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَتْ فِی القرآن زُعْلَانَ (۸) تَابَ حَيْثُ لَمْ تَنْفَعْهُ التَّوْبَهُ وَ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ.

بيان: زُعْلَانُ: كنايه، كما قد يعبّر عنه بفعلان.

«۳۶»-ب (۹) السِّنْدِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كَانَتِ امْرَأَهٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تُدْعَی: حَسْرَهَ تَغْشَی آلَ مُحَمَّدٍ وَ تَحِنُّ، وَ إِنَّ زُفَرَ وَ حَبْتَرَ لَقِيَاهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالا: أَيْنَ تَذْهَبِينَ يَا حَسْرَهُ؟. فَقَالَتْ: أَذْهَبُ إِلَی آلِ

۱- الخصال ۲- ۳۴۶ باب السّبعه حديث ۱۵، بتفصيل فی السّند.

۲- فی س: و عن.

۳- فی المصدر: سبعه.

۴- فی الخصال: من بنی إسرائيل.

۵- فی المصدر: من، بدلا من: فی.

۶- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ ۱- ۱۳۳.

۷- النّساء: ۱۸.

۸- كذا، و الظّاهر: نزلت هذه الآيه فی زعلان، و جاء فی المصدر: نزل فی القرآن أنّ زعلون.

۹- قرب الإسناد: ۲۹.

مُحَمَّدٍ فَأَقْضِی مِنْ حَقِّهِمْ وَ أَحْدِثُ بِهِمْ عَهْداً، فَقَالا: وَیْلَکِ إِنَّهُ لَیْسَ لَهُمْ حَقٌّ، إِنَّمَا کَانَ هَذَا عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَانْصَرَفَتْ حَسْرَهُ وَ لَبِثَتْ (۱) أَیَّاماً، ثُمَّ جَاءَتْ، فَقَالَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَهَ- زَوْجَهُ (۲) النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ-: مَا أَبْطَأَ بِکِ عَنَّا (۳) یَا حَسْرَهُ؟! فَقَالَتِ: اسْتَقْبَلَنِی زُفَرُ وَ حَبْتَرٌ فَقَالا: أَیْنَ تَذْهَبِینَ یَا حَسْرَهُ؟! فَقُلْتُ: أَذْهَبُ إِلَی آلِ مُحَمَّدٍ فَأَقْضِی مِنْ حَقِّهِمُ الْوَاجِبَ. فَقَالا: إِنَّهُ لَیْسَ لَهُمْ حَقٌّ، إِنَّمَا کَانَ هَذَا عَلَی عَهْدِ النَّبِیِّ (۴) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ. فَقَالَتْ: أُمُّ سَلَمَهَ:

کَذِبَا، لَعَنَهُمَا اللَّهُ (۵)، لَا یَزَالُ حَقُّهُمْ واجب [وَاجِباً] (۶) عَلَی الْمُسْلِمِینَ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ.

«۳۷»-مَا (۷): الْفَحَّامُ، عَنِ الْمَنْصُورِیِّ، عَنْ عَمِّ أَبِیهِ، عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ، عَنْ آبَائِهِ، عَنِ الْبَاقِرِ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ، عَنْ جَابِرٍ.

وَ أَیْضاً: الْفَحَّامُ، عَنْ عَمِّهِ عُمَیْرِ بْنِ یَحْیَی (۸)، عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِیِّ، عَنْ أَبِی عَاصِمٍ الضَّحَّاکِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنِ الصَّادِقِ، عَنْ أَبِیهِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- أَنَا مِنْ جَانِبٍ وَ عَلِیٌّ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ مِنْ جَانِبٍ- إِذْ أَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَ مَعَهُ رَجُلٌ قَدْ تَلَبَّبَ بِهِ، فَقَالَ: مَا بَالُهُ؟. قَالَ: حَکَی عَنْکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) أَنَّکَ قُلْتَ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّهَ، وَ هَذَا إِذَا سَمِعَتْهُ (۹) النَّاسُ فَرَّطُوا فِی الْأَعْمَالِ، أَ فَأَنْتَ قُلْتَ ذَلِکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)؟. قَالَ: نَعَمْ، إِذَا

۱- فی المصدر: فلبثت.

۲- فی س: زوج.

۳- فی قرب الإسناد: علینا، بدلا من: عنّا.

۴- فی س: رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله ..، بدلا من: النّبیّ صلی الله علیه و آله.

۵- جاء: لعنه اللّه، فی س.

۶- کذا، و الظّاهر: واجبا، بالنّصب لأنّه خبر لا یزال.

۷- أمالی الشّیخ الطّوسیّ ۱- ۲۸۸، و قد جاء الإسناد الأوّل فی صفحه: ۲۸۷ مع اختصار.

۸- فی الأمالی: عمر بن یحیی.

۹- فی المصدر: سمعه.

تَمَسَّکَ بِمَحَبَّتِهِ هَذَا وَ وَلَایَتِهِ.

«۳۸»-شی، تفسیر العیاشی (۱): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِی بَصِیرٍ، قَالَ: قَالَ (۲) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ مِنْ عِنْدِ عُثْمَانَ فَلَقِیَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: یَا عَلِیُّ! بِتْنَا (۳) اللَّیْلَهَ فِی أَمْرٍ نَرْجُو أَنْ یُثَبِّتَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّهَ، فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: لَنْ یَخْفَی عَلَیَّ مَا بَیَّتُّمْ فِیهِ، حَرَّفْتُمْ وَ غَیَّرْتُمْ وَ بَدَّلْتُمْ تِسْعَمِائَهِ حَرْفٍ، ثَلَاثَمِائَهٍ حَرَّفْتُمْ، وَ ثَلَاثَمِائَهٍ غَیَّرْتُمْ، وَ ثَلَاثَمِائَهٍ بَدَّلْتُمْ:

فَوَیْلٌ لِلَّذِینَ یَکْتُبُونَ الْکِتابَ بِأَیْدِیهِمْ ثُمَّ یَقُولُونَ هذا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ (۴).. إِلَی آخِرِ الْآیَهِ..

أقول:

سیأتی فی باب حجّ التمتّع (۵) إنکار عمر للنصّ، و قول النبیّ صلّی اللّه علیه و آله له: إنّک لن تؤمن بهذا أبدا .. فی أخبار کثیره، و کذا سیأتی فی باب (المقام) (۶) نقل عمر المقام عن الموضع الذی نقله إلیه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إلی موضع الجاهلیّه خلافا للنبیّ صلّی اللّه علیه و آله.

«۳۹»-مَع (۷): مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِیُّ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ، عَنْ أَبِی عُبَیْدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ رَفَعَهُ (۸) إِلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ: أَتَی عُمَرُ رَسُولَ

۱- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۴۷- ۴۸، و انظر: تفسیر البرهان ۱- ۱۱۹.

۲- لا توجد: قال، فی س.

۳- فی المصدر: بیتنا.

۴- البقره: ۷۹.

۵- ستأتی فی بحار الأنوار، باب مثالب عمر .. الطعن الرابع، مصادر هذه القصّه مفصّلا، و لم یتعرّض لها طاب ثراه فی حجّ التمتّع، و لعلّ العباره کانت هکذا: و سیأتی فی باب مثالب عمر فی إنکار حجّ التمتّع ..

۶- سیأتی قریبا فی: باب مثالب عمر ضمن الطعن الثالث عشر، و لم یتعرّض له رحمه اللّه فی باب الحجّ، و لعلّ العباره- کالسالفه- فیها نوع خلل أو سقط.

۷- معانی الأخبار ۲- ۲۶۹ باب معنی المحاقله و المذابنه .. [۲- ۲۸۲ باب ۳۱۷].

۸- جاء الإسناد فی المعانی ۲- ۲۶۳، و فیه هنا: القاسم بن سلّام بأسانید متّصله إلی النّبیّ صلّی اللّه علیه و آله، و ما ذکر هنا جاء فی أواخر الحدیث.

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ: إِنَّا نَسْمَعُ أَحَادِيثَ مِنْ يَهُودَ تُعْجِبُنَا، فَتَرَى أَنْ نَكْتُبَ بَعْضَهَا؟. فَقَالَ: أَ مُتَهَوِّكُونَ أَنْتُمْ (۱) كَمَا تَهَوَّكَتِ الْيَهُودُ وَ النَّصَارَى؟! لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، وَ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيّاً مَا (۲) وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي..

قوله: متهوّكون .. أى متحيّرون، يقول: أ متحيّرون أنتم فى الإسلام لا تعرفون دينكم حتّى تأخذوه من اليهود و النصارى؟ و معناه أنّه كره أخذ العلم من أهل الكتاب، و أمّا قوله: لقد جئتكم بها بيضاء نقيّه .. فإنّه أراد الملّه الحنيفيّه، فلذلك جاء التأنيث كقول اللّه عزّ و جلّ: وَ ذٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَهِ (۳) إنّما هى الملّه الحنيفيّه.

بيان:

روى هذا الخبر ابن الأثير فى النهايه، ثم قال: التّهوّك: كالتّهوّر، و هو الوقوع فى الأمر بغير رويّه، و المتهوّك: الّذى يقع فى كلّ أمر، و قيل: هو المتحيّر (۴).

ثم قال

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: إِنَّ عُمَرَ أَتَاهُ بِصَحِيفَهٍ أَخَذَهَا مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَغَضِبَ، فَقَالَ: أَ مُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟! (۵)

«۴۰»- مَع (۶): الْمُكَتِّبُ، عَنِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الْبَرْمَكِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِذَا ظَلَمَتِ الْعُيُونُ الْعَيْنَ كَانَ قَتْلُ الْعَيْنِ عَلَى يَدِ الرَّابِعِ مِنَ الْعُيُونِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ اسْتَحَقَّ الْخَاذِلُ لَهُ لَعْنَهُ اللَّهِ

۱- لا توجد: أنتم، فى المصدر.

۲- فى س نسخه بدل: لما.

۳- البيّنه: ۵.

۴- فى المصدر: هو التحيّر.

۵- النّهايه ۵- ۲۸۲، و قارن به لسان العرب ۱۰- ۵۰۸، و الصّحاح ۴- ۱۶۱۷، و تاج العروس ۷- ۱۹۷، و مجمع البحرين ۵- ۲۹۹، و هذا الخبر أشاروا كلّهم إليه.

۶- معانى الأخبار ۲- ۳۸۷ باب ۴۲۹ حديث ۲۲، بتفصيل فى الإسناد.

وَ الْمَلائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْعَيْنُ وَ الْعُيُونُ؟. فَقَالَ: أَمَّا الْعَيْنُ، فَأَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَمَّا الْعُيُونُ فَأَعْدَاؤُهُ، رَابِعُهُمْ قَاتِلُهُ ظُلْماً وَ عُدْوَاناً..

تنبيه:

المراد بالعيون، من ابتداء اسمه العين، و الرابع القاتل عبد الرحمن بن ملجم لعنهم اللّه.

«۴۱»-مَع (۱): ابْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي، عَنْ آبَائِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: (۲)

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ مِنِّي بِمَنْزِلَهِ السَّمْعِ، وَ إِنَّ عُمَرَ مِنِّي بِمَنْزِلَهِ الْبَصَرِ، وَ إِنَّ عُثْمَانَ مِنِّي بِمَنْزِلَهِ الْفُؤَادِ. قَالَ (۳): فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ دَخَلْتُ إِلَيْهِ وَ عِنْدَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ (۴)! سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِي أَصْحَابِكَ هَؤُلَاءِ قَوْلًا، فَمَا هُوَ؟. فَقَالَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ:

نَعَمْ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: هُمُ السَّمْعُ وَ الْبَصَرُ وَ الْفُؤَادُ، وَ سَيُسْأَلُونَ عَنْ وَلَايَهِ وَصِيِّي هَذَا- وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ-، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى (۵) يَقُولُ: إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا (۶)، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: وَ عِزَّهِ رَبِّي إِنَّ جَمِيعَ أُمَّتِي لَمَوْقُوفُونَ يَوْمَ

۱- معانی الأخبار ۲- ۳۶۷- ۳۶۸ [۲- ۳۸۷ باب ۴۲۹ حدیث ۲۳].

۲- جاء الإسناد فی المصدر هکذا: حدّثنا أبو القاسم علیّ بن أحمد بن موسی بن عمران الدّقّاق، قال: حدّثنا محمّد بن أبی عبد اللّه الکوفیّ، قال: حدّثنا سهل بن زیاد الآدمیّ، عن عبد العظیم بن عبد اللّه الحسنیّ، قال: حدّثنی سیّدی علیّ بن محمّد بن علیّ الرّضا، عن أبیه، عن آبائه، عن الحسن بن علیّ علیهما السّلام، قال ..

۳- وضع علی: قال، فی ک رمز نسخه بدل.

۴- فی س: یا أبته.

۵- فی المصدر: إنّ اللّه عزّ و جلّ ..

۶- الإسراء: ۳۶.

الْقِيَامَهِ وَ مَسْئُولُونَ عَنْ وَلَايَتِهِ، وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ قِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ (١)..

بیان: لعلّ التعبیر عنهم بتلک الأسـماء التی تدلّ علی الاختصاص و الامتیاز علی التهکم، أو علی زعم قوم یحسـبونهم کذلک، أو للاختصاص (٢) الظاهری مع قطع النظر عن النفاق الباطنی.

«۴٢»-مَع (٣): ابْنُ مُوسَی، عَنِ الْأَسَدِیِّ، عَنِ النَّخَعِیِّ، عَنِ النَّوْفَلِیِّ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ، عَنْ أَبِی بَصِیرٍ (۴)، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ وَلَدَ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَهِ، مَا مَعْنَاهُ؟. قَالَ: عَنَی بِهِ الْأَوْسَطَ، أَنَّهُ شَرٌّ مِمَّنْ تَقَدَّمَهُ وَ مِمَّنْ تَلَاهُ..

«۴٣»-یَرَ (۵): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ، عَنْ رَبِیعِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُـلَیْمَانَ (۶)، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِأَبِی بَکْرٍ: نَسِیتَ تَسْلِیمَکَ لِعَلِیٍّ (٧) بِإِمْرَهِ الْمُؤْمِنِینَ بِأَمْرٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ؟.

فَقَالَ لَهُ (٨): قَدْ کَانَ ذَاکَ.

فَقَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَ تَرْضَی بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ

١- الصّافّات: ٢۴.

٢- فی ک: الاختصاص.

٣- معانی الأخبار ٢- ٣٩٢- ٣٩٣ [٢- ۴١٢ باب ۴٢٩ حدیث ١٠٣].

۴- جاء الإسناد فی المصدر هکذا: حدّثنا علیّ بن أحمد بن موسی رضی اللّه عنه، قال: حدّثنا محمّد ابن أبی عبد اللّه الکوفیّ، عن موسی بن عمران النّخعیّ، عن عمّه الحسین بن یزید النّوفلیّ، عن علیّ بن أبی حمزه، عن أبی بصیر.

۵- بصائر الدّرجات، الجزء السّادس ٢٩٧- ٢٩٨، حدیث ١١، و انظر بقیّه روایات الباب.

۶- فی المصدر: عبد اللّه بن سنان.

٧- فی نسخه علی مطبوع البحار: لی، بدلا من: لعلیّ، و یحتمل: علیّ.

٨- وضع فی ک علی: له، رمز نسخه بدل.

بَیْنِی وَ بَیْنَکَ؟. قَالَ: وَ أَیْنَ هُوَ؟. قَالَ: فَأَخَذَ بِیَدِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَی مَسْجِدِ قُبَا، فَدَخَلَا، فَوَجَدَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یُصَلِّی، فَجَلَسَا حَتَّی فَرَغَ.

فَقَالَ: یَا أَبَا بَکْرٍ سَلِّمْ لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ مَا تَوَکَّدْتَهُ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ.

قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو بَکْرٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: مَنْ یَأْخُذُهَا بِمَا فِیهَا.

فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: مَنْ جُدِعَ (۱) أَنْفُهُ. قَالَ لَهُ عُمَرُ- وَ خَلَا بِهِ-: وَ مَا دَعَاکَ (۲) إِلَی هَذَا (۳)؟. قَالَ: إِنَّ عَلِیّاً ذَهَبَ إِلَی مَسْجِدِ قُبَا فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَائِمٌ یُصَلِّی فَأَمَرَنِی أَنْ أُسَلِّمَ الْأَمْرَ إِلَیْهِ.

فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ یَا أَبَا بَکْرٍ! أَ مَا تَعْرِفُ سِحْرَ بَنِی هَاشِمٍ!.

بیان: قوله علیه السلام: من جدع أنفه (۴)

علی بناء المجهول- .. أی من أذلّ و قهر علی غصب الخلافه منه، یعنی نفسه علیه السلام.

أقول:

قد مرّ کثیر من تلک الأخبار فی الأبواب السابقه (۵).

«۴۴»-ج (۶): سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّیُّ الْأَشْعَرِیُّ، قَالَ: بُلِیتُ بِأَشَدِّ النَّوَاصِبِ مُنَازَعَهً، فَقَالَ لِی یَوْماً- بَعْدَ مَا نَاظَرْتُهُ-: تَبّاً لَکَ وَ لِأَصْحَابِکَ، أَنْتُمْ مَعَاشِرَ الرَّوَافِضِ تَقْصِدُونَ الْمُهَاجِرِینَ وَ الْأَنْصَارَ بِالطَّعْنِ عَلَیْهِمْ وَ الْجُحُودِ (۷) لِمَحَبَّهِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لَهُمْ، فَالصِّدِّیقُ هُوَ فَوْقَ الصَّحَابَهِ بِسَبَبِ سَبْقِ الْإِسْلَامِ،

۱- فی المصدر: من جذع- بالذال المعجمه-.

۲- نسخه فی ک: دعا به.

۳- هذا، لا توجد فی س.

۴- قال فی الصحاح ۳- ۱۱۹۳: الجدع: قطع الأنف، و مثله فی تاج العروس ۵- ۲۹۵.

۵- بحار الأنوار ۲۸- ۵۸- ۱۷۴، الباب الثالث و ۱۷۵ إلی آخر المجلد، و الباب الرابع و غیره.

۶- الاحتجاج ۲- ۲۶۸- ۲۷۵ طبعه النّجف [۲- ۴۶۱- ۴۶۵] تحت عنوان احتجاج الحجّه القائم المنتظر المهدیّ صاحب الزّمان صلوات اللّه علیه و علی آبائه الطّاهرین.

۷- فی المصدر: و بالجحود.

أَ لَا تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِنَّمَا (۱) ذَهَبَ بِهِ لَيْلَةَ الْغَارِ لِأَنَّهُ خَافَ عَلَيْهِ كَمَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ، وَ لِمَا عَلِمَ أَنَّهُ يَكُونُ الْخَلِيفَةَ فِي أُمَّتِهِ أَرَادَ (۲) أَنْ يَصُونَ نَفْسَهُ كَمَا يَصُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَاصَّةَ نَفْسِهِ، كَيْلَا يَخْتَلَّ حَالُ الدِّينِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ يَكُونَ الْإِسْلَامُ مُنْتَظِماً، وَ قَدْ أَقَامَ عَلِيّاً عَلَى فِرَاشِهِ لِمَا كَانَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ لَوْ قُتِلَ لَا يَخْتَلُّ الْإِسْلَامُ بِقَتْلِهِ، لِأَنَّهُ يَكُونُ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ، لَا جَرَمَ لَمْ يُبَالِ مِنْ قَتْلِهِ.

قَالَ سَعْدٌ: إِنِّي قَدْ (۳) قُلْتُ عَلَى ذَلِكَ أَجْوِبَةً لَكِنَّهَا غَيْرُ مُسْكِتَةٍ (۴)

ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَ الرَّوَافِضِ تَقُولُونَ: إِنَّ الْأَوَّلَ وَ الثَّانِيَ كَانَا يُنَافِقَانِ، وَ تَسْتَدِلُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِلَيْلَةِ الْعَقَبَةِ؟ ثُمَّ قَالَ لِي (۵): أَخْبِرْنِي عَنْ إِسْلَامِهِمَا كَانَ عَنْ طَوْعٍ (۶) وَ رَغْبَةٍ أَوْ كَانَ عَنْ إِكْرَاهٍ وَ إِجْبَارٍ؟. فَاحْتَرَزْتُ عَنْ جَوَابِ ذَلِكَ وَ قُلْتُ مَعَ نَفْسِي إِنْ كُنْتُ أُجِيبُهُ (۷) بِأَنَّهُ كَانَ عَنْ طَوْعٍ فَيَقُولُ: لَا يَكُونُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ إِيمَانُهُمَا عَنْ نِفَاقٍ، وَ إِنْ قُلْتُ كَانَ عَلَى إِكْرَاهٍ وَ إِجْبَارٍ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِلْإِسْلَامِ قُوَّةٌ حَتَّى يَكُونَ إِسْلَامُهُمَا بِإِكْرَاهٍ وَ قَهْرٍ، فَرَجَعْتُ عَنْ هَذَا الْخَصْمِ عَلَى حَالٍ يُقْطَعُ (۸) كَبِدِي، فَأَخَذْتُ طُوماراً وَ كَتَبْتُ بِضْعاً وَ أَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً مِنَ الْمَسَائِلِ (۹) الْغَامِضَةِ الَّتِي لَمْ يَكُنْ عِنْدِي جَوَابُهَا، وَ قُلْتُ (۱۰): أَدْفَعُهَا إِلَى صَاحِبِ مَوْلَايَ أَبِي مُحَمَّدٍ (۱۱) الْحَسَنِ

۱- لا توجد: إنّما، فی س.

۲- فی المصدر: و أراد، و لا توجد فی س.

۳- لا توجد: قد، فی الاحتجاج.

۴- فی ک: مسکنه.

۵- لا توجد: لی، فی س.

۶- فی المصدر: من طوع.

۷- فی الاحتجاج: أجبته.

۸- فی المصدر: ینقطع. و نسخه فی مطبوع البحار: تقطع.

۹- فی ک: عن المسائل.

۱۰- فی الاحتجاج: فقلت.

۱۱- جاء فی س: ابن محمّد .. و هو غلط.

بْنِ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ الَّذِی کَانَ فِی قُمَّ، أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، فَلَمَّا طَلَبْتُهُ کَانَ هُوَ قَدْ ذَهَبَ، فَمَشَیْتُ عَلَی أَثَرِهِ فَأَدْرَکْتُهُ، وَ قُلْتُ الْحَالَ مَعَهُ، فَقَالَ لِی: تَجِی ءُ (۱) مَعِی إِلَی سُرَّ مَنْ رَأَی حَتَّی تَسْأَلَ (۲) عَنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ مَوْلَانَا الْحَسَنَ بْنَ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَی سُرَّ مَنْ رَأَی، ثُمَّ جِئْنَا إِلَی بَابِ دَارِ مَوْلَانَا عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَاسْتَأْذَنَّا بِالدُّخُولِ (۳) عَلَیْهِ فَأَذِنَ لَنَا، فَدَخَلْنَا الدَّارَ وَ کَانَ مَعَ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ جِرَابٌ قَدْ سَتَرَهُ بِکِسَاءٍ طَبَرِیٍّ، وَ کَانَ فِیهِ مِائَهٌ وَ سِتُّونَ صُرَّهً مِنَ الذَّهَبِ وَ الْوَرِقِ، عَلَی کُلِّ وَاحِدَهٍ مِنْهَا خَاتَمُ صَاحِبِهَا الَّذِی دَفَعَهَا إِلَیْهِ، وَ لَمَّا دَخَلْنَا وَ وَقَعَ أَعْیُنُنَا عَلَی وَجْهِ (۴) أَبِی مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ کَانَ وَجْهُهُ کَالْقَمَرِ لَیْلَهَ الْبَدْرِ، وَ قَدْ رَأَیْنَا عَلَی فَخِذِهِ غُلَاماً یُشْبِهُ الْمُشْتَرِیَ فِی الْحُسْنِ وَ الْجَمَالِ ... (۵).

فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ فَقَالَ: سَلْ (۶) قُرَّهَ عَیْنِی- وَ أَوْمَأَ إِلَی الْغُلَامِ- عَمَّا بَدَا لَکَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَسَائِلَ فَأَجَابَنِی .. (۷) ثُمَّ قَالَ مُبْتَدِئاً: یَا سَعْدُ (۸)! إِنَّ مَنِ ادَّعَی أَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- وَ هُوَ خَصْمُکَ- ذَهَبَ بِمُخْتَارِ هَذِهِ الْأُمَّهِ مَعَ نَفْسِهِ إِلَی الْغَارِ، فَإِنَّهُ خَافَ عَلَیْهِ کَمَا خَافَ عَلَی نَفْسِهِ، لِمَا عَلِمَ أَنَّهُ الْخَلِیفَهُ مِنْ بَعْدِهِ عَلَی أُمَّتِهِ، لِأَنَّهُ لَمْ یَکُنْ مِنْ حُکْمِ الِاخْتِفَاءِ أَنْ یَذْهَبَ بِغَیْرِهِ مَعَهُ، وَ إِنَّمَا أَنَامَ (۹) عَلِیّاً

۱- فی المصدر: جئ.

۲- فی المصدر: نسأل.

۳- لا توجد: بالدّخول، فی المصدر.

۴- لا توجد: وجه، فی المصدر.

۵- هنا زیاده مفصّله أسقطها المصنّف هنا لعدم ارتباطها بما نحن فیه، و ذکرها بتمامها فی أبواب من رأی القائم علیه السّلام.

۶- هذا نقل بالمعنی للنّصّ، و هو: قال: المسائل الّتی أردت أن تسأل عنها. قلت: علی حالها یا مولای. قال: سل ..

۷- هنا حذف کلام لعدم ارتباطه بالمقام ..

۸- فی الاحتجاج: ثمّ قال مولانا علیه السّلام: یا سعد ..

۹- فی المصدر: أقام، بدلا من: أنام.

عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَبِيتِهِ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ إِنْ قُتِلَ لَا يَكُونَ مِنَ الْخَلَلِ بِقَتْلِهِ مَا يَكُونُ بِقَتْلِ أَبِی بَكْرٍ، لِأَنَّهُ يَكُونُ لِعَلِيٍّ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ فِی الْأُمُورِ، أَ لَمْ تَنْقُضْ (۱) عَلَيْهِ بِقَوْلِكَ:

أَ وَ لَسْتُمْ تَقُولُونَ إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْخِلَافَهَ مِنْ بَعْدِی ثَلَاثُونَ سَنَهً؟! وَ صَيَّرَهَا مَوْقُوفَهً عَلَى أَعْمَارِ هَذِهِ (۲) الْأَرْبَعَهِ، أَبِی بَكْرٍ، وَ عُمَرَ، وَ عُثْمَانَ، وَ عَلِيٍّ ..

فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى مَذْهَبِكُمْ خُلَفَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟ فَإِنَّ خَصْمَكَ لَمْ يَجِدْ بُدّاً مِنْ قَوْلِهِ: بَلَى. ثُمَّ قُلْتَ: (۳): فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلَمَّا (۴) كَانَ أَبُو بَكْرٍ الْخَلِيفَهَ مِنْ بَعْدِهِ كَانَ هَذِهِ الثَّلَاثَهُ خُلَفَاءَ أُمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَلِمَ ذَهَبَ بِخَلِيفَهٍ وَحْدَهُ (۵)

وَ هُوَ أَبُو بَكْرٍ- إِلَى الْغَارِ وَ لَمْ يَذْهَبْ بِهَذِهِ الثَّلَاثَهِ، فَعَلَى هَذَا الْأَسَاسِ يَكُونُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مُسْتَخِفّاً بِهِمْ دُونَ أَبِی بَكْرٍ، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ (۶) مَا فَعَلَ بِأَبِی بَكْرٍ، فَلَمَّا لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِهِمْ يَكُونُ مُتَهَاوِناً بِحُقُوقِهِمْ، وَ تَارِكاً لِلشَّفَقَهِ عَلَيْهِمْ بَعْدَ أَنْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ بِهِمْ (۷) جَمِيعاً عَلَى تَرْتِيبِ خِلَافَتِهِمْ مَا فَعَلَ بِأَبِی بَكْرٍ.

وَ أَمَّا مَا قَالَ لَكَ الْخَصْمُ: بِأَنَّهُمَا أَسْلَمَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً لِمَ (۸) لَمْ تَقُلْ بَلْ إِنَّهُمَا أَسْلَمَا طَمَعاً، وَ ذَلِكَ أَنَّهُمَا يُخَالِطَانِ مَعَ الْيَهُودِ وَ يُخْبَرَانِ (۹) بِخُرُوجِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ اسْتِيلَائِهِ عَلَى الْعَرَبِ مِنَ التَّوْرَاهِ وَ الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَهِ (۱۰) وَ مَلَاحِمِ قِصَّهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَ آلِهِ

۱- فی الاحتجاج: لم لا تنقض ..

۲- فی المصدر: هؤلاء، بدل: هذه.

۳- فی الاحتجاج: قلت له ..

۴- فی المصدر: فكما.

۵- فی الاحتجاج: واحد ..، و هو الظّاهر.

۶- فی المصدر زیاده: بهم.

۷- من قوله: ما فعل بأبی بكر .. إلی أن یفعل بهم، لا یوجد فی ك، و هو سطر واحد سقط من النّاسخ و جاء فی المصدر.

۸- لا توجد: لم، فی س.

۹- توجد نسخه فی ك: یخبرون.

۱۰- فی المصدر: و الكتب المقدّسه.

السَّلَامُ، وَ يَقُولُونَ لَهُمَا: يَكُونُ اسْتِيلَاؤُهُ عَلَى الْعَرَبِ كَاسْتِيلَاءِ بُخْتَنَصَّرَ عَلَى بَنِی إِسْرَائِيلَ إِلَّا أَنَّهُ يَدَّعِی النُّبُوَّهَ وَ لَا يَكُونُ مِنَ النُّبُوَّهِ فِی شَیْ ءٍ، فَلَمَّا ظَهَرَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ تَسَاعَدَا (١) مَعَهُ عَلَى شَهَادَهِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ طَمَعاً أَنْ يَجِدَا مِنْ جِهَهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَلَايَهَ بَلَدٍ (٢) إِذَا انْتَظَمَ أَمْرُهُ وَ حَسُنَ حَالُهُ (٣)، وَ اسْتَقَامَتْ وَلَايَتُهُ، فَلَمَّا أَيِسَا مِنْ ذَلِكَ وَافَقَا (۴) مَعَ أَمْثَالِهِمَا لَيْلَهَ الْعَقَبَهِ، وَ تَلَثَّمَا مِثْلَ مَنْ تَلَثَّمَ مِنْهُمْ، وَ نَفَرُوا (۵) بِدَابَّهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِتُسْقِطَهُ وَ يَسِيرَ (۶) هَالِكاً بِسُقُوطِهِ بَعْدَ أَنْ صَعِدَا الْعَقَبَهَ فِيمَنْ صَعِدَ، فَحَفِظَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ مِنْ كَيْدِهِمْ وَ لَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَفْعَلُوا شَيْئاً، وَ كَانَ حَالُهُمَا كَحَالِ طَلْحَهَ وَ الزُّبَيْرِ إِذْ جَاءَا عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَايَعَا طَمَعاً أَنْ يَكُونَ (٧) لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَلَايَهٌ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ (٨) وَ أَيِسَا مِنَ الْوَلَايَهِ نَكَثَا بَيْعَتَهُ وَ خَرَجَا عَلَيْهِ حَتَّى آلَ أَمْرُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى مَا يَئُولُ أَمْرُ مَنْ يَنْكُثُ الْعُهُودَ وَ الْمَوَاثِيقَ.

أقول:

سيأتى الخبر بتمامه فی أبواب من رأى القائم عليه السلام (٩).

«۴۵»-فس (١٠): أَبِی، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (١١)، عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ، عَنْ

١- فی س: لتساعدا، و فی المصدر: فساعدا.

٢- فی الاحتجاج: من جهه ولايه رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله ولايه بلد ..

٣- فی المصدر: و حسن باله.

۴- هناك نسخه فی س: واقفا.

۵- فی المصدر: فنفروا.

۶- فی الاحتجاج: و يصير، و هو الظّاهر.

٧- فی المصدر: و بايعاه طمعا أن تكون ..

٨- فی الاحتجاج: لم يكن ذلك ..

٩- بحار الأنوار ۵٢- ٧٨- ٩٠ باب ١٢.

١٠- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ ٢- ۶٣- ۶۴.

١١- فی المصدر: عن الحسن بن محبوب بن سعيد.

أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا إِلَّا وَ فِی وَقْتِهِ شَیْطَانَانِ یُؤْذِیَانِهِ وَ یَفْتِنَانِهِ وَ یُضِلَّانِ النَّاسَ بَعْدَهُ (۱)، فَأَمَّا الْخَمْسَهُ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ، نُوحٌ، وَ إِبْرَاهِیمُ، وَ مُوسَی، وَ عِیسَی، وَ مُحَمَّدٌ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِمْ (۲)، وَ أَمَّا صَاحِبَا نُوحٍ، فقیطیفوس (۳) وَ خرام، وَ أَمَّا صَاحِبَا إِبْرَاهِیمَ، فمکیل (۴) وَ رذام (۵)، وَ أَمَّا صَاحِبَا مُوسَی، فَالسَّامِرِیُّ وَ مرعقیبا، وَ أَمَّا صَاحِبَا عِیسَی، فمولس (۶) وَ مریسان (۷)، وَ أَمَّا صَاحِبَا مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَحَبْتَرٌ وَ زُرَیْقٌ.

وَ رَوَاهُ فِی مَوْضِعٍ آخَرَ (۸) عَنْ أَبِیهِ، عَنِ الْحُسَیْنِ، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْهُ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

«۴۶»-یَرَ (۹): ابْنُ یَزِیدَ، عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ، عَنِ ابْنِ أُذَیْنَهَ، عَنْ بُرَیْدٍ الْعِجْلِیِّ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی: أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِینَ أُوتُوا نَصِیباً مِنَ الْکِتابِ یُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ (۱۰) فُلَانٍ وَ فُلَانٍ، وَ یَقُولُونَ لِلَّذِینَ کَفَرُوا هؤُلاءِ أَهْدی مِنَ الَّذِینَ آمَنُوا سَبِیلًا (۱۱) لِأَئِمَّهِ الضَّلَالِ وَ الدُّعَاهِ

۱- ثمّ قال فی التّفسیر: و قد ذکرنا هذا الحدیث فی تفسیر: «وَ کَذلِکَ جَعَلْنا لِکُلِّ نَبِیٍّ» ... فی سوره الأنعام.

۲- من قوله: فأمّا الخمسه ... إلی هنا، لا یوجد فی المطبوع من المصدر، و باقی الرّوایه جاءت فی ۱- ۲۱۴ الآتیه.

۳- جاء الاسم فی ک: فقیطیوفولین، و فی المصدر: فقنطیفوص، و نسخه هناک: فغنطیغوص.

۴- جعلها فی المصدر نسخه و ذکر فی المتن: فمکثل.

۵- فی التّفسیر: و رزام.

۶- نسخه فی حاشیه ک: فبولیس، و فی متن المصدر: فبولس، و نسخه فیه: یرلیس، و نسخه أخری فیه: یرلیش.

۷- فی المصدر: مرثیون، و ذکر نسخه فیه: مریبون.

۸- تفسیر القمّیّ ۱- ۲۱۴، و فیه ما ذکرناه سلفا.

۹- بصائر الدّرجات ۱- ۵۴ حدیث ۳، بتفصیل فی أسماء السّند.

۱۰- النّساء: ۵۱.

۱۱- النّساء: ۵۲.

إِلَى النَّارِ، هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَوْلِيَائِهِمْ سَبِيلًا، أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ مَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيراً أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ (۱)

يَعْنِى الْإِمَامَهَ وَ الْخِلَافَهَ- فَإِذاً لا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيراً (۲) نَحْنُ النَّاسُ الَّذِى عَنَى اللَّهُ (۳).

«۴۷»-ثو (۴): أَبِى، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَبِى عِيسَى، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ أَبِى خَدِيجَهَ، عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَهِ بِإِبْلِيسَ لَعَنَهُ (۵) اللَّهُ مَعَ مُضِلٍّ (۶) هَذِهِ الْأُمَّهِ فِى زِمَامَيْنِ غِلَظُهُمَا مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ فَيُسْحَبَانِ عَلَى وُجُوهِهِمَا فَيُسَدُّ بِهِمَا بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ.

«۴۸»-ثو (۷): أَبِى، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِى الْجَارُودِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِى جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَخْبِرْنِى بِأَوَّلِ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ؟. قَالَ: إِبْلِيسُ وَ رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ وَ رَجُلٌ (۸) عَنْ يَسَارِهِ..

«۴۹»-ثو (۹): ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ، عَنِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ الْأَرَّجَانِيِّ، قَالَ: صَحِبْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى طَرِيقِ مَكَّهَ مِنَ الْمَدِينَهِ، فَنَزَلَ مَنْزِلًا يُقَالُ لَهُ: عُسْفَانَ (۱۰) ثُمَّ مَرَرْنَا بِجَبَلٍ أَسْوَدَ- عَلَى يَسَارِ

۱- النّساء: ۵۲.

۲- النّساء: ۵۳.

۳- انظر: تفسير البرهان ۱- ۳۷۶ و ما بعدها.

۴- ثواب الأعمال ۲- ۲۴۹ باب ۹ حديث ۹، بتفصيل فى الإسناد.

۵- فى س: لعنهم.

۶- فى س قد تقرأ: فصلّ و نصل، و لا معنى لهما.

۷- ثواب الأعمال ۲- ۲۵۵- ۲۵۶ باب ۱۲ حديث ۲، بتفصيل فى الإسناد.

۸- فى س: رجلا. و لعلّه: رجلان.

۹- ثواب الأعمال ۲- ۲۵۸ باب ۱۳ حديث ۶، بتفصيل فى الإسناد.

۱۰- فى س: غسقان.

الطَّرِيقِ- وَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)! مَا أَوْحَشَ هَذَا الْجَبَلَ؟! مَا رَأَيْتُ فِي الطَّرِيقِ جَبَلًا مِثْلَهُ؟!. فَقَالَ: يَا ابْنَ بَكْرٍ! أَ تَدْرِي أَيُّ جَبَلٍ هَذَا؟ هَذَا جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ: الْكَمَدُ، وَ هُوَ عَلَى وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ جَهَنَّمَ، فِيهِ قَتَلَهُ أَبِي الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، اسْتَوْدَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ، تَجْرِي (۱) مِنْ تَحْتِهِ مِيَاهُ جَهَنَّمَ مِنَ الْغِسْلِينِ وَ الصَّدِيدِ وَ الْحَمِيمِ الْآنِ (۲)، وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ طِينَةِ خَبَالٍ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ لَظَى، وَ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْحُطَمَةِ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ سَقَرَ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْجَحِيمِ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْهَاوِيَةِ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنَ السَّعِيرِ، وَ مَا مَرَرْتُ بِهَذَا الْجَبَلِ فِي مَسِيرِي فَوَقَفْتُ إِلَّا رَأَيْتُهُمَا يَسْتَغِيثَانِ وَ يَتَضَرَّعَانِ، وَ إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى قَتَلَهِ أَبِي فَأَقُولُ لَهُمَا: إِنَّ هَؤُلَاءِ إِنَّمَا فَعَلُوا لِمَا أَسَّسْتُمَا (۳) لَمْ تَرْحَمُونَا إِذْ وُلِّيتُمْ وَ قَتَلْتُمُونَا وَ حَرَمْتُمُونَا وَ وَثَبْتُمْ عَلَى حَقِّنَا وَ اسْتَبَدَدْتُمْ بِالْأَمْرِ دُونَنَا، فَلَا رَحِمَ اللَّهُ مَنْ رَحِمَكُمَا (۴)، ذُوقَا وَبَالَ مَا صَنَعْتُمَا وَ مَا اللَّهُ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ.

«۵۰»-مل (۵): مُحَمَّدٌ الْحِمْيَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمِّ، عَنِ الْأَرَّجَانِيِّ مِثْلَهُ .. وَ زَادَ فِي آخِرِهِ:

وَ أَشَدُّهُمَا تَضَرُّعاً وَ اسْتِكَانَةً الثَّانِي، فَرُبَّمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِمَا لِيَسْأَلَا عَنْ (۶) بَعْضِ مَا فِي قَلْبِي، وَ رُبَّمَا طَوَيْتُ الْجَبَلَ الَّذِي هُمَا فِيهِ- وَ هُوَ جَبَلُ الْكَمَدِ-.

قَالَ: قُلْتُ (۷): جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَإِذَا طَوَيْتَ الْجَبَلَ فَمَا تَسْمَعُ؟.

۱- لا توجد: فيه، في المصدر، و فيه: يجري.

۲- اقتباس من قوله تعالى: «حَمِيمٍ آنٍ».

۳- في كامل الزّيارات: ما أسّستما.

۴- في ثواب الأعمال: فلا يرحم اللّه من يرحمكما.

۵- كامل الزّيارات: ۳۲۶- ۳۲۷ باب ۱۰۸ حديث ۲، بتفصيل في الإسناد و اختلاف.

۶- في المصدر: ليتسلى عنّي ..

۷- في الكامل: قلت له.

قَالَ: أَسْمَعُ أَصْوَاتَهُمَا يُنَادِيَانِ: عَرِّجْ عَلَيْنَا نُكَلِّمْكَ فَإِنَّا نَتُوبُ، وَ أَسْمَعُ مِنَ الْجَبَلِ صَارِخاً يَصْرَخُ بِی أَجِبْهُمَا وَ قُلْ لَهُمَا: اخْسَؤُا فِيها وَ لا تُكَلِّمُونِ (١).

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، وَ مَنْ مَعَهُمْ؟.

قَالَ: كُلُّ فِرْعَوْنٍ عَتَا عَلَی اللَّهِ وَ حَكَی اللَّهُ عَنْهُ فِعَالَهُ، وَ كُلُّ مَنْ عَلَّمَ الْعِبَادَ الْكُفْرَ.

قُلْتُ (٢): مَنْ هُمْ؟.

قَالَ: نَحْوُ بُولَسَ (٣) الَّذِی عَلَّمَ الْيَهُودَ أَنَّ يَدَ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ (۴)، وَ نَحْوُ نَسْطُورَ الَّذِی عَلَّمَ النَّصَارَی أَنَّ الْمَسِيحَ (۵) ابْنُ اللَّهِ (۶)، وَ قَالَ لَهُمْ: هُمْ ثَلَاثَةٌ، وَ نَحْوُ فِرْعَوْنِ مُوسَی الَّذِی قَالَ: أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلی (٧)، وَ نَحْوُ نُمْرُودَ الَّذِی قَالَ:

قَهَرْتُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَ قَتَلْتُ مَنْ فِی السَّمَاءِ، وَ قَاتِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَاتِلِ فَاطِمَةَ وَ مُحَسِّنٍ (٨)، وَ قَاتِلِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ أَمَّا (٩) مُعَاوِيَةُ وَ رُمَعُ (١٠) فَمَا يَطْمَعَانِ فِی الْخَلَاصِ، مَعَهُمَا مَنْ (١١) نَصَبَ لَنَا الْعَدَاوَةَ وَ أَعَانَ عَلَيْنَا بِلِسَانِهِ وَ يَدِهِ وَ مَالِهِ.

قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَأَنْتَ تَسْمَعُ ذَا كُلَّهُ وَ لَا تَفْزَعُ؟.

١- المؤمنون: ١٠٨.

٢- فی المصدر: فقلت.

٣- فی س: يولس.

۴- المائده: ۶۴.

۵- فی كامل الزّيارات: أنّ عيسی المسيح.

۶- التّوبه: ٣٠.

٧- النّازعات: ٢۴.

٨- فی ک علی كلمه: محسّن، رمز نسخه بدل.

٩- فی المصدر: فأمّا.

١٠- فی المصدر: و عمرو. و كتب فی حاشيته: أنّه ابن العاص، كما فی روايه المفيد فی الاختصاص، و هو الظّاهر.

١١- فی كامل الزّيارات: و معهم كلّ من.

قَالَ: يَا ابْنَ بَكْرٍ! إِنَّ قُلُوبَنَا غَيْرُ قُلُوبِ النَّاسِ، إِنَّا مُصَفَّوْنَ (۱) مُصْطَفَوْنَ نَرَى مَا لَا يَرَى النَّاسُ وَ نَسْمَعُ مَا لَا يَسْمَعُونَ (۲).

أقول:

تمامه فی باب غرائب أحوالهم علیهم السلام من کتاب الإمامه (۳).

«۵۱»-ثو (۴): أَحْمَدُ بْنُ الصَّقْرِ (۵)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ بَسَّامٍ (۶)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزْدَادَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ سَيَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ السَّلُولِيِّ، عَنْ نَجِيحٍ الْمُزَنِيِّ (۷)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْطِيِّ (۸) وَ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ (۹) وَ سَعِيدِ بْنِ أَبِی مَعَدٍّ الْمُقْرِی (۱۰) وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی مَلِيكَةَ وَ غَيْرِهِمْ مِنْ مَشِيخَهِ أَهْلِ الْمَدِينَهِ، قَالُوا: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ: وَ اللَّهِ مَا مَاتَ مُحَمَّدٌ وَ إِنَّمَا غَابَ كَغَيْبَهِ مُوسَى عَنْ قَوْمِهِ، وَ إِنَّهُ سَيَظْهَرُ بَعْدَ غَيْبَتِهِ، فَمَا زَالَ يُرَدِّدُ هَذَا الْقَوْلَ وَ يُكَرِّرُهُ حَتَّى ظَنَّ النَّاسُ أَنَّ عَقْلَهُ قَدْ ذَهَبَ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ- وَ قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَتَعَجَّبُونَ مِنْ قَوْلِهِ- فَقَالَ: ارْبَعْ عَلَى نَفْسِكَ- يَا عُمَرُ!- مِنْ يَمِينِكَ الَّتِی تَحْلِفُ بِهَا، فَقَدْ أَخْبَرَنَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِی كِتَابِهِ، فَقَالَ:

يَا مُحَمَّدُ! إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ (۱۱). فَقَالَ عُمَرُ: وَ إِنَّ هَذِهِ الْآيَهَ فِی كِتَابِ اللَّهِ

۱- فی المصدر: إنّا مطیعون مصفّون مصطفون.

۲- فی الکامل: ما لا یسمع النّاس ..، و للحدیث ذیل یلاحظ.

۳- بحار الأنوار ۲۵- ۳۷۲- ۳۷۶. و جاء أیضا عنه فی بحار الأنوار ۶- ۲۸۸ حدیث ۱۰.

۴- لا توجد الرّوایه فی ثواب الأعمال و لا عقاب الأعمال، و قد وجدناها فی کتابه الآخر: کمال الدّین و تمام النّعمه ۱- ۳۰- ۳۲.

۵- فی س: الصفر، و فی کمال الدّین: أحمد بن محمّد الصّقر الصّائغ العدل.

۶- فی الإکمال: ابن بسّام.

۷- فی إکمال الدّین: أبو معشر نجیح المدنیّ ..

۸- فی الإکمال: القرظیّ.

۹- فی ک نسخه بدل: عزیّه.

۱۰- فی إکمال الدّین: سعید بن أبی سعید المقبریّ.

۱۱- الزّمر: ۳۰.

يَا أَبَا بَكْرٍ؟! فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ (۱)، أَشْهَدُ بِاللَّهِ (۲) لَقَدْ ذَاقَ مُحَمَّدٌ الْمَوْتَ وَ لَمْ يَكُنْ عُمَرُ جَمَعَ الْقُرْآنَ.

«۵۲»-یر (۳): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الصَّخْرِ (۴)، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي (۵) عَلَى ابْنِ عِيسَى (۶) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الْعَلَوِيِّ، قَالَ أَبُو الصَّخْرِ: فَأَظُنُّهُ مِنْ وُلْدِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: وَ كَانَ أَبُو طَاهِرٍ فِي دَارِ الصَّيْدِيِّينَ نَازِلًا، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ عِنْدَ الْعَصْرِ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ مِنْ مَاءٍ وَ هُوَ يَتَمَسَّحُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْنَا السَّلَامَ، ثُمَّ ابْتَدَأَنَا فَقَالَ: مَعَكُمْ أَحَدٌ؟. فَقُلْنَا: لَا. ثُمَّ الْتَفَتَ يَمِيناً وَ شِمَالًا هَلْ يَرَى (۷)أَحداً، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بِمِنًى- وَ هُوَ يَرْمِي الْجَمَرَاتِ- وَ إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَمَى الْجَمَرَاتِ قَالَ: فَاسْتَتَمَّهَا ثُمَّ بَقِيَ فِي يَدِهِ بَعْدُ (۸) خَمْسُ حَصَيَاتٍ، فَرَمَى اثْنَتَيْنِ فِي نَاحِيَةٍ وَ ثَلَاثَةً فِي نَاحِيَةٍ، فَقَالَ لَهُ جَدِّي: جُعِلْتُ فِدَاكَ، لَقَدْ رَأَيْتُكَ صَنَعْتَ شَيْئاً مَا صَنَعَهُ أَحَدٌ قَطُّ، رَأَيْتُكَ رَمَيْتَ الْجَمَرَاتِ ثُمَّ رَمَيْتَ بِخَمْسَةٍ بَعْدَ ذَلِكَ، ثَلَاثَةٍ فِي نَاحِيَةٍ، وَ اثْنَتَيْنِ فِي نَاحِيَةٍ.

قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَانَ كُلَّ مَوْسِمٍ (۹) أُخْرِجَ الْفَاسِقَانِ الْغَاصِبَانِ ثُمَّ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا هَاهُنَا لَا يَرَاهُمَا إِلَّا إِمَامٌ عَدْلٌ، فَرَمَيْتُ الْأَوَّلَ اثْنَتَيْنِ وَ الْآخَرَ ثَلَاثَةً، لِأَنَّ الْآخَرَ أَخْبَثُ

ص: ۱۹۲

۱- لا توجد: الحمد للّه، في المصدر.

۲- وضع علی: أشهد باللّه، في ک رمز نسخه بدل.

۳- بصائر الدّرجات ۶- ۳۰۶ حديث ۸.

۴- في المصدر: أبي الصّخره، و ما في المتن أصحّ لما يأتي.

۵- في البصائر: من أصحابنا.

۶- في س: علی عيسی. و هي نسخه في ک.

۷- في المصدر: لا يری.

۸- وضع علی: بعد، رمز نسخه بدل في ک.

۹- في س: إذا كان في الموسم.

مِنَ الْأَوَّلِ (۱).

«۵۳»-ختص (۲): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَبِي الصَّخْرِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَجُلٍ كَانَ يَكُونُ (۳) فِي جِبَايَهِ (۴) مَأْمُونٍ قَالَ: دَخَلْتُ ... وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ، وَ فِيهِ: أُخْرِجَا الْفَاسِقَانِ (۵) غَضَّيْنِ طَرِيَّيْنِ فَصُلِبَا هَاهُنَا لَا يَرَاهُمَا إِلَّا إِمَامٌ عَدْلٌ.

«۵۴»- يَر (۶): ابْنُ عِيسَى وَ ابْنُ أَبِي الْخَطَّابِ مَعاً، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِئَابٍ، عَنِ الْكُنَاسِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي الْغَارِ وَ مَعَهُ أَبُو الْفَصِيلِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنِّي لَأَنْظُرُ الْآنَ إِلَى جَعْفَرٍ وَ أَصْحَابِهِ السَّاعَهَ تَعُومُ (۷) بينهم [بِهِمْ] سَفِينَتُهُمْ فِي الْبَحْرِ، وَ إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَجَالِسِهِمْ مُخْتَبِينَ (۸) بِأَفْنِيَتِهِمْ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْفَصِيلِ:

أَ تَرَاهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّاعَهَ؟!. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ (۹): فَأَرِنِيهِمْ. قَالَ: فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ: انْظُرْ. فَنَظَرَ فَرَآهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: أَ رَأَيْتَهُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ. وَ أَسَرَّ (۱۰) فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ سَاحِرٌ.

۱- و جاء في المحتضر للحسن بن سليمان الحلّيّ: ۱۳- ۱۴.

۲- الاختصاص: ۲۷۷، مع تفصيل في الإسناد.

۳- لا توجد: يكون، في المصدر، و هو الظّاهر.

۴- أي من يجمعون الزّكاه من الأطراف.

۵- كذا ورد في المصدر أيضا و البصائر.

۶- بصائر الدّرجات ۹- ۴۴۲ باب ۱ حديث ۱۳، و جاء السّند فيه: أحمد بن محمّد و محمّد بن الحسين، عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن زياد الكناسيّ.

۷- في ك: تقوم. و في هامش المصدر: تغوم بهم، كذا في البحار. أقول: تعوم .. أي تسير، كما في القاموس ۴- ۱۵۵، و في المصدر: تغوم. قال في المصباح المنير ۲- ۶۲۶: غال غولا- من باب قال-: أهلكه. و لعلّ النّقطه على العين في المصدر زائده.

۸- في المصدر: مخبتين، و في ك: محبئين.

۹- لا توجد: قال، في المصدر، و في س من البحار.

۱۰- في س: و أصرّ.

بیان: الفصیل: ولد النّاقه إذا فصل عن أمّه (۱)، (۲).

«۵۵»-یر (۳): مُوسَی بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی، عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِیحٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، سَمَّی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أَبَا بَکْرٍ: الصِّدِّیقَ؟. قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَکَیْفَ؟. قَالَ: حِینَ (۴)کَانَ مَعَهُ فِی الْغَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: إِنِّی لَأَرَی سَفِینَهَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِی طَالِبٍ (عَلَیْهِ السَّلَامُ) تَضْطَرِبُ فِی الْبَحْرِ ضَالَّهً. قَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! وَ إِنَّکَ لَتَرَاهَا؟! قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَقْدِرُ أَنْ تُرِیَنِیهَا؟. قَالَ: ادْنُ مِنِّی. قَالَ (۵): فَدَنَا مِنْهُ، فَمَسَحَ عَلَی عَیْنَیْهِ، ثُمَّ قَالَ: انْظُرْ، فَنَظَرَ أَبُو بَکْرٍ فَرَأَی السَّفِینَهَ وَ هِیَ تَضْطَرِبُ فِی الْبَحْرِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَی قُصُورِ أَهْلِ الْمَدِینَهِ فَقَالَ فِی نَفْسِهِ: الْآنَ صَدَّقْتُ أَنَّکَ سَاحِرٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: الصِّدِّیقُ أَنْتَ.

«۵۶»-خص (۶): سَعْدٌ، عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ، وَ زَادَ فِی آخِرِهِ: فَقُلْتُ (۷) لِمَ سَمَّی عُمَرَ: الْفَارُوقَ؟. قَالَ: نَعَمْ، أَ لَا تَرَی أَنَّهُ قَدْ فَرَّقَ بَیْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ وَ أَخَذَ النَّاسُ بِالْبَاطِلِ. فَقُلْتُ: فَلِمَ سَمَّی سَالِماً: الْأَمِینَ؟. قَالَ: لَمَّا کَتَبُوا الْکُتُبَ وَضَعُوهَا عَلَی یَدِ سَالِمٍ فَصَارَ الْأَمِینَ. قُلْتُ: فَقَالَ: اتَّقُوا دَعْوَهَ سَعْدٍ. قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَ کَیْفَ ذَلِکَ؟. قَالَ: إِنَّ سَعْداً یَکُرُّ فَیُقَاتِلُ عَلِیّاً عَلَیْهِ السَّلَامُ..

۱- کما فی مجمع البحرین ۵- ۴۴۲، و لسان العرب ۱۱- ۵۲۲، و تاج العروس ۸- ۵۹.

۲- ذکره فی النهایه ۱- ۱۴۹، و تاج العروس ۳- ۵۷، و لسان العرب ۴- ۷۹، و الصحاح ۲- ۵۹۵.

۳- بصائر الدّرجات ۹- ۴۴۲ باب ۱ حدیث ۱۴.

۴- لا توجد: حین، فی س.

۵- لا توجد: قال، فی ک.

۶- مختصر البصائر: ۲۹.

۷- لا توجد: فقلت فی س.

بيان: قوله صلّى اللّه عليه و آله: الصدّيق أنت .. على التهكّم، أو على الاستفهام الإنكارى.

«۵۷»-یر (۱): مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَجَّالِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْمَکِّیِّ الْحَذَّاءِ، عَنْ سَوَادَهَ أَبِی عَلِیٍّ (۲)، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِلْحَارِثِ الْأَعْوَرِ- وَ هُوَ عِنْدَهُ-: هَلْ تَرَی مَا أَرَی؟. فَقَالَ:

کَیْفَ أَرَی مَا تَرَی وَ قَدْ نَوَّرَ اللَّهُ لَکَ وَ أَعْطَاکَ مَا لَمْ یُعْطِ أَحَداً؟.

قَالَ: هَذَا فُلَانٌ- الْأَوَّلُ- عَلَی تُرْعَهٍ (۳) مِنْ تُرَعِ النَّارِ یَقُولُ: یَا أَبَا الْحَسَنِ! اسْتَغْفِرْ لِی، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ. قَالَ (۴): فَمَکَثَ هُنَیْئَهً ثُمَّ قَالَ: یَا حَارِثُ! هَلْ تَرَی مَا أَرَی؟. فَقَالَ: وَ کَیْفَ أَرَی مَا تَرَی وَ قَدْ نَوَّرَ اللَّهُ لَکَ وَ أَعْطَاکَ مَا لَمْ یُعْطِ أَحَداً (۵).

قَالَ: هَذَا فُلَانٌ- الثَّانِی- عَلَی تُرْعَهٍ مِنْ تُرَعِ النَّارِ یَقُولُ: یَا أَبَا الْحَسَنِ! اسْتَغْفِرْ لِی، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ..

«۵۸»-یر (۶): مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَیْنِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ یَحْیَی، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِیهِ، عَنِ (۷)الْحُسَیْنِ، عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ بَلْدَهً خَلْفَ الْمَغْرِبِ یُقَالُ لَهَا: جَابَلْقَا، وَ فِی جَابَلْقَا سَبْعُونَ

۱- بصائر الدّرجات، الجزء التّاسع: ۴۴۱ باب ۱ حدیث ۱۱.

۲- فی المصدر: أبی یعلی.

۳- فی س جاء: نزعه من نزع، و لعلّها اشتباه، و التّرعه- بالضّمّ-: الباب جمعها ترع- کصرد-: قاله فی القاموس ۳- ۹، و قال فیه فی صفحه: ۸۸: التّرعه: الطّریق فی الجبل.

۴- لا توجد: قال، فی ک.

۵- فی المصدر لا یوجد: أحدا.

۶- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: ۵۱۰ باب ۱۴ حدیث ۱.

۷- جاء فی حاشیه ک: علیّ بن .. و بعدها صحّ و لم یعلّم علی محلّها، و محلّها هنا: أی عن علیّ بن الحسین، و کذا جاءت فی المصدر.

أَلْفَ أَمَّهٍ لَیسَ مِنْهَا (۱) أَمَّهٌ إِلَّا مِثْلَ هَذِهِ الْأُمَّهِ، فَمَا عَصَوُا اللَّهَ طَرْفَهَ عَیْنٍ، فَمَا یَعْمَلُونَ عَمَلًا وَ لَا یَقُولُونَ قَوْلًا إِلَّا الدُّعَاءَ عَلَی الْأَوَّلَیْنِ وَ الْبَرَاءَهَ مِنْهُمَا، وَ الْوَلَایَهَ لِأَهْلِ بَیْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ.

«۵۹»-یر (۲): یَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْحِمْیَرِیُّ (۳)، عَنْ أَبِی عِمْرَانَ الْأَرْمَنِیِّ (۴) عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْجَارُودِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ مِنْ وَرَاءِ أَرْضِکُمْ هَذِهِ أَرْضاً بَیْضَاءَ ضَوْؤُهَا مِنْهَا، فِیهَا خَلْقُ اللَّهِ یَعْبُدُونَ اللَّهَ وَ (۵)لَا یُشْرِکُونَ بِهِ شَیْئاً، یَتَبَرَّءُونَ (۶)مِنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ.

«۶۰»-یر (۷): أَحْمَدُ بْنُ مُوسَی، عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُوسَی الْخَشَّابِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ کَثِیرٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ مِنْ وَرَاءِ عَیْنِ شَمْسِکُمْ هَذِهِ أَرْبَعِینَ عَیْنَ شَمْسٍ فِیهَا خَلْقٌ کَثِیرٌ، وَ إِنَّ مِنْ وَرَاءِ قَمَرِکُمْ أَرْبَعِینَ قَمَراً فِیهَا خَلْقٌ کَثِیرٌ، لَا یَدْرُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَمْ لَمْ یَخْلُقْهُ، أُلْهِمُوا إِلْهَاماً لَعْنَهَ .. فُلَانٍ وَ فُلَانٍ.

«۶۱»-یر (۸): سَلَمَهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ، عَنْ یَقْطِینٍ الْجَوَالِیقِیِّ، عَنْ قَلْقَلَهَ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ جَبَلًا مُحِیطاً بِالدُّنْیَا مِنْ زَبَرْجَدٍ أَخْضَرَ (۹)، وَ إِنَّمَا خُضْرَهُ السَّمَاءِ مِنْ خُضْرَهِ ذَلِکَ

۱- فی ک: فیها.

۲- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: ۵۱۰ باب ۱۴ حدیث ۲.

۳- فی المصدر: الجریریّ.

۴- جاء فی ک: الأعمری، و ذکر فی الحاشیه: الأرمنیّ، نسخه بدل.

۵- لا توجد الواو فی المصدر.

۶- فی ک: و یتبرّءون.

۷- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: ۵۱۰ باب ۱۴ حدیث ۳.

۸- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: ۵۱۲ باب ۱۴ حدیث ۶، بتفصیل فی الإسناد.

۹- فی المصدر: خضر.

الْجَبَلِ، وَ خَلَقَ خَلْفَهُ (۱) خَلْقاً لَمْ يَفْرِضْ (۲) عَلَيْهِمْ شَيْئاً مِمَّا افْتَرَضَ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ صَلَاةٍ وَ زَكَاةٍ، وَ كُلُّهُمْ يَلْعَنُ رَجُلَيْنِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ .. وَ سَمَّاهُمَا.

«۶۲»-ير (۳): أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ (۴) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .. مِثْلَهُ.

أقول:

- رَوَى الْحَسَنُ (۵) بْنُ سُلَيْمَانَ فِي كِتَابِ الْمُخْتَصَرِ (۶) مِنْ بَصَائِرِ سَعْدٍ ..

مِثْلَهُ (۷).

وَ رَوَى أَيْضاً عَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرَّيَّانِ (۸)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ، عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ لِلَّهِ خَلْفَ (۹) هَذَا النِّطَاقِ زَبَرْجَدَةً خَضْرَاءَ، فَبِالْخُضْرَهِ مِنْهَا خَضِرَتِ السَّمَاءُ (۱۰)، قُلْتُ: وَ مَا النِّطَاقُ؟. قَالَ: الْحِجَابُ، وَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَرَاءَ ذَلِكَ سَبْعُونَ أَلْفَ عَالَمٍ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ

۱- لا توجد: خلفه، في المصدر.

۲- في المصدر و في نسخه جاءت في ك: و لم يفرض.

۳- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: ۵۱۶ حديث ۷، باختلاف في السّند و تقارب في المضمون، و سيأتي ذكره بعد قليل.

۴- في المصدر: عليّ بن زيّات.

۵- في مطبوع البحار: الحسين، و هو غلط.

۶- في ك: المحتضر. أقول: لنا كتابان المختصر و المحتضر و كلاهما للحسن بن سليمان الحلّيّ، و قد وردت الرّوايه فيهما.

۷- مختصر البصائر: ۱۱، و كتاب المحتضر: ۱۶۱.

۸- في المصدر: عليّ بن زيّات.

۹- في البصائر: خلق، بدلا من: خلف.

۱۰- في البصائر: فمن خضرتها اخضرّت السّماء.

الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ، وَ كُلَّ (۱) يَلْعَنُ .. فُلَاناً وَ فُلَاناً (۲)..

بيان: النّطاق- ككتاب-: شقّه تلبسها المرأه و تشدّ وسطها (۳)، و أطلق على الحجاب مجازا.

«۶۳»-یر (۴): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِی یَحْیَی الْوَاسِطِیِّ، عَنْ دُرُسْتَ، عَنْ عَجْلَانَ أَبِی صَالِحٍ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ:

جُعِلْتُ فِدَاکَ هَذِهِ قُبَّهُ آدَمَ؟. قَالَ: نَعَمْ، وَ فِیهِ قِبَابٌ کَثِیرَهٌ، إِنَّ خَلْفَ مَغْرِبِکُمْ هَذِهِ (۵) تِسْعَهً وَ ثَلَاثِینَ مَغْرِباً أَرْضاً بَیْضَاءَ مَمْلُوءَهً خَلْقاً یَسْتَضِیئُونَ بِنُورِهَا لَمْ یَعْصُوا اللَّهَ طَرْفَهَ عَیْنٍ، مَا یَدْرُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَمْ لَمْ یَخْلُقْهُ، یَتَبَرَّءُونَ مِنْ .. فُلَانٍ وَ فُلَانٍ لَعَنَهُمَا اللَّهُ..

«۶۴»-یر (۶) مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِی یَحْیَی الْوَاسِطِیِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ، عَنْ عَجْلَانَ أَبِی صَالِحٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَنْ قُبَّهِ آدَمَ، فَقُلْتُ (۷): هَذِهِ قُبَّهُ آدَمَ (۸)؟. فَقَالَ: نَعَمْ، وَ لِلَّهِ قِبَابٌ کَثِیرَهٌ، أَمَا إِنَّ خَلْفَ مَغْرِبِکُمْ هَذِهِ (۹) تِسْعَهً وَ ثَلَاثِینَ مَغْرِباً أَرْضاً بَیْضَاءَ وَ (۱۰) مَمْلُوَّهً خَلْقاً یَسْتَضِیئُونَ بِنُورِهَا (۱۱) لَمْ

۱- فی البصائر: و کلّهم.

۲- رواه الحسن بن سلیمان فی کتابیه: مختصر البصائر: ۱۲، و المحتضر: ۱۶۱.

۳- ذکره فی مجمع البحرین ۵- ۲۳۹، و لسان العرب ۱۰- ۳۵۵، و الصحاح ۴- ۱۵۵۹.

۴- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: ۵۱۳ باب ۱۴ حدیث ۱۰.

۵- فی المصدر: هذا، و هی نسخه فی ک.

۶- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: ۵۱۳ باب ۱۴ حدیث ۸.

۷- فی المصدر: فقلت له.

۸- لا توجد کلمه: آدم فی ک.

۹- فی المصدر: هذا.

۱۰- وضع علی الواو فی س رمز نسخه بدل.

۱۱- فی البصائر: بنورنا.

يَعْصُوا اللَّهَ طَرْفَهَ عَيْنٍ، لَا يَدْرُونَ أَ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَمْ لَمْ يَخْلُقْهُ، يَتَبَرَّءُونَ (۱) مِنْ .. فُلَانٍ وَ فُلَانٍ، قِيلَ لَهُ: كَيْفَ هَذَا يَتَبَرَّءُونَ مِنْ .. فُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ هُمْ لَا يَدْرُونَ أَ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَمْ لَمْ يَخْلُقْهُ؟. فَقَالَ- لِلسَّائِلِ عَنْهُ-: أَ تَعْرِفُ إِبْلِيسَ؟. قَالَ: لَا، إِلَّا بِالْخَبَرِ.

قَالَ: فَأُمِرْتَ بِاللَّعْنَهِ وَ الْبَرَاءَهِ مِنْهُ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ (۲): فَكَذَلِكَ أُمِرَ هَؤُلَاءِ..

أقول:

- رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ بَصَائِرِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (۳).

«۶۵»-یر (۴): مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ جَابِرٍ (۵) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ سَمِعْتُ (۶) يَقُولُ: إِنَّ مِنْ وَرَاءِ هَذِهِ أَرْبَعِينَ عَيْنَ شَمْسٍ مَا بَيْنَ شَمْسٍ إِلَى شَمْسٍ أَرْبَعُونَ عَاماً فِيهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَوْ لَمْ يَخْلُقْهُ، وَ إِنَّ مِنْ وَرَاءِ قَمَرِكُمْ هَذَا أَرْبَعِينَ قَمَراً مَا بَيْنَ قَمَرٍ إِلَى قَمَرٍ مَسِيرَهُ أَرْبَعِينَ يَوْماً فِيهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَوْ لَمْ يَخْلُقْهُ، قَدْ أُلْهِمُوا كَمَا أُلْهِمَتِ النَّحْلُ لَعْنَهَ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي فِي كُلِّ وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، وَ قَدْ وُكِّلَ بِهِمْ مَلَائِكَهٌ مَتَى مَا لَمْ يَلْعَنُوهُمَا عُذِّبُوا.

«۶۶»-یج (۷): رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَهَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِداً فَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقُمِّيِّينَ (۸): أَ تُصَلِّي النِّسَاءُ عَلَى الْجَنَائِزِ؟. فَقَالَ: إِنَّ الْمُغِيرَهَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ ادَّعَى

۱- في المصدر: يبرءون.

۲- لا توجد: قال، في ك.

۳- مختصر البصائر: ۱۲.

۴- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: ۵۱۳ باب ۱۴ حديث ۹.

۵- لا يوجد: عن جابر، في المصدر.

۶- في البصائر: سمعته.

۷- الخرائج و الجرائح ۱- ۹۴ حديث ۱۵۶- تحقيق مدرسه الإمام المهديّ عليه السلام النّسخه الخطّيّه: ۲۰.

۸- في المصدر: قال.

أَنَّهُ رَمَی رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَکَسِرَتْ (۱) رَبَاعِیَتُهُ وَ شَقَّ شَفَتَیْهِ وَ کَذَبَ، وَ ادَّعَی أَنَّهُ قَتَلَ حَمْزَهَ وَ کَذَبَ، فَلَمَّا کَانَ یَوْمُ الْخَنْدَقِ ضُرِبَ عَلَی أُذُنَیْهِ فَنَامَ فَلَمْ یَسْتَیْقِظْ حَتَّی أَصْبَحَ فَخَشِیَ أَنْ یُؤْخَذَ (۲)، فَتَنَکَّرَ وَ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ وَ جَاءَ إِلَی مَنْزِلِ عُثْمَانَ یَطْلُبُهُ، وَ تَسَمَّی بِاسْمِ رَجُلٍ مِنْ بَنِی سُلَیْمٍ کَانَ یَجْلِبُ إِلَی عُثْمَانَ الْخَیْلَ وَ الْغَنَمَ وَ السَّمْنَ، فَجَاءَ عُثْمَانُ فَأَدْخَلَهُ، مَنْزِلَهُ وَ قَالَ: وَیْحَکَ! مَا صَنَعْتَ؟ ادَّعَیْتَ أَنَّکَ رَمَیْتَ رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)، وَ ادَّعَیْتَ أَنَّکَ شَقَقْتَ شَفَتَیْهِ وَ کَسَرْتَ رَبَاعِیَتَهُ، وَ ادَّعَیْتَ أَنَّکَ قَتَلْتَ حَمْزَهَ. فَأَخْبَرَهُ (۳) بِمَا لَقِیَ وَ أَنَّهُ ضُرِبَ عَلَی أُذُنِهِ، فَلَمَّا سَمِعَتْ ابْنَهُ النَّبِیِّ (صلی الله علیه و آله) بِمَا صُنِعَ بِأَبِیهَا وَ عَمِّهَا صَاحَتْ، فَأَسْکَتَهَا عُثْمَانُ، ثُمَّ خَرَجَ عُثْمَانُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- وَ هُوَ جَالِسٌ فِی الْمَسْجِدِ- فَاسْتَقْبَلَهُ بِوَجْهِهِ وَ قَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّکَ آمَنْتَ عَمِّیَ الْمُغِیرَهَ فَکَذَبَ (۴)، فَصَرَفَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَجْهَهُ (۵)، ثُمَّ اسْتَقْبَلَهُ مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرِ فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّکَ آمَنْتَ عَمِّیَ الْمُغِیرَهَ، فَکَذَبَ (۶)، فَصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَجْهَهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ:

آمَنَّاهُ (۷) وَ أَجَّلْنَاهُ ثَلَاثاً، فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَعْطَاهُ رَاحِلَهً أَوْ رَحْلًا أَوْ قَتَباً (۸) أَوْ سِقَاءً أَوْ قِرْبَهً أَوْ دَلْواً (۹) أَوْ خُفّاً أَوْ نَعْلًا أَوْ زَاداً أَوْ (۱۰) مَاءً.

قَالَ عَاصِمٌ: هَذِهِ عَشَرَهُ أَشْیَاءَ فَأَعْطَاهَا کُلَّهَا عُثْمَانُ (۱۱) فَخَرَجَ فَسَارَ عَلَی نَاقَتِهِ

ص: ۲۰۰

۱- فی الخرائج: فکسر ..

۲- فی المصدر: فخشی أن یجی ء الطّلب فیأخذوه.

۳- فی الخرائج: و أخبره.

۴- فی المصدر: و کذب.

۵- فی الخرائج: فصرف رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله وجهه عنه.

۶- فی المصدر: و کذب.

۷- فی المصدر: فصرف عنه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله وجهه ثلاثا، ثمّ قال: قد آمنّاه

۸- فی س: قبتا .. و لا معنی له لغه.

۹- فی المصدر: أو إداوه .. و المراد منه إناء صغیر من جلد، و فی الصّحاح ۶- ۲۲۶۶: المطهره.

۱۰- فی س واو، بدلا من: أو.

۱۱- فی المصدر زیاده: إیّاه قبل: عثمان.

فَنَقِبَتْ، ثُمَّ مَشَى فِي خُفَّيْهِ فَنَقِبَا، ثُمَّ مَشَى فِي نَعْلَيْهِ فَنَقِبَتَا، ثُمَّ حَبَا (۱) عَلَى رِجْلَيْهِ فَنَقِبَتَا، ثُمَّ مَشَى عَلَى (۲) رُكْبَتَيْهِ فَنَقِبَتَا، فَأَتَى شَجَرَةً فَجَلَسَ تَحْتَهَا، فَجَاءَ الْمَلَكُ فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِمَكَانِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ زَيْداً وَ الزُّبَيْرَ (۳) فَقَالَ لَهُمَا: ايتِيَاهُ فَهُوَ بِمَكَانِ .. كَذَا وَ كَذَا فَاقْتُلَاهُ، فَلَمَّا أَتَيَاهُ (۴) قَالَ زَيْدٌ لِلزُّبَيْرِ: إِنَّهُ ادَّعَى أَنَّهُ قَتَلَ أَخِي- وَ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ آخَى بَيْنَ حَمْزَةَ وَ زيدا [زَيْدٍ]- فَاتْرُكْنِي أَقْتُلْهُ، فَتَرَكَهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ، فَرَجَعَ عُثْمَانُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ لِمَرْأَتِهِ، إِنَّكِ أَرْسَلْتِي إِلَى أَبِيكِ فَأَعْلَمْتِيهِ بِمَكَانِ عَمِّي، فَحَلَفَتْ لَهُ بِاللَّهِ مَا فَعَلَتْ، فَلَمْ يُصَدِّقْهَا، فَأَخَذَ خَشَبَةَ الْقَتَبِ (۵) فَضَرَبَهَا ضَرْباً مُبَرِّحاً، فَأَرْسَلَتْ إِلَى أَبِيهَا تَشْكُوا ذَلِكَ وَ تُخْبِرُهُ بِمَا صَنَعَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا: إِنِّي لَأَسْتَحِي لِلْمَرْأَةِ أَنْ لَا تَزَالَ تَجُرُّ ذُيُولَهَا تَشْكُو زَوْجَهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أَنَّهُ: قَدْ قَتَلَنِي، فَقَالَ لِعَلِيٍّ (۶): خُذِ السَّيْفَ ثُمَّ ائْتِ بِنْتَ عَمِّكَ فَخُذْ بِيَدِهَا، فَمَنْ حَالَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهَا فَاضْرِبْهُ بِالسَّيْفِ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ، فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَجَاءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَأَرَتْهُ ظَهْرَهَا،فَقَالَ أَبُوهَا: قَتَلَهَا قَتَلَهُ اللَّهُ، فَمَكَثَتْ يَوْماً وَ مَاتَتْ فِي الثَّانِي، وَ اجْتَمَعَ النَّاسُ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ بَيْتِهِ- وَ عُثْمَانُ جَالِسٌ مَعَ الْقَوْمِ-، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَنْ أَلَمَّ جَارِيَتَهُ اللَّيْلَةَ فَلَا تَشْهَدْ (۷) جَنَازَتَهَا؟ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، وَ هُوَ سَاكِتٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

۱- فی المصدر: مشی، بدلا من: حبا.

۲- فی الخرائج: حتّی جثی علی ..

۳- فی الکافی: انطلق أنت و عمّار و ثالث لهم فأت المغیره بن العاص تحت الشّجره ..

۴- فی المصدر: فلمّا انتهیا إلیه ..

۵- فی س: القیت، و هو اشتباه. قال فی مجمع البحرین ۲- ۱۳۹: القتب- بالتّحریک-: رحل البعیر صغیر علی قدر السّنام.

۶- فی المصدر: فقال صلّی اللّه علیه و آله لعلیّ ..

۷- فی الخرائج: فلا یشهد، و هو الظّاهر.

وَ آلِهِ (۱) لَيَقُومَنَّ أَوْ لَأَسَمِّيَنَّهُ بِاسْمِهِ وَ اسْمِ أَبِيهِ، فَقَامَ يَتَوَكَّأُ عَلَى مَوْلًى (۲) لَهُ.

قَالَ: فَخَرَجَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي نِسَائِهَا فَصَلَّتْ عَلَى أُخْتِهَا (۳).

بيان: قال الجوهری: نقب البعير- بالكسر- إذا ألقت (۴) أخفافه .. و نقب الخفّ الملبوس: تخرّق (۵) (۶).

و قال: حبا الصّبیّ علی استه حبوا .. إذا زحف (۷).

و البراح: المشقّه و الشّدّه (۸).

أقول:

قد مرّ هذا الخبر بروايه الكلينی أبسط من هذا فی باب أحوال أولاد النبیّ صلّی اللّه عليه و آله (۹).

ص: ۲۰۲

۱- فی المصدر: فقال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله، و هو الظّاهر.

۲- فی الخرائج: علی مهين، و هو اسم مولی لعثمان.

۳- و قريب من هذا الحديث ما جاء فی الكافی ۳- ۲۵۱ حديث ۸، و التّهذيب ۳- ۳۰۳ حديث ۶۹، و أخرجه فی الوسائل ۲- ۸۱۸ حديث ۲، و ذكره فی البحار ۲۲- ۱۵۸ حديث ۱۹، و ۷۸- ۳۹۱ ۳۹۲ حديث ۵۷.

۴- فی المصدر: رقّت، و فی ک: زقّت.

۵- فی الصحاح: أی تخرق.

۶- الصحاح ۱- ۲۲۷، و انظر: مجمع البحرين ۲- ۱۷۶، و تاج العروس ۱- ۴۹۲.

۷- الصحاح ۶- ۲۳۰۷، و قارن بتاج العروس ۱۰- ۸۱.

۸- قال فی مجمع البحرين ۲- ۳۴۲: التبريح: المشقّه و الشدّه، و نحوه فی النهايه ۱- ۱۱۳، و كذا فی لسان العرب ۲- ۴۱۱، و زاد فی الثانی: و البرحاء: الشدّه و المشقّه. و عليه يحتمل أن يكون الأصل التربيح، مع أنّ كلمه التی كان- رحمه اللّه- بصدد بيانها هی: مبرّحا، و لا ترتبط كلمه البراح بها، إلّا أن يجعل مصدرا لباب التفعيل كسلام و كلام.

۹- بحار الأنوار ۲۲- ۱۶۰- ۱۶۲ حديث ۲۲، الكافی ۳- ۶۹- ۷۰.

«۶۷»-شف (۱): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ (۲) الطَّبَرِيِّ مِنْ كِتَابِهِ ...، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصٍ وَ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ وَ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعِجْلِيِّ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ السَّكَنِ (۳) جَمِيعاً، عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ بْنِ زَيْدٍ (۴)، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مِيثَمٍ الْكَيَّالِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ زُمُرُّدٍ الرَّوَّاسِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ (۵) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: تَرِدُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَيَّ خَمْسَ رَايَاتٍ، فَأَوَّلُهَا مَعَ عِجْلِ هَذِهِ الْأُمَّهِ فَآخُذُ بِيَدِهِ فَتَرْجُفُ قَدَمَاهُ وَ يَسْوَدُّ وَجْهُهُ وَ وُجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ؟. فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرَ فَخَرَّقْنَا (۶) وَ مَزَّقْنَا، وَ أَمَّا الْأَصْغَرَ فَعَادَيْنَا وَ أَبْغَضْنَا (۷)، فَأَقُولُ: رِدُوا ظِمَاءً مُظْمَئِينَ مُسْوَدَّهً وُجُوهُكُمْ فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ لَا يُسْقَوْنَ قَطْرَهً.

ثُمَّ يَرِدُ (۸) عَلَيَّ رَايَهُ فِرْعَوْنِ هَذِهِ الْأُمَّهِ فَأَقُومُ فَآخُذُ بِيَدِهِ ثُمَّ تَرْجُفُ قَدَمَاهُ (۹) وَ يَسْوَدُّ وَجْهُهُ وَ وُجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ؟. فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ

۱- كشف اليقين: ۱۰۴ باب ۱۲۴، بتفصيل في الإسناد. أقول: هذا الكتاب هو كتاب اليقين في إمره أمير المؤمنين عليه السّلام لابن طاوس- رحمه اللّه يعبّر عنه العلّامه المجلسيّ ب: كشف اليقين أيضا.

۲- لا توجد: بن، في المصدر، و هي نسخه في ك.

۳- في اليقين: الكوفيّون.

۴- في س: يزيد.

۵- آل عمران: ۱۰۶.

۶- في ك: فخرقناه، و في المصدر: فحرقناه، و هي نسخه في ك من البحار.

۷- في المصدر: فعاديناه و أبغضناه.

۸- في المصدر: تردّ.

۹- في س: قدما.

فَمَزَّقْنَا مِنْهُ، وَ أَمَّا (١) الْأَصْغَرُ فَبَرِئْنَا (٢) مِنْهُ وَ لَعَنَّاهُ، فَأَقُولُ: رِدُوا ظِمَاءً مُظْمَئِينَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُكَمْ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ لَا يُسْقَوْنَ قَطْرَةً.

ثُمَّ يَرِدُ (٣) عَلَيَّ رَايَةُ ذِي الثُّدَيَّةِ مَعَهَا أَوَّلُ خَارِجٍ وَ آخِرُهَا، فَأَقُومُ فَآخُذُ بِيَدِهِ فَتَرْجُفُ قَدَمَاهُ وَ تَسْوَدُّ وَجْهُهُ وَ وُجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ بَعْدِي؟.

فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَمَزَّقْنَا مِنْهُ، وَ أَمَّا الْأَصْغَرُ فَبَرِئْنَا مِنْهُ وَ لَعَنَّاهُ. فَأَقُولُ: رِدُوا ظِمَاءً مُظْمَئِينَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُكُمْ، فَيُؤْخَذُ (٤) بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ لَا يُسْقَوْنَ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرِدُ عَلَيَّ رَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، فَأَقُومُ فَآخُذُ بِيَدِهِ فَتَبْيَضُّ (٥) وَجْهُهُ وَ وُجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ بَعْدِي؟. فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَاتَّبَعْنَاهُ وَ أَطَعْنَاهُ، وَ أَمَّا الْأَصْغَرُ فَقَاتَلْنَا مَعَهُ حَتَّى قُتِلْنَا.

فَأَقُولُ: رِدُوا رِوَاءً مَرْوِيِّينَ مُبْيَضَّةً وُجُوهُكُمْ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذابَ بِما كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ وَ أَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَتِ اللَّهِ هُمْ فِيها خالِدُونَ (٦).

بيان: أقول: سقط من هذا الخبر رايه قارون هذه الأمّه، و قد أوردنا في باب

ص: ٢٠٤

١- في اليقين: فمزّقناه و أمّا ..

٢- في اليقين: فتبرأنا.

٣- في المصدر: ترد.

٤- في س: فتوخذ.

٥- في اليقين: فيبيضّ.

٦- آل عمران: ١٠٦. و نظير هذا الحديث ذكره ابن طاوس في كتابه اليقين: ٧٧ باب ٩٦، و صفحه: ١٢٦ باب ١٢٩، و صفحه: ١٥٠، فراجع.

الرايات (١) بروايه ابن عقده و غيره، عن أبى ذر هذه الروايه، و

فيها: إنّ شرار الآخرين، العجل، و فرعون، و هامان، و قارون، و السامرىّ، و الأبتر.

ثم ذكر رايه العجل، و رايه فرعون، و رايه فلان .. أمام خمسين ألفا من أمّتى، و رايه فلان .. أمام سبعين ألفا، ثم رايه أمير المؤمنين صلوات اللّه عليه، و قد أوردنا فيه أخبارا أخر بأسانيد تركناها هنا حذرا من التكرار.

«۶۸»-شف (٢): مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِأَحْمَدَ بْنِ مَرْدَوَيْهِ ...، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيِّ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَدِيٍّ الطَّائِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ وَ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ (٣) رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، قَالُوا: كُنَّا قُعُوداً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَا مَعَنَا غَيْرُنَا، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْبَدْرِيِّينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: تَفْتَرِقُ أُمَّتِي بَعْدِي (۴) ثَلَاثَ فِرَقٍ، فِرْقَةٌ أَهْلُ حَقٍّ لَا يَشُوبُونَهُ بِبَاطِلٍ، مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الذَّهَبِ كُلَّمَا فَتَنْتَهُ (۵) النَّارُ ازْدَادَ طِيباً، وَ إِمَامُهُمْ (۶) هَذَا- لِأَحَدُ (٧) الثَّلَاثَةِ-، وَ هُوَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ (٨) بِهِ فِي كِتَابِهِ إِمَاماً

ص: ٢٠۵

١- فى س: الآيات، و هو سهو. بحار الأنوار ٣٧- ٣۴١- ٣۴٧، باب خبر الرايات فيه جمله من الروايات.

٢- اليقين فى إمره أمير المؤمنين عليه السّلام: ١٨٢ باب ١٨۵، بتفصيل فى الإسناد. و قال فى اليقين: رواه من أربع طرق فى ترجمه ما ذكر عن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله ... نذكر منها طريقين ..

٣- لا توجد: الفارسىّ، فى المصدر.

۴- لا توجد: بعدى، فى المصدر.

۵- فى س: فتنه، و هى لا تناسب المقام معنى. قال فى المصباح المنير ٢- ٢٣١: و أصل الفتنه من قولك: فتنت الذّهب و الفضّه: إذا أحرقته بالنّار ليبيّن الجيّد من الرّدى ء.

۶- فى اليقين: فتنته بالنّار ازداد حسنا و ثناء، إمامهم ..

٧- كذا، و الظّاهر: أشار إلى أحد الثّلاثه. و كذلك ما يأتى من قوله عليه السّلام: إمامهم هذا لأحد الثّلاثه، أو يكون إمامهم هذا، و جمله: أحد الثّلاثه من الرّاوى، فتكون بيانيه معترضه.

٨- ذكر اللّه، نسخه جاءت فى ك.

وَ رَحْمَهً (۱)، وَ فِرْقَهٌ أَهْلُ الْبَاطِلِ لَا يَشُوبُونَهُ بِحَقٍّ، مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ خَبَثِ (۲) الْحَدِيدِ، كُلَّمَا فَتَنْتَهُ بِالنَّارِ ازْدَادَ خَبَثاً وَ نَتْناً، إِمَامُهُمْ هَذَا- لِأَحَدُ الثَّلَاثَهِ-، وَ فِرْقَهٌ أَهْلُ (۳) الضَّلَالَهِ مُذَبْذَبِينَ لا إِلى هؤُلاءِ وَ لا إِلى هؤُلاءِ، إِمَامُهُمْ أَحَدُ الثَّلَاثَهِ.

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَ إِمَامِهِمْ.

فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (علیهما السلام) إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ أَمْسَكَ عَنِ الِاثْنَيْنِ، فَجَهَدْتُ أَنْ يَفْعَلَ فَلَمْ يَفْعَلْ..

«۶۹»-شف (۴): مِنْ كِتَابٍ عَتِيقٍ مِنْ أُصُولِ الْمُخَالِفِينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَزْدَقِ الْقَطِيعِيِّ (۵)، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ (۶) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَالِكِ، عَنِ الْحَرْثِ بْنِ حَصِيرَهَ، عَنْ صَخْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ (۷)، عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْحَرْثِ الْأَزْدِيِّ- يُكَنَّى أَبَا عَقِيلٍ-، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ جَمِيلٍ الضَّبِّيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ضَمْرَهَ (۸) الرَّوَّاسِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ: اجْتَمَعَ هُوَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَ حُذَيْفَهُ بْنُ الْيَمَانِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: حَدِّثُونَا حَدِيثاً نَذْكُرُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَنَشْهَدُ لَهُ وَ نَدْعُو لَهُ وَ نُصَدِّقُهُ، فَقَالُوا: حَدِّثْنَا .. يَا عَلِيُّ!.

۱- فی المصدر لا یوجد من قوله: و هو الّذی .. إلی: و رحمه.

۲- لا توجد: خبث، فی المصدر.

۳- من قوله: و فرقه أهل .. إلی آخر الحدیث تجده فی الصّفحه: ۱۸۱ من الیقین. و قد جمع بین الحدیثین، أو کان المجموع فی مکان آخر غیر ما ذکرناه.

۴- الیقین فی إمره أمیر المؤمنین علیه السّلام: ۱۶۶- ۱۶۹ باب ۱۶۹.

۵- فی المصدر: أبو عبد اللّه الحسین بن محمّد الفرزدق القطعی الفزازی.

۶- خطّ علی: عن، فی ک.

۷- فی الیقین: عن الحرث بن الحضیره بن الحکم الفزاریّ.

۸- فی س: حمزه، و یأتی فی آخر الحدیث فی المتن و المصدر: ضمره أیضا.

قالَ (۱): فَقالَ عَلِيٌّ (۲) عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ ما هذا زَمانَ حَدِيثِي، قالُوا: صَدَقْتَ. قالَ: فَقالُوا: حَدِّثْنا .. يا حُذَيْفَهُ!. قالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي سُئِلْتُ عَنِ الْمُعْضِلَاتِ فَحَذَرْتُهُنَّ. قالُوا (۳): صَدَقْتَ. قالَ: فَقالُوا: حَدِّثْنا .. يا ابْنَ مَسْعُودٍ! قالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ لَمْ أَسْأَلْ عَنْ غَيْرِهِ. قالُوا: صَدَقْتَ.

قالَ: فَقالُوا: حَدِّثْنا .. يا مِقْدَادُ!. قالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ إِنَّما كُنْتُ فارِساً بَيْنَ يَدَىْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أُقاتِلُ، وَ لكِنْ أَنْتُمْ أَصْحابُ الْحَدِيثِ. فَقالُوا:

صَدَقْتَ. قالَ: فَقالُوا: حَدِّثْنا .. يا عَمَّارُ!. قالَ: فَقالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي إِنْسانٌ نَسَّاءٌ (۴) إِلَّا أَنْ أُذَكَّرَ فَأَذْكُرَ. قالُوا: صَدَقْتَ.

قالَ: فَقالَ أَبُو ذَرٍّ رَحْمَهُ اللَّهِ عَلَيْهِ: إِنَّما أُحَدِّثُكُم بِحَدِيثٍ سَمِعْتُمُوهُ أَوْ مَنْ سَمِعَهُ مِنْكُمْ بَلَّغَ (۵)، أَ لَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنْ (۶) لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَنَّ السَّاعَةَ آتِيَهٌ لا رَيْبَ فِيها، وَ أَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِى الْقُبُورِ، وَ أَنَّ الْبَعْثَ حَقٌّ، وَ أَنَّ الْجَنَّهَ حَقٌّ، وَ أَنَّ النَّارَ حَقٌّ؟. قالُوا: نَشْهَدُ. قالَ: وَ أَنَا مِنَ (۷) الشَّاهِدِينَ.

قالَ: أَ لَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَدَّثَنا أَنَّ (۸) شَرَّ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ اثْنا عَشَرَ: سِتَّهٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ سِتَّهٌ مِنَ الْآخِرِينَ، ثُمَّ سَمَّى مِنَ الْأَوَّلِينَ ابْنَ آدَمَ (۹) الَّذِى قَتَلَ أَخاهُ، وَ فِرْعَوْنَ، وَ هامانَ، وَ قارُونَ، وَ السَّامِرِيَّ، وَ الدَّجَّالَ اسْمُهُ فِى الْأَوَّلِينَ وَ يَخْرُجُ فِى الْآخِرِينَ، وَ سَمَّى مِنَ الْآخِرِينَ سِتَّهً: الْعِجْلَ

۱- لا توجد: قال، فى المصدر.

۲- فى س: فقال لى.

۳- فى اليقين: فقالوا.

۴- فى المصدر: أنسى.

۵- هنا زياده جاءت فى المصدر: تشهدون أنّه حقّ.

۶- لا توجد: أن، فى س.

۷- فى اليقين: و أنا معكم من ..

۸- لا توجد: أنّ، فى المصدر.

۹- فى المصدر: آدم النّبىّ.

- وَ هُوَ ... وَ فِرْعَوْنَ- وَ هُوَ ...-، وَ هَامَانَ- وَ هُوَ زِيَادُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ-، وَ قَارُونَ- وَ هُوَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ-، وَ السَّامِرِيَّ- وَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ أَبُو مُوسَى-، قِيلَ: وَ مَا السَّامِرِيُّ؟. قَالَ: قَالَ السَّامِرِيُّ (۱): لا مِسَاسَ، وَ هُوَ يَقُولُ: لَا قِتَالَ (۲)، وَ الْأَبْتَرَ- وَ هُوَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ-، قَالُوا: وَ مَا أَبْتَرُهَا (۳)؟. قَالَ: لَا دِينَ لَهُ (۴) وَ لَا نَسَبَ. قَالَ: فَقَالُوا: نَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ. قَالَ: وَ أَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ.

ثُمَّ قَالَ: أَ لَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ عَلَى خَمْسِ رَايَاتٍ: أَوَّلُهُنَّ رَايَةُ الْعِجْلِ فَأَقُومُ (۵) فَإِذَا أَخَذْتُ بِيَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ، وَ رَجَفَتْ قَدَمَاهُ، وَ خَفَقَتْ أَحْشَاؤُهُ، وَ فَعَلَ ذَلِكَ تَبَعُهُ (۶)، فَأَقُولُ:

مَا خَلَفْتُمُونِي فِي الثَّقَلَيْنِ بَعْدِي؟ فَيَقُولُونَ: كَذَّبْنَا الْأَكْبَرَ وَ مَزَّقْنَاهُ وَ اضْطَهَدْنَاهُ، وَ الْأَصْغَرَ أَبْتَزْنَاهُ حَقَّهُ (۷)، فَأَقُولُ: اسْلُكُوا ذَاتَ الشِّمَالِ، فَيَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمَئِينَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُهُمْ لَا يَطْعَمُونَ (۸) مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ يَرِدُ (۹) عَلَيَّ رَايَةُ فِرْعَوْنِ أُمَّتِي- وَ هُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ الْبَهْرَجِيُّونَ-، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! وَ مَا الْبَهْرَجِيُّونَ؟ أَ بَهْرَجُوا الطَّرِيقَ؟. قَالَ: لَا، وَ لَكِنْ بَهْرَجُوا دِينَهُمْ، وَ هُمُ الَّذِينَ يَغْضَبُونَ لِلدُّنْيَا وَ لَهَا يَرْضَوْنَ، وَ لَهَا يَسْخَطُونَ، وَ لَهَا يَنْصَبُونَ، فَأَقُومُ فَآخُذُ بِيَدِ صَاحِبِهِمْ فَإِذَا أَخَذْتُ بِيَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ وَ رَجَفَتْ قَدَمَاهُ وَ خَفَقَتْ

۱- لا توجد: قال السّامریّ، فی المصدر.

۲- فی الیقین: قال یقولون لا قتال.

۳- فی ک: تبرّها، و فی المصدر: و ما أبترها بعینه.

۴- لا توجد: له، فی المصدر.

۵- فی الیقین زیاده: فآخذ بیده.

۶- فی المصدر: بمن تبعه، بدلا من: تبعه.

۷- نسخه فی ک: ابتززناه، و فی المصدر: و أمّا الأصغر فابتززنا حقّه.

۸- فی ک: لا یطمعون- بتقدیم المیم علی العین المهمله-. و ما فی المتن نسخه فیها.

۹- فی المصدر: ترد.

أَحْشَاؤُهُ، وَ فَعَلَ ذَلِکَ تَبَعُهُ (۱)، فَأَقُولُ: مَا خَلَفْتُمُونِی فِی الثَّقَلَیْنِ بَعْدِی؟ فَیَقُولُونَ:

کَذَّبْنَا الْأَکْبَرَ وَ مَزَّقْنَاهُ، وَ قَاتَلْنَا الْأَصْغَرَ وَ قَتَلْنَاهُ، فَأَقُولُ: اسْلُکُوا طَرِیقَ أَصْحَابِکُمْ، فَیَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمَئِینَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُهُمْ لَا یَطْعَمُونَ (۲) مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرِدُ (۳) عَلَیَّ رَایَهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَیْسٍ- وَ هُوَ إِمَامُ خَمْسِینَ أَلْفاً مِنْ أُمَّتِی-، فَأَقُومُ فَآخُذُ بِیَدِهِ، فَإِذَا أَخَذْتُ بِیَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ وَ رَجَفَتْ قَدَمَاهُ وَ خَفَقَتْ أَحْشَاؤُهُ، وَ فَعَلَ ذَلِکَ تَبَعُهُ (۴) فَأَقُولُ: مَا خَلَفْتُمُونِی فِی الثَّقَلَیْنِ بَعْدِی؟ فَیَقُولُونَ: کَذَّبْنَا الْأَکْبَرَ وَ عَصَیْنَاهُ وَ خَذَلْنَا الْأَصْغَرَ وَ خَذَلْنَا مِنْهُ (۵)، فَأَقُولُ: اسْلُکُوا طَرِیقَ (۶) أَصْحَابِکُمْ، فَیَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمَئِینَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُهُمْ لَا یَطْعَمُونَ (۷) مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرِدُ عَلَیَّ رَایَهُ الْمُخْدَجِ- وَ هُوَ إِمَامُ سَبْعِینَ (۸)أَلْفاً مِنَ النَّاسِ- فَأَقُومُ فَآخُذُ بِیَدِهِ، فَإِذَا أَخَذْتُ بِیَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ وَ رَجَفَتْ قَدَمَاهُ وَ خَفَقَتْ أَحْشَاؤُهُ، وَ فَعَلَ ذَلِکَ تَبَعُهُ (۹)، فَأَقُولُ: مَا خَلَفْتُمُونِی فِی الثَّقَلَیْنِ بَعْدِی؟، فَیَقُولُونَ: کَذَّبْنَا الْأَکْبَرَ وَ عَصَیْنَاهُ، وَ قَاتَلْنَا الْأَصْغَرَ وَ قَتَلْنَاهُ (۱۰). فَأَقُولُ: اسْلُکُوا سَبِیلَ أَصْحَابِکُمْ، فَیَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمَئِینَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُهُمْ لَا یَطْعَمُونَ مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرِدُ عَلَیَّ رَایَهُ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ (علیهما السلام) أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ وَ إِمَامِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِینَ، فَأَقُومُ فَآخُذُ بِیَدِهِ فَیَبْیَضُّ وَجْهُهُ وَ وُجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا خَلَفْتُمُونِی فِی الثَّقَلَیْنِ

۱- فی المصدر: بمن تبعه.

۲- جاءت: یطمعون، فی ک.

۳- فی ک: یرد.

۴- فی الیقین: بمن تبعه، بدلا من: تبعه.

۵- فی المصدر: و خذلنا عنه.

۶- جاءت نسخه بدلا من طریق: سبیل، فی ک.

۷- فی ک: لا یطمعون.

۸- فی ک: سبعون، و هو غلط.

۹- جاء: من تبعه، بدلا من: تبعه، فی المصدر.

۱۰- فی س: و قلناه.

بَعْدِی؟. فَیَقُولُونَ تَبِعْنَا الْأَکْبَرَ وَ صَدَّقْنَاهُ، وَ وَازَرْنَا الْأَصْغَرَ وَ نَصَرْنَاهُ وَ قَاتَلْنَا مَعَهُ، فَأَقُولُ: رِدُوا رِوَاءً مَرْوِیِّینَ، فَیَشْرَبُونَ شَرْبَهً لَا یَظْمَئُونَ بَعْدَهَا أَبَداً (۱)، وَجْهُ إِمَامِهِمْ کَالشَّمْسِ الطَّالِعَهِ وَ وُجُوهُهُمْ کَالْقَمَرِ لَیْلَهَ الْبَدْرِ، أَوْ کَأَضْوَإِ نَجْمٍ فِی السَّمَاءِ.

ثُمَّ قَالَ: أَ لَسْتُمْ تَشْهَدُونَ عَلَی ذَلِکَ؟. قَالُوا: بَلَی (۲)، وَ إِنَّا عَلَی ذَلِکَ مِنَ الشَّاهِدِینَ.

قَالَ لَنَا الْقَاضِی مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: اشْهَدُوا عَلَیَّ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الْحُسَیْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ (۳) بْنِ الْفَرَزْدَقِ حَدَّثَنِی بِهَذَا، وَ قَالَ الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الْحُسَیْنَ بْنَ عَلِیِّ بْنِ بَزِیعٍ حَدَّثَنِی بِهَذَا، وَ قَالَ الْحُسَیْنُ بْنُ عَلِیٍّ (۴) بْنِ بَزِیعٍ:

اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ یَحْیَی بْنَ الْحَسَنِ حَدَّثَنِی بِهَذَا، وَ قَالَ یَحْیَی بْنُ الْحَسَنِ:

اشْهَدُوا عَلَیَّ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِیرَهَ (۵)، وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (۶) اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا (۷) عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ حَصِیرَهَ (۸) حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ صَخْرِ بْنِ الْحَکَمِ، وَ قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حَصِیرَهَ (۹): اشْهَدُوا عَلَیَّ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ صَخْرَ بْنَ الْحَکَمِ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ حَیَّانَ بْنِ الْحَرْثِ، وَ قَالَ صَخْرُ بْنُ الْحَکَمِ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ حَیَّانَ بْنَ الْحَرْثِ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنِ الرَّبِیعِ بْنِ جَمِیلٍ الضَّبِّیِّ، وَ قَالَ حَیَّانُ بْنُ الْحَرْثِ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الرَّبِیعَ بْنَ

۱- لا توجد: أبدا، فی س.

۲- فی المصدر زیاده: قال.

۳- لا توجد فی الیقین: بن محمّد.

۴- فی المصدر لا توجد: بن علیّ.

۵- لا توجد: عن الحارث بن حصیره، فی المصدر.

۶- فی المصدر: عبد اللّه بن عبد الملک، بدلا من: أبو عبد الرّحمن.

۷- لا توجد: بهذا، فی الیقین.

۸- فی المصدر: حضیره- بالضاد المعجمه-.

۹- فی المصدر: حضیره- بالضاد المعجمه-.

جَمِيلٍ الضَّبِّيَّ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ مَالِکِ بْنِ ضَمْرَهَ الرَّوَّاسِیِّ (۱)، وَ قَالَ الرَّبِیعُ (۲) بْنُ جَمِیلٍ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ مَالِکَ بْنَ ضَمْرَهَ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ أَبِی ذَرٍّ الْغِفَارِیِّ، وَ قَالَ مَالِکُ بْنُ ضَمْرَهَ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِیَّ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ (۳) حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ جَبْرَئِیلَ، وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عَنِ اللَّهِ (۴)أَنَّ جَبْرَئِیلَ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَجْهُهُ (۵) وَ تَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ.

وَ قَالَ یُوسُفُ بْنُ کُلَیْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِیثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَ (۶) بِهَذَا الْکَلَامِ، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ بَزِیعٍ: وَ زَعَمَ إِسْمَاعِیلُ بْنُ أَبَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ هَذَا الْحَدِیثَ- حَدِیثَ الرَّایَاتِ- مِنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِیِّ.

بیان: لعلّه عمل بعض الرواه فی تفسیر العجل و فرعون و هامان نوع تقیّه، لرسوخ حبّ صنمی قریش فی قلوب الناس.

و قال الجوهری: خفقت الرّایه تخفُق و تخفِق خَفْقا و خَفَقانا و کذلک القلب و السّراب إذا اضطربا (۷).

و قال الفیروزآبادی: البَهْرَجُ: الباطل و الرّدی ء و المباح، و البَهْرَجَهُ: أن

۱- فی س: الرّاوی. و لا توجد من قوله: الضّبّیّ، و قال حیّان .. إلی هنا فی المصدر.

۲- فی المصدر: و قال ربیع- بلا ألف و لام-.

۳- لا توجد فی المصدر: من قوله: و قال أبو ذرّ .. إلی هنا.

۴- فی الیقین: عند اللّه.

۵- فی الیقین: جلّ جلاله.

۶- لا توجد الواو، فی المصدر.

۷- الصحاح ۴- ۱۴۶۹، و قارن بتاج العروس ۶- ۳۳۳، و لسان العرب ۱۰- ۸۰.

تعدل (۱) بالشّى ء عن الجادّه القاصده إلى غيرها، و المبهرج من المياه: المهمل الّذى لا يمنع عنه، و من الدّماء: المهدّر (۲)

«۷۰»-شف (۳): مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِأَحْمَدَ بْنِ مَرْدَوَيْهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُوسُفَ (۴)، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ يَحْيَى الْحِمَّانِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ ظُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي لَيْلَةٍ- وَ عُمَرُ عَلَى بَغْلٍ وَ أَنَا عَلَى فَرَسٍ- فَقَرَأَ آيَةً فِيهَا ذِكْرُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَمَ وَ اللَّهِ- يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَقَدْ كَانَ صَاحِبُكُمْ أَوْلَى بِهَذَا الْأَمْرِ مِنِّي وَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ (۵)، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَا أَقَالَنِيَ اللَّهُ إِنْ أَقَلْتُكَ، فَقُلْتُ: أَنْتَ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟!، وَ أَنْتَ وَ صَاحِبُكَ اللَّذَانِ وَثَبْتُمَا وَ انْتَزَعْتُمْ (۶) مِنَّا الْأَمْرَ دُونَ النَّاسِ؟. فَقَالَ: إِلَيْكُمْ (۷) يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَمَا إِنَّكُمْ أَصْحَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَتَأَخَّرْتُ وَ تَقَدَّمَ هُنَيْئَةً، فَقَالَ:

سِرْ .. لَا سِرْتَ، فَقَالَ: أَعِدْ عَلَيَّ كَلَامَكَ. فَقُلْتُ: إِنَّمَا ذَكَرْتَ شَيْئاً فَرَدَدْتُ جَوَابَهُ، وَ لَوْ سَكَتَّ سَكَتْنَا.

فَقَالَ: وَ اللَّهِ إِنَّا مَا فَعَلْنَا مَا فَعَلْنَا (۸) عَدَاوَةً، وَ لَكِنْ اسْتَصْغَرْنَاهُ وَ خَشِينَا أَنْ لَا تَجْتَمِعَ عَلَيْهِ الْعَرَبُ وَ قُرَيْشٌ لِمَا قَدْ (۹) وَتَرَهَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

۱- فى المصدر: أن يعدل.

۲- القاموس ۱- ۱۸۰، و قارنه بتاج العروس ۲- ۷، و انظر: لسان العرب ۲- ۲۱۷.

۳- اليقين فى إمره أمير المؤمنين عليه السّلام: ۲۰۵- ۲۰۶، بتفصيل فى الإسناد.

۴- فى س: يوسف قال ..، و خطّ عليها فى ك.

۵- إلى هنا باختلاف يسير جاء فى كتاب محاضرات الأدباء للراغب الأصفهانىّ ۲- ۲۱۳- طبعه مصر-.

۶- فى المصدر: انتزعتما، و هى نسخه فى مطبوع البحار.

۷- لعلّ قوله: إليكم .. دعاء عليهم .. أى إلى اللّه إيّاكم .. أى قصركم. أو كان معناه أبعدوا عنّى.

۸- لا توجد: ما فعلنا- الثّانيه- فى المصدر.

۹- لا توجد: قد فى المصدر.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَبْعَثُهُ (۱) فِی الْکَتِیبَهِ فَیَنْطِحُ کَبْشَهَا فَلَمْ یَسْتَصْغِرْهُ (۲) فَتَسْتَصْغِرُهُ أَنْتَ وَ صَاحِبُکَ؟، فَقَامَ (۳) لَا جَرَمَ، فَکَیْفَ تَرَی وَ اللَّهِ مَا نَقْطَعُ أَمْراً دُونَهُ، وَ (۴)لَا نَعْمَلُ شَیْئاً حَتَّی نَسْتَأْذِنَهُ..

بیان: قوله: أما إنّکم .. لعلّه قال ذلک علی سبیل التهدید .. أی إنّکم تخاصموننی، إمّا إخبارا، و إمّا استفهاما إنکاریّا.

«۷۱»-شف (۵): أَحْمَدُ بْنُ مَرْدَوَیْهِ فِی کِتَابِ الْمَنَاقِبِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ یُوسُفَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِیمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ حَکِیمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَهَ، عَنِ الْحَکِیمِ بْنِ عُتْبَهَ (۶)، عَنْ عِیسَی بْنِ طَلْحَهَ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَی الشَّامِ وَ أَخْرَجَ مَعَهُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: فَجَعَلَ النَّاسُ یَتَلَقَّوْنَ (۷) وَ یَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ!، وَ کَانَ الْعَبَّاسُ رَجُلًا جَمِیلًا فَیَقُولُ: هَذَا صَاحِبُکُمْ، فَلَمَّا کَثُرَ عَلَیْهِ الْتَفَتَ إِلَی عُمَرَ، فَقَالَ: تَرَی أَنَا وَ اللَّهِ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْکَ، فَقَالَ عُمَرُ: اسْکُتْ، أَوْلَی (۸)

وَ اللَّهِ- بِهَذَا الْأَمْرِ مِنِّی وَ مِنْکَ رَجُلٌ خَلَّفْتُهُ أَنَا وَ أَنْتَ بِالْمَدِینَهِ، عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ (علیهما السلام)!!!.

«۷۲»-سر (۹): مُوسَی بْنُ بَکْرٍ، عَنْ زُرَارَهَ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَا حَرَّمَ اللَّهُ شَیْئاً إِلَّا وَ قَدْ عُصِیَ فِیهِ، لِأَنَّهُمْ تَزَوَّجُوا أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ

۱- فی س: بیعته.

۲- لا یوجد فی الیقین: یستصغره، و فیه: فلم تستصغره.

۳- کذا فی س، و فی ک: فقا ..، و الظّاهر: فقال، کما فی المصدر.

۴- لا توجد الواو فی ک.

۵- الیقین: ۲۰۶، بتفصیل فی الإسناد و تصرّف.

۶- خ. ل: الحکم بن عتیبه.

۷- فی المصدر: یتلقّون العبّاس.

۸- لا توجد: فقال عمر اسکت أولی ..، فی المصدر.

۹- السّرائر: ۴۷۲- حجریه-، النّوادر، مستطرفات السّرائر: ۱۸، حدیث ۷.

عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ بَعْدِهِ فَخَيَّرَهُنَّ أَبُو بَكْرٍ بَيْنَ الْحِجَابِ وَ لَا يَتَزَوَّجْنَ أَوْ يَتَزَوَّجْنَ، فَاخْتَرْنَ التَّزْوِيجَ فَتَزَوَّجْنَ.

قَالَ زُرَارَهُ: وَ لَوْ سَأَلْتَ بَعْضَهُمْ أَ رَأَيْتَ لَوْ أَنَّ أَبَاكَ تَزَوَّجَ امْرَأَهً وَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى مَاتَ، أَ تَحِلُّ لَكَ إِذَنْ؟. لَقَالَ: لَا، وَ هُمْ قَدِ اسْتَحَلُّوا أَنْ يَتَزَوَّجُوا أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ، فَإِنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِثْلُ أُمَّهَاتِهِمْ (1)..

«۷۳»-شی، تفسير العياشی (2): الْمُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى (3) إِلَى آخِرِ الْآيَهِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِی عُثْمَانَ، وَ جَرَتْ فِی مُعَاوِيَهَ وَ أَتْبَاعِهِمَا (4).

«۷۴»-شی، تفسير العياشی (5): عَنْ سَلَّامِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ:

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى (6) لِمُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ الصَّلَاهُ وَ السَّلَامُ، هَذَا تَأْوِيلٌ، قَالَ (7): أُنْزِلَتْ فِی عُثْمَانَ (8).

«۷۵»-شی، تفسير العياشی (9): عَنْ أَبِی بَصِيرٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ فِی قَوْلِهِ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى ... إِلَى قَوْلِهِ: لا يَقْدِرُونَ عَلى شَیْ ءٍ مِمَّا

۱- انظر: بحار الأنوار ۲۲- ۱۹۹، حديث ۱۷، و نظيره فی البحار ۱۶- ۳۹۷ و ۲۲- ۲۱۰ ذيل حديث ۳۶- ۳۷، و ۱۰۴- ۲۳ حديث ۳۴، و وسائل الشّيعه ۱۴- ۳۱۳ ذيل حديث ۴، و الكافی ۵- ۴۲۱ ذيل حديث ۳.

۲- تفسير العيّاشیّ ۱- ۱۴۷، حديث ۴۸۲.

۳- البقره: ۲۶۴.

۴- و انظر: البرهان ۱- ۲۵۳ و ۲۵۴، و تفسير الصّافی ۱- ۲۲۵.

۵- تفسير العيّاشیّ ۱- ۱۴۷، حديث ۴۸۳.

۶- البقره: ۲۶۴.

۷- وضع علی: قال، فی ك رمز نسخه بدل.

۸- و انظر: تفسير البرهان ۱- ۲۵۳.

۹- تفسير العيّاشیّ ۱- ۱۴۸، حديث ۴۸۴.

كَسَبُوا (۱) قالَ (۲) صَفْوَانُ: أَیْ حَجَرٍ وَ الَّذِینَ یُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ رِئاءَ النَّاسِ (۳)؟. قَالَ: فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ مُعَاوِیَهُ وَ أَشْیَاعُهُمْ (۴).

«۷۶»-شی، تفسیر العیاشی (۵): عَنْ سَعْدَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ: وَ إِنْ تُبْدُوا ما فِی أَنْفُسِکُمْ أَوْ تُخْفُوهُ یُحاسِبْکُمْ بِهِ اللَّهُ فَیَغْفِرُ لِمَنْ یَشاءُ وَ یُعَذِّبُ مَنْ یَشاءُ (۶) قَالَ: حَقِیقٌ عَلَی اللَّهِ أَنْ لَا یُدْخِلَ الْجَنَّهَ مَنْ کَانَ فِی قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّهٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ حُبِّهِمَا (۷).

«۷۷»-سر (۸): أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّیَّارِیُّ، عَنِ الرِّضَا عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: کَانَ عُثْمَانُ إِذَا أُتِیَ بِشَیْ ءٍ مِنَ الْفَیْ ءِ فِیهِ ذَهَبٌ عَزَلَهُ، وَ قَالَ: هَذَا لِطَوْقِ عَمْرٍو (۹)، فَلَمَّا کَثُرَ ذَلِکَ قِیلَ لَهُ: کَبِرَ عَمْرٌو (۱۰) عَنِ الطَّوْقِ، فَجَرَی بِهِ الْمَثَلُ (۱۱).

بیان: ذکر (۱۲) أصحاب کتب الأمثال مورد المثل علی وجه آخر تعصّبا، مع أنّه لا تنافی بینهما.

قال الزمخشری فی المستقصی (۱۳): هو عمرو بن عدی ابن أخت جذیمه قد

ص: ۲۱۵

۱- البقره: ۲۶۴.

۲- لا توجد: قال، فی ک.

۳- النّساء: ۳۸.

۴- و انظر: تفسیر البرهان ۱- ۲۵۴.

۵- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۱۵۶، حدیث ۵۲۸.

۶- البقره: ۲۸۴.

۷- انظر: تفسیر البرهان ۱- ۲۶۷، و تفسیر الصّافی ۱- ۲۳۷.

۸- النّوادر، مستطرفات السّرائر ۴۷، حدیث ۲، و فی الطبعه الحجریه من السّرائر: ۴۷۶، و انظر: مستطرفات السّرائر: ۴۳، حدیث ۱۵.

۹- فی ک: عمر، و هو نسخه فی المصدر.

۱۰- فی ک: عمر، و هو نسخه فی المصدر.

۱۱- قد ذکره المیدانی فی مجمع الأمثال ۲- ۱۳۷.

۱۲- فی س: سر، ذکر ..، و لم نجده فی کتاب السرائر و لا نوادره، و الظاهر کون الرمز زائدا، فتدبّر.

۱۳- المستقصی فی أمثال العرب ۲- ۲۱۴.

طوّق كثيرا (۱) صغيرا ثم استهوته الجنّ مدّه، فلمّا عاد همّت أمّه بإعاده الطوق إليه، فقال جذيمه: .. ذلک، و قيل إنّها نطّقته و طوّقته و أمرته بزياره خاله، فلمّا رأى لحيته و الطوق قال: .. ذلک. و يروى شبّ عمرو عن الطوق و جلّ عمرو، يضرب فى ارتفاع الكبير عن هيئه الصغير و ما يستهجن من تحليته بحليته (۲). و نحوه قال الميدانى (۳) لكنّه طوّل القصّه الغريبه.

«۷۸»-شى، تفسير العياشى (۴): عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الصَّائِغُ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: ثَلَاثَهٌ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (۵): مَنِ ادَّعَى إِمَامَهً مِنَ اللَّهِ لَيْسَتْ لَهُ، وَ مَنْ جَحَدَ إِمَاماً مِنَ اللَّهِ، وَ مَنْ قَالَ إِنَّ لِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيباً (۶).

«۷۹»-شى، تفسير العياشى (۷): عَنْ الثُّمَالِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .. مِثْلَهُ (۸).

«۸۰»-شى، تفسير العياشى (۹): عَنْ عَامِرِ بْنِ كَثِيرٍ السَّرَّاجِ، عَنْ عَطَاءٍ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ (۱۰) قَالَ: فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ أَبُو عُبَيْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

وَ فِي رِوَايَهِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: هُمَا وَ أَبُو عُبَيْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

۱- خطّ على: كثيرا فى ک، و كتب عليها رمز نسخه بدل.

۲- فى س: بحليه- بلا ضمير-.

۳- مجمع الأمثال ۲- ۱۳۷ برقم: ۳۰۱۷.

۴- تفسير العيّاشىّ ۱- ۱۷۸، حديث ۶۴، بتفصيل فى السّند.

۵- آل عمران: ۷۷.

۶- و حكاه فى تفسير البرهان ۱- ۲۹۳.

۷- تفسير العيّاشىّ ۱- ۱۷۸، حديث ۶۵.

۸- و انظر: تفسير البرهان ۱- ۲۹۳.

۹- تفسير العيّاشىّ ۱- ۲۷۴- ۲۷۵، حديث ۲۶۷ و ۲۶۸ و ۲۶۹.

۱۰- النّساء: ۱۰۸.

وَ فِی رِوَایَهِ عُمَرَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: الْأَوَّلُ وَ الثَّانِی وَ أَبُو عُبَیْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ (۱)

«۸۱»- شی، تفسیر العیاشی (۲): عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ قَوْلُهُ تَعَالَی (۳) فِی کِتَابِهِ: الَّذِینَ آمَنُوا ثُمَّ کَفَرُوا (۴) قَالَ: هُمَا وَ الثَّالِثُ وَ الرَّابِعُ وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَ طَلْحَهُ وَ کَانُوا سَبْعَهَ عَشَرَ رَجُلًا.

قَالَ: لَمَّا وَجَّهَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ عَمَّارَ بْنَ یَاسِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَی أَهْلِ مَکَّهَ، قَالُوا: بَعَثَ هَذَا الصَّبِیَّ وَ لَوْ بَعَثَ غَیْرَهُ- یَا حُذَیْفَهُ إِلَی أَهْلِ (۵) مَکَّهَ، وَ فِی مَکَّهَ صَنَادِیدُهَا، وَ کَانُوا یُسَمُّونَ عَلِیّاً: الصَّبِیَّ، لِأَنَّهُ کَانَ اسْمُهُ فِی کِتَابِ اللَّهِ الصَّبِیَّ، لِقَوْلِ (۶) اللَّهِ: وَ مَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعا إِلَی اللَّهِ وَ عَمِلَ صالِحاً (۷) و هُوَ صَبِیٌّ وَ قالَ إِنَّنِی مِنَ الْمُسْلِمِینَ (۸)، وَ اللَّهِ (۹)الْکُفْرُ بِنَا أَوْلَی مِمَّا نَحْنُ فِیهِ، فَسَارُوا فَقَالُوا لَهُمَا وَ خَوَّفُوهُمَا بِأَهْلِ مَکَّهَ فَعَرَضُوا لَهُمَا وَ غَلَّظُوا عَلَیْهِمَا الْأَمْرَ، فَقَالَ عَلِیٌّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ: حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَکِیلُ، وَ مَضَی، فَلَمَّا دَخَلَا مَکَّهَ أَخْبَرَ اللَّهُ نَبِیَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِقَوْلِهِمْ لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ بِقَوْلِ عَلِیٍّ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بِأَسْمَائِهِمْ فِی کِتَابِهِ، وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ أَ لَمْ تَرَ إِلَی (۱۰) الَّذِینَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَکُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزادَهُمْ إِیماناً وَ قالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَکِیلُ .. إِلَی قَوْلِهِ: وَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِیمٍ (۱۱)، وَ إِنَّمَا نَزَلَتْ «أَ لَمْ تَرَ إِلَی ..»

ص: ۲۱۷

۱- انظر: تفسیر البرهان ۱- ۴۱۴.

۲- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۲۷۹- ۲۸۰، حدیث ۲۸۶.

۳- فی المصدر: قول اللّه.

۴- النّساء: ۱۳۷.

۵- لا توجد: أهل، فی ک.

۶- فی س: یقول.

۷- فصّلت: ۳۳.

۸- فصّلت: ۳۳.

۹- فی المصدر: و قالوا: و اللّه.

۱۰- عباره: أ لم تر إلی .. لیست جزءا من الآیه فی القرآن، و لعلّها تفسیر أو تأویل للآیه من قبل الأئمّه علیهم السّلام.

۱۱- آل عمران: ۱۷۳- ۱۷۴.

فُلَانٍ وَ فُلَانٍ لَقُوا عَلِيّاً وَ عَمَّاراً فَقَالا: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ وَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ وَ أَهْلَ مَكَّةَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ، فَقَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ، وَ هُمَا اللَّذَانِ قَالَ اللَّهُ:

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ... إِلَى آخِرِ الْآيَهِ (١) فَهَذَا أَوَّلُ كُفْرِهِمْ.

وَ الْكُفْرُ الثَّانِي قَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الشِّعْبِ رَجُلٌ فَيَطْلُعُ عَلَيْكُمْ بِوَجْهِهِ، فَمَثَلُهُ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ عِيسَى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا تَمَنَّى أَنْ يَكُونَ بَعْضَ أَهْلِهِ، فَإِذَا بِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ خَرَجَ وَ طَلَعَ بِوَجْهِهِ، قَالَ (٢): هُوَ هَذَا، فَخَرَجُوا غِضَاباً وَ قَالُوا: مَا بَقِيَ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ نَبِيّاً، وَ اللَّهِ الرُّجُوعُ إِلَى آلِهَتِنَا خَيْرٌ مِمَّا نَسْمَعُ مِنْهُ فِي ابْنِ عَمِّهِ! وَ لَيَصُدُّنَا عَلِيٌّ إِنْ دَامَ هَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَ لَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ... إِلَى آخِرِ الْآيَهِ (٣) فَهَذَا الْكُفْرُ الثَّانِي.

وَ زِيَادَهُ الْكُفْرِ (۴)حِينَ قَالَ اللَّهُ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ أُولئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّهِ (۵) وَ قَالَ (۶) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: يَا عَلِيُّ! أَصْبَحْتَ وَ أَمْسَيْتَ خَيْرَ الْبَرِيَّهِ، فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: هُوَ خَيْرٌ مِنْ آدَمَ وَ نُوحٍ وَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ وَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفى آدَمَ وَ نُوحاً وَ آلَ إِبْراهِيمَ ... إِلَى سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٧) قَالُوا: فَهُوَ خَيْرٌ مِنْكَ يَا مُحَمَّدُ .. قَالَ اللَّهُ (٨): قُلْ ... إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً (٩) وَ لَكِنَّهُ خَيْرٌ مِنْكُمْ وَ ذُرِّيَّتُهُ خَيْرٌ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمْ، وَ مَنِ اتَّبَعَهُ خَيْرٌ مِمَّنِ اتَّبَعَكُمْ، فَقَامُوا غِضَاباً، وَ قَالُوا زِيَادَهُ: الرُّجُوعِ إِلَى الْكُفْرِ أَهْوَنُ عَلَيْنَا مِمَّا

١- النّساء: ١٣٧.

٢- في المصدر: و قال.

٣- الزّخرف: ۵٧.

۴- في تفسير العيّاشيّ: و زاد الكفر بالكفر.

۵- البيّنه: ٧.

۶- في المصدر: فقال.

٧- آل عمران: ٣٣- ٣۴.

٨- الظّاهر سقوط: قال، أي قال: قال اللّه ..

٩- الأعراف: ١۵٨.

يَقُولُ فِى ابْنِ عَمِّهِ! وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً (١).

بيان: يَصِدُّونَ. بمعنى يضجّون (٢)، و قوله و ليصدّنا .. ليس لبيان هذا الصدود، بل هو بمعنى المنع (٣) عمّا هو مرادهم.

قوله عليه السلام: و قالوا زياده .. بالنصب، أو الرفع بالإضافه.

«٨٢»-شى، تفسير العياشى (۴): عَنْ زُرَارَهَ وَ حُمْرَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ وَ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ (۵): إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ... (۶) ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً (٧) قالَ: نَزَلَتْ فِى أَبِى (٨) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى سَرْحٍ الَّذِى بَعَثَهُ عُثْمَانُ إِلَى مِصْرَ، قَالَ: وَ ازْدادُوا كُفْراً حِينَ لَمْ يَبْقَ فِيهِ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْ ءٌ (٩).

«٨٣»-شى، تفسير العياشى (١٠): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (١١) بْنِ كَثِيرٍ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى قَوْلِ اللَّهِ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً (١٢) قالَ: نَزَلَتْ فِى فُلَانٍ وَ فُلَانٍ آمَنُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِى أَوَّلِ

١- النّساء: ١٣٧. و قد ذكر صدر الحديث فى تفسير العيّاشىّ أيضا ١- ٢٠۶، حديث ١۵۴، و انظر: تفسير البرهان ١- ۴٢١، و ذكره الفيض الكاشانىّ فى تفسيره الصّافى عن العيّاشىّ مختصرا.

٢- كما فى مجمع البحرين ٣- ٨٣، و انظر: لسان العرب ٣- ٢۴۶، و الصحاح ٢- ۴٩۶، و غيرهما.

٣- ذكره فى مجمع البحرين ٣- ٨٣، و انظر: الصحاح ٢- ۴٩۵، و لسان العرب ٣- ٢۴۶.

۴- تفسير العيّاشىّ ١- ٢٨٠، حديث ٢٨٧.

۵- فى المصدر: فى قول اللّه.

۶- فى التّفسير ذكر المحذوف من الآيه و هى: ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا.

٧- النّساء: ١٣٧.

٨- لا توجد: أبى، فى المصدر، و هو الظّاهر، و هو اسم أخى عثمان من الرّضاع، و هو الّذى أهدر النّبىّ صلّى اللّه عليه و آله دمه يوم فتح مكّه.

٩- لا توجد: شى ء فى س. و انظر: تفسير البرهان ١- ۴٢٢، و تفسير الصّافى ١- ۴٠۴.

١٠- تفسير العيّاشىّ ١- ٢٨١، حديث ٢٨٩.

١١- فى المصدر: عبد الرّحمن.

١٢- النّساء: ١٣٧.

الْأَمْرِ ثُمَّ كَفَرُوا حِينَ عَرَضَتْ عَلَيْهِمُ الْوَلَايَهُ، حَيْثُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، ثُمَّ آمَنُوا بِالْبَيْعَهِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ قَالُوا لَهُ: بِأَمْرِ اللَّهِ وَ أَمْرِ رَسُولِهِ .. فَبَايَعُوهُ، ثُمَّ كَفَرُوا حَيْثُ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يُقِرُّوا بِالْبَيْعَهِ، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً بِأَخْذِهِمْ مَنْ بَايَعُوهُ بِالْبَيْعَهِ لَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ لَمْ يَبْقَ فِيهِمْ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْ ءٌ (۱).

«۸۴»-کا (۲): الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُورَمَهَ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ .. مِثْلَهُ.

بیان:

المراد بمن بايعوه: أمير المؤمنين صلوات اللّه عليه.

«۸۵»-شی، تفسير العياشی (۳): عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْداداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ (۴)، قَالَ:

فَقَالَ: هُمْ أَوْلِيَاءُ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ اتَّخَذُوهُمْ أَئِمَّهً دُونَ (۵) الْإِمَامِ الَّذِی جَعَلَهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ إِمَاماً، فَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: وَ لَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذابَ أَنَّ الْقُوَّهَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذابِ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا ... (۶) إِلَى قَوْلِهِ: مِنَ النَّارِ (۷)، قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

۱- لا توجد: شی ء، فی س، و انظر: تفسیر البرهان ۱- ۴۲۲، و الصّافی ۱- ۴۰۴.

۲- الکافی ۱- ۴۲۰- کتاب الحجّه- باب فیه نکت و نتف من التّنزیل فی الولایه، حدیث ۴۲، و انظر بقیّه روایات الباب.

۳- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۷۲، حدیث ۱۴۲.

۴- البقره: ۱۶۵.

۵- فی المصدر: من دون.

۶- البقره: ۱۶۵- ۱۶۶.

۷- البقره: ۱۶۷.

هُمْ وَ اللَّهِ- يَا جَابِرُ- أَئِمَّهُ (۱) الظَّلْمِ وَ أَشْيَاعُهُمْ (۲)..

«۸۶»-شی، تفسیر العیاشی (۳): عَنْ زُرَارَهَ وَ حُمْرَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ قَوْلُهُ (۴): وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ یَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْداداً یُحِبُّونَهُمْ کَحُبِّ اللَّهِ وَ الَّذِینَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ (۵) قالَ: هُمْ آلُ مُحَمَّدٍ (۶) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ (۷).

«۸۷»-شی، تفسیر العیاشی (۸): عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: وَ ما هُمْ بِخارِجِینَ مِنَ النَّارِ (۹)؟. قَالَ: أَعْدَاءُ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ هُمُ الْمُخَلَّدُونَ فِی النَّارِ أَبَدَ الْآبِدِینَ وَ دَهْرَ الدَّاهِرِینَ (۱۰)..

«۸۸»-شی، تفسیر العیاشی (۱۱): عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ بَشَّارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ یُعْجِبُکَ قَوْلُهُ فِی الْحَیاهِ الدُّنْیا (۱۲)؟. قَالَ:

فُلَانٌ وَ فُلَانٌ. وَ یُهْلِکَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ (۱۳)، النَّسْلُ: هُمُ الذُّرِّیَّهُ، وَ الْحَرْثُ:

الزَّرْعُ..

۱- فی تفسیر العیّاشیّ: و اللّه یا جابر هم أئمّه.

۲- و انظر: تفسیر البرهان ۱- ۱۷۲، و الصّافی ۱- ۱۵۶، و إثبات الهداه ۱- ۲۶۲.

۳- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۷۲، حدیث ۱۴۳.

۴- فی (س): قال.

۵- البقره: ۱۶۵.

۶- فی (ک) نسخه بدل: هم أصحاب آل محمّد.

۷- انظر: تفسیر البرهان ۱- ۱۷۲، و الصّافی ۱- ۱۵۷.

۸- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۷۳، حدیث ۱۴۵.

۹- البقره: ۱۶۷.

۱۰- لاحظ: تفسیر البرهان ۱- ۱۷۲، و الصّافی ۱- ۱۵۷.

۱۱- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۱۰۰، حدیث ۲۸۷.

۱۲- البقره: ۲۰۴.

۱۳- البقره: ۲۰۵.

«۸۹»-شی، تفسیر العیاشی (۱): عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّاراً یَقُولُ- عَلَی مِنْبَرِ الْکُوفَهِ-: ثَلَاثَهٌ یَشْهَدُونَ عَلَی [فُلَانٍ] أَنَّهُ کَافِرٌ وَ أَنَا الرَّابِعُ، وَ أَنَا أُتِمُّ الْأَرْبَعَهَ (۲)، ثُمَّ قَرَأَ هَؤُلَاءِ الْآیَاتِ (۳) فِی الْمَائِدَهِ: وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْکافِرُونَ (۴) وَ الظَّالِمُونَ (۵) وَ الْفاسِقُونَ (۶).

«۹۰»-شی، تفسیر العیاشی (۷): عَنْ أَبِی جَمِیلَهَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَدْ فَرَضَ اللَّهُ فِی الْخُمُسِ نَصِیباً لِآلِ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَأَبَی أَبُو بَکْرٍ أَنْ یُعْطِیَهُمْ نَصِیبَهُمْ حَسَداً وَ عَدَاوَهً، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ: وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْفاسِقُونَ (۸)، وَ کَانَ أَبُو بَکْرٍ أَوَّلَ مَنْ مَنَعَ آلَ مُحَمَّدٍ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ حَقَّهُمْ وَ ظَلَمَهُمْ، وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَی رِقَابِهِمْ، وَ لَمَّا قُبِضَ أَبُو بَکْرٍ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ عَلَی غَیْرِ شُورَی مِنَ الْمُسْلِمِینَ وَ لَا رِضًی مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، فَعَاشَ عُمَرُ بِذَلِکَ لَمْ یُعْطِ آلَ مُحَمَّدٍ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ حَقَّهُمْ وَ صَنَعَ مَا صَنَعَ أَبُو بَکْرٍ (۹).

«۹۱»-شی، تفسیر العیاشی (۱۰): عَنْ زُرَارَهَ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: مَنْ جاءَ

۱- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۳۲۳، حدیث ۱۲۳.

۲- فی المصدر: و أنا أسمّی الأربعه.

۳- فی (س): هذه الآیات، و جعل ما فی المتن نسخه.

۴- المائده: ۴۴.

۵- المائده: ۴۵.

۶- المائده: ۴۷. و قد جاء فی تفسیر البرهان ۱- ۴۷۶.

۷- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۳۲۵، حدیث ۱۳۰.

۸- المائده: ۴۷.

۹- و انظر: تفسیر البرهان ۱- ۴۷۸.

۱۰- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۳۸۷، حدیث ۱۴۰.

بِالْحَسَنَهِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها (۱) قالَ: مَنْ ذَكَرَهُمَا فَلَعَنَهُمَا كُلَّ غَدَاهٍ كَتَبَ اللَّهُ (۲) لَهُ سَبْعِينَ حَسَنَهً، وَ مَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَ رَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ (۳).

«۹۲»-م (۴): قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ إِذا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قالُوا آمَنَّا وَ إِذا خَلَوْا إِلى شَياطِينِهِمْ قالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّما نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُنَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَ يَمُدُّهُمْ فِي طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ (۵)؟. قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: وَ إِذَا لَقِيَ (۶) هَؤُلَاءِ النَّاكِثُونَ لِبَيْعَتِهِ (۷) الْمُوَاطِئُونَ عَلَى مُخَالَفَهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَفْعِ الْأَمْرِ عَنْهُ، الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا كَإِيمَانِكُمْ، إِذَا لَقُوا سَلْمَانَ وَ الْمِقْدَادَ وَ أَبَا ذَرٍّ وَ عَمَّاراً قَالُوا لَهُمْ: آمَنَّا بِمُحَمَّدٍ (صلی الله علیه و آله) وَ سَلَّمْنَا لَهُ بَيْعَهَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ فَضْلَهُ (۸) وَ أَنْفَذْنَا لِأَمْرِهِ كَمَا آمنتهم [آمَنْتُمْ] (۹) إِنْ كَانَ (۱۰) أَوَّلَهُمْ وَ ثَانِيَهُمْ وَ ثَالِثَهُمْ إِلَى تَاسِعِهِمْ، رُبَّمَا كَانُوا يَلْتَقُونَ فِي بَعْضِ طُرُقِهِمْ مَعَ سَلْمَانَ وَ أَصْحَابِهِ، فَإِذَا لَقُوهُمْ اشْمَأَزُّوا مِنْهُمْ وَ قَالُوا: هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ السَّاحِرِ وَ الْأَهْوَجِ- يَعْنُونَ مُحَمَّداً وَ عَلِيّاً عَلَيْهِمَا السَّلَامُ-، ثُمَّ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: احْتَرِزُوا مِنْهُمْ لَا يَقِفُونَ مِنْ فَلَتَاتِ كَلَامِكُمْ عَلَى كُفْرِ مُحَمَّدٍ فِيمَا قَالَهُ فِي عَلِيٍّ فَيَنِمُّوا عَلَيْكُمْ، فَيَكُونَ فِيهِ هَلَاكُكُمْ، فَيَقُولُ أَوَّلُهُمْ: انْظُرُوا إِلَيَّ كَيْفَ أَسْخَرُ مِنْهُمْ وَ أَكُفُّ عَادِيَتَهُمْ عَنْكُمْ؟. فَإِذَا لَقُوا (۱۱) قَالَ أَوَّلُهُمْ: مَرْحَباً بِسَلْمَانَ ابْنِ الْإِسْلَامِ الَّذِي

۱- الأنعام: ۱۶۰.

۲- لا يوجد لفظ الجلاله في (س).

۳- انظر: البرهان في تفسير القرآن ۱- ۵۶۶.

۴- تفسير الإمام الحسن العسكريّ عليه السّلام: ۱۲۰- ۱۲۵، حديث ۶۳، و هناك نسخ أخرى جاءت في ذيل المصدر أو خلال متنه لم نشر إليها.

۵- البقره: ۱۴- ۱۵. و ذكر بعدهما في المصدر: قال الإمام عليه السّلام.

۶- في المصدر: إذا لقوا ..

۷- في التّفسير: للبيعه ..

۸- وضع في مطبوع البحار على: فضله، رمز نسخه بدل و بعدها: ص، أي في نسخه صحيحه.

۹- كذا، و في المصدر: كما أمنتم.

۱۰- في (س) وضع على: كان، رمز نسخه بدل، و هي لا توجد في المصدر.

۱۱- في المصدر: فإذا التقوا.

قَالَ فِيهِ مُحَمَّدٌ سَيِّدُ الْأَنَامِ: لَوْ كَانَ الدِّينُ مُتَعَلِّقاً (۱) بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ، هَذَا أَفْضَلُهُمْ، يَعْنِيكَ. وَ قَالَ فِيهِ: سَلْمَانُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَقَرَنَهُ بِجَبْرَئِيلَ الَّذِی قَالَ لَهُ يَوْمَ الْعَبَاءِ لَمَّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: وَ أَنَا مِنْكُمْ، فَقَالَ:

وَ أَنْتَ مِنَّا حَتَّى ارْتَقَى جَبْرَئِيلُ إِلَى الْمَلَكُوتِ الْأَعْلَى يَفْتَخِرُ عَلَى أَهْلِهِ يَقُولُ: مَنْ مِثْلِی؟! بَخْ بَخْ وَ أَنَا (۲) مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

ثُمَّ يَقُولُ لِلْمِقْدَادِ: مَرْحَباً بِکَ يَا مِقْدَادُ! أَنْتَ الَّذِی قَالَ فِيکَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ! الْمِقْدَادُ أَخُوکَ فِی الدِّينِ وَ قَدْ قَدِمَکَ (۳) فَكَأَنَّهُ بَعْضُکَ، حُبّاً لَکَ وَ تَعَصُّباً عَلَى أَعْدَائِکَ، وَ مُوَالاةً لِأَوْلِيَائِکَ، وَ مُعَادَاةً لِأَعْدَائِکَ (۴)، لَكِنَّ مَلَائِكَةَ السَّمَاوَاتِ وَ الْحُجُبِ أَكْثَرُ حُبّاً لَکَ مِنْکَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَكْثَرُ تَعَصُّباً عَلَى أَعْدَائِکَ (۵) مِنْکَ عَلَى أَعْدَاءِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَطُوبَاکَ ثُمَّ طُوبَاکَ.

ثُمَّ يَقُولُ لِأَبِی ذَرٍّ: مَرْحَباً بِکَ يَا أَبَا ذَرٍّ! أَنْتَ الَّذِی قَالَ فِيکَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ وَ لَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ عَلَى ذِی لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِی ذَرٍّ، وَ (۶) قِيلَ: بِمَا ذَا فَضَّلَهُ اللَّهُ وَ شَرَّفَهُ (۷)؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: لِأَنَّهُ كَانَ بِفَضْلِ عَلِيٍّ- أَخِی رَسُولِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَ آلِهِمَا- قَوَّالًا، وَ لَهُ فِی كُلِّ الْأَحْوَالِ مَدَّاحاً، وَ لِشَانِئِيهِ وَ أَعْدَائِهِ شَانِئاً، وَ لِأَوْلِيَائِهِ وَ أَحِبَّائِهِ مُوَالِياً، وَ سَوْفَ يَجْعَلُهُ

۱- فی التّفسير: معلّقا.

۲- نسخه بدل فی (ک): أنا- بتشديد النّون-، و جاء فی (س) بدلا من: و أنا، و أنت.

۳- فی المصدر: و قد قد منک، و هو الظّاهر.

۴- لا توجد فی التّفسير: و معاداه لأعدائک.

۵- من قوله عليه السّلام: و مولاه لأوليائک .. إلی هنا لا توجد فی (س)، و لعلّها سطر ساقط، و هی موجوده فی المصدر إلّا أنّ بدلا من: أكثر تعصّبا، أشدّ بغضا.

۶- لا توجد الواو فی المصدر.

۷- فی المصدر: اللّه تعالی بهذا و شرّفه.

اللَّهُ فِی الْجِنَانِ مِنْ أَفْضَلِ سَاكِنِیهَا (۱)، وَ یَخْدُمُهُ مَا لَا یَعْرِفُ عَدَدَهُ إِلَّا اللَّهُ مِنْ وَصَائِفِهَا وَ غِلْمَانِهَا وَ وِلْدَانِهَا.

ثُمَّ یَقُولُ لِعَمَّارِ بْنِ یَاسِرٍ: أَهْلًا وَ سَهْلًا وَ مَرْحَباً بِکَ یَا عَمَّارُ! نِلْتَ بِمُوَالاهِ أَخِی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَعَ أَنَّکَ وَادِعٌ رَافِهٌ لَا تَزِیدُ عَلَی الْمَکْتُوبَاتِ وَ الْمَسْنُونَاتِ مِنْ سَائِرِ (۲) الْعِبَادَاتِ مَا لَا یَنَالُهُ الْکَادُّ بَدَنَهُ لَیْلًا وَ نَهَاراً- یَعْنِی اللَّیْلَ قِیَاماً وَ النَّهَارَ صِیَاماً-، وَ الْبَاذِلُ أَمْوَالَهُ وَ إِنْ کَانَتْ جَمِیعُ أَمْوَالِ الدُّنْیَا لَهُ، مَرْحَباً بِکَ، قَدْ رَضِیَکَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِعَلِیٍّ- أَخِیهِ- مُصَافِیاً، وَ عَنْهُ مُنَاوِئاً، حَتَّی أَخْبَرَ أَنَّکَ سَتُقْتَلُ فِی مَحَبَّتِهِ، وَ تُحْشَرُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ فِی خِیَارِ زُمْرَتِهِ، وَفَّقَنِیَ اللَّهُ تَعَالَی لِمِثْلِ عَمَلِکَ وَ عَمَلِ أَصْحَابِکَ، حَتَّی (۳) تَوَفَّرَ عَلَی خِدْمَهِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) وَ أَخِی مُحَمَّدٍ عَلِیٍّ وَلِیِّ اللَّهِ- وَ مُعَادَاهِ أَعْدَائِهِمَا بِالْعَدَاوَهِ، وَ مُصَافَاهِ أَوْلِیَائِهِمَا بِالْمُوَالاهِ وَ الْمُتَابَعَهِ، سَوْفَ یُسْعِدُنَا اللَّهُ یَوْمَنَا (۴) إِذَا الْتَقَیْنَا بِکُمْ. فَیَقُولُ (۵) سَلْمَانُ وَ أَصْحَابُهُ ظَاهِرُهُمْ کَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَ یَجُوزُونَ عَنْهُمْ، فَیَقُولُ الْأَوَّلُ لِأَصْحَابِهِ: کَیْفَ رَأَیْتُمْ سُخْرِیَّتِی لِهَؤُلَاءِ (۶)؟

وَ کَیْفَ کَفَفْتُ عَادِیَتَهُمْ عَنِّی وَ عَنْکُمْ؟. فَیَقُولُونَ لَهُ (۷): لَا تَزَالُ بِخَیْرٍ مَا عِشْتَ لَنَا.

فَیَقُولُ لَهُمْ: فَهَکَذَا فَلْتَکُنْ مُعَامَلَتُکُمْ لَهُمْ إِلَی أَنْ تَنْتَهِزُوا الْفُرْصَهَ فِیهِمْ مِثْلَ هَذَا، فَإِنَّ اللَّبِیبَ الْعَاقِلَ مَنْ تَجَرَّعَ عَلَی الْغُصَّهِ حَتَّی یَنَالَ الْفُرْصَهَ، ثُمَّ یَعُودُونَ إِلَی أَخْدَانِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِینَ الْمُتَمَرِّدِینَ الْمُشَارِکِینَ لَهُمْ فِی تَکْذِیبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِیمَا أَدَّاهُ إِلَیْهِمْ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ ذِکْرِ تَفْضِیلِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ

۱- جاء فی التّفسیر: اللّه عزّ و جلّ فی الجنان من أفضل سکّانها.

۲- خطّ علی کلمه: سائر فی (س).

۳- فی المصدر: ممّن، بدلا من: حتّی، و هی نسخه فی (ک)، و هو الظّاهر.

۴- یومنا هذا، جاءت فی المصدر.

۵- فی المصدر: فیقبل، و هی نسخه فی (ک).

۶- جاء: بهؤلاء، بدلا من: لهؤلاء، فی المصدر.

۷- لا توجد فی المصدر: له.

وَ نَصْبِهِ إِمَاماً عَلَى كَافَّهِ الْمُكَلَّفِينَ. قَالُوا لَهُمْ: إِنَّا مَعَكُمْ. (۱) عَلَى مَا وَاطَأْنَاكُمْ عَلَيْهِ مِنْ دَفْعِ عَلِيٍّ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ إِنْ كَانَتْ لِمُحَمَّدٍ كَائِنَهٌ، فَلَا يَغُرَّنَّكُمْ وَ لَا يَهُولَنَّكُمْ مَا تَسْتَمِعُونَهُ مِنَّا مِنْ تَقْرِيظِهِمْ، وَ تَرَوْنَنَا نَجْتَرِئُ عَلَيْهِ (۲) مِنْ مُدَارَاتِهِمْ فَإِنَّا (۳) نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُنَ بِهِمْ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَا مُحَمَّدُ (صلى الله عليه و آله)!: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ (۴) يُجَازِيهِمْ جَزَاءَ اسْتِهْزَائِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ: وَ يَمُدُّهُمْ فِي طُغْيانِهِمْ (۵) يُمْهِلُهُمْ وَ يَتَأَنَّى بِهِمْ (۶) بِرِفْقِهِ وَ يَدْعُوهُمْ إِلَى التَّوْبَهِ، وَ يَعِدُهُمْ إِذَا أَنَابُوا الْمَغْفِرَهَ يَعْمَهُونَ (۷) وَ هُمْ يَعْمَهُونَ وَ لَا يَرْعَوُونَ (۸).

قَالَ الْعَالِمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ (۹): فَأَمَّا اسْتِهْزَاءُ اللَّهِ (۱۰) بِهِمْ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهُ مَعَ إِجْرَائِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى ظَاهِرِ أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ لِإِظْهَارِهِمْ مَا يُظْهِرُونَهُ مِنَ السَّمْعِ وَ الطَّاعَهِ وَ الْمُوَافَقَهِ، يَأْمُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالتَّعْرِيضِ لَهُمْ حَتَّى لَا يَخْفَى عَلَى الْمُخْلِصِينَ مَنِ الْمُرَادُ بِذَلِكَ التَّعْرِيضِ، وَ يَأْمُرُ بِلَعْنِهِمْ.

وَ أَمَّا اسْتِهْزَاؤُهُ بِهِمْ فِي الْآخِرَهِ، فَهُوَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا أَقَرَّهُمْ فِي دَارِ اللَّعْنَهِ وَ الْهَوَانِ وَ عَذَّبَهُمْ بِتِلْكَ الْأَلْوَانِ الْعَجِيبَهِ مِنَ الْعَذَابِ، وَ أَقَرَّ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجِنَانِ

۱- ذكر ما بعد الآيه فى المصدر: .. إنّما نحن ..

۲- جاء فى المصدر: و ترونا نجترى عليهم، و هو الظّاهر.

۳- فى التّفسير: فإنّما، فيكون جزء الآيه الكريمه.

۴- البقره: ۱۵.

۵- البقره: ۱۵.

۶- فى المصدر: و يتأنّى بهم.

۷- البقره: ۱۵. و فى نسخه من المصدر: و هم يعمهون.

۸- فى التّفسير: يعمهون لا ينزعون .. و فيه زياده هنا: .. عن قبيح، و لا يتركون أذى لمحمّد (صلى الله عليه و آله).

۹- فى المصدر: قال الإمام العالم عليه السّلام.

۱۰- جاء: اللّه تعالى، فى المصدر.

بِحَضْرَهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ صَفِيِّ الْمَلِكِ الدَّيَّانِ، أَطْلَعَهُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُسْتَهْزِءِينَ بِهِمْ (۱) فِی الدُّنْيَا حَتَّى يَرَوْا مَا هُمْ (۲) فِيهِمْ مِنْ عَجَائِبِ اللَّعَائِنِ، وَ بَدَائِعِ النَّقِمَاتِ، فَيَكُونُ (۳) لَذَّتُهُمْ وَ سُرُورُهُمْ بِشَمَاتَتِهِمْ (۴) كَمَا لَذَّتُهُمْ وَ سُرُورُهُمْ بِنَعِيمِهِمْ فِي جِنَانِ رَبِّهِمْ، فَالْمُؤْمِنُونَ يَعْرِفُونَ أُولَئِكَ الْكَافِرِينَ الْمُنَافِقِينَ (۵) بِأَسْمَائِهِمْ وَ صِفَاتِهِمْ، وَ هُمْ عَلَى أَصْنَافٍ:

مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ بَيْنَ أَنْيَابِ أَفَاعِيهَا تَمْضَغُهُ.

وَ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ بَيْنَ مَخَالِيبِ (۶) سِبَاعِهَا تَعْبَثُ بِهِ وَ تَفْتَرِسُهُ.

وَ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ تَحْتَ سِيَاطِ زَبَانِيَتِهَا وَ أَعْمِدَتِهَا وَ مِرْزَبَاتِهَا يَقَعُ (۷) مِنْ أَيْدِيهِمْ عَلَيْهِ [مَا] تُشَدِّدُ (۸) فِي عَذَابِهِ، وَ تُعَظِّمُ خِزْيَهُ وَ نَكَالَهُ.

وَ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ فِي بِحَارِ حَمِيمِهَا يَغْرَقُ وَ يُسْحَبُ فِيهَا.

وَ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ (۹) فِي غِسْلِينِهَا وَ غَسَّاقِهَا تَزْجُرُهُ (۱۰) زَبَانِيَتُهَا.

وَ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ فِي سَائِرِ أَصْنَافِ عَذَابِهَا، وَ الْكَافِرُونَ وَ (۱۱) الْمُنَافِقُونَ يَنْظُرُونَ فَيَرَوْنَ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ كَانُوا بِهِمْ فِي الدُّنْيَا يَسْخَرُونَ لِمَا كَانُوا مِنْ مُوَالاهِ مُحَمَّدٍ

۱- فی المصدر: المستهزءين الّذين كانوا يستهزءون بهم ..

۲- لا توجد: هم، فی (س)، و جاء فی (ک): فيه، بدلا من: فيهم.

۳- فی التّفسير: فتكون.

۴- فی المصدر: بشماتتهم بهم ..

۵- فی المصدر: و المنافقين.

۶- فی التّفسير: مخالب- بلا ياء-.

۷- فی المصدر: تقع.

۸- فی التّفسير: ما تشدّد ..، و هو الظّاهر.

۹- لا توجد كلمه: هو، فی (س).

۱۰- فی المصدر: يزجره فيها.

۱۱- وضع رمز نسخه بدل على الواو فی (س).

وَ عَلِيٍّ وَ آلِهِمَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يَعْتَقِدُونَ، فَيَرْوَنَهُمْ (١) مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَلَى فُرُشِهَا يَتَقَلَّبُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَلَى (٢) فَوَاكِهِهَا يَرْتَعُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَلَى (٣) غُرُفَاتِهَا أَوْ فِي بَسَاتِينِهَا وَ مُتَنَزَّهَاتِهَا (۴) يَتَبَحْبَحُ (۵)، وَ الْحُورُ الْعِينُ وَ الْوُصَفَاءُ وَ الْوِلْدَانُ وَ الْجَوَارِي وَ الْغِلْمَانُ قَائِمُونَ بِحَضْرَتِهِمْ وَ طَائِفُونَ بِالْخِدْمَةِ حَوَالَيْهِمْ، وَ مَلَائِكَةُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَأْتُونَهُمْ مِنْ عِنْدَ رَبِّهِمْ بِالْحِبَاءِ وَ الْكَرَامَاتِ وَ عَجَائِبِ التُّحَفِ وَ الْهَدَايَا وَ الْمَبَرَّاتِ، يَقُولُونَ (۶) سَلامٌ عَلَيْكُمْ بِما صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ (٧)، فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنُونَ الْمُشْرِفُونَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَافِرِينَ الْمُنَافِقِينَ: يَا أَبَا فُلَانٍ! (٨) وَ يَا فُلَانُ! وَ يَا فُلَانُ! (٩) .. حَتَّى يُنَادُونَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ: مَا بَالُكُمْ فِي مَوَاقِفِ خِزْيِكُمْ مَاكِثُونَ؟! هَلُمُّوا إِلَيْنَا نَفْتَحْ لَكُمْ أَبْوَابَ الْجِنَانِ لِتَخْلُصُوا مِنْ عَذَابِكُمْ، وَ تَلْحَقُوا بِنَا فِي نَعِيمِهَا، فَيَقُولُونَ: يَا وَيْلَنَا! أَنَّى لَنَا هَذَا؟. يَقُولُ الْمُؤْمِنُونَ: انْظُرُوا إِلَى هَذِهِ الْأَبْوَابِ، فَيَنْظُرُونَ إِلَى أَبْوَابٍ مِنَ (١٠) الْجِنَانِ مُفَتَّحَةً يُخَيَّلُ إِلَيْهِمْ أَنَّهَا إِلَى جَهَنَّمَ الَّتِي فِيهَا يُعَذَّبُونَ، وَ يُقَدِّرُونَ أَنَّهُمْ مُمَكَّنُونَ (١١) أَنْ يَتَخَلَّصُوا إِلَيْهَا، فَيَأْخُذُونَ فِي

١- في المصدر: و يرون.

٢- في التّفسير: في، بدلا من: على و وضع رمز نسخه في (ك) على كلمه: على.

٣- وضع على كلمه: على، رمز نسخه بدل في (ك)، و جاء بدلا منها: في، في المصدر.

۴- في المصدر: منتزهاتها، قال في القاموس ۴- ٢٩۴: التّنزّه: التّباعد، و الاسم النّزهه .. و نزه ككرم و ضرب- نزاهه و نزاهيه، و الرّجل تباعد عن كلّ مكروه فهو نزيه.

۵- في (ك): يبتجح- بتقديم الباء الموحّده على التّاء المثنّاه- و هو غلط، و تقرأ ما في (س): يبتجح بتقديم الجيم على الحاء المهمله، و التّبجّح: الفرح كما في القاموس ١- ٢١۴. أمّا معنى: يتبحبح فقد تعرّض المصنّف- رحمه اللّه- له في بيانه.

۶- في المصدر: يقولون لهم، و هي نسخه بدل في (ك).

٧- الرّعد: ٢۴.

٨- في المصدر: يا فلان.

٩- في (س). وضع على فلان- الثّالثه- رمز نسخه بدل.

١٠- وضع على: من، في (س) رمز نسخه بدل.

١١- في المصدر: يتمكّنون.

السِّبَاحَهِ (۱) فِی بِحَارِ حَمِیمِهَا وَ عَـدَوْا مِنْ (۲) بَیْنِ أَیْدِی زَبَانِیَتِهَا وَ هُمْ یَلْحَقُونَهُمْ وَ یَضْـرِبُونَهُمْ بِأَعْمِدَتِهِمْ وَ مِرْزَبَاتِهِمْ وَ سِـیَاطِهِمْ، فَلَا یَزَالُونَ هَکَذَا یَسِیرُونَ هُنَاکَ، وَ هَذِهِ الْأَصْنَافُ مِنَ الْعَذَابِ تَمَسُّهُمْ حَتَّی إِذَا قَدَّرُوا أَنَّهُمْ قَدْ بَلَغُوا تِلْکَ الْأَبْوَابَ وَجَدُوهَا مَرْدُومَهً عَنْهُمْ، وَ تُدَهْـدِهُهُمُ (۳) الزَّبَـانِیَهُ بِأَعْمِـدَتِهَا فَتُنَکِّسُـهُمْ إِلَی سَوَاءِ الْجَحِیمِ، وَ یَسْـتَلْقِی أُولَئِـکَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَی فُرُشِـهِمْ فِی مَجَالِسِـهِمْ یَضْحَکُونَ مِنْهُمْ مُسْتَهْزِءِینَ بِهِمْ، فَذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: اللَّهُ یَسْتَهْزِئُ بِهِمْ (۴)، وَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: فَالْیَوْمَ الَّذِینَ آمَنُوا مِنَ الْکُفَّارِ یَضْحَکُونَ عَلَی الْأَرائِکِ یَنْظُرُونَ (۵).

بیان: قال الفیروزآبادی: الهوج- محرّکه- طول فی حمق و طیش و تسرّع (۶).

و الوادع: السّاکن الخافض فی العیش (۷).

و رجل رافه .. أی وادع، و هو فی رفاهه من العیش .. أی سعه (۸).

و قال الجوهری: الإرزبّه- بالکسر (۹)

الّتی یکسر بها المدر، فإن قلتها بالمیم

۱- فی التّفسیر: بالسباحه.

۲- لا توجد: من، فی المصدر، و وضع علیها فی (س) رمز نسخه بدل.

۳- فی (س): تدهدههم، و فی نسخه: تزهّدهم، و فی أخری: دهدهم.

۴- البقره: ۱۵.

۵- المطفّفین: ۳۴- ۳۵.

۶- القاموس ۱- ۲۲۱، و قارن بتاج العروس ۲- ۱۱۸، و انظر: لسان العرب ۲- ۳۹۴.

۷- کما فی مجمع البحرین ۴- ۴۰۱، و الصحاح ۳- ۱۲۹۵، و تاج العروس ۵- ۵۳۴.

۸- ذکره فی الصحاح ۶- ۲۲۳۲، و لسان العرب ۱۳- ۴۹۳، و غیرهما.

۹- لا توجد فی المصدر: بالکسر.

خفّفت، قلت (۱): المرزبه (۲).

و قال: سحبت ذیلی فانسحب (۳): جررته فانجرّر (۴).

و قال: التّبجبح: التّمکّن فی الحلول و المقام (۵).

و الرّدم: السّدّ (۶).

و دهدهت الحجر فَتَدَهْدَهَ: دحرجته فتدحرج (۷).

«۹۳»-شی، تفسیر العیاشی (۸): عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآیَهِ فِی قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَی (۹): یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا آباءَکُمْ وَ إِخْوانَکُمْ أَوْلِیاءَ ... إِلَی قَوْلِهِ: الْفاسِقِینَ (۱۰) فَأَمَّا لا تَتَّخِذُوا آباءَکُمْ وَ إِخْوانَکُمْ أَوْلِیاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْکُفْرَ عَلَی الْإِیمانِ (۱۱) فَإِنَّ الْکُفْرَ فِی الْبَاطِنِ فِی هَذِهِ الْآیَهِ وَلَایَهُ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِی وَ هُوَ کُفْرٌ، وَ قَوْلُهُ: عَلَی الْإِیمَانِ، فَالْإِیمَانُ وَلَایَهُ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: وَ مَنْ یَتَوَلَّهُمْ مِنْکُمْ فَأُولئِکَ هُمُ الظَّالِمُونَ (۱۲)..

«۹۴»-شی، تفسیر العیاشی (۱۳): عَنْ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ

۱- فی الصحاح: فقلت.

۲- الصحاح ۱- ۱۳۵، و قارن ب: لسان العرب ۱- ۴۱۶.

۳- فی المصدر: اسحب.

۴- صحاح اللغه ۱- ۱۴۶ و فیه: فانجرّ، بدلا من: فانجرر، و انظر: لسان العرب ۱- ۴۶۱.

۵- الصحاح ۱- ۳۵۴، و لاحظ: النهایه ۱- ۹۸.

۶- کما نصّ علیه فی الصحاح ۵- ۱۹۳۰، و تاج العروس ۸- ۳۰۹.

۷- ذکره فی صحاح اللغه ۶- ۲۲۳۱، و انظر: لسان العرب ۱۳- ۴۸۹، و غیرهما.

۸- تفسیر العیّاشیّ ۲- ۸۴، حدیث ۳۶.

۹- لا توجد: تعالی، فی المصدر.

۱۰- التّوبه: ۲۳.

۱۱- التّوبه: ۲۴.

۱۲- و ذکرت فی تفسیر البرهان ۲- ۱۱۱ عنه.

۱۳- تفسیر العیّاشیّ ۲- ۸۴، حدیث ۳۸.

تَعَالَی: وَ یَوْمَ حُنَیْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْکُمْ کَثْرَتُکُمْ ... إِلَی: ثُمَّ وَلَّیْتُمْ مُدْبِرِینَ (۱)؟.

فَقَالَ: أَبُو فُلَانٍ (۲).

«۹۵»-سر (۳): عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُکَیْرٍ، عَنْ حَمْزَهَ بْنِ حُمْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی احْتِجَاجِ النَّاسِ عَلَیْنَا فِی الْغَارِ، فَقَالَ عَلَیْهِ السَّلَامُ:

حَسْبُکَ بِذَلِکَ عَاراً- أَوْ قَالَ (۴): شَرّاً- إِنَّ اللَّهَ (۵) لَمْ یَذْکُرْ رَسُولَ اللَّهِ (۶) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَعَ الْمُؤْمِنِینَ إِلَّا أَنْزَلَ اللَّهُ السَّکِینَهَ عَلَیْهِمْ جَمِیعاً، وَ إِنَّهُ أَنْزَلَ السَّکِینَهَ عَلَی رَسُولِهِ وَ أَخْرَجَهُ مِنْهَا وَ (۷) خَصَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ دُونَهُ..

«۹۶»-سر (۸): مِنْ کِتَابِ أَبِی الْقَاسِمِ بْنِ قُولَوَیْهِ، عَنْ عِیسَی بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِیِّ، قَالَ: خَطَبَ النَّاسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ- وَ ذَلِکَ قَبْلَ أَنْ یَتَزَوَّجَ أُمَّ کُلْثُوم بِیَوْمَیْنِ-، فَقَالَ: أَیُّهَا النَّاسُ! لَا تُغَالُوا بِصَدُقَاتِ النِّسَاءِ فَإِنَّهُ لَوْ کَانَ الْفَضْلُ فِیهَا لَکَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَفْعَلُ (۹)، کَانَ نَبِیُّکُمْ عَلَیْهِ السَّلَامُ یُصْدِقُ الْمَرْأَهَ مِنْ نِسَائِهِ الْمَحْشُوَّهَ وَ فِرَاشَ اللِّیفِ وَ الْخَاتَمَ وَ الْقَدَحَ وَ مَا أَشْبَهَهَا (۱۰)، ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ، وَ مَا أَقَامَ یَوْمَیْنِ (۱۱) أَوْ ثَلَاثَهً حَتَّی أَرْسَلَ صَدَاقَ (۱۲) بِنْتِ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ بِأَرْبَعِینَ أَلْفاً..

ص: ۲۳۱

۱- التّوبه: ۲۵.

۲- و انظر: تفسیر البرهان ۲- ۱۱۲، و تفسیر الصّافی ۱- ۶۹۰.

۳- مستطرفات السّرائر: ۱۳۸، حدیث ۶.

۴- فی (س): و قال، و هو غلط.

۵- فی المصدر: إنّ اللّه تعالی.

۶- فی المستطرفات: رسوله.

۷- لا توجد الواو، فی المصدر.

۸- مستطرفات السّرائر: ۱۴۴، حدیث ۱۲.

۹- فی المصدر: یفعله.

۱۰- فی المستطرفات: و القدح الکثیف و ما أشبه ذلک.

۱۱- فی المصدر: فما أقام إلّا یومین.

۱۲- فی المصدر: فی صداق ..

«۹۷»-شی، تفسیر العیاشی (۱): عَنْ أَبِی بَصِیرٍ، قَالَ (۲): یُؤْتَی بِجَهَنَّمَ لَهَا سَبْعَهُ أَبْوابٍ، بَابُهَا الْأَوَّلُ: لِلظَّالِمِ وَ هُوَ زُرَیْقٌ، وَ بَابُهَا الثَّانِی: لِحَبْتَرٍ، وَ الْبَابُ الثَّالِثُ: لِلثَّالِثِ، وَ الرَّابِعُ: لِمُعَاوِیَهَ، وَ الْبَابُ الْخَامِسُ: لِعَبْدِ الْمَلِکِ، وَ الْبَابُ السَّادِسُ: لِعَسْکَرِ بْنِ هُوسَرٍ، وَ الْبَابُ السَّابِعُ: لِأَبِی سَلَامَهَ، فَهُمْ أَبْوَابٌ لِمَنِ اتَّبَعَهُمْ (۳).

بیان: سیأتی (۴) أنّ عسکر [عسکرا] اسم جمل عائشه، و یحتمل أن یکون کنایه عن بعض ولاه بنی أمیّه کأبی سلامه، و یحتمل أن یکون أبو سلامه کنایه عن أبی مسلم إشاره إلی من سلّطهم من بنی العبّاس.

«۹۸»-شی، تفسیر العیاشی (۵): عَنْ حَرِیزٍ، عَمَّنْ ذَکَرَهُ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ: وَ قالَ الشَّیْطانُ لَمَّا قُضِیَ الْأَمْرُ (۶)، قَالَ: هُوَ الثَّانِی، وَ لَیْسَ فِی الْقُرْآنِ شَیْ ءٌ وَ (قالَ الشَّیْطانُ) إِلَّا وَ هُوَ الثَّانِی (۷).

«۹۹»-شی، تفسیر العیاشی (۸): عَنْ أَبِی بَصِیرٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ: إِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَهِ یُؤْتَی بِإِبْلِیسَ فِی سَبْعِینَ غُلًّا وَ سَبْعِینَ کَبْلًا (۹)، فَیَنْظُرُ الْأَوَّلُ إِلَی زُفَرَ فِی

۱- تفسیر العیّاشیّ ۲- ۲۴۳، حدیث ۱۹.

۲- فی المصدر: عن أبی جعفر علیه السّلام قال ..

۳- و قد ذکرها فی تفسیر البرهان ۲- ۳۴۵.

۴- بحار الأنوار ۳۲- ۱۷۲- ۱۷۳، حدیث ۱۳۲، و غیره.

۵- تفسیر العیّاشیّ ۲- ۲۲۳، حدیث ۸.

۶- سوره إبراهیم (علیه السلام): ۲۲.

۷- و جاء فی البرهان ۲- ۳۱۰، و تفسیر الصّافی ۱- ۸۸۵.

۸- تفسیر العیّاشیّ ۲- ۲۲۳، حدیث ۹.

۹- جاء فی حاشیه (ک): الکبل: القید و الضّخم، یقال: کبلت الأسیر و کبّلته: إذا قیّدته فهو مکبول و مکبّل. صحاح. انظر: الصّحاح ۵- ۱۸۰۸. و لا توجد واو من: و الضّخم.

عِشْـرِينَ وَ مِـائَهِ كَيْلٍ وَ عِشْـرِينَ وَ مِائَهِ غُلٍّ، فَيَنْظُرُ إِبْلِيسُ فَيَقُولُ: مَنْ هَـذَا الَّذِی أَضْـعَفَهُ اللَّهُ الْعَـذَابَ (۱) وَ أَنَا أَغْوَيْتُ هَـذَا الْخَلْقَ جَمِيعاً. فَيُقَالُ: هَذَا زُفَرُ. فَيَقُولُ:

بِمَا جُدِرَ لَهُ (۲) هَـذَا الْعَـذَابُ؟!. فَيُقَـالُ: بِبَغْيِهِ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَـامُ. فَيَقُولُ لَهُ إِبْلِيسُ: وَيْـلٌ لَکَ وَ ثُبُورٌ لَکَ!، أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَنِی بِالسُّجُودِ لِآدَمَ فَعَصَيْتُهُ وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَ لِی سُلْطَاناً عَلَى مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ شِيعَتِهِ فَلَمْ يُجِبْنِی إِلَى ذَلِکَ، وَ قَالَ:

إِنَّ عِبادِی لَيْسَ لَکَ عَلَيْهِمْ سُـلْطانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَکَ مِنَ الْغاوِينَ (۳) وَ مَا عَرَفْتُهُمْ حِينَ اسْـتَثْنَاهُمْ إِذْ قُلْتُ: وَ لا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شاكِرِينَ (۴) فَمَنَيْتَ بِهِ (۵) نَفْسَـکَ غُرُوراً، فَيُوقَفُ (۶) بَيْنَ يَـدَیِ الْخَلَائِقِ فَيُقَالُ لَهُ (۷): مَـا الَّذِی كَـانَ مِنْکَ إِلَى عَلِیٍّ وَ إِلَى الْخَلْقِ الَّذِينَ اتَّبَعُوکَ عَلَى الْخِلَافِ؟!. فَيَقُولُ الشَّيْطَانُ- وَ هُوَ زُفَرُ- لِإِبْلِيسَ: أَنْتَ أَمَرْتَنِی بِذَلِکَ. فَيَقُولُ لَهُ إِبْلِيسُ: فَلِمَ عَصَيْتَ رَبَّکَ وَ أَطَعْتَنِی؟. فَيَرُدُّ زُفَرَ عَلَيْهِ مَا (۸) قالَ اللَّهُ: إِنَّ اللَّهَ وَعَـدَكُمْ وَعْـدَ الْحَقِّ وَ وَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَ ما كانَ لِی عَلَيْكُمْ مِنْ سُـلْطانٍ ... (۹) إِلَى آخِرِ الْآيَهِ (۱۰).

بيـان: قوله عليه السـلام: فيردّ زفر عليه .. ظاهر السـياق أن يكون قوله: إِنَّ اللَّهَ وَعَـدَكُمْ كلام إبليس، فيكون كلام زفر ما ذكر قبل تلک الآيه من قوله: إِنَّا كُنَّا

ص: ۲۳۳

۱- فی المصدر: له العذاب.

۲- فی التّفسیر: بما حدّد له، و فی (ک): جدّد.

۳- الحجر: ۴۲.

۴- الأعراف: ۱۷.

۵- فی تفسیر العیّاشیّ: فمنتک به.

۶- فی المصدر: فتوقف.

۷- فی التّفسیر: فقال له.

۸- وضع فی (س) علی: ما، رمز نسخه بدل.

۹- سوره إبراهیم (علیه السلام): ۲۲.

۱۰- و حکاه فی تفسیر البرهان ۲- ۳۱۰.

لَكَمْ تَبَعاً (١) و ترک اختصارا، و یحتمل أن یکون إشاره إلی ما یجری بین [فلان] و بین أتباعه، فیکون المراد بالردّ علیه الردّ علی أتباعه، أو یکون (علیهم) فصحّف، و لعلّه سقط من الکلام شی ء، و فی بعض النسخ لم تکن کلمه (ما) فی (ما) (٢) قال اللّه، و لعلّه أقرب، و علی تقدیره یمکن أن یقرأ فیردّ- علی بناء المجهول- و الظرف بدل من زفر، فتکون الجمله بیان للجمله (٣) السابقه.

«١٠٠»-شی، تفسیر العیاشی (۴): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلاَمُ فِی قَوْلِهِ:

ما أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ لا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ وَ ما کُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّینَ عَضُداً (۵)؟. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزَّ الدِّینَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ! أَوْ بِأَبِی جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ!، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَ ما کُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّینَ عَضُداً (۶) یَعْنِیهِمَا (٧).

«١٠١»-شی، تفسیر العیاشی (٨): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلاَمُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أَعِزَّ الْإِسْلاَمَ بِأَبِی جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَقَالَ: یَا مُحَمَّدُ! قَدْ وَ اللَّهِ قَالَ ذَلِکَ، وَ کَانَ عَلَیَّ أَشَدَّ مِنْ ضَرْبِ الْعُنُقِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَیَّ فَقَالَ: هَلْ تَدْرِی مَا أَنْزَلَ اللَّهُ یَا

١- سوره إبراهیم (علیه السلام): ٢١.

٢- لا توجد: ما، فی (س).

٣- فی (س): الجمله ..

۴- تفسیر العیّاشیّ ٢- ٣٢٨- ٣٢٩، حدیث ٣٩.

۵- الکهف: ۵١.

۶- الکهف: ۵١.

٧- و ذکره فی تفسیر البرهان ٢- ۴٧١- ۴٧٢، و تفسیر الصّافی ٢- ١٧ عنه.

٨- تفسیر العیّاشیّ ٢- ٣٢٩، حدیث ۴٠. أقول: هذه الرّوایه و الّتی سبقتها بنظری القاصر لا یلیق صدورهما من الإمام علیه السّلام، فلعلّ الرّاوی اشتبه علیه المطلب و نقل المعنی الّذی فهمه دون مغزی کلامه علیه السّلام، أو سقط من الرّوایتین عبارات، فتأمّل، و اللّه العالم.

مُحَمَّدُ؟!. قُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ جُعِلْتُ فِدَاكَ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَانَ (۱) فِي دَارِ الْأَرْقَمِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ما أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ لا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ وَ ما كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُداً (۲) يَعْنِيهِمَا (۳)..

«۱۰۲»-شی، تفسير العياشی (۴): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ اجْتَمَعَا عِنْدَهُ فَتَكَلَّمَا فِي عَلِيٍّ (۵) وَ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنْ لَيَّنَ (۶) لَهُمَا فِي بَعْضِ الْقَوْلِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلًا إِذاً لَأَذَقْناكَ ضِعْفَ الْحَياةِ وَ ضِعْفَ الْمَماتِ ثُمَّ لا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنا نَصِيراً (۷) ثُمَّ لَا يَجِدَا (۸) بَعْدَكَ مِثْلَ عَلِيٍّ وَلِيّاً (۹).

بيان: قال البيضاوی (۱۰): ضِعْفَ الْحَياةِ وَ ضِعْفَ الْمَماتِ. أی عذاب الدنيا و عذاب الآخره، ضعف ما يعذّب به فی الدارين بمثل هذا العمل غيرک، لأنّ خطأ الخطير أخطر.

و قيل: الضعف من أسماء العذاب.

و قيل: المراد بضعف الحياه عذاب الآخره و بضعف الممات عذاب القبر.

ص: ۲۳۵

۱- لا توجد: كان، فی (س).

۲- الكهف: ۵۱.

۳- و حكاه فی تفسير البرهان ۲- ۴۷۱- ۴۷۲، و تفسير الصّافی ۲- ۱۷.

۴- تفسير العيّاشیّ ۲- ۳۰۶، حديث ۱۳۳.

۵- فی المصدر: اجتمعا عنده و ابنتيهما فتكلّموا فی علیّ ..

۶- فی التّفسير: أن يليّن ..

۷- الإسراء: ۷۴- ۷۵.

۸- فی المصدر: ثمّ لا تجد.

۹- و حكاه فی البرهان ۲- ۴۳۴.

۱۰- تفسير البيضاوی ۳- ۲۰۸.

انتهی.

و فی تفسیر علیّ بن إبراهیم: و ضعف الممات من یوم الموت إلی أن تقوم الساعه (۱).

و لعلّ قوله: ثم لا یجدا بعدک .. من تتمّه الآیه فی قراءه أهل البیت علیهم السلام.

«۱۰۳»-جا (۲): عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِیِّ، عَنْ عِیسَی بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ مُخَوَّلٍ، عَنِ الرَّبِیعِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَبِیهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ یَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَکْرٍ وَ عُمَرَ عَمَدَا إِلَی هَذَا الْأَمْرِ وَ هُوَ لَنَا کُلُّهُ فَأَخَذَاهُ دُونَنَا، وَ جَعَلَا لَنَا فِیهِ سَهْماً کَسَهْمِ الْجَدِّ (۳)، أَمَا وَ اللَّهِ لَتُهِمَّنَّهُمَا أَنْفُسُهُمَا یَوْمَ یَطْلُبُ النَّاسُ فِیهِ شَفَاعَتَنَا.

بیان: التشبیه بسهم الجدّ إمّا من جهه القلّه، أو عدم اللزوم مع وجود الوالدین، أو إشاره إلی الشوری، فإنّ عمر جعل أمیر المؤمنین علیه السلام أحد السته و (۴) سهم الجدّ السدس.

«۱۰۴»-قب (۵): حَدَّثَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّیْلَمِیُّ الْبَصْرِیُّ (۶)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی کَثِیرٍ (۷) الْکُوفِیِّ، قَالَ: کُنْتُ لَا أَخْتِمُ صَلَاتِی وَ لَا أَسْتَفْتِحُهَا إِلَّا

۱- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ۲- ۲۴.

۲- أمالی الشّیخ المفید: ۴۸، حدیث ۸، بتفصیل فی السّند.

۳- فی المصدر: الجدّه.

۴- فی (ک): أو، و هو غلط.

۵- مناقب ابن شهرآشوب ۴- ۲۳۷.

۶- فی حاشیه (ک) من البحار کلمه: بصیر، و وضع بعدها رمز نسخه بدل لم یعلّم محلّها، و لعلّها بدل من: البصریّ.

۷- فی المصدر: محمّد بن کثیر.

بِلَعْنِهِمَا، فَرَأَيْتُ فِی مَنَامِی طَائِراً مَعَهُ تَوْرٌ (١) مِنَ الْجَوْهَرِ (٢) فِیهِ شَیْ ءٌ أَحْمَرُ شِبْهُ الْخَلُوقِ، فَنَزَلَ إِلَی الْبَیْتِ الْمُحِیطِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَ شَخْصَیْنِ مِنَ الضَّرِیحِ فَخَلَّقَهُمَا بِذَلِکَ الْخَلُوقِ فِی عَوَارِضِهِمَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَی الضَّرِیحِ وَ عَادَ مُرْتَفِعاً، فَسَأَلْتُ مَنْ حَوْلِی مَنْ هَذَا الطَّائِرُ؟ وَ مَا هَذَا الْخَلُوقُ؟. فَقَالَ: هَذَا مَلَکٌ یَجِی ءُ فِی کُلِّ لَیْلَهِ جُمُعَهٍ یُخَلِّقُهُمَا، فَأَزْعَجَنِی مَا رَأَیْتُ فَأَصْبَحْتُ لَا تَطِیبُ نَفْسِی بِلَعْنِهِمَا، فَدَخَلْتُ عَلَی الصَّادِقِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا رَآنِی ضَحِکَ وَ قَالَ: رَأَیْتَ الطَّائِرَ؟. فَقُلْتُ: نَعَمْ یَا سَیِّدِی. فَقَالَ: اقْرَأْ: إِنَّمَا النَّجْوی مِنَ الشَّیْطانِ لِیَحْزُنَ الَّذِینَ آمَنُوا وَ لَیْسَ بِضارِّهِمْ شَیْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ (٣) فَإِذَا رَأَیْتَ شَیْئاً تَکْرَهُ فَاقْرَأْهَا، وَ اللَّهِ مَا هُوَ بِمَلَکٍ مُوَکَّلٍ بِهِمَا لِإِکْرَامِهِمَا، بَلْ هُوَ مَلَکٌ مُوَکَّلٌ بِمَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا، إِذَا قُتِلَ قَتِیلٌ ظُلْماً أَخَذَ مِنْ دَمِهِ فَطَوَّقَهُمَا بِهِ فِی رِقَابِهِمَا، لِأَنَّهُمَا سَبَبُ کُلِّ ظُلْمٍ مُذْ کَانَا..

بیان: التّور إناء یشرب فیه (۴).

«١٠۵»-کش (۵): الْعَیَّاشِیُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَیْمَانَ وَ الْعَمْرَکِیِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی، عَنْ یُونُسَ، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ عَلِیٌّ وَ عَمَّارٌ یَعْمَلُونَ مَسْجِداً، فَمَرَّ عُثْمَانُ فِی بِزَّهٍ لَهُ یَخْطِرُ، فَقَالَ (۶) أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ

١- فی المناقب: نور .. و لعلّها سهو.

٢- فی (ک): جواهر.

٣- المجادله: ١٠.

۴- کما فی الصحاح ٢- ۶٠٣، و انظر: مجمع البحرین ٣- ٢٣۴، و لسان العرب ۴- ٩۶.

۵- اختیار معرفه الرّجال- رجال الکشّیّ-: ٣١- ٣٢ [١- ١٣٨]، حدیث ۵٩ بتفصیل فی الإسناد.

۶- فی المصدر زیاده: له.

السَّلَامُ: ارْجُزْ بِهِ. فَقَالَ عَمَّارٌ:

لَا يَسْتَوِی مَنْ یَعْمُرُ الْمَسَاجِدَا*** یَظَلُّ فِیهَا رَاکِعاً وَ سَاجِداً

وَ مَنْ تَرَاهُ عَانِداً مُعَانِداً ***عَنِ الْغُبَارِ لَا یَزَالُ حَائِداً

قَالَ: فَأَتَی النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ: مَا أَسْلَمْنَا لِتُشْتَمَ أَعْرَاضُنَا وَ أَنْفُسُنَا!.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أَ فَتُحِبُّ أَنْ تُقَالَ بِذَلِکَ؟، فَنَزَلَتْ (۱) آیَتَانِ: یَمُنُّونَ عَلَیْکَ أَنْ أَسْلَمُوا ... (۲) الْآیَهَ (۳)، ثُمَّ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: اکْتُبْ هَذَا فِی صَاحِبِکَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: اکْتُبْ هَذِهِ الْآیَهَ: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِینَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ ... (۴).

بیان: البِزَّهُ- بالکسر-: الهیئهُ، و البِزَّهُ أیضا السّلاحُ، ذکره الجوهری (۵)، و قال:

خَطَرَانُ الرَّجُلِ .. اهتزازُهُ فی المشی و تَبَخْتُرُهُ (۶).

قوله صلّی اللّه علیه و آله: أن تُقَالَ بذلک .. أی أقیل إسلامک و أرجع عن بیعتک بذلک الأمر الذی وقع، فهو إمّا (۷) علی الاستفهام الإنکاری، أو لأنّه کان یعلم من باطنه أنّه لم یؤمن.

«۱۰۶»-کش (۸): جَعْفَرُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ نُعْمَانَ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ صَالِحٍ الْحَذَّاءِ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ قَسَمَ عَلَیْهِمُ الْمَوَاضِعَ، وَ ضَمَّ إِلَی کُلِّ رَجُلٍ رَجُلًا، فَضَمَّ عَمَّاراً إِلَی عَلِیٍّ عَلَیْهِ

۱- فی الرّجال: أ تحبّ أن تقال فنزلت.

۲- الحجرات: ۱۷.

۳- وضع علی کلمه: الآیه، رمز نسخه بدل فی (س).

۴- الحجرات: ۱۷.

۵- فی صحاحه ۳- ۸۶۵، و انظر: لسان العرب ۵- ۳۱۲.

۶- صحاح اللغه ۲- ۶۴۸، و انظر: مجمع البحرین ۳- ۲۹۰، و تاج العروس ۳- ۱۸۳.

۷- لا توجد: إما، فی (س).

۸- اختیار معرفه الرّجال- رجال الکشّیّ-: ۳۲ [۱- ۱۴۰]، حدیث ۶۰.

السَّلَامُ، قَالَ: فَبَيْنَا هُمْ (۱) فِی عِلَاجِ الْبِنَاءِ إِذْ خَرَجَ عُثْمَانُ عَنْ (۲) دَارِهِ وَ ارْتَفَعَ الْغُبَارُ فَتَمَنَّعَ بِثَوْبِهِ وَ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ، قَالَ: فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِعَمَّارٍ: إِذَا قُلْتُ شَیْئاً فَرُدَّ عَلَیَّ، قَالَ: فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ:

لَا یَسْتَوِی مَنْ یَعْمُرُ الْمَسَاجِدَا*** یَظَلُّ فِیهَا رَاکِعاً وَ سَاجِداً

کَمَنْ (۳) تَرَی (۴) عَنِ الطَّرِیقِ حَائِداً وَ (۵) عَائِداً

قَالَ: فَأَجَابَهُ عَمَّارٌ کَمَا قَالَ، فَغَضِبَ عُثْمَانُ مِنْ ذَلِکَ فَلَمْ یَسْتَطِعْ (۶) أَنْ یَقُولَ لِعَلِیٍّ شَیْئاً، فَقَالَ لِعَمَّارٍ: یَا عَبْدُ! یَا لُکَعُ! وَ مَضَی، فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِعَمَّارٍ:

رَضِیتَ بِمَا قَالَ؟. أَلَا تَأْتِی النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَتُخْبِرَهُ؟. قَالَ: فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: یَا نَبِیَّ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! إِنَّ عُثْمَانَ قَالَ لِی: یَا لُکَعُ! (۷).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: مَنْ یَعْلَمُ ذَلِکَ؟. قَالَ: عَلِیٌّ. قَالَ:

فَدَعَاهُ وَ سَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ کَمَا قَالَ عَمَّارٌ، فَقَالَ لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: اذْهَبْ فَقُلْ لَهُ حَیْثُ مَا کَانَ: یَا عَبْدُ! یَا لُکَعُ! أَنْتَ الْقَائِلُ لِعَمَّارٍ یَا عَبْدُ! یَا لُکَعُ!، فَذَهَبَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ ذَلِکَ فَانْصَرَفَ (۸).

بیان: فَتَمَنَّعَ .. أی امتنع (۹) من الغبار، و فی بعض النسخ بالیاء المثناه التحتانیه (۱۰)

ص: ۲۳۹

۱- لا توجد: هم، فی متن المصدر، و هی نسخه جاءت فیه. و فی (ک) نسخه: نحن، بدلا من: هم.

۲- فی الرّجال: من داره.

۳- فی (س): کما.

۴- فی المصدر: یری.

۵- لا توجد: حائدا و، .. فی المصدر، و وضع علیها رمز نسخه فی المطبوع من البحار.

۶- فی (ک): فلم یستطیع، و هو غلط.

۷- جاء فی المصدر: یا عبد .. یا لکع.

۸- فی الرّجال: ثمّ انصرف .. و ما هنا نسخه هناک.

۹- انظر: تاج العروس ۵- ۵۱۶، و لسان العرب ۸- ۳۴۳.

۱۰- أی تمیّع.

أی جری علی الأرض (۱) و مضی، و الأول أظهر.

و اللّکع- بضم اللام و فتح الکاف-: اللّئیم و الذّلیل النفس (۲).

«۱۰۷»-کش (۳): حَمْدَوَیْهِ وَ إِبْرَاهِیمُ مَعاً (۴)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ، عَنْ أَبِی جَمِیلَهَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِیرَهِ، عَنِ الْوَرْدِ بْنِ زَیْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ قَدِمَ الْکُمَیْتُ. فَقَالَ: أَدْخِلْهُ. فَسَأَلَهُ الْکُمَیْتُ عَنِ الشَّیْخَیْنِ؟، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: مَا أُهْرِیقَ دَمٌ وَ لَا حُکِمَ بِحُکْمٍ (۵) غَیْرِ مُوَافِقٍ لِحُکْمِ اللَّهِ وَ حُکْمِ رَسُولِهِ (۶) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ حُکْمِ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ إِلَّا وَ هُوَ فِی أَعْنَاقِهِمَا. فَقَالَ الْکُمَیْتُ: اللَّهُ أَکْبَرُ اللَّهُ أَکْبَرُ حَسْبِی حَسْبِی..

«۱۰۸»-کا (۷): حُمَیْدُ بْنُ زِیَادٍ، عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الدِّهْقَانِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ (۸) الطَّاطَرِیِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِیَادٍ، عَنْ أَبَانٍ، عَنِ الْفُضَیْلِ بْنِ یَسَارٍ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ عُثْمَانَ قَالَ لِلْمِقْدَادِ: أَمَا وَ اللَّهِ لَتَنْتَهِیَنَّ أَوْ لَأَرُدَّنَّکَ إِلَی رَبِّکَ الْأَوَّلِ، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَتْ مِقْدَادَ (۹) الْوَفَاهُ قَالَ لِعَمَّارٍ: أَبْلِغْ عُثْمَانَ عَنِّی أَنِّی قَدْ رُدِدْتُ إِلَی رَبِّیَ الْأَوَّلِ.

بیان: [لعله] أراد بالربّ الأول الصنم أو المالک، و أراد مقداد رضی اللّه عنه به الربّ تعالی.

ص: ۲۴۰

۱- کما فی تاج العروس ۵- ۵۱۶، و الصحاح ۳- ۱۲۸۷، و غیرهما.

۲- ذکره فی الصحاح ۳- ۱۲۸۰، و تاج العروس ۵- ۵۰۲.

۳- رجال الکشّیّ: ۲۰۵- ۲۰۶ [۲- ۴۶۱]، حدیث ۳۶۱، مع تفصیل فی الإسناد.

۴- لا توجد: معا، فی (س)، و فی المصدر: قالا- بدون معا-.

۵- ما هنا نسخه فی المصدر، و فیه: و لا حکم یحکم بحکم ..

۶- فی رجال الکشّیّ: و حکم النّبیّ ..

۷- الکافی ۸- ۳۳۱، حدیث ۵۱۳.

۸- فی (س): الحسین.

۹- فی الکافی: المقداد.

«۱۰۹»-کِتَابُ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ (۱): عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ، عَنْ سُلَیْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ الْفَارِسِیَّ یَقُولُ: إِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَهِ یُؤْتَی بِإِبْلِیسَ (۲) مَزْمُوماً بِزِمَامٍ مِنْ نَارٍ، وَ یُؤْتَی بِزُفَرَ مَزْمُوماً بِزِمَامَیْنِ مِنْ نَارٍ، فَیَنْطَلِقُ إِلَیْهِ إِبْلِیسُ فَیَصْرَخُ وَ یَقُولُ: ثَکِلَتْکَ أُمُّکَ، مَنْ أَنْتَ؟ أَنَا الَّذِی فَتَنْتُ الْأَوَّلِینَ وَ الْآخِرِینَ وَ أَنَا مَزْمُومٌ بِزِمَامٍ وَاحِدٍ وَ أَنْتَ مَزْمُومٌ بِزِمَامَیْنِ. فَیَقُولُ: أَنَا الَّذِی أَمَرْتُ فَأُطِعْتُ وَ أَمَرَ اللَّهُ فَعُصِیَ.

«۱۱۰»-کش (۳): مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَکِیمٍ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْمَرِ، عَنْ أَبِی بَصِیرٍ، قَالَ: کُنْتُ جَالِساً عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ إِذْ جَاءَتْ أُمُّ خَالِدٍ- الَّتِی کَانَ قَطَعَهَا یُوسُفُ- یَسْتَأْذِنُ (۴) عَلَیْهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَ یَسُرُّکَ أَنْ تَشْهَدَ کَلَامَهَا؟. قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، جُعِلْتُ فِدَاکَ. فَقَالَ: إِمَّا لَا (۵) فَادْنُ.

قَالَ: فَأَجْلَسَنِی عَلَی عَقَبِهِ (۶) الطِّنْفِسَهِ ثُمَّ دَخَلَتْ فَتَکَلَّمَتْ، فَإِذَا هِیَ امْرَأَهٌ بَلِیغَهٌ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ، فَقَالَ لَهَا: تَوَلَّیْهِمَا. فَقَالَتْ: فَأَقُولُ لِرَبِّی إِذَا لَقِیتُهُ إِنَّکَ أَمَرْتَنِی بِوَلَایَتِهِمَا. قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَإِنَّ هَذَا الَّذِی مَعَکَ عَلَی الطِّنْفِسَهِ یَأْمُرُنِی بِالْبَرَاءَهِ مِنْهُمَا، وَ کَثِیرٌ النَّوَّاءُ یَأْمُرُنِی بِوَلَایَتِهِمَا، فَأَیُّهُمَا أَحَبُّ إِلَیْکَ؟. قَالَ: هَذَا وَ اللَّهِ وَ أَصْحَابُهُ أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ کَثِیرٍ النَّوَّاءِ وَ أَصْحَابِهِ، إِنَّ هَذَا یُخَاصِمُ فَیَقُولُ: مَنْ لَمْ یَحْکُمْ

ص: ۲۴۱

۱- کتاب سلیم بن قیس: ۹۳.

۲- فی (س): إبلیس.

۳- اختیار معرفه الرّجال: ۲۴۱ [۲- ۵۰۹]، حدیث ۴۴۱. و جاء بإسناد آخر إلی أبی بصیر فی روضه الکافی ۸- ۲۳۷، حدیث ۳۱۹، مع اختلاف یسیر أشرنا لبعضه.

۴- کذا، و الظّاهر: تستأذن، کما فی المصدر و الرّوضه.

۵- کذا فی النّسخ الخطّیّه. قال فی النّهایه ۱- ۷۲: (إمّا لا) ترد فی المحاورات کثیرا، و أصلها: (إن) و (ما) و (لا)، فأدغمت النّون فی المیم و (ما) زائده فی اللّفظ و لا حکم لها، و معناها: إن لم تفعل هذا فلیکن هذا، و فی تنقیح المقال: أمّا الآن، و لعلّه أخذه من الرّوضه، و فی (ک): إمّا الا ..

۶- لا توجد: عقبه، فی المصدر و الرّوضه.

بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ (۱) وَ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ (۲) وَ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (۳). فَلَمَّا خَرَجَتْ، قَالَ: إِنِّی خَشِیتُ أَنْ تَذْهَبَ فَتُخْبِرَ كَثِيرَ النَّوَّاءِ (۴) فَتَشْهَرَنِی (۵) بِالْكُوفَهِ، اللَّهُمَّ إِنِّی إِلَيْكَ مِنْ كَثِيرٍ النَّوَّاءِ (۶) بَرِی ءٌ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ..

بیان: قوله علیه السلام: أَمَّا لَمَا .. لعلّه علی الاکتفاء ببعض الکلام لظهور المراد، أی أَمَّا إذا کان لا بدّ من سماعک فَاذْنُ. و فی بعض النسخ: أَمَّا الْآنَ فَادْنُ.

و فی روضه الکافی (۷) قال: فأذن (۸) لها، و أجلسنی.

و فی القاموس: الطنفسه- مثلثه الطاء و الفاء و بکسر الطاء و فتح الفاء و بالعکس-: واحده الطّنافس للبسط و الثّیاب و کحصیر (۹) من سعف عرضه ذراع (۱۰).

قوله علیه السلام: إنّ هذا یخاصم .. أی أبو بصیر یخاصم فی شأن کثیر و ذمّه أو الرجلین و کفرهما بالآیات المذکوره، فأبهم علیه السلام تقیّه مع أنّه لو کان المراد به کثیرا لدلّ علی کفرهما بل کفر جمیع خلفاء الجور لاشتراک الدلیل، فبیّن علیه السلام الحقّ مع نوع من التقیّه.

ص: ۲۴۲

۱- المائده: ۴۴.

۲- المائده: ۴۵.

۳- المائده: ۴۷. و إلی هنا جاء فی روضه الکافی.

۴- ما هنا نسخه فی المصدر، و لا یوجد فیه: النّوّاء.

۵- فی المصدر: فیشهرنی.

۶- ما هنا نسخه فی المصدر، و لا یوجد فیه: النّوّاء.

۷- روضه الکافی ۸- ۲۳۷.

۸- فی (ک): فادن.

۹- فی متن المصدر: و الحصیر، و أشار فی هامشه لنسخه أخری: کحصیر، کما فی المتن.

۱۰- القاموس ۲- ۲۳۵، و قارنه ب: تاج العروس ۴- ۱۸۱.

أقول:

قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ فِی شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَهِ (۱)، نُقِلَتْ مِنْ کِتَابِ تَارِیخِ بَغْدَادَ لِأَبِی أَحْمَدَ بْنِ أَبِی طَاهِرٍ، بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِی أَوَّلِ خِلَافَتِهِ- وَ قَدْ أُلْقِیَ لَهُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ عَلَی حَصَفَهٍ (۲)

فَدَعَانِی لِلْأَکْلِ، فَأَکَلْتُ تَمْرَهً وَاحِدَهً، وَ أَقْبَلَ یَأْکُلُ حَتَّی أَتَی عَلَیْهِ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْ جَرٍّ (۳) کَانَ عِنْدَهُ وَ اسْتَلْقَی عَلَی مِرْفَقَهٍ لَهُ (۴)، وَ طَفِقَ یَحْمَدُ اللَّهَ یُکَرِّرُ (۵) ذَلِکَ، ثُمَّ قَالَ: مِنْ أَیْنَ جِئْتَ یَا عَبْدَ اللَّهِ؟. قُلْتُ: مِنَ الْمَسْجِدِ. قَالَ: کَیْفَ خَلَّفْتَ بَنِی عَمِّکَ (۶)؟. فَظَنَنْتُهُ یَعْنِی عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، فَقُلْتُ: خَلَّفْتُهُ یَلْعَبُ مَعَ أَتْرَابِهِ. قَالَ: لَمْ أَعْنِ ذَا (۷)، وَ إِنَّمَا عَنَیْتُ (۸) عَظِیمَکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ؟. قُلْتُ: خَلَّفْتُهُ یَمْتَحُ بِالْغَرْبِ عَلَی نَخَلَاتٍ لَهُ (۹) وَ هُوَ یَقْرَأُ الْقُرْآنَ. فَقَالَ: یَا عَبْدَ اللَّهِ! عَلَیْکَ (۱۰) دِمَاءُ الْبُدْنِ إِنْ کَتَمْتَنِیهَا، أَ بَقِیَ فِی نَفْسِهِ شَیْ ءٌ مِنْ أَمْرِ الْخِلَافَهِ؟. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَ یَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ جَعَلَهَا لَهُ (۱۱)؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَ أَزِیدُکَ، سَأَلْتُ أَبِی عَمَّا یَدَّعِیهِ، فَقَالَ:

۱- شرح النّهج ۱۲- ۲۰- ۲۱.

۲- فی المصدر: خصفه- بالخاء المعجمه- و هو الظّاهر، و معناها الجلّه من الخوص للتمر، کما فی المصباح المنیر ۱- ۲۳۴، و غیره.

۳- هی إناء معروف من الفخّار، قاله فی النّهایه ۱- ۲۶۰.

۴- لا توجد: له، فی (س).

۵- فی (س): یکون.

۶- فی المصدر: ابن عمّک، و هو الظّاهر.

۷- جاء: ذلک، بدلا من: ذا، فی المصدر.

۸- فی (س): أعنیت.

۹- فی شرح النّهج: علی نخیلات من فلان.

۱۰- لا توجد: علیک، فی المصدر.

۱۱- فی المصدر: نصّ علیه، بدلا من: جعلها له.

صَدَقَ،قَالَ عُمَرُ لَقَدْ كَانَ عَنْ(١) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي أَمْرِهِ ذَرْوٌ(٢) مِنْ قَوْلٍ لاَ يُثْبِتُ حُجَّةً وَ لاَ يَقْطَعُ عُذْراً،وَ قَدْ كَانَ يَزِيغُ(٣) فِي أَمْرِهِ وَقْتاً مَا،وَ لَقَدْ أَرَادَ فِي مَرَضِهِ أَنْ يُصَرِّحَ بِاسْمِهِ فَمَنَعْتُ مِنْ ذَلِكَ إِشْفَاقاً وَ حَفَظَةً(۴)عَلَى اَلْإِسْلاَمِ ،لاَ وَ رَبِّ هَذِهِ الْبَنِيَّةِ(۵) لاَ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ أَبَداً،وَ لَوْ وَلِيَهَا لاَنْتَقَضَتْ عَلَيْهِ اَلْعَرَبُ مِنْ أَقْطَارِهَا،فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ(صلى الله عليه و آله) أَنِّي عَلِمْتُ مَا فِي نَفْسِهِ فَأَمْسَكَ،وَ أَبَى اللَّهُ إِلاَّ إِمْضَاءَ مَا حُتِمَ

توضيح:

قال الجوهري: الماتح: المستقي، .. يقال (۶): متح الماء يمتحه متحا ..

إذا نزعه (٧)، المتح أن يدخل البئر فيملأ لقلّه مائها (٨).

و الغرب (٩)

بالفتح-: الدّلو العظيمه (١٠). و قال في النهايه: فيه (١١) بلغني عن

ص: ٢۴۴

١- جاءت : من ، في المصدر بدلا من : عن ، وهي نسخه بدل في (ك).

٢- كتبت : ذرء ، فوق كلمه ذرو ، في (ك) ، والكلمه مشوشه في (س) ، ولعلها : ذرو أو ذرء ، وجاء في المصدر وفي بيان المصنف _ رحمه الله _ : ذرو ، وقال في القاموس ١ _ ١۵ : ذرء من خير : شيء منه.

٣- في شرح النهج : يربع. قال في المصباح المنير : زاغت الشمس .. أي مالت. وقال في مجمع البحرين ۴ _ ٣٣١ : اربع على نفسك .. أي ارفق بنفسك وكف وتمكث ولا تعجل.

۴- جاء في المصدر : حيطه ، وفي (ك) : حفيظه.

۵- في (س) : البينه.

۶- في المصدر: المستقي نقول.

٧- الصحاح ١- ۴٠٣، و قارن ب: تاج العروس ٢- ٢٢٠.

٨- من كلمه: المتح .. إلى: مائها، خطّ عليها في (ك)، و رمز عليها بالزياده. قال في الصحاح ١- ۴٠٨ في مادّه (ميح): المائح الذي ينزل البئر فيملأ الدلو، و ذلك إذا قلّ ماؤها، و نحوه في مجمع البحرين ٢- ۴١۶.

٩- في (س): القرب، و هو سهو.

١٠- كما نصّ عليه في الصحاح ١- ١٩٣، و لسان العرب ١- ۶۴٢، و القاموس ١- ١٠٩، كلّها في مادّه (الغرب)، و في (س): العفليه، بدلا من العظيمه، جاءت نسخه بدل و لا معنى لها.

١١- في المصدر: في حديث سليمان.

عليّ ذروه (۱) من قول .. الذّرو من الحديث: ما ارتفع إليك و ترامى من حواشيه و أطرافه، من قولهم ذرأ (۲) إليّ فلان .. أى ارتفع و قصد (۳).

«۱۱۱»-كنز (۴): رُوِىَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الطَّيَّارِ، عَنْ أَبِى الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهِ مَا كَنَى اللَّهُ فِى كِتَابِهِ حَتَّى قَالَ: يا وَيْلَتى لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلًا (۵) وَ إِنَّمَا هِىَ فِى مُصْحَفِ فَاطِمَهَ (۶) يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذِ الثَّانِىَ خَلِيلًا. وَ سَيَظْهَرُ يَوْماً.

، فَمَعْنَى هَذَا التَّأْوِيلِ أَنَّ الظَّالِمَ الْعَاضَّ عَلَى يَدَيْهِ الْأَوَّلُ، وَ الْحَالُ بَيِّنٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ (۷).

«۱۱۲»-وَ يُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جُمْهُورٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ على يَدَيْهِ يَقُولُ يا لَيْتَنِى اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا يا وَيْلَتى لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلًا (۸) قَالَ:

يَقُولُ الْأَوَّلُ لِلثَّانِى (۹).

۱- فى النهايه: ذرو. و جاء فى حاشيه (ك) ما نصّه: قال الجزرى فى النهايه ما هذا لفظه: بلغنى عن عليّ عليه السلام ذرو من قول تشذر لى فيه بالوعيد .. الذرو من الحديث .. إلى آخر ما فى المتن. و قال فى موضع آخر: و منه حديث عليّ عليه السلام، قال له سليمان بن صرد: لقد بلغنى عن أمير المؤمنين ذرو من قول تشذّر لى به .. أى توعّد و تهدّد، محمد خليل الموسوى غفر له. انظر: النهايه ۲- ۱۶۰ و ۴۵۴.

۲- فى (س): ذئرا، و لعلّه سهو.

۳- النهايه ۲- ۱۶۰.

۴- تأويل الآيات الظّاهره ۱- ۳۷۴، حديث ۸، بتفصيل فى الإسناد و تعدّد فى النّسخ.

۵- الفرقان: ۲۸.

۶- فى المصدر: فى مصحف عليّ عليه السّلام.

۷- و انظر: تفسير البرهان ۳- ۱۶۲، حديث ۴، و قد مرّ الحديث فى البحار ۲۴- ۱۸، حديث ۳۱.

۸- الفرقان: ۲۷- ۲۸.

۹- و انظر: تأويل الآيات الظّاهره ۱- ۳۷۴- ۳۷۵، حديث ۹، و لاحظ بقيّه روايات الباب هناك، و قد سلف من المصنّف- رحمه اللّه- فى بحاره ۲۴- ۱۹، حديث ۳، و قد حكاه فى تفسير البرهان ۳- ۱۶۲، حديث ۵.

«۱۱۳»-کِتَابُ الْإِسْتِدْرَاکِ (۱): بِإِسْنَادِهِ، أَنَّ الْمُتَوَکِّلَ قِیلَ لَهُ إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ یَعْنِی عَلِیَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الرِّضَا- یُفَسِّرُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ یَوْمَ یَعَضُّ الظّالِمُ عَلی یَدَیْهِ ... (۲) الْآیَتَیْنِ، فِی الْأَوَّلِ وَ الثَّانِی. قَالَ: فَکَیْفَ الْوَجْهُ فِی أَمْرِهِ (۳)؟.

قَالُوا: تَجْمَعُ لَهُ النَّاسَ وَ تَسْأَلُهُ بِحَضْرَتِهِمْ، فَإِنْ فَسَّرَهَا بِهَذَا کَفَاکَ الْحَاضِرُونَ أَمْرَهُ، وَ إِنْ فَسَّرَهَا بِخِلَافِ ذَلِکَ افْتَضَحَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَوَجَّهَ إِلَی الْقُضَاهِ وَ بَنِی هَاشِمٍ وَ الْأَوْلِیَاءِ، وَ سُئِلَ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَذَانِ رَجُلَانِ کَنَی اللَّهُ عَنْهُمَا وَ مَنَّ بِالسَّتْرِ عَلَیْهِمَا، أَ فَیُحِبُّ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ أَنْ یَکْشِفَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ؟. فَقَالَ: لَا أُحِبُّ..

أقول:

«۱۱۴»-رَأَیْتُ فِی بَعْضِ کُتُبِ الْمَنَاقِبِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ، قَالَ الصَّادِقُ عَلَیْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ بَلَغَهُ عَنْ بَعْضٍ (۴) شَیْ ءٌ، فَأَرْسَلَ إِلَیْهِ سَلْمَانَ الْفَارِسِیَّ فَقَالَ: إِنَّهُ بَلَغَنِی عَنْکَ کَیْتَ وَ کَیْتَ وَ کَرِهْتُ أَنْ أَفْضَحَکَ، وَ جَعَلْتُ کَفَّارَهَ ذَلِکَ فَکَّ رَقَبَتِکَ مِنَ الْمَالِ الَّذِی حُمِلَ إِلَیْکَ مِنْ خُرَاسَانَ الَّذِی خُنْتَ فِیهِ اللَّهَ وَ الْمُؤْمِنِینَ.

قَالَ سَلْمَانُ: فَلَمَّا قُلْتُ ذَلِکَ لَهُ تَغَیَّرَ وَجْهُهُ وَ ارْتَعَدَتْ فَرَائِصُهُ وَ أُسْقِطَ فِی یَدَیْهِ، ثُمَّ قَالَ بِلِسَانٍ کَلِیلٍ: یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! أَمَّا الْکَلَامُ فَلَعَمْرِی قَدْ جَرَی بَیْنِی وَ بَیْنَ أَهْلِی وَ وُلْدِی وَ مَا کَانُوا بِالَّذِی یُفْشُونَ (۵) عَلَیَّ، فَمِنْ أَیْنَ عَلِمَ ابْنُ أَبِی طَالِبٍ؟ وَ أَمَّا الْمَالُ الَّذِی وَرَدَ عَلَیَّ فَوَ اللَّهِ مَا عَلِمَ بِهِ إِلَّا الرَّسُولُ الَّذِی أَتَی بِهِ، وَ إِنَّمَا هُوَ هَدِیَّهٌ، فَمِنْ أَیْنَ عَلِمَ؟ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: وَ اللَّهِ ثُمَّ وَ اللَّهِ ..- ثَلَاثاً- إِنَّ ابْنَ أَبِی طَالِبٍ سَاحِرٌ عَلِیمٌ.

۱- کتاب الاستدراک: لابن بطریق- رحمه اللّه- لا نعلم بطبعه.

۲- الفرقان: ۲۷- ۲۸.

۳- فی (س): أمر.

۴- فی (ک): عن بعض أصحابه، و الظّاهر زیاده لفظ: أصحابه.

۵- فی (ک): یغشّون، بدلا من: یفشون، نسخه.

قَالَ سَلْمَانُ: قُلْتُ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟. فَقَالَ: وَيْحَکَ! اقْبَلْ مِنِّی مَا أَقُولُهُ فَوَ اللَّهِ مَا عَلِمَ أَحَدٌ بِهَذَا الْکَلَامِ وَ لَا أَحَدٌ عَرَفَ خَبَرَ هَذَا الْمَالِ غَیْرِی، فَمِنْ أَیْنَ عَلِمَ؟ وَ مَا عَلِمَ هُوَ إِلَّا مِنَ السِّحْرِ، وَ قَدْ ظَهَرَ لِی مِنْ سِحْرِهِ غَیْرُ هَذَا؟. قَالَ سَلْمَانُ: فَتَجَاهَلْتُ عَلَیْهِ، فَقُلْتُ: بِاللَّهِ ظَهَرَ لَکَ مِنْهُ غَیْرُ هَذَا؟. قَالَ: إِی وَ اللَّهِ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟. قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِی بِبَعْضِهِ. قَالَ: إِذاً وَ اللَّهِ أَصْدُقُکَ وَ لَا أُحَرِّفُ قَلِیلًا وَ لَا کَثِیراً مِمَّا رَأَیْتُهُ مِنْهُ، لِأَنِّی أُحِبُّ أَنْ أَطَّلِعَکَ عَلَی سِحْرِ صَاحِبِکَ حَتَّی تَجْتَنِبَهُ وَ تُفَارِقَهُ، فَوَ اللَّهِ مَا فِی شَرْقِهَا وَ غَرْبِهَا أَحَدٌ أَسْحَرَ مِنْهُ، ثُمَّ احْمَرَّتْ عَیْنَاهُ وَ قَامَ وَ قَعَدَ، وَ قَالَ: یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! إِنِّی لَمُشْفِقٌ عَلَیْکَ وَ مُحِبٌّ لَکَ، عَلَی أَنَّکَ قَدِ اعْتَزَلْتَنَا وَ لَزِمْتَ ابْنَ أَبِی طَالِبٍ، فَلَوْ مِلْتَ إِلَیْنَا وَ کُنْتَ فِی جَمَاعَتِنَا لَآثَرْنَاکَ وَ شَارَکْنَاکَ فِی هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَاحْذَرِ ابْنَ أَبِی طَالِبٍ وَ لَا یَغُرَّنَّکَ مَا تَرَی مِنْ سِحْرِهِ! فَقُلْتُ: فَأَخْبِرْنِی بِبَعْضِهِ.

قَالَ: نَعَمْ، خَلَوْتُ ذَاتَ یَوْمٍ أَنَا وَ ابْنُ أَبِی طَالِبٍ (علیهما السلام) فِی شَیْ ءٍ مِنْ أَمْرِ الْخُمُسِ، فَقَطَعَ حَدِیثِی وَ قَالَ لِی: مَکَانَکَ حَتَّی أَعُودَ إِلَیْکَ، فَقَدْ عَرَضَتْ لِی حَاجَةٌ، فَخَرَجَ، فَمَا (۱) کَانَ بِأَسْرَعَ أَنِ انْصَرَفَ وَ عَلَی عِمَامَتِهِ وَ ثِیَابِهِ غُبَارٌ کَثِیرَةٌ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُکَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ؟. قَالَ: أَقْبَلْتُ عَلَی عَسَاکِرَ مِنَ الْمَلَائِکَهِ وَ فِیهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ یُرِیدُونَ بِالْمَشْرِقِ مَدِینَةً یُقَالُ لَهَا: صَحُورُ، فَخَرَجْتُ لِأُسَلِّمَ عَلَیْهِ، فَهَذِهِ الْغَبَرَهُ مِنْ ذَلِکَ، فَضَحِکْتُ تَعَجُّباً مِنْ قَوْلِهِ، وَ قُلْتُ: یَا أَبَا الْحَسَنِ! رَجُلٌ قَدْ بَلِیَ فِی قَبْرِهِ وَ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّکَ لَقِیتَهُ السَّاعَهَ وَ سَلَّمْتَ عَلَیْهِ، هَذَا مَا لَا یَکُونُ أَبَداً. فَغَضِبَ مِنْ قَوْلِی، ثُمَّ نَظَرَ إِلَیَّ فَقَالَ: أَ تُکَذِّبُنِی؟!. قُلْتُ: لَا تَغْضَبْ فَإِنَّ هَذَا مَا لَا یَکُونُ. قَالَ: فَإِنْ عَرَضْتُهُ عَلَیْکَ حَتَّی لَا تُنْکِرَ مِنْهُ شَیْئاً تُحْدِثُ لِلَّهِ تَوْبَةً مِمَّا أَنْتَ عَلَیْهِ؟. قُلْتُ: لَعَمْرُ اللَّهِ. فَاعْرِضْهُ عَلَیَّ، فَقَالَ: قُمْ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ إِلَی طَرَفِ الْمَدِینَهِ، فَقَالَ لِی: یَا شَاکُّ غَمِّضْ عَیْنَیْکَ، فَغَمَّضْتُهَا فَمَسَحَهُمَا ثُمَّ قَالَ: یَا غَافِلُ افْتَحْهُمَا، فَفَتَحْتُهُمَا فَإِذَا أَنَا وَ اللَّهِ- یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ- بِرَسُولِ

۱- فی (س): فیما.

اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) مَعَ الْمَلَائِکَهِ لَمْ أَنْکِرْ مِنْهُ شَیْئاً، فَبَقِیتُ وَ اللَّهِ مُتَعَجِّباً أَنْظُرُ فِی وَجْهِهِ، فَلَمَّا أَطَلْتُ النَّظَرَ إِلَیْهِ فَعَضَّ الْأَنَامِلَ بِالْأَسْنَانِ وَ قَالَ لِی: یَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ! أَ کَفَرْتَ بِالَّذِی خَلَقَکَ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَهٍ ثُمَّ سَوَّاکَ رَجُلًا (۱)، قَالَ: فَسَقَطْتُ مَغْشِیّاً عَلَی الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَفَقْتُ قَالَ لِی: هَلْ رَأَیْتَهُ وَ سَمِعْتَ کَلَامَهُ؟. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ:

انْظُرْ إِلَی النَّبِیِّ (صلی الله علیه و آله)، فَنَظَرْتُ فَإِذَا لَا عَیْنَ وَ لَا أَثَرَ وَ لَا خَبَرَ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ لَا مِنْ تِلْکَ الْخُیُولِ. فَقَالَ لِی: یَا مِسْکِینُ فَأَحْدِثْ تَوْبَهً مِنْ سَاعَتِکَ هَذِهِ.

فَاسْتَقَرَّ عِنْدِی فِی ذَلِکَ الْیَوْمِ أَنَّهُ أَسْحَرُ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَ بِاللَّهِ لَقَدْ خِفْتُهُ فِی ذَلِکَ الْیَوْمِ وَ هَالَنِی أَمْرُهُ، وَ لَوْ لَا أَنِّی وَقَفْتُ- یَا سَلْمَانُ- عَلَی أَنَّکَ تُفَارِقُهُ مَا أَخْبَرْتُکَ، فَاکْتُمْ هَذَا وَ کُنْ مَعَنَا لِتَکُونَ مِنَّا وَ إِلَیْنَا حَتَّی أُوَلِّیَکَ الْمَدَائِنَ وَ فَارِسَ، فَصِرْ إِلَیْهِمَا وَ لَا تُخْبِرِ ابْنَ أَبِی طَالِبٍ (علیهما السلام) بِشَیْ ءٍ مِمَّا جَرَی بَیْنَنَا، فَإِنِّی (۲) لَا آمَنُهُ أَنْ یَفْعَلَ لِی مِنْ کَیْدِهِ شَیْئاً.

قَالَ: فَضَحِکْتُ وَ قُلْتُ: إِنَّکَ لَتَخَافُهُ؟.

قَالَ: إِی وَ اللَّهِ خَوْفاً لَا أَخَافُ شَیْئاً مِثْلَهُ. قَالَ سَلْمَانُ: فَنَشَطْتُ مُتَجَاهِلًا بِمَا حَدَّثَنِی وَ قُلْتُ: یَا عَبْدَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِی عَنْ غَیْرِهِ فَوَ اللَّهِ إِنَّکَ أَخْبَرْتَنِی عَنْ أُعْجُوبَهٍ؟.

قَالَ: إِذاً أُخْبِرُکَ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا مِمَّا عَایَنْتُهُ أَنَا بِعَیْنِی. قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِی.

قَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ أَتَانِی یَوْماً مُغْضَباً وَ فِی یَدِهِ قَوْسُهُ فَقَالَ لِی: یَا فُلَانُ! عَلَیْکَ بِشِیعَتِکَ الطُّغَاهِ وَ لَا تَتَعَرَّضْ لِشِیعَتِی، فَإِنِّی خَلِیقٌ أَنْ أُنَکِّلَ بِکَ. فَغَضِبْتُ أَنَا أَیْضاً- وَ لَمْ أَکُنْ وَقَفْتُ عَلَی سِحْرِهِ قَبْلَ ذَلِکَ-، فَقُلْتُ: یَا ابْنَ أَبِی طَالِبٍ! مَهْ، مَا هَذَا الْغَضَبُ وَ السَّلْطَنَهُ؟. أَ تَعْرِفُنِی حَقَّ الْمَعْرِفَهِ؟. قَالَ: نَعَمْ، فَوَ اللَّهِ لَأَعْرِفَنَّ قَدْرَکَ، ثُمَّ رَمَی بِقَوْسِهِ الْأَرْضَ، وَ قَالَ: خُذِیهِ، فَصَارَتْ ثُعْبَاناً عَظِیماً مِثْلَ ثُعْبَانِ مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ فَفَغَرَ فَاهُ (۳) فَأَقْبَلَ نَحْوِی لِیَبْلَعَنِی، فَلَمَّا رَأَیْتُ ذَلِکَ طَارَ رُوحِی فَرَقاً وَ خَوْفاً

۱- الکهف: ۳۷.

۲- فی (س): فانه.

۳- جاء فی حاشیه (ک): فغر فاه .. أی فتحه. صحاح. انظر: صحاح اللّغه: ۲- ۷۸۲.

وَ صِحْتُ وَ قُلْتُ: اللَّهَ! اللَّهَ! الْأَمَانَ الْأَمَانَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اذْكُرْ مَا كَانَ فِي خِلَافِهِ الْأَوَّلِ مِنِّي حِينَ وَثَبَ إِلَيْکَ، وَ بَعْدُ فَاذْكُرْ مَا كَانَ مِنِّي إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْفَاسِقِ بْنِ الْفَاسِقِ حِينَ أَمَرَهُ الْخَلِيفَهُ بِقَتْلِکَ، وَ بِاللَّهِ مَا شَاوَرَنِي فِي ذَلِکَ فَكَانَ مِنِّي مَا كَانَ حَتَّى شَكَانِي وَ وَقَعَ بَيْنَنَا الْعَدَاوَهُ، وَ اذْكُرْ- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ- مَا كَانَ مِنِّي فِي مَقَامِي حِينَ قُلْتُ: إِنَّ بَيْعَهَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَهً فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ، فَارْتَابَ النَّاسُ وَ صَاحُوا وَ قَالُوا: طَعَنَ عَلَى صَاحِبِهِ، قَدْ عَرَفْتَ هَذَا كُلَّهُ، وَ بِاللَّهِ إِنَّ شِيعَتَکَ يُؤْذُونَنِي وَ يُشَنِّعُونَ عَلَيَّ، وَ لَوْ لَا مَكَانُکَ- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ- لَكُنْتُ نَكَلْتُ بِهِمْ، وَ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَتَعَرَّضْ لَهُمْ مِنْ أَجْلِکَ وَ كَرَامَتِکَ، فَاكْفُفْ عَنِّي هَذَا الثُّعْبَانَ فَإِنَّهُ يَبْلَعُنِي. فَلَمَّا سَمِعَ هَذَا الْمَقَالَ مِنِّي قَالَ: أَيُّهَا الْمِسْكِينُ لَطُفْتَ فِي الْكَلَامِ، وَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ (۱) نَشْكُرُ الْقَلِيلَ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى الثُّعْبَانِ وَ قَالَ: مَا تَقُولُ؟. قُلْتُ: الْأَمَانَ! الْأَمَانَ! قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي لَمْ أَقُلْ إِلَّا حَقّاً، فَإِذَا قَوْسُهُ فِي يَدِهِ وَ لَيْسَ هُنَاکَ ثُعْبَانٌ وَ لَا شَيْ ءٌ، فَلَمْ أَزَلْ أَحْذَرُهُ وَ أَخَافُهُ إِلَى يَوْمِي هَذَا.

قَالَ سَلْمَانُ: فَضَحِكْتُ وَ قُلْتُ: وَ اللَّهِ مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأُعْجُوبَاتِ.

قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! هَذَا مَا رَأَيْتُهُ أَنَا بِعَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَ لَوْ لَا أَنِّي قَدْ رَفَعْتُ الْحِشْمَهَ فِيمَا بَيْنِي وَ بَيْنَکَ مَا كُنْتُ بِالَّذِي أُخْبِرُکَ بِهَذَا.

قَالَ سَلْمَانُ: فَتَجَاهَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَلْ رَأَيْتَ مِنْهُ سِحْراً غَيْرَ مَا أَخْبَرْتَنِي بِهِ؟. قَالَ: نَعَمْ، لَوْ حَدَّثْتُکَ لَبَقِيتَ مِنْهُ مُتَحَيِّراً، وَ لَا تَقُلْ- يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ- إِنَّ هَذَا السِّحْرَ هُوَ الَّذِي أَظْهَرَهُ، لَا وَ اللَّهِ وَ لَكِنْ هُوَ وِرَاثَهٌ يَرِثُونَهَا. قُلْتُ: كَيْفَ؟.

قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ رَأَى مِنْ أَبِيهِ أَبِي طَالِبٍ وَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ سِحْراً لَمْ يُسْمَعْ بِمِثْلِهِ، وَ ذَكَرَ أَبِي أَنَّ أَبَاهُ نُفَيْلًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى مِنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سِحْراً لَمْ يُسْمَعْ بِمِثْلِهِ.

قَالَ سَلْمَانُ: فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي بِمَا أَخْبَرَکَ بِهِ أَبُوکَ؟.

قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) فِي سَفَرٍ يُرِيدُونَ الشَّامَ

۱- لا توجد: بيت، فى (س).

مَعَ تُجَّارِ قُرَيْشٍ تَخْرُجُ مِنَ السَّنَهِ إِلَى السَّنَهِ مَرَّهً وَاحِدَهً فَيَجْمَعُونَ أَمْوَالًا كَثِيرَهً، وَ لَمْ يَكُنْ فِي الْعَرَبِ أَتْجَرُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطُّرُقِ إِذَا قَوْمٌ مِنَ الْأَعْرَابِ قُطَّاعٌ شَاكُونَ فِي السِّلَاحِ لَا يُرَى مِنْهُمْ إِلَّا الْحَدَقُ، فَلَمَّا ظَهَرُوا لَنَا هَالَنَا أَمْرُهُمْ وَ فَزِعْنَا وَ وَقَعَ الصِّيَاحُ فِي الْقَافِلَهِ، وَ اشْتَغَلَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِنَفْسِهِ يُرِيدُ أَنْ يَنْجُوَ بِنَفْسِهِ فَقَطْ، وَ دَهِمَنَا أَمْرٌ جَلِيلٌ، وَ اجْتَمَعْنَا وَ عَزَمْنَا عَلَى الْهَرَبِ، فَمَرَرْنَا بِأَبِي طَالِبٍ وَ هُوَ جَالِسٌ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا طَالِبٍ! مَا لَكَ؟ أَ لَا تَرَى مَا قَدْ دَهِمَنَا فَانْجُ بِنَفْسِكَ مَعَنَا؟.

فَقَالَ: إِلَى أَيْنَ نَهْرُبُ فِي هَذِهِ الْبَرَارِي؟. قُلْنَا: فَمَا الْحِيلَهُ؟. قَالَ: الْحِيلَهُ أَنْ نَدْخُلَ هَذِهِ الْجَزِيرَهَ فَنُقِيمَ فِيهَا وَ نَجْمَعَ أَمْتِعَتَنَا وَ دَوَابَّنَا وَ أَمْوَالَنَا فِيهَا.

قَالَ: فَبَقِينَا مُتَعَجِّبِينَ، وَ قُلْنَا: لَعَلَّهُ جُنَّ وَ فَزِعَ مِمَّا نَزَلَ بِهِ، فَقُلْنَا: وَيْحَكَ! وَ لَنَا هُنَا جَزِيرَهٌ؟! قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا: أَيْنَ هِيَ؟. قَالَ: انْظُرُوا أَمَامَكُمْ. قَالَ:

فَنَظَرْنَا إِذَا وَ اللَّهِ جَزِيرَهٌ عَظِيمَهٌ لَمْ يَرَ النَّاسُ أَعْظَمَ مِنْهَا وَ لَا أَحْصَنَ مِنْهَا، فَارْتَحَلْنَا وَ حَمَلْنَا أَمْتِعَتَنَا، فَلَمَّا قَرِبْنَا مِنْهَا إِذَا بَيْنَنَا وَ بَيْنَهَا وَادٍ عَظِيمٌ مِنْ مَاءٍ لَا يُمْكِنُ أَحَداً أَنْ يَسْلُكَهُ، فَقَالَ: وَيْحَكُمْ! أَ لَا تَرَوْنَ هَذَا الطَّرِيقَ الْيَابِسَ الَّذِي فِي وَسَطِهِ قُلْنَا: لَا.

قَالَ: فَانْظُرُوا أَمَامَكُمْ وَ عَنْ يَمِينِكُمْ، فَنَظَرْنَا فَإِذَا وَ اللَّهِ طَرِيقٌ يَابِسٌ سَهْلُ الْمَسْلَكِ فَفَرِحْنَا، وَ قُلْنَا: لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا بِأَبِي طَالِبٍ، فَسَلَكَ وَ سَلَكْنَا خَلْفَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْجَزِيرَهَ فَحَطَطْنَا، فَقَامَ أَبُو طَالِبٍ فَخَطَّ خَطّاً عَلَى جَمِيعِ الْقَافِلَهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا قَوْمُ! أَبْشِرُوا فَإِنَّ الْقَوْمَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكُمْ وَ لَا أَحَدٌ مِنْهُمْ بِسُوءٍ.

قَالَ: وَ أَقْبَلَتِ الْأَعْرَابُ يَتَرَاكَضُونَ خَلْفَنَا، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى الْوَادِي إِذَا بَحْرٌ عَظِيمٌ قَدْ حَالَ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَنَا فَبَقُوا مُتَعَجِّبِينَ، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَ قَالُوا: يَا قَوْمُ! هَلْ رَأَيْتُمْ قَطُّ هَاهُنَا جَزِيرَهً أَوْ بَحْراً؟. قَالُوا: لَا. فَلَمَّا كَثُرَ تَعَجُّبُهُمْ قَالَ شَيْخٌ مِنْهُمْ- قَدْ مَرَّتْ عَلَيْهِ (1) التَّجَارِبُ-: يَا قَوْمُ! أَنَا أُطْلِعُكُمْ عَلَى بَيَانِ هَذَا الْأَمْرِ السَّاعَهَ. قَالُوا: هَاتِ- يَا شَيْخُ- فَإِنَّكَ أَقْدَمُنَا وَ أَكْبَرُنَا سِنّاً وَ أَكْثَرُنَا تجاربا [تَجَارِبَ] . قَالَ:

۱- فی (س): مرّ علیه.

نَادُوا الْقَوْمَ، فَنَادَوْهُمْ، فَقَالُوا: مَا تُرِيدُونَ؟. قَالَ الشَّيْخُ: قُولُوا لَهُمْ: أَ فِيكَمْ أَحَدٌ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَنَادَوْهُمْ، فَقَالُوا: نَعَمْ، فِينَا أَبُو طَالِبِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

قَالَ الشَّيْخُ: يَا قَوْمُ!، قَالُوا: لَبَّيْكَ. قَالَ: لَا يُمْكِنُنَا أَنْ نَصِلَ إِلَيْهِمْ بِسُوءٍ أَصْلًا، فَانْصَرِفُوا وَ لَا تَشْتَغِلُوا بِهِمْ، فَوَ اللَّهِ مَا فِي أَيْدِيكُمْ مِنْهُمْ قَلِيلٌ وَ لَا كَثِيرٌ، فَقَالُوا: قَدْ خَرِفْتَ أَيُّهَا الشَّيْخُ، أَ تَنْصَرِفُ عَنْهُمْ وَ تَتْرُكُ هَذِهِ الْأَمْوَالَ الْكَثِيرَةَ وَ الْأَمْتِعَةَ النَّفِيسَةَ مَعَهُمْ؟!، لَا وَ اللَّهِ وَ لَكِنْ نُحَاصِرُهُمْ أَوْ يَخْرُجُونَ إِلَيْنَا فَنَسْلُبُهُمْ. قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ نَصَحْتُ لَكُمْ وَ لَكِنْ لا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ، فَاتْرُكُوا نُصْحَكُمْ وَ ذَرُوا. قَالُوا: اسْكُتْ يَا جَاهِلُ! فَحَطُّوا رَوَاحِلَهُمْ لِيُحَاصِرُوهُمْ فَلَمَّا حَطُّوا أَبْصَرَ بَعْضُهُمْ بِالطَّرِيقِ الْيَابِسِ، فَصَاحَ: يَا قَوْمُ! هَاهُنَا طَرِيقٌ يَابِسٌ، فَأَبْصَرَ الْقَوْمُ كُلُّهُمُ الطَّرِيقَ الْيَابِسَ، وَ فَرِحُوا وَ قَالُوا: نَسْتَرِيحُ سَاعَةً وَ نَعْلِفُ دَوَابَّنَا ثُمَّ نَرْتَحِلُ إِلَيْهِمْ فَإِنَّهُمْ لَا يُمْكِنُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّصُوا، فَفَعَلُوا، فَلَمَّا أَرَادُوا الِارْتِحَالَ تَقَدَّمَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ إِلَى الطَّرِيقِ الْيَابِسِ فَلَمَّا تَوَسَّطُوا غَرِقُوا وَ بَقِيَ الْآخَرُونَ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ فَأَمْسَكُوا وَ نَدِمُوا فَاجْتَمَعُوا إِلَى الشَّيْخِ، وَ قَالُوا: وَيْحَكَ يَا شَيْخُ! أَلَّا أَخْبَرْتَنَا أَمْرَ هَذَا الطَّرِيقِ فَإِنَّهُ قَدْ أُغْرِقَ فِيهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ. قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ وَ نَصَحْتُ لَكُمْ فَخَالَفْتُمُونِي وَ عَصَيْتُمْ أَمْرِي حَتَّى هَلَكَ مِنْكُمْ مَنْ هَلَكَ. قَالُوا لَهُ: وَ مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ ذَاكَ يَا شَيْخُ؟. قَالَ:

وَيْحَكُمْ! إِنَّا خَرَجْنَا مَرَّةً قَبْلَ هَذَا نُرِيدُ الْغَارَةَ عَلَى تِجَارَةِ قُرَيْشٍ، فَوَقَعْنَا عَلَى الْقَافِلَةِ فَإِذَا فِيهَا مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَمْتِعَةِ مَا لَا يُحْصَى كَثْرَةً، فَقُلْنَا (۱) قَدْ جَاءَ الْغِنَى آخِرَ الْأَبَدِ، فَلَمَّا أَحَسُّوا بِنَا- وَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُمْ إِلَّا قَدْرُ مِيلٍ- قَامَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْقَافِلَةِ! مَا تَرَوْنَ؟. قَالُوا: مَا تَرَى، قَدْ دَهِمَنَا هَذَا الْخَيْلُ الْكَثِيرُ، فَسَلُوهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنَّا أَمْوَالَنَا وَ يُخَلُّوا سِرْبَنَا فَإِنَّا إِنْ نَجَوْنَا بِأَنْفُسِنَا فَقَدْ فُزْنَا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قُومُوا وَ ارْتَحِلُوا فَلَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ. فَقُلْنَا: وَيْحَكَ! وَ قَدْ قَرُبَ الْقَوْمُ وَ إِنِ ارْتَحَلْنَا وَضَعُوا عَلَيْنَا السُّيُوفَ. فَقَالَ: وَيْحَكُمْ! إنا [إِنَ] (۲) لَنَا رَبّاً يَمْنَعُنَا مِنْهُمْ،

۱- في (ک): فقلنا ما ..، و الظّاهر أنّ: ما، زائده.

۲- نسخه جاءت في مطبوع البحار: إنّ، بدلا من: إنّا.

وَ هُوَ رَبُّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ، وَ مَا اسْتَجَرْنَا بِهِ قَطُّ إِلَّا أَجَارَنَا، فَقُومُوا وَ بَادِرُوا. قَالَ: فَقَامَ الْقَوْمُ وَ ارْتَحَلُوا، فَجَعَلُوا يَسِيرُونَ سَيْراً رُوَيْداً، وَ نَحْنُ نَتْبَعُهُمْ بِالرَّكْضِ الْحَثِيثِ وَ السَّيْرِ الشَّدِيدِ فَلَا نَلْحَقُهُمْ، وَ كَثُرَ تَعَجُّبُنَا مِنْ ذَلِكَ، وَ نَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ وَ قُلْنَا: يَا قَوْمُ! هَلْ رَأَيْتُمْ أَعْجَبَ مِنْ هَذَا؟! إِنَّهُمْ يَسِيرُونَ سَيْراً رُوَيْداً وَ نَحْنُ نَتَرَاكَضُ فَلَا يُمْكِنُنَا أَنْ نَلْحَقَهُمْ، فَمَا زَالَ ذَلِكَ دَأْبَنَا وَ دَأْبَهُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ لَيَالِيَهَا، كُلَّ يَوْمٍ يَخْطُونَ فَيَقُومُ عَبْدُ اللَّهِ فَيَخُطُّ خَطّاً حَوْلَ الْقَافِلَةِ وَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ:

لَا تَخْرُجُوا مِنَ الْخَطِّ فَإِنَّهُمْ لَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمْ فَنَنْتَهِي إِلَى الْخَطِّ فَلَا يُمْكِنُنَا أَنْ نَتَجَاوَزَهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ- كُلَّ يَوْمٍ يَسِيرُونَ سَيْراً رُوَيْداً وَ نَحْنُ نَتَرَاكَضُ أَشْرَفْنَا عَلَى هَلَاكِ أَنْفُسِنَا وَ عَطِبَتْ دَوَابُّنَا وَ بَقِينَا لَا حَرَكَةَ بِنَا وَ لَا نُهُوضَ، فَقُلْنَا: يَا قَوْمُ! هَذَا وَ اللَّهِ الْعَطَبُ وَ الْهَلَاكُ، فَمَا تَرَوْنَ؟. قَالُوا: الرَّأْيُ الِانْصِرَافُ عَنْهُمْ (۱)، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ سَحَرَةٌ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنْ كَانُوا سَحَرَةً فَالرَّأْيُ أَنْ نَغِيبَ عَنْ أَبْصَارِهِمْ وَ نُوهِمَهُمْ أَنَّا قَدِ انْصَرَفْنَا عَنْهُمْ، فَإِذَا ارْتَحَلُوا كَرَرْنَا عَلَيْهِمْ كَرَّةً وَ هَجَمْنَا عَلَيْهِمْ فِي مَضِيقٍ. قَالُوا: نِعْمَ الرَّأْيُ هَذَا، فَانْصَرَفْنَا عَنْهُمْ وَ أَوْهَمْنَاهُمْ أَنَّا قَدْ يَئِسْنَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ ارْتَحَلُوا وَ مَضَوْا فَتَرَكْنَاهُمْ حَتَّى اسْتَبْطَنُوا وَادِياً فَقُمْنَا فَأَسْرَجْنَا وَ رَكِبْنَا حَتَّى لَحِقْنَاهُمْ، فَلَمَّا أَحَسُّوا بِنَا فَزِعُوا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَ قَالُوا: قَدْ لَحِقُونَا. فَقَالَ: لَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ، امْضُوا رُوَيْداً. قَالَ: فَجَعَلُوا يَسِيرُونَ سَيْراً رُوَيْداً، وَ نَحْنُ نَتَرَاكَضُ وَ نَقْتُلُ أَنْفُسَنَا وَ دَوَابَّنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَوْتِ مَعَ دَوَابِّنَا، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ النَّهَارِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: حُطُّوا رَوَاحِلَكُمْ، وَ قَامَ فَخَطَّ خَطّاً وَ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا مِنَ الْخَطِّ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكُمْ بِمَكْرُوهٍ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْخَطِّ فَوَ اللَّهِ مَا أَمْكَنَنَا أَنْ نَتَجَاوَزَهُ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: وَ اللَّهِ مَا بَقِيَ إِلَّا الْهَلَاكُ أَوِ الِانْصِرَافُ عَنْهُمْ عَلَى أَنْ لَا نَعُودَ إِلَيْهِمْ. قَالَ: فَانْصَرَفْنَا عَنْهُمْ فَقَدْ عَطِبَتْ دَوَابُّنَا وَ هَلَكَتْ، وَ كَانَتْ سَفْرَةً مَشُومَةً عَلَيْنَا، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْخِ قَالُوا: أَلَّا أَخْبَرْتَنَا بِهَذَا

۱- لا توجد: عنهم، في (س).

الْحَدِيثِ فَكُنَّا نَنْصَرِفُ عَنْهُمْ وَ لَمْ يَغْرَقْ (۱) مِنَّا مَنْ غَرِقَ؟.

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ وَ نَصَحْتُ لَكُمْ، وَ قُلْتُ لَكُمْ: انْصَرِفُوا عَنْهُمْ فَلَيْسَ لَكُمُ الْوُصُولُ إِلَيْهِمْ، وَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَ قُلْتُمْ: إِنِّي قَدْ خَرِفْتُ وَ ذَهَبَ عَقْلِي، فَلَمَّا سَمِعَ أَبِي هَذَا الْكَلَامَ مِنَ الشَّيْخِ وَ هُوَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ عَلَى رَأْسِ الْخُطَّهِ نَظَرَ إِلَى أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: وَيْحَكَ! أَ مَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ الشَّيْخُ؟.

قَالَ: بَلَى يَا خَطَّابُ! أَنَا وَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْقَافِلَهِ وَ أَنَا غُلَامٌ صَغِيرٌ، وَ كَانَ هَذَا الشَّيْخُ عَلَى قَعُودٍ لَهُ، وَ كَانَ شَائِكاً لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا حَدَقَتُهُ، وَ كَانَتْ لَهُ جُمَّهٌ قَدْ أَرْخَاهَا عَنْ يَمِينِهِ وَ شِمَالِهِ.

فَقَالَ الشَّيْخُ: صَدَقَ وَ اللَّهِ كُنْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى قَعُودٍ عَلَيَّ ذُؤَابَتَانِ قَدْ أَرْسَلْتُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَ شِمَالِي. قَالَ الْخَطَّابُ: فَانْصَرِفُوا عَنَّا.

فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: ارْتَحِلُوا. فَارْتَحَلْنَا، فَإِذَا لَا جَزِيرَهَ وَ لَا بَحْرَ وَ لَا مَاءَ، وَ إِذَا نَحْنُ عَلَى الْجَادَّهِ وَ الطَّرِيقِ الَّذِي لَمْ نَزَلْ نَسْلُكُهُ فَسِرْنَا وَ تَخَلَّصْنَا بِسِحْرِ أَبِي طَالِبٍ حَتَّى وَرَدْنَا الشَّامَ فَرِحِينَ مُسْتَبْشِرِينَ، وَ حَلَفَ الْخَطَّابُ أَنَّهُ مَرَّ بَعْدُ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ بِعَيْنِهِ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّهً إِلَى الشَّامِ فَلَمْ يَرَ جَزِيرَهً وَ لَا بَحْراً وَ لَا مَاءً، وَ حَلَفَتْ قُرَيْشٌ عَلَى ذَلِكَ، فَهَلْ هَذَا- يَا سَلْمَانُ- إِلَّا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ؟.

قَالَ سَلْمَانُ: قُلْتُ: وَ اللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ إِلَّا أَنَّكَ تُورِدُ عَلَيَّ عَجَائِبَ مِنْ أَمْرِ بَنِي هَاشِمٍ.

قَالَ: نَعَمْ، يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! هُمْ أَهْلُ بَيْتٍ يَتَوَارَثُونَ السِّحْرَ كَابِراً عَنْ كَابِرٍ!.

قَالَ سَلْمَانُ: فَقُلْتُ- وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَقْطَعَ الْحَدِيثَ-: مَا أَرَى أَنَّ هَذَا سِحْرٌ.

قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! تَرَى كَذَبَ الْخَطَّابُ وَ أَصْحَابُهُ، أَ تَرَاكَ مَا حَدَّثْتُكَ بِهِ مِمَّا عايتنه [عَايَنْتُهُ] أَنَا بِعَيْنِي كذب [كَذِباً]؟.

قَالَ سَلْمَانُ: فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ: وَيْلَكَ! إِنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ وَ لَا كَذَبَ الْخَطَّابُ

ص: ۲۵۳

۱- في (س): و لم يعرف.

وَ أَصْحَابُهُ، وَ هَذَا كُلُّهُ صِدْقٌ وَ حَقٌّ.

فَقَالَ: وَ اللَّهِ لَا تُفْلِحُ أَبَداً، وَ كَيْفَ تُفْلِحُ وَ قَدْ سَحَرَكَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ؟.

قُلْتُ: فَاتْرُكْ هَذَا .. مَا تَقُولُ فِي فَكِّ الرَّقَبَةِ وَ الْمَالِ الَّذِي وَافَاكَ مِنْ خُرَاسَانَ؟.

قَالَ: وَيْحَكَ! يُمْكِنُنِي أَنْ أَعْصِيَ هَذَا السَّاحِرَ فِي شَيْ ءٍ يَأْمُرُنِي بِهِ؟ نَعَمْ أَفُكُّهَا عَلَى رَغْمٍ مِنِّي وَ أَوْجَهَ بِالْمَالِ إِلَيْهِ.

قَالَ سَلْمَانُ: فَانْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا بَصُرَ بِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا سَلْمَانُ! طَالَ حَدِيثُكُمَا. قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَدَّثَنِي بِالْعَجَائِبِ مِنْ أَمْرِ الْخَطَّابِ وَ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ: نَعَمْ- يَا سَلْمَانُ- قَدْ عَلِمْتُ ذَلِكَ وَ سَمِعْتُ جَمِيعَ مَا جَرَى بَيْنَكُمَا، وَ مَا قَالَ لَكَ أَيْضاً إِنَّكَ لَا تُفْلِحُ.

قَالَ سَلْمَانُ: وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا حَضَرَ الْكَلَامَ غَيْرِي وَ غَيْرُهُ، فَأَخْبَرَنِي مَوْلَايَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَمِيعِ مَا جَرَى بَيْنِي وَ بَيْنَهُ.

ثُمَّ قَالَ: يَا سَلْمَانُ! عُدْ إِلَيْهِ فَخُذْ مِنْهُ الْمَالَ وَ أَحْضِرْ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ فَرِّقْهُ إِلَيْهِمْ.

بیان: القعود- بالفتح- من البعیر الّذی یقتعده الرّاعی فی کلّ حاجه (۱)، و هذا الخبر و إن کان غریبا (۲) غیر مذکور فی الکتب المعتبره، لکن لمّا وجدناه فی أصل عتیق أخرجناه.

«۱۱۵»-کنز (۳): رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ فَضَالَهَ، عَنْ أَيُّوبَ (۴)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُيَسِّرٍ، عَنْ بَعْضِ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ

۱- کما فی الصحاح ۲- ۵۲۵، و لسان العرب ۳- ۳۵۹، و غیرهما.

۲- فی (س): قریبا، و هو خلاف الظاهر.

۳- تأویل الآیات الظّاهره ۲- ۶۰۸، حدیث ۱.

۴- فی المصدر: أبان، و لعلّ کلمه: ابن، سقطت قبل کلمه أیّوب من المتن.

خَلَقْنَا الْإِنْسانَ وَ نَعْلَمُ ما تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ (۱)، قالَ: هُوَ الْأَوَّلُ.

وَ قالَ قَرِينُهُ رَبَّنا ما أَطْغَيْتُهُ وَ لكِنْ كانَ فِی ضَلالٍ بَعِيدٍ (۲) (۳)، قالَ: هُوَ زُفَرُ، وَ هذِهِ الْآیاتُ إِلَی قَوْلِهِ: يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ (۴) فِيهِمَا وَ فِی أَتْبَاعِهِمَا، وَ كانُوا أَحَقَّ بِها وَ أَهْلَها (۵).

«۱۱۶»-كنز (۶): رَوَی بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ مَرْفُوعاً إِلَی أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِمَوْلَایَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْ ءٍ تَنْفِي بِهِ عَنِّی مَا خَامَرَ نَفْسِی؟. قَالَ: ذَاکَ إِلَيْکَ. قُلْتُ: أَسْأَلُکَ عَنِ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِی؟.

فَقَالَ: عَلَيْهِمَا لَعَائِنُ اللَّهِ، كِلَاهُمَا (۷) مَضَيَا وَ اللَّهِ مُشْرِكَيْنِ كَافِرَيْنِ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ. قُلْتُ: يَا مَوْلَایَ وَ الْأَئِمَّهُ مِنْكُمْ يُحْيُونَ الْمَوْتَی؟ وَ يُبْرِءُونَ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ؟

وَ يَمْشُونَ عَلَی الْمَاءِ؟.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَعْطَی اللَّهُ نَبِيّاً شَيْئاً إِلَّا أَعْطَی مُحَمَّداً صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِثْلَهُ، وَ أَعْطَاهُ مَا لَمْ يُعْطِهِمْ وَ مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ، وَ كُلُّ مَا كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَدْ أَعْطَاهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ الْحَسَنَ ثُمَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ثُمَّ إِمَاماً (۸) بَعْدَ إِمَامٍ إِلَی يَوْمِ الْقِيَامَهِ، مَعَ الزِّيَادَهِ الَّتِی تَحْدُثُ فِی كُلِّ سَنَهٍ، وَ فِی كُلِّ شَهْرٍ، وَ فِی كُلِّ يَوْمٍ (۹)..

ص: ۲۵۵

۱- سوره ق: ۱۶.

۲- فی تأويل الآيات الظّاهره: و قال فی قوله قال.

۳- سوره ق: ۲۷.

۴- سوره ق: ۳۰.

۵- و ذكره فی تفسير البرهان ۴- ۲۱۹، حديث ۱. و جاء بهذا المضمون فی تفسير القمّیّ: ۶۴۳، و فی طبعه النّجف ۲- ۳۲۴.

۶- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۶۳۱- ۶۳۲، حديث ۴.

۷- فی المصدر: كلّها، بدلا من: كلاهما.

۸- فی المطبوع من البحار نسخه بدل: من، ثمّ رمز بعدها: ظ، أی ظاهرا ..

۹- و قد سلف فی بحار الأنوار ۲۷- ۲۹، حديث ۱، و حكاه هناک عن بصائر الدّرجات: ۲۶۹، حديث ۲- مع اختلاف-.

«۱۱۷»-کنز (۱): مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِکٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سَعِیدِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّیِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَی: الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ بِحُسْبانٍ (۲)؟.

قَالَ (۳): إِنَّ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ آیَتَانِ مِنْ آیَاتِ اللَّهِ یَجْرِیَانِ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ضَرَبَ ذَلِکَ مَثَلًا لِمَنْ وَثَبَ عَلَیْنَا وَ هَتَکَ حُرْمَتَنَا وَ ظَلَمَنَا حَقَّنَا، فَقَالَ: هُمَا بِحُسْبَانٍ، قَالَ:

هُمَا فِی عَذَابِی (۴)..

إیضاح:

بِحُسْبانٍ. قال المفسّرون: أی یجریان بحساب مقدّر معلوم فی بروجهما و منازلهما (۵).

و قال فی القاموس: الحسبان- بالضم- جمع الحساب و العذاب و البلاء و الشّرّ (۶)، فالتعبیر عنهما بالشمس و القمر علی زعم أتباعهما أو علی التهکّم.

«۱۱۸»-وَ یُؤَیِّدُهُ مَا رَوَاهُ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ (۷)، عَنْ أَبِیهِ، عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الرِّضَا عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی: الرَّحْمنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ (۸) قَالَ: اللَّهُ عَلَّمَ مُحَمَّداً الْقُرْآنَ. قُلْتُ: خَلَقَ الْإِنْسانَ (۹)؟. قَالَ: ذَلِکَ أَمِیرُ

۱- تأویل الآیات الظّاهره ۲- ۶۳۲، حدیث ۵.

۲- الرّحمن: ۵.

۳- فی المصدر زیاده: یا داود سألت عن أمر فاکتف بما یرد علیک.

۴- قد سلف من المصنّف- قدّس سرّه- فی بحاره ۲۴- ۳۰۹، حدیث ۱۲، و ذکره هناک مفصّلا، و جاء فی تفسیر البرهان ۴- ۲۶۴، حدیث ۳.

۵- کما فی مجمع البیان ۹- ۱۹۷- ۱۹۸، و تفسیر الفخر الرازیّ ۲۹- ۸۷، و تفسیر البیضاوی ۵- ۱۰۸.

۶- القاموس ۱- ۵۶، و قارنه ب: تاج العروس ۱- ۲۱۲.

۷- تفسیر القمّیّ ۲- ۳۴۳.

۸- الرّحمن: ۱- ۲.

۹- الرّحمن: ۳.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قُلْتُ: عَلَّمَهُ الْبَيانَ (۱)؟. قالَ: عَلَّمَهُ بَيَانَ (۲) كُلِّ شَيْ ءٍ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ. قُلْتُ: الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ بِحُسْبانٍ (۳)؟. قَالَ: هُمَا بِعَذَابِ اللَّهِ. قُلْتُ: الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ يُعَذَّبَانِ؟. قَالَ: سَأَلْتَ عَنْ شَيْ ءٍ فَأَيْقِنْهُ (۴)، إِنَّ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَجْرِيَانِ بِأَمْرِهِ مُطِيعَانِ لَهُ، ضَوْؤُهُمَا مِنْ نُورِ عَرْشِهِ وَ حَرُّهُمَا مِنْ جَهَنَّمَ، فَإِذَا كَانَتِ الْقِيَامَةُ عادا [عَادَ] إِلَى الْعَرْشِ نُورُهُمَا وَ عَادَ إِلَى النَّارِ حَرُّهُمَا، فَلَا يَكُونُ شَمْسٌ وَ لَا قَمَرٌ، وَ إِنَّمَا عَنَاهُمَا، أَ وَ لَيْسَ قَدْ رَوَى النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ نُورَانِ فِي النَّارِ؟!.

قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ النَّاسِ: .. فُلَانٌ وَ فُلَانٌ شَمْسُ هَذِهِ الْأُمَّهِ وَ نُورُهَا (۵)؟! فَهُمَا فِي النَّارِ. قُلْتُ (۶): بَلَى. قَالَ: وَ اللَّهِ (۷) مَا عَنَى غَيْرَهُمَا .. إِلَى آخِرِ الْخَبَرِ كَمَا سَيَأْتِي..

«۱۱۹»-كنز (۸): فِي رِوَايَهِ مُحَمَّدِ بْنِ (۹) عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ (۱۰)، عَنِ ابْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (۱۱): وَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا

۱- الرّحمن: ۴.

۲- فى المصدر: تبيان.

۳- الرّحمن: ۵.

۴- فى المصدر: فأتقنه.

۵- نسخه فى (ك): نورهما.

۶- وضع على كلمه: قلت، رمز نسخه بدل فى المطبوع من البحار.

۷- جاء فى المصدر بزياده: قال: أ ما سمعت قول النّاس فلان و فلان شمسا هذه الأمّه و نورها فهما فى النّار، و اللّه ..

۸- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۷۰۰- ۷۰۱، حديث ۸، بتفصيل فى الإسناد.

۹- فى المصدر: عن، بدلا من: ابن.

۱۰- فى (ك): ابن أبى عميره، و هو غلط ظاهرا، و فى المصدر: عن سيف بن عميره ..

۱۱- جاء فى المصدر: عزّ و جلّ، بدلا من: تعالى.

لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ ... (۱) الْآيَهَ؟. فَقَالَ (۲): هـٰذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ لِرُقَيَّهَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ الَّتِى تَزَوَّجَهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. قَالَ: وَ قَوْلُهُ:

وَ نَجِّنِى مِنْ فِرْعَوْنَ وَ عَمَلِهِ (۳)؟. يَعْنِى مِنَ الثَّالِثِ وَ عَمَلِهِ. وَ قَوْلُهُ: وَ نَجِّنِى مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (۴)؟. يَعْنِى بَنِى أُمَيَّهَ (۵).

«۱۲۰»-کنز (۶): رُوِىَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُخْتَارٍ، عَنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى (۷): وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ (۸)؟، الثَّانِى. هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ عُتُلٍّ بَعْدَ ذٰلِکَ زَنِيمٍ (۹)، قَالَ: الْعُتُلُّ: الْكَافِرُ الْعَظِيمُ الْكُفْرِ، وَ الزَّنِيمُ: وَلَدُ الزِّنَا (۱۰).

«۱۲۱»-کنز (۱۱): مُحَمَّدُ بْنُ الْبَرْقِىِّ، عَنِ الْأَحْمَسِىِّ، عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .. مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُ: فَسَتُبْصِرُ وَ يُبْصِرُونَ بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ (۱۲)، فَلَقِيَهُ الثَّانِى، فَقَالَ لَهُ: (۱۳) تُعَرِّضُ بِى وَ بِصَاحِبِى؟!. فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَ لَمْ يَعْتَذِرْ إِلَيْهِ-: أَلَا أُخْبِرُکَ بِمَا

۱- التّحريم: ۱۱.

۲- فى الكنز: الآيه قال.

۳- التّحريم: ۱۱.

۴- التّحريم: ۱۱.

۵- و ذكره فى تفسير البرهان ۴- ۳۵۸، حديث ۱.

۶- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۷۱۲، حديث ۴.

۷- فى المصدر: فى قوله عزّ و جلّ.

۸- القلم: ۱۰.

۹- القلم: ۱۱- ۱۳.

۱۰- و جاء أيضا فى تفسير البرهان ۴- ۳۷۰، حديث ۶.

۱۱- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۷۱۲، حديث ۵.

۱۲- القلم: ۵- ۶.

۱۳- فى المصدر بزياده: فقال له: أنت الّذى تقول كذا و كذا.

نَزَلَ فِي بَنِي أَمَيَّةَ؟ نَزَلَ فِيهِمْ: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ ... (۱) الْآيَهَ، قَالَ:

فَكَذَّبَهُ، وَ قَالَ: هُمْ خَيْرٌ مِنْكُمْ (۲)، وَ أَوْصَلُ لِلرَّحِمِ (۳).

«۱۲۲»-كنز (۴): مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ الْجَمَّالِ (۵)، قَالَ: حَمَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَهِ إِلَى مَكَّهَ، فَلَمَّا بَلَغَ غَدِيرَ خُمٍّ نَظَرَ إِلَيَّ وَ قَالَ: هَذَا مَوْضِعُ قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حِينَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ كَانَ عَنْ يَمِينِ الْفُسْطَاطِ أَرْبَعَهُ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَّاهُمْ لِي، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ وَ قَدْ رَفَعَ يَدَهُ حَتَّى بَانَ بَيَاضُ إِبْتَيْهِ (۶)، قَالَ: انْظُرُوا إِلَى عَيْنَيْهِ قَدِ انْقَلَبَتَا كَأَنَّهُمَا عَيْنَا مَجْنُونٍ، فَأَتَاهُ جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: اقْرَأْ: وَ إِنْ يَكادُ الَّذِينَ كَفَرُوا ... (۷) الْآيَهَ، وَ الذِّكْرُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَسْمَعَنِي هَذَا مِنْكَ. فَقَالَ: لَوْ لَا أَنَّكَ جَمَّالِي لَمَا حَدَّثْتُكَ بِهَذَا، لِأَنَّكَ لَا تُصَدَّقُ إِذَا رَوَيْتَ عَنِّي (۸).

بيان: أي لا يصدّقك (۹) الناس لأنّهم لا يعتمدون على كلام الجمّالين، أو لأنّه

ص: ۲۵۹

۱- سوره محمّد (صلى الله عليه و آله): ۲۲.

۲- في الكنز: و قال له هم خير منك.

۳- و أورده في البرهان ۴- ۳۷۰، حديث ۷.

۴- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۷۱۳، حديث ۶.

۵- في المصدر: عن حسّان الجمّال.

۶- في المصدر: إبطيه، و هو الظّاهر، و ما في المتن لا معنى له.

۷- القلم: ۵۱، و قد جاءت الآيه في المصدر كامله.

۸- و قد جاء في البحار ۳۷- ۲۲۱، حديث ۸۹ و تفسير البرهان ۴- ۳۷۴، حديث ۲، و أخرجه في الوسائل ۳- ۵۴۸، حديث ۱، و الكافي ۴- ۵۶۶، حديث ۲، و التّهذيب ۳- ۲۶۳، حديث ۶۶، باختلاف يسير.

۹- عباره: أي لا يصدّقك، مطموسه في (س).

کثیرا ما یقع بین الجمال و راکبه نزاع، و یؤیّد الأول أنّ فی بعض النسخ: جمال بدون الیاء-.

«۱۲۳»-کنز (۱): مُحَمَّدٌ، عَنِ (۲) الْبَرْقِیِّ، عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَهَ، عَنْ أَخِیهِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ حُمْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ یَقْرَأُ هَذِهِ الْآیَهَ (۳): وَ جاءَ فِرْعَوْنُ (۴) یَعْنِی الثَّالِثَ، وَ مَنْ قَبْلَهُ الأولیین [الْأَوَّلَانِ] (۵)، وَ الْمُؤْتَفِکاتُ (۶) أَهْلُ الْبَصْرَهِ، بِالْخاطِئَهِ (۷) الْحُمَیْرَاءُ (۸).

«۱۲۴»-وَ بِالْإِسْنَادِ (۹)، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ، قَالَ: وَ جاءَ فِرْعَوْنُ (۱۰)

یَعْنِی الثَّالِثَ- وَ مَنْ قَبْلَهُ- یَعْنِی الْأَوَّلَیْنِ- بِالْخاطِئَهِ (۱۱) یَعْنِی عَائِشَهَ-.

بیان: (۱۲):

قال المؤلّف (رحمه اللّه): فمعنی قوله: وَ جاءَ فِرْعَوْنُ وَ مَنْ قَبْلَهُ

ص: ۲۶۰

۱- تأویل الآیات الظّاهره ۲- ۷۱۴، حدیث ۱.

۲- فی (ک) نسخه: بن، بدلا من: عن، و لا توجدان فی المصدر، و فیه تعلیقه حول سیف بن عمیره جدیره بالملاحظه.

۳- قد ذکر الآیه کامله فی المصدر ثمّ أوّلت بقوله: قال .. إلی آخره.

۴- الحاقّه: ۹.

۵- لا توجد: الأولیین، فی (س)، و هی تفسیر ل «من قبله ..».

۶- الحاقّه: ۹.

۷- الحاقّه: ۹.

۸- و قد ذکره فی تفسیر البرهان ۴- ۳۷۵، حدیث ۱.

۹- فی تأویل الآیات الظّاهره ۲- ۷۱۴، حدیث ۲.

۱۰- الحاقّه: ۹.

۱۱- الحاقّه: ۹. و فی المصدر: و المؤتفکات الخاطئه یعنی ع ا ی ش ه هکذا وردت.

۱۲- الظاهر أنّ کلمه: بیان، زائده. و یستمر کلام مؤلف کتاب تأویل الآیات الظاهره إلی قوله:

وَ الْمُؤْتَفِكاتُ بِالْخاطِئَهِ (۱) فی أقوالها و أفعالها، و فی (۲) کلّ خطإ وقع فإنّه منسوب إلیها، و کیف جاءا (۳) بها، بمعنی أنّهم وثبوها (۴) و سنّوا لها الخلاف لمولاها (۵) و وزر ذلک علیهم و فعل من تابعها إلی یوم القیامه.

قوله: وَ الْمُؤْتَفِکاتِ*: أهل البصره،

فقد جاء فی کلام أمیر المؤمنین علیه السلام لأهل البصره (۶)

یا أهل المؤتفکه! ائتفکت بأهلها ثلاث مرّات، و علی اللّه تمام الرابعه.

و معنی ائتفکت بأهلها .. أی خسفت بهم (۷).

«۱۲۵»-کنز (۸): فِی تَفْسِیرِ أَهْلِ الْبَیْتِ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی (۹):

فَالْمُلْقِیاتِ ذِکْراً (۱۰) قَالَ (۱۱): هِیَ الْمَلَائِکَهُ (۱۲) تُلْقِی الذِّکْرَ عَلَی الرَّسُولِ وَ الْإِمَامِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، وَ (۱۳) فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: أَ لَمْ نُهْلِکِ الْأَوَّلِینَ ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ الْآخِرِینَ (۱۴) قَالَ: نُهْلِکِ الْأَوَّلِینَ. أَیِ الْأُمَمَ الْمَاضِیَهَ قَبْلَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ

۱- الحاقّه: ۹. و فی المصدر زیاده: أی المخطئه.

۲- خطّ علی: فی، فی (س)، و لا توجد فی المصدر.

۳- فی المصدر: جاءوا، و هی نسخه فی (ک).

۴- ما هنا نسخه فی المصدر، و فیه متنا: وثبوا بها.

۵- جاء فی (س): لمولاه.

۶- کما أورده شیخنا ابن میثم فی شرحه علی النهج ۱- ۲۸۹، و حکاه عنه العلّامه المجلسی- رحمه اللّه فی بحار الأنوار ۶۰- ۳۹، حدیث ۳، فراجع.

۷- انظر: لسان العرب ۱۰- ۳۹۱، و تاج العروس ۷- ۱۰۲. إلی هنا کلام صاحب تأویل الآیات الظاهره، و قد جاء بنصّه فی تفسیر البرهان ۴- ۳۷۵، حدیث ۱، و قد مرّ فی بحار الأنوار ۸- ۴۴۷.

۸- تأویل الآیات الظّاهره ۲- ۷۵۳- ۷۵۴.

۹- لا توجد: تعالی، فی (س).

۱۰- المرسلات: ۵.

۱۱- فی المصدر زیاده: قال علیّ بن إبراهیم- رحمه اللّه- فی تفسیره.

۱۲- کما جاء فی تفسیر القمّیّ: ۷۰۸ [طبعه النّجف ۲- ۴۰۰].

۱۳- لا توجد الواو فی المصدر و (ک) من البحار.

۱۴- المرسلات: ۱۶- ۱۷.

وَ آلِهِ، ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ الْآخِرِينَ الَّذِينَ خَالَفُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: كَذٰلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ (۱) يَعْنِي بَنِي أَمَيَّهَ وَ بَنِي فُلَانٍ (۲).

«۱۲۶»-وَ رَوَى (۳) بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ مَرْفُوعاً إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هٰذِهِ الْآيَهِ (۴) قَالَ: يَعْنِي الْأَوَّلَ وَ الثَّانِيَ، ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ الْآخِرِينَ (۵) قَالَ: الثَّالِثَ وَ الرَّابِعَ وَ الْخَامِسَ، كَذٰلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ (۶) مِنْ بَنِي أُمَيَّهَ، وَ قَوْلُهُ: وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ (۷) بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (۸).

«۱۲۷»-كنز (۹): مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَيَّارٍ (۱۰)، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا مَرْفُوعاً إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِذَا لَاذَ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ قِيلَ لَهُمْ: انْطَلِقُوا إِلى ما كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ (۱۱)

يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ- فَيَقُولُ لَهُمْ: انْطَلِقُوا إِلى ظِلٍّ ذِي ثَلاثِ شُعَبٍ (۱۲)، قَالَ: يَعْنِي الثَّلَاثَهَ، فُلَانٌ .. وَ فُلَانٌ .. وَ فُلَانٌ (۱۳).

۱- المرسلات: ۱۸.

۲- و حكى قطعه منه فى بحار الأنوار ۷- ۴۵، حديث ۲۷، و تفسير البرهان ۴- ۴۱۷، حديث ۱.

۳- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۷۵۴، حديث ۱.

۴- فى المصدر: فى قوله عزّ و جلّ: «أَ لَمْ نُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ»، بدلا من: فى هذه الآيه.

۵- المرسلات: ۱۷.

۶- المرسلات: ۱۸.

۷- المرسلات: ۱۹.

۸- و قد جاء فى تفسير البرهان ۴- ۴۱۷، حديث ۱.

۹- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۷۵۵، حديث ۴.

۱۰- جاء السّند فى المصدر هكذا: و يؤيّده: ما رواه محمّد بن العبّاس- رحمه اللّه- عن أحمد بن القاسم، عن أحمد بن محمّد بن سيّار .. إلى آخره، و هناك تعليقه جديره بالملاحظه.

۱۱- المرسلات: ۲۹.

۱۲- المرسلات: ۳۰.

۱۳- و أورده فى تفسير البرهان ۴- ۴۱۸، حديث ۲.

قال المؤلّف (رحمه اللّه) (۱): معنى هذا التأويل (۲) أنّ أعداء آل محمّد صلوات اللّه عليهم يوم القيامه يأخذهم العطش فيطلبون منه الماء، فيقول (۳) لهم: انْطَلِقُوا إِلى ظِلٍّ ذِی ثَلاثِ شُعَبٍ، و يعنی بالظلّ هنا ظلم أهل البيت عليهم السلام، و لهذا الظلّ ثلاث شعب، لكلّ شعبه منها رايه (۴)، و هم أصحاب الرايات الثلاث، و هم أئمّه الضلال، و لكلّ رايه منهنّ (۵) ظلّ يستظلّ به أهله، ثم أوضح لهم الحال، فقال: إنّ هذا الظلّ المشار إليه لا ظَلِيلٍ (۶) يظلّكم و لا يغنيكم مِنَ اللَّهَبِ. أی العطش، بل يزيدكم عطشا، و إنّما يقال لهم هذا استهزاء بهم و إهانه لهم، وَ كانُوا أَحَقَّ بِها وَ أَهْلَها

«۱۲۸»-كا (۷): الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُورَمَهَ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِی قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلى أَدْبارِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى (۸) فُلَانٌ .. وَ فُلَانٌ .. وَ فُلَانٌ ارْتَدُّوا عَنِ الْإِيمَانِ فِی تَرْكِ وَلَايَهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ

۱- المراد به هو صاحب تأويل الآيات الظاهره.

۲- لا توجد كلمه: التأويل، فی المصدر.

۳- فی المصدر زياده و تغيير، و إليك نصّه: فيطلبون الماء فيقال لهم: «انْطَلِقُوا إِلى ما كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ» .. أی بولايه علیّ عليه السلام و إمامته، فإنّه على حوض الكوثر يسقی أولياءه و يمنع أعداءه، فيأتون إليه و يطلبون منه الماء فيقول ..

۴- فی تأويل الآيات: ربی، بدلا من: رايه.

۵- فی المصدر: منها، بدلا من: منهنّ.

۶- المرسلات: ۳۱.

۷- أصول الكافی ۱- ۳۴۸، حديث ۴۳ [الطبعه الأخرى الإسلاميّه ۱- ۴۲۰- ۴۲۱].

۸- سوره محمّد (صلى الله عليه و آله): ۲۵.

فِی بَعْضِ الْأَمْرِ (۱) قَالَ: نَزَلَتْ وَ اللَّهِ فِیهِمَا وَ فِی أَتْبَاعِهِمَا، وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِی نَزَلَ بِهِ جَبْرَئِیلُ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَلَی مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: ذلِکَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذِینَ کَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ فِی عَلِیٍّ سَنُطِیعُکُمْ فِی بَعْضِ الْأَمْرِ (۲) قَالَ:

دَعَوْا بَنِی أُمَیَّهَ إِلَی مِیثَاقِهِمْ أَلَّا یُصَیِّرُوا الْأَمْرَ فِینَا بَعْدَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ لَا یُعْطُونَا مِنَ الْخُمُسِ شَیْئاً، وَ قَالُوا: إِنْ أَعْطَیْنَاهُمْ إِیَّاهُ لَمْ یَحْتَاجُوا إِلَی شَیْ ءٍ، وَ لَمْ یُبَالُوا أَنْ لَا یَکُونَ الْأَمْرُ فِیهِمْ، فَقَالُوا: سَنُطِیعُکُمْ فِی بَعْضِ الْأَمْرِ (۳) الَّذِی دَعَوْتُمُونَا إِلَیْهِ- وَ هُوَ الْخُمُسُ- أَنْ لَا نُعْطِیَهُمْ مِنْهُ شَیْئاً، وَ قَوْلُهُ: کَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ (۴) وَ الَّذِی نَزَّلَ اللَّهُ مَا افْتَرَضَ عَلَی خَلْقِهِ مِنْ وَلَایَهِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ، وَ کَانَ مَعَهُمْ أَبُو عُبَیْدَهَ وَ کَانَ کَاتِبَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: أَمْ أَبْرَمُوا أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُونَ أَمْ یَحْسَبُونَ أَنَّا لا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَ نَجْواهُمْ ... (۵) الْآیَهَ..

بیان: ظاهر السیاق أنّ فاعل قالوا الضمیر الراجع إلی الذین ارتدّوا، فلو فسّرنا الکنایات الثلاث الأُوَل بأبی بکر و عمر و عثمان- کما هو ظاهر- لا یستقیم النظام، و یمکن توجیهه بوجهین:

الأول: أن یکون المراد بالکنایات بعض بنی أمیّه کعثمان و أبی سفیان و معاویه، فالمراد ب (الذین کَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ) أبو بکر و أخواه.

الثانی: أن یکون المراد بالکنایات أبا بکر و عمر و أبا عبیده، و ضمیر (قالُوا) راجعا إلی بنی أمیّه، و المراد ب (الذین کرهوا) الذین ارتدّوا، فیکون من قبیل وضع المظهر موضع المضمر، و یؤیّد هذا عدم وجود الکنایه الثالثه فی بعض النسخ.

«۱۲۹»-کا (۶) بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ (۷):

۱- سوره محمّد (صلی الله علیه و آله): ۲۶.

۲- سوره محمّد (صلی الله علیه و آله): ۲۶.

۳- سوره محمّد (صلی الله علیه و آله): ۲۶.

۴- سوره محمّد (صلی الله علیه و آله): ۲۶.

۵- الزّخرف: ۷۹- ۸۰.

۶- الکافی ۱- ۳۴۸، حدیث ۴۴ [۱- ۴۲۱].

۷- فی المصدر زیاده: قول اللّه عزّ و جلّ.

وَ مَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحادٍ بِظُلْمٍ (۱) قالَ: نَزَلَتْ فِيهِمْ، حَيْثُ دَخَلُوا الْكَعْبَةَ فَتَعَاهَدُوا وَ تَعَاقَدُوا (۲) عَلَى كُفْرِهِمْ وَ جُحُودِهِمْ بِمَا نَزَلَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَلْحَدُوا فِي الْبَيْتِ بِظُلْمِهِمُ الرَّسُولَ وَ وَلِيَّهُ فَبُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (۳).

«۱۳۰»-يب (۴): الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَجَاءَ عُمَرُ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) نَامَ النِّسَاءُ، نَامَ الصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ: لَيْسَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُونِي وَ لَا تَأْمُرُونِي، إِنَّمَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْمَعُوا وَ تُطِيعُوا.

«۱۳۱»-كا (۵): الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ (۶) مَنَّ عَلَيْنَا بِأَنْ عَرَّفَنَا تَوْحِيدَهُ، ثُمَّ مَنَّ عَلَيْنَا بِأَنْ أَقْرَرْنَا بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالرِّسَالَةِ، ثُمَّ اخْتَصَّنَا بِحُبِّكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ (عليهم السلام) نَتَوَلَّاكُمْ وَ نَتَبَرَّأُ مِنْ عَدُوِّكُمْ، وَ إِنَّمَا يُرِيدُ (۷) اللَّهُ بِذَلِكَ خَلَاصَ أَنْفُسِنَا مِنَ النَّارِ. قَالَ: وَ رَقَقْتُ وَ بَكَيْتُ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلْنِي، فَوَ اللَّهِ لَا تَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكَ بِهِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ: مَا سَمِعْتُهُ قَالَهَا (۸) لِمَخْلُوقٍ قَبْلَكَ، قَالَ: قُلْتُ: خَبِّرْنِي عَنِ الرَّجُلَيْنِ؟.

۱- الحجّ: ۲۵.

۲- في (س): و تقاعدوا.

۳- هود: ۴۴، و المؤمنون: ۴۱.

۴- التّهذيب ۲- ۲۸ ذيل حديث ۸۱، بتفصيل في الإسناد.

۵- الكافي- الرّوضه- ۸- ۱۰۲، حديث ۷۴، بتفصيل في الإسناد.

۶- في المصدر: و جلّ، بدلا من: ذكره.

۷- في الكافي: نريد، و جاءت نسخه على مطبوع البحار: يزيد.

۸- نسخه في (ك): قال.

قَالَ: فَقَالَ (۱) ظَلَمَانَا حَقَّنَا فِی کِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنَعَا فَاطِمَهَ عَلَیْهَا السَّلَامُ مِیرَاثَهَا مِنْ أَبِیهَا، وَ جَرَی ظُلْمُهُمَا إِلَی الْیَوْمِ، قَالَ: - وَ أَشَارَ إِلَی خَلْفِهِ- وَ نَبَذَا کِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمَا.

«۱۳۲»-کا (۲): وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبَانٍ، عَنْ عُقْبَهَ بْنِ بَشِیرٍ الْأَسَدِیِّ، عَنِ الْکُمَیْتِ بْنِ زَیْدٍ الْأَسَدِیِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَ اللَّهِ یَا کُمَیْتُ! لَوْ کَانَ عِنْدَنَا مَالٌ لَأَعْطَیْنَاکَ مِنْهُ، وَ لَکِنْ لَکَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: لَنْ یَزَالَ (۳) مَعَکَ رُوحُ الْقُدُسِ مَا ذَبَبْتَ عَنَّا (۴)، قَالَ:

قُلْتُ: خَبِّرْنِی عَنِ الرَّجُلَیْنِ؟. قَالَ: فَأَخَذَ الْوِسَادَهَ فَکَسَرَهَا فِی صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ: وَ اللَّهِ یَا کُمَیْتُ! مَا أُهْرِیقَ مِحْجَمَهٌ مِنْ دَمٍ، وَ لَا أُخِذَ مَالٌ مِنْ غَیْرِ حِلِّهِ، وَ لَا قُلِبَ حَجَرٌ عَنْ (۵) حَجَرٍ إِلَّا ذَاکَ فِی أَعْنَاقِهِمَا.

«۱۳۳»-کا (۶): وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَارِثِ النَّضْرِیِّ (۷)، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ:

الَّذِینَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ کُفْراً (۸) قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِی ذَلِکَ؟. قُلْتُ: نَقُولُ: هُمُ الْأَفْجَرَانِ مِنْ قُرَیْشٍ، بَنُو أُمَیَّهَ وَ بَنُو الْمُغِیرَهِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: هِیَ وَ اللَّهِ قُرَیْشٌ قَاطِبَهً، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی خَاطَبَ نَبِیَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ: إِنِّی فَضَّلْتُ قُرَیْشاً عَلَی

۱- لا توجد فی المصدر: فقال، و وضع علیها رمز نسخه بدل فی (س).

۲- الکافی ۸- ۱۰۲، حدیث ۷۵. و أورده فی بحار الأنوار ۴۶- ۳۴۱ حدیث ۳۲.

۳- فی (س): لن یراک، و لا معنی لها.

۴- لقد حکاه إلی هنا العلّامه الأمینی- رحمه اللّه- فی غدیره ۲- ۱۸۷، عن المسعودیّ فی مروج الذّهب ۲- ۱۹۵، و قد فصّل حول الکمیت الشّاعر قبله و بعده، فراجع.

۵- فی (س): من، بدلا من: عن.

۶- الکافی- الرّوضه- ۸- ۱۰۳، حدیث ۷۷.

۷- فی المصدر: النّصریّ، بدلا من: النّضریّ، و فی (س): ابن النّضریّ.

۸- إبراهیم (علیه السلام): ۲۸.

الْعَرَبِ، وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْهِمْ نِعْمَتِی، وَ بَعَثْتُ إِلَيْهِمْ رَسُولِی (۱) فَبَدَّلُوا نِعْمَتِی كُفْراً وَ أَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دارَ الْبَوارِ (۲)..

«۱۳۴»-كا (۳): عَلِیٌّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَانَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تَوَدُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ تُكْثِرُ التَّعَاهُدَ لَنَا، وَ إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَقِيَهَا ذَاتَ يَوْمٍ وَ هِیَ تُرِيدُنَا، فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ تَذْهَبِينَ يَا عَجُوزَ الْأَنْصَارِ؟. فَقَالَتْ: أَذْهَبُ إِلَى آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَ أُجَدِّدُ (۴) بِهِمْ عَهْداً، وَ أَقْضِی حَقَّهُمْ. فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: وَيْلَكِ لَيْسَ لَهُمُ الْيَوْمَ حَقٌّ عَلَيْكِ وَ لَا عَلَيْنَا، إِنَّمَا كَانَ لَهُمْ حَقٌّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَيْسَ لَهُمْ حَقٌّ، فَانْصَرِفِی (۵). فَانْصَرَفَتْ حَتَّى أَتَتْ أُمَّ سَلَمَهَ، فَقَالَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَهَ: مَا ذَا أَبْطَأَ بِكِ عَنَّا؟. فَقَالَتْ: إِنِّی لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ .. فَأَخْبَرَتْهَا (۶) بِمَا قَالَتْ لِعُمَرَ وَ مَا قَالَ لَهَا عُمَرُ (۷)، فَقَالَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَهَ:

كَذَبَ (۸)، لَا يَزَالُ حَقُّ آلِ مُحَمَّدٍ وَاجِباً عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ.

«۱۳۵»-كا (۹): حُمَيْدٌ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَهَ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ أَبَانٍ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَرْوَهَ (۱۰)، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ذَاكَرْتُهُ شَيْئاً

۱- فی (س): رسولا.

۲- إبراهيم (عليه السلام): ۲۸.

۳- الكافی- الرّوضه- ۸- ۱۵۶، حديث ۱۴۵.

۴- نسخه فی (س): أحدث.

۵- ما هنا نسخه فی (ك)، و فی متنها: فانصرفنی.

۶- فی المصدر: و أخبرتها.

۷- فی (س): عمر لها- بتقديم و تأخير-.

۸- فی (س): و كذب.

۹- الكافی- الرّوضه- ۸- ۱۸۹، حديث ۲۱۵.

۱۰- جاء السّند فی المصدر: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد الكندیّ، عن غير واحد من أصحابنا، عن أبان بن عثمان، عن الفضيل بن زبير، قال: حدّثنی فروه ..

مِنْ أَمْرِهِمَا، فَقَالَ: ضَرَبُوكُمْ عَلَى دَمِ عُثْمَانَ ثَمَانِينَ سَنَةً وَ هُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ كَانَ ظَالِماً، فَكَيْفَ- يَا فَرْوَةُ- إِذَا ذَكَرْتُمْ (۱) صَنَمَيْهِمْ؟..

«۱۳۶»-کا (۲): مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عِيسَى، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (۳): وَ إِذا مَسَّ الْإِنْسانَ ضُرٌّ دَعا رَبَّهُ مُنِيباً إِلَيْهِ (۴) قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَبِي الْفَصِيلِ، إِنَّهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عِنْدَهُ سَاحِراً، فَكَانَ إِذَا مَسَّهُ الضُّرُّ- يَعْنِي السُّقْمَ- دَعا رَبَّهُ مُنِيباً إِلَيْهِ- يَعْنِي تَائِباً إِلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ فِي رَسُولِ اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَا يَقُولُ- ثُمَّ إِذا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ (۵) يَعْنِي الْعَافِيَةَ نَسِيَ ما كانَ يَدْعُوا إِلَيْهِ (۶) يَعْنِي نَسِيَ التَّوْبَةَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا كَانَ يَقُولُ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِنَّهُ سَاحِرٌ، وَ لِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحابِ النَّارِ (۷) يَعْنِي إِمْرَتُكَ عَلَى النَّاسِ بِغَيْرِ حَقٍّ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُخْبِرُ بِحَالِهِ وَ فَضْلِهِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى، فَقَالَ: أَمَّنْ هُوَ قانِتٌ آناءَ اللَّيْلِ ساجِداً وَ قائِماً يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَ يَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ (۸) أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ (۹) أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، و [بَلْ يَقُولُونَ] إِنَّهُ سَاحِرٌ كَذَّابٌ إِنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبابِ (۱۰) قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

هَذَا تَأْوِيلُهُ يَا عَمَّارُ!.

۱- في (س): ذكرتهم.

۲- الكافي- الرّوضه- ۸- ۲۰۴، حديث ۲۴۶، بتفصيل في الإسناد.

۳- في المصدر: قول اللّه تعالى.

۴- الزّمر: ۸.

۵- الزّمر: ۸.

۶- الزّمر: ۸.

۷- الزّمر: ۸.

۸- الزّمر: ۹.

۹- الزّمر: ۹.

۱۰- الزّمر: ۹.

«۱۳۷»-کا (۱): عَلِیٌّ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ حَنَانٍ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: .. إِنَّ الشَّیْخَیْنِ (۲) فَارَقَا الدُّنْیَا وَ لَمْ یَتُوبَا، وَ لَمْ یَذَّکَّرَا (۳) مَا صَنَعَا بِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَعَلَیْهِمَا لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ

«۱۳۸»-وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ (۴)، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: یَا أَبَا الْفَضْلِ! مَا تَسْأَلُنِی عَنْهُمَا؟! فَوَ اللَّهِ مَا مَاتَ مِنَّا مَیِّتٌ قَطُّ إِلَّا سَاخِطاً عَلَیْهِمَا، وَ مَا مِنَّا الْیَوْمَ إِلَّا سَاخِطاً عَلَیْهِمَا یُوصِی بِذَلِکَ الْکَبِیرُ مِنَّا الصَّغِیرَ، أَنَّهُمَا ظَلَمَانَا حَقَّنَا، وَ مَنَعَانَا فَیْئَنَا، وَ کَانَا أَوَّلَ مَنْ رَکِبَ أَعْنَاقَنَا، وَ بَثَقَا (۵) عَلَیْنَا بَثْقاً فِی الْإِسْلَامِ لَا یُسْکَرُ (۶) أَبَداً حَتَّی یَقُومَ قَائِمُنَا أَوْ یَتَکَلَّمَ مُتَکَلِّمُنَا.

ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا وَ تَکَلَّمَ مُتَکَلِّمُنَا لَأَبْدَی مِنْ أُمُورِهِمَا مَا کَانَ یُکْتَمُ، وَ لَکَتَمَ مِنْ أُمُورِهِمَا مَا کَانَ یُظْهَرُ، وَ اللَّهِ مَا أُسِّسَتْ مِنْ بَلِیَّهٍ وَ لَا قَضِیَّهٍ تَجْرِی عَلَیْنَا أَهْلَ الْبَیْتِ إِلَّا هُمَا أَسَّسَا أَوَّلَهَا، فَعَلَیْهِمَا لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ.

۱- الکافی- الرّوضه- ۸- ۲۴۶، حدیث ۳۴۳.

۲- فی المصدر زیاده: قلت له: ما کان ولد یعقوب أنبیاء؟. قال: لا، و لکنّهم کانوا أسباط أولاد الأنبیاء، و لم یکن یفارقوا الدّنیا إلّا سعداء تابوا و تذکّروا ما صنعوا، و إنّ الشّیخین ..

۳- فی الکافی: و لم یتذکّرا.

۴- فی الکافی- الرّوضه- ۸- ۲۴۵، حدیث ۳۴۰.

۵- فی (س): و شقّا، و هو غلط. و جاء فی حاشیه (ک) ما یلی: هو من قولهم: بثق النّهر: انکسر شطّه .. أی ثلما علینا ثلمه فی الإسلام لا یسدّها شی ء، و یقال: بثقت الماء بثقا- من باب ضرب و قتل-: إذا أهرقته، و کذلک فی السّکر، فانبثق هو، و انبثق الماء: انفجر و جری، و منه حدیث هاجر أمّ إسماعیل فی إسماعیل، فغمز بعقبه الأرض فانبثق الماء .. یعنی ماء زمزم، و البثق- بالکسر- اسم للمصدر، مجمع. انظر: مجمع البحرین ۵- ۱۳۶ و فیه: بابی، بدلا من: باب، و هو الصّحیح.

۶- فی (س): لا یسکرا.

بیان: و ثبق [بثق] (۱) السّیلُ موضعَ کذا- کَنَصَرَ- ثبقاً [بثقاً]- بالفتح و الکسر- .. أی خرقه و شقّه، فانبثق .. أی انفجر (۲).

و سَکَرْتُ النّهرَ سکراً سَدَدْتُهُ (۳).

«۱۳۹»-کا (۴): مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّیُّ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ یُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ حُسَیْنٍ الْجَمَّالِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی: رَبَّنا أَرِنَا الَّذَیْنِ أَضَلّانا مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ نَجْعَلْهُما تَحْتَ أَقْدامِنا لِیَکُونا مِنَ الْأَسْفَلِینَ (۵) قَالَ: هُمَا، ثُمَّ قَالَ: وَ کَانَ فُلَانٌ شَیْطَاناً.

بیان: إنّ المراد بفلان: عمر .. أی الجنّ المذکور فی الآیه عمر، و إنّما کنّی به عنه لأنّه کان شیطانا، إمّا لأنّه کان شرک شیطان لکونه ولد زنا، أو لأنّه کان فی المکر و الخدیعه کالشیطان، و علی الأخیر یحتمل العکس بأن یکون المراد بفلان: أبا بکر.

«۱۴۰»-کا (۶): بِالْإِسْنَادِ، عَنْ یُونُسَ، عَنْ سَوْرَهَ بْنِ کُلَیْبٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی: رَبَّنا أَرِنَا الَّذَیْنِ أَضَلّانا مِنَ الْجِن

ص: ۲۷۰

۱- کذا، و الصحیح: بثق- بتقدیم الباء الموحّده علی الثاء المثلثه- فإن المذکور فی الروایه بثق مع أنّ ما ذکره المصنّف طاب ثراه من المعنی هو ل: بثق.

۲- قاله فی الصحاح ۴- ۱۴۴۸، و مثله فی لسان العرب ۱۰- ۱۳. و قال فی الأول ۴- ۱۴۵۳ فی ماده ثبق: ثبقت العین تثبق: أسرع دمعها، و ثبق النهر: أسرع جریه و کثر ماؤه، و مثله فی لسان العرب فی ماده ثبق ۱۰- ۳۳.

۳- کما فی مجمع البحرین ۳- ۳۳۵، و لسان العرب ۴- ۳۷۵، و لاحظ: النهایه ۲- ۳۸۳.

۴- الکافی- الرّوضه- ۸- ۳۳۴، حدیث ۵۲۳.

۵- فصّلت: ۲۹.

۶- الکافی- الرّوضه- ۸- ۳۳۴، حدیث ۵۲۴.

وَ الْإِنْسِ نَجْعَلْهُما تَحْتَ أَقْدامِنا لِيَكُونا مِنَ الْأَسْفَلِينَ (۱) قَالَ: يَا سَوْرَةُ! هُمَا وَ اللَّهِ هُمَا .. ثَلَاثاً، وَ اللَّهِ يَا سَوْرَةُ! إِنَّا لَخُزَّانُ عِلْمِ اللَّهِ فِی السَّمَاءِ وَ إِنَّا لَخُزَّانُ عِلْمِ اللَّهِ فِی الْأَرْضِ.

«۱۴۱»-کا (۲): مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ (۳): إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ (۴) قَالَ: يَعْنِی فُلَاناً وَ فُلَاناً وَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ.

بيان: بيّت أمرا .. أی دبّره ليلا (۵).

«۱۴۲»-کا (۶): عَلِيٌّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ (۷) بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَ غَيْرِهِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّجَاشِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: أُولئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ ما فِی قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ عِظْهُمْ وَ قُلْ لَهُمْ فِی أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغاً (۸) يَعْنِی وَ اللَّهِ فُلَاناً وَ فُلَاناً، وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً (۹) يَعْنِی وَ اللَّهِ

۱- فصّلت: ۲۹.

۲- الکافی- الرّوضه- ۸- ۳۳۴، حدیث ۵۲۵.

۳- فی الکافی زیاده: و تعالی.

۴- النّساء: ۱۰۸.

۵- صرّح به فی لسان العرب ۲- ۱۶، و الصحاح ۱- ۲۴۵، و غیرهما.

۶- الکافی- الرّوضه- ۸- ۳۳۴، حدیث ۵۲۶.

۷- فی المصدر: و محمّد ..

۸- النّساء: ۶۳.

۹- النّساء: ۶۴.

النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ عَلِیّاً عَلَیْهِ السَّلَامُ، مِمَّا صَنَعُوا، یَعْنِی لَوْ جَاءُوکَ بِهَا (۱) یَا عَلِیُّ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ مِمَّا صَنَعُوا وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِیماً (۲)، فَلاـ وَ رَبِّکَ لا یُؤْمِنُونَ حَتَّی یُحَکِّمُوکَ فِیما شَجَرَ بَیْنَهُمْ (۳) فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: هُوَ- وَ اللَّهِ- عَلِیٌّ بِعَیْنِهِ ثُمَّ لاـ یَجِدُوا فِی أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَیْتَ (۴) عَلَی لِسَانِکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ، یَعْنِی بِهِ مِنْ وَلَایَهِ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ، وَ یُسَلِّمُوا تَسْلِیماً (۵) لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ.

تبیان:

قوله تعالی: فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ (۶) .. أی عن عقابهم لمصلحه فی استبقائهم، أو عن قبول معذرتهم، و فی بعض النسخ: و ما أرسلناک رسولا إلّا لتطاع .. فتکون قراءتهم علیهم السلام هکذا.

قوله علیه السلام: یعنی و اللّه النبیّ (صلی الله علیه و آله) .. أی المراد بالرسول فی قوله تعالی: وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ (۷) النبیّ صلّی اللّه علیه و آله، و المخاطب فی قوله جاؤُکَ، علیّ علیه السلام، و لو کان المخاطب الرسول صلّی اللّه علیه و آله لکان الأظهر أن یقول: و استغفرت لهم، و فی بعض نسخ تفسیر العیاشی (۸): یعنی و اللّه علیّا علیه السلام، و هو أظهر.

قوله علیه السلام: هو و اللّه علیّ .. أی المخاطب، أو المعنی أنّ المراد بما شجر بینهم ما شجر بینهم فی أمر علیّ علیه السلام و خلافته (۹)، و الأول أظهر.

ص: ۲۷۲

۱- فی المصدر: أی لو جاءک بها و فی (س): لها، بدلا من: بها.

۲- النّساء: ۶۴.

۳- النّساء: ۶۵.

۴- النّساء: ۶۵.

۵- النّساء: ۶۵.

۶- النساء: ۶۳.

۷- النساء: ۶۴.

۸- تفسیر العیّاشیّ ۱- ۲۵۵ حدیث ۱۸۲، و هو کالمتن، و لم نظفر بالنسخه التی أشار لها المصنّف رحمه اللّه.

۹- فی (س): خلافه.

قوله علیه السلام: ممّا قضیت علی لسانک .. ظاهره أنّ قراءتهم علیهم السلام به (۱) علی صیغه التکلّم، و یحتمل أن یکون بیانا لحاصل المعنی، أی المراد بقضاء الرسول صلّی اللّه علیه و آله ما یقضی اللّه علی لسانه.

«۱۴۳»-ختص (۲): مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی، عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنِ الْحَکَمِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ یُونُسَ بْنِ صُهَیْبٍ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ إِلَی أَبِی بَکْرٍ- وَ قَدْ ذَهَبَ بِهِ إِلَی الْغَارِ- فَقَالَ: مَا لَکَ؟ أَ لَیْسَ اللَّهُ مَعَنَا؟! تُرِیدُ أَنْ أُرِیَکَ أَصْحَابِی مِنَ الْأَنْصَارِ فِی مَجَالِسِهِمْ یَتَحَدَّثُونَ، وَ أُرِیَکَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِی طَالِبٍ وَ أَصْحَابَهُ فِی سَفِینَةٍ یَغُوصُونَ؟. فَقَالَ: نَعَمْ، أَرِنِیهِمْ. فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَلَی وَجْهِهِ وَ عَیْنَیْهِ، فَنَظَرَ إِلَیْهِمْ، فَأَضْمَرَ فِی نَفْسِهِ أَنَّهُ سَاحِرٌ.

«۱۴۴»-کنز (۳): الشَّیْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِیُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی مِصْبَاحِ الْأَنْوَارِ (۴) بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی حَفْرِ الْخَنْدَقِ- وَ قَدْ حَفَرَ النَّاسُ وَ حَفَرَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ- فَقَالَ لَهُ (۵) النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: بِأَبِی مَنْ یَحْفِرُ وَ جَبْرَئِیلُ یَکْنُسُ التُّرَابَ بَیْنَ یَدَیْهِ، وَ یُعِینُهُ مِیکَائِیلُ، وَ لَمْ یَکُنْ یُعِینُ أَحَداً قَبْلَهُ مِنَ الْخَلْقِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِعُثْمَانَ بْنِ

۱- لا توجد: به، فی (ک).

۲- الاختصاص: ۱۹- حدیث الغار-.

۳- تأویل الآیات الظّاهره ۲- ۶۰۷، حدیث ۹.

۴- هو کتاب مصباح الأنوار فی فضائل إمام الأبرار للشّیخ هاشم بن محمّد، و قد نسب إلی الشّیخ الطّوسیّ- لما جاء علی ظهر نسخته- کما هنا و کتاب مدینه المعاجز، و کشکول شیخ أحمد شکر، و تأویل الآیات الظّاهره، و کنز المطالب للسّید ولیّ اللّه بن نعمه اللّه .. و غیرهما، و نفی النّسبه شیخنا الطّهرانیّ فی الذّریعه ۲۱- ۱۰۳- ۱۰۴، و قال العلّامه المجلسیّ رحمه اللّه فی أوّل بحاره فی مقام توثیق مصادره ۱- ۴۰: و کتاب مصباح الأنوار مشتمل علی غرر الأخبار و یظهر من الکتاب أنّ مؤلّفه من الأفاضل الکبار، و یروی من الأصول المعتبره من الخاصّه و العامّه.

۵- فی (س): فقاله.

عَفَّانَ: احْفِزْ!، فَغَضِبَ عُثْمَانُ وَ قَالَ: لَا يَرْضَى مُحَمَّدٌ أَنْ أَسْلَمْنَا عَلَى يَدِهِ حَتَّى أَمَرَنَا (۱) بِالْكَدِّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ... (۲) الْآيَةَ.

«۱۴۵»-ختص (۳): الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمَدَانِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، قَالَ: خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ وَ بَيْنَ يَدَيَّ قَنْبَرٌ، فَقُلْتُ (۴): يَا قَنْبَرُ! تَرَى مَا أَرَى؟. فَقَالَ: قَدْ ضَوَّأَ اللَّهُ لَكَ (۵)

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!- عَمَّا عَمِيَ عَنْهُ بَصَرِي.

فَقُلْتُ: يَا أَصْحَابَنَا! تَرَوْنَ مَا أَرَى؟. فَقَالُوا: لَا، قَدْ ضَوَّأَ اللَّهُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) عَمَّا عَمِيَ عَنْهُ أَبْصَارُنَا.

فَقُلْتُ: وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ لَتَرَوُنَّهُ كَمَا أَرَاهُ، وَ لَتَسْمَعُنَّ كَلَامَهُ كَمَا أَسْمَعُ، فَمَا لَبِثْنَا أَنْ طَلَعَ شَيْخٌ عَظِيمُ الْهَامَةِ (۶) لَهُ عَيْنَانِ بِالطُّولِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ يَا لَعِينُ؟. قَالَ:

مِنَ الْآثَامِ (۷). فَقُلْتُ: وَ أَيْنَ تُرِيدُ؟. قَالَ: الْآثَامَ (۸). فَقُلْتُ: بِئْسَ الشَّيْخُ أَنْتَ.

فَقَالَ: لِمَ تَقُولُ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام)، فَوَ اللَّهِ لَأُحَدِّثَنَّكَ بِحَدِيثٍ عَنِّي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا بَيْنَنَا ثَالِثٌ. فَقُلْتُ: يَا لَعِينُ (۹)! عَنْكَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا بَيْنَكُمَا ثَالِثٌ؟!.

۱- فی الکنز: حتّی یأمرنا.

۲- الحجرات: ۱۷. و ذکر الآیه إلی قوله تعالی: صادِقِینَ، فی المصدر.

۳- الاختصاص: ۱۰۸، بتفصیل فی الإسناد.

۴- فی المصدر: فقلت له.

۵- فی الاختصاص: فقال ضوّأ اللّه عزّ و جلّ لک.

۶- فی المصدر زیاده: مدید القامه له.

۷- فی الاختصاص: من الأنام.

۸- فی الاختصاص: الأنام.

۹- لا توجد: یا لعین فی (س).

قَالَ: نَعَمْ (۱)، إِنَّهُ لَمَّا هُبِطْتُ بِخَطِيئَتِي إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَهِ نَادَيْتُ: إِلَهِی وَ سَیِّدِی مَا أَحْسَبُکَ خَلَقْتَ مَنْ (۲) هُوَ أَشْقَی مِنِّی، فَأَوْحَی اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِلَیَّ (۳): بَلَی، قَدْ خَلَقْتُ مَنْ هُوَ أَشْقَی مِنْکَ، فَانْطَلِقْ إِلَی مَالِکٍ يُرِيكَهُ، فَانْطَلَقْتُ إِلَی مَالِکٍ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ يَقْرَأُ عَلَيْکَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ: أَرِنِی مَنْ هُوَ أَشْقَی مِنِّی، فَانْطَلَقَ بِی مَالِکٌ إِلَی النَّارِ فَرَفَعَ الطَّبَقَ الْأَعْلَی فَخَرَجَتْ نَارٌ سَوْدَاءُ ظَنَنْتُ أَنَّهَا قَدْ أَكَلَتْنِی وَ أَكَلَتْ مَالِكاً، فَقَالَ لَهَا: إهدائی [اهْدَئِی] (۴) فَهَدَأَتْ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِی إِلَی الطَّبَقِ الثَّانِی فَخَرَجَتْ نَارٌ هِیَ أَشَدُّ مِنْ تِلْکَ سَوَاداً وَ أَشَدُّ حِمًی، فَقَالَ لَهَا: اخْمُدِی! فَخَمَدَتْ إِلَی أَنِ انْطَلَقَ بِی إِلَی السَّابِعِ (۵)، وَ كُلُّ نَارٍ تَخْرُجُ مِنْ طَبَقٍ هِیَ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَی، فَخَرَجَتْ نَارٌ ظَنَنْتُ أَنَّهَا قَدْ أَكَلَتْنِی وَ أَكَلَتْ مَالِكاً وَ جَمِيعَ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، فَوَضَعْتُ يَدِی عَلَی عَيْنِی وَ قُلْتُ: مُرْهَا يَا مَالِکُ تَخْمُدْ (۶) وَ إِلَّا خَمَدْتُ، فَقَالَ: أَنْتَ لَمْ تَخْمُدْ (۷) إِلَی الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ فَأَمَرَهَا فَخَمَدَتْ، فَرَأَيْتُ رَجُلَيْنِ فِی أَعْنَاقِهِمَا سَلَاسِلُ النِّيرَانِ مُعَلَّقَيْنِ بِهَا إِلَی فَوْقُ، وَ عَلَی رُءُوسِهِمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ مَقَامِعُ النِّيرَانِ يَقْمَعُونَهُمَا بِهَا، فَقُلْتُ: يَا مَالِکُ! مَنْ هَذَانِ؟. فَقَالَ: أَ وَ مَا قَرَأْتَ فِی سَاقِ (۸) الْعَرْشِ، وَ كُنْتُ قَبْلُ (۹) قَرَأْتُهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ الدُّنْيَا بِأَلْفَیْ عَامٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَيَّدْتُهُ وَ نَصَرْتُهُ بِعَلِیٍّ، فَقَالَ: هَذَانِ عَدُوَّا أُولَئِکَ وَ ظَالِمَاهُمْ (۱۰).

ص: ۲۷۵

۱- جاء فی (س): قال بعد كلمه: نعم، و خطّ عليها فی (ک)، و لا معنی لها.

۲- لا توجد: من، فی المطبوع من البحار، و فی المصدر: خلقت خلقا هو ..

۳- لا توجد: إلیّ، فی الاختصاص.

۴- كذا، و فی المصدر: اهدئی، و هو الظّاهر.

۵- جاء: إلی الطّبق السّابع، فی المصدر.

۶- فی المصدر: أن تخمد.

۷- جاء فی (ک) نسخه: لن تخمد، و فی المصدر: إنّک لن تخمد. و هو الظّاهر.

۸- فی الاختصاص: علی ساق ..

۹- لا توجد: قبل، فی (س).

۱۰- و فی آخر الحديث: فقال: هذا من أعداء أولئک، أو ظالميهم- الوهم من صاحب الحديث.

«۱۴۶»-ختص (۱): رُوِیَ عَنْ حَکَمِ بْنِ جُبَیْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ: إِنَّ الشَّعْبِیَّ یَرْوِی عِنْدَنَا بِالْکُوفَهِ أَنَّ عَلِیّاً (علیه السلام) قَالَ: خَیْرُ هَذِهِ الْأُمَّهِ بَعْدَ نَبِیِّهَا أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ، فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ یُفَضِّلُ عَلَی نَفْسِهِ مَنْ لَیْسَ هُوَ مِثْلَهُ حُبّاً وَ کَرَامَهً (۲)، ثُمَّ أَتَیْتُ عَلِیَّ بْنَ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ ذَلِکَ، فَضَرَبَ عَلَی فَخِذِی وَ قَالَ: هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمَا کَمَا بَیْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ.

«۱۴۷»-ختص (۳): رُوِیَ عَنِ ابْنِ کُدَیْنَهَ الْأَوْدِیِّ (۴)، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ ... (۵) فِیمَنْ نَزَلَتْ؟. قَالَ: فِی رَجُلَیْنِ مِنْ قُرَیْشٍ..

«۱۴۸»-الْبُرْسِیُّ، فِی مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (۶): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِعُمَرَ (۷): یَا مَغْرُورُ! إِنِّی أَرَاکَ فِی الدُّنْیَا قَتِیلًا بِجَرَاحَهٍ مِنْ عَبْدِ أُمِّ مَعْمَرٍ (۸) تَحْکُمُ عَلَیْهِ جَوْراً فَیَقْتُلُکَ تَوْفِیقاً، یَدْخُلُ بِذَلِکَ الْجَنَّهَ عَلَی رَغْمٍ مِنْکَ، وَ إِنَّ لَکَ وَ لِصَاحِبِکَ الَّذِی قُمْتَ مَقَامَهُ صَلْباً وَ هَتْکاً تُخْرَجَانِ عَنْ جِوَارِ رَسُولِ اللَّهِ (۹) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَتُصْلَبَانِ عَلَی أَغْصَانِ جِذْعَهٍ (۱۰) یَابِسَهٍ فَتُورِقُ فَیُفْتَتِنُ بِذَلِکَ (۱۱) مَنْ وَالاکَ. فَقَالَ عُمَرُ: وَ مَنْ یَفْعَلُ ذَلِکَ یَا أَبَا الْحَسَنِ (علیه السلام)؟. فَقَالَ: قَوْمٌ

۱- الاختصاص: ۱۲۸.

۲- فی المصدر: و تکرّما.

۳- الاختصاص: ۱۲۸.

۴- کذا، و الظّاهر أنّه: أبو کریبه الأزدیّ.

۵- الحجرات: ۱.

۶- مشارق أنوار الیقین فی أسرار أمیر المؤمنین علیه السّلام: ۷۰- ۷۹.

۷- فی المصدر: سمعت أمیر المؤمنین علیه السّلام یقول للرّجل.

۸- جاءت نسخه بدل فی حاشیه (ک): ابن معمر.

۹- فی المصدر: من عند رسول اللّه ..

۱۰- فی المشارق: دوحه، بدلا من: جذعه.

۱۱- فی المصدر: بذاک، و هی نسخه فی (ک).

قَدْ فَرَّقُوا بَيْنَ السُّيُوفِ وَ أَغْمَادِهَا، فَيُؤْتَى (۱) بِالنَّارِ الَّتِی أَضْرِمَتْ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يَأْتِی جِرْجِيسُ وَ دَانِيَالُ وَ كُلَّ نَبِیٍّ وَ صِدِّيقٍ، ثُمَّ يَأْتِی رِيحٌ فَيَنْسِفُكُمَا فِی الْيَمِّ نَسْفاً.

وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْماً (۲) لِلْحَسَنِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَ مَا تَرَى عِنْدِی تَابُوتٌ (۳) مِنْ نَارٍ يَقُولُ: يَا عَلِیُّ! اسْتَغْفِرْ لِی، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

وَ رُوِیَ فِی تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَی: إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْواتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ (۴) قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ (۵) أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا مَعْنَى هَذِهِ الْحَمِيرِ؟. فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً ثُمَّ يُنْكِرَهُ، إِنَّمَا هُوَ زُرَيْقٌ وَ صَاحِبُهُ فِی تَابُوتٍ مِنْ نَارٍ فِی (۶) صُورَهِ حِمَارَيْنِ، إِذَا شَهَقَا فِی النَّارِ انْزَعَجَ أَهْلُ النَّارِ مِنْ شِدَّهِ صُرَاخِهِمَا..

«۱۴۹»-كنز (۷): مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الثُّمَالِیِّ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ أُخْرِجَتْ أَرِيكَتَانِ مِنَ الْجَنَّهِ فَبُسِطَتَا عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يَجِی ءُ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يَقْعُدَ عَلَيْهِمَا، فَإِذَا قَعَدَ ضَحِكَ، وَ إِذَا ضَحِكَ انْقَلَبَتْ جَهَنَّمُ فَصَارَ (۸) عَالِيهَا سَافِلَهَا، ثُمَّ يُخْرَجَانِ فَيُوقَفَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَقُولَانِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! يَا وَصِیَّ رَسُولِ اللَّهِ (۹)! أَ لَا تَرْحَمُنَا؟! أَ لَا تَشْفَعُ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ؟!. قَالَ: فَيَضْحَكُ مِنْهُمَا، ثُمَّ يَقُومُ فَيُدْخَلُ

۱- جاء فی المشارق: ثمّ يؤتی.

۲- فی المصدر: من ذلک أنّ أمير المؤمنين عليه السّلام قال يوما ..

۳- فی المشارق: ما ترى عند ربّی تابوتا.

۴- لقمان: ۱۹.

۵- فی المصدر: رجل من ..

۶- فی (ک): و فی ..

۷- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۷۸۱- ۷۸۲، حديث ۱۷، باختصار فی الإسناد هنا.

۸- فی المصدر: فصارت.

۹- كرّر لفظ الجلاله فی (س).

الْأَرِيكَتَانِ (۱) وَ يُعَادَانِ إِلَى مَوْضِعِهِمَا، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ عَلَى الْأَرائِكِ يَنْظُرُونَ هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ ما كانُوا يَفْعَلُونَ (۲).

أقول:

رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ الْمَغَازِي (۳) بَعْدَ بَابِ وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ، وَ فِي تَفْسِيرِ سُورَهِ الْحُجُرَاتِ (۴)، وَ التِّرْمِذِيُّ (۵) وَ النَّسَائِيُّ (۶) فِي صَحِيحِهِمَا، وَ أَوْرَدَهُ فِي كِتَابِ جَامِعِ الْأُصُولِ (۷) فِي كِتَابِ (۸) تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ مِنْ حَرْفِ الطَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمِّرِ الْقَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدِ (۹) بْنِ زُرَارَهَ، وَ قَالَ عُمَرُ: أَمِّرِ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ (۱۰)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِي (۱۱)، وَ قَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ. قَالَ (۱۲):

فَتَمَارَيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَنَزَلَتْ (۱۳) فِي ذَلِكَ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا

۱- هنا نسخه فی المصدر بها یصحّ المعنی و الإعراب، و هی: و یدخل و ترفع الأریکتان.

۲- المطفّفین: ۳۴- ۳۶.

۳- صحیح البخاریّ ۶- ۱۷۲، باب وفد بنی تمیم. و فی الاعتصام، باب ما یکره من التّعمّق و التّنازع فی العلم.

۴- صحیح البخاریّ ۸- ۴۵۲- ۴۵۴ فی تفسیر سوره الحجرات، باب لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ (صلی الله علیه و آله)، و باب إِنَّ الَّذِينَ يُنادُونَكَ مِنْ وَراءِ الْحُجُراتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ.

۵- صحیح التّرمذیّ، حدیث ۳۲۶۲ فی التّفسیر، باب و من سوره الحجرات.

۶- صحیح النّسائیّ ۸- ۲۲۶ فی القضاء، باب استعمال الشّعراء، و لا توجد فیه: حتّی انقضت.

۷- جامع الأصول ۲- ۳۶۰، حدیث ۸۰۹.

۸- وضع علی لفظ کتاب، رمز نسخه بدل فی (ک).

۹- فی (س): معه، و هو غلط.

۱۰- فی (س): جابس، و هو غلط.

۱۱- فی مسند أحمد بن حنبل: إنّما أردت خلافی ..

۱۲- لا توجد فی المصدر: قال.

۱۳- فی المصدر: فنزل.

تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ .. (۱) حَتَّى انْقَضَتْ (۲).

قَالَ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (۳): وَ فِي رِوَايَهٍ قَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَهَ: كَادَ الْخَيِّرَانِ (۴) يهلكـا أَنْ يَهْلِكَا (۵) أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ، لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَفْدُ بَنِي تَمِيمٍ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ وَ أَشَارَ الْآخَرُ بِغَيْرِهِ .. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ وَ نُزُولَ الْآيَهِ (۶)، ثُمَّ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ (۷): فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِيثٍ كَأَخِي (۸) السِّرَارِ لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ (۹)، وَ لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ (۱۰) أَبِيهِ (۱۱).

قال (۱۲): أخرجه البخاری (۱۳)، و أخرج النسائی (۱۴) الروايه الأولی،

وَ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ (۱۵) قَالَ: إِنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (۱۶) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَعْمِلْهُ عَلَى قَوْمِهِ .. فَقَالَ عُمَرُ: لَا

ص: ۲۷۹

۱- الحجرات: ۱. و ذكر فی المصدر ذيلها «.. وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ».

۲- لا يوجد: حتّی انقضت، فی جامع الأصول.

۳- جامع الأصول ۲- ۳۶۱- ۳۶۲ فی تفسير سوره الحجرات.

۴- فی (ک): الخبران.

۵- فی المصدر: كاد الخيران أن يهلكا.

۶- هناك حاشيه علی جامع الأصول ۲- ۳۶۱ حريّه بالملاحظه.

۷- قال ابن الزّبير، كذا جاء فی المصدر.

۸- فی المصدر: حدّثه كأخی ..

۹- جاء فی المصدر زياده: و فی أخری نحوه، و فيه: قال ابن الزّبير: فما كان عمر يسمع رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و سلّم حتّی يستفهمه ..

۱۰- فی (س): عنده، بدل: عن.

۱۱- فی المصدر: عن أبيه، يعنی أبا بكر الصّدّيق.

۱۲- أی فی جامع الأصول ۲- ۳۶۱.

۱۳- مرّ صحيح البخاریّ فی بابين منه قريبا.

۱۴- سنن النسائی ۸- ۲۲۶، و قد سلف.

۱۵- سنن التّرمذیّ ۵- ۳۸۷، حديث ۳۲۶۶- كما مرّ-.

۱۶- فی المصدر: علی النّبیّ (صلی الله عليه و آله).

تَسْتَعْمِلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَتَكَلَّمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] حَتَّى عَلَتْ (۱) أَصْوَاتُهُمَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِی. فَقَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ.

قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ... (۲) قَالَ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا تَكَلَّمَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمْ يُسْمِعْ كَلَامَهُ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ، وَ مَا ذَكَرَ ابْنُ الزُّبَيْرِ جَدَّهُ- يَعْنِی أَبَا بَكْرٍ-.

و قال الترمذی (۳): و قد رواه بعضهم عن ابن أبی مليكه مرسلا، و لم يذكر ابن الزبير، و قال: حديث غريب حسن، انتهى (۴) حكايه رواياتهم.

و من تأمّل فيها و فی الآيات النازله فی تلك الحال بعين الاعتبار علم أنّهما بلغا فی سوء الأدب و كشف جلباب الحياء الغايه (۵) القصوى، حتّى لم يقنعا فی الجفاء و ترك الاحتشام بأن يروا (۶) آراءهما الفاسده متقدّمه على ما يراه الرسول صلّى اللّه عليه و آله، بل زعماها متقدّمه على حكم اللّه سبحانه، كما نطق به نهيه تعالى إيّاهما بقوله: لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ ... (۷) ثم أمرهما بالتقوى و الخشيه من اللّه معلّلا نهيه و أمره بأنّ اللّه سميع عليم، تعريضا بأنّهما لسوء الأدب و الإقدام على التقدّم بين يدى اللّه و رسوله فی كلامهما كأنّهما لم يذعنا بأنّ اللّه سميع عليم، ثم حذّرهما فی رفع أصواتهما فوق صوت النبیّ صلّى اللّه عليه و آله و الجهر له بالقول

۱- فی سنن التّرمذیّ: حتّى ارتفعت ..

۲- الحجرات: ۲.

۳- الجامع الصحيح للترمذى ۵- ۳۸۷- بتقديم و تأخير- ..

۴- و انظر: الجامع الصغير، حديث ۳۲۶۶. و فصّل مصادره فی الغدير ۷- ۳۲۳، و غيره.

۵- فی (س): غايه.

۶- فی (ك) نسخه: يريا.

۷- الحجرات: ۱.

كما كان دأب أجلاف العرب و طغامهم (۱) فی مخاطبه بعضهم بعضا عن حبط الأعمال من حيث لا يشعران، و فيه دلاله على أنّهما لم يقتصرا على رفع الصوت عند النبیّ صلّى اللّه عليه و آله فی مخاطبه أحدهما للآخر بل خاطباه بصوت رفيع من دون احترام و توقير، ثم حصر الممتحنين قلوبهم للتقوى فی الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلّى اللّه عليه و آله، و قال: لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَ أَجْرٌ عَظِيمٌ (۲) تنبيها على خروجهما عن زمره هؤلاء.

و قد ظهر لذی فطره سليمه أنّ ترک ابن الزبير ذكر أبی بكر- عند حكايته عن عمر بن الخطاب انتهاؤه عن هذه الوقاحه الشنيعه، مع أنّ أبا بكر كان جدّا له، و اهتمامه بتزكيته كان أشدّ من اعتنائه بشأن عمر بن الخطاب-، دليل على عدم ظهور آثار المتابعه و الانقياد عنه كما ظهر عن عمر، فكان أغلظ منه و ... و ليس فی الذمّ و التقبيح أفحش من هذا. و لنعم ما قاله ابن أبی مليكه: من أنّه كاد الخيران أن (۳) يهلكا، فو اللّه لقد هلكا و كان الرجل غريقا فی نومه الجهل خائضا فی غمرات البهت و الغفله، و ليت شعری ما حملها على شدّه الاهتمام و بذل الجهد فی تأمير الأقرع أو القعقاع بحضره الرسول صلّى اللّه عليه و آله أ كان ذلك تشييدا لأركان الدين و مراعاه لمصالح المسلمين؟!، فتقدّما بين يدی اللّه و رسوله صلّى اللّه عليه و آله لظنّهما أنّهما أعلم من اللّه و من رسوله صلّى اللّه عليه و آله بما يصلح شأن الأمّه، فخافا من أن يلحقهم ضرر بتأمير من يؤمره الرسول أو لزعمهما أنّهما أبرّ و أرأف بهم من اللّه و من رسوله صلّى اللّه عليه و آله،

۱- قال فی القاموس ۴- ۱۴۴: الطغام- كسحاب-: أوغاد الناس، و رذّال الطير و كسحابه واحدها، و الأحمق .. و انظر: الصحاح ۵- ۱۹۷۵.

۲- الحجرات: ۱.

۳- لا توجد: أن، فی (س).

فلم یرضیا بالسکوت شفقه علیهم و رأفه بهم، أم کان ذلک لأمر (۱) دنیوی، یعود نفعه إلیهما، فمن رأی نفسه أعلم و أرأف من ربّ العالمین و من رسوله الأمین (۲) صلّی اللّه علیه و آله الطاهرین، أو ردّ علی اللّه و علی رسوله، و لم یرض بقضائهما لغرض فاسد دنیوی، کیف یصلح أن یکون قائدا للأمّه طرّا و هادیا لهم إلی الرشاد؟! و قد قال سبحانه: فَلا وَ رَبِّکَ لا یُؤْمِنُونَ حَتَّی یُحَکِّمُوکَ فِیما شَجَرَ بَیْنَهُمْ ثُمَّ لا یَجِدُوا فِی أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَیْتَ وَ یُسَلِّمُوا تَسْلِیماً (۳) و لعلّ الناصرین لأبی بکر و عمر یرون رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله مجتهدا فی کثیر من الأحکام کما یرونهما مجتهدین، و یجوّزون مخالفته سیّما فیما یتعلّق بأمر الجیش و ترتیب العسکر و لا یلتفتون إلی خلاف اللّه تعالی فی ذلک، حیث جعل التقدّم بین یدی رسوله صلّی اللّه علیه و آله تقدّما علیه. فقال: لا تُقَدِّمُوا بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ ... (۴).

فانظر بعین الإنصاف فی تعصّب طائفه من علماء الجمهور و أئمّتهم کالرازی و البیضاوی و غیرهما و بذل جهدهم فی إخفاء الحقّ و ستر عورات مشایخهم، فقد ذکر الرازی فی تفسیره (۵) فی شأن نزول الآیات عدّه وجوه لم یسندها إلی روایه صحیحه أو کتاب معروف، و لم یذکر نزولها فی أبی بکر و عمر مع وجوده فی صحیح البخاری- الذی یجعلونه تالیا لکتاب اللّه سبحانه، و یرون مؤلّفه أوثق الناس و أعدلهم-، و کذا فی غیره من صحاحهم کما سبق، فذلک إمّا لعدم الاطّلاع علی ما فی هذه الکتب، و کفی به شاهدا علی جهلهم و قلّه إحاطتهم بأخبارهم و أمور دینهم، أو لأنّ سنّتهم إخفاء الحقّ و إطفاء نور اللّه بأفواههم فتعمّدوا فی ستر ما لا یوافق آراءهم و یستلزم القدح فی مشایخهم و أسلافهم، و قد

۱- فی (ک): الأمر.

۲- لا توجد: الأمین، فی (س).

۳- النساء: ۶۵.

۴- الحجرات: ۱.

۵- تفسیر الفخر الرازیّ ۲۸- ۱۱۳.

اعترف فی تفسیره بأنّ رفع الصوت عند أحد و التقدّم بین یدیه یدلّ علی أنّه لا یری المتکلّم للمخاطب وزنا و لا مقدارا، بل جعل لنفسه اعتبارا زائدا و عظمه.

و قال (۱): إنّ الآیه تدلّ علی أنّه لا ینبغی أن یتکلّم المؤمن عند النبیّ صلّی اللّه علیه و آله (۲) کما یتکلّم العبد عند سیّده، لأنّ العبد داخل فی (۳) قوله تعالی:

کَجَهْرِ بَعْضِکُمْ لِبَعْضٍ ... (۴)، و استدلّ علیه أیضا بقوله (۵) تعالی: النَّبِیُّ أَوْلی بِالْمُؤْمِنِینَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ (۶) قال (۷): و السیّد لیس أولی عند عبده من نفسه، فلو کانا (۸) فی مخمصه و وجد العبد ما لو لم یأکله لمات لا یجب علیه بذله لسیّده، و یجب البذل للنبیّ صلّی اللّه علیه و آله (۹)، و لو علم العبد أنّ بموته ینجو سیّده لا یلزمه أن یلقی نفسه فی المهلکه (۱۰) لإنجاء سیّده، و یجب لإنجاء النبیّ صلّی اللّه علیه و آله، و ذلک (۱۱) کما أنّ العضو الرئیس أولی بالرعایه من غیره، لأنّ عند خلل القلب (۱۲) لا یبقی للیدین و الرجلین استقامه، فلو حفظ الإنسان نفسه و ترک النبیّ (۱۳) لهلک هو أیضا بخلاف العبد و السیّد. انتهی.

فأین هذا من سیره الشیخین و ترک احترامهما للنبیّ صلّی اللّه علیه و آله

ص: ۲۸۳

۱- الفخر الرازیّ فی تفسیره ۲۸- ۱۱۳، و فیه: إنّ هذا أفاد أنّه لا ینبغی ..

۲- فی المصدر: علیه السلام، بدلا من الصلاه.

۳- فی تفسیر الفخر: تحت، بدلا من: فی.

۴- الحجرات: ۲.

۵- فی المصدر: و یؤید ما ذکرناه قوله.

۶- الأحزاب: ۶.

۷- لا توجد: قال، فی المصدر.

۸- فی المصدر: حتی لو کانا.

۹- فی تفسیر الفخر: و سلّم، بدلا من: و آله.

۱۰- فی المصدر: فی التهلکه.

۱۱- فی تفسیر الفخر: لإنجاء النبیّ علیه الصلاه و السلام ذلک.

۱۲- فی المصدر: .. القلب مثلا ..

۱۳- فی تفسیر الفخر زیاده: علیه الصلاه و السلام.

و تخطئتهما إيّاه، و تسفيههما رأيه، و تنازعهما بحضرته فيما حسباه أصلح من اختياره؟!.

و أمّا البيضاوى فقد دلّس فى هذا المقام تدليسا غريبا، فسكت فى تفسير قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا ... إلى قوله سبحانه وَ أَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ (١) عن ذكر أبى بكر و عمر، و نزول الآيات فيهما، ثم ذكر فى تفسير قوله سبحانه: إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوى (٢) أنّه قيل: كان أبو بكر و عمر بعد ذلك يسرّانه حتّى يستفهمهما (٣).

فانظر كيف صوّر المنقصه بصوره المنقبه؟! و لبّس الحال على الجهّال، حتّى يتوهّموا أنّهما ممّا وصفهم اللّه فى كتابه بامتحان قلوبهم للتقوى، و نزلت الآيه فيهم، فقد عرفت- لو أنصفت- من ترك ابن الزبير ذكر أبى بكر- مع القرابه الخصيصه عند حكايه الإسرار فى الحديث عن عمر أنّ ما رواه البيضاوى عن قائل مجهول افتراء على أبى بكر، و أمّا عمر، فهو و إن روى فيه ابن الزبير ذلك إلّا أنّ فى حكايه التنازع عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى مرضه، و رفع الأصوات عنده، و الردّ عليه بقوله: حسبنا كتاب اللّه (۴)، ما يفهم منه عدم انتهائه عن التقدّم بين يدى اللّه و رسوله، و الجهر بالقول، و لا يشتبه على ذى فطره سليمه أنّ المراد حين نزول الآيه ب الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ من كان دأبهم ذلك قبل نزولها، كما أنّ المراد بالذين ينادونه من وراء الحجرات من ناداه قبل نزول الآيه، و لا يخفى أنّ فى قول البيضاوى: كانا بعد ذلك يسرّانه .. اعترافا لطيفا بأنّه كان

١- الحجرات: ١- ٢.

٢- الحجرات: ٣.

٣- تفسير البيضاوى ۵- ۸۶.

۴- ستأتى القصّه مع مصادرها.

داؤهما (۱) قبل ذلک سوء الأدب، و سیرتهما الوقاحه، و قد کان وفود بنی تمیم و الأقرع و القعقاع فی أواخر سنه تسع من الهجره (۲)، و کان وفاته صلّی اللّه علیه و آله فی صفر سنه إحدی عشره- علی ما ذکره أرباب السیر-، فکانا- علی تقدیر صحّه ما ذکره مصرّین علی الجفاء و قلّه الحیاء فی مدّه مقامه صلّی اللّه علیه و آله بمکه، و قریبا من تسع سنین بعد الهجره، و لم ینتهیا عنه (۳) إلّا فی سنه و بضع شهور بعد أن وبّخهما اللّه تعالی و رغم أنفهما، مع أنّ رعایه الأدب فی خدمه السیّد المطاع القادر علی القتل فما دونه، المرجوّ منه الشفاعه و النجاه فی الآخره- لو کان الإیمان به صادقا- أمر لا یخرج عن ربقته إلّا رقبه من جبل علی طینه السباع من البهائم، فمن (۴) کان هذا شأنه کیف یصلح لأن (۵) یکون مطاعا للأمّه کافه؟! و کیف تکون سیرته مع رعیّته و من لا یقدر علی الخروج عن طاعته؟! و هل یزجر نفسه و یملکه عند الغضب، و تنقّلات الأحوال بحیث یرتکب لا (۶) أقل ما ینافی العداله؟! و لعمری لا یقول به إلّا مباهت مبهوت، و لم ینشأ تعبیر (۷) عمر لأمیر المؤمنین علیه السلام بالدعابه إلّا لما یری من نفسه و من شیخه من سوء الخلق و الزعاره (۸)، فظنّ حسن خلقه علیه السلام، و بشره عند لقاء الناس، و رفقه بهم من قبیل اللهو و الدعابه، ثم نسج علی منواله عمرو بن العاص

کما صرّح به علیه السلام فی قوله:

عجبا لابن النابغه یزعم لأهل الشام أنّ فیّ دعابه و أنّی امرؤ تلعابه. (۹)

۱- و قد یقرأ ما فی المطبوع من البحار: دأبهما، و کلاهما له وجه.

۲- بحار الأنوار ۲۱- ۳۶۴- ۳۷۲، و قد فصّل قصّه الوفود عن جمله مصادر هناک.

۳- لا توجد: عنه، فی (س).

۴- خطّ علی: فمن، فی (س).

۵- فی (س): أن.

۶- کذا، و لعلّ فی العباره تقدیم و تأخیر، فتکون: لا یرتکب ..

۷- قد تقرأ فی (ک): تعییر .. و له وجه.

۸- الزّعارّه- بتشدید الراء-: شراسه الخلق لا یصرف منه فعل، کما فی الصحاح ۲- ۶۷۰.

۹- نهج البلاغه- محمّد عبده- ۱- ۱۴۷، الدکتور صبحی الصالح: ۱۱۵، برقم ۸۴.

«۱۵۰»-کِتَابُ نَفَحَاتِ اللَّاهُوتِ (۱): نَقْلًا مِنْ کِتَابِ الْمَثَالِبِ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ (۲)

، أَنَّ الصَّادِقَ عَلَیْهِ السَّلَامُ سُئِلَ [عَنْهُمَا]، فَقَالَ: کَانَا إِمَامَیْنِ قَاسِطَیْنِ عَادِلَیْنِ، کَانَا عَلَی الْحَقِّ وَ مَاتَا عَلَیْهِ، فَرَحْمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا یَوْمَ الْقِیَامَهِ، فَلَمَّا خَلَا الْمَجْلِسُ، قَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ (۳): کَیْفَ قُلْتَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟!.

فَقَالَ: نَعَمْ، أَمَّا قَوْلِی: کَانَا إِمَامَیْنِ، فَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَی: وَ جَعَلْناهُمْ أَئِمَّهً یَدْعُونَ إِلَی النَّارِ (۴)، وَ أَمَّا قَوْلِی قَاسِطَیْنِ، فَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَی: وَ أَمَّا الْقاسِطُونَ فَکانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَباً (۵)، وَ أَمَّا قَوْلِی عَادِلَیْنِ، فَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَی: الَّذِینَ کَفَرُوا بِرَبِّهِمْ یَعْدِلُونَ (۶)، وَ أَمَّا قَوْلِی کَانَا عَلَی الْحَقِّ، فَالْحَقُّ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ، وَ قَوْلِی: مَاتَا عَلَیْهِ، الْمُرَادُ أَنَّهُ (۷) لَمْ یَتُوبَا عَنْ تَظَاهُرِهِمَا عَلَیْهِ، بَلْ مَاتَا عَلَی ظُلْمِهِمَا إِیَّاهُ، وَ أَمَّا قَوْلِی: فَرَحْمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا یَوْمَ الْقِیَامَهِ، فَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یُنْتَصَفُ لَهُ مِنْهُمَا، آخِذاً مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَی: وَ ما أَرْسَلْناکَ إِلَّا رَحْمَهً لِلْعالَمِینَ (۸)..

أقول:

أجاز لی بعض الأفاضل فی مکه- زاد اللّه شرفها- روایه هذا الخبر، و أخبرنی أنّه أخرجه من الجزء الثانی من کتاب دلائل الإمامه (۹)، و هذه صورته: .

ص: ۲۸۶

۱- نفحات اللّاهوت: ۱۲۸.

۲- لا زال غیر مطبوع، و یحاول جمع من الأفاضل طبعه مع کتاب المناقب إن شاء اللّه.

۳- فی المصدر: أصحابنا.

۴- القصص: ۴۱.

۵- الجنّ: ۱۵.

۶- الأنعام: ۱.

۷- فی المصدر: فالمراد به أنّهم لم ..

۸- الأنبیاء: ۱۰۷.

۹- دلائل الإمامه، لأبی جعفر محمّد بن جریر بن رستم الطبریّ الآملی المازندرانی المعاصر للشیخ الطوسیّ و النجاشیّ، و یقال له: دلائل الأئمّه، و الدلائل، و فصّل عنه شیخنا الطهرانیّ فی الذریعه ۸- ۲۴۱- ۲۴۷ برقم ۱۰۱۸، و یظهر منها أنّ المطبوع منه ناقص و هو الذی وصل إلی الشیخ النوریّ، و یظهر من هذه العباره أنّ ما وصل إلی شیخنا المجلسی طاب ثراه کذلک، إذ لم نجده فی کلا طبعتی الکتاب، الحیدریّه، النجف ۱۳۸۳ ه، و الأخری طبعه إیران.

«۱۵۱»-حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيُّ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِیٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ الْفَزَارِیُّ الْكُوفِیُّ، قَالَ: حَدَّثَنِی عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سِنَانٍ الصَّيْرَفِیُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِیٍّ الْحُوَارِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ الْجُعْفِیِّ، عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِیِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِیٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَ وَرَدَ نَعْيُهُ إِلَى الْمَدِينَهِ، وَ وَرَدَ الْأَخْبَارُ بِجَزِّ رَأْسِهِ وَ حَمْلِهِ إِلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَهَ، وَ قَتْلِ ثَمَانِيَهَ عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَ ثَلَاثٍ وَ خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ شِيعَتِهِ، وَ قَتْلِ عَلِیٍّ ابْنِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ هُوَ طِفْلٌ بِنُشَّابَهٍ، وَ سَبْیِ ذَرَارِيِّهِ (۱) أُقِيمَتِ الْمَآتِمُ عِنْدَ أَزْوَاجِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِی مَنْزِلِ أُمِّ سَلَمَهَ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهَا، وَ فِی دُورِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ صَارِخاً مِنْ دَارِهِ لَاطِماً وَجْهَهُ شَاقّاً جَيْبَهُ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ بَنِی هَاشِمٍ وَ قُرَيْشٍ وَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ! يُسْتَحَلُّ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) فِی أَهْلِهِ وَ ذُرِّيَّتِهِ وَ أَنْتُمْ أَحْيَاءٌ تُرْزَقُونَ؟! لَا قَرَارَ دُونَ يَزِيدَ، وَ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَهِ تَحْتَ لَيْلِهِ، لَا يَرِدُ مَدِينَهً إِلَّا صَرَخَ فِيهَا وَ اسْتَنْفَرَ أَهْلَهَا عَلَى يَزِيدَ، وَ أَخْبَارُهُ يُكْتَبُ بِهَا إِلَى يَزِيدَ، فَلَمْ يَمُرَّ بِمَلَإٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا لَعَنَهُ وَ سَمِعَ كَلَامَهُ، وَ قَالُوا هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ابْنُ (۲) خَلِيفَهِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) وَ هُوَ يُنْكِرُ فِعْلَ يَزِيدَ بِأَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ يَسْتَنْفِرُ النَّاسَ عَلَى يَزِيدَ، وَ إِنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ (۳) لَا دِينَ لَهُ وَ لَا إِسْلَامَ، وَ اضْطَرَبَ الشَّامُ بِمَنْ فِيهِ، وَ وَرَدَ دِمَشْقَ وَ أَتَى بَابَ اللَّعِينِ يَزِيدَ فِی خَلْقٍ مِنَ النَّاسِ يَتْلُونَهُ، فَدَخَلَ آذِنُ

۱- فی مطبوع البحار: زراريه، و هو غلط.

۲- لا توجد: ابن .. فی (س)، و وضع عليها رمز نسخه بدل فی (ک).

۳- فی (س): يحبّه.

يَزِيدَ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ بِوُرُودِهِ (۱) وَ يَدُهُ عَلَى أَمِّ رَأْسِهِ وَ النَّاسُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ قُدَّامَهُ وَ وَرَاءَهُ، فَقَالَ يَزِيدُ: فَوْرَةٌ مِنْ فَوْرَاتِ أَبِی مُحَمَّدٍ، وَ عَنْ قَلِيلٍ يُفِيقُ مِنْهَا، فَأَذِنَ لَهُ وَحْدَهُ فَدَخَلَ صَارِخاً يَقُولُ: لَا أَدْخُلُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ قَدْ فَعَلْتَ بِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَا لَوْ تَمَكَّنَتِ التُّرْكُ وَ الرُّومُ مَا اسْتَحَلُّوا مَا اسْتَحْلَلْتَ، وَ لَا فَعَلُوا مَا فَعَلْتَ، قُمْ عَنْ هَذَا الْبِسَاطِ حَتَّى يَخْتَارَ الْمُسْلِمُونَ مَنْ هُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْكَ، فَرَحَّبَ بِهِ يَزِيدُ وَ تَطَاوَلَ لَهُ وَ ضَمَّهُ إِلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! اسْكُنْ مِنْ فَوْرَتِكَ، وَ اعْقِلْ، وَ انْظُرْ بِعَيْنِكَ وَ اسْمَعْ بِأُذُنِكَ، مَا تَقُولُ فِی أَبِيكَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَ كَانَ هَادِياً مَهْدِيّاً خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) وَ نَاصِرَهُ وَ مُصَاهِرَهُ بِأُخْتِكَ حَفْصَةَ، وَ الَّذِی قَالَ: لَا يُعْبَدُ اللَّهُ سِرّاً؟!.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هُوَ كَمَا وَصَفْتَ، فَأَیَّ شَیْ ءٍ تَقُولُ فِيهِ؟.

قَالَ: أَبُوكَ قَلَّدَ أَبِی أَمْرَ الشَّامِ أَمْ أَبِی قَلَّدَ أَبَاكَ خِلَافَةَ رَسُولِ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)؟.

فَقَالَ: أَبِی قَلَّدَ أَبَاكَ الشَّامَ.

قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَ فَتَرْضَى بِهِ وَ بِعَهْدِهِ إِلَى أَبِی أَوْ مَا تَرْضَاهُ؟.

قَالَ: بَلْ أَرْضَى.

قَالَ: أَ فَتَرْضَى بِأَبِيكَ؟.

قَالَ: نَعَمْ، فَضَرَبَ يَزِيدُ بِيَدِهِ عَلَى يَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَ قَالَ لَهُ: قُمْ- يَا أَبَا مُحَمَّدٍ- حَتَّى تَقْرَأَ، فَقَامَ مَعَهُ حَتَّى وَرَدَ خِزَانَةً مِنْ خَزَائِنِهِ، فَدَخَلَهَا وَ دَعَا بِصُنْدُوقٍ فَفَتَحَهُ وَ اسْتَخْرَجَ مِنْهُ تَابُوتاً مُقَفَّلًا مَخْتُوماً فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ طُومَاراً لَطِيفاً فِی خِرْقَةِ حَرِيرٍ سَوْدَاءَ، فَأَخَذَ الطُّومَارَ بِيَدِهِ وَ نَشَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! هَذَا خَطُّ أَبِيكَ؟. قَالَ:

إِی وَ اللَّهِ .. فَأَخَذَهُ مِنْ يَدِهِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ لَهُ: اقْرَأْ، فَقَرَأَهُ ابْنُ عُمَرَ، فَإِذَا فِيهِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ إِنَّ الَّذِی أَكْرَهَنَا بِالسَّيْفِ عَلَى الْإِقْرَارِ بِهِ فَأَقْرَرْنَا، وَ الصُّدُورُ وَغِرَةٌ، وَ الْأَنْفُسُ وَاجِفَةٌ، وَ النِّيَّاتُ وَ الْبَصَائِرُ شَائِكَةٌ مِمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ

۱- فی (س): ودوده.

جَحْدِنَا مَا دَعَانَا إِلَيْهِ وَ أَطَعْنَاهُ فِيهِ رَفْعاً لِسُيُوفِهِ عَنَّا، وَ تَكَاثُرِهِ بِالْحَيِّ عَلَيْنَا مِنَ الْيَمَنِ، وَ تَعَاضُدِ مَنْ سَمِعَ بِهِ مِمَّنْ تَرَكَ دِينَهُ وَ مَا كَانَ عَلَيْهِ آبَاؤُهُ فِي قُرَيْشٍ، فَبِهُبَلَ أُقْسِمُ وَ الْأَصْنَامِ وَ الْأَوْثَانِ وَ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى مَا جَحَدَهَا عُمَرُ مُذْ عَبَدَهَا! وَ لَا عَبَدَ لِلْكَعْبَةِ رَبّاً! وَ لَا صَدَّقَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَوْلًا، وَ لَا أَلْقَى السَّلَامَ إِلَّا لِلْحِيلَةِ عَلَيْهِ وَ إِيقَاعِ الْبَطْشِ بِهِ، فَإِنَّهُ قَدْ أَتَانَا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ، وَ زَادَ فِي سِحْرِهِ عَلَى سِحْرِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَعَ مُوسَى وَ هَارُونَ وَ دَاوُدَ وَ سُلَيْمَانَ وَ ابْنِ أُمِّهِ عِيسَى، وَ لَقَدْ أَتَانَا بِكُلِّ مَا أَتَوْا بِهِ مِنَ السِّحْرِ وَ زَادَ عَلَيْهِمْ مَا لَوْ أَنَّهُمْ شَهِدُوهُ لَأَقَرُّوا لَهُ بِأَنَّهُ سَيِّدُ السَّحَرَةِ، فَخُذْ يَا ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ- سُنَّةَ قَوْمِكَ وَ اتِّبَاعَ مِلَّتِكَ وَ الْوَفَاءَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُكَ مِنْ جَحْدِ هَذِهِ الْبَنِيَّةِ الَّتِي يَقُولُونَ إِنَّ لَهَا رَبّاً أَمَرَهُمْ بِإِتْيَانِهَا وَ السَّعْيِ حَوْلَهَا وَ جَعَلَهَا لَهُمْ قِبْلَةً فَأَقَرُّوا بِالصَّلَاةِ وَ الْحَجِّ الَّذِي جَعَلُوهُ رُكْناً، وَ زَعَمُوا أَنَّهُ لِلَّهِ اخْتَلَقُوا (۱)، فَكَانَ مِمَّنْ أَعَانَ مُحَمَّداً مِنْهُمْ هَذَا الْفَارِسِيُّ الطمطانى [الطُّمْطُمَانِيُ]: رُوزْبِهُ، وَ قَالُوا إِنَّهُ أُوحِيَ إِلَيْهِ: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبارَكاً وَ هُدىً لِلْعالَمِينَ (۲)، وَ قَوْلُهُمْ: قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّماءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضاها فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ حَيْثُ ما كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ (۳)، وَ جَعَلُوا صَلَاتَهُمْ لِلْحِجَارَةِ، فَمَا الَّذِي أَنْكَرَهُ عَلَيْنَا لَوْ لَا سِحْرُهُ مِنْ عِبَادَتِنَا لِلْأَصْنَامِ وَ الْأَوْثَانِ وَ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى وَ هِيَ مِنَ الْحِجَارَةِ وَ الْخَشَبِ وَ النُّحَاسِ وَ الْفِضَّةِ وَ الذَّهَبِ، لَا- وَ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى مَا وَجَدْنَا سَبَباً لِلْخُرُوجِ عَمَّا عِنْدَنَا وَ إِنْ سَحَرُوا وَ مَوَّهُوا، فَانْظُرْ بِعَيْنٍ مُبْصِرَةٍ، وَ اسْمَعْ بِأُذُنٍ وَاعِيَةٍ، وَ تَأَمَّلْ بِقَلْبِكَ وَ عَقْلِكَ مَا هُمْ فِيهِ، وَ اشْكُرِ اللَّاتَ وَ الْعُزَّى وَ اسْتِخْلَافَ السَّيِّدِ الرَّشِيدِ عَتِيقِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ وَ تَحَكُّمَهُ فِي أَمْوَالِهِمْ وَ دِمَائِهِمْ وَ شَرِيعَتِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ وَ حَلَالِهِمْ وَ حَرَامِهِمْ، وَ جِبَايَاتِ الْحُقُوقِ الَّتِي زَعَمُوا أَنَّهُمْ

۱- فى (ك): اختلفوا.

۲- آل عمران: ۹۶.

۳- البقره: ۱۴۴.

يَجْبُونَهَا (۱) لِرَبِّهِمْ لِيُقِيمُوا بِهَا أَنْصَارَهُمْ وَ أَعْوَانَهُمْ، فَعَاشَ شَدِيداً رَشِيداً يَخْضَعُ جَهْراً وَ يَشْتَدُّ سِرّاً، وَ لَا يَجِدُ حِيلَةً غَيْرَ مُعَاشَرَهِ الْقَوْمِ، وَ لَقَدْ وَثَبْتُ وَثْبَةً عَلَى شِهَابِ بَنِي هَاشِمِ الثَّاقِبِ، وَ قَرْنِهَا الزَّاهِرِ، وَ عَلَمِهَا النَّاصِرِ، وَ عِدَّتِهَا وَ عُدَدِهَا الْمُسَمَّى بِحَيْدَرَهَ الْمُصَاهِرِ لِمُحَمَّدٍ عَلَى الْمَرْأَهِ الَّتِي جَعَلُوهَا سَيِّدَهَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ يُسَمُّونَهَا: فَاطِمَهَ، حَتَّى أَتَيْتُ دَارَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَهَ وَ ابْنَيْهِمَا الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ ابْنَتَيْهِمَا زَيْنَبَ وَ أُمِّ كُلْثُومٍ، وَ الْأَمَهِ الْمَدْعُوَّهِ بِفِضَّهَ، وَ مَعِي خَالِدُ بْنُ وَلِيدٍ وَ قُنْفُذٌ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ وَ مَنْ صَحِبَ مِنْ خَواصِّنَا، فَقَرَعْتُ الْبَابَ عَلَيْهِمْ قَرْعاً شَدِيداً، فَأَجَابَتْنِي الْأَمَهُ، فَقُلْتُ لَهَا: قُولِي لِعَلِيٍّ: دَعِ الْأَبَاطِيلَ وَ لَا تَلِجْ نَفْسَكَ إِلَى طَمَعِ الْخِلَافَهِ، فَلَيْسَ الْأَمْرُ لَكَ، الْأَمْرُ لِمَنِ اخْتَارَهُ الْمُسْلِمُونَ وَ اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ، وَ رَبِّ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى لَوْ كَانَ الْأَمْرُ وَ الرَّأْيُ لِأَبِي بَكْرٍ لَفَشِلَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ خِلَافَهِ ابْنِ أَبِي كَبْشَهَ، لَكِنِّي أَبْدَيْتُ لَهَا صَفْحَتِي، وَ أَظْهَرْتُ لَهَا بَصَرِي، وَ قُلْتُ لِلْحَيَّيْنِ- نِزَارٍ وَ قَحْطَانَ- بَعْدَ أَنْ قُلْتُ لَهُمْ لَيْسَ الْخِلَافَهُ إِلَّا فِي قُرَيْشٍ، فَأَطِيعُوهُمْ مَا أَطَاعُوا اللَّهَ، وَ إِنَّمَا قُلْتُ ذَلِكَ لِمَا سَبَقَ مِنِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ وُثُوبِهِ وَ اسْتِيثَارِهِ بِالدِّمَاءِ الَّتِي سَفَكَهَا فِي غَزَوَاتِ مُحَمَّدٍ وَ قَضَاءِ دُيُونِهِ، وَ هِيَ- ثَمَانُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ- وَ إِنْجَازِ عِدَاتِهِ، وَ جَمْعِ الْقُرْآنِ، فَقَضَاهَا عَلَى تَلِيدِهِ وَ طَارِفِهِ (۲)، وَ قَوْلِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ- لَمَّا قُلْتُ إِنَّ الْإِمَامَهَ فِي قُرَيْشٍ قَالُوا: هُوَ الْأَصْلَعُ الْبَطِينُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الَّذِي أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) الْبَيْعَهَ لَهُ عَلَى أَهْلِ مِلَّتِهِ، وَ سَلَّمْنَا لَهُ بِإِمْرَهِ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَرْبَعَهِ مَوَاطِنَ، فَإِنْ كُنْتُمْ نَسِيتُمُوهَا- مَعْشَرَ قُرَيْشٍ- فَمَا نَسِينَاهَا وَ لَيْسَتِ الْبَيْعَهُ وَ لَا الْإِمَامَهُ وَ الْخِلَافَهُ وَ الْوَصِيَّهُ إِلَّا حَقّاً مَفْرُوضاً، وَ أَمْراً صَحِيحاً، لَا تَبَرُّعاً وَ لَا ادِّعَاءً فَكَذَّبْنَاهُمْ، وَ أَقَمْتُ أَرْبَعِينَ رَجُلًا شَهِدُوا عَلَى مُحَمَّدٍ أَنَّ الْإِمَامَهَ بِالاخْتِيَارِ.

فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ الْأَنْصَارُ: نَحْنُ أَحَقُّ مِنْ قُرَيْشٍ، لِأَنَّا آوَيْنَا وَ نَصَرْنَا وَ هَاجَرَ

۱- في (ك): يجيبونها.

۲- قال في القاموس ۱- ۲۷۹: التّليد: ما ولد عندك من مالك أو نتج. أقول: إنّه كنايه عن القديم، و الطّارف ضدّه، كما في النّهايه ۱- ۱۹۴.

النَّاسُ إِلَيْنَا، فَإِذَا كَانَ دَفْعُ مَنْ كَانَ الْأَمْرُ لَهُ فَلَيْسَ هَذَا الْأَمْرُ لَكَمْ دُونَنَا، وَ قَالَ قَوْمٌ: مِنَّا أَمِيرٌ وَ مِنْكَمْ أَمِيرٌ. قُلْنَا لَهُمْ: قَدْ شَهِدُوا أَرْبَعُونَ رَجُلًا أَنَّ الْأَئِمَّهَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَبِلَ قَوْمٌ وَ أَنْكَرَ آخَرُونَ وَ تَنَازَعُوا، فَقُلْتُ- وَ الْجَمْعُ يَسْمَعُونَ-: أَلَا أَكْبَرُنَا سِنّاً وَ أَكْثَرُنَا لِيناً. قَالُوا: فَمَنْ تَقُولُ؟. قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ الَّذِي قَدَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) فِي الصَّلَاهِ، وَ جَلَسَ مَعَهُ فِي الْعَرِيشِ يَوْمَ بَدْرٍ يُشَاوِرُهُ وَ يَأْخُذُ بِرَأْيِهِ، وَ كَانَ صَاحِبَهُ فِي الْغَارِ، وَ زَوْجَ ابْنَتِهِ عَائِشَهَ الَّتِي سَمَّاهَا: أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَقْبَلَ بَنُو هَاشِمٍ يَتَمَيَّزُونَ غَيْظاً، وَ عَاضَدَهُمُ الزُّبَيْرُ وَ سَيْفُهُ مَشْهُورٌ وَ قَالَ: لَا يُبَايَعُ إِلَّا عَلِيٌّ أَوْ لَا أَمْلِكُ رَقَبَهَ قَائِمَهِ سَيْفِي هَذَا، فَقُلْتُ: يَا زُبَيْرُ! صَرَخَتْكَ سَكَنٌ (١) مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، أُمُّكَ صَفِيَّهُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: ذَلِكَ- وَ اللَّهِ- الشَّرَفُ الْبَاذِخُ وَ الْفَخْرُ الْفَاخِرُ، يَا ابْنَ حَنْتَمَهَ وَ (٢) يَا ابْنَ صُهَاكَ! اسْكُتْ لَا أُمَّ لَكَ، فَقَالَ قَوْلًا فَوَثَبَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِمَّنْ حَضَرَ سَقِيفَهَ بَنِي سَاعِدَهَ عَلَى الزُّبَيْرِ، فَوَ اللَّهِ مَا قَدَرْنَا عَلَى أَخْذِ سَيْفِهِ مِنْ يَدِهِ حَتَّى وَسَّدْنَاهُ الْأَرْضَ، وَ لَمْ نَرَ لَهُ عَلَيْنَا نَاصِراً، فَوَثَبْتُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَصَافَحْتُهُ وَ عَاقَدْتُهُ الْبَيْعَهَ وَ تَلَانِي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَ سَائِرُ مَنْ حَضَرَ غَيْرَ الزُّبَيْرِ، وَ قُلْنَا لَهُ: بَايِعْ أَوْ نَقْتُلَكَ، ثُمَّ كَفَفْتُ عَنْهُ النَّاسَ، فَقُلْتُ لَهُ (٣): أَمْهِلُوهُ، فَمَا غَضِبَ إِلَّا نَخْوَهً لِبَنِي هَاشِمٍ، وَ أَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ بِيَدِهِ (۴) فَأَقَمْتُهُ- وَ هُوَ يَرْتَعِدُ (۵)

قَدِ اخْتَلَطَ عَقْلُهُ، فَأَزْعَجْتُهُ إِلَى مِنْبَرِ مُحَمَّدٍ إِزْعَاجاً، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا حَفْصٍ! أَخَافُ وَثْبَهَ عَلِيٍّ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَلِيّاً عَنْكَ مَشْغُولٌ، وَ أَعَانَنِي عَلَى ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ كَانَ يَمُدُّهُ بِيَدِهِ إِلَى الْمِنْبَرِ وَ أَنَا أُزْعِجُهُ مِنْ وَرَائِهِ كَالتَّيْسِ (۶) إِلَى شِفَارِ (٧) الْجَاذِرِ، مُتَهَوِّناً، فَقَامَ عَلَيْهِ

ص: ٢٩١

١- قال فى القاموس ۴- ٢٣۵: و السّكن- بالتّحريك- النّار.

٢- وضع على الواو فى (ك): رمز نسخه بدل.

٣- كذا، و لعلّها: لهم.

۴- قد تقرأ فى المطبوع: بيدى.

۵- فى (س) و فى نسخه على (ك): يرعد.

۶- قال فى القاموس ٢- ٢٠٣: التّيس: الذّكر من الظّباء و المعز و الوعول، أو إذا أتى عليه سنه.

٧- الشّفار- جمع الشّفره- و هى: السّكّين العظيم و ما عرض من الحديد و حدّد، قاله فى القاموس ٢- ۶١. و الجاذر: القاطع، و إضافه الشّفار إلى الجاذر من إضافه الموصوف إلى الصّفه .. أى إلى الشّفار الجاذره، و لعلّه مثل.

مَدْهُوشاً (۱)، فَقُلْتُ لَهُ: اخْطُبْ! فَأُغْلِقَ عَلَيْهِ وَ تَبَّتَ فَدَهِشَ، وَ تَلَجْلَجَ وَ غَمَّضَ، فَعَضَضْتُ عَلَى كَفِّي غَيْظاً، وَ قُلْتُ لَهُ (۲): قُلْ مَا سَنَحَ لَكَ، فَلَمْ يَأْتِ خَيْراً وَ لَا مَعْرُوفاً، فَأَرَدْتُ أَنْ (۳) أُحِطَّهُ عَنِ الْمِنْبَرِ وَ أَقُومَ مَقَامَهُ، فَكَرِهْتُ تَكْذِيبَ النَّاسِ لِي بِمَا قُلْتُ فِيهِ، وَ قَدْ سَأَلَنِي الْجُمْهُورُ مِنْهُمْ: كَيْفَ قُلْتَ مِنْ فَضْلِهِ مَا قُلْتَ؟ مَا الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) فِي أَبِي بَكْرٍ؟ فَقُلْتُ: لَهُمْ: قَدْ قُلْتُ:

سَمِعْتُ (۴) مِنْ فَضْلِهِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ مَا لو وددت [لَوَدِدْتُ] أَنِّي شَعْرَةٌ فِي صَدْرِهِ وَ لِي حِكَايَةٌ، فَقُلْتُ: قُلْ وَ إِلَّا فَانْزِلْ، فَتَبَيَّنَهَا (۵) وَ اللَّهِ فِي وَجْهِي وَ عَلِمَ أَنَّهُ لَوْ نَزَلَ لَرَقِيتُ، وَ قُلْتُ مَا لَا يَهْتَدِي إِلَى قَوْلِهِ، فَقَالَ بِصَوْتٍ ضَعِيفٍ عَلِيلٍ: وَلِيتُكُمْ وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَ عَلِيٌّ فِيكُمْ، وَ اعْلَمُوا أَنَّ لِي شَيْطَاناً يَعْتَرِينِي- وَ مَا أَرَادَ بِهِ سِوَايَ- فَإِذَا زَلَلْتُ فَقَوِّمُونِي لَا أَقَعْ فِي شُعُورِكُمْ وَ أَبْشَارِكُمْ، وَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَ لَكُمْ، وَ نَزَلَ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ- وَ أَعْيُنُ النَّاسِ تَرْمُقُهُ- وَ غَمَزْتُ يَدَهُ غَمْزاً، ثُمَّ أَجْلَسْتُهُ وَ قَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى بَيْعَتِهِ وَ صَحِبْتِهِ لِأُرْهِبَهُ، وَ كُلَّ مَنْ يُنْكِرُ بَيْعَتَهُ وَ يَقُولُ: مَا فَعَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَأَقُولُ: خَلَعَهَا مِنْ عُنُقِهِ وَ جَعَلَهَا طَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ قِلَّة خِلَافٍ عَلَيْهِمْ فِي اخْتِيَارِهِمْ، فَصَارَ جَلِيسَ بَيْتِهِ، فَبَايَعُوا وَ هُمْ كَارِهُونَ، فَلَمَّا فَشَتْ بَيْعَتُهُ عَلِمْنَا أَنَّ عَلِيّاً يَحْمِلُ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ إِلَى دُورِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ يُذَكِّرُهُمْ (۶) بَيْعَتَهُ عَلَيْنَا فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ،

۱- جاء فی متن (س): مدموشا، ثمّ استظهر ما أثبتناه كما هو فی (ک)، قال فی القاموس ۲- ۲۷۴: الدّمش: الهیجان و الثّوران من حراره أو شرب دواء.

۲- لا توجد: له، فی (س).

۳- فی (ک): و أن.

۴- خطّ علی کلمه: سمعت، فی (ک).

۵- الکلمه مشوشه فی مطبوع البحار، و هذا ما استظهرناه، و لعلّها تقرأ: فبیتها، فیتیها، أو غیر ذلک.

۶- فی (س): و یذکّرهم.

وَ يَسْتَنْفِرُهُمْ فَيَعِدُونَهُ النُّصْرَهَ لَيْلًا وَ يَقْعُدُونَ عَنْهُ نَهَاراً، فَأَتَيْتُ دَارَهُ مُسْتَيْشِراً [(۱)](#) لِإِخْرَاجِهِ مِنْهَا، فَقَالَتِ الْأَمَهُ فِضَّهُ- وَ قَدْ قُلْتُ لَهَا قُولِی لِعَلِیٍّ: یَخْرُجْ إِلَی بَیْعَهِ أَبِی بَکْرٍ فَقَدِ اجْتَمَعَ عَلَیْهِ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَتْ- إِنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ (علیه السلام) مَشْغُولٌ، فَقُلْتُ: خَلِّی عَنْکِ هَذَا وَ قُولِی لَهُ یَخْرُجْ وَ إِلَّا دَخَلْنَا عَلَیْهِ وَ أَخْرَجْنَاهُ کَرْهاً، فَخَرَجَتْ فَاطِمَهُ فَوَقَفَتْ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقَالَتْ: أَیُّهَا الضَّالُّونَ الْمُکَذِّبُونَ! مَا ذَا تَقُولُونَ؟ وَ أَیَّ شَیْ ءٍ تُرِیدُونَ؟. فَقُلْتُ: یَا فَاطِمَهُ!. فَقَالَتْ فَاطِمَهُ: مَا تَشَاءُ یَا عُمَرُ؟!. فَقُلْتُ: مَا بَالُ ابْنِ عَمِّکِ قَدْ أَوْرَدَکِ لِلْجَوَابِ وَ جَلَسَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ؟. فَقَالَتْ لِی:

طُغْیَانُکَ- یَا شَقِیُّ- أَخْرَجَنِی وَ أَلْزَمَکَ الْحُجَّهَ، وَ کُلَّ ضَالٍّ غَوِیٍّ. فَقُلْتُ: دَعِی عَنْکِ الْأَبَاطِیلَ وَ أَسَاطِیرَ النِّسَاءِ وَ قُولِی لِعَلِیٍّ یَخْرُجْ. فَقَالَتْ: لَا حُبَّ وَ لَا کَرَامَهَ [(۲)](#) أَ بِحِزْبِ الشَّیْطَانِ تُخَوِّفُنِی یَا عُمَرُ؟! وَ کَانَ حِزْبُ الشَّیْطَانِ ضَعِیفاً. فَقُلْتُ: إِنْ لَمْ یَخْرُجْ جِئْتُ بِالْحَطَبِ الْجَزْلِ وَ أَضْرَمْتُهَا نَاراً عَلَی أَهْلِ هَذَا الْبَیْتِ وَ أُحْرِقُ مَنْ فِیهِ، أَوْ یُقَادَ عَلِیٌّ إِلَی الْبَیْعَهِ، وَ أَخَذْتُ سَوْطَ قُنْفُذٍ فَضَرَبْتُ [(۳)](#) وَ قُلْتُ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِیدِ:

أَنْتَ وَ رِجَالُنَا هَلُمُّوا فِی جَمْعِ الْحَطَبِ، فَقُلْتُ: إِنِّی مُضْرِمُهَا.

فَقَالَتْ: یَا عَدُوَّ اللَّهِ وَ عَدُوَّ رَسُولِهِ وَ عَدُوَّ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ، فَضَرَبَتْ فَاطِمَهُ یَدَیْهَا [(۴)](#) مِنَ الْبَابِ تَمْنَعُنِی مِنْ فَتْحِهِ فَرُمْتُهُ فَتَصَعَّبَ عَلَیَّ فَضَرَبْتُ کَفَّیْهَا بِالسَّوْطِ فَأَلَّمَهَا، فَسَمِعْتُ لَهَا زَفِیراً وَ بُکَاءً، فَکِدْتُ أَنْ أَلِینَ وَ أَنْقَلِبَ عَنِ الْبَابِ فَذَکَرْتُ أَحْقَادَ

۱- ما فی مطبوع البحار یقرأ: مستأشرا، و المستأشر: هو الّذی یدعو إلی تحزیز الأسنان، کما فی القاموس ۱- ۳۶۴. قال فی مجمع البحرین ۳- ۵۱۱: وشرت المرأه أنیابها وشرا- من باب وعد إذا حدّدتها و رقّقتها فهی واشره، و استوشرت: سألت أن یفعل بها ذلک. أقول: و لعلّ الواو قلبت یاء و لعلّه کنایه.

۲- کذا وردت فی (ک)، إلّا أنّه وضع علی: فقالت، رمز مؤخّر (م)، و علی: لا حبّ و لا کرامه، رمز مقدّم، فتصیر هکذا: لا حبّ و لا کرامه فقالت: أ بحزب .. إلی آخره، و الظّاهر: لا حبّا.

۳- فی (س): و ضربت و أخذت سوط قنفذ.

۴- جاء فی (س): یدها.

عَلِيٍّ وَ وُلُوعَهُ فِي دِمَاءِ صَنَادِيدِ الْعَرَبِ، وَ كَيْدَ مُحَمَّدٍ وَ سِحْرَهُ، فَرَكَلْتُ (۱) الْبَابَ وَ قَدْ أَلْصَقَتْ أَحْشَاءَهَا بِالْبَابِ تَتْرُسُهُ، وَ سَمِعْتُهَا وَ قَدْ صَرَخَتْ صَرْخَةً حَسِبْتُهَا قَدْ جَعَلَتْ أَعْلَى الْمَدِينَهِ أَسْفَلَهَا، وَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهْ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَكَذَا كَانَ يُفْعَلُ بِحَبِيبَتِكَ وَ ابْنَتِكَ، آهِ يَا فِضَّةُ! إِلَيْكِ فَخُذِينِي فَقَدْ وَ اللَّهِ قُتِلَ مَا فِي أَحْشَائِي مِنْ حَمْلٍ، وَ سَمِعْتُهَا تَمْخَضُ (۲) وَ هِيَ مُسْتَنِدَةٌ إِلَى الْجِدَارِ، فَدَفَعْتُ الْبَابَ وَ دَخَلْتُ فَأَقْبَلَتْ إِلَيَّ بِوَجْهٍ أَغْشَى بَصَرِي، فَصَفَقْتُ صَفْقَةً (۳) عَلَى خَدَّيْهَا مِنْ ظَاهِرِ الْخِمَارِ فَانْقَطَعَ قُرْطُهَا وَ تَنَاثَرَتْ إِلَى الْأَرْضِ، وَ خَرَجَ عَلِيٌّ، فَلَمَّا أَحْسَسْتُ بِهِ أَسْرَعْتُ إِلَى خَارِجِ الدَّارِ وَ قُلْتُ لِخَالِدٍ وَ قُنْفُذٍ وَ مَنْ مَعَهُمَا: نَجَوْتُ مِنْ أَمْرٍ عَظِيمٍ.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: قَدْ جَنَيْتُ جِنَايَةً عَظِيمَةً لَا آمَنُ عَلَى نَفْسِي. وَ هَذَا عَلِيٌّ قَدْ بَرَزَ مِنَ الْبَيْتِ وَ مَا لِي وَ لَكُمْ جَمِيعاً بِهِ طَاقَةٌ. فَخَرَجَ عَلِيٌّ وَ قَدْ ضَرَبَتْ يَدَيْهَا إِلَى نَاصِيَتِهَا لِتَكْشِفَ عَنْهَا وَ تَسْتَغِيثَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مَا نَزَلَ بِهَا، فَأَسْبَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهَا مُلَاءَتَهَا (۴) وَ قَالَ لَهَا: يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ أَبَاكِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَ ايْمُ اللَّهِ لَئِنْ كَشَفْتِ عَنْ نَاصِيَتِكِ سَائِلَةً إِلَى رَبِّكِ لِيُهْلِكَ هَذَا الْخَلْقَ لَأَجَابَكِ حَتَّى لَا يُبْقِيَ عَلَى الْأَرْضِ مِنْهُمْ بَشَراً، لِأَنَّكِ وَ أَبَاكِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ نُوحٍ (عليه السلام) الَّذِي غَرَّقَ مِنْ أَجْلِهِ بِالطُّوفَانِ جَمِيعَ مَنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَ تَحْتَ السَّمَاءِ إِلَّا مَنْ كَانَ فِي السَّفِينَهِ، وَ أَهْلَكَ قَوْمَ هُودٍ بِتَكْذِيبِهِمْ لَهُ، وَ أَهْلَكَ عَاداً بِرِيحٍ صَرْصَرٍ، وَ أَنْتِ وَ أَبُوكِ أَعْظَمُ قَدْراً مِنْ هُودٍ، وَ عَذَّبَ ثَمُودَ- وَ هِيَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً- بِعَقْرِ النَّاقَهِ وَ الْفَصِيلِ، فَكُونِي يَا سَيِّدَهَ النِّسَاءِ- رَحْمَةً عَلَى هَذَا الْخَلْقِ الْمَنْكُوسِ وَ لَا تَكُونِي عَذَاباً، وَ اشْتَدَّ بِهَا الْمَخَاضُ وَ دَخَلَتِ الْبَيْتَ فَأَسْقَطَتْ سِقْطاً سَمَّاهُ عَلِيٌّ: مُحَسِّناً، وَ جَمَعْتُ جَمْعاً كَثِيراً، لَا مُكَاثَرَةً لِعَلِيٍّ وَ لَكِنْ لِيَشُدَّ بِهِمْ قَلْبِي وَ جِئْتُ- وَ هُوَ مُحَاصَرٌ- فَاسْتَخْرَجْتُهُ مِنْ دَارِهِ

۱- قال في القاموس ۳- ۳۸۶: الرّكل: الضّرب برجل واحده.

۲- قال في القاموس ۲- ۳۴۴: مخضت تمخيضا: أخذها الطّلق.

۳- في (س): صفقته.

۴- قال في مجمع البحرين ۱- ۳۹۸: ملاءه: كلّ ثوب ليّن رقيق.

مُكْرَهاً مَغْصُوباً وَ سُقْتُهُ إِلَى الْبَيْعَهِ سَوْقاً، وَ إِنِّي لَأَعْلَمُ عِلْماً يَقِيناً لَا شَكَّ فِيهِ لَوِ اجْتَهَدْتُ أَنَا وَ جَمِيعُ مَنْ عَلَى الْأَرْضِ جَمِيعاً عَلَى قَهْرِهِ مَا قَهَرْنَاهُ، وَ لَكِنْ لِهَنَاتٍ (۱) كَانَتْ فِي نَفْسِهِ أَعْلَمُهَا وَ لَا أَقُولُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى سَقِيفَهِ بَنِي سَاعِدَهَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ وَ مَنْ بِحَضْرَتِهِ يَسْتَهْزِءُونَ بِعَلِيٍّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا عُمَرُ! أَ تُحِبُّ أَنْ أُعَجِّلَ (۲) لَكَ مَا أَخَّرْتُهُ سَوَاءً عَنْكَ (۳)؟ فَقُلْتُ: لَا، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَسَمِعَنِي وَ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَأَسْرَعَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: مَا لِي وَ لِعُمَرَ .. ثَلَاثاً، وَ النَّاسُ يَسْمَعُونَ، وَ لَمَّا دَخَلَ السَّقِيفَهَ صَبَا (۴) أَبُو بَكْرٍ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ بَايَعْتَ يَا أَبَا الْحَسَنِ! فَانْصَرِفْ، فَأَشْهَدُ مَا بَايَعَهُ وَ لَا مَدَّ يَدَهُ إِلَيْهِ، وَ كَرِهْتُ أَنْ أُطَالِبَهُ بِالْبَيْعَهِ فَيُعَجِّلَ لِي مَا أَخَّرَهُ عَنِّي، وَ وَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ لَمْ يَرَ عَلِيّاً فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ جَزَعاً وَ خَوْفاً مِنْهُ، وَ رَجَعَ عَلِيٌّ مِنَ السَّقِيفَهِ وَ سَأَلْنَا عَنْهُ (۵)، فَقَالُوا: مَضَى إِلَى قَبْرِ مُحَمَّدٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَقُمْتُ أَنَا وَ أَبُو بَكْرٍ إِلَيْهِ، وَ جِئْنَا نَسْعَى وَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَيْلَكَ يَا عُمَرُ! مَا الَّذِي صَنَعْتَ بِفَاطِمَهَ، هَذَا وَ اللَّهِ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَعْظَمَ مَا عَلَيْكَ أَنَّهُ مَا بَايَعَنَا وَ لَا أَثِقُ أَنْ تَتَثَاقَلَ الْمُسْلِمُونَ عَنْهُ. فَقَالَ: فَمَا تَصْنَعُ؟. فَقُلْتُ: تُظْهِرُ أَنَّهُ قَدْ بَايَعَكَ عِنْدَ قَبْرِ مُحَمَّدٍ، فَأَتَيْنَاهُ وَ قَدْ جَعَلَ الْقَبْرَ قِبْلَهً، مُسْنِداً كَفَّهُ عَلَى تُرْبَتِهِ وَ حَوْلَهُ سَلْمَانُ وَ أَبُو ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادُ وَ عَمَّارٌ وَ حُذَيْفَهُ بْنُ الْيَمَانِ، فَجَلَسْنَا بِإِزَائِهِ وَ أَوْعَزْتُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى مِثْلِ مَا وَضَعَ عَلِيٌّ يَدَهُ وَ يُقَرِّبَهَا مِنْ يَدِهِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ وَ أَخَذْتُ بِيَدِ أَبِي بَكْرٍ لِأَمْسَحَهَا عَلَى يَدِهِ، وَ أَقُولَ قَدْ بَايَعَ، فَقَبَضَ عَلِيٌّ يَدَهُ فَقُمْتُ أَنَا (۶) وَ أَبُو بَكْرٍ مُوَلِّياً، وَ أَنَا أَقُولُ: جَزَى اللَّهُ عَلِيّاً خَيْراً فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْكَ الْبَيْعَهَ لَمَّا حَضَرْتَ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ

۱- قال في القاموس ۴- ۴۰۴: هنات و هنوات و الهنات: الدّاهيه.

۲- توجد في (ک) نسخه: تعجّل.

۳- نسخه جاءت على (ک): من سوءتک عنه.

۴- صبا إليه: حنّ، كما في القاموس ۴- ۳۵۱، و غيره.

۵- في (س): منه، بدلا من: عنه.

۶- لا توجد: أنا، في (س).

(صلى الله عليه و آله)، فَوَثَبَ مِنْ دُونِ الْجَمَاعَهِ أَبُو ذَرٍّ جُنْدَبُ بْنُ جُنَادَهَ الْغِفَارِيُّ و هُوَ (۱) يَصِيحُ وَ يَقُولُ: وَ اللَّهِ- يَا عَدُوَّ اللَّهِ- مَا بَايَعَ عَلِيٌّ عَتِيقاً، وَ لَمْ يَزَلْ كُلَّمَا لَقِينَا قَوْماً (۲) وَ أَقْبَلْنَا عَلَى قَوْمٍ نُخْبِرُهُمْ بِبَيْعَتِهِ وَ أَبُو ذَرٍّ يُكَذِّبُنَا، وَ اللَّهِ مَا بَايَعَنَا فِي خِلَافَهِ أَبِي بَكْرٍ وَ لَا فِي خِلَافَتِي وَ لَا يُبَايِعُ لِمَنْ بَعْدِي وَ لَا بَايَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا لَا لِأَبِي بَكْرٍ وَ لَا لِي، فَمَنْ فَعَلَ- يَا مُعَاوِيَهُ- فِعْلِي وَ اسْتَشَارَ أَحْقَادَهُ السَّالِفَهَ غَيْرِي؟!.

وَ أَمَّا أَنْتَ وَ أَبُوكَ أَبُو سُفْيَانَ وَ أَخُوكَ عُتْبَهُ فَأَعْرِفُ مَا كَانَ مِنْكُمْ فِي تَكْذِيبِ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه و آله) وَ كَيْدِهِ، وَ إِدَارَهِ الدَّوَائِرِ بِمَكَّهَ وَ طَلِبَتِهِ فِي جَبَلِ حَرَى لِقَتْلِهِ، وَ تَأَلُّفِ الْأَحْزَابِ وَ جَمْعِهِمْ عَلَيْهِ، وَ رُكُوبَ أَبِيكَ الْجَمَلَ وَ قَدْ قَادَ الْأَحْزَابَ، وَ قَوْلَ مُحَمَّدٍ:

لَعَنَ اللَّهُ الرَّاكِبَ وَ الْقَائِدَ وَ السَّائِقَ، وَ كَانَ أَبُوكَ الرَّاكِبَ وَ أَخُوكَ عُتْبَهُ الْقَائِدَ وَ أَنْتَ السَّائِقَ، وَ لَمْ أَنْسَ أُمَّكَ هِنْداً وَ قَدْ بَذَلَتْ لِوَحْشِيٍّ مَا بَذَلَتْ حَتَّى تَكَمَّنَ لِحَمْزَهَ الَّذِي دَعَوْهُ أَسَدَ الرَّحْمَنِ فِي أَرْضِهِ- وَ طَعَنَهُ بِالْحَرْبَهِ، فَفَلَقَ فُؤَادَهُ وَ شَقَّ عَنْهُ وَ أَخَذَ كَبِدَهُ فَحَمَلَهُ إِلَى أُمِّكَ، فَزَعَمَ مُحَمَّدٌ بِسِحْرِهِ أَنَّهُ (۳) لَمَّا أَدْخَلَتْهُ فَاهَا لِتَأْكُلَهُ صَارَ جُلْمُوداً (۴) فَلَفَظَتْهُ (۵) مِنْ فِيهَا، فَسَمَّاهَا مُحَمَّدٌ وَ أَصْحَابُهُ: آكِلَهَ الْأَكْبَادِ، وَ قَوْلَهَا فِي شِعْرِهَا لِاعْتِدَاءِ مُحَمَّدٍ وَ مُقَاتِلِيهِ:

نَحْنُ بَنَاتُ طَارِقٍ*** نَمْشِي عَلَى النَّمَارِقِ

كَالدُّرِّ فِي الْمَخَانِقِ (۶)*** وَ الْمِسْكِ فِي الْمَفَارِقِ (۷)

۱- و هو، لا توجد في (س).

۲- لا توجد: قوما، في (س).

۳- لا توجد: أنّه، في (س).

۴- جلمود- كعصفور-: الصّخر، كما في القاموس ۱- ۲۸۴.

۵- في (س): فلفظتها.

۶- قال في القاموس ۳- ۲۲۹: مخنقه- كمكنسه-: القلاده. و جمعها: مخانق.

۷- مفرق- كمقعد و مجلس-: وسط الرّأس، كما في القاموس ۳- ۲۷۴.

إنْ يُقْبِلُوا نُعَانِقْ*** أَوْ يُدْبِرُوا نُفَارِقْ

فِرَاقَ غَيْرِ وَامِقٍ (١)

وَ نِسْوَتُهَا فِي الثِّيَابِ الصُّفْرِ الْمَرْئِيَّةِ (٢) مُبْدِيَاتٍ وُجُوهَهُنَّ وَ مَعَاصِمَهُنَّ وَ رُءُوسَهُنَّ يَحْرِضْنَ (٣) عَلَى قِتَالِ مُحَمَّدٍ، إِنَّكُمْ لَمْ تُسَلِّمُوا طَوْعاً وَ إِنَّمَا أَسْلَمْتُمْ كَرْهاً يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَجَعَلَكُمْ طُلَقَاءَ، وَ جَعَلَ أَخِي زَيْداً وَ عَقِيلًا أَخَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ الْعَبَّاسَ عَمَّهُمْ مِثْلَهُمْ، وَ كَانَ مِنْ أَبِيكَ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: وَ اللَّهِ يَا ابْنَ أَبِي كَبْشَةَ! لَأَمْلَأَنَّهَا عَلَيْكَ خَيْلًا وَ رَجِلًا وَ أَحُولُ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَعْدَاءِ. فَقَالَ مُحَمَّدٌ: وَ يُؤْذِنُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ عَلِمَ مَا فِي نَفْسِهِ أَوْ يَكْفِي اللَّهُ شَرَّكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ! وَ هُوَ يُرِي النَّاسَ أَنْ لَا يَعْلُوَهَا أَحَدٌ غَيْرِي، وَ عَلِيٌّ وَ مَنْ يَلِيهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَبَطَلَ سِحْرُهُ وَ خَابَ سَعْيُهُ، وَ عَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ وَ عَلَوْتُهَا بَعْدَهُ وَ أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا مَعَاشِرَ بَنِي أُمَيَّةَ عِيدَانَ أَطْنَابِهَا، فَمِنْ ذَلِكَ قَدْ وَلَّيْتُكَ وَ قَلَّدْتُكَ إِبَاحَةَ مُلْكِهَا وَ عَرَّفْتُكَ فِيهَا وَ خَالَفْتُ قَوْلَهُ فِيكُمْ، وَ مَا أُبَالِي مِنْ تَأْلِيفِ شِعْرِهِ وَ نَثْرِهِ، أَنَّهُ قَالَ: يُوحَى إِلَيَّ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّي فِي قَوْلِهِ: وَ الشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ (٤) فَزَعَمَ أَنَّهَا أَنْتُمْ يَا بَنِي أُمَيَّةَ، فَبَيَّنَ عَدَاوَتَهُ حَيْثُ مَلِكَ كَمَا لَمْ يَزَلْ هَاشِمٌ وَ بَنُوهُ أَعْدَاءَ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، وَ أَنَا- مَعَ تَذْكِيرِي إِيَّاكَ يَا مُعَاوِيَةُ! وَ شَرْحِي لَكَ مَا قَدْ شَرَحْتُهُ- نَاصِحٌ لَكَ وَ مُشْفِقٌ عَلَيْكَ مِنْ ضِيقِ عَطَنِكَ (٥)وَ حَرَجِ صَدْرِكَ، وَ قِلَّةِ حِلْمِكَ، أَنْ تُعَجِّلَ فِيمَا وَصَّيْتُكَ بِهِ وَ مَكَّنْتُكَ مِنْهُ مِنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه و آله) وَ أُمَّتِهِ أَنْ تُبْدِيَ لَهُمْ مُطَالَبَتَهُ بِطَعْنٍ أَوْ شَمَاتَةً بِمَوْتٍ أَوْ رَدّاً عَلَيْهِ فِيمَا أَتَى بِهِ، أَوْ اسْتِصْغَاراً لِمَا أَتَى بِهِ فَتَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ، فَتَخْفِضَ مَا رَفَعْتُ وَ تَهْدِمَ مَا بَنَيْتُ، وَ احْذَرْ كُلَ

۱- وامق .. أی محبّ، کما نصّ علیه فی القاموس ۳- ۲۹۰.

۲- فی (ک): المرسبه، و لم نجد لها معنا مناسبا لغه، فراجع.

۳- فی (س): یحرّصهنّ، و الظّاهر: یحرّضن.

۴- الإسراء: ۶۰. (۵) قال فی القاموس ۴- ۲۴۸: العطن- محرّکه-: وطن الإبل و مبرکها حول الحوض، و مربض الغنم حول الماء.

۵- قال فی القاموس ۴- ۲۴۸: العطن- محرّکه-: وطن الإبل و مبرکها حول الحوض، و مربض الغنم حول الماء.

الْحِذَرِ حَيْثُ دَخَلْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ مَسْجِدَهُ وَ مِنْبَرَهُ وَ صَدِّقْ مُحَمَّداً فِی کُلِّ مَا أَتَی بِهِ وَ أَوْرَدَهُ ظَاهِراً، وَ أَظْهِرِ التَّحَرُّزَ وَ الْوَاقِعَهَ فِی رَعِیَّتِکَ، وَ أَوْسِعْهُمْ حِلْماً، وَ أَعِمَّهُمْ بِرَوَائِحِ الْعَطَایَا، وَ عَلَیْکَ بِإِقَامَهِ الْحُدُودِ فِیهِمْ وَ تَضْعِیفِ الْجِنَایَهِ مِنْهُمْ لسببا [لِسَبَبِ] مُحَمَّدٍ (۱) مِنْ مَالِکَ وَ رِزْقِکَ (۲) وَ لَا تُرِهِمْ أَنَّکَ تَدَعُ لِلَّهِ حَقّاً وَ لَا تَنْقُضُ فَرْضاً وَ لَا تُغَیِّرُ لِمُحَمَّدٍ سُنَّهً (۳) فَتُفْسِدَ عَلَیْنَا الْأُمَّهَ، بَلْ خُذْهُمْ مِنْ مَأْمَنِهِمْ، وَ اقْتُلْهُمْ بِأَیْدِیهِمْ، وَ أَبِدْهُمْ (۴) بِسُیُوفِهِمْ وَ تَطَاوُلِهِمْ وَ لَا تُنَاجِزْهُمْ، وَ لِنْ لَهُمْ وَ لَا تَبْخَسْ عَلَیْهِمْ، وَ افْسَحْ لَهُمْ فِی مَجْلِسِکَ، وَ شَرِّفْهُمْ فِی مَقْعَدِکَ، وَ تَوَصَّلْ إِلَی قَتْلِهِمْ بِرَئِیسِهِمْ، وَ أَظْهِرِ الْبِشْرَ وَ الْبَشَاشَهَ بَلِ اکْظِمْ غَیْظَکَ وَ اعْفُ عَنْهُمْ یُحِبُّوکَ وَ یُطِیعُوکَ، فَمَا آمَنُ عَلَیْنَا وَ عَلَیْکَ ثَوْرَهَ عَلِیٍّ وَ شِبْلَیْهِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَیْنِ، فَإِنْ أَمْکَنَکَ فِی عِدَّهٍ مِنَ الْأُمَّهِ فَبَادِرْ وَ لَا تَقْنَعْ بِصِغَارِ الْأُمُورِ، وَ اقْصِدْ بِعَظِیمِهَا وَ احْفَظْ وَصِیَّتِی إِلَیْکَ وَ عَهْدِی وَ أَخْفِهِ وَ لَا تُبْدِهِ، وَ امْتَثِلْ أَمْرِی وَ نَهْیِی وَ انْهَضْ بِطَاعَتِی، وَ إِیَّاکَ وَ الْخِلَافَ عَلَیَّ، وَ اسْلُکْ طَرِیقَ أَسْلَافِکَ، وَ اطْلُبْ بِثَارِکَ، وَ اقْتَصَّ آثَارَهُمْ، فَقَدْ أَخْرَجْتُ إِلَیْکَ بِسِرِّی وَ جَهْرِی، وَ شَفَعْتُ هَذَا بِقَوْلِی:

مُعَاوِیَ (۵) إِنَّ الْقَوْمَ جَلَّتْ أُمُورُهُمْ*** بِدَعْوَهِ مَنْ عَمَّ الْبَرِیَّهَ بِالْوَتْرِ

صَبَوْتُ إِلَی(۶) دَیْنٍ لَهُمْ فَأَرَابَنِی***فَأَبْعِد بِدِینٍ قَدْ قَصَمْتُ بِهِ ظَهْرِی

وَ إِنْ أَنْسَ لَا أَنْسَ الْوَلِیدَ وَ شَیْبَهَ*** وَ عُتْبَهَ وَ الْعَاصَ السَّرِیعَ لَدَی بَدْرٍ

وَ تَحْتَ شَغَافِ (۷) الْقَلْبِ لَدْغٌ لِفَقْدِهِمْ*** أَبُو حَکَمٍ أَغْنِی الْضَئِیلَ (۸) مِنَ الْفَقْرِ

ص: ۲۹۸

۱- کذا، و لعلّه: لسبب.

۲- من کلمه: و تضعیف .. إلی رزقک، لا توجد فی (س).

۳- فی (ک): سنّته.

۴- فی (ک): أبِدهم.

۵- معاوی: مرخّم معاویه- لعنه اللّه علیه-.

۶- صبی إلیه : حن ومال ، کما جاء فی القاموس ۴ _ ۳۵۱ ، وغیره.

۷- ذکر فی القاموس المحیط ۳- ۱۵۹ أنّ: الشّغاف- کسحاب-: غلاف القلب أو حجابه أو حبّته أو سویداؤه.

۸- فی (س): الضیل. و الضئیل- کأمیر- بمعنی الصّغیر، الدّقیق الحقیر، و النّحیف، کما نصّ علیه فی القاموس ۴- ۵. و لا معنی ل (ضیل) هنا.

أولَئِکَ فَاطْلُبْ- یَا مُعَاوِیَ- ثَارَهُمْ*** بِنَصْلِ سُیُوفِ الْهِنْدِ وَ الْأَسَلِ (۱) السُّمْرِ (۲)

وَ صِلْ بِرِجَالِ الشَّامِ فِی مَعْشَرِهِمْ ***هُمُ الْأُسْدُ وَ الْبَاقُونَ فِی أَکَمِ (۳) الْوَعْرِ (۴)

تَوَسَّلْ إِلَی التَّخْلِیطِ فِی الْمِلَّهِ الَّتِی*** أَتَانَا بِهِ الْمَاضِی الْمُسَمُّوهُ (۵) بِالسِّحْرِ

وَ طَالِبْ بِأَحْقَادٍ مَضَتْ لَکَ مُظْهِراً*** لِعِلَّهِ دِینٍ عَمَّ کُلَّ بَنِی النَّضْرِ

فَلَسْتَ تَنَالُ الثَّارَ إِلَّا بِدِینِهِمْ ***فَتَقْتُلُ بِسَیْفِ الْقَوْمِ جِیدَ بَنِی عَمْرِو

لِهَذَا لَقَدْ وَلَّیْتُکَ الشَّامَ رَاجِیاً*** وَ أَنْتَ جَدِیرٌ أَنْ تَئُولَ إِلَی صَخْرِ

قَالَ: فَلَمَّا قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ هَذَا الْعَهْدَ، قَامَ إِلَی یَزِیدَ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ، وَ قَالَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ- یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ!- عَلَی قَتْلِکَ الشَّارِیَّ ابْنَ الشَّارِیِّ، وَ اللَّهِ مَا أَخْرَجَ أَبِی إِلَیَّ بِمَا أَخْرَجَ إِلَی أَبِیکَ، وَ اللَّهِ لَا رَآنِی أَحَدٌ مِنْ رَهْطِ مُحَمَّدٍ بِحَیْثُ (۶) یُحِبُّ وَ یَرْضَی، فَأَحْسَنَ جَائِزَتَهُ وَ بَرَّهُ، وَ رَدَّهُ مُکَرَّماً.

فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مِنْ عِنْدِهِ ضَاحِکاً، فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: مَا قَالَ لَکَ؟.

قَالَ: قَوْلًا صَادِقاً لَوَدِدْتُ أَنِّی کُنْتُ مُشَارِکَهُ فِیهِ، وَ سَارَ رَاجِعاً إِلَی الْمَدِینَهِ، وَ کَانَ جَوَابُهُ لِمَنْ یَلْقَاهُ هَذَا الْجَوَابَ.

وَ یُرْوَی أَنَّهُ أَخْرَجَ یَزِیـدُ لَعَنَهُ اللَّهُ إِلَی عَبْـدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ کِتَاباً فِیهِ عَهْـدُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ (۷) فِیهِ أَغْلَظُ مِنْ هَـذَا وَ أَدْهَی وَ أَعْظَمُ مِنَ الْعَهْدِ الَّذِی کَتَبَهُ عُمَرُ لِمُعَاوِیَهَ، فَلَمَّا

۱- قال الفیروزآبادیّ فی قاموسه ۳- ۳۲۸: الأسل- محرّکه-: نبات .. و الرّماح، و النّبل.

۲- سیجی ء فی بیان المصنّف- رحمه اللّه-: أنّ السّمر جمع الأسمر و هو الرّمح.

۳- الأکمه- محرّکه-: التّلّ من القفّ من حجاره واحده أو هی دون الجبال ... و جمعها: أکم، کما فی القاموس ۴- ۷۵.

۴- قال فی القاموس ۲- ۱۵۴: الوعر: ضدّ السّهل. و المعنی أنّ الباقین أکم فی مکان صلب سهل إبادتهم و إهلاکهم.

۵- الکلمه مشوّشه فی مطبوع البحار.

۶- کذا، و لعلّها: إلّا بحیث ..

۷- لا توجد فی (س): بن عفّان.

قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ الْعَهْدَ الْآخَرَ قَامَ فَقَبَّلَ رَأْسَ يَزِيدَ لَعَنَهُمَا اللَّهُ، وَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى قَتْلِكَ الشَّارِيَّ ابْنَ الشَّارِيِّ (۱)، وَ اعْلَمْ أَنَّ وَالِدِي عُمَرَ أَخْرَجَ إِلَيَّ مِنْ سِرِّهِ بِمِثْلِ هَذَا الَّذِي أَخْرَجَهُ إِلَى أَبِيكَ مُعَاوِيَهَ، وَ لَا أَرَى أَحَداً مِنْ رَهْطِ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِهِ وَ شِيعَتِهِ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا إِلَّا غَيْرَ مُنْطَوٍ لَهُمْ عَلَى (۲) خَيْرٍ أَبَداً. فَقَالَ يَزِيدُ: أَ فِيهِ شَرْحُ الْخَفَا يَا ابْنَ عُمَرَ؟.

وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَظْهَرُوا الْإِيمَانَ وَ أَسَرُّوا الْكُفْرَ، فَلَمَّا وَجَدُوا عَلَيْهِ أَعْوَاناً أَظْهَرُوهُ.

بيان: لم أجد الروايه بغير هذا السند، و فيها غرائب.

و الشائكه من الشوك .. يقال: شجره شائكه .. أي ذات شوک (۳)، أي كانت البصائر و النيّات غير خالصه ممّا يختلج بالبال من الشكوك و الشبهات.

و رجل طمطماني- بالضم- في لسانه عجمه (۴).

و قال الجوهری (۵): فلان واسع العطن (۶) و البلد: إذا كان رحب الذّراع.

«۱۵۲»-كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ (۷): عَنْ أَبَانٍ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمٌ: كَتَبَ أَبُو الْمُخْتَارِ بْنُ أَبِي الصَّعِقِ إِلَى عُمَرَ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ:

ص: ۳۰۰

۱- هنا ثلاثه أبيات لا ربط لها بالمقام، و خطّ عليها في (ک)، و الصّحيح موضعها بعد مصرع: و ما عاصم فيها بصفر غيابه. و قد ذكرنا هناک.

۲- لا توجد: على، في (ک).

۳- كما في تاج العروس ۷- ۱۵۱، و انظر: مجمع البحرين ۵- ۲۷۸، و لسان العرب ۱۰- ۴۵۳.

۴- نصّ عليه في تاج العروس ۸- ۳۸۱، و انظر: لسان العرب ۱۲- ۳۷۱، و مجمع البحرين ۶- ۱۰۷. و في (س) طمطاني. و لم أجدها في كتب اللغه.

۵- في صحاحه ۶- ۲۱۶۵، و قارنه ب: لسان العرب ۱۳- ۲۸۷.

۶- في (س): القطن، و هو اشتباه.

۷- كتاب سليم بن قيس: ۱۳۲- ۱۴۶.

أَبَلِّغْ (۱) أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رِسَالَةً*** فَأَنْتَ أَمِيرُ اللَّهِ (۲) فِی الْمَالِ وَ الْأَمْرِ

وَ أَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ فِينَا وَ مَنْ يَكُنْ*** أَمِيناً (۳) لِرَبِّ النَّاسِ يُسْلِمْ لَهُ صَدْرِی

فَلَا تَدَعَنْ أَهْلَ الرَّسَاتِيقِ وَ الْقُرَی*** يَخُونُونَ مَالَ اللَّهِ فِی الْأُدْمِ وَ الْخَمْرِ (۴)

وَ أَرْسِلْ إِلَی النُّعْمَانِ وَ ابْنِ مَعْقِلٍ*** وَ أَرْسِلْ إِلَی حَزْمٍ وَ أَرْسِلْ إِلَی بِشْرٍ

وَ أَرْسِلْ إِلَی الْحَجَّاجِ وَ اعْلَمْ حِسَابَهُ*** وَ ذَاکَ الَّذِی فِی السُّوقِ مَوْلَی بَنِی بَدْرٍ

وَ لَا تَنْسَيَنَّ التَّابِعَيْنِ كِلَيْهِمَا*** وَ صِهْرَ بَنِی غَذْوَانَ (۵) فِی الْقَوْمِ ذَا وَفْرٍ

وَ مَا عَاصِمٌ فِيهَا بِصِفْرٍ عِيَابُهُ (۶)*** وَ لَا ابْنُ غَلَابٍ مِنْ رُمَاهِ بَنِی نَصْرٍ

وَ اسْتَلَّ ذَاکَ الْمَالَ دُونَ ابْنِ مُحْرِزٍ***وَ قَدْ كَانَ مِنْهُ فِی الرَّسَاتِيقِ ذَا وَفْرٍ (۷)

فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ يُخْبِرُوکَ وَ يَصْدُقُوا (۸)***أَحَادِيثَ هَذَا الْمَالِ مَنْ كَانَ ذَا فِكْرٍ

وَ قَاسِمْهُمُ- أَهْلِی فِدَاؤُکَ- إِنَّهُمْ***سَيَرْضَوْنَ إِنْ قَاسَمْتَهُمْ مِنْکَ بِالشَّطْرِ

وَ لَا تَدْعُوَنِّی لِلشَّهَادَهِ إِنَّنِی***أَغِيبُ وَ لَكِنِّی أَرَی عَجَبَ (۹) الدَّهْرِ

إراء [أَرَی] (۱۰) الْخَيْلَ كَالْجُدْرَانِ وَ الْبِيْضَ كَالدُّمَی***وَ خَطِّيَّةً فِی عِدَّهِ النَّمْلِ وَ الْقَطْرِ

وَ مِنْ رَيْطَهٍ مَطْوِيَّهٍ فِی قِرَابِهَا***وَ مِنْ طَيِّ أَبْرَادٍ (۱۱) مُضَاعَفَهٍ صُفْرٍ

۱- فی المصدر: ألا أبلغ.

۲- فی (ک): للّه.

۳- جاء فی كتاب سليم: أميرا، بدلا من: أمينا.

۴- كذا، و الصّحيح: الحمر، كما فی المصدر.

۵- فی (ک): مروان، و نسخه جاءت علی (ک): غزوان.

۶- جاء فی (س): خيانه، و فی نسخه علی (س): عيابه- بالعين المهمله- و قد تعرّض لها المصنّف رحمه اللّه- و جعلها جمع عيبه.

۷- هذه المصارع الثّلاث جاءت فی هامش (س)، و وضع بعدها: صح، و لكن وضعت العلامه بعد كلمه: الشّاری و ابن الشّاری و قبل: اعلم، و موضعها هنا كما جاء فی المصدر و (ک).

۸- و یروی: یصدقوک و یخبروا، منه قدّس سرّه. و کذا جاء فی المصدر.

۹- فی (ک): أعجب.

۱۰- کذا، و فی (س): أداء، و فی المصدر: أری، و هی نسخه فی (ک).

۱۱- فی المصدر: إیراد.

إِذَا التَّاجِرُ الدَّارِيُّ جَاءَ بِفَأْرَهٍ*** مِنَ الْمِسْكِ رَاحَتْ فِي مَفَارِقِهِمْ تَجْرِي (١)

فَقَالَ (٢) ابْنُ غَلَابِ الْمِصْرِيُّ:

أَلَا أَبْلِغْ أَبَا الْمُخْتَارِ أَنِّي أَتَيْتُهُ*** وَ لَمْ أَكُ ذَا قُرْبَى لَدَيْهِ وَ لَا صِهْرٍ

وَ مَا كَانَ عِنْدِي مِنْ تُرَاثٍ وَرِثْتُهُ*** وَ لَا صَدَقَاتٍ (٣) مِنْ سَبْيٍ وَ لَا غَدْرٍ

وَ لَكِنْ دِرَاكُ الرَّكْضِ فِي كُلِّ غَارَهٍ (٤) ***وَ صَبْرِي إِذَا مَا لموت [الْمَوْتُ] (٥) كَانَ وَرَا السمرى [السَّمْرِ]

بِسَابِغَهٍ يَغْشَى اللَّبَانَ فُضُولُهَا (٦)*** أُكَفْكِفُهَا (٧) عَنِّي بِأَبْيَضَ ذِي وَقْرٍ

قَالَ سُلَيْمٌ: فَأَغْرَمَ (٨) عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ تِلْكَ السَّنَهَ جَمِيعَ عُمَّالِهِ أَنْصَافَ أَمْوَالِهِمْ لِشِعْرِ أَبِي الْمُخْتَارِ، وَ لَمْ يُغْرِمْ قُنْفُذَ الْعَدَوِيَّ شَيْئاً- وَ قَدْ كَانَ مِنْ عُمَّالِهِ- وَ رَدَّ عَلَيْهِ مَا أَخَذَ مِنْهُ- وَ هُوَ عِشْرُونَ أَلْفَ دِرْهَم- وَ لَمْ يَأْخُذْ مِنْهُ عُشْرَهُ وَ لَا نِصْفَ عُشْرِهِ، وَ كَانَ مِنْ عُمَّالِهِ الَّذِينَ أُغْرِمُوا أَبُو هُرَيْرَهَ عَلَى (٩) الْبَحْرَيْنِ فَأَحْصَى مَالَهُ فَبَلَغَ أَرْبَعَهً وَ عِشْرِينَ أَلْفاً، فَأَغْرَمَهُ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفاً.

فَقَالَ (١٠) أَبَانٌ: قَالَ سُلَيْمٌ: فَلَقِيتُ عَلِيّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَسَأَلْتُهُ عَمَّا صَنَعَ عُمَرُ؟ فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي لِمَ كَفَّ عَنْ قُنْفُذٍ وَ لَمْ يُغْرِمْهُ شَيْئاً؟!. قُلْتُ: لَا.

قَالَ: لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي ضَرَبَ فَاطِمَهَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا بِالسَّوْطِ حِينَ جَاءَتْ لِتَحُولَ

١- سقط هنا بيت جاء في المصدر: تنوب إذا نابوا و تغزوا إذا غزوا ***فإنّ لهم مالا و ليس لنا وفر

٢- في المصدر: و قال.

٣- نسخه في (ك): و لا سرقات.

٤- في (س): غاده.

٥- في المصدر: ما الموت. و قبلها توجد كلمه كان في (س)، و لكن خطّ عليها في (ك).

٦- جاء في كتاب سليم: فصولها.

٧- في (س) الكلمه مشوشه تقرأ: أكفكها، و: اكفكفا.

٨- في (س): فاعزم.

٩- في كتاب سليم: و كان على ..

١٠- جاء في المصدر: و قال.

بَيْنِی وَ بَيْنَهُمْ فَمَاتَتْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَ إِنَّ أَثَرَ السَّوْطِ لَفِی عَضُدِهَا مِثْلُ الدُّمْلُجِ.

قَالَ أَبَانٌ: قَالَ (۱) سُلَيْمٌ: انْتَهَيْتُ إِلَى حَلْقَهٍ فِی مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا هَاشِمِیٌّ غَيْرَ سَلْمَانَ وَ أَبِی ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی بَكْرٍ وَ عُمَرَ بْنِ أَبِی سَلَمَهَ وَ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَهَ (۲)، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِعَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا تَرَى عُمَرَ مَنَعَهُ مِنْ أَنْ يُغَرِّمَ قُنْفُذاً كَمَا غَرَّمَ (۳) جَمِيعَ عُمَّالِهِ؟. فَنَظَرَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَنْ حَوْلَهُ، ثُمَّ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: شَكَرَ لَهُ ضَرْبَهً ضَرَبَهَا فَاطِمَهَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِالسَّوْطِ فَمَاتَتْ وَ فِی عَضُدِهَا أَثَرُهُ كَأَنَّهُ الدُّمْلُجُ.

ثُمَّ قَالَ (عليه السلام): الْعَجَبُ مِمَّا أُشْرِبَتْ قُلُوبُ هَذِهِ الْأُمَّهِ مِنْ حُبِّ هَذَا الرَّجُلِ وَ صَاحِبِهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَ التَّسْلِيمِ لَهُ فِی كُلِّ شَیْ ءٍ أَحْدَثَهُ.

لَئِنْ كَانَ عُمَّالُهُ خَوَنَهً وَ كَانَ هَذَا الْمَالُ فِی أَيْدِيهِمْ خِيَانَهً مَا كَانَ حَلَّ لَهُ تَرْكُهُ؟!، وَ كَانَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ كُلَّهُ، فَإِنَّهُ فَیْ ءٌ لِلْمُسْلِمِينَ، فَمَا بَالُهُ يَأْخُذُ نِصْفَهُ وَ يَتْرُكُ نِصْفَهُ.

وَ لَئِنْ كَانُوا غَيْرَ خَوَنَهٍ فَمَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ أَمْوَالَهُمْ وَ لَا شَيْئاً مِنْهَا قَلِيلًا وَ لَا كَثِيراً وَ إِنَّمَا أَخَذَ أَنْصَافَهَا.

وَ لَوْ كَانَتْ فِی أَيْدِيهِمْ خِيَانَهً، ثُمَّ لَمْ يُقِرُّوا بِهَا وَ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِمُ الْبَيِّنَهُ مَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ قَلِيلًا وَ لَا كَثِيراً.

وَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ إِعَادَتُهُ إِيَّاهُمْ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، لَئِنْ كَانُوا خَوَنَهً مَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُمْ، وَ لَئِنْ كَانُوا غَيْرَ خَوَنَهٍ مَا حَلَّتْ لَهُ أَمْوَالُهُمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلِیٌّ (عليه السلام) عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: الْعَجَبُ لِقَوْمٍ يَرَوْنَ سُنَّهَ نَبِيِّهِمْ تَتَبَدَّلُ وَ تَتَغَيَّرُ شَيْئاً شَيْئاً وَ بَاباً بَاباً (۴) ثُمَّ يَرْضَوْنَ وَ لَا يُنْكِرُونَ، بَلْ يَغْضَبُونَ لَهُ وَ يَعْتِبُونَ (۵) عَلَى مَنْ عَابَ عَلَيْهِ وَ أَنْكَرَهُ، ثُمَّ يَجِی ءُ قَوْمٌ

۱- فی المصدر: بدل قال: عن.

۲- فی كتاب سليم: بن أبی عباده ..

۳- فی المصدر: أغرم.

۴- فی المصدر: و بابا.

۵- جاء فی (ك): يعيبون.

بَعْدَنَا فَيَتَّبِعُونَ بِدْعَتَهُ وَ جَوْرَهُ وَ أَحْدَاثَهُ وَ يَتَّخِذُونَ أَحْدَاثَهُ سُنَّةً وَ دِيناً يَتَقَرَّبُونَ بِهِمَا (۱) إِلَى اللَّهِ فِی مِثْلِ تَحْوِيلِهِ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مِنَ (۲) الْمَوْضِعِ الَّذِی وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِی كَانَ فِيهِ فِی الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِی حَوَّلَهُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ فِی تَغْيِيرِهِ صَاعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مُدَّهُ، وَ فِيهِمَا فَرِيضَةٌ وَ سُنَّةٌ، فَمَا كَانَ زِيَادَتُهُ إِلَّا سُوءً، لِأَنَّ الْمَسَاكِينَ فِی كَفَّارَةِ الْيَمِينِ وَ الظِّهَارِ بِهِمَا يُعْطَوْنَ وَ مَا (۳) يَجِبُ فِی الزَّرْعِ، وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِی مُدِّنَا وَ صَاعِنَا، لَا يَحُولُونَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ ذَلِكَ، لَكِنَّهُمْ رَضُوا وَ قَبِلُوا مَا صَنَعَ، وَ قَبْضِهِ وَ صَاحِبِهِ فَدَكَ- وَ هِيَ فِی يَدَیِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مَقْبُوضَةٌ، قَدْ أَكَلَتْ غَلَّتَهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- فَسَأَلَهَا الْبَيِّنَةَ عَلَى مَا فِی يَدِهَا، وَ لَمْ يُصَدِّقْهَا وَ لَا صَدَّقَ أُمَّ أَيْمَنَ، وَ هُوَ يَعْلَمُ يَقِيناً- كَمَا نَعْلَمُ- أَنَّهَا فِی يَدِهَا، وَ لَمْ يَحِلَّ (۴) لَهُ أَنْ يَسْأَلَهَا الْبَيِّنَةَ عَلَى مَا فِی يَدِهَا، وَ لَا أَنْ يَتَّهِمَهَا، ثُمَّ اسْتَحْسَنَ النَّاسُ ذَلِكَ وَ حَمِدُوهُ وَ قَالُوا:

إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْوَرَعُ وَ الْفَضْلُ، ثُمَّ حَسَّنَ قُبْحَ فِعْلِهِمَا أَنْ عَدَلَا عَنْهَا فَقَالا بِالظَّنِّ- (۵): إِنَّ فَاطِمَةَ لَنْ تَقُولَ إِلَّا حَقّاً، وَ إِنَّ عَلِيّاً لَمْ يَشْهَدْ إِلَّا بِحَقٍّ، وَ لَوْ كَانَتْ مَعَ أُمِّ أَيْمَنَ امْرَأَةٌ أُخْرَى أَمْضَيْنَا لَهَا، فَخَطَبَا (۶) بِذَلِكَ عِنْدَ الْجُهَّالِ، وَ (۷) مَا لَهُمَا (۸) وَ مَنْ أَمَّرَهُمَا أَنْ يَكُونَا حَاكِمَيْنِ فَيُعْطِيَانِ أَوْ يَمْنَعَانِ، وَ لَكِنَّ الْأُمَّةَ ابْتُلُوا بِهِمَا فَأَدْخَلَا (۹)

۱- فی كتاب سليم: بها.

۲- فی (ك): عن، بدلا من: من.

۳- لا توجد الواو فی المصدر.

۴- فی كتاب سليم: و لم يكن يحلّ ..

۵- فی المصدر: نظنّ.

۶- فی كتاب سليم: فحظيا.

۷- لا توجد الواو فی (س).

۸- فی المصدر: و ما هما ..

۹- جاء فی (س): فأدخلوا.

نَفْسَيهِمَا فِيمَا لَا حَقَّ لَهُمَا فِيهِ وَ لَا عِلْمَ لَهُمَا فِيهِ (۱)، وَ قَدْ قَالَتْ فَاطِمَهُ عَلَيْهَا السَّلَامُ حِينَ أَرَادَ انْتِزَاعَهَا مِنْهَا (۲)، وَ هِیَ فِی یَدِهَا-: أَ لَیْسَتْ فِی یَدِی وَ فِیهَا وَکِیلِی، وَ قَدْ أَکَلْتُ غَلَّتَهَا وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ حَیٌّ؟!. قَالا: بَلَی. قَالَتْ: فَلِمَ تَسْأَلَانِی الْبَیِّنَهَ (۳) عَلَی مَا فِی یَدِی؟. قَالا: لِأَنَّهَا فَیْ ءٌ لِلْمُسْلِمِینَ (۴)، فَإِنْ قَامَتْ بَیِّنَهٌ وَ إِلَّا لَمْ نُمْضِهَا. فَقَالَتْ (۵) لَهُمَا- وَ النَّاسُ حَوْلَهُمَا یَسْمَعُونَ-: أَ فَتُرِیدَانِ (۶) أَنْ تَرُدَّا مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ تَحْکُمَا فِینَا خَاصَّهً بِمَا لَمْ تَحْکُمَا فِی سَائِرِ الْمُسْلِمِینَ؟! أَیُّهَا النَّاسُ! اسْمَعُوا مَا رَکِبَاهَا (۷). قُلْتُ (۸): أَ رَأَیْتُمَا إِنِ ادَّعَیْتُ مَا فِی أَیْدِی الْمُسْلِمِینَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ تَسْأَلُونِّی (۹) الْبَیِّنَهَ أَمْ تَسْأَلُونَهُمْ؟. قَالا: لَا، بَلْ نَسْأَلُکَ. قُلْتُ (۱۰): فَإِنِ ادَّعَی جَمِیعُ الْمُسْلِمِینَ مَا فِی یَدِی تَسْأَلُونَهُمُ الْبَیِّنَهَ أَمْ تَسْأَلُونِّی (۱۱)؟. فَغَضِبَ عُمَرُ، وَ قَالَ: إِنَّ هَذَا فَیْ ءٌ لِلْمُسْلِمِینَ وَ أَرْضُهُمْ وَ هِیَ فِی یَدَیْ فَاطِمَهَ (علیها السلام) تَأْکُلُ غَلَّتَهَا، فَإِنْ أَقَامَتْ بَیِّنَهً عَلَی مَا ادَّعَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَهَبَهَا لَهَا مِنْ بَیْنِ الْمُسْلِمِینَ وَ هِیَ فَیْئُهُمْ وَ حَقُّهُمْ نَظَرْنَا فِی ذَلِکَ.

فَقَالَ (۱۲): أَنْشُدُکُمْ بِاللَّهِ (۱۳) أَ مَا سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ:

۱- لا توجد: فیه، فی (س)، و فی المصدر بدلا منها: به.

۲- لا توجد: منها، فی المصدر.

۳- فی المصدر: فی البیّنه.

۴- فی کتاب سلیم: المسلمین.

۵- فی المصدر: قالت.

۶- فی کتاب سلیم: أ تریدان.

۷- هنا نسخه فی المصدر: ما رکبا هؤلاء من الإثم.

۸- فی المصدر: قالت .. و هو الظّاهر.

۹- فی کتاب سلیم: تسألوننی.

۱۰- فی المصدر: قالت، و هو الظّاهر.

۱۱- فی المصدر: تسألوننی.

۱۲- فی المصدر: فقالت: حسبی .. و هو الظّاهر.

۱۳- هنا زیاده جاءت فی المصدر: أیّها النّاس.

إِنَّ ابْنَتِی سَیِّدَهُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّهِ؟. قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَدْ سَمِعْنَاهَا (۱) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

قَالَتْ: أَ فَسَیِّدَهُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّهِ تَدَّعِی الْبَاطِلَ وَ تَأْخُذُ مَا لَیْسَ لَهَا؟! أَ رَأَیْتُمْ لَوْ أَنَّ أَرْبَعَهً شَهِدُوا عَلَیَّ بِفَاحِشَهٍ أَوْ رَجُلَانِ بِسَرِقَهٍ أَ كُنْتُمْ مُصَدِّقِینَ عَلَیَّ؟!. فَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَسَكَتَ، وَ أَمَّا عُمَرُ فَقَالَ (۲): وَ نُوقِعُ عَلَیْكِ الْحَدَّ. فَقَالَتْ: كَذَبْتَ وَ لَؤُمْتَ، إِلَّا أَنْ تُقِرَّ أَنَّكَ لَسْتَ عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، إِنَّ الَّذِی یُجِیزُ عَلَی سَیِّدَهِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّهِ شَهَادَهً أَوْ یُقِیمُ عَلَیْهَا حَدّاً لَمَلْعُونٌ كَافِرٌ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، إِنَّ مَنْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَیْتِ (۳) وَ طَهَّرَهُمْ تَطْهِیراً، لَا یَجُوزُ عَلَیْهِمْ شَهَادَهٌ، لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ، مُطَهَّرُونَ مِنْ كُلِّ فَاحِشَهٍ، حَدِّثْنِی عَنْ أَهْلِ (۴) هَذِهِ الْآیَهِ، لَوْ أَنَّ قَوْماً شَهِدُوا عَلَیْهِمْ أَوْ عَلَی أَحَدٍ مِنْهُمْ بِشِرْكٍ أَوْ كُفْرٍ أَوْ فَاحِشَهٍ كَانَ الْمُسْلِمُونَ یَتَبَرَّءُونَ مِنْهُمْ وَ یَحُدُّونَهُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ، وَ مَا هُمْ وَ سَائِرُ النَّاسِ فِی ذَلِكَ إِلَّا سَوَاءً. قَالَتْ: كَذَبْتَ وَ كَفَرْتَ (۵)، لِأَنَّ اللَّهَ عَصَمَهُمْ وَ أَنْزَلَ عِصْمَتَهُمْ وَ تَطْهِیرَهُمْ وَ أَذْهَبَ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، فَمَنْ صَدَّقَ عَلَیْهِمْ یُكَذِّبُ (۶) اللَّهَ وَ رَسُولَهُ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَقْسَمْتُ عَلَیْكَ- یَا عُمَرُ- لَمَّا سَكَتَّ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ اللَّیْلُ أَرْسَلَ (۷) إِلَی خَالِدِ بْنِ الْوَلِیدِ، فَقَالَ (۸) إِنَّا نُرِیدُ أَنْ نُسِرَّ إِلَیْكَ أَمْراً وَ نَحْمِلَكَ

۱- فی المصدر: قد سمعناه.

۲- فی المصدر: فقال: نعم ..

۳- لا توجد لفظ: أهل البیت، فی المصدر و (س) من البحار.

۴- فی كتاب سلیم: حدّثنی یا عمر من أهل ...

۵- هنا سقط جاء فی المصدر: ما هم و سائر النّاس فی ذلك سواء.

۶- فی المصدر: فإنّما یكذب.

۷- فی المصدر: أرسلا.

۸- فی المصدر: فقالا.

عَلَيْهِ (۱). فَقَالَ: احْمِلَانِی عَلَی مَا شِئْتُمَا فَإِنِّی طَوْعُ أَيْدِيكَمَا. فَقَالا لَهُ: إِنَّهُ لَا يَنْفَعُنَا مَا نَحْنُ فِيهِ (۲) مِنَ الْمُلْكِ وَ السُّلْطَانِ مَا دَامَ عَلِیٌّ حَيّاً، أَ مَا سَمِعْتَ مَا قَالَ لَنَا وَ مَا اسْتَقْبَلَنَا بِهِ، وَ نَحْنُ لَا نَأْمَنُهُ أَنْ يَدْعُوَ فِی السِّرِّ فَيَسْتَجِيبَ لَهُ قَوْمٌ فَيُنَاهِضَنَا (۳) فَإِنَّهُ أَشْجَعُ الْعَرَبِ، وَ قَدِ ارْتَكَبْنَا مِنْهُمْ (۴) مَا رَأَيْتَ وَ غَلَبْنَاهُ (۵) عَلَی مُلْكِ ابْنِ عَمِّهِ وَ لَا حَقَّ لَنَا فِيهِ، وَ انْتَزَعْنَا فَدَكَ مِنِ امْرَأَتِهِ، فَإِذَا صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ الْغَدَاهَ (۶)، فَقُمْ إِلَی جَانِبِهِ وَ لْيَكُنْ سَيْفُكَ مَعَكَ، فَإِذَا صَلَّيْتُ وَ سَلَّمْتُ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ.

فَقَالَ: صَلَّی (۷) خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِجَنْبِی مُتَقَلِّدَ السَّيْفِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فِی الصَّلَاهِ فَجَعَلَ (۸) يُؤَامِرُ نَفْسَهُ وَ نَدِمَ وَ أُسْقِطَ فِی يَدِهِ حَتَّی كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَطْلُعَ، ثُمَّ قَالَ: - قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ - لَا تَفْعَلْ يَا خَالِدُ مَا أَمَرْتُكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقُلْتُ لِخَالِدٍ:

مَا (۹) ذَاكَ؟. قَالَ: قَدْ (۱۰) كَانَ أَمَرَنِی إِذَا سَلَّمَ أَضْرِبُ (۱۱) عُنُقَكَ. قُلْتُ: أَ وَ كُنْتَ فَاعِلًا؟!. قَالَ: إِی وَ رَبِّی إِذاً لَفَعَلْتُ.

قَالَ سُلَيْمٌ: ثُمَّ أَقْبَلَ (عليه السلام) عَلَی الْعَبَّاسِ وَ مَنْ حَوْلَهُ ثُمَّ قَالَ: أَ لَا تَعْجَبُونَ مِنْ حَبْسِهِ وَ حَبْسِ صَاحِبِهِ عَنَّا سَهْمَ ذِی الْقُرْبَی الَّذِی فَرَضَهُ اللَّهُ لَنَا فِی الْقُرْآنِ، وَ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُمْ سَيَظْلِمُونَّا وَ يَنْتَزِعُونَهُ مِنَّا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَ ما أَنْزَلْنا

۱- فی كتاب سليم: و نحملكه لثقتنا بك.

۲- لا توجد: فيه، فی المصدر.

۳- جاء فی حاشيه (ك): ناهضه: قاومه .. قاموس. انظر القاموس ۲- ۳۴۸.

۴- فی المصدر: منه، بدلا: منهم، و هو الظّاهر.

۵- فی (س): ما غلبناه.

۶- فی كتاب سليم: صلاه الغداه.

۷- فی المصدر: قال علیّ عليه السّلام: فصلّی ..

۸- فی كتاب سليم: و جعل.

۹- فی المصدر: و ما.

۱۰- لا توجد: قد، فی المصدر.

۱۱- فی المصدر: أن أضرب.

عَلى عَبْدِنا يَوْمَ الْفُرْقانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ (۱)؟!.

وَ الْعَجَبُ لِهَدْمِهِ مَنْزِلَ أَخِي جَعْفَرٍ وَ إِلْحَاقِهِ فِي الْمَسْجِدِ، وَ لَمْ يُعْطِ بَنِيهِ مِنْ ثَمَنِهِ قَلِيلًا وَ لَا كَثِيراً، ثُمَّ لَمْ يَعِبْ ذَلِكَ عَلَيْهِ النَّاسُ وَ لَمْ يُغَيِّرُوهُ، فَكَأَنَّمَا أَخَذَ مَنْزِلَ رَجُلٍ مِنَ الدَّيْلَمِ- وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: دَارَ رَجُلٍ مِنْ تُرْكِ كَابُلَ-.

وَ الْعَجَبُ لِجَهْلِهِ وَ جَهْلِ الْأُمَّهِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى جَمِيعِ عُمَّالِهِ: أَنَّ (۲) الْجُنُبَ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ وَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَيَمَّمَ (۳) بِالصَّعِيدِ حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ (۴)، وَ إِنْ لَمْ يَجِدْهُ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ- وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: وَ إِنْ لَمْ يَجِدْهُ سَنَهً- ثُمَّ قَبِلَ النَّاسُ مِنْهُ (۵) وَ رَضُوا بِهِ، وَ قَدْ عَلِمَ وَ عَلِمَ النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَدْ أَمَرَ عَمَّاراً وَ أَمَرَ أَبَا ذَرٍّ أَنْ يَتَيَمَّمَا مِنَ الْجَنَابَهِ وَ يُصَلِّيَا وَ شَهِدَا بِهِ عِنْدَهُ (۶) وَ غَيْرُهُمَا فَلَمْ يَقْبَلْ (۷) ذَلِكَ وَ لَمْ يَرْفَعْ بِهِ رَأْساً.

وَ الْعَجَبُ لِمَا قَدْ خَلَطَ قَضَايَا مُخْتَلِفَهً فِي الْجَدِّ (۸) بِغَيْرِ عِلْمٍ تَعَسُّفاً وَ جَهْلًا، وَ ادِّعَائِهِمَا (۹) مَا لَمْ يَعْلَمَا جُرْأَهً عَلَى اللَّهِ وَ قِلَّهَ وَرَعٍ، ادَّعَيَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَاتَ وَ لَمْ يَقْضِ فِي الْجَدِّ شَيْئاً مِنْهُ، وَ لَمْ يَدَعْ أَحَداً يَعْلَمُ مَا لِلْجَدِّ مِنَ الْمِيرَاثِ، ثُمَّ تَابَعُوهُمَا (۱۰) عَلَى ذَلِكَ وَ صَدَّقُوهُمَا.

۱- الأنفال: ۴۱.

۲- لا توجد: أنّ، في (س).

۳- في (ک): أن تيمّم.

۴- لا يوجد في المصدر: حتّى يجد الماء.

۵- في كتاب سليم: بدلا من منه: ذلک.

۶- نسخه جاءت في (ک): عندهما. و هو خلاف الظّاهر.

۷- في (ک) نسخه بدل: يقبلا، و هو غلط.

۸- جاء في المصدر: الحدّ- بالحاء المهمله- و هو خلاف الظّاهر.

۹- لعلّ التّثنيه بلحاظ الشّيخين، و في (ک) نسخه بدل: و ادّعاءه.

۱۰- في المصدر: بايعوهما، و في نسخه على (ک): تابعوه.

وَ عِتْقِهِ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِقَوْلِهِ وَ تَرَكُوا أَمْرَ اللَّهِ (۱) وَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

وَ مَا صَنَعَ بِنَصْرِ بْنِ حَجَّاجٍ وَ بِجَعْدِ (۲) بْنِ سُلَيْمٍ وَ بِابْنِ وتره [وَبَرَةَ] (۳).

وَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَبَا كَنِفٍ (۴) الْعَبْدِيَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: إِنِّی طَلَّقْتُ امْرَأَتِی وَ أَنَا غَائِبٌ- فَوَصَلَ إِلَيْهَا الطَّلَاقُ ثُمَّ رَاجَعْتُهَا وَ هِیَ فِی عِدَّتِهَا، وَ كَتَبْتُ إِلَيْهَا فَلَمْ يَصِلِ الْكِتَابُ إِلَيْهَا حَتَّی تَزَوَّجَتْ، فَكَتَبَ لَهُ: إِنْ كَانَ هَذَا الَّذِی تَزَوَّجَهَا دَخَلَ (۵) بِهَا فَهِیَ امْرَأَتُهُ وَ إِنْ كَانَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَهِیَ امْرَأَتُكَ، وَ كَتَبَ لَهُ ذَلِكَ وَ أَنَا شَاهِدٌ، وَ لَمْ يُشَاوِرْنِی (۶) وَ لَمْ يَسْأَلْنِی، يَرَی اسْتِغْنَاءَهُ بِعِلْمِهِ عَنِّی، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْهَاهُ ثُمَّ قُلْتُ: مَا أُبَالِی أَنْ يَفْضَحَهُ اللَّهُ ثُمَّ لَمْ تَعِبْهُ (۷) النَّاسُ بَلِ اسْتَحْسَنُوهُ وَ اتَّخَذُوهُ سُنَّةً وَ قَبِلُوهُ عَنْهُ (۸)، وَ رَأَوْهُ صَوَاباً، وَ ذَلِكَ قَضَاءٌ وَ لَا يَقْضِی بِهِ مَجْنُونٌ (۹).

ثُمَّ تَرْكِهِ مِنَ الْأَذَانِ (حَيَّ عَلَی خَيْرِ الْعَمَلِ) فَاتَّخَذُوهُ سُنَّةً وَ تَابَعُوهُ عَلَی ذَلِكَ.

وَ قَضِيَّتِهِ فِی الْمَفْقُودِ أَنَّ أَجَلَ امْرَأَتِهِ أَرْبَعُ سِنِينَ ثُمَّ تَتَزَوَّجُ فَإِنْ جَاءَ زَوْجُهَا خُيِّرَ بَيْنَ امْرَأَتِهِ وَ بَيْنَ الصَّدَاقِ، فَاسْتَحْسَنَهُ النَّاسُ وَ اتَّخَذُوهُ سُنَّةً وَ قَبِلُوهُ عَنْهُ (۱۰) جَهْلًا وَ قِلَّةَ عِلْمٍ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

وَ إِخْرَاجِهِ مِنَ الْمَدِينَهِ كُلَّ أَعْمَی، وَ إِرْسَالِهِ إِلَی عُمَّالِهِ بِالْبَصْرَهِ بِحَبْلِ خَمْسَهِ

۱- لا توجد فی المصدر: أمر اللّه و ..

۲- فی كتاب سليم: الحجّاج و بجعده.

۳- فی كتاب سليم: و بابن وبره، و فی نسخه علی (ک): و بابن زيد.

۴- جاء فی المصدر: أبا كتف.

۵- فی كتاب سليم: قد دخل.

۶- فی المصدر: فلم يشاورنی.

۷- فی كتاب سليم: لم يعبه ..

۸- فی المصدر: و قبلوه منه.

۹- جاءت العباره فی المصدر هكذا: و ذلک قضاء لو قضی به مجنون نحيف سخيف لما زاد.

۱۰- فی المصدر: منه، بدلا من: عنه.

أَشْبَارٍ، وَ قَوْلِهِ مَنْ أَخَذْتُمُوهُ مِنَ الْأَعَاجِمِ فَبَلَغَ طُولَ هَذَا الْحَبْلِ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ!.

وَ رَدُّهُ سَبَايَا تُسْتَرَ، وَ هُنَّ حَبَالَى.

وَ إِرْسَالِهِ بِحَبْلٍ مِنْ (۱) صِبْيَانٍ سَرَقُوا بِالْبَصْرَهِ، وَ قَوْلِهِ مَنْ بَلَغَ طُولَ هَذَا الْحَبْلِ فَاقْطَعُوهُ.

وَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِکَ أَنَّ کَذَّاباً رُجِمَ بِکِذَابِهِ فَقَبِلَهَا وَ قَبِلَهَا الْجُهَّالُ، فَزَعَمُوا أَنَّ الْمَلَکَ یَنْطِقُ عَلَى لِسَانِهِ وَ یُلَقِّنُهُ.

وَ إِعْتَاقِهِ سَبَایَا أَهْلِ الْیَمَنِ.

وَ تَخَلُّفِهِ وَ صَاحِبِهِ عَنْ جَیْشِ أُسَامَهَ بْنِ زَیْدٍ مَعَ تَسْلِیمِهِمَا عَلَیْهِ بِالْإِمْرَهِ.

ثُمَّ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِکَ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ وَ عَلِمَهُ النَّاسُ (۲) أَنَّهُ الَّذِی صَدَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَنِ الْکَتِفِ الَّذِی دَعَا بِهِ (۳) ثُمَّ لَمْ یَضُرَّهُ ذَلِکَ عِنْدَهُمْ وَ لَمْ یَنْقُصْهُ.

وَ أَنَّهُ صَاحِبُ صَفِیَّهَ حِینَ قَالَ لَهَا مَا قَالَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى قَالَ مَا قَالَ.

وَ أَنَّهُ الَّذِی مَرَرْتُ بِهِ یَوْماً فَقَالَ: مَا مَثَلُ مُحَمَّدٍ فِی أَهْلِ بَیْتِهِ إِلَّا کَنَخْلَهٍ نَبَتَتْ فِی کُنَاسَهٍ!، فَبَلَغَ ذَلِکَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَغَضِبَ وَ خَرَجَ فَأَتَى الْمِنْبَرَ، وَ فَزِعَتِ الْأَنْصَارُ فَجَاءَتْ شَائِکَهً (۴) فِی السِّلَاحِ لِمَا رَأَتْ مِنْ غَضَبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ یُعَیِّرُونِّی بِقَرَابَتِی، وَ قَدْ سَمِعُوا مِنِّی مَا قُلْتُ فِی فَضْلِهِمْ وَ تَفْضِیلِ اللَّهِ إِیَّاهُمْ، وَ مَا خَصَّهُمْ بِهِ (۵) مِنْ إِذْهَابِ

ص: ۳۱۰

۱- فی المصدر: فی، بدلا من: من.

۲- فی المصدر: قد علم اللّه و أعلم النّاس.

۳- فی کتاب سلیم: دعاه به.

۴- فی المصدر: شاکّه، قال فی مجمع البحرین ۵- ۲۷۸: یقال: شاک الرّجل- من باب خاف-: أظهر شوکته و حدّته فهو شائک فی السّلاح و شاکی السّلاح على القلب، و رجل شاک فی السّلاح و هو اللّابس السّلاح التّامّ فیه.

۵- فی کتاب سلیم: و ما اختصّهم اللّه به.

الرِّجْسِ عَنْهُمْ وَ تَطْهِيرِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، وَ قَدْ سَمِعْتُمْ مَا قُلْتُ فِی أَفْضَلِ أَهْلِ بَيْتِی وَ خَيْرِهِمْ مِمَّا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ وَ أَكْرَمَهُ وَ فَضَّلَهُ عَلَى مَنْ سَبَقَهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَ تَدَيُّنِهِ فِيهِ (١) وَ قَرَابَتِهِ مِنِّی، وَ أَنَّهُ مِنِّی (٢) بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، ثُمَّ تَزْعُمُونَ أَنَّ مَثَلِی فِی أَهْلِ بَيْتِی كَمَثَلِ نَخْلَةٍ فِی كُنَاسَةٍ!، أَلَا إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقَهُ فَفَرَّقَهُ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلَنِی فِی خَيْرِ الْفِرْقَتَيْنِ، ثُمَّ فَرَّقَ الْفِرْقَةَ ثَلَاثَ فِرَقٍ، شُعُوباً، وَ قَبَائِلَ، وَ بُيُوتاً، فَجَعَلَنِی فِی خَيْرِهَا شَعْباً وَ خَيْرِهَا قَبِيلَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بُيُوتاً، فَجَعَلَنِی فِی خَيْرِهَا بَيْتاً، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (٣)، فَحَصَلْتُ فِی أَهْلِ بَيْتِی وَ عِتْرَتِی، و (٤) أَنَا وَ أَخِی عَلِيُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ (عليهما السلام)، أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ نَظْرَةً فَاخْتَارَنِی مِنْهُمْ، ثُمَّ نَظَرَ نَظْرَةً فَاخْتَارَ عَلِيّاً أَخِی (٥) وَ وَزِيرِی وَ وَارِثِی (٦) وَ وَصِيِّی وَ خَلِيفَتِی فِی أُمَّتِی وَ وَلِيَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِی، فَبَعَثَنِی رَسُولًا وَ نَبِيّاً وَ دَلِيلًا، وَ أَوْحَى (٧) إِلَيَّ أَنْ أَتَّخِذَ عَلِيّاً أَخاً وَ وَلِيّاً وَ وَصِيّاً وَ خَلِيفَةً فِی أُمَّتِی بَعْدِی، أَلَا وَ إِنَّهُ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِی، مَنْ وَالاهُ وَالاهُ اللَّهُ، وَ مَنْ عَادَاهُ عَادَاهُ اللَّهُ، وَ مَنْ أَحَبَّهُ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَ مَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَهُ اللَّهُ، لَا يُحِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَ لَا يُبْغِضُهُ إِلَّا كَافِرٌ، هُوَ (٨) رَبُّ الْأَرْضِ بَعْدِی وَ سَكَنُهَا- وَ فِی نُسْخَةٍ: هُوَ زِرُّ الْأَرْضِ (٩) بَعْدِی وَ سَكَنُهَا- وَ هُوَ كَلِمَةُ التَّقْوَى، وَ عُرْوَةُ اللَّهِ الْوُثْقَى أَ تُرِيدُونَ أَنْ تُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِكُمْ وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَ لَوْ كَرِهَ

١- فی المصدر: فی الإسلام و بلائه فيه.

٢- لا توجد: منّی، فی (ك).

٣- الأحزاب: ٣٣.

٤- لا توجد الواو فی المصدر.

٥- فی المصدر: أخی عليّا ..- بتقديم و تأخير-.

٦- لا توجد: و وارثی، فی المصدر.

٧- فی المصدر: فأوحی.

٨- لا توجد: هو، فی المصدر.

٩- فی المصدر: ذرّ الأرض ..

الْمُشْرِكُونَ؟!- وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: وَ لَوْ کَرِهَ الْکافِرُونَ (۱)

وَ یُرِیدُ أَعْدَاءُ اللَّهِ أَنْ یُطْفِئُوا نُورَ أَخِی وَ یَأْبَی اللَّهُ إِلَّا أَنْ یُتِمَّ نُورَهُ یَا أَیُّهَا النَّاسُ! لِیُبَلِّغْ مَقَالَتِی شَاهِدُکُم غَائِبَکُمْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَیْهِمْ.

أَیُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ نَظْرَهً ثَالِثَهً فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَعْدِی اثْنَا عَشَرَ (۲) وَصِیّاً مِنْ أَهْلِ بَیْتِی، وَ هُمْ خِیَارُ أُمَّتِی- وَ فِی نُسْخَهٍ أُخْرَی: فَجَعَلَهُمْ خِیَارَ أُمَّتِی (۳)

مِنْهُمْ أَحَدَ عَشَرَ إِمَاماً بَعْدَ أَخِی، وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ، کُلَّمَا هَلَکَ وَاحِدٌ قَامَ وَاحِدٌ بِهِ (۴)، مَثَلُهُمْ کَمَثَلِ النُّجُوم فِی السَّمَاءِ کُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ، لِأَنَّهُمْ أَئِمَّهٌ هُدَاهٌ مُهْتَدُونَ، لَا یَضُرُّهُمْ کَیْدُ مَنْ کَادَهُمْ وَ لَا خِذْلَانُ مَنْ خَذَلَهُمْ، بَلْ یَضُرُّ اللَّهُ بِذَلِکَ مَنْ کَادَهُمْ وَ خَذَلَهُمْ، فَهُمْ حُجَّهُ اللَّهِ فِی أَرْضِهِ وَ شُهَدَاؤُهُ عَلَی خَلْقِهِ، مَنْ أَطَاعَهُمْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ مَنْ عَصَاهُمْ عَصَی اللَّهَ، هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَ الْقُرْآنُ مَعَهُمْ لَا یُفَارِقُونَهُ وَ لَا یُفَارِقُهُمْ حَتَّی یَرِدُوا عَلَیَّ حَوْضِی، أَوَّلُ الْأَئِمَّهِ عَلِیٌّ خَیْرُهُمْ، ثُمَّ ابْنِی الْحَسَنُ ثُمَّ ابْنِی الْحُسَیْنُ (علیهم السلام) ثُمَّ تِسْعَهٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَیْنِ، وَ أُمُّهُمْ ابْنَتِی فَاطِمَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ. ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِمْ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ ابْنُ عَمِّی وَ أَخُو أَخِی، وَ عَمِّی حَمْزَهُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

أَنَا خَیْرُ الْمُرْسَلِینَ وَ النَّبِیِّینَ، وَ فَاطِمَهُ ابْنَتِی سَیِّدَهُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّهِ، وَ عَلِیٌّ وَ (۵) بَنُوهُ الْأَوْصِیَاءُ خَیْرُ الْوَصِیِّینَ، وَ أَهْلُ بَیْتِی خَیْرُ أَهْلِ بُیُوتَاتِ النَّبِیِّینَ، وَ ابْنَایَ سیدی [سَیِّدَا] (۶) شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّهِ.

أَیُّهَا النَّاسُ! إِنَّ شَفَاعَتِی تَنَالُ عُلُوجَکُمْ، أَ فَتَعْجِزُ عَنْهَا (۷) أَهْلُ بَیْتِی، مَا

۱- هذا اقتباس ممّا جاء فی سوره التّوبه آیه: ۳۲، و سوره الصّفّ آیه: ۸.

۲- فی المصدر: اثنی عشر .. و هو الظّاهر.

۳- قوله: و فی نسخه .. إلی هنا لا یوجد فی المصدر المطبوع.

۴- فی المصدر: منهم: بدلا من: به.

۵- لا توجد الواو فی المصدر.

۶- فی المصدر: سیّدا .. و هو الصّحیح.

۷- فی کتاب سلیم: إنّ شفاعتی لیرجوها رجاءکم، أ فیعجز [فیعجز] عنها ..

أَحَدٌ (۱) وَلَدَهُ جَدِّی عَبْدُ الْمُطَّلِبِ یَلْقَی اللَّهَ مُوَحِّداً لَا یُشْرِکُ بِهِ شَیْئاً إِلَّا أَدْخِلُهُ الْجَنَّهَ، وَ لَوْ کَانَ فِیهِ مِنَ الذُّنُوبِ عَدَدُ الْحَصَی وَ زَبَدُ الْبَحْرِ.

أَیُّهَا النَّاسُ! عَظِّمُوا أَهْلَ بَیْتِی فِی حَیَاتِی وَ مِنْ بَعْدِی وَ أَکْرِمُوهُمْ وَ فَضِّلُوهُمْ، فَإِنَّهُ لَا یَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ یَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِأَهْلِ بَیْتِی- وَ فِی نُسْخَهٍ أُخْرَی: أَیُّهَا النَّاسُ! (۲) عَظِّمُوا أَهْلَ بَیْتِی فِی حَیَاتِی وَ بَعْدَ مَوْتِی-، إِنِّی لَوْ قَدْ (۳) أَخَذْتُ بِحَلْقَهِ بَابِ الْجَنَّهِ ثُمَّ تَجَلَّی لِی رَبِّی فَسَجَدْتُ وَ أَذِنَ لِی بِالشَّفَاعَهِ لَمْ أُوثِرْ عَلَی أَهْلِ بَیْتِی أَحَداً.

أَیُّهَا النَّاسُ! انْسُبُونِی مَنْ أَنَا؟. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ- وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: فَقَامَتِ الْأَنْصَارُ، فَقَالَتْ-: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَ مِنْ غَضَبِ رَسُولِهِ، أَخْبِرْنَا- یَا رَسُولَ اللَّهِ- مَنِ الَّذِی آذَاکَ فِی أَهْلِ بَیْتِکَ حَتَّی نَضْرِبَ عُنُقَهُ؟- وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: حَتَّی نَقْتُلَهُ وَ نُبِیرَ (۴) عِتْرَتَهُ-.

فَقَالَ: انْسُبُونِی! أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ ..- حَتَّی انْتَسَبَ إِلَی نِزَارٍ، ثُمَّ مَضَی فِی نَسَبِهِ إِلَی إِسْمَاعِیلَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ خَلِیلِ اللَّهِ-.

ثُمَّ قَالَ: إِنِّی وَ أَهْلَ بَیْتِی لِطِینَهٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، إِلَی آدَمَ نِکَاحٌ غَیْرُ سِفَاحٍ لَمْ یُخَالِطْنَا نِکَاحُ الْجَاهِلِیَّهِ، فَاسْأَلُونِی، فَوَ اللَّهِ لَا یَسْأَلُنِی رَجُلٌ عَنْ أَبِیهِ وَ عَنْ أُمِّهِ وَ عَنْ نَسَبِهِ إِلَّا أَخْبَرْتُهُ بِهِ.

فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَنْ أَبِی؟. فَقَالَ: أَبُوکَ فُلَانٌ الَّذِی تُدْعَی إِلَیْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ، ثُمَّ قَالَ: وَ اللَّهِ لَوْ (۵) نَسَبْتَنِی إِلَی غَیْرِهِ لَرَضِیتُ وَ سَلَّمْتُ. ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: مَنْ أَبِی؟. فَقَالَ: أَبُوکَ فُلَانٌ- لِغَیْرِ أَبِیهِ الَّذِی یُدْعَی إِلَیْهِ- فَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ أَنَا أَمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟.

۱- فی المصدر: ما من أحد، و فی (ک): أجد، و لا معنی لها.

۲- لا توجد: أیّها النّاس، فی (ک).

۳- لا توجد: قد، فی المصدر.

۴- فی المصدر: و لیبرّ عترته.

۵- فی المصدر: و قال لو ..

فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ أَنَا أَمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟. فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ هُوَ مُغْضَبٌ-: مَا يَمْنَعُ الَّذِی عَیَّرَ أَهْلَ بَیْتِی وَ أَخِی وَ وَزِیرِی وَ وَصِیِّی وَ خَلِیفَتِی فِی أُمَّتِی وَ وَلِیَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِی أَنْ یَقُومَ فَیَسْأَلَنِی مَنْ أَبُوهُ، وَ أَیْنَ هُوَ فِی الْجَنَّهِ أَمْ فِی النَّارِ؟.

فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ وَ سَخَطِ رَسُولِهِ، أُعْفُ عَنَّا یَا رَسُولَ اللَّهِ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ، أَقِلْنَا أَقَالَكَ اللَّهُ، اسْتُرْنَا سَتَرَكَ اللَّهُ، اصْفَحْ عَنَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَیْكَ .. فَاسْتَحَی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ كَفَّ.

وَ هُوَ (۱) صَاحِبُ الْعَبَّاسِ الَّذِی بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ سَاعِیاً فَرَجَعَ وَ قَالَ: إِنَّ الْعَبَّاسَ قَدْ مَنَعَ صَدَقَهَ مَالِهِ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی عَافَانَا أَهْلَ الْبَیْتِ مِنْ شَرِّ مَا یُلَطِّخُونَّا بِهِ، إِنَّ الْعَبَّاسَ لَمْ یَمْنَعْ صَدَقَهَ مَالِهِ وَ لَكِنَّكَ عَجَّلْتَ عَلَیْهِ، وَ قَدْ عَجَّلَ زَكَاهَ سِنِینَ ثُمَّ أَتَانِی بَعْدُ یَطْلُبُ أَنْ أَمْشِیَ مَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِیَرْضَى عَنْهُ، فَفَعَلْتُ.

وَ هُوَ صَاحِبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی سَلُولٍ حِینَ تَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِیُصَلِّیَ عَلَیْهِ فَأَخَذَ بِثَوْبِهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَ قَالَ: لَقَدْ (۲) نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَیْهِ وَ لَا یَحِلُّ لَكَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَیْهِ، فَقَالَ لَهُ (۳) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: إِنَّمَا صَلَّیْتُ عَلَیْهِ كَرَامَهً لِابْنِهِ، وَ إِنِّی لَأَرْجُو أَنْ یُسَلِّمَ بِهِ سَبْعُونَ رَجُلًا مِنْ بَنِی أَبِیهِ وَ أَهْلِ بَیْتِهِ، وَ مَا یُدْرِیكَ مَا قُلْتُ، إِنَّمَا دَعَوْتُ اللَّهَ عَلَیْهِ.

وَ هُوَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَوْمَ الْحُدَیْبِیَهِ حِینَ كُتِبَ الْقَضِیَّهُ إِذْ قَالَ: أَ نُعْطِی الدَّنِیَّهَ فِی دِینِنَا .. ثُمَّ جَعَلَ یَطُوفُ فِی عَسْكَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

۱- هنا زیاده: قال علیّ علیه السّلام: و هو .. جاءت فی المصدر.

۲- فی كتاب سلیم: قد ..

۳- لا توجد: له، فی المصدر.

عَلَيْهِ وَ آلِهِ يُحَرِّضُهُمْ (۱) وَ يَقُولُ: أَ نُعْطِی الدَّنِيَّهَ فِی دِينِنَا؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: أَفْرِجُوا عَنِّی، أَ تُرِيدُونَ أَنْ أَغْدِرَ بِذِمَّتِی؟!- وَ فِی رِوَايَهٍ أُخْرَی: أَخْرِجُوهُ عَنِّی، أَ تُرِيدُ أَنْ أَخْفِرَ ذِمَّتِی وَ لَا أَفِیَ لَهُمْ بِمَا كَتَبْتُ لَهُمْ-، خُذْ- يَا سُهَيْلُ!- ابْنَكَ جَنْدَلًا، فَأَخَذَهُ فَشَدَّهُ وَثَاقاً فِی الْحَدِيدِ، ثُمَّ جَعَلَ اللَّهُ عَاقِبَهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَی الْخَيْرِ وَ الرُّشْدِ وَ الْهُدَی وَ الْعِزَّهِ وَ الْفَضْلِ.

وَ هُوَ صَاحِبُ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ إِذْ قَالَ هُوَ وَ صَاحِبُهُ حِينَ نَصَبَنِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِوَلَايَتِی، فَقَالَ: مَا يَأْلُو أَنْ تُرْفَعَ (۲) خَسِيسَتُهُ، وَ قَالَ الْآخَرُ: مَا يَأْلُو رَفْعاً بِضَبْعِ ابْنِ عَمِّهِ، وَ قَالَ لِصَاحِبِهِ- وَ أَنَا مَنْصُوبٌ-: إِنَّ هَذِهِ لَهِیَ الْكَرَامَهُ، فَقَطَّبَ صَاحِبُهُ فِی وَجْهِهِ، وَ قَالَ: لَا وَ اللَّهِ، مَا أَسْمَعُ وَ لَا أُطِيعُ أَبَداً، ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَيْهِ ثُمَّ تَمَطَّی وَ انْصَرَفَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: فَلا صَدَّقَ وَ لا صَلَّی وَ لكِنْ كَذَّبَ وَ تَوَلَّی ثُمَّ ذَهَبَ إِلی أَهْلِهِ يَتَمَطَّی أَوْلی لَكَ فَأَوْلی (۳) وَعِيداً مِنَ اللَّهُ لَهُ (۴).

وَ هُوَ الَّذِی دَخَلَ عَلَیَّ مَعَ (۵) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَعُودُنِی فِی رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حِينَ غَمَزَهُ صَاحِبُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله عليه و آله) إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ عَهِدْتَ إِلَيْنَا فِی عَلِیٍّ عَهْداً وَ إِنِّی لَأَرَاهُ لِمَا بِهِ، فَإِنْ هَلَكَ فَإِلَی مَنْ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: اجْلِسْ ... فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَمُوتُ فِی مَرَضِهِ هَذَا، وَ لَا يَمُوتُ حَتَّی تَمْلَيَاهُ غَيْظاً وَ تُوسِعَاهُ غَدْراً وَ ظُلْماً، ثُمَّ تَجِدَاهُ صَابِراً قَوَّاماً، وَ لَا يَمُوتُ حَتَّی يَلْقَی مِنْكُمَا هَنَاتٍ وَ هَنَاتٍ، وَ لَا يَمُوتُ إِلَّا شَهِيداً مَقْتُولًا.

وَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ جَمَعَ ثَمَانِينَ رَجُلًا،

۱- فی كتاب سليم: يحضضهم.

۲- فی المصدر: أن يرفع ..

۳- القيامه: ۳۰- ۳۴.

۴- فی المصدر هنا زياده: و انتهارا.

۵- لا توجد: مع، فی (ک). و جاء فی المصدر: دخل علی علیّ مع ..

أَرْبَعِينَ مِنَ الْعَرَبِ وَ أَرْبَعِينَ مِنَ الْعَجَمِ- وَ هُمَا فِيهِمْ- فَسَلَّمُوا عَلَيَّ (۱) بِإِمْرَهِ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهِدُكُمْ أَنَّ عَلِيّاً أَخِی وَ وَزِيرِی وَ وَارِثِی وَ خَلِيفَتِی فِی أُمَّتِی وَ وَصِيِّی وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ (۲) بَعْدِی، فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا، وَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ وَ طَلْحَهُ وَ الزُّبَيْرُ وَ سَعْدٌ وَ ابْنُ عَوْفٍ وَ أَبُو عُبَيْدَهَ وَ سَالِمٌ وَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَ رَهْطٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّی (۳) أُشْهِدُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ.

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَی (۴) الْقَوْمِ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا أُشْرِبَتْ قُلُوبُ هَذِهِ الْأُمَّهِ مِنْ بَلِيَّتِهَا وَ فِتْنَتِهَا مِنْ عِجْلِهَا وَ سَامِرِيِّهَا، إِنَّهُمْ أَقَرُّوا وَ ادَّعَوْا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: لَا يَجْمَعُ اللَّهُ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ النُّبُوَّهَ وَ الْخِلَافَهَ، وَ قَدْ قَالَ لِأُولَئِكَ الثَّمَانِينَ رَجُلًا: سَلِّمُوا عَلَى عَلِيٍّ بِإِمْرَهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أُشْهِدُكُمْ (۵) عَلَی مَا أَشْهَدَهُمْ عَلَيْهِ أَنَّهُمْ أَقَرُّوا (۶) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمْ يَسْتَخْلِفْ أَحَداً، وَ أَنَّهُمْ أَقَرُّوا بِالشُّورَی، ثُمَّ أَقَرُّوا أَنَّهُمْ لَمْ يُشَاوِرُوا وَ أَنَّ بَيْعَتَهُ كَانَتْ فَلْتَهً، وَ أَيُّ ذَنْبٍ أَعْظَمُ مِنَ الْفَلْتَهِ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ وَ لَمْ يَقْتَدِ (۷) بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَيَدَعَهُمْ بِغَيْرِ اسْتِخْلَافٍ (۸)، طَعْناً مِنْهُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ رَغْبَهً عَنْ رَأْيِهِ، ثُمَّ صَنَعَ عُمَرُ شَيْئاً ثَالِثاً لَمْ يَدَعْهُمْ عَلَی مَا ادَّعَی أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمْ يَسْتَخْلِفْ، وَ لَمْ يَسْتَخْلِفْ (۹) كَمَا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، وَ جَاءَ بِشَيْ ءٍ ثَالِثٍ

۱- فی المصدر: علی علیّ .. و هو سهو.

۲- وضع علی: من، رمز نسخه بدل فی مطبوع البحار.

۳- لا توجد: إنّی، فی المصدر.

۴- فی المصدر: ثمّ أقبل علیّ علی .. و هو الظّاهر.

۵- فی کتاب سلیم: و أشهدهم.

۶- فی المصدر: .. علیه ثمّ زعموا أنّ ..

۷- بزعمهم فی عدم استخلافه صلوات اللّه علیه من بعده.

۸- فی المصدر زیاده: فقیل له فی ذلک فقال: أدع أمّه محمّد (صلی الله علیه و آله) کالنّعل الخلق، أدعهم بلا استخلاف، طعنا .. بدلا من: فیدعهم بغیر استخلاف.

۹- لا توجد: و لم یستخلف، فی المصدر.

جَعَلَهَا شُورَى بَيْنَ سِتَّهِ نَفَرٍ، وَ أَخْرَجَ مِنْهَا جَمِيعَ الْعَرَبِ، ثُمَّ حَطَّنِی (۱) بِذَلِکَ عِنْدَ الْعَامَّهِ فَجَعَلَهُمْ مَعَ مَا أَشْرِبَتْ قُلُوبُهُمْ مِنَ الْفِتْنَهِ وَ الضَّلَالَهِ أَقْرَانِی، ثُمَّ بَایَعَ ابْنُ عَوْفٍ عُثْمَانَ فَبَایَعُوهُ، وَ قَدْ سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِی عُثْمَانَ مَا سَمِعُوا مِنْ لَعْنِهِ إِیَّاهُ فِی غَیْرِ مَوْطِنٍ، فَعُثْمَانُ- عَلَى مَا کَانَ عَلَیْهِ- خَیْرٌ مِنْهُمَا، وَ لَقَدْ قَالَ مُنْذُ أَیَّامٍ قَوْلًا رَقَقْتُ لَهُ (۲) وَ أَعْجَبَتْنِی مَقَالَتُهُ، بَیْنَمَا أَنَا قَاعِدٌ عِنْدَهُ فِی بَیْتِهِ إِذْ أَتَتْهُ عَائِشَهُ وَ حَفْصَهُ تَطْلُبَانِ مِیرَاثَهُمَا مِنْ ضِیَاعِ أَمْوَالِ (۳) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ الَّتِی فِی یَدَیْهِ (۴)، فَقَالَ: وَ لَا کَرَامَهَ (۵)، لَکِنْ أُجِیزُ شَهَادَتَکُمَا عَلَى أَنْفُسِکُمَا، فَإِنَّکُمَا شَهِدْتُمَا عِنْدَ أَبَوَیْکُمَا أَنَّکُمَا سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ: إِنَّ النَّبِیَّ (صلی الله علیه و آله) (۶) لَا یُورِثُ مَا تَرَکَ فَهُوَ صَدَقَهٌ، ثُمَّ لَقَّنْتُمَا أَعْرَابِیّاً جِلْفاً یَبُولُ عَلَى عَقِبَیْهِ یَتَطَهَّرُ بِبَوْلِهِ- مَالِکَ بْنَ الْحَرْثِ بْنِ الْحَدَثَانِ- فَشَهِدَ مَعَکُمَا، لَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ لَا مِنَ الْأَنْصَارِ أَحَدٌ شَهِدَ بِذَلِکَ غَیْرُ أَعْرَابِیٍّ، أَمَا وَ اللَّهِ مَا أَشُکُّ فِی أَنَّهُ قَدْ کَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ کَذَبْتُمَا عَلَیْهِ مَعَهُ، فَانْصَرَفَتَا مِنْ عِنْدِهِ تَبْکِیَانِ وَ تَشْتُمَانِهِ، فَقَالَ: ارْجِعَا، ثُمَّ قَالَ: أَ شَهِدْتُمَا (۷) بِذَلِکَ (۸) عِنْدَ أَبِی بَکْرٍ؟!. قَالَتَا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنْ شَهِدْتُمَا بِحَقٍّ فَلَا حَقَّ لَکُمَا، وَ إِنْ کُنْتُمَا شَهِدْتُمَا بِبَاطِلٍ فَعَلَیْکُمَا وَ عَلَى مَنْ أَجَازَ شَهَادَتَکُمَا عَلَى أَهْلِ هَذَا الْبَیْتِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَیَّ فَتَبَسَّمَ وَ قَالَ: یَا أَبَا الْحَسَنِ! شَفَیْتُکَ مِنْهُمَا؟.

قُلْتُ: نَعَمْ وَ اللَّهِ وَ أَبْلَغْتَ، وَ قُلْتَ حَقّاً، فَلَا یُرْغِمُ اللَّهُ إِلَّا بِأَنْفَیْهِمَا، فَرَقَقْتُ لِعُثْمَانَ

۱- فی المصدر: حظی.

۲- فی کتاب سلیم: وقفت له.

۳- فی المصدر: و أموال.

۴- جاء فی مطبوع البحار: یده، علی أنّه نسخه بدل من یدیه.

۵- فی المصدر: لا و الله و لا کرامه.

۶- لا یوجد: النّبیّ (صلی الله علیه و آله)، فی المصدر.

۷- فی المصدر: .. ارجعا أ لیس قد شهدتهما ..

۸- جاء فی (س): ذلک.

وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِکَ رِضَایَ، وَ أَنَّهُ أَقْرَبُ مِنْهُمَا رُحماً (۱) وَ إِنْ کَانَ لَا عُذْرَ لَهُ وَ لَا حُجَّهَ بِتَأَمُّرِهِ عَلَیْنَا وَ ادِّعَائِهِ حَقَّنَا.

توضیح:

قال الجوهری: الْأُدْمَهُ فی الإبل: البیاض الشّدید، یقال: بَعِیرٌ آدَمُ و ناقهٌ أَدْمَاءُ، و الجمع أُدَمٌ .. و یقال: هو الأبیضُ الأسودُ الْمُقْلَتَیْنِ ..، و الْأُدْمُ: الألفه و الاتّفاق (۲)، و فی بعض النسخ: الْأُدْمُ الْحُمْرُ- بالحاء المهمله بدون الواو-.

قوله: بِصِفْرٍ عِیَابُهُ .. الْعِیَابُ: جَمْعُ الْعَیْبَهِ (۳) .. أی لیست صنادیقه خالیه من تلک الأموال.

و الْبِیضُ: جمع الأبیض، و الْبَیْضَهُ من الحدید و غیرِهِ (۴).

و الدُّمَی: جمع الدُّمْیَهِ بضمّها، و هو الصّنم و الصّوره من العاج و نحوه (۵).

و الرِّمَاحُ الْخَطِّیَّهُ: مشهوره (۶).

و الرَّیْطَهُ: الثَّوْبُ النَّاعِمُ اللَّیِّنُ (۷).

و ذکر القِرَابِ لأنّها لجودتها یجعل فی مثل القراب، و فی بعض النسخ:

جرابها.

و الْأَبْرَادُ جمع البُرْدِ .. (۸) أی برود صفر طویله.

ص: ۳۱۸

۱- فی المصدر زیاده هنا: و أکفّ عنّا منهما.

۲- الصحاح ۵- ۱۸۵۹، و انظر: لسان العرب ۱۲- ۱۱.

۳- نصّ علیه فی لسان العرب ۱- ۶۳۴، و الصحاح ۱- ۱۹۰، و غیرهما.

۴- کما فی الصحاح ۳- ۱۰۶۸، و قریب منه فی لسان العرب ۷- ۱۳۴.

۵- قاله فی صحاح اللغه ۶- ۲۳۴۰، و لاحظ: لسان العرب ۱۴- ۲۷۱.

۶- انظر: مجمع البحرین ۴- ۲۴۵، و لسان العرب ۷- ۲۹۰.

۷- جاء قریب من المتن فی لسان العرب ۷- ۳۰۷، و تاج العروس ۵- ۱۴۵، و القاموس ۲- ۳۶۲. و کأنّ المصنّف- رحمه اللّه- نقل مضمون ما فی کتب اللغه.

۸- انظر: مجمع البحرین ۳- ۱۳، و الصحاح ۲- ۴۴۷، و غیرهما.

و الدَّارِی: العطّار (۱).

و الدِّرَاکُ- بکسر الدال-: المُدَارَکَهُ .. (۲) أی مدارکه إسراع الخیل و الإبل فی الغارات.

و السُّمْرُ: - جمع الأسمر-: و هو الرُّمح (۳).

و درع سابغهٌ: تامّه طویله (۴).

و اللَّبَانُ- بالفتح-: الصّدر أو وسطه أو ما بین الثّديين .. (۵) أی حال کونی لابسا درعا طویله تستر صدر الفرس الذی أنا راکبه فضول تلک الدرع و زوائدها.

و فی بعض النسخ: اللِّبَادُ: - جمع لُبْدَهِ السَّرْجِ (۶)

و یقال: کَفْکَفَهُ عَنْهُ .. أی صرفه و دفعه (۷)، و الضمیر راجع إلی السمر.

قوله صلّی اللّه علیه و آله: عُلُوجُکُمْ .. أی من أسلم من کفّار العجم (۸)، و فیه نسخ أخری: مشتبهه، و قد مرّ أنّ فی النهایه: حاوکم، و هو الصواب.

قوله صلّی اللّه علیه و آله: ما یلطّخونا به. اللّطخ: التّسوید و إفساد الکتابه و اللّطخ بالعذره (۹).

ص: ۳۱۹

۱- ذکره فی الصحاح ۲- ۶۶۰، و مجمع البحرین ۳- ۳۰۵.

۲- نصّ علیه فی لسان العرب ۱۰- ۴۲۰، و الصحاح ۴- ۱۵۸۳، و غیرهما.

۳- جاء فی صحاح اللغه ۲- ۶۸۹، و تاج العروس ۳- ۲۷۷.

۴- قاله فی القاموس ۳- ۱۰۷، و تاج العروس ۶- ۱۵، و غیرهما.

۵- کما فی القاموس ۴- ۲۶۵، و تاج العروس ۹- ۳۲۹، و انظر: لسان العرب ۱۳- ۳۷۶.

۶- قال فی القاموس ۱- ۳۳۴: و کل شعر أو صوف متلبّد لبد و لبده و لبده جمعها: ألباد و لبود، و اللّباد: عاملها .. و بلا هاء [أی اللبد]: الأمر، و بساط معروف، و ما تحت السرج، و نحوه فی تاج العروس ۲- ۴۹۰. و علیه یکون الظاهر: الألباد أو اللبود، بدلا من: اللبّاد.

۷- کما فی تاج العروس ۶- ۲۳۶، و انظر: الصحاح ۴- ۱۴۲۳، و لسان العرب ۹- ۳۰۳.

۸- کذا ذکره فی مجمع البحرین ۲- ۳۱۹، و لاحظ: النهایه ۳- ۲۸۶.

۹- نصّ علیه فی القاموس ۱- ۲۶۵، و تاج العروس ۲- ۲۶۹، و انظر: لسان العرب ۳- ۳۸، و قال فی صفحه: ۵۱ منه: لطخه بالشیء ...: رماه به، و تلطّخ فلان بأمر قبیح: تدنّس، و هو أعمّ من اللطخ.

قوله: مَا يَأْلُو .. أی ما يُقَصِّرُ، يقال: آلی الرّجل و ألّی: إذا قصّر و ترک الجهد (۱)، قال تعالی: لا يَأْلُونَكَمْ خَبالًا (۲).

و الخسيسه و الخساسه: الحاله الّتی يکون عليها الخسيس، يقال: رفعت خسيسته، و من خسيسته: إذا فعلت به فعلا يکون فيه رفعته، ذکره فی النهايه (۳).

و قال: الضَّبْعُ- بسکون الباء-: وسط العضد، و قيل هو ما تحت الإبط (۴).

و قال البيضاوی (۵): يَتَمَطَّی (۶) .. أی يتبختر افتخارا بذلک- من المطّ-، فإنّ المتبختر يمدّ خطاه فيکون أصله يتمطّط، أو من المطا و هو الظهر، فإنّه يلويه.

أَوْلی لَکَ فَأَوْلی ويل لک- من الولی- و أصله: أولاک اللّه ما تکرهه، و اللّام مزيده کما فی رَدِفَ لَکُمْ، أو أولی لک الهلاک، و قيل: أفعل من الويل بعد القلب کأدنی- من دون-، أو فعل من آل يئول بمعنی عقباک النار.

قوله عليه السلام: عَلَی مَا أَشْهَدَهُمْ (۷) .. أی علی نحو ما أشهدهم رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله، و فی بعض النسخ: و أشهدهم علی ما أشهدهم عليه ..

أی کيف يدّعون علی الرسول أنّه بعد ما أمر ثمانين رجلا بالتسليم عليه بإمره المؤمنين قال: ما ادّعوا أنّه أشهدهم عليه و هما متناقضان؟!، فيکون قوله: إنّهم أقرّوا .. استئناف کلام آخر لبيان التناقض فی أقوالهم و أفعالهم.

ص: ۳۲۰

۱- کما فی مجمع البحرين ۱- ۲۹، و انظر: الصحاح ۶- ۲۳۷۰، و لسان العرب ۱۴- ۳۹، و تاج العروس ۱۰- ۱۹.

۲- آل عمران: ۱۱۸.

۳- النهايه ۲- ۳۱، و قارن ب: لسان العرب ۶- ۶۴.

۴- النهايه ۳- ۷۳، و قارن ب: لسان العرب ۸- ۲۱۶.

۵- تفسير البيضاوی ۲- ۵۲۳ فی سوره القيامه.

۶- لا توجد کلمه: يتمطّی، فی (س).

۷- فی (ک): أشهدکم.

أقول: سيأتى تفاصيل البدع المذكوره فى الخبر.

ثم إنّ ظاهر صدر الخبر كون هذا الكلام فى خلافه عمر، و قوله: ثم صنع عمر شيئا ثالثا .. إلى آخره يدلّ على أنّه كان فى خلافه عثمان أو بعده، و لعلّ سليما سمع هذا الكلام منه عليه السلام فى مقام آخر فألحقه بهذا الكلام.

«۱۵۳»-كِتَابُ سُلَيْم بْنِ قَيْس (۱): عَنْ أَبَانٍ، عَنْ سُلَيْم، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ- قَبْلَ وَقْعَهِ صِفِّينَ-: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَنْ يُنِيبُوا إِلَى الْحَقِّ وَ لَا إِلَى كَلِمَهٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُمْ حَتَّى يُرَامُونَا (۲) بِالْعَسَاكِرِ تَتْبَعُهَا الْعَسَاكِرُ، وَ حَتَّى يُرْدِفُونَا (۳) بِالْكَتَائِبِ تَتْبَعُهَا الْكَتَائِبُ، وَ حَتَّى يَجُرَّ بِبِلَادِهِمُ الْخَمِيسُ تَتْبَعُهَا الْخَمِيسُ، وَ حَتَّى تَرْعَى (۴) الْخُيُولُ بِنَوَاحِي أَرْضِهِمْ وَ تَنْزِلَ عَنْ (۵) مَسَالِحِهِمْ، وَ حَتَّى يُشَنَّ (۶) الْغَارَاتُ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ فَجٍّ، وَ حَتَّى يَلْقَاهُمْ قَوْمٌ صُدَّقٌ صُبَّرٌ لَا يَزِيدُهُمْ هَلَاكُ مَنْ هَلَكَ مِنْ قَتْلَاهُمْ وَ مَوْتَاهُمْ (۷) فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جِدّاً فِي طَاعَهِ اللَّهِ، وَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَقْتُلُ آبَاءَنَا وَ أَبْنَاءَنَا وَ أَخْوَالَنَا وَ أَعْمَامَنَا وَ أَهْلَ بُيُوتِنَا (۸) ثُمَّ لَا يَزِيدُنَا ذَلِكَ إِلَّا إِيمَاناً وَ تَسْلِيماً وَ جِدّاً فِي طَاعَهِ اللَّهِ، وَ اسْتِقْلَالًا بِمُبَارَزَهِ الْأَقْرَانِ، وَ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا وَ الرَّجُلُ مِنْ عَدُوِّنَا لَيَتَصَاوَلَانِ تَصَاوُلَ الْفَحْلَيْنِ يَتَخَالَسَانِ أَنْفُسَهُمَا أَيُّهُمَا يَسْقِي صَاحِبَهُ كَأْسَ الْمَوْتِ، فَمَرَّةً لَنَا مِنْ عَدُوِّنَا، وَ مَرَّةً لِعَدُوِّنَا مِنَّا، فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ مِنَّا صِدْقاً وَ صَبْراً أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْنَا وَ الرِّضَا عَنَّا، وَ أَنْزَلَ عَلَيْنَا النَّصْرَ، وَ لَسْتُ أَقُولُ إِنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

۱- كتاب سليم بن قيس الهلالىّ: ۱۴۷- ۱۵۱.

۲- فى المصدر: يرموا.

۳- فى كتاب سليم: يردفوا- بلا ضمير-.

۴- تقرأ فى مطبوع البحار: ترعى، و: يرعى. و فى المصدر ما أثبتناه.

۵- جاء فى المصدر: على، و هى نسخه فى (ك).

۶- فى كتاب سليم: تشنّ.

۷- خطّ على: تا، من موتاهم فى (س)، و لا معنى لها.

۸- فى المصدر: بيوتاتنا.

صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَذَلِكَ (۱)،وَ لَقَدْ كَانَتْ مَعَنَا بِطَانَهٌ لاَ يَأْلُونَا(۲)خَبَالاً (۳)،قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: «قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَ مَا تُخْفِی صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ»(۴) وَ لَقَدْ كَانَ مِنْهُمْ بَعْضُ مَنْ تُفَضِّلُهُ أَنْتَ وَ أَصْحَابُکَ-يَا ابْنَ قَيْسٍ -،فَارِّينَ،فَلاَ رَمَی بِسَهْمٍ،وَ لاَ ضَرَبَ بِسَيْفٍ،وَ لاَ طَعَنَ بِرُمْحٍ،إِذَا كَانَ الْمَوْتُ وَ النِّزَالُ تَوَارَی(۵) وَ اعْتَلَّ وَ لاَذَ كَمَا تَلُوذُ النَّعْجَهُ الْعَوْرَاءُ لاَ يَدْفَعُ(۶) يَدَ لاَمِسٍ،وَ إِذَا أَلْقَی الْعَدُوَّ فَرَّ وَ مَنَحَ الْعَدُوَّ دُبُرَهُ جُبْناً وَ لُؤْماً،وَ إِذَا كَانَ عِنْدَ الرَّخَاءِ وَ الْغَنِيمَهِ تَكَلَّمَ كَمَا قَالَ اللَّهُ:

سَلَقُوكُمْ بِأَلْسِنَهٍ حِدادٍ أَشِحَّهً عَلَى الْخَيْرِ (۷) فَلَا يَزَالُ قَدِ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِی ضَرْبِ عُنُقِ الرَّجُلِ الَّذِی لَيْسَ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَتْلَهُ، فَأَبَى عَلَيْهِ، وَ لَقَدْ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَوْماً وَ عَلَيْهِ السِّلَاحُ تَامٌّ (۸)، فَضَحِکَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ قَالَ يُكَنِّيهِ: أَبَا فُلَانٍ الْيَوْمُ يَوْمُکَ؟.

فَقَالَ الْأَشْعَثُ: مَا أَعْلَمَنِی مَنْ (۹) تَعْنِی! إِنَّ ذَلِكَ يَفِرُّ مِنْهُ الشَّيْطَانُ.

قَالَ: يَا ابْنَ قَيْسٍ! لَا آمَنَ اللَّهُ رَوْعَهَ الشَّيْطَانِ إِذَا قَالَ.

ثُمَّ قَالَ: وَ لَوْ كُنَّا حِينَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَصَيْنَا (۱۰) الشَّدَائِدَ وَ الْأَذَى وَ الْبَأْسَ فَعَلْنَا كَمَا تَفْعَلُونَ الْيَوْمَ لَمَا قَامَ لِلَّهِ دِينٌ، وَ لَا أَعَزَّ اللَّهُ

۱- هنا زياده جاءت فی كتاب سليم:و لكن أعظمهم و جلّهم و عامّتهم كانوا كذلك.

۲- فی المصدر:لا تألونا.

۳- الخبال : الفساد ، كما جاء فی المصباح المنير ۱ ــ ۲۲۲ ، وغيره.

۴- آل عمران : ۱۱۸.

۵- فی كتاب سليم : لاذ وتواری.

۶- فی المصدر : لا تدفع.

۷- الأحزاب: ۱۹.

۸- كذا، و لعلّه: التّامّ.

۹- فی المصدر: بمن.

۱۰- فی كتاب سليم: و تصيبنا.

الْإِسْلَامَ، وَ ایْمُ اللَّهِ لَتَحْلِبُنَّهَا (۱) دماً وَ نَدماً وَ حَیْرَةً (۲)، فَاحْفَظُوا مَا أَقُولُ لَکَمْ وَ اذْکُرُوهُ، فَلَیُسَلَّطَنَّ عَلَیْکَمْ شِرَارُکُمْ وَ الْأَدْعِیَاءُ مِنْکَمْ وَ الطُّلَقَاءُ وَ الطُّرَدَاءُ وَ الْمُنَافِقُونَ فَلَیَقْتُلُنَّکُمْ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّ اللَّهَ فَلَا یَسْتَجِیبُ لَکُمْ، وَ لَا یَدْفَعُ الْبَلَاءَ عَنْکُمْ حَتَّی تَتُوبُوا وَ تَرْجِعُوا، فَإِنْ تَتُوبُوا وَ تَرْجِعُوا فَیَسْتَنْقِذُکُمْ (۳) اللَّهُ مِنْ فِتْنَتِهِمْ وَ ضَلَالَتِهِمْ کَمَا اسْتَنْقَذَکُمْ مِنْ شِرْکِکُمْ (۴) وَ جَهَالَتِکُمْ، إِنَّ الْعَجَبَ کُلَّ الْعَجَبِ مِنْ جُهَّالِ هَذِهِ الْأُمَّهِ وَ ضُلَّالِهَا وَ قَادَتِهَا وَ سَاقَتِهَا إِلَی النَّارِ، إِنَّهُمْ قَدْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ- عَوْداً وَ بَدْءاً-: مَا وَلَّتْ أُمَّهٌ رَجُلًا قَطُّ أَمْرَهَا وَ فِیهِمْ أَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا لَمْ یَزَلْ أَمْرُهُمْ یَذْهَبُ سَفَالًا حَتَّی یَرْجِعُوا إِلَی مَا تَرَکُوا، فَوَلَّوْا أَمْرَهُمْ قَبْلِی ثَلَاثَهَ رَهْطٍ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَ لَا یَدَّعِی أَنَّ لَهُ عِلْماً بِکِتَابِ اللَّهِ وَ لَا سُنَّهِ نَبِیِّهِ (صلی الله علیه و آله)، وَ قَدْ عَلِمُوا أَنِّی أَعْلَمُهُمْ بِکِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّهِ نَبِیِّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ أَفْقَهُهُمْ وَ أَقْرَؤُهُمْ بِکِتَابِ (۵) اللَّهِ وَ أَقْضَاهُمْ بِحُکْمِ اللَّهِ، وَ أَنَّهُ لَیْسَ رَجُلٌ مِنَ الثَّلَاثَهِ لَهُ سَابِقَهٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ لَا عَنَاءٌ مَعَهُ فِی جَمِیعِ مَشَاهِدِهِ، فَرَمَی بِسَهْمٍ، وَ لَا طَعَنَ بِرُمْحٍ، وَ لَا ضَرَبَ بِسَیْفٍ جُبْناً وَ لُؤْماً وَ رَغْبَهً فِی الْبَقَاءِ، وَ قَدْ عَلِمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَدْ قَاتَلَ بِنَفْسِهِ فَقَتَلَ أُبَیَّ بْنَ خَلَفٍ، وَ قَتَلَ مِسْجَعَ بْنَ عَوْفٍ- وَ کَانَ مِنْ أَشْجَعِ النَّاسِ وَ أَشَدِّهِمْ لِقَاءً، وَ أَحَقِّهِمْ بِذَلِکَ- وَ قَدْ عَلِمُوا یَقِیناً أَنَّهُ لَمْ یَکُنْ فِیهِمْ أَحَدٌ یَقُومُ مَقَامِی وَ لَا یُبَارِزُ الْأَبْطَالَ وَ یَفْتَحُ الْحُصُونَ غَیْرِی، وَ لَا نَزَلَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ شَدِیدَهٌ قَطُّ وَ لَا کَرَبَهُ أَمْرٌ وَ لَا ضِیقٌ وَ لَا مستضعف [مُسْتَصْعَبٌ] (۶) مِنَ الْأَمْرِ إِلَّا قَالَ: أَیْنَ أَخِی عَلِیٌّ؟ أَیْنَ سَیْفِی؟ أَیْنَ رُمْحِی؟ أَیْنَ الْمُفَرِّجُ عَنِّی (۷) عَنْ وَجْهِی؟

ص: ۳۲۳

۱- فی (س): لتجلبنها، و فی المصدر: لتحتلبنّها .. و هو الظّاهر.

۲- فی المصدر: و حسره، بدلا من: و حیره.

۳- فی المصدر: یستنقذکم- بلا فاء-.

۴- فی کتاب سلیم: استنقذکم من شرکم.

۵- فی المصدر: لکتاب.

۶- فی کتاب سلیم: و لا مستصعب .. و هو الظّاهر.

۷- فی المصدر: غمّی، و هی نسخه فی مطبوع البحار، و هو الظّاهر.

فَيُقَدِّمُنِی فَأَتَقَدَّمُ فَأَقِیهِ بِنَفْسِی (۱) وَ یَکْشِفُ اللَّهُ بِیَدِیَ الْکَرْبَ عَنْ وَجْهِهِ، وَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِرَسُولِهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِذَلِکَ الْمَنُّ وَ الطَّوْلُ حَیْثُ خَصَّنِی بِذَلِکَ وَ وَفَّقَنِی لَهُ، وَ إِنَّ بَعْضَ مَنْ قَدْ (۲) سَمَّیْتُ مَا کَانَ لَهُ بَلَاءٌ (۳) وَ لَا سَابِقَهٌ وَ لَا مُبَارَزَهُ قِرْنٍ، وَ لَا فَتْحٌ وَ لَا نَصْرٌ غَیْرَ مَرَّهٍ وَاحِدَهٍ ثُمَّ فَرَّ وَ مَنَحَ عَدُوَّهُ دُبُرَهُ وَ رَجَعَ یُجَبِّنُ أَصْحَابَهُ وَ یُجَبِّنُونَهُ، وَ قَدْ فَرَّ مِرَاراً، فَإِذَا کَانَ عِنْدَ الرَّخَاءِ وَ الْغَنِیمَهِ تَکَلَّمَ (۴) وَ أَمَرَ وَ نَهَی، وَ لَقَدْ نَادَاهُ (۵) ابْنُ عَبْدِ وُدٍّ یَوْمَ الْخَنْدَقِ بِاسْمِهِ فَحَادَ عَنْهُ وَ لَاذَ بِأَصْحَابِهِ حَتَّی تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِمَا رَأَی (۶) بِهِ مِنَ الرُّعْبِ، وَ قَالَ: أَیْنَ حَبِیبِی عَلِیٌّ؟ تَقَدَّمْ یَا حَبِیبِی یَا عَلِیُّ، وَ لَقَدْ قَالَ (۷) لِأَصْحَابِهِ الْأَرْبَعَهِ- أَصْحَابِ الْکِتَابِ-: الرَّأْیُ- وَ اللَّهِ- أَنْ یدفع [نَدْفَعَ] مُحَمَّداً بِرُمَّتِهِ (۸) وَ نَسْلَمَ مِنْ ذَلِکَ حِینَ جَاءَ الْعَدُوُّ مِنْ فَوْقِنَا وَ مِنْ تَحْتِنَا کَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَی:

وَ زُلْزِلُوا زِلْزالًا شَدِیداً (۹) وَ تَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا (۱۰) وَ إِذْ یَقُولُ الْمُنافِقُونَ وَ الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ما وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَّا غُرُوراً (۱۱)، فَقَالَ صَاحِبُهُ: لَا،

ص: ۳۲۴

۱- فی کتاب سلیم: فأفدیه بنفسی.

۲- لا توجد فی المصدر کلمه: قد.

۳- فی کتاب سلیم: ذا بلاء.

۴- فی کتاب سلیم: تکلّم و تغیّر ..

۵- فی المصدر: و لقد نادی.

۶- فی کتاب سلیم: فما رأی.

۷- جاء فی المصدر: و قال- بدون کلمه: لقد-.

۸- فی کتاب سلیم: و الرّأی و اللّه أن ندفع محمّدا إلیهم برمّته. و فی (س): الرّأی و إن و اللّه یدفع محمّدا برمّته و نسلم من ذلک، و هذه العباره کما تری مشوشه. و المتن أیضا یحتاج إلی توجیه من فرض الفاعل ل (یدفع) أحدنا- المحذوف-، أو من حذف الألف من آخر کلمه محمّد (صلی الله علیه و آله) أو غیرهما من التوجیهات.

۹- الأحزاب: ۱۱.

۱۰- الأحزاب: ۱۰.

۱۱- الأحزاب: ۱۲. و فی المصدر: و قال المنافقون .. إلی آخره.

وَ لَكِنْ نَتَّخِذُ صَنَماً عَظِيماً نَعْبُدُهُ، لِأَنَّا لَا نَأْمَنُ (۱) أَنْ يَظْفَرَ ابْنُ أَبِی كَبْشَةَ فَيَكُونَ هَلَاكُنَا، وَ لَكِنْ يَكُونُ هَذَا الصَّنَمُ لَنَا زُخْراً (۲)، فَإِنْ ظَفِرَتْ قُرَيْشٌ أَظْهَرْنَا عِبَادَةَ هَذَا الصَّنَمِ وَ أَعْلَمْنَاهُمْ أَنَّا لَنْ نُفَارِقَ دِينَنَا، وَ إِنْ رَجَعَتْ دَوْلَةُ ابْنِ أَبِی كَبْشَةَ كُنَّا مُقِيمِينَ عَلَى عِبَادَةِ هَذَا الصَّنَمِ سِرّاً، فَنَزَلَ جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَ النَّبِیَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ، ثُمَّ خَبَّرَنِی بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بَعْدَ قَتْلِی ابْنَ عَبْدِ وُدٍّ، فَدَعَاهُمَا، فَقَالَ: كَمْ صَنَماً عَبَدْتُمَا فِی الْجَاهِلِيَّةِ؟.

فَقَالا: يَا مُحَمَّدُ! لَا تُعَيِّرْنَا بِمَا مَضَى فِی الْجَاهِلِيَّةِ.

فَقَالَ: فَكَمْ صَنَمٍ (۳) تَعْبُدَانِ وَقْتَكُمَا هَذَا (۴)؟.

فَقَالا: وَ الَّذِی بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيّاً مَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ مُنْذُ أَظْهَرْنَا لَكَ (۵) مِنْ دِينِكَ مَا أَظْهَرْنَا.

فَقَالَ: يَا عَلِیُّ! خُذْ هَذَا السَّيْفَ، فَانْطَلِقْ إِلَى مَوْضِعِ كَذَا .. وَ كَذَا فَاسْتَخْرِجِ الصَّنَمَ الَّذِی يَعْبُدَانِهِ فَاهْشِمْهُ (۶)، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ أَحَدٌ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، فَانْكَبَّا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالا: اسْتُرْنَا سَتَرَكَ اللَّهُ.

فَقُلْتُ أَنَا لَهُمَا: اضْمَنَا لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ أَلَّا تَعْبُدَا إِلَّا اللَّهَ وَ لَا تُشْرِكَا بِهِ شَيْئاً.

فَعَاهَدَا (۷) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى ذَلِكَ (۸)، وَ انْطَلَقْتُ حَتَّى اسْتَخْرَجْتُ الصَّنَمَ مِنْ مَوْضِعِهِ وَ كَسَرْتُ وَجْهَهُ وَ يَدَيْهِ وَ جَزَمْتُ (۹) رِجْلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ إِلَى رَسُولِ

۱- فی (س) جاءت نسخه: لا آمن، بدلا من: لا نأمن.

۲- فی المصدر: ذخرا، و هو الظّاهر.

۳- كذا، و الظّاهر: صنما.

۴- جاء فی المصدر: يومكما هذا.

۵- فی كتاب سليم لا توجد: لك.

۶- الهشم: الكسر، كما فی مجمع البحرين ۶- ۱۸۶، و غيره.

۷- جاءت نسخه علی (س): فعاهدا علی هذا.

۸- جاءت العباره فی (ك) هكذا: فعاهدا رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله علی هذا.

۹- فی المصدر: و جذمت .. أی قطعته، كما فی مجمع البحرين ۶- ۲۷، و جاء فيه فی صفحه: ۲۹: الجزم: القطع.

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَوَ اللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِمَا حَتَّى مَاتَا، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ حِينَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَخَاصَمُوا الْأَنْصَارَ بِحَقِّي، فَإِنْ كَانُوا صَدَقُوا وَ احْتَجُّوا بِحَقٍّ أَنَّهُمْ أَوْلَى مِنَ الْأَنْصَارِ لِأَنَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَمَنْ كَانَ أَوْلَى بِرَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) كَانَ أَوْلَى بِالْأَمْرِ؟! وَ إِنَّمَا ظَلَمُونِي حَقِّي.

وَ إِنْ كَانُوا احْتَجُّوا بِبَاطِلٍ فَقَدْ ظَلَمُوا الْأَنْصَارَ حَقَّهُمْ، وَ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ مَنْ ظَلَمَنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا.

وَ الْعَجَبُ لِمَا قَدْ أُشْرِبَتْ قُلُوبُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ حُبِّهِمْ وَ حُبِّ مَنْ صَدَّقَهُمْ (۱) وَ صَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ رَبِّهِمْ وَ رَدَّهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَامَتْ عَلَى أَرْجُلِهَا عَلَى التُّرَابِ، وَ الرَّمَادَ وَاضِعَةٌ عَلَى (۲) رُءُوسِهَا، وَ تَضَرَّعَتْ (۳) وَ دَعَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنْ أَضَلَّهُمْ، وَ صَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَ دَعَاهُمْ إِلَى النَّارِ، وَ عَرَضَهُمْ لِسَخَطِ رَبِّهِمْ، وَ أَوْجَبَ عَلَيْهِمْ عَذَابَهُ بِمَا أَجْرَمُوا إِلَيْهِمْ لَكَانُوا مُقَصِّرِينَ فِي ذَلِكَ، وَ ذَلِكَ أَنَّ الْمُحِقَّ الصَّادِقَ وَ الْعَالِمَ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ يَتَخَوَّفَانِ إِنْ غَيَّرَا (۴) شَيْئاً مِنْ بِدَعِهِمْ وَ سُنَنِهِمْ وَ أَحْدَاثِهِمْ عَادِيَةَ (۵) الْعَامَّةِ، وَ مَتَى فَعَلَ شَاقُّوهُ وَ خَالَفُوهُ وَ تَبَرَّءُوا مِنْهُ وَ خَذَلُوهُ وَ تَفَرَّقُوا عَنْ حَقِّهِ، وَ إِنْ أَخَذَ بِبِدَعِهِمْ وَ أَقَرَّ بِهَا وَ زَيَّنَهَا (۶) وَ دَانَ بِهَا أَحَبَّتْهُ وَ شَرَّفَتْهُ وَ فَضَّلَتْهُ، وَ اللَّهِ لَوْ نَادَيْتُ فِي عَسْكَرِي هَذَا بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَ أَظْهَرْتُهُ وَ دَعَوْتُ إِلَيْهِ وَ شَرَحْتُهُ وَ فَسَّرْتُهُ عَلَى مَا سَمِعْتُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ فِيهِ، مَا

۱- لا توجد: صدّقهم .. فی کتاب سلیم.

۲- فی المصدر: و وضعت الرّماد علی.

۳- فی کتاب سلیم: و تضرّعت إلی اللّه ..

۴- فی المصدر: یتخوّف إن غیّر شیئا من .. و هو الظّاهر. و قد جاء نسخه فی مطبوع البحار: یتخوّف إن غیّر.

۵- فی المصدر: و عادته.

۶- وضع علی: و زیّنها، رمز نسخه بدل فی (ک).

بَقِیَ فِیهِ إِلَّا أَقَلَّهُ وَ أَذَلَّهُ وَ أَرْذَلُهُ، وَ لَاسْتَوْحَشُوا مِنْهُ، وَ لَتَفَرَّقُوا مِنِّی (۱)، وَ لَوْ لَا مَا عَاهَدَ (۲) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ إِلَیَّ وَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، وَ تَقَدَّمَ إِلَیَّ فِیهِ لَفَعَلْتُ، وَ لَکِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَدْ قَالَ (۳): کُلُّ مَا اضْطُرَّ إِلَیْهِ الْعَبْدُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ وَ أَبَاحَهُ إِیَّاهُ، وَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ التَّقِیَّهَ مِنْ دِینِ اللَّهِ، وَ لَا دِینَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَیَّ، فَقَالَ: أَدْفَعُهُمْ بِالرَّاحِ دَفْعاً عَنِّی، ثُلُثَانِ مِنْ حَیٍّ وَ ثُلُثٌ مِنِّی، فَإِنْ عَوَّضَنِی رَبِّی فَأَعْذَرَنِی.

إیضاح:

أقول:

رَوَی ابْنُ مَیْثَمَ (۴) بَعْضَ الْخُطْبَهِ، وَ فِیهِ: حَتَّی یُرْمَوْا بِالْمَنَاسِرِ تَتْبَعُهَا الْعَسَاکِرُ، وَ حَتَّی یَرْجُمُوا بِالْکَتَائِبِ تَقْفُوهَا الْجَلَائِبُ (۵)، وَ حَتَّی یَجُرَّ بِبِلَادِهِمُ الْخَمِیسُ یَتْلُوهُ (۶) الْخَمِیسُ، وَ حَتَّی تَدْعَقَ الْخُیُولُ فِی نَوَاحِی (۷) أَرْضِهِمْ وَ بِأَحْنَاءِ مَشَارِبِهِمْ (۸) وَ مَسَارِحِهِمْ، و بعد قوله: فی طاعه اللّه: و حرصا علی لقاء اللّه.

و روی فی النهج أیضا بأدنی اختلاف (۹).

قوله علیه السلام: إِلی کَلِمَهٍ سَواءٍ. أی (۱۰) عادله أو مشترکه بیننا و بینهم.

ص: ۳۲۷

۱- فی المصدر: و لتفرّقوا عنّی.

۲- کذا، و الظّاهر: عهد، کما جاء فی المصدر.

۳- فی کتاب سلیم زیاده: یا أخی، بعد کلمه قال.

۴- فی شرحه علی النهج ۳- ۱۲۳.

۵- فی المصدر: حتی یرموا بالمناسر تتبعها المناسر، و یرجموا بالکتائب تقفوها الحلائب. قال فی مجمع البحرین ۲- ۴۶: و الحلبه- بالتسکین-: خیل تجمع للسباق و من کلّ أوب لا یخرج من اصطبل واحد.

۶- فی (ک): یلوه.

۷- فی المصدر: نواحر.

۸- قال فی شرح ابن میثم: و بأعنان مساربهم.

۹- نهج البلاغه فی طبعه صبحی الصالح: ۱۸۰- ۱۸۱ خطبه: ۱۲۴، و فی طبعه محمّد عبده ۲ ۲- ۵.

۱۰- فی (س): إلی ..

و الْمَنْسِرُ: خيل من المائه إلى المائتين، و يقال: هو الجيش ما يمرّ بشى ء إلّا اقتلعه (۱).

و الْجَلَائِبُ: الإبل الّتى تجلب إلى الرّجل النّازل على الماء ليس له ما يحمل عليه فيحملونه عليها (۲)، و لا يبعد أن يكون بالنون (۳).

و الْخَمِيسُ: الجيش (۴).

و قال الجوهرى (۵): دُعِقَ الطّريقُ فهو مدعوق .. أى كثر عليه الوطء، و دَعَقَتْهُ الدّوابُّ: أثّرت فيه.

و الْأَحْنَاءُ: الجوانب (۶).

و الْمَسَارِحُ: مواضع سرح الدّوابّ (۷)، و الْمَسَالِحُ: الثّغور و المراقب (۸).

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا .. فِى النَّهْجِ (۹): وَ لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ نَقْتُلُ آبَاءَنَا وَ أَبْنَاءَنَا وَ إِخْوَانَنَا وَ أَعْمَامَنَا، مَا يَزِيدُنَا ذَلِكَ إِلَّا إِيمَاناً وَ تَسْلِيماً وَ مُضِيّاً عَلَى اللَّقَمِ، وَ صَبْراً عَلَى مَضَضِ الْأَلَمِ، وَ جِدّاً فِى جِهَادِ الْعَدُوِّ، وَ لَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا وَ الْآخَرُ مِنْ عَدُوِّنَا يَتَصَاوَلَانِ تَصَاوُلَ الْفَحْلَيْنِ، يَتَخَالَسَانِ أَنْفُسَهُمَا أَيُّهُمَا يَسْقِى صَاحِبَهُ كَأْسَ الْمَنُونِ، فَمَرَّةً لَنَا مِنْ عَدُوِّنَا، وَ مَرَّةً لِعَدُوِّنَا مِنَّا، فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ صِدْقَنَا

۱- صرّح به فى المصباح المنير ۲- ۸۲۸، و ذكر المعنى الأول فى مجمع البحرين ۳- ۴۹۲، و تاج العروس ۳- ۵۶۴، و لسان العرب ۵- ۲۰۵، أيضا.

۲- قاله فى لسان العرب ۱- ۲۶۸، و النهايه: ۱- ۲۸۲، و غيرهما.

۳- يعنى بدل اللام .. أى الجنائب.

۴- نصّ عليه فى مجمع البحرين ۴- ۶۶، و نهايه ابن الأثير ۲- ۷۹، و غيرهما.

۵- فى صحاح اللغه ۴- ۱۴۷۴، و قارن ب: مجمع البحرين ۵- ۱۶۰، و النهايه ۲- ۱۱۹.

۶- جاء فى مجمع البحرين ۱- ۱۱۲، و الصحاح ۶- ۲۳۲۱، و لسان العرب ۱۴- ۲۰۶.

۷- كما فى النهايه ۲- ۳۵۷، و مجمع البحرين ۲- ۳۷۱، و لسان العرب ۲- ۴۷۸.

۸- ذكره فى لسان العرب ۲- ۴۸۷، و الصحاح ۱- ۳۷۶. و انظر: مجمع البحرين ۲- ۳۷۴.

۹- نهج البلاغه، محمّد عبده ۱- ۱۰۴- ۱۰۵، و صبحى الصّالح: ۹۱ برقم ۵۶، باختلاف يسير، و جاء مقارب من هذا المعنى فى نهج البلاغه، محمّد عبده ۱- ۲۳۶، فراجع.

أَنْزَلَ بِعَدُوِّنَا الْكَبْتَ، وَ أَنْزَلَ عَلَيْنَا النَّصْرَ، حَتَّى اسْتَقَرَّ الْإِسْلَامُ مُلْقِياً جِرَانَهُ، وَ مُتَبَوِّئاً أَوْطَانَهُ، وَ لَعَمْرِی لَوْ كُنَّا نَأْتِی مَا أَتَيْتُمْ مَا قَامَ لِلدِّينِ عَمُودٌ، وَ لَا اخْضَرَّ لِلْإِيمَانِ عُودٌ، وَ ايْمُ اللَّهِ لَتَحْتَلِبُنَّهَا دَماً وَ لَتُتْبِعُنَّهَا نَدَماً.

و الشَّنُّ: الصّبّ و التّفريق، و شنّ الغارات: تفريقها عليهم من كلّ ناحيه (١).

و اللَّقَمُ: منهج الطّريق (٢).

و الْمَضَضُ: حرقه الألم (٣).

و التَّصَاوُلُ: أن يحمل كلّ من القرينين (۴) على صاحبه (۵).

و التَّخَالُسُ: التّسالب .. أی ينتهز كلّ منهما فرصه صاحبه (۶).

و الْمَنُونُ: الموت (٧).

و الْكَبْتُ: الإذلال و الصّرف (٨).

و الْجِرَانُ: مقدّم عنق البعير من منخره إلى مذبحه (٩)، كنايه عن استقراره فی قلوب عباد اللّه كالبعير الذی أخذ مكانه و استقرّ فيه.

و يقال: تَبَوَّأَ وَطَنَهُ .. أی سكن فيه (١٠)، شبّه عليه السلام الإسلام بالرجل

١- كما فی لسان العرب ١٣- ٢۴٢، و تاج العروس ٩- ٢۵۶، و انظر: مجمع البحرين ۶- ٢٧٢.

٢- نصّ عليه فی المصباح المنير ٢- ٧۶۵، و انظر: تاج العروس ٩- ۶١، و لسان العرب ١٢- ۵۴٧.

٣- قال فی تاج العروس ۵- ٨۶: مضّه الهمّ و الحزن و القول يمضّه مضّا و مضيضا: أحرقه و شقّ عليه .. و المضض: وجع المصيبه، و نحوه فی لسان العرب ٧- ٢٣٣، و انظر: القاموس ٢- ٣۴۴.

۴- فی (س): القرنين.

۵- انظر: لسان العرب ١١- ٣٨٧، و النهايه ٣- ۶١، و الصحاح ۵- ١٧۴۶.

۶- قاله فی لسان العرب ۶- ۶۵، و تاج العروس ۴- ١٣٨، و لاحظ: صحاح اللغه ٣- ٩٢٣.

٧- نصّ عليه فی الصحاح ۶- ٢٢٠٧ و ٢۴٩٧، و تاج العروس ٩- ٣۵٠، و لسان العرب ١٣- ۴١۵.

٨- كذا جاء فی الصحاح ١- ٢۶٢، و لسان العرب ٢- ٧۶، و تاج العروس ١- ۵٧۵.

٩- كما ذكره فی تاج العروس ٩- ١۶٠، و الصحاح ۵- ٢٠٩١، و انظر: مجمع البحرين ۶- ٢٢۵.

١٠- انظر: مجمع البحرين ١- ۶٧، و تاج العروس ١٠- ۵١، و لسان العرب ١- ٣٩.

الخائف المتزلزل الذى استقرّ فى وطنه بعد خوفه.

قوله عليه السلام: لتحتلبنّها .. الضمير مبهم يرجع إلى أفعالهم، شبّهها بالناقه التى أصيب ضرعها بآفه من تفريط صاحبها فيها، و لعلّ المقصود عدم انتفاعهم بتلك الأفعال عاجلا و آجلا.

و البِطَانَهُ: الوليجه (۱): و هو الّذى يعرّفه الرّجل أسراره ثقه به (۲).

لا يألونا خبالا .. أى لا يقصّرون لنا فى الفساد، و الألو: التّقصير (۳).

قَدْ بَدَتِ الْبَغْضاءُ مِنْ أَفْواهِهِمْ. أى (۴) فى كلامهم، لأنّهم لا يملكون من أنفسهم لفرط بغضهم، وَ ما تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ممّا بدا، لأنّ بدوه ليس عن رويه و اختيار.

قوله عليه السلام: سَلَقُوكُمْ. أى ضربوكم و آذوكم (۵) «بِأَلْسِنَهٍ حِدادٍ»:

ذَرِبَهٍ (۶) يطلبون الغنيمه.

و السَّلْقُ: البسط بقهر (۷) باليد أو باللّسان.

قوله عليه السلام: يكنّيه .. أى ناداه بالكنيه، فقال: يا أبا حفص، فقال الأشعث: أنا أعرف أنّك تعنى عمر، و هو الذى قال فيه النبىّ صلّى اللّه عليه و آله:

إنّ الشيطان يفرّ منه، فقال عليه السلام استهزاء و تكذيبا للخبر الموضوع: ما آمن اللّه روعه الشيطان إذا كان يفرّ من مثل عمر.

۱- نصّ عليه فى مجمع البحرين ۶- ۲۱۴، و القاموس ۴- ۲۰۲، و غيرهما.

۲- انظر: مجمع البحرين ۶- ۲۱۴، و لسان العرب ۱۳- ۵۵، و تاج العروس ۹- ۱۴۱، و النهايه ۱- ۱۳۶.

۳- كما فى لسان العرب ۱۴- ۳۹، و انظر: مجمع البحرين ۱- ۲۹، و الصحاح ۶- ۲۲۷۰.

۴- فى (س): أو.

۵- قاله فى مجمع البحرين ۵- ۱۸۶.

۶- ذكره فى لسان العرب ۱۰- ۱۶۰، و الذّربه: السليطه، كما فى القاموس ۱- ۶۷.

۷- صرّح به فى الصحاح ۵- ۱۴۹۷، و تاج العروس ۶- ۳۸۶، و انظر: لسان العرب ۱۰- ۱۶۲.

و يقال: كربه الغمّ .. أی اشتدّ عليه (۱).

و الْجَذْمُ: القطع (۲).

قوله عليه السلام: لقد عرفت ذلك .. أی أثر البغض و العداوه لذلك الأمر.

«۱۵۴»-كنز (۳): قَوْلُهُ تَعَالَى: عَلِمَتْ نَفْسٌ ما قَدَّمَتْ وَ أَخَّرَتْ (۴) قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: نَزَلَتْ (۵) فِی الثَّانِی، يَعْنِی مَا قَدَّمَتْ مِنْ وَلَايَهِ أَبِی فُلَانٍ وَ مِنْ وَلَايَهِ نَفْسِهِ وَ مَا أَخَّرَتْ مِنْ وُلَاهِ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ ... (۶) إِلَى قَوْلِهِ: بَلْ تُكَذِّبُونَ بِالدِّينِ (۷)، قَالَ (۸): الْوَلَايَه (۹).

«۱۵۵»-كنز (۱۰): رُوِیَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَهَ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ (۱۱)، قَالَ: قَالَ لِی أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ خَرَّبُوذَ (۱۲)! أَ تَدْرِی مَا تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَه: فَيَوْمَئِذٍ لا يُعَذِّبُ عَذابَهُ أَحَدٌ (۱۳)؟!. قُلْتُ: لَا. قَالَ: ذَلِكَ (۱۴) الثَّانِی،

۱- ذكره فی لسان العرب ۱- ۷۱۱، و تاج العروس ۱- ۵۴۲، و غيرهما.

۲- نصّ عليه فی مجمع البحرين ۶- ۲۷، و لسان العرب ۱۲- ۸۶.

۳- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۷۷۰.

۴- الانفطار: ۵.

۵- جاء فی المصدر: ذكر علیّ بن إبراهيم فی تفسيره أنّها نزلت .. إلی آخره، و قد بحثنا عنها فی تفسيره فلم نجدها.

۶- جاء فی الكنز: و ذكر أيضا قال: و قوله عزّ و جلّ .. إلی آخره.

۷- الانفطار: ۹.

۸- فی (ك): قالوا.

۹- فی المصدر: بعد الآيه قال أی بالولايه، فالدّين هو الولايه، و قد ذكره فی تفسير البرهان ۴- ۲۳۶، حديث ۴ و ۵.

۱۰- تأويل الآيات الظّاهره ۲- ۷۹۵، حديث ۵.

۱۱- فی (س): خربوز.

۱۲- فی (س): خربوز.

۱۳- الفجر: ۲۵. و ذكر فی المصدر ما بعد الآيه: «وَ لا يُوثِقُ وَثاقَهُ أَحَدٌ».

۱۴- فی الكنز: ذاك.

لَا یُعَذِّبُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ عَذَابَهُ أَحداً (۱)..

«۱۵۶»-کِتَابُ الْمُحْتَضَرِ (۲): عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ، عَنْ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ الْهِلَالِیِّ، عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ- فِی حَدِیثٍ طَوِیلٍ-: وَ لَقَدْ قَالَ لِأَصْحَابِهِ الْأَرْبَعَهِ- أَصْحَابِ الْکِتَابِ-: الرَّأْیُ- وَ اللَّهِ- أَنْ نَدْفَعَ مُحَمَّداً بِرُمَّتِهِ وَ نُسَلِّمَ، وَ ذَلِکَ حِینَ جَاءَ الْعَدُوُّ مِنْ فَوْقِنَا وَ مِنْ تَحْتِنَا، کَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَی:

وَ زُلْزِلُوا زِلْزالًا شَدِیداً وَ تَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا وَ إِذْ یَقُولُ الْمُنافِقُونَ وَ الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ما وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَّا غُرُوراً (۳). فَقَالَ صَاحِبُهُ: وَ لَکِنْ (۴) نَتَّخِذُ صَنَماً عَظِیماً فَنَعْبُدُهُ لِأَنَّا لَا نَأْمَنُ مِنْ أَنْ یَظْفَرَ ابْنُ أَبِی کَبْشَهَ فَیَکُونَ هَلَاکُنَا، وَ لَکِنْ یَکُونُ هَذَا الصَّنَمُ لَنَا زُخْراً (۵) فَإِنْ ظَفِرَتْ (۶) قُرَیْشٌ أَظْهَرْنَا عِبَادَهَ هَذَا الصَّنَمِ وَ أَعْلَمْنَاهُمْ أَنَّا کُنَّا لَمْ نُفَارِقْ دِینَنَا، وَ إِنْ رَجَعَتْ دَوْلَهُ ابْنِ أَبِی کَبْشَهَ کُنَّا مُقِیمِینَ عَلَی عِبَادَهِ هَذَا الصَّنَمِ سِرّاً، فَنَزَلَ جَبْرَئِیلُ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ خَبَّرَنِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِهِ بَعْدَ قَتْلِی ابْنَ عَبْدِ وُدٍّ، فَدَعَاهُمَا، وَ قَالَ: کَمْ صَنَماً عَبَدْتُمَا فِی الْجَاهِلِیَّهِ؟!.

فَقَالا: یَا مُحَمَّدُ! لَا تُعَیِّرْنَا بِمَا مَضَی فِی الْجَاهِلِیَّهِ.

فَقَالَ: کَمْ صَنَماً تَعْبُدَانِ یَوْمَکُمَا هَذَا؟.

فَقَالا: وَ الَّذِی بَعَثَکَ بِالْحَقِّ نَبِیّاً مَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ مُنْذُ أَظْهَرْنَا لَکَ مِنْ دِینِکَ مَا أَظْهَرْنَا.

۱- و ذکره فی تفسیر البرهان ۴- ۴۶۰، حدیث ۱.

۲- المحتضر: ۵۸- ۵۹، باختلاف یسیر.

۳- الأحزاب: ۱۰ و ۱۱- ۱۲ بتقدیم و تأخیر.

۴- فی المصدر: لا و لکن.

۵- کذا، و الظّاهر: ذخرا، کما فی المصدر، و إن جاء زخرا لغه بمعنی الفخر، قال فی القاموس ۲- ۳۸: زخر ... الرّجل بما عنده فخر.

۶- فی المحتضر: ظهرت.

فَقَالَ (۱): يَا عَلِيُّ! خُذْ هَذَا السَّيْفَ فَانْطَلِقْ إِلَى مَوْضِعِ كَذَا .. وَ كَذَا فَاسْتَخْرِجِ الصَّنَمَ الَّذِی يَعْبُدَانِهِ فَاهْشِمْهُ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ أَحَدٌ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، فَانْكَبَّا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالا: اسْتُرْنَا سَتَرَكَ اللَّهُ.

فَقُلْتُ أَنَا لَهُمَا: اضْمَنَا لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ أَنْ لَا تَعْبُدَا إِلَّا اللَّهَ وَ لَا تُشْرِكَا بِهِ شَيْئاً.

فَعَاهَدَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى ذَلِكَ، وَ انْطَلَقْتُ حَتَّى اسْتَخْرَجْتُ الصَّنَمَ فَكَسَرْتُ وَجْهَهُ وَ يَدَيْهِ وَ جَزَمْتُ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَوَ اللَّهِ لَقَدْ عَرَفَ ذَلِكَ فِی وُجُوهِهِمَا عَلِيٌّ حَتَّى مَاتَا (۲) ..

وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ.

«۱۵۷»-قَالَ (۳): وَ ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِی كِتَابِهِ (۴)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَخْرُجُ فِی كُلِّ (۵) جُمُعَةٍ إِلَى ظَاهِرِ الْمَدِينَهِ وَ لَا يُعْلِمُ أَحَداً أَيْنَ يَمْضِی، قَالَ: فَبَقِيَ عَلَى ذَلِكَ بُرْهَةً مِنَ الزَّمَانِ، فَلَمَّا كَانَ فِی بَعْضِ اللَّيَالِی، قَالَ (۶) عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا بُدَّ (۷) مِنْ أَنْ أَخْرُجَ وَ أُبْصِرَ أَيْنَ يَمْضِی عَلِيُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ (عليهما السلام)، قَالَ: فَقَعَدَ لَهُ عِنْدَ بَابِ الْمَدِينَهِ حَتَّى خَرَجَ وَ مَضَى عَلَى عَادَتِهِ، فَتَبِعَهُ عُمَرُ- وَ كَانَ كُلَّمَا وَضَعَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدَمَهُ فِی مَوْضِعٍ وَضَعَ عُمَرُ رِجْلَهُ مَكَانَهَا- فَمَا كَانَ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى وَصَلَ إِلَى بَلْدَهٍ عَظِيمَهٍ ذَاتِ نَخْلٍ وَ شَجَرٍ وَ مِيَاهٍ غَزِيرَهٍ، ثُمَّ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ إِلَى حَدِيقَهٍ بِهَا مَاءٌ جَارٍ فَتَوَضَّأَ وَ وَقَفَ بَيْنَ النَّخْلِ يُصَلِّی إِلَى أَنْ مَضَى مِنَ اللَّيْلِ أَكْثَرُهُ، وَ أَمَّا عُمَرُ فَإِنَّهُ نَامَ فَلَمَّا قَضَى

۱- فی المصدر: فقال لی.

۲- فی كتاب المحتضر: ذلك منهما فی وجوههما علیّ .. و لا توجد فيه: حتّی ماتا.

۳- قاله الشّيخ حسن بن سليمان الحلّیّ فی كتابه المحتضر: ۶۶- ۶۸ باختلاف.

۴- لا توجد فی المصدر: فی كتابه.

۵- فی المحتضر زياده: ليله.

۶- لا توجد: قال، فی (س)، و فی المصدر: فقال.

۷- فی المحتضر: لا بدّ لی.

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَطَرَهُ مِنَ الصَّلَاهِ عَادَ وَ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَهِ حَتَّى وَقَفَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ صَلَّى مَعَهُ الْفَجْرَ، فَانْتَبَهَ عُمَرُ فَلَمْ يَجِدْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَوْضِعِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَأَى مَوْضِعاً لَا يَعْرِفُهُ وَ قَوْماً لَا يَعْرِفُهُمْ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ، فَوَقَفَ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: مِنْ أَيْنَ أَنْتَ (۱)؟ وَ مِنْ أَيْنَ أَتَيْتَ؟.

فَقَالَ عُمَرُ (۲): مِنْ يَثْرِبَ مَدِينَهِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله).

فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا شَيْخُ (۳)! تَأَمَّلْ أَمْرَكَ وَ أَبْصِرْ مَا (۴) تَقُولُ؟.

فَقَالَ: هَذَا الَّذِي أَقُولُهُ لَكَ.

قَالَ الرَّجُلُ: مَتَى خَرَجْتَ مِنَ الْمَدِينَهِ؟.

قَالَ: الْبَارِحَهَ.

قَالَ لَهُ: اسْكُتْ، لَا يَسْمَعُ النَّاسُ مِنْكَ هَذَا فَتُقْتَلُ أَوْ يَقُولُونَ هَذَا مَجْنُونٌ.

فَقَالَ: الَّذِي أَقُولُ حَقٌّ.

فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: حَدِّثْنِي كَيْفَ حَالُكَ وَ مَجِيئُكَ إِلَى هَاهُنَا؟!.

فَقَالَ عُمَرُ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي كُلِّ لَيْلَهِ جُمُعَهٍ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَهِ وَ لَا نَعْلَمُ أَيْنَ يَمْضِي، فَلَمَّا كَانَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَهِ تَبِعْتُهُ وَ قُلْتُ أُرِيدُ أَنْ أُبْصِرَ أَيْنَ يَمْضِي، فَوَصَلْنَا إِلَى هَاهُنَا، فَوَقَفَ يُصَلِّي وَ نِمْتُ وَ لَا أَدْرِي مَا صَنَعَ؟.

فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: ادْخُلْ هَذِهِ الْمَدِينَهَ وَ أَبْصِرِ النَّاسَ وَ اقْطَعْ أَيَّامَكَ إِلَى لَيْلَهِ الْجُمُعَهِ فَمَا لَكَ مَنْ يَحْمِلُكَ إِلَى مَوْضِعِ الَّذِي جِئْتَ مِنْهُ إِلَّا الرَّجُلُ (۵) الَّذِي جَاءَ

۱- في (ک): من أنت.

۲- في المصدر: فقال عربيّ: أتيت.

۳- لا توجد: يا شيخ، في المصدر.

۴- في كتاب المحتضر: و انظر أيش.

۵- لا توجد: الرّجل، في المصدر.

بکَ، فَبَيْنَنَا وَ بَيْنَ الْمَدِينَهِ أَزْيَدُ مِنْ مَسِيرَهِ (۱) سَنَتَيْنِ، فَإِذَا رَأَيْنَا مَنْ يَرَى الْمَدِينَهَ وَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ نَتَبَرَّکُ بِهِ وَ نَزُورُهُ، وَ فِي الْأَحْيَانِ نَرَى مَنْ أَتَى بِکَ فَنَقُولُ (۲) أَنْتَ قَدْ جِئْتَ (۳) فِي بَعْضِ لَيَالِيهِ (۴) مِنَ الْمَدِينَهِ، فَدَخَلَ عُمَرُ إِلَى الْمَدِينَهِ فَرَأَى النَّاسَ كُلَّهُمْ يَلْعَنُونَ ظَالِمِي أَهْلِ بَيْتِ (۵) مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ يسموهم [يُسَمُّونَهُمْ] بِأَسْمَائِهِمْ وَاحِداً وَاحِداً، وَ كُلُّ صَاحِبِ صِنَاعَهٍ يَقُولُ کَذَلِکَ وَ هُوَ عَلَى صِنَاعَتِهِ، فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ ذَلِکَ ضَاقَتْ عَلَيْهِ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَ طَالَتْ عَلَيْهِ الْأَيَّامُ حَتَّى جَاءَ (۶) لَيْلَهُ الْجُمُعَهِ، فَمَضَى إِلَى ذَلِکَ الْمَكَانِ فَوَصَلَ (۷) أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ (۸) عَادَتَهُ، فَكَانَ عُمَرُ يَتَرَقَّبُهُ حَتَّى مَضَى مُعْظَمُ اللَّيْلِ وَ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَ هَمَّ بِالرُّجُوعِ فَتَبِعَهُ عُمَرُ حَتَّى وَصَلَا الْفَجْرَ الْمَدِينَهَ، فَدَخَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَسْجِدَ وَ صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ صَلَّى عُمَرُ أَيْضاً، ثُمَّ الْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا عُمَرُ! أَيْنَ كُنْتَ أُسْبُوعاً لَا نَرَاکَ عِنْدَنَا؟! فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)! كَانَ مِنْ شَأْنِي .. کَذَا وَ کَذَا، وَ قَصَّ عَلَيْهِ مَا جَرَى لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: لَا تَنْسَ مَا شَاهَدْتَ بِنَظَرِکَ، فَلَمَّا سَأَلَهُ مَنْ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِکَ، فَقَالَ: نَفَذَ فِيَّ سِحْرُ بَنِي هَاشِمٍ.

أقول: هذا حديث غريب لم أره إلّا في الكتاب المذكور.

«۱۵۸»-كَشْفُ الْحَقِّ (۹) لِلْعَلَّامَهِ الْحِلِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: رَوَى الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ

۱- في المصدر: على، بدلا من: أزيد من مسيره.

۲- في (س): فتقول، و في المصدر: و تقول. و لا توجد فيه: و في الأحيان نرى من أتى بک.

۳- في المحتضر: أنت جئت، و في (س): جئتک.

۴- في المصدر زياده: إلى هنا.

۵- في المحتضر: آل، بدلا من: أهل بيت.

۶- في المصدر: جاءت، و هو الظّاهر.

۷- في المحتضر: فأتى.

۸- في المصدر: على، بدلا من: إليه. و هو الظّاهر.

۹- نهج الحقّ و كشف الصّدق: ۳۳۰- ۳۳۲، و طبع باسم: كشف الحقّ، و هما واحد.

مُوسَی الشِّیرَازِیُّ فِی کِتَابِهِ الَّذِی اسْتَخْرَجَهُ مِنَ التَّفَاسِیرِ الِاثْنَیْ عَشَرَ: تَفْسِیرِ (۱) أَبِی یُوسُفَ یَعْقُوبَ بْنِ سُفْیَانَ، وَ تَفْسِیرِ ابْنِ جَرِیحٍ، وَ تَفْسِیرِ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَیْمَانَ، وَ تَفْسِیرِ وَکِیعِ بْنِ جَرَّاحٍ، وَ تَفْسِیرِ یُوسُفَ بْنِ مُوسَی الْقَطَّانِ، وَ تَفْسِیرِ قَتَادَهَ، وَ تَفْسِیرِ أَبِی عُبَیْدَهَ (۲) الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ، وَ تَفْسِیرِ عَلِیِّ بْنِ حَرْبٍ الطَّائِیِّ، وَ تَفْسِیرِ السُّدِّیِّ، وَ تَفْسِیرِ مُجَاهِدٍ، وَ تَفْسِیرِ مُقَاتِلِ بْنِ حَیَّانَ، وَ تَفْسِیرِ أَبِی صَالِحٍ، وَ کُلُّهُمْ مِنَ الْجَمَاهِرَهِ (۳)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ، قَالَ: کُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَتَذَاکَرْنَا رَجُلًا یُصَلِّی وَ یَصُومُ وَ یَتَصَدَّقُ (۴) وَ یُزَکِّی، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: لَا أَعْرِفُهُ .. فَقُلْنَا: یَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ عَبَدَ اللَّهَ (۵) وَ یُسَبِّحُهُ وَ یُقَدِّسُهُ وَ یُوَحِّدُهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: لَا أَعْرِفُهُ، فَبَیْنَا نَحْنُ فِی ذِکْرِ الرَّجُلِ إِذْ قَدْ (۶) طَلَعَ عَلَیْنَا، فَقُلْنَا: هُوَ ذَا، فَنَظَرَ إِلَیْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ (۷) لِأَبِی بَکْرٍ: خُذْ سَیْفِی هَذَا وَ امْضِ إِلَی هَذَا الرَّجُلِ فَاضْرِبْ (۸) عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ یَأْتِیهِ مِنْ حِزْبِ الشَّیْطَانِ ..

فَدَخَلَ أَبُو بَکْرٍ الْمَسْجِدَ فَرَآهُ رَاکِعاً، فَقَالَ: وَ اللَّهِ لَا أَقْتُلُهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) نَهَانَا عَنْ قَتْلِ (۹) الْمُصَلِّینَ، فَرَجَعَ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ:

یَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّی رَأَیْتُهُ یُصَلِّی.

۱- لا توجد فی المصدر: تفسیر.

۲- فی المصدر: و تفسیر سلیمان و تفسیر أبی عبد اللّه ..

۳- فی الکشف: الجماهر.

۴- لا یوجد فی المصدر: و یتصدّق.

۵- فی کشف الحقّ: إنّه یعبد اللّه .. و هو الظّاهر.

۶- لا توجد: قد، فی المصدر.

۷- فی المصدر: و قال.

۸- فی نهج الحقّ: و اضرب.

۹- فی کشف الحقّ: قتال.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: اجْلِسْ، فَلَستَ بِصَاحِبِهِ، قُمْ یَا عُمَرُ! وَ (۱) خُذْ سَیْفِی مِنْ یَدِ (۲) أَبِی بَکْرٍ وَ ادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ (۳)، قَالَ عُمَرُ:

فَأَخَذْتُ السَّیْفَ مِنْ أَبِی بَکْرٍ وَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَیْتُ الرَّجُلَ سَاجِداً، فَقُلْتُ: وَ اللَّهِ لَا أَقْتُلُهُ فَقَدِ اسْتَأْمَنَهُ مَنْ هُوَ خَیْرٌ مِنِّی، فَرَجَعْتُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَقُلْتُ: یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّی رَأَیْتُ الرَّجُلَ سَاجِداً.

فَقَالَ: یَا عُمَرُ! اجْلِسْ فَلَسْتَ بِصَاحِبِهِ، قُمْ یَا عَلِیُّ فَإِنَّکَ أَنْتَ قَاتِلُهُ، إِنْ وَجَدْتَهُ فَاقْتُلْهُ، فَإِنَّکَ إِنْ قَتَلْتَهُ لَمْ یَقَعْ بَیْنَ أُمَّتِی اخْتِلَافٌ أَبَداً.

قَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: فَأَخَذْتُ السَّیْفَ وَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَلَمْ أَرَهُ، فَرَجَعْتُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَقُلْتُ: یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! مَا رَأَیْتُهُ.

فَقَالَ: یَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنَّ أُمَّهَ مُوسَی افْتَرَقَتْ إِحْدَی وَ سَبْعِینَ فِرْقَهً، فِرْقَهٌ نَاجِیَهٌ وَ الْبَاقُونَ فِی النَّارِ، وَ إِنَّ أُمَّهَ عِیسَی (علیه السلام) افْتَرَقَتِ اثْنَتَیْنِ وَ سَبْعِینَ فِرْقَهً، فِرْقَهٌ نَاجِیَهٌ وَ الْبَاقُونَ فِی النَّارِ، وَ إِنَّ أُمَّتِی سَتَفْتَرِقُ عَلَی ثَلَاثٍ وَ سَبْعِینَ فِرْقَهً، فِرْقَهٌ نَاجِیَهٌ وَ الْبَاقُونَ فِی النَّارِ. فَقُلْتُ: یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! وَ مَا النَّاجِیَهُ؟.

فَقَالَ: الْمُتَمَسِّکُ بِمَا أَنْتَ عَلَیْهِ وَ أَصْحَابُکَ (۴)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَی فِی ذَلِکَ الرَّجُلِ (۵): ثانِیَ عِطْفِهِ (۶). یَقُولُ: هَذَا أَوَّلُ مَنْ یَظْهَرُ مِنْ أَصْحَابِ الْبِدَعِ وَ الضَّلَالاتِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ اللَّهِ مَا قَتَلَ ذَلِکَ الرَّجُلَ إِلَّا أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ (علیه السلام) یَوْمَ صِفِّینَ،

۱- لا توجد الواو فی (س).

۲- لا توجد: ید، فی المصدر.

۳- لا توجد عباره: فاضرب عنقه فی (س)، و فی المصدر: و اضرب عنقه.

۴- فی کشف الحقّ: بما أنت و أصحابک علیه.

۵- لا توجد: تعالی، فی المصدر، و کذا کلمه: الرّجل.

۶- الحجّ: ۹.

ثُمَّ قَالَ: لَهُ فِی الـدُّنْیا خِزْیٌ (۱) قَالَ الْقَتْلُ (۲): وَ نُـذِیقُهُ یَوْمَ الْقِیامَهِ عَذابَ الْحَرِیقِ (۳) بِقِتَـالِهِ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَـالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ یَوْمَ صِفِّینَ (۴).

قال العلّامه رحمه اللّه (۵): تضمّن الحدیث أنّ أبا بکر (۶) و عمر لم یقبلا أمر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و لم یقبلا قوله، و اعتذرا بأنّه یصلّی و یسجد، و لم یعلما أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله أعرف بما هو علیه منهما، و لو لم یکن مستحقّا للقتل لم یأمر اللّه تعالی (۷) نبیّه بذلک، و کیف ظهر إنکار النبیّ صلّی اللّه علیه و آله علی أبی بکر بقوله: لست بصاحبه، و امتنع عمر من فعله (۸)، و مع ذلک فإنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله حکم بأنّه لو قتل لم یقع بین أمّتی اختلاف أبدا، و کرّر الأمر بقتله ثلاث مرّات عقیب الإنکار علی الشیخین، و حکم صلّی اللّه علیه و آله بأنّ أمّته ستفترق ثلاثا و سبعین فرقه، اثنتان و سبعون منها فی النار، و أصل هذا بقاء ذلک الرجل الذی أمر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله الشیخین بقتله فلم یقتلاه، فکیف یجوز للعامی تقلید من یخالف أمر الرسول صلّی اللّه علیه و آله.

«۱۵۹»-وَ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی الْکِتَابِ الْمَذْکُورِ (۹): وَ قَدْ رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَ جَابِرٌ، وَ سَهْلُ بْنُ حُنَیْفٍ، وَ أَبُو وَائِلٍ، وَ الْقَاضِی عَبْدُ الْجَبَّارِ، وَ أَبُو عَلِیٍّ الْجُبَّائِیُّ،

۱- الحجّ: ۹.

۲- فی المصدر: خزی القتل، و یذیقه .. و علیه فلا تکون آیه.

۳- الحجّ: ۹.

۴- لا توجد فی المصدر: یوم صفّین. و جاءت هذه القصّه بمضامین مختلفه، منها ما أورده أحمد بن حنبل فی مسنده ۳- ۱۵، و ابن عبد ربّه فی العقد الفرید ۱- ۳۰۵، و ابن حجر فی الإصابه ۱- ۴۸۴، و غیرهم.

۵- فی نهج الحقّ و کشف الصدق: ۳۳۲.

۶- فی المصدر: فلینظر العاقل إلی ما تضمّنه هذا الحدیث المشهور المنقول من أن أبا بکر ..

۷- لا توجد: تعالی، فی المصدر.

۸- فی المصدر: من قتله، بدلا: من فعله.

۹- نهج الحقّ و کشف الصّدق (کشف الحقّ): ۳۳۶- ۳۳۷.

وَ أَبُو مُسْلِمٍ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَ يُوسُفُ الثَّعْلَبِيُّ (١)، وَ الطَّبَرِيُّ، وَ الْوَاقِدِيُّ، وَ الزُّهْرِيُّ، وَ الْبُخَارِيُّ، وَ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ (٢) فِي مُسْنَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ فِي حَدِيثِ الصُّلْحِ بَيْنَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالْحُدَيْبِيَةِ، يَقُولُ فِيهِ: فَقَالَ (٣) عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقُلْتُ لَهُ:

أَ لَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقّاً؟!. قَالَ: بَلَى.

قُلْتُ: أَ لَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَ عَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟. قَالَ: بَلَى.

قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذاً (۴).

قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَ لَسْتُ أَعْصِيهِ وَ هُوَ نَاصِرِي .. قُلْتُ: أَ وَ لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا (۵) أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ (۶). قَالَ عُمَرُ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَ لَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقّاً؟. قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أَ لَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَ عَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟!. قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي هَذِهِ (٧) الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذاً.

قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَ لَا يَعْصِي لِرَبِّهِ (٨) وَ هُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعُذْرِهِ (٩) فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ.

١- في المصدر: و الثّعلبيّ، و هو الظّاهر.

٢- الجمع بين الصّحيحين، للحميديّ، لا نعلم بطبعه.

٣- لا توجد: فقال، في المصدر.

۴- لا توجد: إذا، في المصدر.

۵- في كشف الحقّ: حدّثتنا.

۶- في المصدر: و نطوف به، و هنا سقط جاء في المصدر و هو: قال: بلى، أ فأخبرك أنّا، فآتيه العام؟ قلت: لا، قال: فإنّك آتيه و مطّوف به.

٧- لا توجد: هذه، في المصدر.

٨- في كشف الحقّ: و ليس يعصي ربّه.

٩- كذا، و الظّاهر: بغرزه، كما في المصدر. قال في القاموس ٢- ١٨٥: و الزم غرز فلان .. أي أمره و نهيه، و اشدد يديك بغرزه .. أي حثّ نفسك على التّمسّك به.

قُلْتُ: أَ لَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّهُ سَيَأْتِي الْبَيْتَ وَ يَطُوفُ بِهِ (۱)؟!. قَالَ: فَأَخْبَرَكَ أَنَّهُ يَأْتِيهِ (۲) الْعَامَ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَ تَطُوفُ بِهِ (۳).

وَ زَادَ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عِنْدَ ذِكْرِ سُورَهِ الْفَتْحِ وَ غَيْرُهُ مِنَ الرُّوَاهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: مَا شَكَكْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ (۴).

ثم قال رحمه اللّه (۵): فهذا (۶) الحديث يدلّ على تشكيك عمر و الإنكار على رسول اللّه (۷) صلّى اللّه عليه و آله فيما فعله بأمر اللّه، ثم رجوعه إلى أبى بكر حتّى أجابه بالصحيح، و كيف استجاز عمر أن يوبّخ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و يقول له- عقيب قوله صلّى اللّه عليه و آله: إنّى رسول اللّه و لست أعصيه، و هو ناصرى أ ليس (۸) كنت تحدّثنا أنّا سنأتى البيت و نطوف به؟!.

«۱۶۰»-ثُمَّ قَالَ قُدِّسَ سِرُّهُ (۹): فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ (۱۰) فِي مُسْنَدِ عَائِشَةَ

۱- فى المصدر: أنّا سنأتى البيت و نطوف به.

۲- فى كشف الحقّ: أنّك تأتيه.

۳- فى المصدر: و مطّوّف به. أقول: أورده السّيوطىّ فى الدّرّ المنثور ۶- ۷۶، و تفسير الخازن ۴- ۱۶۸، و التّاج الجامع للأصول ۴- ۳۳۶، و غيرها.

۴- الكلام للعلّامه فى نهجه، و ذكر ما ذكره السّيوطىّ فى الدّرّ المنثور ۶- ۷۶، و تفسير الخازن ۴- ۱۴۸، و تاريخ الخميس ۱- ۲۴۱، و غيرهم.

۵- قاله العلّامه- رحمه اللّه- فى نهج الحقّ و كشف الصدق: ۳۳۷.

۶- فى المصدر: و هذا.

۷- فى المصدر: النبىّ، بدلا من: رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

۸- فى كشف الحقّ: و أ لست ..

۹- فى نهج الحقّ و كشف الصّدق: ۳۳۷- ۳۳۸.

۱۰- الجمع بين الصّحيحين، للحميدىّ، و لا نعلم بطبعه.

مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَعْتَمَ (۱) بِالْعِشَاءِ (۲) حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: الصَّلَاهَ (۳)! نَامَ النِّسَاءُ وَ الصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ (۴)! وَ قَالَ: مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُبْرِزُوا (۵) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى الصَّلَاهِ، وَ ذَلِكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (۶).

وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَ لا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُكُمْ وَ أَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ (۷) فَجَعَلَ ذَلِكَ مُحْبِطاً لِلْعَمَلِ، وَ قَالَ: إِنَّ الَّذِينَ يُنادُونَكَ مِنْ وَراءِ الْحُجُراتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ وَ لَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكانَ خَيْراً لَهُمْ (۸).

«۱۶۱»-وَ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ (۹): وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِيِّ (۱۰) فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ (۱۱) جاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (۱۲) فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ

۱- قال فی نهایه ابن الأثیر ۳- ۱۸۱: أعتم الشّی ء و عتّمه: إذا أخّره، و قال فی الصّفحه السّابقه: حتّی یعتموا: أی یدخلوا فی عتمه اللّیل، و هی ظلمته.

۲- فی المصدر: إنّ عائشه قالت: أعتم رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بالعشاء.

۳- فی کشف الحقّ: بالصّلاه.

۴- فی المصدر: فخرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

۵- فی نهج الحقّ: و ما کان لکم أن تنذروا.

۶- إلی هنا جاء فی صحیح مسلم ۱- ۲۴۱، و صحیح البخاریّ ۱- ۱۴۱.

۷- الحجرات: ۲.

۸- الحجرات: ۴- ۵. و جاء فی الهامش من النّهج: إنّه قد روی غیر واحد أنّها نزلت فی أبی بکر و عمر، منهم البخاریّ فی صحیحه ۶- ۱۷۱، و السّیوطیّ فی الدّرّ المنثور ۶- ۱۸۴، و منصور علی ناصف فی التّاج الجامع للأصول ۴- ۲۳۹ ... و النسفیّ فی تفسیره المطبوع فی هامش تفسیر الخازن ۴- ۱۷۶، و الآلوسی فی تفسیره ۲۶- ۱۲۳ .. و غیرهم.

۹- فی نهج الحقّ و کشف الصّدق: ۳۳۸.

۱۰- الجمع بین الصّحیحین، للحمیدیّ، و لا نعلم بطبعه.

۱۱- فی المصدر: بن أبیّ بن سلول.

۱۲- هنا زیاده جاءت فی المصدر: فسأله أن یصلّی علیه.

لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)! أَ تُصَلِّي عَلَيْهِ وَ قَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟!. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّمَا خَيَّرَنِي (۱) اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ... (۲) وَ سَأَزِيدُ عَلَى السَّبْعِينَ. قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ ..

فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. وَ هَذَا رَدٌّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (۳).

«۱۶۲»-وَ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ (۴): وَ فِي الْجَمْعِ فِي الصَّحِيحَيْنِ (۵) مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ (۶) أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ تخرجن [يَخْرُجْنَ] (۷) لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ قِبَلَ الْمَصَانِعِ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَهَ (۸) فَرَآهَا عُمَرُ وَ هُوَ فِي الْمَجْلِسِ، فَقَالَ: عَرَفْتُكِ يَا سَوْدَةُ! فَنَزَلَ آيَةُ الْحِجَابِ عَقِيبَ ذَلِكَ (۹).

وَ هُوَ يَدُلُّ عَلَى سُوءِ أَدَبِ عُمَرَ حَيْثُ كَشَفَ سَتْرَ (۱۰) زَوْجَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ دَلَّ عَلَيْهَا أَعْيُنَ النَّاسِ وَ أَخْجَلَهَا، وَ مَا قَصَدَتْ بِخُرُوجِهَا لَيْلًا إِلَّا الِاسْتِتَارَ عَنِ النَّاسِ (۱۱) وَ صِيَانَةَ نَفْسِهَا، وَ أَيُّ ضَرُورَةٍ لَهُ (۱۲) إِلَى تَخْجِيلِهَا حَتَّى أَوْجَبَ ذَلِكَ نُزُولَ

۱- في المصدر: خبّرني، و هو سهو.

۲- التّوبه: ۸۰.

۳- و أورد القصّه أكثر من واحد، كما جاءت في صحيح البخاريّ ۲- ۹۲ و ۱۱۵ باب ما يكره من الصّلاه على المنافقين، و باب الكفن في القميص من أبواب الجنائز، و ۶- ۸۵، و غيره.

۴- نهج الحقّ و كشف الصّدق: ۳۳۸.

۵- الجمع بين الصّحيحين، و لم نعلم بطبعه مع كلّ ما سألنا عن ذلك.

۶- في المصدر: كان.

۷- في كشف الحقّ: يخرجن.

۸- في (س): ذمغه، و في المصدر: زمعه.

۹- و قد جاءت في صحيح البخاريّ ۱- ۴۸، و صحيح مسلم ۲- ۶.

۱۰- في المصدر: سرّ.

۱۱- جاء في كشف الحقّ: أعين النّاس.

۱۲- لا توجد: له، في (س).

آیَهِ الْحِجَابِ.

أقول: أورد قدّس اللّه روحه کثیرا من مطاعنهم ترکناها اختصارا و سنعید الکلام بذکر تفاصیل مثالبهم و إثباتها بما هو متداول بینهم الیوم من کتبهم التی لا یمکنهم القدح فی روایاتها و بسط القول فیها اعتراضا و جوابا لیتمّ الحجّه علی المخالفین و لا یبقی لهم عذر فی الدنیا و لا فی یوم الدین. و نرجو من فضله تعالی أن لا یحرمنی أجر ذلک، فإنّه لا یضیع عنده أجر المحسنین.

«۱۶۳»-یل (۱): الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، قَالَ: بَیْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ جَالِساً (۲) فِی أَصْحَابِهِ إِذْ أَتَاهُ وَفْدٌ مِنْ بَنِی تَمِیمٍ، مِنْهُمْ (۳) مَالِکُ بْنُ نُوَیْرَهَ، فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ! عَلِّمْنِی الْإِیمَانَ؟.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ أَنِّی رَسُولُ اللَّهِ، وَ تُصَلِّی الْخَمْسَ، وَ تَصُومُ شَهْرَ (۴) رَمَضَانَ، وَ تُؤَدِّی الزَّکَاهَ، وَ تَحُجُّ الْبَیْتَ، وَ تُوَالِی وَصِیِّی هَذَا مِنْ بَعْدِی- وَ أَشَارَ إِلَی عَلِیٍّ (علیه السلام) بِیَدِهِ- وَ لَا تَسْفِکُ دَماً، وَ لَا تَسْرِقُ، وَ لَا تَخُونُ، وَ لَا تَأْکُلُ مَالَ الْیَتِیمِ، وَ لَا تَشْرَبُ الْخَمْرَ، وَ تُوفِی بِشَرَائِعِی، وَ تُحَلِّلُ حَلَالِی وَ تُحَرِّمُ حَرَامِی، وَ تُعْطِی الْحَقَّ مِنْ نَفْسِکَ لِلضَّعِیفِ وَ الْقَوِیِّ وَ الْکَبِیرِ وَ الصَّغِیرِ .. حَتَّی عَدَّ عَلَیْهِ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ.

فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ! أَعِدْ عَلَیَّ فَإِنِّی رَجُلٌ نَسَّاءٌ، فَأَعَادَهَا عَلَیْهِ فَعَقَدَهَا بِیَدِهِ، وَ قَامَ وَ هُوَ یَجُرُّ إِزَارَهُ وَ هُوَ یَقُولُ: تَعَلَّمْتُ الْإِیمَانَ وَ رَبِّ الْکَعْبَهِ، فَلَمَّا بَعُدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ یَنْظُرَ إِلَی رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ فَلْیَنْظُرْ إِلَی هَذَا الرَّجُلِ.

فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ: إِلَی مَنْ تُشِیرُ یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)؟!. فَأَطْرَقَ إِلَی الْأَرْضِ

۱- الفضائل، لابن شاذان: ۷۵، خبر مالک بن نویره.

۲- فی المصدر: جالس- بالرّفع- و هو أولی.

۳- لا توجد: منهم، فی المصدر.

۴- لا توجد لفظه: شهر، فی المصدر.

فَاتَّخَذَا (۱) فِی السَّیْرِ فَلَحِقَاهُ، فَقَالا لَهُ (۲): الْبِشَارَهُ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ بِالْجَنَّهِ، فَقَالَ:

أَحْسَنَ اللَّهُ تَعَالَی بِشَارَتَکُمَا إِنْ کُنْتُمَا مِمَّنْ یَشْهَدُ بِمَا شَهِدْتُ بِهِ، فَقَدْ عَلِمْتُمَا مَا عَلَّمَنِی النَّبِیُّ (۳) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ إِنْ لَمْ تَکُونَا کَذَلِکَ فَلَا أَحْسَنَ اللَّهُ بِشَارَتَکُمَا.

فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: لَا تَقُلْ ذَلِکَ (۴) فَأَنَا أَبُو عَائِشَهَ زَوْجَهِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ.

قَالَ: قُلْتُ: ذَلِکَ فَمَا حَاجَتُکُمَا؟.

قَالا: إِنَّکَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَنَّهِ فَاسْتَغْفِرْ لَنَا.

فَقَالَ: لَا غَفَرَ اللَّهُ لَکُمَا، أَنْتُمَا نَدِیمَانِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ صَاحِبِ (۵) الشَّفَاعَهِ وَ تَسْأَلَانِی أَسْتَغْفِرُ لَکُمَا؟! فَرَجَعَا وَ الْکَآبَهُ لَائِحَهٌ فِی وَجْهَیْهِمَا، فَلَمَّا رَآهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ تَبَسَّمَ، وَ قَالَ: فِی (۶) الْحَقِّ مَغْضَبَهٌ؟!.

فَلَمَّا تُوُفِّیَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ رَجَعَ بَنُو تَمِیمٍ إِلَی الْمَدِینَهِ وَ مَعَهُمْ مَالِکُ بْنُ نُوَیْرَهَ، فَخَرَجَ لِیَنْظُرَ مَنْ قَامَ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَدَخَلَ یَوْمَ الْجُمُعَهِ- وَ أَبُو بَکْرٍ عَلَی الْمِنْبَرِ یَخْطُبُ النَّاسَ- فَنَظَرَ إِلَیْهِ وَ قَالُوا (۷): أَخُو تَیْمٍ؟.

قَالُوا (۸): نَعَمْ. قَالَ: مَا (۹) فَعَلَ وَصِیُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ الَّذِی أَمَرَنِی بِمُوَالاتِهِ؟. قَالُوا: یَا أَعْرَابِیُّ! الْأَمْرُ یَحْدُثُ بَعْدَ الْأَمْرِ الْآخَرِ.

۱- فی المصدر: فجدّا .. و هو الظّاهر.

۲- فی کتاب الفضائل: لک، بدلا من: له.

۳- فی المصدر: النّبیّ محمّد (صلی الله علیه و آله).

۴- لا توجد: ذلک، فی المصدر.

۵- جاءت الجمله فی المصدر: تترکان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله صاحب ..

۶- فی المصدر: أ فی ..- بهمزه الاستفهام-.

۷- فی کتاب الفضائل: .. بالنّاس فنظر إلیه و قال .. و هو الظّاهر.

۸- نسخه فی مطبوع البحار: قال، بدلا من: قالوا.

۹- فی المصدر: فما.

قَالَ: تَاللَّهِ (۱) مَا حَدَثَ شَیْ ءٌ وَ إِنَّکَمْ لَخُنْتُمُ (۲) اللَّهَ وَ رَسُولَهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَی أَبِی بَکْرٍ وَ قَالَ لَهُ (۳): مَنْ أَرْقَاکَ هَذَا الْمِنْبَرَ وَ وَصِیُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ جَالِسٌ؟!. فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: أَخْرِجُوا الْأَعْرَابِیَّ الْبَوَّالَ عَلَی عَقِبَیْهِ مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ!.

فَقَامَ إِلَیْهِ قُنْفُذُ بْنُ عُمَیْرٍ وَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِیدِ فَلَمْ یَزَالا یکذان [یَلْکُزَانِ] (۴) عُنُقَهُ حَتَّی أَخْرَجَاهُ، فَرَکِبَ رَاحِلَتَهُ وَ أَنْشَأَ یَقُولُ شِعْراً (۵):

أَطَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ مَا کَانَ بَیْنَنَا فَیَا قَوْمُ مَا شَأْنِی وَ شَأْنُ أَبِی بَکْرٍ

إِذَا مَاتَ بَکْرٌ قَامَ (۶) عَمْرٌو أَمَامَهُ (۷) فَتِلْکَ- وَ بَیْتِ اللَّهِ- قَاصِمَهُ الظُّهْرِ

یُدَبُّ (۸) وَ یَغْشَاهُ الْعِشَارُ کَأَنَّمَا (۹) یُجَاهِدُ جَمّاً (۱۰) أَوْ یَقُومُ عَلَی قَبْرٍ

فَلَوْ طَافَ (۱۱) فِینَا مِنْ قُرَیْشٍ عِصَابَهٌ أَقَمْنَا وَ لَوْ کَانَ (۱۲) الْقِیَامُ عَلَی جَمْرٍ

قَالَ: فَلَمَّا اسْتَتَمَّ الْأَمْرُ لِأَبِی بَکْرٍ وَجَّهَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِیدِ وَ قَالَ لَهُ: قَدْ عَلِمْتَ

۱- فی المصدر: بعده الأمر قال: باللّه ..

۲- فی کتاب الفضائل: قد خنتم.

۳- لا یوجد: له، فی المصدر.

۴- فی المصدر: یلکذان. و الظّاهر أنّها: یلکزان- بالزاء المعجمه-. قال فی المصباح المنیر ۲- ۷۶۶: لکزه لکزا- من باب قتل- ضربه بجمع کفّه فی صدره، و ربّما أطلق علی جمیع البدن، و مثله فی مجمع البحرین ۴- ۳۳. و أمّا الکذّ، فقد جاء فی القاموس ۱- ۳۵۸: کذّ: خشن.

۵- لا توجد: شعرا، فی المصدر.

۶- فی (س): و قام.

۷- فی المصدر: مقامه.

۸- فی کتاب الفضائل: یدبّ.

۹- فی (س): الغشا و کأنّما.

۱۰- لا توجد: جمّا، فی (س).

۱۱- جاء فی المصدر: فلو قام.

۱۲- فی کتاب الفضائل: و لکن، بدلا من: و لو کان.

مَا قَالَ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ، لَسْتُ (۱) آمَنُ أَنْ يَفْتُقَ عَلَيْنَا فَتْقاً لَا يَلْتَامُ، فَاقْتُلْهُ، فَحِينَ أَتَاهُ خَالِدٌ رَكِبَ جَوَادَهُ وَ كَانَ فَارِساً يُعَدُّ بِأَلْفِ فَارِسٍ (۲)، فَخَافَ خَالِدٌ مِنْهُ فَآمَنَهُ وَ أَعْطَاهُ الْمَوَاثِيقَ ثُمَّ غَدَرَ بِهِ بَعْدَ أَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَقَتَلَهُ، وَ عَرَسَ (۳) بِامْرَأَتِهِ فِي لَيْلَتِهِ وَ جَعَلَ رَأْسَهُ فِي قِدْرٍ فِيهَا لَحْمُ جَزُورٍ لِوَلِيمَهِ عُرْسِهِ (۴) لِامْرَأَتِهِ (۵) يَنْزُو عَلَيْهَا نَزْوَ الْحِمَارِ .. وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ.

بيان: (۶):

الْعِشَارُ- بالكسر-: جمعُ الْعُشَرَاءِ، و هى النّاقه الّتى مضى لحملها عشره أشهر (۷).

و الْجَمُّ- جمع الْجَمَّاءِ-: و هى الشّاه الّتى لا قرن لها (۸).

و الْأَجَمُّ: الرّجل بلا رمح (۹)، و لعلّ تشبيه القوم بالعشار لِمَا أكلوا من الأموال (۱۰) المحرّمه و طعموا من الولايات الباطله، و نفى (۱۱) كونها جمّا تهديد بأنّه و قومه كاملوا الإراده و السلاح.

ص: ۳۴۶

۱- فى المصدر: ما قاله مالك على رءوس الأشهاد و لست ..

۲- لا توجد: فارس، فى المصدر.

۳- فى كتاب الفضائل: و أعرس.

۴- فى (س): عرس.

۵- فى المصدر: و بات ينزو، و لا توجد فيه: لامرأته.

۶- فى (س) كلمه: بيان، يوجد فراغ و بياض.

۷- كما صرّح به فى مجمع البحرين ۳- ۴۰۳، و لسان العرب ۴- ۵۷۲، و الصحاح ۲- ۷۴۷.

۸- قاله فى تاج العروس ۸- ۲۳۳، و الصحاح ۵- ۱۸۹۱، و مجمع البحرين ۶- ۳۰.

۹- نصّ عليه فى لسان العرب ۱۲- ۱۰۸، و الصحاح ۵- ۱۸۹۱، و غيرهما.

۱۰- فى (س): الأحوال.

۱۱- كذا، و الظاهر: و فى.

«۱۶۴»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (۱): مِنْ مَثَالِبِهِمْ- لَمّاً (۲)

مَا تَضَمَّنَهُ خَبَرُ وَفَاهِ الزَّهْرَاءِ عَلَيْهَا السَّلَامُ قُرَّهِ عَيْنِ الرَّسُولِ وَ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ مَرْيَمَ الْكُبْرَى وَ الْحَوْرَاءِ الَّتِى أُفْرِغَتْ مِنْ مَاءِ الْجَنَّهِ مِنْ صُلْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، الَّتِى قَالَ فِى حَقِّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لِرِضَاكِ وَ يَغْضَبُ لِغَضَبِكِ. وَ قَالَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: فَاطِمَهُ بَضْعَهٌ مِنِّى مَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِى.

وَ رُوِىَ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهَا الْوَفَاهُ قَالَتْ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَانْظُرِى إِلَى الدَّارِ فَإِذَا رَأَيْتِ سِجْفاً مِنْ سُنْدُسٍ مِنَ الْجَنَّهِ قَدْ ضُرِبَ فُسْطَاطاً فِى جَانِبِ الدَّارِ فَاحْمِلِينِى (۳) وَ زَيْنَبَ وَ أُمَّ كُلْثُوم فَاجْعَلُونِى (۴) مِنْ وَرَاءِ السِّجْفِ وَ خَلُّوا (۵) بَيْنِى وَ بَيْنَ نَفْسِى، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَ ظَهَرَ السِّجْفُ حَمَلْنَاهَا وَ جَعَلْنَاهَا وَرَاءَهُ، فَغُسِّلَتْ

ص: ۳۴۷

۱- أقول: إلى هنا اعتمدنا فى تخريجنا على إرشاد القلوب (فى الحكم و المواعظ) لأبى محمّد الحسن بن أبى الحسن محمّد الدّيلميّ، الّذى هو من منشورات دار الفكر- بيروت-، بتصور أنّه هو المصدر، إلّا أنّه قد ظهر لنا بالتّتبّع و فقد بعض الموارد الّتى نقلها صاحب البحار و لم نجدها فيه، و لنقله عن صاحب البحار فى أكثر من مورد كما فى قوله فى المجلّد الثّانى صفحه: ۹۱: ذكره المجلسيّ رحمه اللّه فى المجلّد التّاسع من كتاب بحار الأنوار .. و السّيّد البحرانيّ فى كتاب مدينه المعاجز بتغيّر ما، فمن أراده فليراجعها .. و غيرها من الموارد، أنّه ليس هو الّذى اعتمده صاحب البحار، كما أنّ من الملاحظ عليه أنّه فى المجلّد الأوّل من المطبوع يقول: قال مصنّف الكتاب .. أو: يقول العبد الفقير إلى رحمه اللّه و رضوانه أبو محمّد الحسن بن أبى الحسن أبى محمّد الدّيلميّ جامع هذه الآيات من الذّكر الحكيم .. ۱- ۹، ۱- ۱۱، و غيرها أنّ المجلّد الأوّل غير الثّانى، إذ لا نجد مثل هذا هناك، و هذا الّذى ذكرناه ألفينا المرحوم ثقه الإسلام الشّهيد التبريزى فى كتاب مرآه الكتب ۲- ۳۱- ۳۲ قد تفطّن إليه و إلى أمور تؤيده حريّه بالملاحظه. و لاحظ ما ذكره شيخنا الطّهرانيّ فى الذّريعه ۱- ۵۱۷. هذا و لعلّ المجلّد الثّانى المطبوع من إرشاد القلوب ما هو إلّا تلخيص له مع إضافات منه و هو للشّيخ شرف الدّين يحيى بن عزّ الدّين حسين بن عشيره بن ناصر البحرانيّ نزيل يزد، كما حكى عنه فى رياض العلماء. و على كلّ، فإنّا لم نجد هذا الحديث فى إرشاد القلوب مع كلّ ما تفحصنا فيه و راجعناه أكثر من مرّه.

۲- أى كثيرا مع كونها مجتمعه، كما فى النّهايه ۴- ۲۷۳، خطّ عليها فى (ك)، و هو الظّاهر.

۳- فى (س): فاحلينى.

۴- كذا، و الظّاهر: فاجعلنينى.

۵- كذا، و الظّاهر: خللن.

وَ کُفِّنَتْ وَ حُنِّطَتْ بِالْحَنُوطِ، وَ کَانَ کَافُورٌ أَنْزَلَهُ جَبْرَئِیلُ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِنَ الْجَنَّهِ فِی ثَلَاثِ صُرَرٍ، فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! رَبُّکَ یُقْرِئُکَ السَّلَامَ وَ یَقُولُ لَکَ: هَذَا حَنُوطُکَ وَ حَنُوطُ ابْنَتِکَ وَ حَنُوطُ أَخِیکَ عَلِیٍّ مَقْسُومٌ أَثْلَاثاً، وَ إِنَّ أَکْفَانَهَا وَ مَاءَهَا وَ أَوَانِیَهَا مِنَ الْجَنَّهِ.

وَ رُوِیَ أَنَّهَا تُوُفِّیَتْ عَلَیْهَا السَّلَامُ بَعْدَ غُسْلِهَا وَ تَکْفِینِهَا وَ حَنُوطِهَا، لِأَنَّهَا طَاهِرَهٌ لَا دَنَسَ فِیهَا، وَ أَنَّهَا أَکْرَمُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ یَتَوَلَّى ذَلِکَ مِنْهَا غَیْرُهَا، وَ أَنَّهُ لَمْ یَحْضُرْهَا إِلَّا أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ وَ زَیْنَبُ وَ أُمُّ کُلْثُوم وَ فِضَّهُ جَارِیَتُهَا (۱) وَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَیْسٍ، وَ أَنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ أَخْرَجَهَا وَ مَعَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ فِی اللَّیْلِ وَ صَلَّوْا عَلَیْهَا، وَ لَمْ یَعْلَمْ بِهَا أَحَدٌ، وَ لَا حَضَرُوا وَفَاتَهَا وَ لَا صَلَّى عَلَیْهَا أَحَدٌ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ غَیْرُهُمْ، لِأَنَّهَا عَلَیْهَا السَّلَامُ أَوْصَتْ بِذَلِکَ، وَ قال [قَالَتْ]: لَا تُصَلِّ عَلَیَّ أُمَّهٌ نَقَضَتْ عَهْدَ اللَّهِ وَ عَهْدَ أَبِی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ، وَ ظَلَمُونِی حَقِّی، وَ أَخَذُوا إِرْثِی، وَ خَرَقُوا صَحِیفَتِیَ الَّتِی کَتَبَهَا لِی أَبِی بِمِلْکِ فَدَکٍ، وَ کَذَّبُوا شُهُودِی وَ هُمْ- وَ اللَّهِ- جَبْرَئِیلُ وَ مِیکَائِیلُ وَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ أُمُّ أَیْمَنَ، وَ طُفْتُ عَلَیْهِمْ فِی بُیُوتِهِمْ وَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ یَحْمِلُنِی وَ مَعِیَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ لَیْلًا وَ نَهَاراً إِلَى مَنَازِلِهِمْ أُذَکِّرُهُمْ بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ أَلَّا تَظْلِمُونَا وَ لَا تَغْصِبُونَا حَقَّنَا الَّذِی جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا، فَیُجِیبُونَّا لَیْلًا وَ یَقْعُدُونَ عَنْ نُصْرَتِنَا نَهَاراً، ثُمَّ یُنْفِذُونَ إِلَى دَارِنَا قُنْفُذاً وَ مَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِیدِ لِیُخْرِجُوا ابْنَ عَمِّی عَلِیّاً إِلَى سَقِیفَهِ بَنِی سَاعِدَهَ لِبَیْعَتِهِمُ الْخَاسِرَهِ، فَلَا یَخْرُجُ إِلَیْهِمْ مُتَشَاغِلًا بِمَا أَوْصَاهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ بِأَزْوَاجِهِ وَ بِتَأْلِیفِ الْقُرْآنِ وَ قَضَاءِ ثَمَانِینَ أَلْفَ دِرْهَم وَصَّاهُ بِقَضَائِهَا عَنْهُ عِدَاتٍ وَ دَیْناً، فَجَمَعُوا الْحَطَبَ الْجَزْلَ (۲) عَلَى بَابِنَا وَ أَتَوْا بِالنَّارِ لِیُحْرِقُوهُ وَ یُحْرِقُونَا، فَوَقَفْتُ بِعَضَادَهِ الْبَابِ وَ نَاشَدْتُهُمْ بِاللَّهِ وَ بِأَبِی أَنْ یَکُفُّوا عَنَّا وَ یَنْصُرُونَا، فَأَخَذَ عُمَرُ السَّوْطَ مِنْ یَدِ قُنْفُذٍ- مَوْلَى أَبِی بَکْرٍ- فَضَرَبَ بِهِ عَضُدِی

۱- فی (ک): و جاریتها- بزیاده الواو-.

۲- قال فی النّهایه ۱- ۲۷۰: حطبا جزلا .. أی غلیظا قویّا.

فَالْتَوَى السَّوْطُ عَلَى عَضُدِى حَتَّى صَارَ كَالدُّمْلُجِ، وَ رَكَلَ (۱) الْبَابَ بِرِجْلِهِ فَرَدَّهُ عَلَيَّ وَ أَنَا حَامِلٌ فَسَقَطْتُ لِوَجْهِى (۲) وَ النَّارُ تُسْعَرُ وَ تَسْفَعُ (۳) وَجْهِى، فَضَرَبَنِى بِيَدِهِ حَتَّى انْتَثَرَ قُرْطِى مِنْ أُذُنِى، وَ جَاءَنِى الْمَخَاضُ فَأَسْقَطْتُ مُحَسِّناً قَتِيلًا بِغَيْرِ جُرْمٍ، فَهَذِهِ أُمَّةٌ تُصَلِّى عَلَيَّ؟! وَ قَدْ تَبَرَّأَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْهُمْ، وَ تَبَرَّأْتُ مِنْهُمْ. فَعَمِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) بِوَصِيَّتِهَا وَ لَمْ يُعْلِمْ أَحَداً بِهَا فَأُصْنِعَ (۴) فِى الْبَقِيعِ لَيْلَةَ دُفِنَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَرْبَعُونَ قَبْراً جُدُداً.

ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمَّا عَلِمُوا بِوَفَاةِ فَاطِمَةَ وَ دَفْنِهَا جَاءُوا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعَزُّونَهُ بِهَا، فَقَالُوا: يَا أَخَا رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)! لَوْ أَمَرْتَ بِتَجْهِيزِهَا وَ حَفْرِ تُرْبَتِهَا.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ وُرِّيَتْ وَ لَحِقَتْ بِأَبِيهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (۵).

فَقَالُوا: إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ، تَمُوتُ ابْنَةُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَمْ يُخَلِّفْ فِينَا وَلَداً غَيْرَهَا، وَ لَا نُصَلِّى عَلَيْهَا! إِنَّ هَذَا لَشَيْ ءٌ عَظِيمٌ.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَسْبُكُمْ مَا جَنَيْتُمْ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَ لَمْ أَكُنْ- وَ اللَّهِ- لِأَعْصِيَهَا فِى وَصِيَّتِهَا الَّتِى أَوْصَتْ (۶) بِهَا فِى أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ، وَ لَا بَعُدَ الْعَهْدُ فَأُعْذَرَ، فَنَفَضَ الْقَوْمُ أَثْوَابَهُمْ، وَ قَالُوا:

لَا بُدَّ لَنَا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ مَضَوْا مِنْ فَوْرِهِمْ إِلَى الْبَقِيعِ فَوَجَدُوا فِيهِ أَرْبَعِينَ قَبْراً جُدُداً، فَاشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ قَبْرُهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ بَيْنَ تِلْكَ الْقُبُورِ فصح [فَضَجَ] النَّاسُ وَ لَامَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، وَ قَالُوا: لَمْ تَحْضُرُوا وَفَاةَ بِنْتِ نَبِيِّكُمْ وَ لَا

۱- الرّكل: الضّرب برجل واحده، كما فى مجمع البحرين ۴- ۳۸۵.

۲- الظّاهر زياده: لوجهى.

۳- أى تضرب و تلطم، كما فى القاموس ۳- ۳۸.

۴- فى (س): فاضع.

۵- من كلمه: إلى أمير المؤمنين عليه السّلام .. إلى هنا لا توجد فى (س).

۶- فى (س): أوصفت، و فى (ك): أوضعت، و الظّاهر ما أثبتناه.

الصَّلَاهَ عَلَيْهَا وَ لَا تَعْرِفُونَ قَبْرَهَا فَتَزُورُونَهُ؟.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَاتُوا مِنْ ثِقَاتِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَنْبِشُ هَذِهِ الْقُبُورَ حَتَّى تَجِدُوا قَبْرَهَا فَنُصَلِّيَ عَلَيْهَا وَ نَزُورَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَخَرَجَ مِنْ دَارِهِ مُغْضَباً وَ قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ وَ قَامَتْ عَيْنَاهُ وَ دَرَّتْ أَوْدَاجُهُ، وَ عَلَى يَدِهِ قَبَاهُ (۱) الْأَصْفَرُ الَّذِی لَمْ يَكُنْ يَلْبَسُهُ إِلَّا فِی يَوْمِ كَرِيهَهٍ- يَتَوَكَّأُ عَلَى سَيْفِهِ ذِی الْفَقَارِ حَتَّى وَرَدَ الْبَقِيعَ، فَسَبَقَ النَّاسَ النَّذِيرُ، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا عَلِيٌّ قَدْ أَقْبَلَ كَمَا تَرَوْنَ يُقْسِمُ بِاللَّهِ لَئِنْ بُحِثَ مِنْ (۲) هَذِهِ الْقُبُورِ حَجَرٌ وَاحِدٌ لَأَضَعَنَّ السَّيْفَ عَلَى غَائِرِ (۳) هَذِهِ الْأُمَّهِ، فَوَلَّى الْقَوْمُ هَارِبِينَ قِطَعاً قِطَعاً.

و منها: ما فعله الأول من التآمر على الأمّه من غير أن أباح اللّه له ذلك و لا رسوله، و مطالبه جميعهم بالبيعه له و الانقياد إلى طاعته طوعا و كرها، و كان ذلك أوّل ظلم ظهر فی الإسلام بعد وفاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، إذ كان هو و أولياؤه جميعا مقرّين بأنّ اللّه عزّ و جلّ و رسوله صلّى اللّه عليه و آله لم يولّياه ذلك و لا أوجبا طاعته و لا أمرا ببيعته.

و طالب الناس بالخروج إليه ممّا كان يأخذه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله من الأخماس و الصدقات و الحقوق الواجبات.

ثم تسمّى بخلافه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و قد علم هو و من معه من الخاصّ و العامّ أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لم يستخلفه، فقد جمع بين الظلم و المعصيه و الكذب على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،

وَ قَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

و لمّا امتنع طائفه من الناس فی دفع الزكاه إليه و قالوا: إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لم يأمرنا بدفع ذلك إليك، فسمّاهم: أهل الردّه، و بعث إليهم خالد بن الوليد رئيس القوم فی جيش،

۱- فی (ك): قباء.

۲- لا توجد كلمه من، فی (س).

۳- كذا، و الظّاهر: غابر- بالباء الموحّده-.

فقتـل مقـاتلهم، و سبى ذراريهم، و اسـتباح أموالهم، و جعل ذلک فيئا للمسـلمين، و قتل خالـد بن الوليـد رئيس القوم: مالک بن نويره، و أخذ امرأته فوطأها من ليلته تلک (۱) و استحلّ الباقون فروج نسائهم من غير استبراء.

و قـد روى أهـل الحـديث جميعـا بغير خلاـف عن القوم الّـذين کانوا مع خالـد أنّهم قالوا: أذّن مؤذّننا و أذّن مؤذّنهم، و صـلّينا و صلّوا، و تشـهّدنا و تشـهّدوا، فأىّ ردّه هاهنا؟! مع ما رووه أنّ عمر قال لأبى بکر: کيف نقاتل قوما يشـهدون أن لا إله إلّا اللّه و أنّ محمّدا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،

و قد سـمعت رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله يقول: أمرت أن أقاتل الناس حتّى يشهدوا أن لا إله إلّا اللّه و أنّى رسول اللّه (صلى الله عليه و آله)، فإذا قالوها حقنوا دماءهم و أموالهم؟!.

فقـال: لو منعونى عقالاـ ممّـا کانوا يـدفعونه إلى رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله لقاتلتهم- أو قال: لجاهـدتهم-، و کان هـذا فعلا فظيعا فى الإسـلام و ظلما عظيما، فکفى بـذلک خزيا و کفرا و جهلا، و إنّما أخذ عليه عمر بسـبب قتل مالک بن نويره، لأنّه کان بين عمر و بين مالک خلّه أوجبت المعصيه (۲) له من عمر.

ثم رووا جميعـا أنّ عمر لمّـا ولّى جمع من بقى من عشـيره مالـک و اسـترجع مـا وجـد عنـد المسـلمين من أموالهم و أولاـدهم و نسائهم، و ردّ ذلک جميعا عليهم.

فإن کان فعل أبى بکر بهنّ خطأ فقد أطعم المسلمين الحرام من أموالهم و ملّکهم العبيد الأحرار من أبنائهم (۳)، و أوطأهم فروجا حراما من نسائهم، و إن کان ما فعله حقّا فقـد أخـذ عمر نساء قوم ملکوهنّ بحقّ فانتزعهنّ من أيديهم غصـبا و ظلما و ردّهنّ إلى قوم لاـ يستحقّونهنّ بوطئهنّ حرامـا من غير مبـاينه وقعت و لاـ أثمـان دفعت إلى من کنّ عنـده فى تملّکه، فعلى کلاـ الحالين قد أخطئا جميعا أو أحدهما،

۱- لا توجد: تلک، فى (س).

۲- کذا، و الظاهر: العصبيّه.

۳- کـذا، و لعلّ العباره حقّها أن تکون کذا: و ملکهم الأحرار من أبنائهم عبيدا، و يحتمل زياده کلمه: العبيد. أو تکون: و ملکهم العبيد و الأحرار من أبنائهم. فغضبت الناس، فى (ک).

لأنهما أباحا للمسلمين فروجا حراما، و أطعماهم طعاما حراما من أموال المقتولين على دفع الزكاه إليه، و ليس له ذلك على ما تقدّم ذكره.

و منها: تكذيبه لفاطمه عليها السلام فى دعواها فدك، و ردّ شهاده أمّ أيمن، مع

أَنَّهُمْ رَوَوْا جَمِيعاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: أُمُّ أَيْمَنَ امْرَأَهٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ.

، و ردّ شهاده أمير المؤمنين عليه السلام

وَ قَدْ رَوَوْا جَمِيعاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ.

، و أخبرهم (۱) أيضا بتطهير علىّ و فاطمه من الرجس عن اللّه تعالى، فمن توهّم أنّ عليّا و فاطمه يـدخلان- بعد هذه الأخبار من اللّه عزّ و جلّ- فى شى ء من الكذب و الباطل فقد كذّب اللّه، و من كذّب اللّه كفر بغير خلاف.

و منها: قوله فى الصلاه: لا تفعل (۲) خالد ما أمره، فهذه بدعه يقارنها كفر، و ذلك أنّه أمر خالد بقتل أمير المؤمنين عليه السـلام إذا هو سـلّم من صـلاه الفجر، فلمّا قام فى الصـلاه ندم على ذلك و خشى إن فعل ما أمر به من قتل أمير المؤمنين عليه السلام أن تهيج عليه فتنه لا يقومون لها. فقال: لا يفعلنّ خالد ما أمر ..

قبل أن يسلّم، و الكلام فى الصلاه بدعه، و الأمر بقتل علىّ كفر.

و منها: أنّهم رووا- بغير خلاف- أنّه قال- وقت وفاته-: ثلاث فعلتها وددت أنّى لم أفعلها، و ثلاث لم أفعلها و وددت أنّى أفعلها، و ثلاث غفلت عنهـا و وددت أنّى أسـأل رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله عنهـا، أمّا الثلاث التى وددت أنّى (۳) لم أفعلها، فبعث خالد بن الوليد إلى مالك بن نويره و قومه المسـمّين بأهل الردّه، و كشف بيت فاطمه (عليها السـلام) و إن كان أغلق على حرب .. و اختلف أولياؤه فى باقى الخصال فأهملنا ذكرها و ذكرنا ما اجتمعوا عليه.

فقد دلّ قوله: أنّى لم أكشف بيت فاطمه بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه

۱- فى (س): أخبر بهم.

۲- خ. ل: لا يفعل.

۳- لا توجد: أنّى، فى (س).

و آله .. أنّه أغضب فاطمه،

وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لِغَضَبِكِ وَ يَرْضَى لِرِضَاكِ،.

فقد أوجب بفعله هذا غضب اللّه عليه بغضب فاطمه.

وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: فَاطِمَهُ بَضْعَهٌ مِنِّى مَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِى وَ مَنْ آذَانِى فَقَدْ آذَى اللَّهَ.

، فقد لزمه أن يكون قد (۱) آذى اللّه و رسوله بما لحق فاطمه عليها السلام من الأذى بكشف بيتها، و قد (۲) قال اللّه عزّ و جلّ: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِى الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ (۳)، و أمّا الثلاثه التى ودّ أن يسأل رسول اللّه عنها فهى: الكلاله ما هى؟ و عن الجدّ ما له من الميراث؟ و عن الأمر لمن بعده؟

و من صاحبه؟.

و كفى بهذا الإقرار على نفسه خزيا و فضيحه، لأنّه شهّر نفسه بالجهل بأحكام الشريعه، و من كان هذه حاله كان ظالما فيما دخل فيه من الحكومه بين المسلمين بما لا يعلمه: وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَىَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (۴).

و قوله: و وددت أنّى أسأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لمن الأمر بعده؟

و من صاحبه؟ فقد أقرّ و أشهد على نفسه بأنّ الأمر لغيره، و أنّه لا حقّ له فيه، لأنّه لو كان له حقّ لكان قد علمه من اللّه عزّ و جلّ و من رسوله صلّى اللّه عليه و آله، فلمّا لم يكن له فيه حقّ لم يعلم لمن هو بزعمه، و إذا لم يكن فيه حقّ و لم يعلم لمن هو فقد دخل فيما لم يكن له، و أخذ حقّا هو لغيره، و هذا يوجب الظلم و التعدّى، و قال اللّه تعالى: أَلا لَعْنَهُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ (۵).

و أمّا ما وافقه عليه صاحبه الثانى:

فمنها (۶): أنّه لمّا أمر أن يجمع ما تهيّأ له من القرآن أمر مناديا ينادى فى

۱- لا توجد: قد، فى (س).

۲- خطّ على: قد، فى (ک).

۳- الأحزاب: ۵۷.

۴- الشعراء: ۲۲۷.

۵- هود: ۱۸.

۶- أقول: كلّ ما ذكر هنا من مثالب للخليفه ستأتى مصادره مفصّلا بإذن اللّه، و نشير لبعضها هنا مجملا، انظر: صحيح البخارىّ، باب جمع القرآن ۶- ۹۸- ۹۹، كنز العمّال، باب جمع القرآن ۲- ۳۶۱، و منتخب كنز العمّال- هامش مسند أحمد بن حنبل- ۲-

۴۳- ۵۲، و غيرها ممّا سيأتى فى محلّه.

المدينه: من كان عنده شی ء من القرآن فليأتنا به، ثم قال: لا تقبل من أحد شيئا إلّا بشاهدی عدل.

و هـذا منه مخـالف لكتاب اللّه عزّ و جلّ إذ يقول: لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هـذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ (۱) فـذلك غـايه الجهـل و قلّه الفهم، و هـذا الوجه أحسن أحوالهمـا، و من حلّ هـذا المحلّ لم يجز أن يكون حاكما بين المسـلمين فضـلا عن منزله الإمـامه، و إن كانـا قـد علما ذلك من كتاب اللّه، و لم يصـدّقا إخبار اللّه فيه، و لم يثقا بحكمه فی ذلك، كانت هذه حالا توجب عليهما ما لا خفاء به على كلّ ذی فهم، و لكنّ الأئمّه من أهل البيت عليهم السلام قالوا:

إنّهما قصـدا بـذلك عليّا عليه السـلام فجعلا هذا سـببا لترك قبول ما كان علیّ عليه السـلام جمعه و ألّفه من القرآن فی مصـحفه بتمام ما أنزل اللّه عزّ و جلّ على رسوله منه، و خشيا أن يقبلا ذلك منه، فيظهر ما يفسد عليهما عند الناس ما ارتكباه من الاستيلاء على أمورهم، و يظهر فيه فضائـح المذمومين بأسـمائهم و طهاره الفاضـلين المحمودين بذكرهم، فلذلك قالا: لا نقبل القرآن من أحد (۲) إلّا بشاهـدی عـدل، هـذا مع ما يلزم من يتولّاهما أنّهما لم يكونا عالمين بتنزيل القرآن، لأنّهما لو كانا يعلمانه لما احتاجا أن يطلباه من غيرهما ببيّنه عادله، و إذا لم يعلما التنزيل كان محالا أن يعلما التأويل، و من لم يعلم التنزيل و لا التأويل كان جاهلا بأحكام الـدين و بحـدود ما أنزل اللّه على رسوله، و من كان بهـذه الصـفه (۳) خرج عن حـدود من يصـلح أن يكون حاكما بين المسلمين أو إماما لهم، و من لم يصلح لذلك ثم دخل فيه فقد استوجب

ص: ۳۵۴

۱- الإسراء: ۸۸.
۲- لا توجد فی (س): من أحد.
۳- الكلمه فی مطبوع البحار مشوّشه، و لعلّها تقرأ: الضفّه.

المقت من اللّه عزّ و جلّ، لأنّ من لا يعلم حدود اللّه يكون حاكما بغير ما أنزل اللّه، و قال سبحانه و تعالى: وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ (۱).

و منها: أنّ الأمّه مجتمعه (۲) على أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله ضمّه و صاحبه مع جماعه من المهاجرين و الأنصار إلى أسامه بن زيد و ولّاه عليهما، و أمره بالمسير فيهم، و أمرهم بالمسير تحت رايته، و هو أمير عليهم إلى بلاد من الشام، و لم يزل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول: لينفّذوا جيش أسامه .. حتى توفى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى مرضه ذلك، و أنّهما لم ينفّذا و تأخّرا عن أسامه فى طلب ما استوليا عليه من أمور الأمّه، فبايع الناس لأبى بكر- و أسامه معسكر فى مكانه على حاله خارج المدينه- و الأمّه مجتمعه (۳) على أنّ من عصى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و خالفه فقد عصى اللّه، و من أطاع الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ، بنصّ الكتاب العزيز (۴)، و الأمّه أيضا مجمعه على أنّ معصيه الرسول بعد وفاته كمعصيته فى حياته، و أنّ طاعته بعد وفاته كطاعته فى حياته، و أنّهما لم يطيعاه فى الحالتين، و تركا أمره لهما بالخروج، و من ترك أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله متعمدا و خالفه وجب الحكم بارتداده.

و منها: أنّه لما حضرته الوفاه جعل ما كان اغتصبه و ظلم فى الاستيلاء عليه لعمر من بعده، و طالب الناس بالبيعه له و الرضا به كره فى ذلك من كره و رغب من رغب، و قد أجمعوا فى روايتهم أنّ الغالب كان من الناس يومئذ الكراهيه، فلم يفكّر فى ذلك و جعله الوالى عليهم على كره منهم، و خوّفوه من اللّه عزّ و جلّ فى توليته، فقال: أ باللّه تخوّفونى؟! إذا أنا لقيته قلت له: استخلفت عليهم خير أهلك!. فكان هذا القول جامعا لعجائب من المنكرات القطعيّات، أ رأيت لو

۱- المائده: ۴۴.

۲- فى (س) نسخه بدل: مجمعه.

۳- فى مطبوع البحار على الكلمه نسخه بدل: مجمعه.

۴- النساء: ۸۰.

أجابه اللّه تعالى، فقال: و من جعل إليك ذلك؟ و من ولّاك أنت (۱) حتى تستخلف عليهم غيرك؟! فقد تقلّد الظلم فى حياته و بعد وفاته.

ثم إنّ قوله: تخوّفونى باللّه ..! إمّا هو دليل على استهانته بملاقاه اللّه تعالى، أو يزعم أنّه زكىّ عند اللّه برى ء من كلّ ذلّه (۲) و هفوه، و هذا مخالفه لقوله تعالى، فإنّه قال: فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقى (۳).

ثم إنّه لم يكتف بذلك حتى شهد لعمر أنّه خير القوم، و هذا ممّا لا يصل إليه مثله و لا يعرفه.

ثم إنّه ختم ذلك بالطامّه الكبرى أنّه أمر وقت وفاته بالدفن مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى بيته و موضع قبره و جعل- أيضا- بذلك سبيلا لعمر عليه، فإنّه فعل كما فعله، و صيّرت العامّه ذلك منقبه لهما بقولهم: ضجيعا رسول اللّه (صلى الله عليه و آله)، و من عقل و ميّز و فهم علم أنّهما قد جنيا على أنفسهما جنايه لا يستقيلانها أبدا، و أوجبا على أنفسهما المعصيه للّه و لرسوله و الظلم الظاهر الواضح، لأنّ اللّه سبحانه قد نهى عن الدخول إلى بيوت النبىّ صلّى اللّه عليه و آله إلّا بإذنه، حيث يقول: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ (۴) و الحال فى ذلك بعد وفاته كالحال فى حياته، إلّا أن يخصّ اللّه عزّ و جلّ ذلك أو رسوله، فإن كان البيت الذى فيه قبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله للرسول خاصّه فقد عصيا اللّه بدخولهما إليه بغير إذن الرسول صلّى اللّه عليه و آله، و ختما أعمالهما بمعصيه اللّه تعالى فى ذلك، و إن كان البيت من جمله التركه، فإمّا أن يكون كما زعموا أنّه صدقه أو يكون للورثه، فإن كان صدقه فحينئذ يكون لسائر المسلمين لا يجوز أن يختصّ واحد دون واحد، و لا يجوز أيضا شراؤه من المسلمين و لا

۱- و لعلّ كلمه: أنت، زائده، أو تأكيد، أو بدلا عن الضمير.

۲- كذا، و الظاهر أنّها بالزاء لا الذال المعجمه، و هى بمعنى الهفوه، فيكون عطف تفسير.

۳- النجم: ۳۲.

۴- الأحزاب: ۵۳.

استيهابه، و إن كان ميراثا، فلم يكونوا ممّن يرث الرسول صلّى اللّه عليه و آله. و إن ادّعى جاهل ميراث ابنتهما من الرسول (صلى الله عليه و آله) فإنّ نصيبهما تسعا الثمن لأنّ الرسول صلّى اللّه عليه و آله مات عن تسع نسوه و عن ولد للصلب، فلكلّ واحده منهما تسع الثمن، و هذا القدر لا يبلغ مفحص قطاه.

و بالجمله، فإنّهما غصبا الموضع حتى تقع القسمه على تركه الرسول و لا قسمه مع زعمهم أنّ ما تركه صدقه.

و أمّا صاحبه الثانى فقد حذا حذوه، و زاد عليه فيما غيّر من حدود اللّه تعالى فى الوضوء، و الأذان و الإقامه .. و سائر أحكام الدين.

أمّا الوضوء، فقد قال عزّ من قائل: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاهِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ (۱) فقد جعل سبحانه للوضوء حدودا أربعه، حدّان منها غسل، و حدّان منها مسح، فلمّا قدم الثانى بعد الأول جعل المسح على الرجلين غسلا و أمر الناس بذلك، فاتّبعوه إلّا الفرقه المحقّه، و أفسدوا على من اتّبعه وضوءه و صلاته لفساد الوضوء، لأنّه على غير ما أنزل اللّه به من حدود الوضوء، و أجاز أيضا (۲) المسح على الخفّين من غير أمر من اللّه تعالى (۳) و رسوله.

و أمّا الأذان و الإقامه، فأسقط منهما و زاد فيهما، أمّا الأذان فإنّه كان فيه على عهد النبىّ صلّى اللّه عليه و آله: (حىّ على خير العمل) بإجماع العلماء و أهل المعرفه بالأثر و الخبر، فقال الثانى: ينبغى (۴) لنا أن نسقط: (حىّ على خير العمل)، فى الأذان و الإقامه لئلّا يتّكل الناس على الصلاه فيتركوا الجهاد، فأسقط ذلك من

۱- المائده: ۶.

۲- فى (س) زياده: على، و خطّ عليها فى (ك).

۳- لا توجد كلمه: تعالى، فى (ك).

۴- فى (ك): لا ينبغى، و هو غلط.

الأذان و الإقامه جميعا لهذه العلّه بزعمه، فقبلوا ذلك منه و تابعوه عليه، و يلزمهم (۱) أن يكون عمر قد أبصر من الرشد ما لم يعلمه اللّه عزّ و جلّ و لا رسوله صلّى اللّه عليه و آله، لأنّ اللّه و رسوله قد أثبتا ذلك فى الأذان و الإقامه و لم يخافا على الناس ما خشيه عليهم عمر و قدّره فيهم، و من ظنّ ذلك و جهله لزمه الكفر، فأفسد عليهم الأذان بذلك أيضا، لأنّه من تعمد الزياده و النقيصه فى فريضه أو سنّه فقد أفسدها.

ثم إنّه بعد إسقاط ما أسقط من الأذان و الإقامه من (حيّ على خير العمل)، أثبت فى بعض الأذان زياده من عنده، و ذلك أنّه زاد فى أذان صلاه الفجر: الصلاه خير من النوم، فصارت هذه البدعه- عند من اتّبعه- من السنن الواجبه لا يستحلّون تركها، فبدعه الرجل عندهم معموره متّبعه معمول بها يطالب من تركها بالقهر عليها، و سنّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عندهم مهجوره مطرحه [مطروحه] يضرب من استعملها و يقتل من أقامها.

و جعل أيضا الإقامه فرادى، فقال: ينبغى لنا أن نجعل بين الأذان و الإقامه فرقا بيّنا، و كانت الإقامه على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله سبيلها كسبيل الأذان مثنى مثنى، و كان فيها: (حيّ على خير العمل) مثنى، و كانت أنقص من الأذان بحرف واحد، لأنّ فى آخر الأذان: (لا إله إلّا اللّه) مرّتين، و فى آخر الإقامه مرّه واحده، و كان هذا هو الفرق فغيّره الرجل و جعل بينهما فرقا من عنده، فقد خالف اللّه و رسوله، و زعم أنّه قد أبصر من الرشد فى ذلك و أصاب من الحقّ ما لم يعلمه اللّه تعالى و رسوله،

و قد قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: كلّ محدثه بدعه و كلّ بدعه ضلاله و كلّ ضلاله فى النار.

، و لا شكّ أنّه كلّ من ابتدع بدعه كان عليه وزرها و وزر العامل بها إلى يوم القيامه.

و أمّا الصلاه، فأفسد من حدودها ما فيه الفضيحه و الهتك لمذهبهم، و هو إنّهم رووا أنّ: تحريم الصلاه التكبير و تحليلها التسليم، و أنّ الصلاه المفروضه على

۱- فى (ك): فيلزمهم.

الحاضرين الظهر أربعا، و العصر أربعا، و المغرب ثلاثا، و العشاء الآخره أربعا، لا سلام إلّا فی آخر التشهد فی الرابعه، و أجمعوا علی أنّه من سلّم قبل التشهّد عامدا متعمدا فلا صلاه له، و قد لزمه الإعاده، و أنّه من سلّم فی كلّ ركعتين من هذه الصلوات الأربع عامدا غير ناس فقد أفسد صلاته و عليه الإعاده، فاستنّ الرجل لهم فی التشهّد الأول و الثانی ما أفسد صلاتهم و أبطل عليهم تشهّدهم، فليس منهم أحد يتشهّد فی صلاته قطّ و لا يصلّی من هذه الصلوات الأربع التی ذكرناها، و ذلك أنّهم يصلّون ركعتين ثم يقعدون للتشهّد الأوّل فيقولون عوضا عن التشهّد: التحيّات للّه، الصلوات الطيّبات، السلام عليك أيّها النبیّ و رحمه اللّه و بركاته، السلام علينا و علی عباد اللّه الصالحين، فإذا قالوا ذلك فقد سلّموا أتمّ السلام و (١) أكمله، لأنّه إذا سلّم المصلّی علی النبیّ و علی نفسه و علی عباد اللّه الصالحين لم يبق من هؤلاء من يجوز صرف التسليم إليه، فإنّ عباد اللّه الصالحين يدخل فی جملتهم الأوّلون و الآخرون و الجنّ و الإنس و الملائكه (٢) و أهل السماوات و الأرضين و الأنبياء و الأوصياء و جميع المرسلين من الأحياء و الأموات و من قد مضی و من هو آت، فحينئذ يكون المصلّی منهم قد قطع صلاته الأربع ركعات بسلامه هذا، ثم يقول بعد: أشهد أن لا إله إلّا اللّه، و أشهد أنّ محمّدا عبده و رسوله، و التشهّد هو الشهادتان، فالمصلّی منهم يأتی بالشهادتين بعد التسليم الذی ذكرناه منهم، فلزمهم أنّه ليس منهم أحد يتشهّد فی الصلاه إذا كان التسليم موجبا للخروج من الصلاه، و لا عبره بالتشهد بعد الصلاه.

ثم أتبع ذلك بقوله: آمين، عند الفراغ من قراءه سوره الحمد، فصارت عند أوليائه سنّه واجبه، حتی أنّ من يتلقّن القرآن من الأعاجم و غيرهم و عوامّهم و جهّالهم يلعنونهم (٣) من بعد قول وَ لَا الضَّالِّينَ: آمين، فقد زادوا آيه فی أمّ

١- فی (س): أو.
٢- فی (س): و أهل الملائكه.
٣- كذا، و الظاهر بل الصحيح: يلقنونهم.

الكتاب، و صار عندهم من لم يأت بها فی صلاته و غير صلاته كأنّه قد ترک آيه فی كتاب اللّه.

وَ قَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ النَّقْلِ عَنِ الْأَئِمَّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَنَّهُمْ قَالُوا: مَنْ قَالَ: آمِينَ فِی صَلَاتِهِ فَقَدْ أَفْسَدَ صَلَاتَهُ وَ عَلَيْهِ الْإِعَادَهُ.

، لأنّها عنـدهم كلمه سـريانيّه معناها بالعربيه: افعل، كسبيل من يـدعو بـدعاء فيقول فی آخره: اللّهمّ افعل، ثم اسـتنّ (١) أولياؤه و أنصـاره روايه متخرّصه (٢) عن النـبيّ صـلّى اللّه عليه و آله أنّه (٣) كـان يقول ذلـک بأعلى صوته فی الصـلاه، فأنكر أهل البيت ذلک، و لمّا رأينا أهل البيت عليهم السـلام مجتمعين على إنكارها صـحّ عنـدنا فساد أخبارهم فيها، لأنّ الرسول صـلّى اللّه عليه و آله حكم- بالإجماع- أن لا نضلّ ما تمسّكنا بأهل بيته عليهم السلام، فتعيّن ضلاله من تمسّک بغيرهم.

و أمّا الدليل على خرص روايتهم أنّهم مختلفون فی الروايه:

فمنهم من روى: إذا أمّن الإمام فأمّنوا.

و منهم من يروى: إذا قال الإمام «وَ لَا الضَّالِّينَ» فقولوا: آمين.

و منهم من يروى: ندب (۴) رفع الصوت بها.

و منهم من يروى: الإخفات بها.

فكان هذا اختلافهم فيما وصفناه من هذه المعانی دليلا واضحا- لمن فهم- على تخرّص روايتهم.

ثم أتبع ذلک بفعل من أفعال اليهود، و ذلک عقـد اليـدين فی الصـدر إذا قاموا فی الصـلاه، لأنّ اليهود تفعل فی صـلاتها ذلک، فلمّا رآهم الرجل يستعملون ذلک استعمله هو أيضا اقتداء بهم و أمر الناس بفعل ذلک، و قال: إنّ هذا تأويل قوله

١- الكلمه مشوّشه فی المطبوع، و الظاهر ما أثبتناه.

٢- الكلمه مشوّشه فی مطبوع البحار، و تقرأ: متحرّضه- بالحاء المهمله و الضاد المعجمه-، و ما سيأتی يؤيّد ما أثبتناه.

٣- فی (س) لا توجد: أنّه.

۴- لا توجد كلمه: ندب، فی (س).

تعالی: وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِینَ (۱) یرید بزعمه التذلّل و التواضع،

وَ مِمَّا رُوِیَ عَنْهُ بِالْخِلَافِ أَنَّهُ قَالَ لِلرَّسُولِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَوْماً: إِنَّا نَسْمَعُ مِنَ الْیَهُودِ أَشْیَاءَ نَسْتَحْسِنُهَا مِنْهُمْ، فَنَکْتُبُ ذَلِکَ مِنْهُمْ؟. فَغَضِبَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ قَالَ:

أَ مُتَهَوِّکُونَ (۲) أَنْتُمْ یَا ابْنَ الْخَطَّابِ!، لَوْ کَانَ مُوسَی حَیّاً لَمْ یَسَعْهُ إِلَّا اتِّبَاعِی.

و من استحسن ذلک فی حیاه الرسول من قول الیهود فاستحسانه بعد فقد النبیّ أولی، و قد أنکر أهل البیت علیهم السلام و نهوا عنه نهیا مؤکّدا، و حال أهل البیت ما شرحناه من شهاده الرسول صلّی اللّه علیه و آله لهم بإزاله الضلاله عنهم و عمّن تمسّک (۳) بهم، فلیس من بدعه ابتدعها هذا الرجل إلّا أولیاؤه متحفّظون بها مواظبون علیها و علی العمل بها، طاعنون علی تارکها، و کلّ تأدیب الرسول الذی قد خالفه الرجل ببدعه فهو عندهم مطروح متروک مهجور و یطعن علی من استعمله، و ینسب عندهم إلی الأمور المنکرات،

وَ لَقَدْ رَوَوْا جَمِیعاً أَنَّ الرَّسُولَ قَالَ: لَا تَبْرُکُوا فِی الصَّلَاهِ کَبَرْکِ الْبَعِیرِ، وَ لَا تَنْقُرُوا کَنَقْرِ الدِّیکِ، وَ لَا تُقْعُوا کَإِقْعَاءِ الْکَلْبِ، وَ لَا تَلْتَفِتُوا (۴) کَالْتِفَاتِ الْقُرُودِ.

فهم لأکثر ذلک فاعلون، و لقول الرسول مخالفون، فإذا أرادوا السجود بدءوا برکبهم فیطرحونها إلی الأرض قبل أیدیهم، و ذلک منهم کبرک البعیر علی رکبتیه، و یعلّمون ذلک جهّالهم خلافا علی تأدیب

۱- البقره: ۲۳۸.

۲- جاء فی حاشیه (ک): التّهوّک: التّحیّر، و فی الحدیث: أ متهوّکون أنتم کما تهوّکت الیهود و النّصاری. صحاح. انظر: الصّحاح ۴- ۱۶۱۷. أقول: قال فی النّهایه ۵- ۲۸۲ ما نصّه: فیه قال لعمر فی کلام: «أ متهوّکون أنتم کما تهوّکت الیهود و النّصاری؟! لقد جئت بها بیضاء نقیّه». التهوک- کالتهور- و هو الوقوع فی الأمر بغیر رویّه، و المتهوک: الّذی یقع فی کلّ أمر، و قیل: هو التّحیّر. و لا یخفی وجه الشّبه لهم بالیهود و النّصاری فی التهوک.

۳- فی (س): عنهم عین و تمسک، و هو غلط.

۴- فی (س): و لا تلتفت.

الرسول صلّى اللّه علیه و آله، و هذا شأنهم فی سائر أحکام الدین فلا نطوّل الکلام (۱) بذکرها الکتاب.

وَ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ نَبِیَّهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِسَدِّ أَبْوَابِ النَّاسِ مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ شریفا [تَشْرِیفاً] (۲) لَهُ وَ صَوْناً لَهُ عَنِ النَّجَاسَهِ سِوَی بَابِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ بَابِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، وَ أَمَرَهُ أَنْ یُنَادِیَ فِی النَّاسِ بِذَلِکَ، فَمَنْ أَطَاعَهُ فَازَ وَ غَنِمَ وَ مَنْ عَصَاهُ هَلَکَ وَ نَدِمَ، فَأَمَرَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ الْمُنَادِیَ فَنَادَی فِی النَّاسِ: الصَّلَاهَ جَامِعَهً، فَأَقْبَلَ النَّاسُ یُهْرَعُونَ، فَلَمَّا تَکَامَلُوا صَعِدَ النَّبِیُّ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَیُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ (۳) تَعَالَی قَدْ أَمَرَنِی بِسَدِّ أَبْوَابِکُمُ الْمَفْتُوحَهِ إِلَی الْمَسْجِدِ بَعْدَ یَوْمِی، وَ أَنْ لَا یَدْخُلَهُ جُنُبٌ وَ لَا نَجِسٌ، بِذَلِکَ (۴) أَمَرَنِی رَبِّی جَلَّ جَلَالُهُ، فَلَا یَکُونُ فِی نَفْسِ أَحَدٍ مِنْکُمْ أَمْرٌ، وَ لَا تَقُولُوا: لِمَ؟ وَ کَیْفَ؟ وَ أَنَّی ذَلِکَ؟ فَتَحْبَطَ أَعْمَالُکُمْ وَ تَکُونُوا مِنَ الْخَاسِرِینَ، وَ إِیَّاکُمْ وَ الْمُخَالَفَهَ وَ الشِّقَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی أَوْحَی إِلَیَّ أَنْ أُجَاهِدَ مَنْ عَصَانِی، وَ أَنَّهُ لَا ذِمَّهَ لَهُ فِی الْإِسْلَامِ، وَ قَدْ جَعَلْتُ مَسْجِدِی طَاهِراً مِنْ کُلِّ دَنَسٍ، مُحَرَّماً عَلَی کُلِّ مَنْ یَدْخُلُ إِلَیْهِ مَعَ هَذِهِ الصِّفَهِ الَّتِی ذَکَرْتُهَا غَیْرِی وَ أَخِی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ ابْنَتِی فَاطِمَهَ وَ وَلَدَیَّ الْحَسَنِ وَ الْحُسَیْنِ کَمَا کَانَ مَسْجِدُ هَارُونَ وَ مُوسَی، فَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَی إِلَیْهِمَا أَنِ اجْعَلَا بُیُوتَکُمَا قِبْلَهً لِقَوْمِکُمَا، وَ إِنِّی قَدْ أَبْلَغْتُکُمْ مَا أَمَرَنِی بِهِ رَبِّی وَ أَمَرْتُکُمْ بِذَلِکَ، أَلَا فَاحْذَرُوا الْحَسَدَ وَ النِّفَاقَ وَ أَطِیعُوا اللَّهَ یُوَافِقْ بَیْنَکُمْ سِرُّکُمْ عَلَانِیَتَکُمْ، فَ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ وَ لا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (۵).

فَقَالَ النَّاسُ بِأَجْمَعِهِمْ: سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَا نُخَالِفُ مَا أَمَرَنَا بِهِ،

۱- خطّ فی (ک) علی: الکلام.

۲- کذا، و الظّاهر أنّه: شرفا أو تشریفا.

۳- لا توجد الواو فی (ک).

۴- فی (س): فذلک.

۵- آل عمران: ۱۰۲.

ثُمَّ خَرَجُوا أَبْوَابَهُمْ جَمِيعاً غَيْرَ بَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَظْهَرَ النَّاسُ الْحَسَدَ وَ الْكَلَامَ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا بَالُ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) يُؤْثِرُ ابْنَ عَمِّهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ يَقُولُ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ، وَ يُخْبِرُ عَنِ اللَّهِ بِمَا لَمْ يَقُلْ فِي عَلِيٍّ؟! وَ إِنَّمَا سَأَلَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ أَجَابَهُ إِلَى مَا يُرِيدُ، فَلَوْ سَأَلَ اللَّهَ ذَلِكَ لَنَا لَأَجَابَهُ، وَ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَكُونَ لَهُ بَابٌ مَفْتُوحٌ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَ لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَوْلُ عُمَرَ وَ خَوْضُ النَّاسِ وَ الْقَوْمِ فِي الْكَلَامِ، أَمَرَ الْمُنَادِيَ بِالنِّدَاءِ إِلَى: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ:

مَعَاشِرَ النَّاسِ! قَدْ بَلَغَنِي مَا خُضْتُمْ فِيهِ وَ مَا قَالَ قَائِلُكُمْ، وَ إِنِّي أُقْسِمُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ أَنِّي لَمْ أَقُلْ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ لَا كَذَبْتُ فِيمَا قُلْتُ، وَ لَا أَنَا سَدَدْتُ أَبْوَابَكُمْ، وَ لَا أَنَا فَتَحْتُ بَابَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليهما السلام)، وَ لَا أَمَرَنِي فِي ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِي خَلَقَنِي وَ خَلَقَكُمْ أَجْمَعِينَ، فَلَا تَحَاسَدُوا فَتَهْلِكُوا، وَ لَا تَحْسُدُوا النَّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ (١) فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مِنَ الصَّابِرِينَ، ثُمَّ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِنُزُولِ الْكَوْكَبِ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى دَارِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ قُرْآناً، وَ أَقْسَمَ بِالنَّجْمِ تَصْدِيقاً لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ: وَ النَّجْمِ إِذا هَوى ما ضَلَّ صاحِبُكُمْ وَ ما غَوى وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى ... (٢) الْآيَاتِ كُلَّهَا، وَ تَلَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يَزْدَادُوا إِلَّا غَضَباً وَ حَسَداً وَ نِفَاقاً وَ عُتُوّاً وَ اسْتِكْبَاراً، ثُمَّ تَفَرَّقُوا وَ (٣) فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْحَسَدِ وَ النِّفَاقِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ.

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ دَخَلَ عَلَيْهِ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ وَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ عَلِمْتَ مَا بَيْنِي وَ بَيْنَكَ مِنَ الْقَرَابَةِ وَ الرَّحِمِ الْمَاسَّةِ، وَ أَنَا مِمَّنْ يَدِينُ اللَّهَ بِطَاعَتِكَ، فَاسْأَلِ اللَّهَ

١- البقره: ٢٥٣.

٢- النّجم: ١- ۴.

٣- لا توجد الواو فى (س).

تَعَالَی أَنْ یَجْعَلَ لِی بَاباً إِلَی الْمَسْجِدِ أَتَشَرَّفُ بِهَا عَلَی مَنْ سِوَایَ؟. فَقَالَ لَهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: یَا عَمِّ! لَیْسَ إِلَی ذَلِکَ سَبِیلٌ. فَقَالَ: فَمِیزَاباً یَکُونُ مِنْ دَارِی إِلَی الْمَسْجِدِ أَتَشَرَّفُ بِهِ عَلَی الْقَرِیبِ وَ الْبَعِیدِ. فَسَکَتَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- وَ کَانَ کَثِیرَ الْحَیَاءِ- لَا یَدْرِی مَا یُعِیدُ مِنَ الْجَوَابِ خَوْفاً مِنَ اللَّهِ تَعَالَی وَ حَیَاءً مِنْ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ، فَهَبَطَ جَبْرَئِیلُ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی الْحَالِ عَلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- وَ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَا فِی نَفْسِهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مِنْ ذَلِکَ-، فَقَالَ: یَا مُحَمَّدُ (صلی الله علیه و آله)! إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُکَ أَنْ تُجِیبَ سُؤَالَ عَمِّکَ، وَ أَمَرَکَ أَنْ تَنْصِبَ لَهُ مِیزَاباً إِلَی الْمَسْجِدِ کَمَا أَرَادَ، فَقَدْ عَلِمْتُ مَا فِی نَفْسِکَ وَ قَدْ أَجَبْتُکَ إِلَی ذَلِکَ کَرَامَةً لَکَ وَ نِعْمَةً مِنِّی عَلَیْکَ وَ عَلَی عَمِّکَ الْعَبَّاسِ، فَکَبَّرَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ قَالَ: أَبَی اللَّهُ إِلَّا إِکْرَامَکُمْ یَا بَنِی هَاشِمٍ وَ تَفْضِیلَکُمْ عَلَی الْخَلْقِ أَجْمَعِینَ، ثُمَّ قَامَ وَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَ الْعَبَّاسُ بَیْنَ یَدَیْهِ حَتَّی صَارَ عَلَی سَطْحِ الْعَبَّاسِ، فَنَصَبَ لَهُ مِیزَاباً إِلَی الْمَسْجِدِ وَ قَالَ: مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِینَ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَّفَ عَمِّیَ الْعَبَّاسَ بِهَذَا الْمِیزَابِ فَلَا تُؤْذُونِی فِی عَمِّی، فَإِنَّهُ بَقِیَّةُ الْآبَاءِ وَ الْأَجْدَادِ، فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آذَانِی فِی عَمِّی وَ بَخَسَهُ حَقَّهُ أَوْ أَعَانَ عَلَیْهِ.

وَ لَمْ یَزَلِ الْمِیزَابُ عَلَی حَالِهِ مُدَّةَ أَیَّامِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ خِلَافَةِ أَبِی بَکْرٍ وَ ثَلَاثَ سِنِینَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا کَانَ فِی بَعْضِ الْأَیَّامِ وُعِکَ (۱) الْعَبَّاسُ وَ مَرِضَ مَرَضاً شَدِیداً وَ صَعِدَتِ الْجَارِیَةُ تَغْسِلُ قَمِیصَهُ فَجَرَی الْمَاءُ مِنَ الْمِیزَابِ إِلَی صَحْنِ الْمَسْجِدِ، فَنَالَ بَعْضُ الْمَاءِ ثَوْبَ الرَّجُلِ، فَغَضِبَ غَضَباً شَدِیداً وَ قَالَ لِغُلَامِهِ: اصْعَدْ وَ اقْلَعِ الْمِیزَابَ، فَصَعِدَ الْغُلَامُ فَقَلَعَهُ وَ رَمَی بِهِ إِلَی سَطْحِ الْعَبَّاسِ، وَ قَالَ: وَ اللَّهِ لَئِنْ رَدَّهُ أَحَدٌ إِلَی مَکَانِهِ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ، فَشَقَّ ذَلِکَ عَلَی الْعَبَّاسِ وَ دَعَا بِوَلَدَیْهِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عُبَیْدِ اللَّهِ وَ نَهَضَ یَمْشِی مُتَوَکِّئاً عَلَیْهِمَا- وَ هُوَ یَرْتَعِدُ مِنْ شِدَّةِ الْمَرَضِ- وَ سَارَ حَتَّی دَخَلَ عَلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَیْهِ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ انْزَعَجَ لِذَلِکَ، وَ قَالَ: یَا عَمِّ! مَا جَاءَ بِکَ وَ أَنْتَ عَلَی هَذِهِ

۱- قال فی مجمع البحرین ۵- ۲۹۸: الوعک: الحمّی، و قیل: ألمها، و الموعوک: المحموم.

الْحالَهِ؟!. فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّهَ وَ ما فَعَلَ مَعَهُ عُمَرُ مِنْ قَلْعِ الْمِيزَابِ وَ تَهَدُّدِهِ (۱) مَنْ يُعِيدُهُ إِلَی مَكَانِهِ، وَ قَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِی! إِنَّهُ كَانَ لِی عَيْنَانِ أَنْظُرُ بِهِمَا، فَمَضَتْ إِحْدَاهُمَا وَ هِیَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ بَقِيَتِ الْأُخْرَی وَ هِیَ أَنْتَ يَا عَلِیُّ، وَ مَا أَظُنُّ أَنْ أُظْلَمَ وَ يَزُولَ مَا شَرَّفَنِی بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَنْتَ لِی، فَانْظُرْ فِی أَمْرِی، فَقَالَ لَهُ: يَا عَمِّ! ارْجِعْ إِلَی بَيْتِكَ، فَسَتَرَی مِنِّی مَا يَسُرُّكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی.

ثُمَّ نَادَی: يَا قَنْبَرُ! عَلَیَّ بِذِی الْفَقَارِ، فَتَقَلَّدَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَی الْمَسْجِدِ وَ النَّاسُ حَوْلَهُ وَ قَالَ: يَا قَنْبَرُ! اصْعَدْ فَرُدَّ الْمِيزَابَ إِلَی مَكَانِهِ، فَصَعِدَ قَنْبَرُ فَرَدَّهُ إِلَی مَوْضِعِهِ، وَ قَالَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ حَقِّ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ وَ الْمِنْبَرِ لَئِنْ قَلَعَهُ قَالِعٌ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ وَ عُنُقَ الْآمِرِ لَهُ بِذَلِكَ، وَ لَأَصْلِبَنَّهُمَا فِی الشَّمْسِ حَتَّی يَتَقَدَّدَا (۲)، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَنَهَضَ وَ دَخَلَ (۳) الْمَسْجِدَ وَ نَظَرَ إِلَی الْمِيزَابِ، فَقَالَ: لَا يُغْضِبُ أحدا [أَحَدٌ] أَبَا الْحَسَنِ فِيمَا فَعَلَهُ، وَ نُكَفِّرُ (۴) عَنِ الْيَمِينِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدَاهِ مَضَی أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَی عَمِّهِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا عَمِّ؟. قَالَ: بِأَفْضَلِ النِّعَمِ مَا دُمْتَ لِی يَا ابْنَ أَخِی. فَقَالَ لَهُ: يَا عَمِّ! طِبْ نَفْساً وَ قَرَّ عَيْناً، فَوَ اللَّهِ لَوْ خَاصَمَنِی أَهْلُ الْأَرْضِ فِی الْمِيزَابِ لَخَصَمْتُهُمْ، ثُمَّ لَقَتَلْتُهُمْ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ، وَ لَا يَنَالُكَ ضَيْمٌ (۵) يَا عَمِّ، فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِی! مَا خَابَ مَنْ أَنْتَ نَاصِرُهُ.

فكان هذا فعل عمر بالعباس عمّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله.،

وَ قَدْ قَالَ فِی غَيْرِ مَوْطِنٍ وَصِيَّهً مِنْهُ فِی عَمِّهِ الْعَبَّاسِ: إِنَّ عَمِّیَ الْعَبَّاسَ بَقِيَّهُ الْآبَاءِ وَ الْأَجْدَادِ

۱- كذا، و الظّاهر: تهديده.

۲- فی (س): يتغددا، و هو غلط.

۳- فی (س): فدخل.

۴- فی (ک): و نكفّر عنه عن.

۵- الضّيم: الظّلم، قاله فی الصّحاح ۵- ۱۹۷۳، و القاموس ۴- ۱۴۳، و غيرهما.

فَاحْفَظُونِی فِیهِ، کُلٌّ فِی کَنَفِی، وَ أَنَا فِی کَنَفِ عَمِّیَ الْعَبَّاسِ، فَمَنْ آذَاهُ فَقَدْ آذَانِی، وَ مَنْ عَادَاهُ فَقَدْ عَادَانِی، سِلْمُهُ سِلْمِی، وَ حَرْبُهُ حَرْبِی.

و قد آذاه عمر فی ثلاثه مواطن ظاهره غیر خفیّه:

منها: قصّه المیزاب، و لو لا خوفه من علیّ (علیه السلام) لم یترکه علی حاله.

وَ مِنْهَا: أَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَبْلَ الْهِجْرَهِ خَرَجَ یَوْماً إِلَی خَارِجِ مَکَّهَ وَ رَجَعَ طَالِباً مَنْزِلَهُ فَاجْتَازَ بِمُنَادٍ یُنَادِی مِنْ بَنِی تَمِیمٍ- وَ کَانَ لَهُمْ سَیِّدٌ یُسَمَّی عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُدْعَانَ، وَ کَانَ یُعَدُّ مِنْ سَادَاتِ قُرَیْشٍ وَ أَشْیَاخِهِمْ، وَ کَانَ (١) لَهُ مُنَادِیَهُ یُنَادُونَ فِی شِعَابِ مَکَّهَ وَ أَوْدِیَتِهَا: مَنْ أَرَادَ الضِّیَافَهَ وَ الْقِرَی فَلْیَأْتِ مَائِدَهَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ، وَ کَانَ مُنَادِیهِ: أَبُو قُحَافَهَ، وَ أُجْرَتُهُ أَرْبَعَهُ دَوَانِیقَ، وَ لَهُ مُنَادٍ آخَرُ فَوْقَ سَطْحِ دَارِهِ، فَأَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُدْعَانَ بِجَوَازِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَلَی بَابِهِ، فَخَرَجَ یَسْعَی حَتَّی لَحِقَ بِهِ وَ قَالَ: یَا مُحَمَّدُ! بِالْبَیْتِ الْحَرَامِ إِلَّا مَا شَرَّفْتَنِی بِدُخُولِکَ إِلَی مَنْزِلِی وَ تَحَرُّمِکَ بِزَادِی، وَ أَقْسَمَ عَلَیْهِ بِرَبِّ الْبَیْتِ وَ الْبَطْحَاءِ وَ بِشَیْبَهَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَأَجَابَهُ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ إِلَی ذَلِکَ وَ دَخَلَ مَنْزِلَهُ وَ تَحَرَّمَ بِزَادِهِ، فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ خَرَجَ مَعَهُ ابْنُ جُدْعَانَ مُشَیِّعاً لَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ الرُّجُوعَ عَنْهُ قَالَ لَهُ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: إِنِّی أُحِبُّ أَنْ تَکُونَ غَداً فِی ضِیَافَتِی أَنْتَ وَ تَیْمٌ وَ أَتْبَاعُهَا وَ حُلَفَاؤُهَا عِنْدَ طُلُوعِ الْغَزَالَهِ (٢)، ثُمَّ افْتَرَقَا وَ مَضَی النَّبِیُّ إِلَی دَارِ عَمِّهِ أَبِی طَالِبٍ وَ جَلَسَ مُتَفَکِّراً فِیمَا وَعَدَهُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ، إِذْ دَخَلَتْ عَلَیْهِ فَاطِمَهُ بِنْتُ أَسَدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهَا زَوْجَهُ عَمِّهِ أَبِی طَالِبٍ- وَ کَانَتْ هِیَ مُرَبِّیَتَهُ، وَ کَانَ یُسَمِّیهَا الْأُمَّ فَلَمَّا رَأَتْهُ مَهْمُوماً قَالَتْ: فِدَاکَ أَبِی وَ أُمِّی، مَا لِی أَرَاکَ مَهْمُوماً؟ أَ عَارَضَکَ أَحَدٌ مِنْ

۱- کذا، و الظّاهر: و کانت.

۲- غزاله الضّحی: أوّلها، یقال: جاءنا فلان فی غزاله الضّحی، قاله فی الصّحاح ۵- ۱۷۸۱، ثمّ قال: و یقال: الغزاله الشّمس أیضا. و فی القاموس ۴- ۲۴: .. کسحابه الشّمس لأنّها تمدّ حبالا کأنّها تغزل، أو الشّمس عند طلوعها، أو عند ارتفاعها، أو عین الشّمس. و انظر: مجمع البحرین ۵- ۴۳۳.

أَهْلِ مَكَّهَ؟. فَقَالَ: لَا. قَالَتْ: فَبِحَقِّی عَلَيْکَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِی بِحَالِکَ .. فَقَصَّ عَلَيْهَا قِصَّتَهُ مَعَ ابْنِ جُدْعَانَ وَ مَا قَالَهُ وَ مَا وَعَدَهُ مِنَ الضِّيَافَهِ، فَقَالَتْ: يَا وَلَدِی! لَا تَضِيقَنَّ صَدْرُکَ، مَعِی مُشَارُ (۱) عَسَلٍ يَقُومُ لَکَ بِکُلِّ مَا تُرِيدُ، فَبَيْنَمَا هُمَا فِی الْحَدِيثِ إِذْ دَخَلَ أَبُو طَالِبٍ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لِزَوْجَتِهِ: فِيمَا أَنْتُمَا؟. فَأَعْلَمَتْهُ بِذَلِکَ كُلِّهِ، وَ بِمَا قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِابْنِ جُدْعَانَ، فَضَمَّهُ إِلَی صَدْرِهِ وَ قَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَ قَالَ: يَا وَلَدِی! بِاللَّهِ عَلَيْکَ لَا تَضِيقَنَّ صَدْرُکَ مِنْ ذَلِکَ، وَ فِی نَهَارِ غَدٍ أَقُومُ لَکَ بِجَمِيعِ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی، وَ أَصْنَعُ وَلِيمَهً تَتَحَدَّثُ بِهَا الرُّكْبَانُ فِی سَائِرِ الْبُلْدَانِ، وَ عَزَمَ عَلَی وَلِيمَهٍ تَعُمُّ سَائِرَ الْقَبَائِلِ، وَ قَصَدَ نَحْوَ أَخِيهِ الْعَبَّاسِ لِيَقْتَرِضَ مِنْ مَالِهِ شَيْئاً يَضُمُّهُ إِلَی مَالِهِ، فَوَجَدَ بَنِی عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِی الطَّرِيقِ فَأَقْرَضُوهُ مِنَ الْجِمَالِ وَ الذَّهَبِ مَا يَكْفِيهِ، فَرَجَعَ عَنِ الْقَصْدِ إِلَی أَخِيهِ الْعَبَّاسِ، وَ آثَرَ التَّخْفِيفَ عَنْهُ، فَبَلَغَ أَخَاهُ الْعَبَّاسَ ذَلِکَ فَعَظُمَ عَلَيْهِ رُجُوعُهُ، فَأَقْبَلَ إِلَی أَخِيهِ أَبِی طَالِبٍ وَ هُوَ مَغْمُومٌ كَئِيبٌ حَزِينٌ- فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ: مَا لِی أَرَاکَ حَزِيناً كَئِيباً؟. قَالَ: بَلَغَنِی أَنَّکَ قَصَدْتَنِی فِی حَاجَهٍ ثُمَّ بَدَا لَکَ عَنْهَا فَرَجَعْتَ مِنَ الطَّرِيقِ، فَمَا هَذِهِ الْحَالُ؟. فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّهَ .. إِلَی آخِرِهَا، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: الْأَمْرُ إِلَيْکَ، وَ إِنَّکَ لَمْ تَزَلْ أَهْلًا لِكُلِّ مَكْرُمَهٍ وَ مَوْئِلًا (۲) لِكُلِّ نَائِبَهٍ، ثُمَّ جَلَسَ عِنْدَهُ سَاعَهً وَ قَدْ أَخَذَ أَبُو طَالِبٍ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ آلَهِ الطَّبْخِ وَ غَيْرِ ذَلِکَ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا أَخِی! لِی إِلَيْکَ حَاجَهٌ؟. فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ: هِیَ مَقْضِيَّهٌ، فَاذْكُرْهَا، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَقْسَمْتُ عَلَيْکَ بِحَقِّ الْبَيْتِ وَ شَيْبَهِ الْحَمْدِ (۳) إِلَّا مَا (۴) قَضَيْتَهَا، فَقَالَ:

۱- المشار: الخليّه، كما جاء فی القاموس المحيط ۲- ۶۵، و انظر: الصّحاح ۲- ۷۰۴، و زاد: يشتار منها.

۲- الموئل: الملجأ. قال فی النّهايه ۵- ۱۴۳: .. و قد وأل يئل فهو وائل: إذا التجأ إلی موضع و نجا. و لاحظ: القاموس المحيط ۴- ۶۲، و الصّحاح ۵- ۱۸۳۸، و غيرهما.

۳- قال فی مجمع البحرين ۲- ۹۵: شيبه الحمد .. هو عبد المطّلب بن هاشم المطعم طير السّماء، لأنّه لمّا نحر فداء ابنه عبد اللّه مائه بعير فرّقها علی رءوس الجبال، فأكلتها الطّير.

۴- «ما» هنا مصدريه، أی إلّا قضاؤک إيّاها.

لَکَ ذَلِکَ وَ لَوْ سَأَلْتَ فِی النَّفْسِ وَ الْوَلَدِ، فَقَالَ: تَهَبُ لِی هَذِهِ الْمَکْرُمَهَ تُشَرِّفُنِی بِهَا.

فَقَالَ: قَدْ أَجَبْتُکَ إِلَی ذَلِکَ مَعَ مَا أَصْنَعُهُ أَنَا .. فَنَحَرَ الْعَبَّاسُ الْجُزُرَ (۱) وَ نَصَبَ (۲) الْقُدُورَ، وَ عَقَدَ الْحَلَاوَاتِ، وَ شَوَی الْمَشْوِیَّ، وَ أَکْثَرَ مِنَ الزَّادِ فَوْقَ مَا یُرَادُ، وَ نَادَی سَائِرَ النَّاسِ، فَاجْتَمَعَ أَهْلُ مَکَّهَ وَ بُطُونُ قُرَیْشٍ وَ سَائِرُ الْعَرَبِ عَلَی اخْتِلَافِ طَبَقَاتِهَا یُهْرَعُونَ مِنْ کُلِّ مَکَانٍ حَتَّی کَأَنَّهُ عِیدُ اللَّهِ الْأَکْبَرُ، وَ نَصَبَ لِلنَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَنْصَباً عَالِیاً، وَ زَیَّنَهُ بِالدُّرِّ وَ الْیَاقُوتِ وَ الثِّیَابِ الْفَاخِرَهِ، وَ بَقِیَ النَّاسُ مِنْ حُسْنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ وَقَارِهِ وَ عَقْلِهِ وَ کَمَالِهِ مُتَحَیِّرِینَ، وَ ضَوْؤُهُ یَعْلُو نُورَ الشَّمْسِ، وَ تَفَرَّقَ النَّاسُ مَسْرُورِینَ وَ قَدْ أَخَذُوا فِی الْخُطَبِ وَ الْأَشْعَارِ وَ مَدْحِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ عَشِیرَتِهِ عَلَی حُسْنِ ضِیَافَتِهِمْ.

فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أَشُدَّهُ وَ تَزَوَّجَ خَدِیجَهَ وَ أَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ وَ نَبَّأَهُ وَ أَرْسَلَهُ إِلَی سَائِرِ الْعَرَبِ وَ الْعَجَمِ، وَ أَظْهَرَهُ عَلَی الْمُشْرِکِینَ، وَ فَتَحَ مَکَّهَ وَ دَخَلَهَا مُؤَیَّداً مَنْصُوراً، وَ قُتِلَ مَنْ قُتِلَ، وَ بَغَی مَنْ بَغَی، أَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ: یَا مُحَمَّدُ! إِنَّ عَمَّکَ الْعَبَّاسَ لَهُ عَلَیْکَ یَدٌ سَابِقَهٌ وَ جَمِیلٌ مُتَقَدِّمٌ، وَ هُوَ مَا أَنْفَقَ عَلَیْکَ فِی وَلِیمَهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ، وَ هُوَ سِتُّونَ أَلْفَ دِینَارٍ مَعَ مَا لَهُ عَلَیْکَ فِی سَائِرِ الْأَزْمَانِ، وَ فِی نَفْسِهِ شَهْوَهٌ مِنْ سُوقِ عُکَاظٍ، فَامْنَحْهُ إِیَّاهُ فِی مُدَّهِ حَیَاتِهِ وَ لِوُلْدِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَأَعْطَاهُ ذَلِکَ، ثُمَّ قَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أَلَا لَعْنَهُ اللَّهِ عَلَی مَنْ عَارَضَ عَمِّی فِی سُوقِ عُکَاظٍ وَ (۳) نَازَعَهُ فِیهِ، وَ مَنْ أَخَذَهُ مِنْهُ فَأَنَا بَرِیءٌ مِنْهُ وَ عَلَیْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ، فَلَمْ یَکْتَرِثْ (۴) عُمَرُ بِذَلِکَ وَ حَسَدَ الْعَبَّاسَ عَلَی دَخْلِ سُوقِ عُکَاظٍ، وَ غَصَبَهُ مِنْهُ،

۱- قال فی مجمع البحرین ۳- ۲۴۵: فی حدیث ذکر الجزور- بالفتح-: و هی من الإبل خاصّه ما کمّل خمس سنین و دخل فی السّادسه، یقع علی الذّکر و الأنثی، و الجمع جزر کرسول و رسل، و نحوه فی الصّحاح ۲- ۶۱۲، و لم یعیّن فیها السّنّ.

۲- فی (س) نصبا- بالتّثنیه-، و علیه یرجع الضّمیر إلی أبی طالب و العبّاس.

۳- فی (ک) نسخه بدل: أو.

۴- جاء فی حاشیه (ک) ما یلی: فلم یکترث عمر .. أی لا یعبأ به و لا یبالی. مجمع. انظر مجمع البحرین ۲- ۲۶۲.

وَ لَمْ يَزَلِ الْعَبَّاسُ مُتَظَلِّماً إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ.

وَ مِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَانَ جَالِساً فِي مَسْجِدِهِ يَوْماً- وَ حَوْلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَهِ- إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ- وَ كَانَ رَجُلًا صَبِيحاً حَسَناً حُلْوَ الشَّمَائِلِ- فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَامَ إِلَيْهِ وَ اسْتَقْبَلَهُ وَ قَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَ رَحَّبَ بِهِ وَ أَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ، فَأَنْشَدَ الْعَبَّاسُ أَبْيَاتاً فِي مَدْحِهِ (صلى الله عليه و آله)، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ- يَا عَمِّ- خَيْراً وَ مُكَافَأَتُكَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ! احْفَظُونِي فِي عَمِّيَ الْعَبَّاسِ وَ انْصُرُوهُ وَ لَا تَخْذُلُوهُ.

ثُمَّ قَالَ: يَا عَمِّ! اطْلُبْ مِنِّي شَيْئاً أُتْحِفْكَ بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْهَدِيَّهِ. فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! أُرِيدُ مِنَ الشَّامِ الْمَلْعَبَ، وَ مِنَ الْعِرَاقِ الْحِيرَهَ، وَ مِنْ هَجَرٍ الْخَطَّ، وَ كَانَتْ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ كَثِيرَهَ الْعِمَارَهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: حُبّاً وَ كَرَامَهً، ثُمَّ دَعَا عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: اكْتُبْ لِعَمِّكَ الْعَبَّاسِ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ، فَكَتَبَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً بِذَلِكَ، وَ أَمْلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَشْهَدَ الْجَمَاعَهَ الْحَاضِرِينَ، وَ خَتَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِخَاتَمِهِ (1) وَ قَالَ: يَا عَمِّ! إِنْ يَفْتَحِ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْمَوَاضِعَ فَهِيَ لَكَ هِبَهً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَ رَسُولِهِ، وَ إِنْ فُتِحَتْ بَعْدَ مَوْتِي فَإِنِّي أُوصِي الَّذِي يَنْظُرُ بَعْدِي فِي الْأُمَّهِ بِتَسْلِيمِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ إِلَيْكَ.

ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ! إِنَّ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ الْمَذْكُورَهَ لِعَمِّيَ الْعَبَّاسِ، فَعَلَى مَنْ يُغَيِّرُ عَلَيْهِ أَوْ يُبَدِّلُهُ أَوْ يَمْنَعُهُ أَوْ يَظْلِمُهُ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ لَعْنَهُ اللَّاعِنِينَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الْكِتَابَ، فَلَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ وَ فُتِحَ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ الْمَذْكُورَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ بِالْكِتَابِ، فَلَمَّا نَظَرَ فِيهِ دَعَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَ سَأَلَهُ عَنِ الْمَلْعَبِ، فَقَالَ: يَزِيدُ ارْتِفَاعُهُ عَلَى عِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، ثُمَّ سَأَلَ عَنِ الْآخَرَيْنِ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّ ارْتِفَاعَهُمَا تَقُومُ بِمَالٍ كَثِيرٍ.

فَقَالَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ كَثِيرٌ لَا يَجُوزُ لَكَ أَخْذُهُ مِنْ دُونِ الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: هَذَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَشْهَدُ لِي بِذَلِكَ قَلِيلًا كَانَ أَوْ

١- في (س): بخاتم.

كَثِيراً، فَقَالَ عُمَرُ: وَ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ تُسَاوِي الْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ وَ إِلَّا فَارْجِعْ مِنْ حَيْثُ أَتَيْتَ، فَجَرَى بَيْنَهُمَا كَلَامٌ كَثِيرٌ غَلِيظٌ، فَغَضِبَ عُمَرُ- وَ كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ- فَأَخَذَ الْكِتَابَ مِنَ الْعَبَّاسِ وَ مَزَّقَهُ وَ تَفَلَ فِيهِ وَ رَمَى بِهِ فِي وَجْهِ الْعَبَّاسِ، وَ قَالَ: وَ اللَّهِ! لَوْ طَلَبْتَ مِنْهُ حَبَّةً وَاحِدَةً مَا أَعْطَيْتُكَ، فَأَخَذَ الْعَبَّاسُ بَقِيَّةَ الْكِتَابِ وَ عَادَ إِلَى مَنْزِلِهِ حَزِيناً بَاكِياً شَاكِياً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ إِلَى رَسُولِهِ، فَصَاحَ الْعَبَّاسُ بِالْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، فَغَضِبُوا لِذَلِكَ وَ قَالُوا: يَا عُمَرُ! تَخْرِقُ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ وَ تُلْقِي بِهِ فِي الْأَرْضِ، هَذَا شَيْ ءٌ لَا نَصْبِرُ عَلَيْهِ. فَخَافَ عُمَرُ أَنْ يَنْخَرِمَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، فَقَالَ: قُومُوا بِنَا إِلَى الْعَبَّاسِ نَسْتَرْضِيهِ وَ نَفْعَلُ مَعَهُ مَا يُصْلِحُهُ، فَنَهَضُوا بِأَجْمَعِهِمْ إِلَى دَارِ الْعَبَّاسِ فَوَجَدُوهُ مَوْعُوكاً (1) لِشِدَّةِ مَا لَحِقَهُ مِنَ الْفِتَنِ وَ الْأَلَمِ وَ الظُّلْمِ، فَقَالَ: نَحْنُ فِي الْغَدَاةِ عَائِدُوهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَ مُعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ مِنْ فِعْلِنَا، فَمَضَى غَدٌ وَ بَعْدَ غَدٍ وَ لَمْ يَعُدْ إِلَيْهِ وَ لَا اعْتَذَرَ مِنْهُ، ثُمَّ فَرَّقَ الْأَمْوَالَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ بَقِيَ كَذَلِكَ إِلَى أَنْ مَاتَ.

و لو أخذنا فى ذكر أفعاله لطال الكتاب، و هذا القدر فيه عبره لأولى الألباب.

و أمّا صاحبهما الثالث، فقد استبدّ بأخذ الأموال ظلما على ما تقدّم به الشرح فى صاحبيه، و اختصّ بها مع أهل بيته من بنى أميّه دون المسلمين، فهل يستحقّ هذا أو يستجيزه مسلم؟.

ثم إنّه ابتدع أشياء أخر:

منها: منع المراعى من الجبال و الأوديه و حماها حتى أخذ عليها مالا باعها به من المسلمين.

وَ مِنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ نَفَى الْحَكَمَ بْنَ الْعَاصِ- عَمَّ عُثْمَانَ عَنِ الْمَدِينَهِ، وَ طَرَدَهُ عَنْ جِوَارِهِ فَلَمْ يَزَلْ طَرِيداً مِنَ الْمَدِينَهِ وَ مَعَهُ ابْنُهُ مَرْوَانُ أَيَّامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَيَّامَ أَبِي بَكْرٍ وَ أَيَّامَ عُمَرَ يُسَمَّى: طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ

۱- الموعوک: المحموم، کما فی مجمع البحرين ۵- ۲۹۸.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، حَتَّى اسْتَوْلَى عُثْمَانُ فَرَدَّهُ إِلَى الْمَدِينَهِ وَ آوَاهُ، وَ جَعَلَ ابْنَهُ مَرْوَانَ كَاتِبَهُ وَ صَاحِبَ تَدْبِيرِهِ فِى دَارِهِ.

فهل هذا منه إلّا خلافا على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و مضادّه لفعله؟ و هل يستجيز هذا الخلاف على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و المضادّه لأفعاله إلّا خارج عن الدين برى ء من المسلمين؟ و هل يظنّ ذو فهم أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله طرد الحكم و لعنه و هو مؤمن؟ و إذا لم يكن مؤمنا فما الحال التى دعت عثمان إلى ردّه و الإحسان إليه- و هو رجل كافر- لو لا أنّه تعصّب لرحمه (۱) و لم يفكّر (۲) فى دينه، فحقّت عليه الآيه، قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ (۳).

- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ جَمَعَ مَا كَانَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ صُحُفِ الْقُرْآنِ وَ طَبَخَهَا بِالْمَاءِ عَلَى النَّارِ وَ غَسَلَهَا وَ رَمَى بِهَا إِلَّا مَا كَانَ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَإِنَّهُ امْتَنَعَ مِنَ الدَّفْعِ إِلَيْهِ، فَأَتَى إِلَيْهِ فَضَرَبَهُ حَتَّى كَسَرَ لَهُ ضِلْعَيْنِ وَ حُمِلَ مِنْ مَوْضِعِهِ ذَلِكَ فَبَقِيَ عَلِيلًا حَتَّى مَاتَ، و هذه بدعه عظيمه، لأنّ تلك الصحف إن كان فيها زياده عمّا فى أيدى الناس، و قصد لذهابه و منع الناس منه، فقد حقّ عليه قوله تعالى: أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَما جَزاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَياهِ الدُّنْيا وَ يَوْمَ الْقِيامَهِ يُرَدُّونَ إِلى أَشَدِّ الْعَذابِ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (۴).

هذا، مع ما يلزم أنّه لم يترك ذلك و يطرحه تعمدا إلّا و فيه ما قد كرهه، و من كره ما أنزل اللّه فى كتابه حبط جميع عمله، كما قال اللّه تعالى: ذلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا ما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمالَهُمْ (۵)، و إن لم تكن فى تلك الصحف زياده عمّا فى أيدى

۱- فى (س): لرجعه.

۲- فى (س): و لم يتفكّر.

۳- المجادله: ۲۲.

۴- البقره: ۸۵.

۵- سوره محمّد (صلى الله عليه و آله): ۹.

الناس فلا معنى لما فعله.

وَ مِنْهَا: أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ قَامَ يَوْماً فِی مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- وَ عُثْمَانُ یَخْطُبُ عَلَی الْمِنْبَرِ- فَوَبَّخَ عُثْمَانَ بِشَیْ ءٍ مِنْ أَفْعَالِهِ، فَنَزَلَ عُثْمَانُ فَرَكَلَهُ (۱) بِرِجْلِهِ وَ أَلْقَاهُ عَلَی قَفَاهُ، وَ جَعَلَ يَدُوسُ (۲) فِی بَطْنِهِ وَ يَأْمُرُ أَعْوَانَهُ بِذَلِكَ حَتَّی غُشِیَ عَلَی عَمَّارٍ، وَ هُوَ يَفْتَرِی عَلَی عَمَّارٍ وَ يَشْتِمُهُ،

وَ قَدْ رَوَوْا جَمِيعاً أَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ:

الْحَقُّ مَعَ عَمَّارٍ يَدُورُ (۳) مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ.

، وَ قَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِذَا افْتَرَقَ النَّاسُ يَمِيناً وَ شِمَالًا فَانْظُرُوا الْفِرْقَةَ الَّتِی فِيهَا عَمَّارٌ فَاتَّبِعُوهُ، فَإِنَّهُ يَدُورُ الْحَقُّ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ.

فلا يخلو حال ضربه لعمّار من أمرين: أحدهما، أنّه يزعم أنّ ما قال عمّار و ما فعله باطل، و فيه تكذيب

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَيْثُ يَقُولُ: الْحَقُّ مَعَ عَمَّارٍ.

، فثبت أن يكون ما قاله عمّار حقّا كرهه عثمان فضربه عليه.

وَ مِنْهَا: مَا فَعَلَ بِأَبِی ذَرٍّ حِينَ نَفَاهُ عَنِ الْمَدِينَهِ إِلَی الرَّبَذَهِ، مَعَ إِجْمَاعِ الْأُمَّهِ فِی الرِّوَايَهِ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: مَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ وَ لَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ عَلَی ذِی لَهْجَهٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِی ذَرٍّ.

، وَ رَوَوْا أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَی إِلَيَّ أَنَّهُ يُحِبُّ أَرْبَعَهً مِنْ أَصْحَابِی وَ أَمَرَنِی بِحُبِّهِمْ، فَقِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله عليه و آله)؟.

قَالَ: عَلِيٌّ سَيِّدُهُمْ، وَ سَلْمَانُ، وَ الْمِقْدَادُ، وَ أَبُو ذَرٍّ.

فحينئذ ثبت أنّ أبا ذرّ حَبَّهُ (۴) اللّهُ و حَبَّهُ رسولُ اللّه صلّی اللّه عليه و آله، و محال عند ذوی الفهم أن يكون اللّه و رسوله يَحِبَّان رجلا و هو يجوز أن يفعل فعلا يستوجب به النفی عن حرم اللّه و رسوله، و محال أيضا أن يشهد رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله لرجل أنّه ما علی وجه الأرض و لا تحت السماء أصدق منه، ثم يقول

۱- قال فی مجمع البحرين ۵- ۳۸۵: الرّكل: الضّرب برجل واحده.

۲- قال فی لسان العرب ۶- ۹۰: الدّوس: شدّه وطء الشّی ء بالأقدام.

۳- فی (ك): و يدور.

۴- جاء فی حاشيه (ك): حبّه يحبّه- بالكسر- فهو محبوب. صحاح.

باطلا، فتعیّن أن یکون ما فعله و ما قاله حقّا کرهه عثمان فنفاه عن الحرمین، و من کره الحقّ و لم یحبّ الصدق فقد کره ما أنزل اللّه فی کتابه، لأنّه أمر بالکون مع الصادقِینَ، فقال: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ وَ کُونُوا مَعَ الصّادِقِینَ (۱).

وَ مِنْهَا: أَنَّ عُبَیْدَ اللّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطّابِ لَمّا ضَرَبَ أَبُو لُؤْلُؤَهَ عُمَرَ الضَّرْبَهَ الَّتِی مَاتَ فِیهَا سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ قَوْماً یَقُولُونَ: قَتَلَ الْعِلْجُ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ، فَقَدَّرَ أَنَّهُمْ یَعْنُونَ الْهُرْمُزَانَ- رَئِیسَ فَارِسَ- وَ کَانَ قَدْ أَسْلَمَ عَلَی یَدِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ ثُمَّ أَعْتَقَهُ مِنْ قِسْمَتِهِ مِنَ الْفَیْ ءِ، فَبَادَرَ إِلَیْهِ عُبَیْدُ اللّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَتَلَهُ قَبْلَ أَنْ یَمُوتَ أَبُوهُ، فَقِیلَ لِعُمَرَ: إِنَّ عُبَیْدَ اللّهِ بْنَ عُمَرَ قَدْ قَتَلَ الْهُرْمُزَانَ، فَقَالَ:

أَخْطَأَ، فَإِنَّ الَّذِی ضَرَبَنِی أَبُو لُؤْلُؤَهَ، وَ مَا کَانَ لِلْهُرْمُزَانِ (۲) فِی أَمْرِی صُنْعٌ، وَ إِنْ عِشْتُ احْتَجْتُ أَنْ أُقِیدَهُ بِهِ، فَإِنَّ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ لَا یَقْبَلُ مِنَّا الدِّیَهَ، وَ هُوَ مَوْلَاهُ، فَمَاتَ عُمَرُ وَ اسْتَوْلَی عُثْمَانُ عَلَی النَّاسِ بَعْدَهُ، فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِعُثْمَانَ: إِنَّ عُبَیْدَ اللّهِ بْنَ عُمَرَ قَتَلَ مَوْلَایَ الْهُرْمُزَانَ بِغَیْرِ حَقٍّ، وَ أَنَا وَلِیُّهُ وَ الطَّالِبُ بِدَمِهِ، سَلِّمْهُ إِلَیَّ لِأُقِیدَهُ بِهِ؟. فَقَالَ عُثْمَانُ: بِالْأَمْسِ قُتِلَ عُمَرُ وَ أَنَا أَقْتُلُ ابْنَهُ أُورِدُ عَلَی آلِ عُمَرَ مَا لَا قِوَامَ لَهُمْ بِهِ، فَامْتَنَعَ مِنْ تَسْلِیمِهِ إِلَی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ شَفَقَهً مِنْهُ- بِزَعْمِهِ- عَلَی آلِ عُمَرَ، فَلَمَّا رَجَعَ الْأَمْرُ إِلَی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ هَرَبَ مِنْهُ عُبَیْدُ اللّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَی الشَّامِ فَصَارَ مَعَ مُعَاوِیَهَ، وَ حَضَرَ یَوْمَ صِفِّینَ مَعَ مُعَاوِیَهَ مُحَارِباً لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ فَقُتِلَ فِی مَعْرَکَهِ الْحَرْبِ وَ وُجِدَ مُتَقَلِّدَ السَّیْفَیْنِ یَوْمَئِذٍ.

فانظروا- یا أهل الفهم- فی أمر عثمان کیف عطّل حدّا من حدود اللّه تعالی لا شبهه فیه شفقه منه- بزعمه- علی آل عمر و لم یشفق علی نفسه من عقوبه تعطیل حدود اللّه تعالی و مخالفته، و أشفق علی آل عمر فی قتل من أوجب اللّه قتله و أمر به رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

۱- التوبه: ۱۱۹.

۲- فی (س): الهرمزان.

وَ مِنْهَا: أَنَّهُ عَمِدَ إِلَى صَلَاهِ الْفَجْرِ فَنَقَلَهَا مِنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا حِينَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَجَعَلَهَا بَعْدَ الْإِسْفَارِ وَ ظُهُورِ ضِيَاءِ النَّهَارِ، وَ اتَّبَعَهُ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَ زَعَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ إِشْفَاقاً مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ فِي خُرُوجِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ خَوْفاً أَنْ يُقْتَلَ فِي غَلَسِ الْفَجْرِ كَمَا قُتِلَ عُمَرُ، وَ ذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ قَدْ جَعَلَ لِنَفْسِهِ سَرَباً تَحْتَ الْأَرْضِ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَعَدَ أَبُو لُؤْلُؤَهَ فِي السَّرَبِ فَضَرَبَهُ بِخَنْجَرٍ فِي بَطْنِهِ، فَلَمَّا وُلِّيَ عُثْمَانُ أَخَّرَ صَلَاهَ الْفَجْرِ إِلَى الْإِسْفَارِ، فَعَطَّلَ وَقْتَ فَرِيضَهِ اللَّهِ وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى صَلَاتِهَا فِي غَيْرِ وَقْتِهَا، لأنّ اللّه سبحانه قال: أَقِمِ الصَّلاهَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلى غَسَقِ اللَّيْلِ (١) يعنى ظلمته، ثم قال: وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً (٢)، و الفجر هو أوّل ما يبدو من المشرق فى الظلمه، و عنده تجب الصلاه، فإذا علا فى الأفق و انبسط الضياء و زالت الظلمه صار صبحا، و زال عن أن يكون فجرا، و درج على هذه البدعه أولياؤه، ثم تخرّص بنو أميّه بعده أحاديث

أنّ النبيّ صلّى اللّه عليه و آله غلس بالفجر و أسفر بها.

، و

قال للناس: أسفروا بها أعظم لأجركم (٣).

، فصار المصلّى للفجر فى وقتها من طلوع الفجر عند كثير من أوليائهم مبتدعا، و من اتّبع بدعه عثمان فهو على السنّه.

فما أعجب أحوالهم و أشنعها!.

ثُمَّ خَتَمَ بِدَعَهُ بِأَنَّ أَهْلَ مِصْرَ شَكَوْا مِنْ عَامِلِهِ وَ سَأَلُوهُ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنْهُمْ، أَوْ يَبْعَثَ رَجُلًا نَاظِراً بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَهُ، فَوَقَعَ الِاخْتِيَارُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ نَاظِراً- وَ كَانَ مُحَمَّدٌ مِمَّنْ يُشِيرُ بِالْحَقِّ وَ يَنْهَى عَنْ مُخَالَفَتِهِ- فَثَقُلَ أَمْرُهُ عَلَى عُثْمَانَ وَ كَادُوهُ (۴)، وَ بَقِيَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِهِ بِحِيلَهٍ، فَلَمَّا وَقَعَ الِاخْتِيَارُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ نَاظِراً بَيْنَ أَهْلِ مِصْرَ وَ بَيْنَ عَامِلِهِ خَرَجَ مَعَهُمْ، وَ كَتَبَ عُثْمَانُ بَعْدَ خُرُوجِهِ إِلَى عَامِلِهِ بِمِصْرَ يَأْمُرُهُ بِقَتْلِ

١- الإسراء: ٧٨.

٢- الإسراء: ٧٨.

٣- فى العباره اضطراب، و الظاهر سقوط مثل: فهو، قبل: أعظم.

۴- فى البحار: كاده. و قال فى القاموس ١- ٣٣۴: و تكون كاد بمعنى أراد، أكاد أخفيها: أريد. و ما أثبتناه هو الظّاهر.

مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی بَکْرٍ إِذَا صَارَ إِلَیْهِ، وَ دَفَعَ الْکِتَابَ إِلَی عَبْدٍ مِنْ عَبِیدِهِ، فَرَکِبَ الْعَبْدُ رَاحِلَتَهُ وَ سَارَ نَحْوَ مِصْرَ بِالْکِتَابِ مُسْرِعاً لِیَدْخُلَ مِصْرَ قَبْلَ دُخُولِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی بَکْرٍ، فَقِیلَ إِنَّ الْعَبْدَ مَرَّ یَرْکُضُ فَنَظَرَ إِلَیْهِ الْقَوْمُ الَّذِینَ مَعَ مُحَمَّدٍ فَأَخْبَرُوا مُحَمَّداً بِذَلِکَ، فَبَعَثَ خَلْفَهُ خَیْلًا فَأَخَذُوهُ وَ ارْتَابَ بِهِ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا رَدُّوهُ إِلَیْهِ وَجَدَ الْکِتَابَ مَعَهُ، فَقَرَأَهُ وَ انْصَرَفَ رَاجِعاً مَعَ الْقَوْمِ وَ الْعَبْدُ وَ الرَّاحِلَهُ مَعَهُمْ، فَثَارُوا عَلَی عُثْمَانَ فِی ذَلِکَ، فَقَالَ: أَمَّا الْعَبْدُ فَعَبْدِی وَ الرَّاحِلَهُ رَاحِلَتِی وَ خَتْمُ الْکِتَابِ خَتْمِی، وَ لَیْسَ الْکِتَابُ کِتَابِی وَ لَا أَمَرْتُ بِهِ، وَ کَانَ الْکِتَابُ بِخَطِّ مَرْوَانَ، فَقِیلَ لَهُ: إِنْ کُنْتَ صَادِقاً فَادْفَعْ إِلَیْنَا مَرْوَانَ فَهَذَا خَطُّهُ وَ هُوَ کَاتِبُکَ، فَامْتَنَعَ عَلَیْهِمْ، فَحَاصَرُوهُ وَ کَانَ ذَلِکَ سَبَبَ قَتْلِهِ.

بیان:

السجف- بالفتح و الکسر- السّتر (۱).

و الجزل- بالفتح- الکثیر (۲).

و قال الجوهری (۳): سفعته النّار و السّموم: إذا لفحته لفحا یسیرا فغیّرت لون البشره (۴).

و الخرص و التّخرّص: الکذب (۵).

و الغزاله: الشّمس (۶).

و مشار عسل- بضم المیم- من إضافه الصّفه إلی الموصوف أو بفتحها بتقدیر اللّام، یقال: شرت العسل .. أی اجتنیتها، و المشار- بالفتح- الخلیّه

ص: ۳۷۵

۱- قاله فی مجمع البحرین ۵- ۶۹، و الصحاح ۴- ۱۳۷۱. و فی (س): السر، و هو سهو.

۲- ذکره فی القاموس ۳- ۳۴۸، و مجمع البحرین ۵- ۳۳۷، و غیرهما.

۳- الصحاح ۳- ۱۲۳۰.

۴- و نحوه فی لسان العرب ۸- ۱۵۷، و غیره.

۵- جاء فی لسان العرب ۷- ۲۱، و الصحاح ۳- ۱۰۳۵.

۶- ذکره فی مجمع البحرین ۵- ۴۳۳، و القاموس ۴- ۲۴، و غیرهما.

يشتار منها (١).

و فى القاموس (٢): الخطّ .. سيف البحرين أو كلّ سيف، و موضع باليمامه، و مرقى (٣) السّفن بالبحرين، و يكسر و إليه نسبت الرّماح لأنّها تباع به.

أقول:

إنّما أوردت هذا الكلام لاشتماله على بعض الأخبار الغريبه، و إن كان فى بعض ما احتجّ به وهن أو مخالفه للمشهور، فسيتّضح لك حقيقه الأمر فى الأبواب الآتيه، و اللّه الموفّق.

«١۶۵»-و قال أبو الصلاح رحمه اللّه فى تقريب المعارف (۴): و ممّا يقدح فى عداله الثلاثه، قصدهم أهل بيت نبيّهم عليهم السلام بالتخفيف (۵) و الأذى، و الوضع من أقدارهم، و اجتناب ما يستحقّونه من التعظيم، فمن ذلك: أمان كلّ معتزل بيعتهم ضررهم، و قصدهم عليّا عليه السلام بالأذى لتخلّفه عنهم، و الإغلاظ له فى الخطاب و المبالغه فى الوعيد، و إحضار الحطب لتحريق منزله، و الهجوم عليه بالرجال من غير إذنه، و الإتيان به ملبّبا، و اضطرارهم بذلك زوجته و بناته و نساءه و حامته من بنات هاشم و غيرهم إلى الخروج عن بيوتهم، و تجريد السيوف من حوله، و توعّده بالقتل إن امتنع من بيعتهم، و لم يفعلوا شيئا من ذلك لسعد بن عباده و لا بالخبّاب بن المنذر .. و غيرهما ممّن تأخّر عن بيعتهم حتى مات أو طويل الزمان.

و من ذلك ردّهم دعوى فاطمه عليها السلام و شهاده علىّ و الحسنين عليهم

١- نصّ عليه فى الصحاح ٢- ٧٠۴، و لسان العرب ۴- ۴٣۴. و الخليّه: بيت النحل الذى تعسل فيه، كما فى الصحاح ۶- ٢٣٣١.

٢- القاموس ٢- ٣۵٧- ٣۵٨.

٣- جاء فى المصدر: مرفأ السّفن.

۴- تقريب المعارف (فى الكلام): ١۶٧.

۵- فى المصدر: بالتحيف.

السلام و قبول شهاده (۱) جابر بن عبد اللّه فی الخبیثات، و عائشه فی الحجره و القمیص و النعل، و غیرهما.

و منها: تفضیل الناس فی العطاء و الاقتصار بهم علی أدنی المنازل.

و منها: عقد الرایات و الولایات لمسلمیّه الفتح (۲) و المؤلّفه قلوبهم و مکیدی الإسلام من بنی أمیّه، و بنی مخزوم، و غیرهما، و الإعراض عنهم و اجتناب تأهیلهم لشی ء من ذلک (۳).

و منهم [منها] (۴): موالاه المعروفین ببغضهم و حسدهم و تقدیمهم علی رقاب العالم کمعاویه، و خالد، و أبی عبیده، و المغیره، و أبی موسی، و مروان، و عبد اللّه بن أبی سرح، و ابن کریز .. و من ضارعهم فی عداوتهم، و الغضّ (۵) من المعروفین بولایتهم و قصدهم بالأذی کعمّار، و سلمان، و أبی ذرّ، و المقداد، و أبی بن کعب، و ابن مسعود .. و من شارکهم فی التخصّص (۶) بولایتهم علیهم الصلاه و السلام و منها: قبض أیدیهم عن فدک مع ثبوت استحقاقهم لها علی ما بیّناه.

و إباحه معاویه الشام، و أبی موسی العراق، و ابن کریز البصره، و ابن أبی صرح [کذا] مصر و المغرب .. و أمثالهم من المشهورین بکید الإسلام و أهله.

و تَأَمَّلْ هذا بعین إنصاف یَکْشِفْ لک عن شدید عداوتهم و تحاملهم علیهم کأمثاله من الأفعال الدالّه علی تمیّز العدوّ من الولیّ، و لا وجه لذلک إلّا تخصّصهم بصاحب الشریعه صلوات اللّه علیه و علی آله فی النسب، و تقدّمهم لدیه فی

۱- فی المصدر: دعوی، و هی نسخه بدل (س) من البحار.

۲- فی (ک): المسلمیه الفتح. و فی المصدر: لمسلمه القبح. و جعل فیه: الفتح نسخه.

۳- فی (س): من شی ء ذلک.

۴- فی تقریب المعارف: و فیها ..، و الأنسب: و منها.

۵- جاء فی حاشیه (ک): غض منه: نقص من قدره، منه قدّس سرّه. انظر: القاموس ۲- ۳۳۸، و الصحاح ۳- ۱۰۹۵.

۶- فی (ک): فی التخصیص.

الدین، و بذل (۱) الجهد فی طاعته، و المبالغه فی نصیحته (۲) و نصره ملّته بما لا یشارکون فیه، و فی هذا ما لا یخفی ما فیه علی متأمّل.

ثم قال (۳): و ممّا یقدح فی عدالتهم ما حفظ عن وجوه الصحابه و فضلاء السابقین و التابعین من الطعن علیهم و ذمّ أفعالهم و التصریح بذمّهم و تصریحهم بذلک عند الوفاه، و تحسّرهم علی ما فرّط منهم، فأمّا أقوال الصحابه و التابعین ما حفظ عن أمیر المؤمنین علیه السلام من التظلّم منهم و التصریح و التلویح بتقدّمهم علیه بغیر حقّ فی مقام بعد مقام،

کَقَوْلِهِ- حِینَ أَرَادُوهُ بِالْبَیْعَهِ لِأَبِی بَکْرٍ-: وَ اللَّهِ أَنَا لَا أُبَایِعُکُمْ وَ أَنْتُمْ أَحَقُّ بِالْبَیْعَهِ لِی.

وَ قَوْلِهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: یَا ابْنَ أُمَّ! إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِی وَ کادُوا یَقْتُلُونَنِی.

ثم ذکر ما مرّ من تظلّماته و شکایاته صلوات اللّه علیه.

ثُمَّ قَالَ: وَ مِنْهُ مَا رُوِیَ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَهَ وَ رُشَیْدٍ الْهَجَرِیِّ وَ أَبِی کُدَیْبَهَ الْأَسَدِیِّ [کَذَا] وَ غَیْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ بِأَسَانِیدَ مُخْتَلِفَهٍ- قَالُوا: کُنَّا جُلُوساً فِی الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَیْنَا أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِنَ الْبَابِ الصَّغِیرِ یَهْوِی بِیَدِهِ عَنْ یَمِینِهِ یَقُولُ: أَ مَا تَرَوْنَ مَا أَرَی؟!. قُلْنَا: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! وَ مَا الَّذِی تَرَی؟. قَالَ: أَرَی [أَبَا زُرَیْقٍ] فِی سَدَفِ النَّارِ یُشِیرُ إِلَیَّ بِیَدِهِ یَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لِی، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَ زَادَ أَبُو کُدَیْبَهَ [کَذَا]: إِنَّ اللَّهَ لَا یَرْضَی عَنْهُمَا حَتَّی یُرْضِیَانِی، وَ ایْمُ اللَّهِ لَا یُرْضِیَانِّی أَبَداً.

وَ سُئِلَ عَنِ السَّدَفِ؟ فَقَالَ: الْوَهْدَهُ الْعَظِیمَهُ.

ص: ۳۷۸

۱- فی المصدر: و تحقّقهم من بذل.

۲- الکلمه فی (س) مشوّشه.

۳- أقول: من هنا لم یطبع فی الطبعه المحقّقه، مع أنّه ذکر فی مقدّمه الکتاب أنّ هذا القسم موجود عند المحقق- و لعلّه لمصالحه الخاصّه و لحفظ موقعیته السیاسیه- لم یطبعه، و قد ذکر فی صفحه: ۲۶ فی عدّه لفهرس القسم الثانی من الخطیّه: ۷۴- ۸۳ عین ما ذکر هنا: قال: و ممّا یقدح فی عداله الخلفاء الثلاثه ما حفظ ... ثم قال: و فی ذلک الباب نحو من ثمانین روایه، و فیها روایات طریفه جدا ..

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِي بَعْضِ اللَّيْلِ-، فَقَالَ لِي: مَا جَاءَ بِكَ فِي هَذِهِ السَّاعَهِ؟. قُلْتُ: حُبُّكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: اللَّهَ ..؟. قُلْتُ: اللَّهَ. قَالَ: أَ لَا أُحَدِّثُكَ بِأَشَدِّ النَّاسِ عَدَاوَهً لَنَا وَ أَشَدِّهِمْ عَدَاوَهً لِمَنْ أَحَبَّنَا؟. قُلْتُ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمَا وَ اللَّهِ لَقَدْ ظَنَنْتُ ظَنّاً.

قَالَ: هَاتِ ظَنَّكَ. قُلْتُ: [فُلَانٌ وَ فُلَانٌ] . قَالَ: ادْنُ مِنِّي يَا أَعْوَرُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: ابْرَأْ مِنْهُمَا .. بَرِئَ اللَّهُ مِنْهُمَا.

وَ فِي رِوَايَهٍ أُخْرَى: إِنِّي لَأَتَوَهَّمُ تَوَهُّماً فَأَكْرَهُ أَنْ أَرْمِيَ بِهِ بَرِيئاً، [فُلَانٌ وَ فُلَانٌ] .

فَقَالَ: إِي وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّهَ وَ بَرَأَ النَّسَمَهَ إِنَّهُمَا لَهُمَا (۱) ظَلَمَانِي حَقِّي وَ نَغَّصَانِي (۲) رِيقِي وَ حَسَدَانِي وَ آذَيَانِي، وَ إِنَّهُ لَيُوذِي أَهْلَ النَّارِ ضَجِيجُهُمَا وَ رَفْعُ أَصْوَاتِهِمَا وَ تَعْيِيرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِيَّاهُمَا..

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْ عُمَارَهَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) وَ (۳) هُوَ فِي مَيْمَنَهِ مَسْجِدِ الْكُوفَهِ وَ عِنْدَهُ النَّاسُ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ اللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ. فَقَالَ: لَكِنِّي وَ اللَّهِ مَا أُحِبُّكَ، كَيْفَ حُبُّكَ لِأَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ؟. فَقَالَ: وَ اللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّهُمَا حُبّاً شَدِيداً. قَالَ: كَيْفَ حُبُّكَ لِعُثْمَانَ؟. قَالَ:

قَدْ رَسَخَ حُبُّهُ فِي السُّوَيْدَاءِ مِنْ قَلْبِي. فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ ...

الْحَدِيثَ (۴).

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ نَقِيعٍ، عَنْ أَبِي كُدَيْبَهَ (۵) الْأَزْدِيِّ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ

۱- كذا، و الظّاهر زياده: لهما، هنا.

۲- فى (س): نقصانى. قال فى مجمع البحرين ۴- ۱۸۶: يقال: نغّص عليه العيش تنغيصا: كدّره.

۳- لا توجد الواو فى (ك).

۴- لا توجد كلمه: الحديث، فى (س).

۵- و تقرأ فى (س): كذيبه- بالذال المعجمه-.

تَعالَی: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ (۱) فِیمَنْ نَزَلَتْ؟.

فَقَالَ: مَا تُرِیدُ؟ أَ تُرِیدُ أَنْ تُغْرِیَ بِیَ النَّاسَ؟. قَالَ: لَا یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ، وَ لَکِنْ أُحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ. قَالَ: اجْلِسْ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: اکْتُبْ عَامِراً اکْتُبْ مَعْمَراً اکْتُبْ عُمَرَ اکْتُبْ عَمَّاراً اکْتُبْ مُعْتَمِراً .. فِی أَحَدِ الْخَمْسَهِ نَزَلَتْ. قَالَ سُفْیَانُ: قُلْتُ لِفُضَیْلٍ:

أَ تَرَاهُ عُمَرَ؟. قَالَ: فَمَنْ هُوَ غَیْرُهُ..

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنِ الْمُنْذِرِ الثَّوْرِیِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَیْنَ بْنَ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ یَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَکْرٍ وَ عُمَرَ عَمَدَا إِلَی الْأَمْرِ- وَ هُوَ لَنَا کُلُّهُ- فَجَعَلَا لَنَا فِیهِ سَهْماً کَسَهْمِ الْجَدَّهِ، أَمَا وَ اللَّهِ لَیُهِمُّ بِهِمَا أَنْفُسُهُمَا یَوْمَ یَطْلُبُ النَّاسُ فِیهِ شَفَاعَتَنَا.

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْهُ عَلَیْهِ السَّلَامُ- وَ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ-، فَقَالَ:

وَ اللَّهِ لَقَدْ ضَیَّعَانَا، وَ ذَهَبَا بِحَقِّنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِساً کُنَّا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمَا، وَ وَطِئَا عَلَی أَعْنَاقِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَی رِقَابِنَا..

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْ أَبِی الْجَارُودِ زِیَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ، قَالَ: سُئِلَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ عَنْ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ؟. فَقَالَ: أَضْغَنَا بِآبَائِنَا، وَ اضْطَجَعَا (۲) بِسَبِیلِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَی رِقَابِنَا..

وَ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ، أَنَّهُ قَالَ: صَحِبْتُ عَلِیَّ بْنَ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ بَیْنَ مَکَّهَ وَ الْمَدِینَهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ مَا تَقُولُ فِیهِمَا؟. قَالَ: مَا عَسَی أَنْ أَقُولَ فِیهِمَا..

وَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: کُنْتُ مَعَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ بِیَنْبُعَ یَدِی فِی یَدِهِ، فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِی هَذَیْنِ الرَّجُلَیْنِ؟ أَ تَبْرَأُ مِنْ عَدُوِّهِمَا؟.

فَغَضِبَ وَ رَمَی بِیَدِهِ مِنْ یَدِی، ثُمَّ قَالَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: وَیْحَکَ! یَا قَاسِمُ! هُمَا أَوَّلُ مَنْ أَضْغَنَا بِآبَائِنَا (۳)، وَ اضْطَجَعَا بِسَبِیلِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَی رِقَابِنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِساً کُنَّا

۱- الحجرات: ۱.

۲- فی (ک): و اضطجعنا.

۳- فی (ک) نسخه بدل: أصغیا بآنائنا.

أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمَا..

وَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ، وَ ...

وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ مَوْلًى لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ خَلَوَاتِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي عَلَيْكَ حَقّاً، أَ لَا تُخْبِرُنِي عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَقَالَ: كَافِرَانِ، كَافِرٌ مَنْ أَحَبَّهُمَا..

وَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ- وَ قَدْ خَلَا-:

أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؟. قَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ أَخَذَا مِيرَاثَنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِساً كُنَّا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمَا، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا وَ لَا رَحِمَهُمَا، كَافِرَانِ، كَافِرٌ مَنْ تَوَلَّاهُمَا..

وَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَنْتُمْ تُقْتَلُونَ فِي عُثْمَانَ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً، فَكَيْفَ لَوْ تَبَرَّأْتُمْ مِنْ صَنَمَيْ قُرَيْشٍ؟!.

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْ سَوْرَةَ بْنِ كُلَيْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا]. قَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ، فَأَعَادَ عَلَيَّ ثَلَاثاً، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ:

لِذِي الْحِلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا تَقْرَعُ الْعَصَا**وَ مَا عُلِّمَ الْإِنْسَانُ إِلَّا لِيَعْلَمَا

وَ عَنْ كَثِيرٍ النَّوَّاءِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَأَلْتُهُ [عَنْهُمَا] فَقَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنِ انْتَزَى عَلَى حَقِّنَا وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى أَعْنَاقِنَا وَ أَكْتَافِنَا، وَ أَدْخَلَا الذُّلَّ بُيُوتَنَا..

وَ عَنْهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: وَ اللَّهِ لَوْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا أَعْوَاناً لَجَاهَدَهُمَا (۱).

وَ عَنْ بَشِيرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا] فَلَمْ يُجِبْنِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَلَمْ يُجِبْنِي، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَخْبِرْنِي

۱- في (ک): جاهدهما.

عَنْهُمَا؟. فَقَالَ: مَا قَطَرَتْ قَطْرَهٌ مِنْ دِمَائِنَا وَ لَا مِنْ دِمَاءِ أَحَدٍ مِنَ (۱) الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَ هِيَ فِي أَعْنَاقِهِمَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ..

وَ رَوَوْا أَنَّ ابْنَ بَشِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ [بِرُمَعَ] . فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَ اللَّهِ مَا قَالَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَطُّ، إِنَّمَا أَعَزَّ اللَّهُ الدِّينَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، مَا كَانَ اللَّهُ لِيُعِزَّ الدِّينَ بِشِرَارِ خَلْقِهِ..

وَ رَوَوْا عَنْ قُدَامَهَ بْنِ سَعْدٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا] فَقَالَ: أَدْرَكْتُ أَهْلَ بَيْتِي وَ هُمْ يَعِيبُونَهُمَا..

وَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ كَثِيرٌ النَّوَّاءُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ كَثِيرٌ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ! رَحِمَكَ اللَّهُ، هَذَا أَبُو الْجَارُودِ يَبْرَأُ مِنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ، فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَذَبَ وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا سَمِعَ ذَلِكَ مِنِّي قَطُّ، وَ عِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ أَخُو أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَيَّ، أَقْبِلْ إِلَيَّ يَا كَثِيرُ، كَانَا وَ اللَّهِ أَوَّلَ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ أَضْغَنَا (۲) بِآبَائِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا، وَ لَا غَفَرَ لَكَ مَعَهُمَا يَا كَثِيرُ..

وَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُمَا وَ أَنَا جَالِسٌ؟

فَقَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، وَ أَخَذَا مِنْ فَاطِمَهَ عَلَيْهَا السَّلَامُ عَطِيَّهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَدَكَ بِنَوَاضِحِهَا. فَقَامَ مُيَسِّرٌ، فَقَالَ:

اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْهُمَا بَرِيئَانِ. فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

لِذِي الْحِلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا تَقْرَعُ الْعَصَا***وَ مَا عُلِّمَ الْإِنْسَانُ إِلَّا لِيَعْلَمَا

وَ رَوَوْا عَنْ بَشِيرِ بْنِ أَرَاكَهَ النَّبَّالِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا] فَقَالَ- كَهَيْئَهِ الْمُنْتَهِرِ-: مَا تُرِيدُ مِنْ صَنَمَيِ الْعَرَبِ؟! أَنْتُمْ تُقْتَلُونَ

۱- لا توجد: من، في (س).

۲- جاءت في (ك) نسخه: أصغيا، بدلا من: أضغنا.

عَلَى دَمِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَكَيْفَ لَوْ أَظْهَرْتُمُ الْبَرَاءَهَ مِنْهُمَا، إِذاً لَمَا نَاظَرُوكُمْ طَرْفَهَ عَيْنٍ؟!.

وَ عَنْ حُجْرٍ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: شَكَكْتُ فِی أَمْرِ الرَّجُلَيْنِ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَهَ، فَسَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: [إِنَّهُمَا] أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا وَ ذَهَبَ بِحَقِّنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَی رِقَابِنَا..

وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لَوْ وَجَدَ عَلِيٌّ أَعْوَاناً لَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمَا.

وَ عَنْ سَلَّامِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ثَلَاثَهٌ لَا يَصْعَدُ عَمَلُهُمْ إِلَی السَّمَاءِ وَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ عَمَلٌ: مَنْ مَاتَ وَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فِی قَلْبِهِ بُغْضٌ، وَ مَنْ تَوَلَّی عَدُوَّنَا، وَ مَنْ تَوَلَّی [فُلَاناً وَ فُلَاناً].

وَ عَنْ وَرْدِ بْنِ زَيْدٍ- أَخِی الْكُمَيْتِ-، قَالَ: سَأَلْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ [عَنْهُمَا]؟. فَقَالَ: مَنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ حَكَمٌ عَدْلٌ بَرِئَ مِنْهُمَا، وَ مَا مِنْ مِحْجَمَهٍ دَمٍ يُهَرَاقُ إِلَّا وَ هِیَ فِی رِقَابِهِمَا..

وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ،- وَ سُئِلَ [عَنْهُمَا] فَقَالَ-: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا، وَ قَبَضَ حَقَّنَا، وَ تَوَثَّبَ عَلَی رِقَابِنَا، وَ فَتَحَ عَلَيْنَا بَاباً لَا يَسُدُّهُ شَیْ ءٌ إِلَی يَوْمِ الْقِيَامَهِ، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا ظُلْمَهُمَا إِيَّانَا..

وَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِی حَفْصَهَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ: أَئِمَّتَنَا وَ سَادَتَنَا نُوَالِی مَنْ وَالَيْتُمْ، وَ نُعَادِی مَنْ عَادَيْتُمْ، وَ نَبْرَأُ مِنْ عَدُوِّكُمْ.

فَقَالَ: بَخْ بَخْ يَا شَيْخُ! إِنْ كَانَ لِقَوْلِكَ حَقِيقَهٌ. قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنَّ لَهُ حَقِيقَهً. قَالَ: مَا تَقُولُ [فِيهِمَا]؟. قَالَ: إِمَامَا عَدْلٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ؟. قَالَ:

يَا شَيْخُ! وَ اللَّهِ لَقَدْ أَشْرَكْتَ فِی هَذَا الْأَمْرِ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ فِيهِ نَصِيباً..

وَ عَنْ فُضَيْلٍ الرَّسَّانِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَثَلُ [فُلَانٍ] وَ شِيعَتِهِ مَثَلُ فِرْعَوْنَ وَ شِيعَتِهِ، وَ مَثَلُ عَلِيٍّ وَ شِيعَتِهِ مَثَلُ مُوسَی وَ شِيعَتِهِ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ إِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلی

بَعْضِ أَزْواجِهِ حَدِيثاً ... (۱)، قَالَ: أَسَرَّ إِلَيْهِمَا أَمْرَ الْقِبْطِيَّهِ، وَ أَسَرَّ إِلَيْهِمَا [أَنَّهُمَا] يَلِيَانِ أَمْرَ الْأُمَّهِ مِنْ بَعْدِهِ ظَالِمَيْنِ فَاجِرَيْنِ غَادِرَيْنِ.

وَ رَوَوْا عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّخَعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ أَخِيهِ الْأَرْقَطِ، قَالَ: قُلْتُ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: يَا عَمَّاهْ! إِنِّی أَتَخَوَّفُ عَلَيَّ وَ عَلَيْکَ الْفَوْتَ أَوِ الْمَوْتَ، وَ لَمْ يُفْرَشْ لِی أَمْرُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؟. فَقَالَ لِی جَعْفَرٌ.

عَلَيْهِ السَّلَامُ: ابْرَأْ مِنْهُمَا، بَرِئَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْهُمَا..

وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ لِی:

[فُلَانٌ وَ فُلَانٌ] صَنَمَا قُرَيْشٍ اللَّذَانِ يَعْبُدُونَهُمَا.

وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: كَانَ إِذَا ذَكَرَ [رُمَعَ] زَنَّاهُ، وَ إِذَا ذَكَرَ أَبَا جَعْفَرٍ الدَّوَانِيقَ زَنَّاهُ، وَ لَا يُزَنِّی غَيْرَهُمَا.

قَالَ: وَ تَنَاصَرَ الْخَبَرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ طُرُقٍ مُخْتَلِفَهٍ أَنَّهُمْ قَالُوا- وَ كُلٌّ مِنْهُمْ-: ثَلَاثَهٌ لا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ، مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ إِمَامٌ وَ لَيْسَ بِإِمَامٍ، وَ مَنْ جَحَدَ إِمَامَهَ إِمَامٍ مِنَ اللَّهِ، وَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِی الْإِسْلَامِ نَصِيباً. وَ مِنْ طُرُقٍ أُخَرَ:

أَنَّ لِلْأَوَّلَيْنِ، وَ مِنْ أُخَرَ: لِلْأَعْرَابِيَّيْنِ فِی الْإِسْلَامِ نَصِيباً ..-.

إلی غير ذلک من الروايات عمّن ذكرناه، و عن أبنائهم عليهم السلام مقترنا بالمعلوم من دينهم لكلّ متأمّل حالهم، و أنّهم يرون فی المتقدّمين علی أمير المؤمنين عليه السلام و من دان بدينهم أنّهم ...، و ذلک كاف عن إيراد روايه، و إنّما ذكرنا طرفا منها استظهارا.

و قد روت الخاصّه و العامّه عن جماعه من وجوه الطالبيّين ما يضاهی المرویّ من ذلک عن الأئمّه عليهم السلام: .

ص: ۳۸۴

۱- التّحريم: ۳.

فَرَوَوْا عَنْ مَعْمَرِ بْنِ خَيْثَمٍ، قَالَ: بَعَثَنِی زَیْدُ بْنُ عَلِیٍّ دَاعِیَهً، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، مَا أَجَابَتْنَا إِلَیْهِ الشِّیعَهُ، فَإِنَّهَا لَا تُجِیبُنَا إِلَی وَلَایَهِ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] . قَالَ لِی:

وَیْحَکَ! أَحَدٌ أَعْلَمُ بِمَظْلِمَتِهِ مِنَّا، وَ اللَّهِ لَئِنْ قُلْتَ إِنَّهُمَا جَارَا فِی الْحُکْمِ لَتُکَذَّبَنَّ، وَ لَئِنْ قُلْتَ إِنَّهُمَا اسْتَأْثَرَا بِالْفَیْءِ لَتُکَذَّبَنَّ، وَ لَکِنَّهُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَی رِقَابِنَا، وَ اللَّهِ إِنِّی لَأُبْغِضُ أَبْنَاءَهُمَا مِنْ بُغْضِی آبَاءَهُمَا وَ لَکِنْ لَوْ دَعَوْتُ النَّاسَ إِلَی مَا تَقُولُونَ لَرَمَوْنَا بِقَوْسٍ وَاحِدٍ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُرَاتٍ الْجَرْمِیِّ، قَالَ: سَمِعْتُ زَیْدَ بْنَ عَلِیٍّ یَقُولُ: إِنَّا لَنَلْتَقِی وَ آلَ عُمَرَ فِی الْحَمَّامِ فَیَعْلَمُونَ أَنَّا لَا نُحِبُّهُمْ وَ لَا یُحِبُّونَّا، وَ اللَّهِ إِنَّا لَنَبْغِضُ الْأَبْنَاءَ لِبُغْضِ الْآبَاءِ.

وَ رَوَوْا عَنْ فُضَیْلِ بْنِ الزُّبَیْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِزَیْدِ بْنِ عَلِیٍّ (علیه السلام): مَا تَقُولُ فِی [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ؟. قَالَ: قُلْ فِیهِمَا مَا قَالَ عَلِیٌّ: کُفَّ کَمَا کَفَّ لَا تُجَاوِزْ قَوْلَهُ.

قُلْتُ: أَخْبِرْنِی عَنْ قَلْبِی أَنَا خَلَقْتُهُ؟. قَالَ: لَا.

قُلْتُ: فَإِنِّی أَشْهَدُ عَلَی الَّذِی خَلَقَهُ أَنَّهُ وَضَعَ فِی قَلْبِی بُغْضَهُمَا، فَکَیْفَ لِی بِإِخْرَاجِ ذَلِکَ مِنْ قَلْبِی؟. فَجَلَسَ جَالِساً وَ قَالَ: أَنَا وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنِّی لَأُبْغِضُ بَنِیهِمَا مِنْ بُغْضِهِمَا، وَ ذَلِکَ لِأَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا سَبَّ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَرِحُوا.

وَ رَوَوْا عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِیدِ الْأَغْدَارِیِّ، قَالَ: سُئِلَ زَیْدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ، فَلَمْ یُجِبْ فِیهِمَا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُ الرَّمْیَهُ فَنَزَعَ الرُّمْحَ (۱) مِنْ وَجْهِهِ اسْتَقْبَلَ الدَّمَ بِیَدِهِ حَتَّی صَارَ کَأَنَّهُ کَبِدٌ، فَقَالَ: أَیْنَ السَّائِلُ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ؟ هُمَا وَ اللَّهِ شُرَکَاءُ فِی هَذَا الدَّمِ، ثُمَّ رَمَی بِهِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ.

وَ عَنْ نَافِعٍ الثَّقَفِیِّ- وَ کَانَ قَدْ أَدْرَکَ زَیْدَ بْنَ عَلِیٍّ-، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ، فَسَکَتَ فَلَمْ یُجِبْهُ، فَلَمَّا رُمِیَ قَالَ: أَیْنَ السَّائِلُ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ؟

هُمَا أَوْقَفَانِی هَذَا الْمَوْقِفَ.

ص: ۳۸۵

۱- الکلمتان مشوشتان فی المطبوع من البحار، و لعلهما: فزع الزّجّ.

وَ رَوَوْا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ عَنْهُمَا- وَ نَحْنُ بِخُرَاسَانَ وَ قَدِ الْتَقَى الصَّفَّانِ-، فَقَالَ: هُمَا أَقَامَانَا هَذَا الْمُقَامَ، وَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَا لَئِيماً جَدُّهُمَا، وَ لَقَدْ هَمَّا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَقْتُلَاهُ.

وَ رَوَوْا عَنْ قُلَيْبِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِمَكَّةَ، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ مَوْلًى لِثَقِيفٍ، فَنَالَ (١) [مِنْهُمَا]، فَأَوْصَاهُ أَبِي بِتَقْوَى اللَّهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَسْأَلُكَ (٢) بِرَبِّ هَذِهِ الْبَنِيَّةِ وَ رَبِّ هَذَا الْبَيْتِ! هَلْ صَلَّيَا عَلَى فَاطِمَةَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ (٣): فَلَمَّا مَضَى الرَّجُلُ قَالَ مُوسَى: سَبَبْتُهُ وَ كَفَّرْتُهُ. فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ! لَا تَسُبَّهُ وَ لَا تُكَفِّرْهُ، وَ اللَّهِ لَقَدْ فَعَلَا فِعْلًا عَظِيماً.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: .. أَيْ بُنَيَّ! لَا تُكَفِّرْهُ، فَوَ اللَّهِ مَا صَلَّيَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ لَقَدْ مَكَثَ ثَلَاثاً مَا دَفَنُوهُ، إِنَّهُ شَغَلَهُمْ مَا كَانَا يُبْرِمَانِ.

وَ رَوَوْا، أَنَّهُ أُتِيَ بِزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ الثَّقَفِيِّ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (٤) الْحَسَنِ- وَ هُوَ بِمَكَّةَ-، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ! أَ تَعْلَمُ أَنَّهُمْ مَنَعُوا فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِيرَاثَهَا؟. قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ! أَ تَعْلَمُ أَنَّ فَاطِمَةَ مَاتَتْ وَ هِيَ لَا تُكَلِّمُهُمَا- وَ أَوْصَتْ أَنْ لَا يُصَلِّيَا عَلَيْهَا؟. قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ! أَ تَعْلَمُ أَنَّهُمْ بَايَعُوا قَبْلَ أَنْ يُدْفَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ اغْتَنَمُوا شُغُلَهُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: وَ أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ! أَ تَعْلَمُ أَنَّ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُبَايِعْ لَهُمَا حَتَّى أُكْرِهَ؟.

قَالَ: نَعَمْ.

ص: ٣٨٦

١- في (ك) نسخه بدل: فقال.

٢- في (ك): سألك، و لعلّه: سائلك.

٣- وضع على كلمه: قال، في (ك) رمز نسخه بدل.

٤- لا توجد: بن، في (س).

قَالَ: فَأَشْهِدُکَ أَنِّی مِنْهُمَا بَرِی ءٌ وَ أَنَا عَلَی رَأْیِ عَلِیٍّ وَ فَاطِمَهَ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ.

قَالَ مُوسَی: فَأَقْبَلْتُ عَلَیْهِ، فَقَالَ أَبِی: أَیْ بُنَیَّ! وَ اللَّهِ لَقَدْ أَتَیَا أَمْراً عَظِیماً.

وَ رَوَوْا عَنْ مُخَوَّلِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِی مُوسَی بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَ ذَکَرَهُمَا، فَقَالَ: قُلْ لِهَؤُلَاءِ نَحْنُ نَأْتَمُّ بِفَاطِمَهَ، فَقَدْ جَاءَ الْبَیْتُ (۱) عَنْهَا أَنَّهَا مَاتَتْ وَ هِیَ غَضْبَی عَلَیْهِمَا، فَنَحْنُ نَغْضَبُ لِغَضَبِهَا وَ نَرْضَی لِرِضَاهَا، فَقَدْ جَاءَ غَضَبُهَا، فَإِذَا جَاءَ رِضَاهَا رَضِینَا.

قَالَ مُخَوَّلٌ: وَ سَأَلْتُ مُوسَی بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ، فَقَالَ لِی (۲): مَا أَکْرَهُ ذِکْرَهُ. قُلْتُ (۳) لِمُخَوَّلٍ: قَالَ فِیهِمَا أَشَدَّ مِنَ الظُّلْمِ وَ الْفُجُورِ وَ الْغَدْرِ (۴)؟!. قَالَ:

نَعَمْ.

قَالَ مُخَوَّلٌ: وَ سَأَلْتُ عَنْهُمَا مَرَّهً، فَقَالَ: أَ تَحْسَبُنِی تبریا [بُتْرِیّاً] (۵)؟ ثُمَّ قَالَ فِیهِمَا قَوْلًا سَیِّئاً.

وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَی بْنَ عَبْدِ اللَّهِ یَقُولُ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ مِیرَاثَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ غَصَبَانَا فَغَصَبَ النَّاسُ.

وَ رَوَوْا عَنْ یَحْیَی بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ یَحْیَی بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] (۶)؟. فَقَالَ لِی: ابْرَأْ مِنْهُمَا.

وَ رَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: شَهِدْتُ أَبِی، مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ (۷)

وَ هُوَ الَّذِی کَانَ

۱- کذا، و لم نجد معنا مناسبا للکلمه، و لا وزن و قافیه لما بعدها إن کانت أبیاتا.

۲- لا توجد: لی، فی (ک).

۳- فی (ک): و قلت.

۴- فی (س): الهذر.

۵- التبریه [البتریّه]: فرقه من الزّیدیّه، إلّا أنّهم یتولّون أبا بکر و عمر أیضا.

۶- لا توجد فی (س): و عمر.

۷- کذا، و فی الإسناد ما لا یخفی، فتأمّل.

مَعَ الْحُسَيْنِ بِكَرْبَلَاءَ، وَ كَانَتِ الشِّيعَةُ تُنَزِّلُهُ بِمَنْزِلَةِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْرِفُونَ حَقَّهُ وَ فَضْلَهُ-، قَالَ: فَكَلَّمَهُ فِي أَبِي [زُرَيْقٍ] ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِأَبِي: اسْكُتْ! فَإِنَّكَ عَاجِزٌ، وَ اللَّهِ إِنَّهُمَا لَشُرَكَاءُ فِي دَمِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهِ لَقَدْ أَخْرَجَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ مَسْجِدِهِ وَ هُمَا يَتَطَهَّرَانِ وَ أُدْخِلَا وَ هُمَا جِيفَةٌ فِي بَيْتِهِ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ- مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ وَ كَانَ فَاضِلًا زَاهِداً-، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ: وَ رَبِّ هَذَا الْبَيْتِ، وَ رَبِّ هَذَا الرُّكْنِ، وَ رَبِّ هَذَا الْحَجَرِ، مَا قَطَرَتْ مِنَّا قَطْرَةُ دَمٍ وَ لَا قَطَرَتْ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ قَطْرَةٌ إِلَّا وَ هُوَ فِي أَعْنَاقِهِمَا.

وَ رَوَوْا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَحْمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قُلْتُ: أُصَلِّي خَلْفَ مَنْ يَتَوَالَى [فُلَاناً وَ فُلَاناً]؟. قَالَ: لَا، وَ لَا كَرَامَةَ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: سُئِلَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ؟. فَقَالَ: قُتِلْتُمْ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً فِي أَنْ ذَكَرْتُمْ عُثْمَانَ، فَوَ اللَّهِ لَوْ ذَكَرْتُمْ [فُلَاناً وَ فُلَاناً] لَكَانَتْ دِمَاؤُكُمْ أَحَلَّ عِنْدَهُمْ مِنْ دِمَاءِ السَّنَانِيرِ..

وَ رَوَوْا عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ حَبِيبٍ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الشَّهِيدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفَخٍّ يَقُولُ: هُمَا وَ اللَّهِ أَقَامَانَا هَذَا الْمُقَامَ، وَ زَعَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَا يُورَثُ.

وَ رَوَوْا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: مَا رَفَعَتِ امْرَأَةٌ مِنَّا طَرْفَهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقَطَرَتْ مِنْهَا قَطْرَةٌ إِلَّا كَانَ فِي أَعْنَاقِهِمَا.

وَ رَوَوْا عَنْ قُلَيْبِ بْنِ حَمَّادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

زَیْدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَ الْحُسَیْنَ بْنَ زَیْدِ بْنِ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ عِدَّهً مِنْ أَهْلِ الْبَیْتِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا لَا یُخَالِفُنَا فِی شَیْ ءٍ إِلَّا إِذَا انْتَهَی إِلَی [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] أَوْقَفَهُمَا وَ شَکَّ فِی أَمْرِهِمَا؟ فَکُلُّهُمْ قَالُوا: مَنْ أَوْقَفَهُمَا شَکّاً فِی أَمْرِهِمَا فَهُوَ ضَالٌّ کَافِرٌ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُرَاتِ، قَالَ: حَدَّثَتْنِی فَاطِمَهُ الْحَنَفِیَّهُ، عَنْ فَاطِمَهَ ابْنَهِ الْحُسَیْنِ أَنَّهَا کَانَتْ تُبْغِضُ [فُلَاناً وَ فُلَاناً] وَ تَسُبُّهُمَا.

وَ رَوَوْا عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِیلِ بْنِ أَبِی طَالِبٍ، قَالَ: إِنَّ أَبَا بَکْرٍ وَ عُمَرَ عَدَلَا فِی النَّاسِ وَ ظَلَمَانَا، فَلَمْ تَغْضَبِ النَّاسُ لَنَا، وَ إِنَّ عُثْمَانَ ظَلَمَنَا وَ ظَلَمَ النَّاسَ، فَغَضِبَتِ النَّاسُ (۱) لِأَنْفُسِهِمْ فَمَالُوا إِلَیْهِ فَقَتَلُوهُ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ، قَالَ: مَرِضَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَثَقُلَ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ مَعَهُ النَّاسُ فَامْتَلَأَ الْبَیْتُ، فَقُمْتُ مِنْ مَجْلِسِی، فَجَلَسَ فِیهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَغَمَزَ أَبُو بَکْرٍ عُمَرَ فَقَامَ، فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)، إِنَّکَ کُنْتَ عَهِدْتَ إِلَیْنَا فِی هَذَا عَهْداً وَ إِنَّا لَا نَرَاهُ إِلَّا لِمَا بِهِ، فَإِنْ کَانَ شَیْ ءٌ فَإِلَی مَنْ؟. فَسَکَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ یُجِبْهُ، فَغَمَزَهُ الثَّانِیَهَ فَکَذَلِکَ، ثُمَّ الثَّالِثَهَ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَا یَمُوتُ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، وَ لَا یَمُوتُ حَتَّی تَمْلَیَاهُ غَیْظاً، وَ تُوسِعَاهُ غَدْراً، وَ تَجِدَاهُ صَابِراً.

وَ رَوَوْا عَنْ یَزِیدَ بْنِ مُعَاوِیَهَ الْبَکَالِیِّ، قَالَتْ [کَذَا]: سَمِعْتُ حُذَیْفَهَ بْنَ الْیَمَانِ یَقُولُ: وُلِّیَ أَبُو بَکْرٍ فَطَعَنَ فِی الْإِسْلَامِ طَعْنَهً أَوْهَنَهُ، ثُمَّ وُلِّیَ عُمَرُ فَطَعَنَ فِی الْإِسْلَامِ طَعْنَهً مَرَقَ مِنْهُ.

وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی عَنْهُ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَلِیَنَا أَبُو بَکْرٍ فَطَعَنَ فِی الْإِسْلَامِ طَعْنَهً، ثُمَّ وَلِیَنَا عُمَرُ فَحَلَّ الْأَزْرَارَ، ثُمَّ وَلِیَنَا عُثْمَانُ فَخَرَجَ مِنْهُ عُرْیَاناً.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ، عَنِ الْحَکَمِ بْنِ عُیَیْنَهَ، قَالَ: کَانَ إِذَا ذَکَرَ عُمَرَ

۱- لا توجد جمله: فغضبت النّاس، فی (ک).

أَمَضَّهُ (١)، ثُمَّ قَالَ: كَانَ يَدْعُو ابْنَ عَبَّاسٍ فَيَسْتَفْتِيهِ مُغَايَظَةً لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْأَعْمَشِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قُبِضَ نَبِيُّهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ هَمٌّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَ مِنْكُمْ أَمِيرٌ، وَ مَا أَظُنُّهُمْ يُفْلِحُونَ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ زَائِدَةَ الْوَشَّاءِ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى (٢) الْأَعْمَشِ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُجَاءُ [بِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ] كَالثَّوْرَيْنِ الْعَقِيرَيْنِ لَهُمَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ خُوَارٌ (٣).

وَ رَوَوْا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الْوَرْدِ، قَالَ: قَالَ الْأَعْمَشُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ هُوَ بَرِيَّةٌ مِنْهُمَا وَ سَمَّاهُمَا، قُلْتُ لِلْمَسْعُودِيِّ: سَمَّاهُمَا؟!. قَالَ: نَعَمْ، [فُلَانٌ وَ فُلَانٌ] .

وَ رَوَوْا عَنْ عُمَرَ بْنِ زَائِدَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَبُو [زُرَيْقٍ] أَفْضَلُ مِنْ عَلِيٍّ، فَغَضِبَ حَبِيبٌ ثُمَّ قَامَ قَائِماً، فَقَالَ: وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَفِيهِمَا (٤): الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دائِرَةُ السَّوْءِ وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ لَعَنَهُمْ ... (٥) الْآيَةَ.

وَ رَوَوْا عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُسَاوِرِ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَدِينَتَيْنِ، مَدِينَةً بِالْمَشْرِقِ وَ مَدِينَةً بِالْمَغْرِبِ لَا يَفْتُرَانِ مِنْ لَعْنِ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] .

وَ رَوَوْا عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيكاً يَقُولُ: مَا لَهُمْ وَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ؟ وَ اللَّهِ مَا جَهَّزَتْ جَيْشاً وَ لَا جَمَعَتْ جَمْعاً، وَ اللَّهِ لَقَدْ آذَيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي قَبْرِهِ.

ص: ٣٩٠

١- قال في القاموس ٢- ٣٤۴: مضّه الشّى ء مضّا و مضيضا: بلغ من قلبه الحزن به، كأمضّه، و الخلّ فاه: أحرقه، و الكحل العين يمضّها- بالضّمّ و الفتح- آلمها كأمضّ.

٢- في (ك) نسخه بدل: عن، بدلا من: على.

٣- قال في مجمع البحرين ٣- ٢٩٣: الخوار- بالضّمّ- صوت شديد كصوت البقر.

۴- في (ك) توجد كلمه: زلت هنا، و لعلّها: نزلت.

۵- الفتح: ۶.

وَ رَوَوْا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الثَّوْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيكاً وَ سَأَلَهُ رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ!: حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ سُنَّةٌ؟- فَقَالَ: يَا مُعَافَا، خُذْ بِثَوْبِهِ فَأَخْرِجْهُ وَ اعْرِفْ وَجْهَهُ وَ لَا تُدْخِلْهُ عَلَيَّ، يَا أَحْمَقُ! لَوْ كَانَ حُبُّهُمَا سُنَّةً لَكَانَ وَاجِباً عَلَيْكَ أَنْ تَذْكُرَهُمَا فِي صَلَاتِكَ كَمَا تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ.

و لنوضِح بعض ما يحتاج إلى الإيضاح:

قوله عليه السلام: الوهده العظيمه.

أقول: لم أره بهذا المعنى (١) فيما عندنا من كتب اللغه، و لعلّه أطلق عليه مجازا، فإنّ السّدفه- بالفتح و الضم- و السّدف- بالتحريك-: الظّلمه و الضّوء ضدّ-، و بالضّمّ: الباب، و سدّته، و ستره تكون بالباب تقيه (٢) من المطر، و بالتحريك: سواد اللّيل، ذكرها الفيروزآبادى (٣).

قوله: أضغنا، لعلّ الباء زائده أو ليست الألف للتعديه بل للإظهار .. أى أظهر الضغن بآبائنا، و فى بعض النسخ: اضطغنا بآبائنا، و فى بعضها: بإنائنا.

قال فى القاموس (۴): اضطغنوا (۵): انطووا على الأحقاد و اضطغنه: أخذه تحت حضنه.

و فى بعض النسخ (۶): أصغيا بإنائنا، و هو أصوب.

قال فى النهايه (٧) فى حديث الهره: أنّه كان يصغى لها الإناء .. أى يميله

ص: ٣٩١

١- أى كون السدف بمعنى الوهده العظيمه لم أره. قال فى القاموس ١- ٣۴٧: الوهده: الأرض المنخفضه كالوهد.

٢- فى (س): تقيه.

٣- فى قاموسه ٣- ١۵١، و نحوه فى لسان العرب ٩- ١۴٨، إلّا أنّه لم يذكر المعنى الرابع.

۴- القاموس ۴- ٢۴٣، و مثله فى لسان العرب ١٣- ٢۵۶.

۵- فى (س): اصطغنوا- بالصاد.

۶- لا توجد فى (س): النسخ.

٧- النهايه ٣- ٣٣.

ليسهل عليه (۱) الشّرب منه. فالمعنى: أنّهم سهّلوا لغيرهم أخذ حقّنا.

و قال الجوهرى (۲): أصغيت إلى فلان: إذا ملت بسمعك نحوه، و أصغيت الإناء: مثله (۳) يقال فلان مصغى إناؤه إذا نقص حقّه (۴)، انتهى. فالمعنى: إنّهم نقصوا حقّنا، و لعلّ التعبير عن نقص الحقّ بذلك لأنّه إذا أميل الإناء لا يمتلى.

قوله عليه السلام: و اضطجعا .. لعلّه كنايه عن ترصّدهما للإضرار حيله و غيله و الانتهاز للفرصه فى ذلك.

قوله عليه السلام: لذى الحلم .. قال الجوهرى (۵): و قول الشاعر:

و زعمت أنّا لا حلوم لنا (۶)*** إنّ العصا قرعت لذى الحلم

أى إنّ الحليم إذا نبّه انتبه، و أصله أنّ حكما من حكّام العرب عاش حتّى أُهْتِرَ، فقال لابنته: إذا أنكرتِ من فهمى شيئا عند الحكم فاقرعى لى الْمِجَنَّ بالعصا لأرتدع، قال المتلمّس: لذى الحلم ... (۷) البيت (۸).

قوله عليه السلام: ما قال هذا .. يمكن حمله (۹) على أنّه صلّى اللّه عليه و آله لم يقل هذا على وجه السؤال و الاعتقاد، بل لتنزّل الآيه و يظهر للناس حالهما، أو لم يكن غرضه صلّى اللّه عليه و آله أن يعزّ الدين بهما مع كفرهما و نفاقهما، بل مع إسلامهما واقعا، فأخبر اللّه تعالى بأنّهما لا يسلمان أبدا، فلا ينافى الأخبار السابقه.

۱- جاء فى المصدر: عليها.

۲- الصحاح ۶- ۲۴۰۱.

۳- فى المصدر: أملته، بدلا من: مثله.

۴- و نحوه فى القاموس ۴- ۳۵۲.

۵- الصحاح ۳- ۱۲۶۱.

۶- لا توجد فى المصدر من قوله: و قول الشاعر .. إلى هنا، و جاءت: و قولهم، بدلا منه.

۷- جاء البيت كلّه فى المصدر.

۸- و انظر لمزيد الاطلاع على المثل، مجمع الأمثال ۱- ۳۷، و المستقصى فى أمثال العرب ۱- ۴۰۸، و فرائد اللآلى ۱- ۳۴.

۹- لعلّ هذا من باب مماشاه الخصم و تنزّلا بفرض الصدور، و هو توجيه غريب منه طاب ثراه.

قوله علیه السلام: زنّاه .. أی قال إنّه ولد زنا (۱)، و إن کان یستعمل فی المشهور فیمن نسب غیره إلی فعل الزنا.

«۱۶۶»-مُهَجُ الدَّعَوَاتِ (۲): عَنِ الرِّضَا عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَنْ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ فِی سَجْدَهِ الشُّکْرِ (۳) کَانَ کَالرَّامِی مَعَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی بَدْرٍ وَ أُحُدٍ وَ حُنَیْنٍ بِأَلْفِ أَلْفِ سَهْمٍ.

«۱۶۷»-وَ حَکَاهَا الْکَفْعَمِیُّ (۴) فِی الْجُنَّهِ:

[الدُّعَاءُ] اللَّهُمَّ الْعَنِ الَّذَیْنِ بَدَّلَا دِینَکَ، وَ غَیَّرَا نِعْمَتَکَ، وَ اتَّهَمَا رَسُولَکَ (صلی الله علیه و آله)، وَ خَالَفَا مِلَّتَکَ، وَ صَدَّا عَنْ سَبِیلِکَ، وَ کَفَرَا آلَاءَکَ، وَ رَدَّا عَلَیْکَ کَلَامَکَ، وَ اسْتَهْزَءَا بِرَسُولِکَ، وَ قَتَلَا ابْنَ نَبِیِّکَ، وَ حَرَّفَا کِتَابَکَ، وَ جَحَدَا آیَاتِکَ (۵)، وَ اسْتَکْبَرَا عَنْ عِبَادَتِکَ، وَ قَتَلَا أَوْلِیَاءَکَ، وَ جَلَسَا فِی مَجْلِسٍ لَمْ یَکُنْ لَهُمَا بِحَقٍّ، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَی أَکْتَافِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَیْهِ وَ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً یَتْلُو بَعْضُهُ بَعْضاً، وَ احْشُرْهُمَا وَ أَتْبَاعَهُمَا إِلَی جَهَنَّمَ زُرْقاً (۶)، اللَّهُمَّ إِنَّا نَتَقَرَّبُ إِلَیْکَ بِاللَّعْنَهِ لَهُمَا وَ الْبَرَاءَهِ مِنْهُمَا فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ، اللَّهُمَّ الْعَنْ قَتَلَهَ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ وَ قَتَلَهَ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ بِنْتِ (۷) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، اللَّهُمَّ زِدْهُمَا عَذَاباً فَوْقَ الْعَذَابِ (۸)، وَ هَوَاناً

۱- ذکره فی الصحاح ۶- ۲۳۶۹، و لسان العرب ۱۴- ۳۵۹- ۳۶۰، و غیرهما.

۲- مهج الدّعوات: ۲۵۷- ۲۵۸، باختصار و زیاده فی صدر الحدیث.

۳- فی المصدر: فی سجده الشّکر بهذا الدّعاء- بتقدیم و تأخیر-.

۴- فی المصباح: ۵۵۴.

۵- زیاده فی المصدر و هی: و سخرا بآیاتک.

۶- قال فی مجمع البحرین ۵- ۱۸۶: قوله تعالی: «وَ نَحْشُرُ الْمُجْرِمِینَ یَوْمَئِذٍ زُرْقاً»، المراد بالزّرق: العمی.

۷- فی المصدر: و ابن فاطمه بنت ..

۸- فی المصدر: عذاب، بغیر الألف و اللّام.

فَوْقَ هَوَانٍ، وَ ذُلًّا فَوْقَ ذُلٍّ، وَ خِزْياً فَوْقَ خِزْيٍ، اللَّهُمَّ دُعَّهُمَا إِلَى (۱) النَّارِ دَعّاً (۲)، وَ ارْكُسْهُمَا فِي أَلِيمِ عَذَابِكَ رَكْساً (۳)، اللَّهُمَّ احْشُرْهُمَا وَ أَتْبَاعَهُمَا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَراً، اللَّهُمَّ فَرِّقْ جَمْعَهُمْ، وَ شَتِّتْ أَمْرَهُمْ، وَ خَالِفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ، وَ بَدِّدْ جَمَاعَتَهُمْ، وَ الْعَنْ أَئِمَّتَهُمْ، وَ اقْتُلْ قَادَتَهُمْ وَ سَادَتَهُمْ، وَ الْعَنْ رُؤَسَاءَهُمْ وَ كُبَرَاءَهُمْ (۴)، وَ اكْسِرْ رَايَتَهُمْ، وَ أَلْقِ الْبَأْسَ بَيْنَهُمْ، وَ لَا تُبْقِ مِنْهُمْ دَيَّاراً، اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا جَهْلٍ وَ الْوَلِيدَ لَعْناً يَتْلُو بَعْضُهُ بَعْضاً، وَ يَتْبَعُ بَعْضُهُ بَعْضاً، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً يَلْعَنُهُمَا بِهِ كُلُّ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، وَ كُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، وَ كُلُّ مُؤْمِنٍ امْتَحَنْتَ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً يَتَعَوَّذُ مِنْهُ أَهْلُ النَّارِ (۵)، وَ مِنْ (۶) عَذَابِهِمَا، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً لَا يَخْطُرُ (۷) لِأَحَدٍ بِبَالٍ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا فِي مُسْتَسَرِّ سِرِّكَ وَ ظَاهِرِ عَلَانِيَتِكَ، وَ عَذِّبْهُمَا عَذَاباً فِي التَّقْدِيرِ وَ فَوْقَ التَّقْدِيرِ (۸)، وَ شَارِكْ مَعَهُمَا ابْنَتَيْهِمَا وَ أَشْيَاعَهُمَا وَ مُحِبِّيهِمَا وَ مَنْ شَايَعَهُمَا..

أقول:

وَ دُعَاءُ صَنَمَيْ قُرَيْشٍ مَشْهُورٌ بَيْنَ الشِّيعَةِ،- وَ رَوَاهُ الْكَفْعَمِيُّ (۹) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقْنُتُ بِهِ فِي صَلَاتِهِ.

، و سيأتى فى كتاب الصلاه (۱۰) إن شاء اللّه، و هو مشتمل على جميع بدعهما، و وقع فيه الاهتمام و المبالغه فى لعنهما بما لا مزيد عليه.

«۱۶۸»-كا (۱۱): عَنِ الْعِدَّةِ، عَنْ أَحْمَدَ الْبَرْقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ،

۱- جاء فى مهج الدّعوات: فى، بدلا من: إلى.

۲- قال فى مجمع البحرين ۴- ۳۲۵: الدّعّ: الدّفع بعنف.

۳- الرّكس: ردّ الشّى ء مقلوبا، كما ذكره فى مجمع البحرين ۴- ۷۶.

۴- فى المصدر: و كبراءهم، و العن رؤساءهم- بتقديم و تأخير-.

۵- جاء فى (س): يتعوّذ أهل النّار منه- بتقديم و تأخير-.

۶- فى المصدر: من- بدون واو-.

۷- جاء فى المصدر: لم يخطر. و هى نسخه بدل جاءت فى حاشيه (ك).

۸- لا توجد: و فوق التّقدير، فى مهج الدّعوات.

۹- فى المصباح: ۵۵۲- ۵۵۳، باختلاف يسير.

۱۰- بحار الأنوار ۸۵- ۲۳۵.

۱۱- أصول الكافى ۲- ۵۲۹- ۵۳۰، باب ۴۸، حديث ۲۳ [۲- ۳۸۵]، باختصار فى الإسناد.

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُصْعَبٍ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَهْمَا تَرَکْتَ مِنْ شَیْ ءٍ فَلَا تَتْرُکْ أَنْ تَقُولَ فِی کُلِّ صَبَاحٍ وَ مَسَاءٍ: اللَّهُمَّ إِنِّی أَصْبَحْتُ .. إِلَی آخِرِ الدُّعَاءِ، وَ فِیهِ: اللَّهُمَّ الْعَنِ الْفِرَقَ (۱) الْمُخْتَلِفَهَ عَلَی رَسُولِکَ وَ وُلَاهِ الْأَمْرِ بَعْدَ رَسُولِکَ وَ الْأَئِمَّهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ شِیعَتِهِمْ، وَ أَسْأَلُکَ.

إِلَی آخِرِ مَا سَیَجِی ءُ فِی کِتَابِ الصَّلَاهِ (۲)، وَ کَذَا الشَّیْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ (۳) وَ غَیْرُهُ فِی کُتُبِهِمْ مُرْسِلًا هَذَا الدُّعَاءَ بِتَغْیِیرٍ یَسِیرٍ.

«۱۶۹»-مهج (۴): بِسَنَدِهِ الَّذِی سَیَجِی ءُ فِی کِتَابِ الصَّلَاهِ (۵)، عَنْ أَبِی یَحْیَی المادئنی [الْمَدَائِنِیِ] (۶) عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: مِنْ حَقِّنَا عَلَی أَوْلِیَائِنَا وَ أَشْیَاعِنَا أَنْ لَا یَنْصَرِفَ الرَّجُلُ (۷) مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّی یَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ، وَ هُوَ:

اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بِاسْمِکَ الْعَظِیمِ (۸) أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّاهِرِینَ ..

إِلَی قَوْلِهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ وَ ضَاعِفْ لَعْنَتَکَ وَ بَأْسَکَ وَ نَکَالَکَ وَ عَذَابَکَ عَلَی اللَّذَیْنِ کَفَرَا نِعْمَتَکَ، وَ خَوَّنَا رَسُولَکَ، وَ اتَّهَمَا نَبِیَّکَ وَ بَایَنَاهُ، وَ حَلَّا عَقْدَهُ فِی وَصِیَّتِهِ (۹)، وَ نَبَذَا عَهْدَهُ فِی خَلِیفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ ادَّعَیَا مَقَامَهُ، وَ غَیَّرَا أَحْکَامَهُ، وَ بَدَّلَا

۱- فی المصدر: اللّهمّ العن فلانا و فلانا و الفرق ..

۲- بحار الأنوار ۸۶- ۱۵۱، باب الأدعیه و الأذکار عند الصّباح و المساء، و مرّ فیه ۲۷- ۲۱۸، باب ثواب اللّعن علی أعدائهم، و سیأتی عن التّهذیب و غیره: أنّ الصّادق علیه السّلام کان یلعن فی دبر کلّ صلاه مکتوبه أربعه من الرّجال و أربعا من النّساء. انظر: البحار ۲۲- ۱۲۸، و ۸۶- ۵۸.

۳- مصباح المتهجّد، للشّیخ الطّوسیّ: ۱۴۸- ۱۵۰.

۴- خ. ل: نهج. و الظّاهر أنّه غلط و هو فی مهج الدّعوات: ۳۳۳- ۳۳۴.

۵- بحار الأنوار ۸۶- ۵۹- ۶۰، حدیث ۶۷.

۶- جاء السّند فی مهج الدّعوات هکذا: حدّثنا محمّد بن علیّ بن رقّاق القمّیّ، قال: حدّثنا أبو الحسن محمّد بن أحمد بن علیّ بن الحسن شاذان القمّیّ، عن أبی جعفر محمّد بن علیّ بن الحسین بن بابویه القمّیّ، عن أبیه، قال: حدّثنا جعفر بن عبد اللّه الحمیریّ، عن محمّد بن عیسی بن عبید، قال: حدّثنا عبد الرّحمن بن ابن أبی هاشم، عن أبی یحیی المدنیّ.

۷- فی المصدر: الرّجل منهم.

۸- فی المهج و البحار: اللّهمّ إنّی أسألک بحقّک العظیم العظیم ..

۹- کذا، و یحتمل أن یکون: وصیّه، کما فی البحار.

سُنَّتَهُ، وَ قَلَبَا دِينَهُ، وَ صَغَّرَا قَدْرَ حُجَجِکَ، وَ بَدَءَا بِظُلْمِهِمْ، وَ طَرَّقَا طَرِيقَ الْغَدْرِ عَلَيْهِمْ، وَ الْخِلَافِ عَنْ أَمْرِهِمْ، وَ الْقَتْلِ لَهُمْ، وَ إِرْهَاجِ الْحُرُوبِ عَلَيْهِمْ، وَ مَنْعِ خَلِيفَتِکَ مِنْ سَدِّ الثَّلْمِ، وَ تَقْوِيمِ الْعِوَجِ، وَ تَثْقِيفِ الْأَوَدِ، وَ إِمْضَاءِ الْأَحْکَامِ، وَ إِظْهَارِ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَ إِقَامَهِ حُدُودِ الْقُرْآنِ.

اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا وَ ابْنَتَيْهِمَا وَ کُلَّ مَنْ مَالَ مَيْلَهُمْ وَ حَذَا حَذْوَهُمْ، وَ سَلَکَ طَرِيقَتَهُمْ، وَ تَصَدَّرَ بِبِدْعَتِهِمْ لَعْناً لَا يَخْطُرُ عَلَى بَالٍ، وَ يَسْتَعِيذُ مِنْهُ أَهْلُ النَّارِ، وَ الْعَنِ اللَّهُمَّ مَنْ دَانَ بِقَوْلِهِمْ، وَ اتَّبَعَ أَمْرَهُمْ، وَ دَعَا إِلَى وَلَايَتِهِمْ، وَ شَکَّکَ فِی کُفْرِهِمْ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ.

بيان: فی النهايه (۱): التّخوّن: التّنقّص.

و قال الجوهری (۲): رجل خائن .. و خوّنه: نسبه إلی الخيانه.

و فی النهايه (۳): نبذت الشّی ء أنبذه نبذا فهو منبوذ إذا رميته و أبعدته.

و قلبا دينه .. أی ردّا (۴)، أو بالتشديد، يقال رجل مقلّبا (۵) .. أی محتال (۶).

إرهاج الغبار: إثارته (۷).

ص: ۳۹۶

۱- النهايه ۲- ۸۹، و مثله فی لسان العرب ۱۳- ۱۴۵.
۲- الصحاح ۵- ۲۱۰۹، و مثله فی لسان العرب ۱۳- ۱۴۴.
۳- النهايه ۵- ۶، و مثله فی لسان العرب ۳- ۵۱۱.
۴- کما فی لسان العرب ۱- ۶۸۶، و النهايه ۴- ۹۷.
۵- کذا، و الظاهر: مقلّب- بالرفع-.
۶- قال فی الصحاح ۱- ۲۰۵: و قولهم: هو حوّل قلّب .. أی محتال بصير بتقليب الأمور. و قال فی القاموس ۱- ۱۱۹: قلبه يقلبه: حوّله عن وجهه، کأقلبه و قلّبه .. و الشی ء: حوّله ظهرا لبطن کقلّبه. و ذکر نحو ما مرّ فی الصحاح.
۷- القاموس ۱- ۱۹۱، و الصحاح ۱- ۳۱۸، و قد يقرأ: الأوهاج، و هو کما فی القاموس ۱- ۲۱۱:

و الثّلمه: الخلل فی الحائط و غیره (۱).

و تثقیف الرّمح: تسویتها (۲).

و أود: اعوجّ (۳).

«۱۷۰»-یب (۴): بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ ثُوَیْرٍ وَ أَبِی سَلَمَهَ السَّرَّاجِ، قَالا: سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ یَلْعَنُ فِی دُبُرِ کُلِّ مَکْتُوبَهٍ أَرْبَعَهً مِنَ الرِّجَالِ وَ أَرْبَعاً مِنَ النِّسَاءِ: التَّیْمِیَّ وَ الْعَدَوِیَّ وَ فُعْلَانَ (۵) وَ مُعَاوِیَهَ .. وَ یُسَمِّیهِمْ، وَ فُلَانَهَ وَ فُلَانَهَ وَ هِنْدَ وَ أُمَّ الْحَکَمِ أُخْتَ مُعَاوِیَهَ.

«۱۷۱»-کَشْفُ الْمَحَجَّهِ (۶)، لِلسَّیِّدِ عَلِیِّ بْنِ طَاوُسٍ: قَالَ- بَعْدَ مَا حَکَی خَبَرَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُتَقَدِّمَ الْمُشْتَمِلَ عَلَی سَبَبِ إِسْلَامِهِمَا-: وَ وَقَفْتُ أَنَا فِی کِتَابِ دَانِیَالَ الْمُخْتَصَرِ مِنْ کِتَابِ الْمَلَاحِمِ مَا یَتَضَمَّنُ أَنَّ (۷) [فُلَاناً وَ فُلَاناً] کَانَا عَرَفَا مِنْ کِتَابِ دَانِیَالَ- وَ کَانَ عِنْدَ الْیَهُودِ- حَدِیثُ مُلْکِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ وَلَایَهِ رَجُلٍ مِنْ تَیْمٍ وَ رَجُلٍ مِنْ عَدِیٍّ بَعْدَهُ دُونَ وَصِیِّهِ، وَ لَمَّا (۸) رَأَیَا الصِّفَهَ الَّتِی کَانَ فِی الْکِتَابِ (۹) فِی مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ تَبِعَاهُ وَ أَسْلَمَا مَعَهُ طَلَباً لِلْوَلَایَهِ الَّتِی ذَکَرَهَا دَانِیَالُ فِی کِتَابِهِ.

ص: ۳۹۷

۱- قاله فی مجمع البحرین ۶- ۲۵، و لسان العرب ۱۲- ۷۹، و غیرهما.

۲- جاء فی لسان العرب ۹- ۲۰، و القاموس ۳- ۱۲۱.

۳- کما فی مجمع البحرین ۳- ۹، و القاموس ۱- ۲۷۵، ثمّ إنّ من قوله: (کا) عن العدّه .. إلی هنا لا یوجد فی طبعه (س).

۴- التّهذیب ۲- ۳۲۱، باب ۱۵، حدیث ۱۶۹، و جاء فی الکافی ۳- ۳۴۲، باب ۳۲، حدیث ۱۰.

۵- فی الکافی: فلان و فلان و فلان ..

۶- کشف المحجّه: ۶۱، الفصل السّادس و الثّمانون.

۷- فی المصدر: من کتاب الملاحم و هو عندنا الآن یتضمّن ما یقتضی أنّ ..

۸- فی الکشف: دون وصیّه أبیک علیّ علیه السّلام و صفتهما فلمّا ..

۹- لا توجد عباره: الّتی کانت فی الکتاب، فی المصدر، و فیه: فی محمّد جدّک (صلی الله علیه و آله) و فیهما ..

«۱۷۲»-یج (۱): عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّیِّ، قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ الصَّادِقِ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ الْمُفَضَّلُ (۲) وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِیُّ إِذْ دَخَلَ عَلَیْنَا کَثِیرٌ النَّوَّاءُ، وَ قَالَ: إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ یَشْتِمُ [فُلَاناً وَ فُلَاناً] وَ یُظْهِرُ الْبَرَاءَهَ مِنْهُمَا، فَالْتَفَتَ الصَّادِقُ عَلَیْهِ السَّلَامُ إِلَی أَبِی الْخَطَّابِ وَ قَالَ: یَا مُحَمَّدُ! مَا تَقُولُ؟. قَالَ: کَذَبَ وَ اللَّهِ، مَا قَدْ (۳) سَمِعَ قَطُّ شَتْمَهُمَا مِنِّی (۴). فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَیْهِ السَّلَامُ: قَدْ حَلَفَ، وَ لَا یَحْلِفُ کَاذِباً. فَقَالَ: صَدَقَ، لَمْ أَسْمَعْ أَنَا مِنْهُ، وَ لَکِنْ حَدَّثَنِی الثِّقَهُ بِهِ عَنْهُ. قَالَ الصَّادِقُ عَلَیْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الثِّقَهَ لَا یُبَلِّغُ ذَلِکَ، فَلَمَّا خَرَجَ کَثِیرٌ النَّوَّاءُ قَالَ الصَّادِقُ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ کَانَ أَبُو الْخَطَّابِ ذَکَرَ مَا قَالَ کَثِیرٌ لَقَدْ عَلِمَ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا لَمْ یَعْلَمْهُ کَثِیرٌ، وَ اللَّهِ لَقَدْ جَلَسَا مَجْلِسَ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ غَصْباً، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا وَ لَا عَفَا عَنْهُمَا. فَبُهِتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِیُّ، فَنَظَرَ إِلَی الصَّادِقِ عَلَیْهِ السَّلَامُ مُتَعَجِّباً مِمَّا قَالَ فِیهِمَا، فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَنْکَرْتَ مَا سَمِعْتَ فِیهِمَا (۵)؟!. قَالَ: کَانَ ذَلِکَ. فَقَالَ:

فَهَلَّا الْإِنْکَارُ مِنْکَ لَیْلَهَ دَفَعَ إِلَیْکَ (۶) فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ الْبَلْخِیُّ جَارِیَهَ فُلَانَهَ لِتَبِیعَهَا، فَلَمَّا (۷) عَبَرْتَ النَّهَرَ افْتَرَشْتَهَا (۸) فِی أَصْلِ شَجَرَهٍ. فَقَالَ الْبَلْخِیُّ: قَدْ مَضَی وَ اللَّهِ لِهَذَا الْحَدِیثِ أَکْثَرُ مِنْ عِشْرِینَ سَنَهً، وَ لَقَدْ تُبْتُ إِلَی اللَّهِ مِنْ ذَلِکَ. فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَیْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ تُبْتَ وَ مَا تَابَ اللَّهُ عَلَیْکَ، وَ قَدْ غَضِبَ اللَّهُ لِصَاحِبِ الْجَارِیَهِ (۹).

ص: ۳۹۸

۱- الخرائج و الجرائح: ۷۸- الخطّیه، و ۱- ۲۹۷- ۲۹۸، حدیث ۵ [تحقیق مدرسه الإمام المهدیّ عجّل اللّه فرجه الشّریف] ، باختلاف یسیر.

۲- هنا سقط جاء فی المصدر و هو: أنا و أبو الخطّاب و المفضّل.

۳- لا توجد: قد، فی المصدر، و وضع علیها رمز نسخه بدل فی (ک).

۴- فی الخرائج: ما سمع قطّ منّی شتمهما.

۵- فی المصدر زیاده: فقال له .. منّی فیهما.

۶- فی الخرائج: رفع إلیک.

۷- جاء فی المصدر: جاریته فلانه لتبیعها له فلمّا.

۸- فی (س): افترشها.

۹- ذکره فی إثبات الهداه ۵- ۴۰۴، حدیث ۱۳۶، و ذکر قطعه منه فی بحار الأنوار ۴۷- ۱۱۱، حدیث ۱۴۹، و مدینه المعاجز ۴۰۷، حدیث ۱۸۶.

«۱۷۳»-مصبا (۱): بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُقْبَهَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی زِيَارَهِ عَاشُورَاءَ: اللَّهُمَّ خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّعْنِ مِنِّی وَ ابْدَأْ بِهِ أَوَّلًا ثُمَّ الثَّانِیَ ثُمَّ الثَّالِثَ ثُمَّ الرَّابِعَ، اللَّهُمَّ الْعَنْ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَهَ خَامِساً .. إِلَى آخِرِ الزِّيَارَهِ.

و الزيارات مشحونه بأمثال ذلک کما سيأتی فی المجلد الثانی و العشرين (۲).

أقول: الأخبار الدالّه علی کفر [فلان و فلان] و أضرابهما و ثواب لعنهم و البراءه منهم، و ما يتضمّن بدعهم أکثر من أن يذکر فی هذا المجلد أو فی مجلدات شتّی، و فيما أوردنا کفايه لمن أراد اللّه هدايته إلی الصراط المستقيم.

تذنيب: و تتميم:

اعلم، أنّ طائفه من أهل الخلاف لمّا رأوا أنّ إنکار أهل البيت عليهم السلام علی أئمّتهم و مشايخهم حجّه قاطعه علی بطلانهم، و لم يقدروا علی القدح فی أهل البيت صلوات اللّه عليهم و ردّ أخبارهم- لما تواتر بينهم من فضائلهم و ما نزل فی الکتاب الکريم من تفضيلهم و مدحهم، حتی صار وجوب مودّتهم و فرض ولايتهم من الضروريّات فی دين الإسلام- اضطرّوا إلی القول بأنّهم عليهم السلام لم يقدحوا فی الخلفاء و لم يذکروهم إلّا بحسن الثناء- کما ذکره التفتازانی فی شرح المقاصد (۳)

و ربما تمسّکوا بأخبار شاذّه موضوعه رووها عن النواصب، و لا يخفی- علی من له أدنی مسکه من العقل- أنّه لا يصلح أمثال تلک الروايات المعدوده الشاذّه مع ظهور التقيّه فيها- لمعارضه ما تواتر عنهم عليهم السلام و روتها خواصّ أصحابهم و بطانتهم، و لا يمکن صدور مثلها إلّا عن صميم القلب بدون الخوف

ص: ۳۹۹

۱- مصباح المتهجّد: ۷۱۳- ۷۱۸، مصباح الکفعمیّ: ۴۸۲- ۴۸۵.

۲- بحار الأنوار ۹۸- ۲۹۰، باب ۲۴.

۳- شرح المقاصد ۵- ۳۰۳، و ما بعدها.

و التقیّه، و أیّ ضروره فی أن ینسبوا إلی أئمّتهم فی زمان الخوف و التقیّه ما یصیر سببا لتضرّرهم من المخالفین، و لتضاعف خوفهم، و وقوع الجرائم و القتل و النهب علیهم؟ و لم لم یمنعهم أئمّتهم من تدوین أمثال ذلک فی کتبهم فی مدّه مدیده تزید علی ثلاثمائه سنه، و أکثر تلک الکتب قد دوّنت فی زمانهم؟ و لم یتبرّوا منهم کما تبرّوا من الغلاه کأبی الخطاب و أضرابه؟ و هل هذا مثل أن یقال لم یر أحد من أصحاب الأئمّه الذین دوّنوا أسماءهم فی رجال الشیعه أحدا من الأئمّه علیهم السلام و لم یسمعوا منه شیئا بل کانوا یفترون علیهم؟ أو یقال لم یکن جماعه موسومون بتلک الأسامی، بل وضعت الشیعه تلک الأسامی من غیر أصل؟ و تقول الیهود و النصاری لم یبعث رجل مسمّی بمحمّد بأمثال تلک الخرافات؟.

و بالجمله، لا ریب فی أنّ مذاهب الناس و عقائدهم إنّما یؤخذ من خواصّهم و أحبّائهم دون المنحرفین عنهم و المنخرطین فی سلک أعدائهم، و هذا من أجلی الواضحات.

و لعمری کیف لا یکذّبون أصحاب أبی حنیفه و الشافعی و مالک و أضرابهم فیما ینسبون إلیهم، و یکذبون أصحاب أئمّتنا علیهم السلام فی ذلک؟!.

و أعجب من ذلک أنّهم یعتمدون علی أصولهم المشحونه بالأباطیل و الأکاذیب المرویّه عن جماعه من المنافقین ظهر علی الناس فسقهم و کذبهم، و لا یلتفتون إلی ما یرویه أفاضل الشیعه فی أصولهم مع کونهم معروفین بین الفریقین بالورع و الزهد و الصدق و الدیانه؟ و هل هذا إلا لمحض العصبیّه و العناد؟!.

فَقَدْ رَوَی مُسْلِمٌ فِی صَحِیحِهِ (۱)، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- جِهَاراً غَیْرَ سِرٍّ- یَقُولُ: أَلَا إِنَّ آلَ أَبِی طَالِبٍ لَیْسُوا لِی أَوْلِیَاءَ، وَ إِنَّمَا وَلِیِّیَ اللَّهُ وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِینَ (۲).

۱- صحیح مسلم ۱- ۱۹۷، باب ۹۳، کتاب الإیمان، حدیث ۳۶۶ (۲۱۵)، و لکن حذف فیه: آل أبی طالب، و هناک حاشیه فی ذیل الصّفحه حریّه بالملاحظه. و مثله فی مسند أحمد ۴- ۲۰۳.

۲- کما رواه ابن أبی الحدید فی شرحه علی نهج البلاغه ۱۱- ۴۲.

و قد حکی ابن أبی الحدید (۱)، عن أبی جعفر الإسکافی- و هو من مشایخ المعتزله- کلاما فی المنحرفین عن علیّ علیه السلام و المبغضین له. و عدّ منهم عمرو بن العاص، فروی الحدیث الذی أخرجه البخاری و مسلم فی صحیحهما مسندا متّصلا بعمرو بن العاص (۲)، و ذکر الحدیث، فیظهر من کلامه (۳) الاعتراف بوجود (۴) الخبر فی صحیح البخاری أیضا (۵).

ثم لمّا رأی بعض العامّه شناعه تلک الروایه (۶) غیّروا فی کثیر من النسخ لفظ أبی طالب بلفظ أبی فلان.

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (۷)، عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْخُدْرِیِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ: لَا تَکْتُبُوا عَنِّی غَیْرَ الْقُرْآنِ وَ مَنْ کَتَبَ عَنِّی غَیْرَ الْقُرْآنِ فَلْیُمْحِهِ، وَ حَدِّثُوا عَنِّی وَ لَا حَرَجَ، وَ مَنْ کَذَبَ عَلَیَّ مُتَعَمِّداً فَلْیَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

و لا ریب فی أنّ تحریم الکتابه عن الرسول صلّی اللّه علیه و آله باطل باتّفاق أهل الإسلام.

وَ نَقَلَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۸) أَیْضاً، عَنِ الْإِسْکَافِیِّ: أَنَّ مُعَاوِیَهَ وَضَعَ قَوْماً مِنَ الصَّحَابَهِ وَ قَوْماً مِنَ التَّابِعِینَ عَلَی رِوَایَهِ أَخْبَارٍ قَبِیحَهٍ فِی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ، یَقْتَضِی الطَّعْنَ فِیهِ وِ الْبَرَاءَهَ مِنْهُ، وَ جَعَلَ لَهُمْ جُعْلًا یُرْغَبُ فِی مِثْلِهِ، فَاخْتَلَقُوا مَا أَرْضَاهُ، مِنْهُمْ: أَبُو هُرَیْرَهَ، وَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَ الْمُغِیرَهُ بْنُ شُعْبَهَ، وَ مِنَ التَّابِعِینَ عُرْوَهُ بْنُ الزُّبَیْرِ.

ص: ۴۰۱

۱- فی شرحه علی النهج ۴- ۶۳.

۲- شرح النهج لابن أبی الحدید ۴- ۶۴.

۳- فی (س): فی کلّ أمّه.

۴- جاءت فی (س): بوجوه.

۵- لا توجد کلمه: أیضا، فی (ک).

۶- فی (س): الروایات.

۷- صحیح مسلم ۴- ۲۲۹۸، باب ۱۶، کتاب الزّهد، حدیث ۳۰۰۴.

۸- فی شرحه علی النهج ۴- ۶۳- ۶۴.

رَوَى الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَهَ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ إِذْ أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ وَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا عَائِشَهُ! إِنَّ هَذَيْنِ يَمُوتَانِ عَلَى غَيْرِ مِلَّتِى، أَوْ قَالَ: دِينِى.

وَ رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: كَانَ عِنْدَ الزُّهْرِيِّ حَدِيثَانِ عَنْ عُرْوَهَ عَنْ عَائِشَهَ فِى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُمَا يَوْماً، فَقَالَ: مَا تَصْنَعُ بِهِمَا وَ بِحَدِيثِهِمَا؟! اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِمَا، إِنِّى لَأَتَّهِمُهُمَا (۱) فِى بَنِى هَاشِمٍ.

قال (۲): أمّا الحديث الأول فقد ذكرناه، و أَمَّا الْحَدِيثُ الثَّانِى فَهُوَ:

أَنَّ عُرْوَهَ زَعَمَ أَنَّ عَائِشَهَ حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِذْ أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ وَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا عَائِشَهُ! إِنْ سَرَّكِ أَنْ تَنْظُرِى إِلَى رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَانْظُرِى إِلَى هَذَيْنِ قَدْ طَلَعَا، فَنَظَرْتُ فَإِذَا الْعَبَّاسُ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ.

انْتَهَى.

و مع وجود أمثال تلك الروايات فى أصولهم الفاسده يعتمدون عليها اعتمادهم على القرآن، و يفرّون من روايات الشيعه المتديّنين البرره كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَهٌ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَهٍ (۳)، و أىّ نصّ قاطع دلّ على انحصار المحدّثين و رواه الأخبار فى البخارى و مسلم و من يحذو حذوهما فى التعصّب و إخفاء الحقّ و طرح ما يخالف أهواءهم من الأخبار، كما يظهر للفطن البصير ممّا حكاه ابن الأثير (۴)، قال:

قال البخارى: أخرجت كتابى الصحيح من زهاء (۵) ستمائه ألف حديث.

و قال (۶) مسلم: صنّفت المسند الصحيح من ثلاثمائه ألف حديث مسموعه.

ص: ۴۰۲

۱- فى (ک): لا أتّهمهما، و هو اشتباه ظاهرا.

۲- القائل هو الزهرى، و العباره لابن أبى الحديد، و فى الشرح: فأمّا ..

۳- المدّثّر: ۵۰- ۵۱.

۴- جامع الأصول ۱- ۱۰۹ [تحقيق الأرناووط ۱- ۱۸۶]، و فيه: خرجت كتاب الصحيح ..

۵- جاء فى حاشيه (ک): و قولهم: هم زهاء مائه .. أى قدر مائه. صحاح. انظر: الصحاح ۶- ۲۳۷۱.

۶- أى قال ابن الأثير فى جامع الأصول ۱- ۱۱۰، قال .. [تحقيق الأرناووط: ۱- ۱۸۸].

و قال أبو داود (۱): کتبت عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] خمسمائه ألف حدیث، انتخبت منها ما ضمّنته هذا الکتاب- یعنی کتاب السنن- أربعه (۲) آلاف حدیث و ثمانمائه.

و إنّما تأخذ الشیعه أخبار دینهم عمّن تعلّق بالعروه الوثقی الّتی هی متابعه أهل بیت النبوّه الذین شهد اللّه لهم بالتطهیر، و نصّ علیهم الرسول صلّی اللّه علیه و آله بأنّهم سفینه النجاه، و لا یأخذون شطر دینهم عن امرأه ناقصه العقل و الدین مبغضه لأمیر المؤمنین علیه السلام، و شطره الآخر عن أبی هریره الدوسی الکذّاب المدنیّ، و أنس بن مالک- الذی فضحه اللّه بکتمان الحقّ و ضربه ببیاض لا تغطّیه العمامه- و معاویه، و عمرو بن العاص، و زیاد المعروفین عند الفریقین بخبث المولد و بغض من أخبر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله الأمین بأنّ بغضه آیه النفاق .. و أضراب هؤلاء، لکنّ التعصّب أسدل (۳) أغطیه الغیّ و الضلال علی أبصارهم إلی یوم النشور، وَ مَنْ لَمْ یَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ (۴).

۱- جامع الأصول ۱- ۱۱۲ [تحقیق الأرناووط ۱- ۱۹۰].

۲- فی المصدر: جمعت فیه أربعه ..

۳- فی (س): أسدد. أقول: أسدد من السدّ .. أی جعل التعصّب أغطیه الضلال موثوقه علی أبصارهم.

۴- النور: ۴۰.

[۲۱] باب آخر فی ذکر أهل التابوت فی النار

«۱»-ج (۱): سُلَیْمُ بْنُ قَیْسٍ الْهِلَالِیُّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِیِّ، قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی یَوْمِ بَیْعَهِ أَبِی بَکْرٍ: لَسْتُ بِقَائِلٍ غَیْرَ شَیْ ءٍ وَاحِدٍ أُذَکِّرُکُمْ بِاللَّهِ أَیُّهَا الْأَرْبَعَهُ- یَعْنِینِی وَ الزُّبَیْرَ وَ أَبَا ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادَ- أَ سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ: إِنَّ تَابُوتاً مِنْ نَارٍ فِیهِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، سِتَّهٌ مِنَ الْأَوَّلِینَ وَ سِتَّهٌ مِنَ الْآخِرِینَ فِی جُبٍّ فِی قَعْرِ جَهَنَّمَ فِی تَابُوتٍ مُقَفَّلٍ، عَلَی ذَلِکَ الْجُبِّ صَخْرَهٌ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ یُسَعِّرَ جَهَنَّمَ (۲) کَشَفَ تِلْکَ الصَّخْرَهَ عَنْ ذَلِکَ الْجُبِّ فَاسْتَعَاذَتْ جَهَنَّمُ مِنْ وَهَجِ (۳) ذَلِکَ الْجُبِّ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْهُمْ وَ أَنْتُمْ شُهُودٌ، فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ:

أَمَّا الْأَوَّلُونَ: فَابْنُ آدَمَ الَّذِی قَتَلَ أَخَاهُ، وَ فِرْعَوْنُ الْفَرَاعِنَهِ، وَ الَّذِی حَاجَّ إِبْرَاهِیمَ فِی رَبِّهِ، وَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِی إِسْرَائِیلَ بَدَّلَا کِتَابَهُمَا وَ غَیَّرَا سُنَّتَهُمَا (۴)، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَهَوَّدَ

۱- الاحتجاج ۱- ۱۰۵- ۱۰۶، و جاء متن الحدیث فی الصّفحه: ۱۱۲- ۱۱۳ من طبعه النّجف [و فی طبعه منشورات الرّضیّ: ۸۰، و الحدیث صفحه ۸۶] باختلاف یسیر.

۲- فی المصدر: نار جهنّم.

۳- جاء فی القاموس ۱- ۲۱۱: وهج النّار یهج وهجا و وهجانا: اتّقدت، و الاسم الوهج- محرّکه-.

۴- فی الاحتجاج: کتابهم .. سنّتهم- بضمیر الجمع-، و هو الظّاهر.

الْيَهُودَ، وَ الْآخَرُ نَصَّرَ النَّصَارَى، وَ إِبْلِيسُ سَادِسُهُمْ، وَ الدَّجَّالُ فِي الْآخِرِينَ، وَ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَهُ أَصْحَابُ الصَّحِيفَهِ الَّذِينَ تَعَاهَدُوا وَ تَعَاقَدُوا عَلَى عَدَاوَتِکَ یَا أَخِی، وَ التَّظَاهُرِ عَلَیْکَ بَعْدِی هَذَا .. وَ هَذَا (۱) حَتَّی عَدَّدَهُمْ (۲) وَ سَمَّاهُمْ.

فَقَالَ سَلْمَانُ: فَقُلْنَا: صَدَقْتَ نَشْهَدُ أَنَّا سَمِعْنَا ذَلِکَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ..

«۲»-کِتَابُ سُلَیْمٍ (۳): مِثْلُهُ، وَ قَدْ مَرَّ (۴).

«۳»-فس (۵): قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (۶)، قَالَ: الْفَلَقُ جُبٌّ فِی جَهَنَّمَ یَتَعَوَّذُ أَهْلُ النَّارِ مِنْ شِدَّهِ حَرِّهِ، سَأَلَ (۷) اللَّهَ أَنْ یَأْذَنَ لَهُ أَنْ یَتَنَفَّسَ فَأَذِنَ لَهُ، فَتَنَفَّسَ فَأَحْرَقَ جَهَنَّمَ. قَالَ: وَ فِی ذَلِکَ الْجُبِّ صُنْدُوقٌ مِنْ نَارٍ یَتَعَوَّذُ (۸) أَهْلُ تِلْکَ (۹) الْجُبِّ مِنْ حَرِّ ذَلِکَ الصُّنْدُوقِ، وَ هُوَ التَّابُوتُ، وَ فِی ذَلِکَ التَّابُوتِ سِتَّهٌ مِنَ الْأَوَّلِینَ وَ سِتَّهٌ مِنَ الْآخِرِینَ، فَأَمَّا السِّتَّهُ مِنَ (۱۰) الْأَوَّلِینَ: فَابْنُ آدَمَ الَّذِی قَتَلَ أَخَاهُ، وَ فِرْعَوْنُ (۱۱) إِبْرَاهِیمَ الَّذِی أَلْقَی إِبْرَاهِیمَ فِی النَّارِ، وَ فِرْعَوْنُ مُوسَی، وَ السَّامِرِیُّ الَّذِی اتَّخَذَ الْعِجْلَ، وَ الَّذِی هَوَّدَ الْیَهُودَ، وَ الَّذِی نَصَّرَ النَّصَارَی، وَ أَمَّا السِّتَّهُ مِنَ (۱۲) الْآخِرِینَ:

ص: ۴۰۶

۱- فی المصدر: هذا و هذا و هذا.

۲- فی الاحتجاج: حتّی عدّهم .. و هو الظّاهر.

۳- کتاب سلیم بن قیس: ۹۱- ۹۲، و صدر الحدیث فی صفحه: ۷۴.

۴- بحار الأنوار ۲۸- ۵۸، و فی (ک) من البحار ۸- ۲۳ و ۵۴ و ۳۶۲ إشاره إلی الصّحیفه الملعونه.

۵- تفسیر علیّ بن إبراهیم ۲- ۴۹۹.

۶- الفلق: ۱.

۷- فی المصدر: فسال.

۸- جاء فی (ک): و یتعوّذ.

۹- لا توجد: تلک، فی المصدر.

۱۰- فی التفسیر: فأما السته التی من ..

۱۱- کذا، و فی المصدر: و نمرود إبراهیم.

۱۲- فی التفسیر: فأما السته التی من ..

فَهُوَ الْأَوَّلُ وَ الثَّانِی وَ الثَّالِثُ وَ الرَّابِعُ وَ صَاحِبُ الْخَوَارِجِ وَ ابْنُ مُلْجَمٍ (۱).

وَ مِنْ شَرِّ غاسِقٍ إِذا وَقَبَ (۲)، قَالَ: الَّذِی یُلْقَی فِی الْجُبِّ یَقِبُ فِیهِ (۳).

«۴»-ثو (۴): ابْنُ الْوَلِیدِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَیْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ الدَّیْلَمِیِّ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، حَدِّثْنِی فِیهِمَا بِحَدِیثٍ، فَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ (۵) أَبِیکَ فِیهِمَا بِأَحَادِیثَ (۶) عِدَّةٍ. قَالَ: فَقَالَ لِی: یَا إِسْحَاقُ! الْأَوَّلُ (۷) بِمَنْزِلَهِ الْعِجْلِ، وَ الثَّانِی بِمَنْزِلَهِ السَّامِرِیِّ.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، زِدْنِی فِیهِمَا؟. قَالَ: هُمَا وَ اللَّهِ نَصَّرَا وَ هَوَّدَا وَ مَجَّسَا، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ ذَلِکَ لَهُمَا.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، زِدْنِی فِیهِمَا. قَالَ: ثَلَاثَهٌ لَا یَنْظُرُ اللَّهُ إِلَیْهِمْ وَ لا یُزَکِّیهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، فَمَنْ هُمْ؟. قَالَ: رَجُلٌ ادَّعَی إِمَاماً مِنْ غَیْرِ اللَّهِ، وَ آخَرُ طَعَنَ فِی إِمَامٍ مِنَ اللَّهِ، وَ آخَرُ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِی الْإِسْلَامِ نَصِیباً.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، زِدْنِی فِیهِمَا؟. قَالَ: مَا أُبَالِی- یَا إِسْحَاقُ مَحَوْتُ الْمُحْکَمَ مِنْ کِتَابِ اللَّهِ أَوْ جَحَدْتُ مُحَمَّداً صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ النُّبُوَّهَ أَوْ (۸)

۱- جاءت زیاده: لعنهم اللّه، فی المصدر.

۲- الفلق: ۳.

۳- فی تفسیر القمّیّ: فیه یقب، و استظهر فی هامشه: یغیب فیه.

۴- ثواب الأعمال ۲- ۲۵۵- ۲۵۶، باب ۱۲، حدیث ۳ [و فیه طبعه مؤسّسه الأعلمی: ۲۵۶ ۲۵۷]، مع تفصیل فی الإسناد.

۵- فی المصدر: عن، بدلا من: من.

۶- فی المصدر: أحادیث.

۷- فی (س): الأولی، و هو سهو.

۸- فی (ک): واو، بدلا من: أو.

زَعَمْتُ أَنْ لَيسَ فِی السَّمَاءِ إِلَهٌ، أَوْ تَقَدَّمْتُ عَلَی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، زِدْنِی؟. قَالَ: فَقَالَ لِی: یَا إِسْحَاقُ! إِنَّ فِی النَّارِ لَوَادِیاً- یُقَالُ لَهُ: سَقَرُ- لَمْ یَتَنَفَّسْ مُنْذُ خَلَقَهُ اللَّهُ، لَوْ أَذِنَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (۱) لَهُ فِی التَّنَفُّسِ بِقَدْرِ مِخْیَطٍ لَأَحْرَقَ مَا (۲) عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ، وَ إِنَّ أَهْلَ النَّارِ لَیَتَعَوَّذُونَ (۳) مِنْ حَرِّ ذَلِکَ الْوَادِی (۴) وَ نَتْنِهِ وَ قَذَرِهِ، وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِیهِ لِأَهْلِهِ، وَ إِنَّ فِی ذَلِکَ الْوَادِی لَجَبَلًا یَتَعَوَّذُ جَمِیعُ أَهْلِ ذَلِکَ الْوَادِی مِنْ حَرِّ ذَلِکَ الْجَبَلِ وَ نَتْنِهِ وَ قَذَرِهِ وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِیهِ لِأَهْلِهِ مِنَ الْعَذَابِ (۵)، وَ إِنَّ فِی ذَلِکَ الْجَبَلِ لَشِعْباً یَتَعَوَّذُ جَمِیعُ أَهْلِ ذَلِکَ الْجَبَلِ مِنْ حَرِّ ذَلِکَ الشِّعْبِ وَ نَتْنِهِ وَ قَذَرِهِ وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِیهِ لِأَهْلِهِ، وَ إِنَّ فِی ذَلِکَ الشِّعْبِ لقلیب [لَقَلِیباً] یَتَعَوَّذُ جَمِیعُ أَهْلِ (۶) ذَلِکَ الشِّعْبِ مِنْ حَرِّ ذَلِکَ الْقَلِیبِ وَ نَتْنِهِ وَ قَذَرِهِ وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِیهِ لِأَهْلِهِ، وَ إِنَّ فِی ذَلِکَ الْقَلِیبِ لَحَیَّهً یَتَعَوَّذُ أَهْلُ (۷) ذَلِکَ الْقَلِیبِ مِنْ خُبْثِ تِلْکَ الْحَیَّهِ وَ نَتْنِهَا وَ قَذَرِهَا وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ (۸) فِی أَنْیَابِهَا مِنَ السَّمِّ لِأَهْلِهَا، وَ إِنَّ فِی جَوْفِ تِلْکَ الْحَیَّهِ لَسَبْعَهَ صَنَادِیقَ فِیهَا خَمْسَهٌ مِنَ الْأُمَمِ السَّالِفَهِ، وَ اثْنَانِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّهِ.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، وَ مَنِ الْخَمْسَهُ؟ وَ مَنِ الِاثْنَانُ؟. قَالَ: فَأَمَّا (۹) الْخَمْسَهُ: فَقَابِیلُ الَّذِی قَتَلَ هَابِیلَ، وَ نُمْرُودُ الَّذِی حَاجَّ إِبْرَاهِیمَ فِی رَبِّهِ، فَقَالَ:

أَنَا أُحْیِی وَ أُمِیتُ (۱۰)، وَ فِرْعَوْنُ الَّذِی قَالَ: أَنَا رَبُّکُمُ الْأَعْلی (۱۱) وَ یَهُودُ الَّذِی

۱- لا توجد: عزّ و جلّ، فی المصدر.

۲- فی ثواب الأعمال: من، بدل: ما.

۳- فی المصدر: یتعوّذون- بدون لام-.

۴- فی (س): الجبل، بدلا من: الوادی.

۵- لا توجد: من العذاب، فی المصدر.

۶- لا توجد کلمه: أهل، فی (ک)، و فی المصدر لا توجد کلمه: جمیع.

۷- فی ثواب الأعمال: جمیع أهل ذلک ..

۸- فی المصدر زیاده: عزّ و جلّ.

۹- فی المصدر: أمّا- بدون فاء-.

۱۰- البقره: ۲۵۸.

۱۱- النّازعات: ۲۴.

هَوَّدَ الْيَهُودَ، وَ بُولَسُ الَّذِی نَصَّرَ النَّصَارَی، وَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّهِ أَعْرَابِیَّانِ..

«۵»-ل (۱): بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِنْ قَوْلِهِ: یَا إِسْحَاقُ! إِنَّ فِی النَّارِ لَوَادِیاً .. إِلَی آخِرِ الْخَبَرِ.

بیان:

الأعرابیان: الأول و الثانی اللّذان لم یؤمنا باللّه طرفه عین.

«۶»-ل (۲): أَبِی، عَنْ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ، عَنِ الْحَکَمِ بْنِ مِسْکِینٍ (۳)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَیَابَهَ، عَنْ جُعَیْدِ هَمْدَانَ، قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: إِنَّ فِی التَّابُوتِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ (۴) سِتَّهً مِنَ الْأَوَّلِینَ وَ سِتَّهً مِنَ الْآخِرِینَ، فَأَمَّا السِّتَّهُ مِنَ الْأَوَّلِینَ: فَابْنُ آدَمَ الَّذِی قَاتَلَ أَخِیهِ (۵)، وَ فِرْعَوْنُ الْفَرَاعِنَهِ، وَ السَّامِرِیُّ، وَ الدَّجَّالُ،- کِتَابُهُ فِی الْأَوَّلِینَ، وَ یَخْرُجُ فِی الْآخِرِینَ وَ هَامَانُ، وَ قَارُونُ، وَ السِّتَّهُ مِنَ الْآخِرِینَ: فَنَعْثَلٌ، وَ مُعَاوِیَهُ، وَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَ أَبُو مُوسَی الْأَشْعَرِیُّ .. وَ نَسِیَ الْمُحَدِّثُ اثْنَیْنِ.

بیان: المنسیان الأعرابیان الأوّلان بشهاده ما تقدّم و ما سیأتی.

ص: ۴۰۹

۱- خصال الصّدوق ۲- ۳۹۸، أبواب السّبعه، حدیث ۱۰۶.

۲- الخصال، للصّدوق- رحمه اللّه-: ۲- ۴۸۵، أبواب الاثنی عشر، حدیث ۵۹، بتفصیل فی الإسناد.

۳- ورد السّند فی المصدر هکذا: عن محمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، قال: حدّثنی الحسن بن مسکین الثّقفیّ ..

۴- لا توجد فی الخصال: من النّار.

۵- فی المصدر: .. آدم قاتل أخیه، و هو الظّاهر.

«۷»-ثو (۱): ابْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ (۲)، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَهِ لَسَبْعَهُ نَفَرٍ: أَوَّلُهُمُ ابْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ، وَ نُمْرُودُ الَّذِي حَاجَّ إِبْراهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَبِّهِ، وَ اثْنَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ هَوَّدَا قَوْمَهُمَا وَ نَصَّرَاهُمَا، وَ فِرْعَوْنُ الَّذِي قَالَ: أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلى (۳)، وَ اثْنَانِ مِنْ (۴) هَذِهِ الْأُمَّهِ أَحَدُهُمَا شَرُّهُمَا فِي تَابُوتٍ مِنْ قَوَارِيرَ تَحْتَ الْفَلَقِ فِي بِحَارٍ مِنْ نَارٍ.

«۸»-كِتَابُ الْإِسْتِدْرَاكِ (۵): بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: لِجَهَنَّمَ سَبْعَهُ أَبْوَابٍ- وَ هِيَ الْأَرْكَانُ- لِسَبْعَهِ فَرَاعِنَهَ: نُمْرُودُ بْنُ كَنْعَانَ فِرْعَوْنُ الْخَلِيلِ، وَ مُصْعَبُ بْنُ الْوَلِيدِ فِرْعَوْنُ مُوسَى، وَ أَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ، وَ الْأَوَّلُ، وَ الثَّانِي، وَ يَزِيدُ قَاتِلُ وَلَدِي، وَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الْعَبَّاسِ يُلَقَّبُ بِالدَّوَانِيقِيِّ اسْمُهُ الْمَنْصُورُ.

أقول:

سيأتى (۶) فى احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على الزبير ما يناسب الباب.

۱- ثواب الأعمال ۲- ۲۵۵، باب ۱۲، حديث ۱، باختصار فى الإسناد.

۲- فى المصدر: عن العبّاس بن معروف، و فى (س): عن الصّفّار، عن ابن محبوب ..

۳- النّازعات: ۲۴.

۴- جاءت: فى، بدلا من: من، فى (س).

۵- كتاب الاستدراك، لابن بطريق، لا نعرف بطبعه حتّى هذا التّاريخ.

۶- بحار الأنوار ۳۶- ۳۲۴.

[۲۲] باب تفصيل مطاعن أبى بكر و الاحتجاج بها على المخالفين بإيراد الأخبار من كتبهم

الطعن الأوّل:

مَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُنَا رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمْ يُوَلِّ أَبَا بَكْرٍ شَيْئاً مِنَ الْأَعْمَالِ مَعَ أَنَّهُ كَانَ يُوَلِّيهَا غَيْرَهُ، وَ لَمَّا أَنْفَذَهُ لِأَدَاءِ سُورَهِ بَرَاءَهَ إِلَى أَهْلِ مَكَّهَ عَزَلَهُ وَ بَعَثَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَأْخُذَهَا مِنْهُ وَ يَقْرَأَهَا عَلَى النَّاسِ، وَ لَمَّا رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ لَهُ (۱): لَا يُؤَدِّى عَنِّى إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّى (۲).

فمن لم يصلح لأداء سوره واحده إلى أهل بلده كيف يصلح للرئاسه العامّه المتضمّنه لأداء جميع الأحكام إلى عموم الرعايا فى سائر البلاد؟! و سيأتى الروايات الوارده فى ذلك مع الكلام فيها على وجه يناسب الكتاب فى المجلد التاسع فى باب

ص: ۴۱۱

۱- لا توجد: له، فى (س).

۲- و هذا ما أخرجه جمع كثير من أئمّه الحديث و حفّاظه من العامّه بعدّه طرق صحيحه، يتأتّى التّواتر بأقلّ منها. عدّ منهم شيخنا الأمينىّ فى غديره ۶- ۳۳۸- ۳۴۱ ثلاثه و سبعين إماما!.

مفرد (۱).

و ما أجابوا به من أنّه صلّى اللّه عليه و آله ولّاه الصلاه بالناس، فقد (۲) تقدّم (۳) القول فيه مفصّلا.

و ما ذكره قاضى القضاه فى المغنى (۴) من أنّه لو سلّم أنّه لم يولّه لما دلّ ذلک (۵) على نقص و لا على أنّه لا يصلح للإماره و الإمامه (۶)، بل لو قيل إنّه لم يولّه لحاجته إليه بحضرته و إنّ ذلک رفعه له لكان أقرب، سيّما و قد روى عنه صلّى اللّه عليه و آله (۷) ما يدلّ على أنّهما وزيراه، فكان عليه السلام محتاجا إليهما و إلى رأيهما.

و أجاب السيّد رضى اللّه عنه فى الشافى (۸) بأنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله لم يكن يستشير أحدا لحاجه منه إلى رأيه و فقر إلى تعليمه و توقيفه، لأنّه عليه و آله السلام، الكامل الراجح المعصوم المؤيّد بالملائكه، و إنّما كانت مشاورته أصحابه ليعلّمهم كيف يعملون فى أمورهم، و قد قيل يستخرج بذلک دخائلهم و ضمائرهم.

و بعد، فكيف استمرّت هذه الحاجه و اتّصلت منه إليهما حتّى لم يستغن فى زمان من الأزمان عن حضورهما فيولّيهما؟! و هل هذا إلّا قدح فى رأى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و نسبه له إلى أنّه كان ممّن يحتاج إلى أن يلقّن و يوقف على كلّ شى ء، و قد نزّهه اللّه تعالى عن ذلک.

۱- بحار الأنوار ۳۵- ۲۸۴- ۳۱۳، الباب التاسع: نزول سوره براءه و قراءه أمير المؤمنين عليه السلام على أهل مكّه و ردّ أبى بكر ..

۲- فى (ک): قد.

۳- بحار الأنوار ۲۷- ۳۲۳- ۳۲۴.

۴- المغنى- الجزء المتمّم للعشرين-: ۳۴۹.

۵- فى المصدر: ما كان يدلّ، بدلا من: لما دلّ ذلک.

۶- فى المغنى: للإمامه، بدلا من: للإماره و الإمامه.

۷- لا توجد: الصلاه، فى المصدر.

۸- الشافى ۴- ۱۵۴، و هو نقل بالمعنى فى أوّله و نصّ فى آخره.

فأمّا ادّعاؤه أنّ الروايه وردت بأنّهما وزيراه، فقد كان يجب أن يصحّح ذلك قبل أن يعتمده و يحتجّ به، فإذا (۱) ندفعه عنه أشدّ دفع. انتهى كلامه قدّس سرّه.

وَ أَقُولُ: الرِّوَايَهُ الَّتِی أَشَارَ إِلَيْهَا الْقَاضِی هِیَ مَا رَوَاهَا فِی الْمِشْكَاهِ (۲)، عَنِ التِّرْمِذِیِّ (۳)، عَنْ أَبِی سَعِيدٍ الْخُدْرِیِّ: أَنَّ النَّبِیَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ نَبِیٍّ إِلَّا وَ لَهُ وَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ، وَ وَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَأَمَّا وَزِيرَایَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ فَجَبْرَئِيلُ وَ مِيكَائِيلُ، وَ أَمَّا وَزِيرَایَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَأَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ!.

و لا يخفى أنّه خبر واحد من طريق الخصم لا حجّه فيه، و وضع الحديث عاده قديمه، و قد قدّمنا الأخبار فی ذلك (۴).

و حكى فی (۵) جامع الأصول (۶) أنّ بعض أهل الضلال كان يقول- بعد ما رجع عن ضلالته-: انظروا إلى هذه الأحاديث عمّن تأخذونها، فإنّا كنّا إذ رأينا

۱- فی الشافی: فإنا، و هو الظاهر.

۲- مشكاه المصابيح ۳- ۲۳۳، حديث ۶۰۵۶.

۳- سنن التّرمذیّ ۵- ۶۱۶، كتاب المناقب، باب ۱۷، حديث ۳۶۸۰. و رواه ابن الأثير فی جامع الأصول ۸- ۶۳۰- ۶۳۱، حديث ۶۴۶۲.

۴- ما حكاه رحمه اللّه عن كتاب سليم بن قيس فی بحار الأنوار ۲۷- ۲۱۱- ۲۱۳، و ۲۲- ۱۰۲، و قد ذكر جمله من الكذّابين فی ۲۵- ۲۶۱ و ما بعدها. و انظر: سلسله الموضوعات من الجزء التاسع من الغدير: ۲۱۸- ۲۴۶.

۵- فی (ك): و حكى عن ..

۶- جامع الأصول ۱- ۱۳۶- تحقيق الأرناءوطی- بمعنی مقارب لما ذكرناه، و انظر بنصّه فی الموضوعات لابن الجوزی ۱- ۳۸ و غيرهما، و قد فصّل البحث فيه فی كتاب مقباس الهدايه إلى علم الدرايه ۱- ۳۹۸- ۴۱۹، فی تعريفه للحديث الموضوع، و معرّفاته، و دواعيه و غيرها، و انظر: مستدركات البحث حيث ذكر جمله من مصنّفاتهم. و باللّه عليك إلّا ما راجعت سلسله الأحاديث المقلوبه و الموضوعه فی الخلافه و الخلفاء و ما يكذّبها و يناقضها مع إشباع فی مصادرها فی موسوعه شيخنا الأمينی طاب ثراه ۵- ۲۸۸- ۳۷۵ ترى العجب العجاب و مصداقا لقوله عزّ اسمه: «أَ فَمِنْ هذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ وَ تَضْحَكُونَ وَ لا تَبْكُونَ» النجم: ۵۹.

رأيا وضعنا له حديثا.

و قد صنّف جماعه من العلماء كتبا فى الأحاديث الموضوعه.

وَ حُكِيَ عَنِ الصَّغَانِيِّ (۱)

مِنْ عُلَمَاءِ الْمُخَالِفِينَ- أَنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِ الدُّرِّ الْمُلْتَقِطِ (۲): وَ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ مَا زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَتَجَلَّى لِلْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامِهِ عَامَّهً، وَ يَتَجَلَّى لَکَ يَا أَبَا بَكْرٍ خَاصَّهً، وَ أَنَّهُ قَالَ:

حَدَّثَنِي جَبْرَئِيلُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الْأَرْوَاحَ اخْتَارَ رُوحَ أَبِی بَكْرٍ مِنَ الْأَرْوَاحِ (۳).

ثم قال الصنعانى [الصَّغَانِيُ]: و أنا أنتسب إلى عمر بن الخطاب و أقول فيه الحقّ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ: قُولُوا الْحَقَّ وَ لَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ

فمن الموضوعات ما

روى أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يُعْطَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَ لَهُ شُعَاعٌ كَشُعَاعِ الشَّمْسِ. قِيلَ: فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ؟. قَالَ: سَرَقَتْهُ الْمَلَائِكَهُ (۴).

و منها:

مَنْ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ قُتِلَ، وَ مَنْ سَبَّ عُثْمَانَ وَ عَلِيّاً جُلِدَ الْحَدَّ (۵).

إلى غير ذلک من الأخبار المختلفه [المختلقه].

و من الموضوعات:

زُرْ غِبّاً تَزْدَدْ حُبّاً (۶).

۱- فى البحار: و عن، و الصغانى، و هو أبو الفضائل الحسن بن محمّد بن الحسن (۵۷۷- ۶۵۰ ه).

۲- أقول: لم أجد هذا النّص فى كتاب الصّغانىّ: الدّرّ الملتقط فى تبيين الغلط، و كذا فى كتابه الآخر: الموضوعات، و كلاهما تحقيق: أبو الفداء عبد اللّه القاضى، و إصدار دار الكتب العلميه- بيروت- بعد أن راجعتهما أكثر من مرّه، و لعلّه حذف منه و حرف كأكثر مصادرهم ممّا فيه منقبه لنا أو طعن عليهم.

۳- ذكرهما و غيرهما ابن الجوزىّ فى كتاب الموضوعات ۱- ۳۰۳- ۳۱۹، و ناقشها بما لا مزيد عليه، و السّيوطىّ فى اللئالئ المصنوعه فى الأحاديث الموضوعه ۱- ۲۸۶- ۲۸۹.

۴- أدرجه ابن الجوزی فی کتابه الموضوعات ۱- ۳۲۰، و عدّ غیره، و کذا السیوطی فی کتابه فی الموضوعات ۱- ۳۰۲.
۵- أورده ابن الجوزی فی الموضوعات ۱- ۳۲۸، و السیوطی فی اللئالئ ۱- ۳۰۹.
۶- کما فی الدّر الملتقط للصغانی: ۲۶، برقم ۲۵، و قاله العجلونی فی کشف الخفاء ۱- ۴۳۸- ۴۳۹، برقم ۱۴۱۲.

النَّظَرُ إِلَى الْخُضْرَهِ تَزِيدُ فِي الْبَصَرِ (۱).

مَنْ قَادَ أَعْمَى أَرْبَعِينَ خُطْوَهً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ (۲).

الْعِلْمُ عِلْمَانِ: عِلْمُ الْأَدْيَانِ، وَ عِلْمُ الْأَبْدَانِ (۳).

انتهی.

و عدّ من الأحاديث الموضوعه:

الْجَنَّهُ دَارُ الْأَسْخِيَاءِ (۴).

طَاعَهُ النِّسَاءِ نَدَامَهٌ (۵).

دفن (۶)

البنات من المكرمات (۷).

اطْلُبِ الْخَيْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ (۸).

لَا هَمَّ إِلَّا هَمُّ الدَّيْنِ وَ لَا وَجَعَ إِلَّا وَجَعُ الْعَيْنِ.

۱- كما نصّ عليه فى الدّر الملتقط: ۲۴، برقم ۱۸، و الموضوعات، و كلاهما للصغانى: ۱۳، برقم ۶۵، و أورده العجلونى فى كشف الخفاء ۲- ۴۳۹، و الشوكانى فى الفوائد المجموعه ۲۱۷، و الألبانى فى السلسله الضعيفه ۱- ۱۶۵.

۲- كما فى كتاب الموضوعات للصغانى: ۱۲، برقم ۵۷، و جاء فى كشف الخفاء و مزيل الألباس للعجلونى ۲- ۲۶۹، برقم ۲۵۵۸، و بمضامين أخر فى الموضوعات لابن الجوزى ۲- ۱۷۳ ۱۷۸. هذا، مع أنّه قد أخرجه أبو نعيم فى حليه الأولياء ۳- ۱۵۸، و الخطيب فى تاريخ بغداد ۵- ۱۰۵ و ۹- ۲۱۴، و الذهبى فى الميزان ۴- ۴۵۹، و الهيثمى فى مجمع الزوائد ۳- ۱۳۸، و غيرهم.

۳- قاله الصغانى فى الموضوعات: ۱۰، برقم ۳۸، و العجلونى فى كشف الخفاء ۲- ۶۸، برقم ۱۷۶۵. أقول: وضع فى (ك) على الأديان و الأبدان رمز التقديم و التأخير (خ. م).

۴- كما فى كشف الخفاء و مزيل الألباس ۱- ۳۳۷، برقم ۱۰۸۳، و عدّه ابن الجوزى فى الموضوعات.

۵- كشف الخفاء ۲- ۳۷، برقم ۱۶۴۸.

۶- فى (ك): و دفن.

۷- كشف الخفاء ۱- ۴۰۷، برقم ۱۳۰۸.

۸- كشف الخفاء ۱- ۱۳۶، برقم ۳۹۴.

الْمَوْتُ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ (۱).

إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ (۲).

إلى غير ذلك ممّا يطول ذكره.

و بالجمله، قد عرفت مرارا أنّ الاحتجاج فى مثل هذا إنّما يكون بالأخبار المتواتره أو المتّفق عليه بين الفريقين لا ما ذكره آحاد أحد الجانبين.

ثم إنّ صاحب المغنى (۳) ادّعى أنّ ولايه أبى بكر على الموسم و الحجّ قد ثبت بلا خلاف بين أهل الأخبار، و لم يصحّ أنّه عزله، و لا يدلّ رجوع أبى بكر إلى النبىّ صلّى اللّه عليه و آله مستفهما عن القصّه على العزل، ثم جعل إنكار من أنكر حجّ أبى بكر بالناس فى هذه السنه كإنكار عبّاد بن سليمان و طبقته و أخذ أمير المؤمنين عليه السلام سوره براءه من أبى بكر.

أقول:

رَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ فِى جَامِعِ الْأُصُولِ (۴) بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِیُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بِبَرَاءَه مَعَ أَبِى بَكْرٍ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ: لَا يَنْبَغِى (۵) أَنْ يُبَلِّغَ عَنِّى (۶) إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِى (۷).

وَ زَادَ رَزِينٌ (۸): ثُمَّ اتَّفَقَا فَانْطَلَقَا.

و هذا يشعر بأنّه لم يثبت عنده مسير أبى بكر إلى مكه (۹).

۱- كما فى الموضوعات لابن الجوزى ۳- ۲۱۸- ۲۱۹، و كشف الخفاء ۲- ۲۸۹ برقم ۲۶۶۳، و اللئالى المصنوعه ۲- ۴۱۴.

۲- قد أورده فى: كشف الخفاء ۱- ۲۱۸، برقم ۶۶۵، و قريب منه فى الموضوعات لابن الجوزى ۲- ۲۳۸، و غيرهما. و فى (س): الهجار، و لا معنى لها.

۳- المغنى- الجزء المتمّم للعشرين-: ۳۵۰، مع اختلاف يسير.

۴- جامع الأصول ۸- ۶۶۰، حديث ۶۵۰۸. و انظر ما سبقه و لحقه من الرّوايات.

۵- فى المصدر زياده: لأحد.

۶- فى الجامع: هذا، بدلا من: عنّى.

۷- و زاد فى المصدر: و دعا عليّا فأعطاه إيّاها.

۸- هذه الزّياده جاءت فى جامع الأصول ذيل حديث ۶۵۰۹ من المجلّد الثّامن، صفحه ۶۶۰.

۹- أقول: تعدّ واقعه إرسال أبى بكر بسوره براءه ثمّ تنحيته و بعث أمير المؤمنين عليه السلام بها من الضروريات التاريخيه المتواتره سندا و المتّحده مضمونا و إن اختلفت ورودا، ندرج جمله من مصادرها العاميّه، فانظر: مسند الحميدى (تحقيق

الأعظمی) ۱- ۲۶، حدیث ۴۸، و الدرّ المنثور للسیوطی ۳- ۲۰۹، و کنز العمّال للهندی ۱- ۲۴۶- ۲۴۷، و تفسیر الشوکانی ۲- ۳۱۹، و الریاض النضره ۲- ۱۴۷، و ذخائر العقبی: ۶۹، و تاریخ ابن کثیر ۵- ۳۸، و ۷- ۳۵۷، و تفسیر ابن کثیر ۲- ۳۳۳، و مناقب الخوارزمی: ۹۹، و مجمع الزوائد ۷- ۲۹، و ۹- ۱۱۹، و شرح صحیح مسلم للعینی ۸- ۶۳۷، و تفسیر المنار ۱۰- ۱۵۷، و تفسیر الطبریّ ۱۰- ۴۶، و خصائص النسائی: ۲۰، و مسند أحمد بن حنبل ۱- ۱۵۱ و ۲۳۰ و ۳- ۲۸۳، و الکفایه للکنجی: ۱۲۶، و فتح الباری لابن حجر العسقلانی ۸- ۲۵۶، و مطالب السئول لابن طلحه: ۱۷، و شرح ابن أبی الحدید ۳- ۱۰۵، و تفسیر الطبریّ ۱۰- ۴۶ و ۴۷، و مستدرک الحاکم ۳- ۵۱، و صحیح الترمذی ۲- ۱۸۳، و شواهد التنزیل ۱- ۲۳۳، و غیرها کثیره جدا لا یسعنا عدّها. و لا تعدادها، ذکر جمله منها شیخنا الأمینی فی غدیره ۶- ۳۴۱- ۳۵۰.

وَ رَوَى الطَّبْرِسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ (١)، عَنْ عُرْوَهَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَ أَبِي هُرَيْرَهَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَخَذَهَا مِنْ أَبِي بَكْرٍ قَبْلَ الْخُرُوجِ وَ دَفَعَهَا إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَالَ: لَا يُبَلِّغُ عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي.

وَ قَالَ: وَ رَوَى أَصْحَابُنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَلَّاهُ أَيْضاً الْمَوْسِمَ، وَ أَنَّهُ حِينَ أَخَذَ الْبَرَاءَهَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ.

و ستعرف أنّ أكثر أخبارهم خاليه عن ذكر حجّ أبی بكر و عوده إلی الموسم، و كذا الأخبار الوارده من طرق أهل البيت عليهم السلام، فاستعظامه ذلك ممّا لا وجه له، بخلاف قول عبّاد بن سليمان لظهور شناعته.

و قال السيّد رضی اللّه عنه (٢): لو سلّمنا أنّ ولايه الموسم لم تنسخ (٣) لكان الكلام باقيا، لأنّه إذا كان ما ولی مع تطاول الأزمان (۴) إلّا هذه الولايه ثم سلب شطرها و الأفخم الأعظم منها فليس ذلك إلّا تنبيها علی ما ذكرنا.

١- مجمع البيان ۵- ٣ سوره التّوبه [٣- ٣]، بتقديم المتن على الإسناد، و انظر ما بعده من الرّوايات فيه و فی تفسير التّبيان ۵- ١۶٩.

٢- فی الشافی ۴- ١۵۵، و فی الحجريّه: ٢۴٨.

٣- فی المصدر: لم تفسخ، و هی نسخه فی مطبوع البحار.

۴- فی الشافی: الزمان.

ثم إنّ إمامهم الرازى ترقّى فى التعصّب فى هـذه [هذا] الباب حتّى قال (۱): قيل قرّر أبا بكر على الموسم و بعث عليّا عليه السـلام خليفه (۲) لتبليغ هذه الرساله حتّى يصـلّى (۳) خلف أبى بكر و يكون ذلـك جاريـا مجرى تنبيه (۴) على إمـامه أبى بكر، و اللّه أعلم. قال (۵): و قرّر الجاحـظ هـذا المعنى، فقـال: إنّ النبىّ صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم بعث أبـا بكر أميرا على الحـاجّ و ولّاه الموسم، و بعث عليّا يقرأ على النـاس آيـات من سوره براءه، فكـان أبو بكر الإمام و علىّ المؤتمّ، و كان أبو بكر الخطيب و علىّ المستمع، و كان أبو بكر الرافع بالموسم و السائق (۶) لهم، و الآمر لهم و لم يكن ذلك لعلىّ عليه السلام (۷). انتهى.

و أقول: الطعن فى هذا الكلام من وجوه:

الأوّل: أنّ بقاء أبى بكر على إماره الموسم ممنوع، كما مرّ و سيأتى.

الثانى: أنّ الإماره على من جعله الرسول صـلّى اللّه عليه و آله من أهل الموسم بنفسـها لا يقتضى صلاتهم خلف الأمير، فضلا عن اقتضائه فيمن لم يكن من أهل الموسم و بعثه الرسول صـلّى اللّه عليه و آله أخيرا لتبليغ الآيات من اللّه سـبحانه و من رسوله صلّى اللّه عليه و آله، و خلوّ الأخبار من الصلاه ممّا لا ستره فيه.

الثـالث: أنّ تقرير أبى بكر على الموسم لو دلّ على الأمر بالصـلاه خلفه لم يثبت له فضـيله على ما زعموه من جواز الصـلاه خلف كلّ برّ و فاجر (۸).

۱- فى تفسيره ۱۵- ۲۱۹.

۲- فى المصدر: و بعث عليّا خلفه ..

۳- فى المصدر زياده لفظ: على بعد: يصلى.

۴- فى تفسير الفخر: التنبيه- بالألف و اللام-.

۵- قال الفخر الرازىّ فى تفسيره تلو قوله: و اللّه أعلم.

۶- فى المصدر: و السابق.

۷- فى التفسير: الترضيه، بدل: التسليم.

۸- انظر من باب المثال، سنن أبى داود، كتاب الصلاه، باب ۶۳.

الرابع: أنّ تفصيل (۱) إماره الحاجّ على قراءه الآيات على الناس- كما يشعر به كلام بعضهم- باطل، إذ قراءه الآيات على الناس من المناصب الخاصّه بالرسول صلّى اللّه عليه و آله أو من كان منه، كما يدلّ عليه لفظ أخبار المخالف (۲) و المؤالف (۳)،

حيث قال صلّى اللّه عليه و آله: لَا يُؤَدِّى عَنِّى إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّى.

و أمّا إماره الحاجّ فيتولّاها كلّ برّ و فاجر، و ليس من شروطها إلّا نوع من الاطّلاع على ما هو الأصلح فى سوق الإبل و البهائم و معرفه المياه و التجنّب عن مواضع اللصوص .. و نحو ذلك، و الفرق بين الأمرين غير خفىّ على عاقل لم يذهب التعصّب به مذاهب التعسّف.

الخامس: أنّ قوله: فكان أبو بكر الإمام و علىّ المؤتمّ .. إن أراد به إمامه الصلاه فقد عرفت ما فيه، و إن أراد الإمامه فى الحجّ، فالحجّ بنفسه ممّا لا يجرى فيه الإمامه، و إن أراد كونه إماما من حيث إمارته على الموسم فلا نسلّم أنّ عليّا عليه السلام كان من المؤتمّين به، و مجرّد الرفاقه لا إمامه فيها، مع أنّ عود أبى بكر إلى الحجّ بعد رجوعه فى محلّ المنع، و بقاءه على الإماره- بعد تسليمه- كذلك، كما

۱- كذا، و الظاهر: تفضيل- بالضاد المعجمه-.

۲- كما جاء فى سنن الترمذى ۵- ۶۳۶، كتاب المناقب، باب ۲۱، حديث ۳۷۱۹، و فى جامعه فى تفسيره سوره البراءه، و سنن ابن ماجه ۱- ۴۴، باب ۱۱، حديث ۱۱۹، و مسند أحمد ۱- ۳، ۱۵۱، ۳۳۰ و ۲- ۲۹۹ و ۳- ۲۱۲، ۲۸۳، و ۴- ۱۶۴- ۱۶۵، صحيح البخارىّ ۱- ۳۱، و ۶- ۸۱ و ۱۹- ۵۱۰ طبع الهند، و تفسير الطبرىّ ۱- ۴۱۰، ۱۰- ۴۴ و ۴۶، و تفسير زاد المسير ۳- ۳۹۱، و الدّر المنثور للسيوطى ۲- ۳۱۹، و تاريخ ابن كثير ۵- ۳۸، و مناقب الخوارزمى: ۹۹، و شرح صحيح البخارىّ للعينى ۸- ۶۳۷، و تفسير المنار ۱۰- ۱۵۸، و شرح المواهب المدنيه للزرقانى ۳- ۹۱، و الأموال لأبى عبيده: ۱۶۵، و الكفايه للكنجى ۱۲۶، و مجمع الزوائد للهيثمى ۷- ۲۹، و الفردوس، حديث ۴۱۷۱- ۴۱۷۸، و الخصائص للنسائى: ۲، و سيأتى له مصادر أخرى.

۳- تظافر النقل عند الخاصّه و استفاض حتّى كاد أن يكون متواترا، و عدّ السيّد ابن طاوس فى الطرائف ۱- ۳۸ جمله روايات من الطريقين، و انظر: مجمع البيان ۳- ۳، و التبيان ۵- ۱۶۹، و تفسير القمّىّ ۱- ۲۸۲، و الخصال ۱- ۳۱۱، باب ۱، حديث ۸۷ و ۲- ۵۵، باب ۲، حديث ۳۱، و الصراط المستقيم ۲- ۶- ۹، و الشافى ۴- ۱۵۳- ۱۵۷، و تلخيص الشافى ۲- ۲۳۲- ۲۳۳ و ۳- ۲۴۰ و غيرها، و سندرج له مصادر أخر ضمن البحث.

عرفت.

السادس: أنّ إماره الحاجّ لا تستلزم خطابه حتّى يلزم استماع المأمورين فضلا عن استماع من بعث لقراءه الآيات على مشركى مكه.

السابع: لو كان غرضُ الرسول صلّى اللّه عليه و آله بيانَ فضل أبى بكر و علوِّ درجته- حيث جعله سائقا لأهل الموسم و رافعا لهم- لكان الأنسبَ أن يجعل عليّا عليه السلام من المأمورين بأمره أوّلا، أو يبعثه أخيرا و يأمره بإطاعه أمره و الانقياد له، لا أن يقول له خذ البراءه منه حتّى يفزع الأمير و يرجع إليه صلّى اللّه عليه و آله خائفا ذعرا من أن يكون نزل فيه ما يكون سببا لفضيحته (۱) و ...، كما يدلّ عليه قوله: أ نزل فيّ شى ء؟! و جوابه صلّى اللّه عليه و آله، كما لا يخفى على المتأمّل.

الثامن: أنّ ذلك لو كان منبّها على إمامه أبى بكر دالّا على فضله لقال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله- لمّا رجع جزعا فزعا-: يا لكع! أ ما علمت أنّى ما أردت بذلك إلّا تنويها بذكرك و تفضيلا لك على علىّ عليه السلام و تنبيها على إمامتك؟! و كيف خفى ذلك على أبى بكر مع حضوره الواقعه و اطّلاعه على القرائن الحاليّه و المقاليّه، و كذا على أتباعه و القائلين بإمامته، و لم يفهمه أحد سوى الرازى و أشباهه.

و أمّا ما تشبّث به المخالفون فى مقام الدفع و المنع:

فمنها: إنكار عزل أبى بكر عن أداء الآيات كما فعل عبّاد بن سليمان و الشارح الجديد للتجريد (۲) .. و أضرابهما.

و أيّده بعضهم بأنّه لو عزل أبا بكر عن التأديه قبل الوصول إلى موضعها لزم فسخ الفعل قبل وقته و هو غير جائز.

۱- فى (س): لفضيحه- بلا ضمير-.

۲- شرح التجريد للقوشجى: ۳۷۲- الحجريّه-.

و أنت بعد الاطّلاع على ما سيأتى من أخبار الجانبين فى ذلك لا ترتاب فى أنّ ذلك الإنكار ليس إلّا للجهل الكامل بالآثار، و للتعصّب المفرط المنبئ عن خلع الغدار (۱)، و قد اعترف قاضى القضاه (۲)ببطلان ذلك الإنكار لإقرار الثقات من علمائهم بعزله و شهاده الأخبار به.

و قال ابن أبى الحديد (۳)روى طائفه عظيمه من المحدّثين أنّه لم يدفعها إلى أبى بكر، لكن الأظهر الأكثر أنه دفعها إليه ثم أتبعه بعلىّ عليه السلام فانتزعها منه. انتهى.

و لم نظفر فى شى ء من رواياتهم بما يدلّ على ما حكاه، و كان الأنسب أن يصرّح بالكتاب و الراوى حتّى لا يظنّ به التعصّب و الكذب.

و أمّا حديث النسخ، فأوّل ما فيه إنّا لا نسلّم عدم جوازه، و قد جوّزه جمهور الأشاعره و كثير من علماء الأصول، سلّمناه لكن لا نسلّم أمره صلوات اللّه عليه أبا بكر بتبليغ الآيات، و لعلّه أمره بحملها إلى ورود أمر ثان، أو تبليغها لو لم يرد أمر بخلافه، و لم يرد فى الروايات أمر صريح منه صلّى اللّه عليه و آله بتبليغ أبى بكر إيّاها مطلقا، و ورود النهى عن التأديه لا يدلّ على سبق الأمر بها ككثير [من] النواهى، و لئن سلّمنا ذلك لا نسلّم كون الأمر مطلقا- و إن لم يذكر الشرط-، لجواز كونه منويّا و إن لم تظهر الفائده.

فإن قيل: فأىّ فائده فى دفع السوره إلى أبى بكر و هو لا يريد أن يؤدّيها، ثم ارتجاعها؟ و هَلَّا دَفَعَهَا ابتداءً إلى (۴)علىّ عليه السلام؟.

قلنا: الفائده ظهور فضل أمير المؤمنين عليه السلام و مزيّته، و أنّ الرجل الذى نزعت منه السوره لا يصلح له، و قد وقع التصريح بذلك فى بعض الأخبار

۱- الكلمه مشوّشه فى س.

۲- فى كتابه المغنى- الجزء المتمّم للعشرين-: ۳۵۰، و قد ذكره عنه فى الشافى ۴- ۱۵۳.

۳- فى شرحه على نهج البلاغه ۱۷- ۲۰۰، بتصرّف و اختصار.

۴- فى س: على، بدلا من: إلى.

و إن كان يكفينا الاحتمال.

و منها: ما اعتذر به الجبائى (۱)، قال: لمّا كانت عاده العرب أنّ سيّدا من سادات قبائلهم إذا عقد عهدا لقوم فإنّ ذلک العقد لا ينحلّ إلّا أن يحلّه هو أو بعض سادات قومه، فعدل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عن أبى بكر إلى أمير المؤمنين عليه السلام حذرا من أن لا يعتبروا نبذ العهد من أبى بكر لبعده فى النسب.

و تشبّث به جُلٌّ من تأخّر عنه، كالفخر الرازى (۲)، و الزمخشرى (۳)و البيضاوى (۴)و شارح التجريد (۵).. و غيرهم (۶)

و ردّ عليهم أصحابنا (۷)بأنّ ذلک كذب صريح و افتراء على أصحاب الجاهليّه و العرب، و لم يعرف فى زمان من الأزمنه أن يكون الرسول- سيّما لنبذ العهد- من سادات القوم و أقارب العاقد، و إنّما المعتبر فيه أن يكون موثوقا به، مقبول القول و لو بانضمام قرائن الأحوال، و لم ينقل هذه العاده من العرب أحد من أرباب السير و رواه الأخبار، و لو كانت موجوده فى روايه أو كتاب لعيّنوا موضعها، كما هو الشأن فى مقام الاحتجاج.

و قد اعترف ابن أبى الحديد (۸)بأنّ ذلک غير معروف عن عاده العرب، و إنّما

۱- كما فى المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: ۳۵۱، و حكاه فى الشافى ۴- ۱۵۵، و أجاب عنه

۲- فى تفسيره ۱۵- ۲۱۸.

۳- فى كشّافه ۲- ۱۷۲.

۴- فى تفسيره ۱- ۴۰۵ فى سوره البراءه.

۵- شرح التجريد: ۳۷۲- الحجريه-.

۶- مثل ابن كثير فى تفسيره ۲- ۳۴۵، و القرطبىّ فى جامع أحكام القرآن ۸- ۶۱، و صاحب تفسير بحر المحيط ۵- ۷، و غيرهم.

۷- قد مرّت مصادر متعدّده، و نذكر هنا مثالا: الشافى ۴- ۱۵۰، و الصراط المستقيم ۲- ۶، و تلخيص الشافى ۲- ۲۳۳.

۸- فى شرحه على نهج البلاغه ۱۷- ۲۰۰ بتصرّف، و قال قبله: فالذى قاله المرتضى أصحّ و أظهر.

هو تأويل تأوّل به متعصّبو أبی بکر لانتزاع البراءه منه، و لیس بشی ء. انتهی.

و ممّا یدلّ علی بطلانه، أنّه لو کان ذلک معروفا من عاده العرب لما خفی علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله حتی بعث أبا بکر، و لا علی أبی بکر و عمر العارفین بسنن الجاهلیّه الذین یعتقد المخالفون أنّهما کانا وزیری رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و أنّه کان لا یصدر عن شی ء و لا یقدم علی أمر إلّا بعد مشاورتهما و استعلام رأیهما، و لو کان بعث أمیر المؤمنین علیه السلام استدراکا لما صدر عنه علی الجهل بالعاده المعروفه أو الغفله عنها، لقال اللّه له: اعتذر إلی أبی بکر، و ذکّره عاده الجاهلیّه حتی لا یرجع خائفا یترقّب نزول شی ء فیه، أو کان یعتذر إلیه بنفسه صلّی اللّه علیه و آله بعد رجوعه، بل لو کان کذلک فما غفل عنها الحاضرون من المسلمین حین بعثه و المطّلعون علیه، و لا احتاج صلّی اللّه علیه و آله إلی الاعتذار بنزول جبرئیل لذلک من عند اللّه تعالی.

و قال ابن أبی الحدید (1)فی مقام الاعتذار، بعد ردّ اعتذار القوم بما عرفت-:

لعلّ السبب فی ذلک أنّ علیّا علیه السلام من بنی عبد مناف، و هم جمره (2)قریش بمکّه، و علیّ أیضا شجاع لا یقام له، و قد حصل فی صدور قریش منه (3)الهیبه الشدیده و المخافه العظیمه، فإذا حصل مثل هذا الشجاع البطل و حوله من بنی عمّه من (4)هم أهل العزّ و القوّه و الحمیّه، کان أدعی إلی نجاته من قریش و سلامه نفسه، و بلوغ الغرض من نبذ العهد علی یده.

و لا یخفی علیک أنّه تعلیل علیل، إذ لو کان بعث أمیر المؤمنین علیه السلام باجتهاد منه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم، و کان الغرض سلامه من أرسل لتبلیغ

۱- فی شرحه علی النهج ۱۷- ۲۰۰.

۲- قال فی النهایه ۱- ۲۹۲: و بنو فلان جمره: إذا کانوا أهل منعه و شدّه .. و الجمره: اجتماع القبیله علی من ناواها.

۳- لا توجد: منه، فی س.

۴- فی المصدر: و، بدلا من: من.

الآیات و نجاته کان الأحری أن یبعث عمّه العباس أو عقیلا أو جعفرا أو غیرهم من بنی هاشم ممّن لم یلتهب فی صدور المشرکین نائره حقده لقتل آبائهم و أقاربهم، لا من کانوا ینتهزون الفرصه لقتله و الانتقام منه بأیّ وجه کان، و حدیث الشجاعه لا ینفع فی هذا المقام، إذ کانت آحاد قریش تجترئ علیه صلوات اللّه علیه فی المعارک و الحروب، فکیف إذا دخل وحده بین جمّ غفیر من المشرکین؟!.

و أمّا من جعله من الدافعین الذابّین عنه علیه السلام من أهل مکّه فهم کانوا أعاظم أعادیه و أکابر معاندیه، و أیضا لو کان الغرض ذلک (۱)لکان الأنسب أن یجعله أمیرا علی الحاجّ کما ذهب إلیه قوم من أصحابنا، لا کما زعموه من أنّه لم یعزل أبا بکر عن الإماره بل جعله مأمورا بأمره، کما مرّ.

بل نقول: الألیق بهذا الغرض بعث رجل حقیر النفس خامل الذکر فی الشجاعه من غیر الأقارب حتّی لا یهمّوا بقتله، و لا یعدّوا الظفر علیه انتقاما و ثأرا لدماء من قتل الرسول صلّی اللّه علیه و آله من عشیرتهم و ذوی قراباتهم، مع أنّه لم تجر العاده بقتل من بعث إلی قوم لأداء رساله، لا سیّما إذا کان میّتا فی الأحیاء، غیر معروف إلّا بالجبن و الهرب، و کیف لم یستشعر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله بذلک الذی ذکره حتّی أرسل أبا بکر ثم عزله؟! و کیف اجترأ أبو بکر حتّی عرّض نفسه للهلکه مع شدّه جبنه؟! و کیف غفل عنه عمر بن الخطاب- الوزیر بزعمهم المشیر فی عظائم الأمور و دقائقها- مع شدّه حبّه لأبی بکر؟ و لو کان الباعث ذلک لأفصح عن ذلک رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أو غیره بعد رجوع أبی بکر أو قبله کما سبق التنبیه علی مثله، هذا مع کون تلک التعلیلات مخالفه لما صرّح به الصادقون، الذین (۲)هم أعرف بمراد الرسول صلّی اللّه علیه و آله من ابن أبی الحدید و الجبائی و من اقتفی أثرهما.

۱- فی ک: منه، نسخه بدل: من ذلک.

۲- فی س: الذی، و قد تقرأ فی ک کذلک، و ما أثبتناه أظهر.

و قد حكى فى كتاب الصراط المستقيم (۱)، عن كتاب المفاضح (۲)أنّ جماعه قالوا لأبى بكر: أنت المعزول و المنسوخ من اللّه و رسوله صلّى اللّه عليه و آله عن أمانه واحده، و عن رايه خيبر، و عن جيش العاديات، و عن سكنى المسجد، و عن الصلاه (۳)، و لم ينقل أنّه أجاب و علّل بمثل هذه التعليلات.

و العجب من هؤلاء المتعصّبين الذين يدفعون منقصه عن مثل أبى بكر بإثبات جهل أو غفله عن عاده معروفه أو مصلحه من المصالح التى لا يغفل عنها آحاد الناس للرسول المختار الذى لا ينطق عن الهوى، و ليس كلامه إلّا وحيا يوحى، أو لا يجوز (۴)عليه السهو و النسيان، بل يثبتون ذلك له و لجميع أصحابه، نعوذ باللّه من التورّط فى ظلم الضلاله و الانهماك فى لجج الجهاله.

و أعجب من ذلك أنّهم يجعلون تقديم أبى بكر للصلاه نصّا صريحا لخلافته- مع ما قد عرفت ممّا فيه من وجوه السخافه- و يتوقّفون فى أن يكون مثل هذا التخصيص و التنصيص و الكرامه موجبا لفضيله له عليه السلام، مع أنّهم

رووا أنّ جبرئيل عليه السلام قال: لا يؤدّى عنك إلّا أنت أو رجل منك (۵)

فإمّا أن يراد به الاختصاص التامّ الذى كان بين الرسول صلّى اللّه عليه و آله و بين أمير المؤمنين عليه السلام كما يدلّ عليه ما سيأتى (۶)و مضى (۷)من الروايات

۱- كتاب الصراط المستقيم ۲- ۷.

۲- فى المصدر: الفاضح.

۳- ثم قال فى الصراط المستقيم: فكيف تولّى فى الأمور العامّات و الخاصّات و ليس للأمّه توليه من عزله اللّه فى السماء و رسول اللّه فى الأرض.

۴- كذا، و الظاهر: و لا يجوز- بالواو-.

۵- قد مرّت مصادره، و جاء فى الملل و النحل ۱- ۱۴۴، و فى الإرشاد للشيخ المفيد: ۳۷، و أورده فى إحقاق الحقّ ۵- ۲۴۲- ۲۵۵، و ۶- ۴۴۳، و ۷- ۳۹۰، و ۹- ۲۶۹- ۴۸۱، عن عدّه مصادر عاميّه، و ذكره فى كتاب فضائل الخمسه من الصحاح الستّه ۱- ۱۶۸.

۶- سيأتى من المصنّف- قدّس سرّه- فى بحاره ۳۷- ۸۰ و ۴۰- ۱۸.

۷- قد مرّت فى البحار ۲۴- ۸۸، و ۲۵- ۲۹، و ۲۶- ۳ و ۴، و غيرها.

الوارده فی أنّهما کانا من نور واحد،

وَ مَا اتَّفَقَتْ عَلَیْهِ الْخَاصَّهُ وَ الْعَامَّهُ مِنْ أَنَّهُ لَمَّا وَقَعَ مِنْهُ عَلَیْهِ السَّلَامُ مَا وَقَعَ یَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ جَبْرَئِیلُ: یَا مُحَمَّدُ! إِنَّ هَذِهِ لَهِیَ الْمُوَاسَاهُ.

فَقَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: إِنَّهُ مِنِّی وَ أَنَا مِنْهُ. فَقَالَ جَبْرَئِیلُ: وَ أَنَا مِنْکُمَا (۱)

و لم یقل:

و إنّکما منّی .. رعایه للأدب و تنبیها علی شرف منزلتهما، و قوله تعالی: وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَکُمْ (۲)فی آیه المباهله (۳)

، وَ قَوْلُهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِبَنِی وَلِیعَهَ (۴)لَأَبْعَثَنَّ إِلَیْکُمْ رَجُلًا کَنَفْسِی. (۵)

و غیر ذلک ممّا سیأتی.

و إمّا أن یراد به الاختصاص الذی نشأ من کونه علیه السلام من أهل بیت الرساله، و یناسبه ما

ورد فی بعض الروایات: لا ینبغی أن یبلّغ عنّی إلّا رجل من أهل بیتی (۶)

، أو ما نشأ من کثره المتابعه و إطاعه الأوامر کما فهمه بعض الأصحاب و أیّده بقوله تعالی: فَمَنْ تَبِعَنِی فَإِنَّهُ مِنِّی (۷)و علی أیّ التقادیر یدلّ علی أنّ من لم یتّصف بهذه الصفه لا یصلح للأداء عن الرسول صلّی اللّه علیه و آله، و کلّما کان هذا الاختصاص أبلغ فی الشرف کان أکمل فی إثبات الفضیله

۱- کما جاء فی تاریخ الطبریّ ۲- ۵۱۴، و تاریخ الکامل لابن الأثیر ۲- ۱۵۴ و ذیلهما حریّ بالملاحظه، و تفسیر الفرات الکوفیّ: ۲۲، و کتاب عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱- ۸۱- ۸۵ حدیث ۹، و إرشاد المفید: ۵۴۳- ۵۴۸، و قد ورد مواساه أمیر المؤمنین علیه السلام فی غزوه أحد فی موارد مختلفه من بحار الأنوار، منها: ۲۰- ۵۴ و ۵۵ و ۶۹ و ۷۱ و ۸۵ و ۹۵ و ۱۰۵ و ۱۰۷ و ۱۰۸ و ۱۱۲ و ۱۱۳ و ۱۲۹ و ۱۴۴ و ۳۹- ۱۱۱.

۲- إبراهیم: ۳۶.

۳- قد فصّل المصنّف- قدّس سرّه- البحث فیها فی بحاره: ۲۱- ۲۷۶، و ۳۷- ۴۹.

۴- قال فی القاموس ۳- ۹۷: بنو ولیعه- کسفینه-: حیّ من کنده.

۵- کما جاء فی مستدرک الصحیحین ۲- ۱۲۰، و خصائص النسائی ۱۹، و مجمع الهیثمی ۷- ۱۱۰، و کنز العمّال ۶- ۴۰۰، و الاستیعاب ۲- ۴۶۴، و تفسیر الکشّاف فی تفسیر قوله تعالی: «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِنْ جاءَکُمْ فاسِقٌ» ... إلخ من سوره الحجرات، و غیرها کثیر.

۶- کما جاء فی عیون أخبار الرضا علیه السلام ۲- ۶۱، باب ۳۱، حدیث ۲۴۳، و علل الشرائع ۱- ۱۸۹، باب ۱۵۰، حدیث ۱، و تلاحظ بقیه روایات الباب، و إرشاد المفید: ۳۷.

۷- آل عمران: ۶۱.

لأمير المؤمنين عليه السلام، و كلّما ضايق الخصم فی كماله كان أتمّ فی إثبات الرذيله لأبی بكر، فلا نتربّص فی ذلک إِلَّا إِحْدَی الْحُسْنَيَيْنِ، كما ذكره بعض الأفاضل.

ثم إنّ المفعول المحذوف فی هذا الكلام، إمّا أن يكون أمرا عامّا- كما يناسب حذفه- خرج ما خرج منه بالدليل فبقی حجّه فی الباقی، أو يكون أمرا خاصّا هو تبليغ الأوامر المهمّه، أو يخصّ بتبليغ تلک الآيات، كما ادّعی بعض (۱) العامّه، و علی التقادير الثلاثه يدلّ علی عدم استعداد أبی بكر لأداء الأوامر عامّه عن الرسول صلّی اللّه عليه و آله، أمّا علی الأول فظاهر، و كذا علی الثانی، لاشتمال الخلافه علی تبليغ الأوامر المهمّه، و أمّا علی الثالث فلأنّ من لم يصلح لأداء آيات خاصّه و عزل عنه بالنصّ الإلهی كيف يصلح لنيابه الرسول صلّی اللّه عليه و آله فی تبليغ الأحكام عامّه، و دعوه الخلائق كافّه؟!.

و لنكتف بذلک حذرا من الإطناب، و سيأتی تمام الكلام فی ذلک فی أبواب فضائله عليه السلام إن شاء اللّه تعالی (۲).

الطعن الثانی: التخلّف عن جيش أسامه

قال أصحابنا رضوان اللّه عليهم: كان أبو بكر و عمر و عثمان من جيش أسامه (۳)، و قد كرّر رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله- لمّا اشتدّ مرضه- الأمر بتجهيز جيش أسامه و لعن المتخلّف عنه (۴)، فتأخّروا عنه و اشتغلوا بعقد البيعه فی سقيفه بنی ساعده، و خالفوا أمره، و شملهم اللعن، و ظهر أنّهم لا يصلحون للخلافه.

قالوا: و لو تنزّلنا عن هذا المقام و قلنا بما ادّعاه بعضهم من عدم كون أبی بكر

۱- فی (س) : كما ورد عن بعض ..

۲- بحار الأنوار ۳۸- ۱۹۵- ۴۵۸، و المجلد الذی يليه.

۳- فی (س) : من جيشه، بدلا من: من جيش أسامه.

۴- كما فی الطرائف ۲- ۴۴۹، تلخيص الشافی ۳- ۳۲، الشافی ۴- ۱۴۴، و غيرها.

من الجيش.

نقول: لا خلاف فی أنّ عمر منهم، و قد منعه أبو بکر من النفوذ معهم، و هذا کالأوّل فی کونه معصیه و مخالفه للرسول صلّی اللّه علیه و آله.

أمّا أنّهم کانوا من جیش أسامه، فلما ذکره السیّد الأجلّ رضی اللّه عنه فی الشافی (۱) من: أنّ کون أبی بکر فی جیش أسامه، قد (۲) ذکره أصحاب السیر و التواریخ (۳): قال روی البلاذری فی تاریخه (۴)

و هو معروف ثقه کثیر الضبط و بری ء (۵) من ممالأه الشیعه-: أنّ أبا بکر و عمر کانا معا فی جیش أسامه.

وَ رَوَی سَعِیدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ الْکَازِرَانِیُّ- مِنْ مُتَعَصِّبِی الْجُمْهُورِ- فِی تَارِیخِهِ (۶)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أَمَرَ النَّاسَ بِالتَّهَیُّؤِ لِغَزْوِ الرُّومِ لِأَرْبَعِ لَیَالٍ بَقِینَ مِنْ صَفَرِ سَنَهِ إِحْدَی عَشْرَهَ، فَلَمَّا کَانَ مِنَ الْغَدِ دَعَا أُسَامَهَ بْنَ زَیْدٍ، فَقَالَ لَهُ: سِرْ إِلَی مَوْضِعِ مَقْتَلِ أَبِیکَ فَأَوْطِئْهُمُ [مُدَّ] (۷) الْخَیْلِ، فَقَدْ وَلَّیْتُکَ هَذَا الْجَیْشَ، فَلَمَّا کَانَ یَوْمُ الْأَرْبِعَاءِ بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَحُمَّ وَ صُدِعَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ یَوْمُ الْخَمِیسِ عَقَدَ لِأُسَامَهَ لِوَاءً بِیَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: أُغْزُ بِسْمِ اللَّهِ فِی سَبِیلِ اللَّهِ، فَقَاتِلْ مَنْ کَفَرَ بِاللَّهِ. فَخَرَجَ وَ عَسْکَرَ بِالْجُرْفِ، فَلَمْ یَبْقَ أَحَدٌ مِنْ وُجُوهِ الْمُهَاجِرِینَ وَ الْأَنْصَارِ إِلَّا

۱- الشافی: ۲۴۶- الحجریّه-، و ۴- ۱۴۷- المحققه-.

۲- فی (ک) : و قد.

۳- نصّ علی ذلک ابن أبی الحدید فی شرح نهج البلاغه ۱- ۱۵۹، تاریخ الطبریّ ۳- ۱۸۶، تاریخ ابن عساکر- فی ترجمه أسامه- ۲- ۳۹۱، طبقات ابن سعد ۲- ۴۱، حیاه محمّد (صلی الله علیه و آله) ل: محمّد حسنین هیکل: ۴۸۳، سیره ابن هشام ۲- ۶۵۰، کنز العمّال ۵- ۳۱۲، تاریخ الیعقوبی ۳- ۹۳، تاریخ الخمیس ۲- ۱۷۲.

۴- لم نجده فی المقدار المطبوع من تاریخ البلاذری، و حکاه فی الشافی و تلخیصه.

۵- قد تقرأ الکلمه فی (س) : تبرئ.

۶- تاریخ الکازرانی. أقول: لعلّه لعلیّ بن محمّد بن محمود الکازرونیّ ظهیر الدّین (۶۱۱- ۶۹۷ ه) ، یعد مؤرخا، و له جمله مصنّفات فی التّاریخ و غیره، و لا أعلم بطبع تاریخه- مع کلّ ما بحثت عنه کما لم یدرجه المصنّف (طاب ثراه) فی أوّل کتابه من مصادره و لعلّه نقل عن غیره.

۷- وضع علی کلمه: مدّ، رمز نسخه بدل فی (ک) .

انْتَدَبَ فِی تِلْکَ الْغَزَاهِ، فِیهِمْ أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ وَ سَعْدُ بْنُ أَبِی وَقَّاصٍ وَ سَعِیدُ بْنُ زَیْدٍ وَ أَبُو عُبَیْدَه وَ قَتَادَهُ بْنُ النُّعْمَانِ، فَتَکَلَّمَ قَوْمٌ وَ قَالُوا: یَسْتَعْمِلُ هَذَا الْغُلَامَ عَلَی الْمُهَاجِرِینَ الْأَوَّلِینَ؟! فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ غَضَباً شَدِیداً، فَخَرَجَ وَ قَدْ عَصَبَ عَلَی رَأْسِهِ عِصَابَهً وَ عَلَیْهِ قَطِیفَهٌ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَیُّهَا النَّاسُ! فَمَا مَقَالَهٌ بَلَغَتْنِی عَنْ بَعْضِکُمْ فِی تَأْمِیرِ أُسَامَهَ، وَ لَئِنْ طَعَنْتُمْ فِی تَأْمِیرِی أُسَامَهَ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِی تَأْمِیرِی أَبَاهُ مِنْ قَبْلِهِ، وَ ایْمُ اللَّهِ إِنَّهُ کَانَ لِلْإِمَارَهِ لَخَلِیقاً، وَ إِنَّ ابْنَهُ مِنْ بَعْدِهِ لَخَلِیقٌ لِلْإِمَارَه، وَ إِنْ (۱) کَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَیَّ فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَیْراً فَإِنَّهُ مِنْ خِیَارِکُمْ.

ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ بَیْتَهُ، وَ ذَلِکَ یَوْمُ السَّبْتِ لِعَشْرٍ خَلَوْنَ مِنْ رَبِیعٍ الْأَوَّلِ، وَ جَاءَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِینَ یَخْرُجُونَ مَعَ أُسَامَهَ یُوَدِّعُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ یَمْضُونَ إِلَی الْعَسْکَرِ بِالْجُرْفِ، وَ ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَلَمَّا کَانَ یَوْمُ الْأَحَدِ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَجَعُهُ، فَدَخَلَ أُسَامَهُ مِنْ مُعَسْکَرِهِ وَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مُغْمًی عَلَیْهِ، وَ فِی رِوَایَهٍ: قَدْ أُصْمِتَ وَ هُوَ لَا یَتَکَلَّمُ فَطَأْطَأَ رَأْسَهُ فَقَبَّلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَجَعَلَ یَرْفَعُ یَدَیْهِ إِلَی السَّمَاءِ ثُمَّ یَضَعُهُمَا عَلَی أُسَامَهَ. قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ یَدْعُو لِی، وَ رَجَعَ أُسَامَهُ إِلَی مُعَسْکَرِهِ، فَأَمَرَ النَّاسَ بِالرَّحِیلِ، فَبَیْنَا هُوَ یُرِیدُ الرُّکُوبَ إِذَا رَسُولُ أُمِّهِ- أُمِّ أَیْمَنَ- قَدْ جَاءَهُ یَقُولُ:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَمُوتُ .. إِلَی آخِرِ الْقِصَّهِ.

وَ ذَکَرَ ابْنُ الْأَثِیرِ فِی الْکَامِلِ (۲)

أَنَّ فِی الْمُحَرَّمِ مِنْ سَنَهِ إِحْدَی عَشْرَهَ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بَعْثاً إِلَی الشَّامِ وَ أَمِیرُهُمْ أُسَامَهُ بْنُ زَیْدٍ .. وَ ذَکَرَ بَعْضَ مَا مَرَّ، وَ صَرَّحَ بِأَنَّهُ کَانَ مِنْهُمْ أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ، قَالَ: وَ هُمَا ثَبَّتَا (۳) النَّاسَ عَلَی الرِّضَا

۱- کذا، و الظّاهر: و إنّه.

۲- الکامل فی التّاریخ لابن الأثیر ۲- ۳۳۴- ۳۳۶.

۳- قال فی الصّحاح ۱- ۲۴۵: و أثبته غیره و ثبّته بمعنی، و یقال أثبته السّقم: إذا لم یفارقه، و قوله تعالی: «لِیُثْبِتُوکَ» .. أی یجرحوک جراحه لا تقوم معها، و نحوه فی لسان العرب ۲- ۱۹- ۲۰. و علیه فیحتمل أن یکون المعنی: أنّهما یجرحان النّاس و یعیبان علیهم لرضایتهم بإماره أسامه. و یحتمل أنّ العباره هکذا: ثبّطا النّاس عن الرّضا أو تبطّئا ...

بِإِمَارَهِ أَسَامَهَ.

وَ رَوَى ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ فِی شَرْحِ النَّهْجِ (۱)، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ الْجَوْهَرِیِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَیَّارٍ، عَنْ سَعِیدِ بْنِ کَثِیرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (۲) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (۳)

، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی مَرَضِ مَوْتِهِ أَمَرَ أُسَامَهَ بْنَ زَیْدِ بْنِ حَارِثَهَ عَلَی جَیْشٍ فِیهِ جُلَّهُ الْمُهَاجِرِینَ وَ الْأَنْصَارِ، مِنْهُمْ أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ وَ أَبُو عُبَیْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَ طَلْحَهُ وَ الزُّبَیْرُ، وَ أَمَرَهُ أَنْ یُغِیرَ عَلَی مُؤْتَهَ حَیْثُ قُتِلَ أَبُوهُ زَیْدٌ، وَ أَنْ یغزوا [یَغْزُوَ] وَادِیَ فِلَسْطِینَ، فَتَثَاقَلَ أُسَامَهُ وَ تَثَاقَلَ الْجَیْشُ بِتَثَاقُلِهِ، وَ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَثْقُلُ (۴) وَ یَخِفُّ وَ یُؤَکِّدُ الْقَوْلَ فِی تَنْفِیذِ ذَلِکَ الْبَعْثِ، حَتَّی قَالَ لَهُ أُسَامَهُ: بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی! أَ تَأْذَنُ لِی أَنْ أَمْکُثَ أَیَّاماً حَتَّی یَشْفِیَکَ اللَّهُ تَعَالَی. فَقَالَ: اخْرُجْ وَ سِرْ عَلَی بَرَکَهِ اللَّهِ تَعَالَی. فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) ! إِنِّی إِنْ خَرَجْتُ وَ أَنْتَ عَلَی هَذِهِ الْحَالِ خَرَجْتُ وَ فِی قَلْبِی قَرْحَهٌ مِنْکَ. فَقَالَ:

سِرْ عَلَی النَّصْرِ وَ الْعَافِیَهِ. فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) ! إِنِّی أَکْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْکَ الرُّکْبَانَ. فَقَالَ: أَنْفِذْ لِمَا أَمَرْتُکَ بِهِ .. ثُمَّ أُغْمِیَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ قَامَ أُسَامَهُ فَجَهَّزَ (۵) لِلْخُرُوجِ، فَلَمَّا أَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ سَأَلَ عَنْ أُسَامَهَ وَ الْبَعْثِ، فَأُخْبِرَ أَنَّهُمْ یَتَجَهَّزُونَ، فَجَعَلَ یَقُولُ: أَنْفِذُوا جَیْشَ (۶) أُسَامَهَ،

۱- شرح النّهج ۶- ۵۲.

۲- وضع علی کلمه: عبد اللّه، رمز نسخه بدل فی (ک) ، و لا توجد فی المصدر.

۳- جاء السّند فی شرح النّهج: قال أبو بکر: حدّثنا أحمد بن إسحاق بن صالح عن أحمد بن سیّار عن سعید بن کثیر الأنصاریّ عن رجاله عن عبد اللّه بن عبد الرّحمن ..

۴- فی المصدر: فی مرضه یثقل.

۵- فی المصدر: فتجهّز.

۶- جاء فی شرح النّهج: بعث، بدلا من: جیش، و هی نسخه بدل فی (ک) .

لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ .. وَ يُكَرِّرُ (۱) ذَلِكَ، فَخَرَجَ أَسَامَهُ وَ اللِّوَاءُ عَلَى رَأْسِهِ وَ الصَّحَابَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْجُرْفِ نَزَلَ وَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ أَكْثَرُ الْمُهَاجِرِينَ، وَ مِنَ الْأَنْصَارِ: أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ (۲) وَ بِشْرُ (۳) بْنُ سَعْدٍ .. وَ غَيْرُهُمْ مِنَ الْوُجُوهِ، فَجَاءَهُ رَسُولُ أُمِّ أَيْمَنَ يَقُولُ لَهُ: ادْخُلْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) يَمُوتُ، فَقَامَ مِنْ فَوْرِهِ فَدَخَلَ الْمَدِينَهَ وَ اللِّوَاءُ مَعَهُ، فَجَاءَ بِهِ حَتَّى رَكَزَهُ بِبَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَدْ مَاتَ فِي تِلْكَ السَّاعَهِ، قَالَ: فَمَا كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ يُخَاطِبَانِ أُسَامَهَ إِلَى أَنْ مَاتَ إِلَّا بِ: الْأَمِيرِ.

وَ رَوَى الطَّبَرِيُّ فِي الْمُسْتَرْشِدِ (۴)

عَلَى مَا حَكَاهُ فِي الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (۵)

أَنَّ جَمَاعَهً مِنَ الصَّحَابَهِ كَرِهُوا إِمَارَهَ (۶) أُسَامَهَ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ ذَلِكَ فَخَطَبَ وَ أَوْصَى (۷) ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ، وَ جَاءَ الْمُسْلِمُونَ يُوَدِّعُونَهُ فَيَلْحَقُونَ (۸) بِأُسَامَهَ، وَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ، وَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ: أَنْفِذُوا جَيْشَ أُسَامَهَ، فَلَمَّا بَلَغَ الْجُرْفَ بَعَثَتْ أُمُّ أُسَامَهَ- وَ هِيَ أُمُّ أَيْمَنَ- أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَمُوتُ، فَاضْطَرَبَ الْقَوْمُ وَ امْتَنَعُوا عَلَيْهِ وَ لَمْ يُنْفِذُوا لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ بَايَعُوا لِأَبِي بَكْرٍ قَبْلَ دَفْنِهِ.

وَ قَالَ فِي الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (۹)

أَيْضاً- أَسْنَدَ الْجَوْهَرِيُّ فِي كِتَابِ السَّقِيفَهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ كَانَا فِيهِ.

۱- فى المصدر: كرّر، و نسخه بدل: تكرّر.

۲- حصر، بدلا من: حضير، جاءت فى (س) ، و هى غلط.

۳- فى شرح النّهج: بشير- بالباء-.

۴- المسترشد: ۱ و ۲، مع اختلاف يسير و تلخيص.

۵- الصّراط المستقيم ۲- ۲۹۶- ۲۹۷.

۶- خطّ على كلمه: إماره، فى (س) ، و فى المصدر بدلا منها: تأمير.

۷- فى الصّراط: و أوصى به.

۸- فى الصّراط: و يلحقون.

۹- الصّراط المستقيم ۲- ۲۹۸.

و قال (۱): حدّث الواقدی، عن ابن أبی الزیاد (۲)، عن هشام بن عروه أنّ أباه قال: کان فیهم أبو بکر.

- قال: و حدّث- أیضا- مثله، عن محمد بن عبد اللّه بن عمر.

- و ذکره البلاذری فی تاریخه، و الزهری، و هلال بن عامر، و محمد بن إسحاق، و جابر، عن الباقر علیه السلام. و- محمد بن أسامه، عن أمیّه (۳). و نقلت الرواه أنّهما کانا فی حال خلافتهما یسلّمان علی أسامه بالإمره.

وَ فِی کِتَابِ الْعِقْدِ (۴): اخْتَصَمَ أُسَامَهُ وَ ابْنُ عُثْمَانَ فِی حَائِطٍ، فَافْتَخَرَ ابْنُ عُثْمَانَ، فَقَالَ أُسَامَهُ: أَنَا أَمِیرٌ عَلَی أَبِیکَ وَ صَاحِبَیْهِ (۵)، أَ فَإِیَّایَ تُفَاخِرُ؟!، وَ لَمَّا بَعَثَ أَبُو بَکْرٍ إِلَی أُسَامَهَ یُخْبِرُهُ بِخِلَافَتِهِ (۶)، قَالَ: أَنَا وَ مَنْ مَعِی مَا وَلَّیْنَاکَ أَمْرَنَا، وَ لَمْ یَعْزِلْنِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَنْکُمَا، وَ أَنْتَ وَ صَاحِبُکَ بِغَیْرِ إِذْنِی رَجَعْتُمَا، وَ مَا خَفِیَ عَلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَوْضِعٌ، وَ قَدْ وَلَّانِی عَلَیْکُمَا وَ لَمْ یُوَلِّکُمَا، فَهَمَّ الْأَوَّلُ أَنْ یَخْلَعَ نَفْسَهُ فَنَهَاهُ الثَّانِی، فَرَجَعَ أُسَامَهُ وَ وَقَفَ بِبَابِ الْمَسْجِدِ وَ صَاحَ: یَا مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِینَ! عَجَباً لِرَجُلٍ اسْتَعْمَلَنِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَعَزَلَنِی وَ تَأَمَّرَ عَلَیَّ (۷)، انْتَهَی کَلَامُهُ.

وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْکَرِیمِ الشَّهْرَسْتَانِیُّ فِی کِتَابِ الْمِلَلِ وَ النِّحَلِ (۸)

عِنْدَ ذِکْرِ الِاخْتِلَافَاتِ الْوَاقِعَهِ فِی مَرَضِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ-: الْخِلَافُ الثَّانِی: أَنَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ: جَهِّزُوا جَیْشَ أُسَامَهَ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْ جَیْشِ

۱- فی الصراط المستقیم ۲- ۲۹۷.

۲- فی المصدر: ابن أبی الزناد- بالنون-، و هو الظاهر.

۳- فی الصراط المستقیم: عن أبیه، بدلا من: عن أمیّه.

۴- الصّراط المستقیم ۲- ۲۹۷، و لم نجده فی العقد الفرید المطبوع.

۵- فی (س) : و صاحبه. و لا توجد همزه الاستفهام التالیه فی المصدر.

۶- فی المصدر: إلی أسامه أنّه خلیفه.

۷- فی الصّراط: استعلمنی علیه فتآمر علیّ و عزلنی.

۸- الملل و النّحل ۱- ۲۹ (و فی طبعه دار المعرفه ۱- ۲۳) .

أَسَامَهَ (۱). فَقَالَ: قَوْمٌ (۲) يَجِبُ عَلَيْنَا امْتِثَالُ أَمْرِه، وَ أَسَامَهُ قَدْ بَرَزَ مِنَ الْمَدِينَهِ. وَ قَالَ قَوْمٌ: قَدِ اشْتَدَّ مَرَضُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَا تَسَعُ قُلُوبُنَا لِمُفَارَقَتِهِ وَ الْحَالُ (۳) هَذِهِ، فَنَصْبِرُ حَتَّى نُبْصِرَ أَيُّ شَيْ ءٍ يَكُونُ مِنْ أَمْرِهِ؟، انْتَهَى.

و صرّح صاحب روضه الأحباب (۴)، بأنّ أبا بكر و عمر و عثمان كانوا من جيش أسامه.

وَ قَالَ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي كِتَابِ الْإِرْشَادِ (۵): لَمَّا تَحَقَّقَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ دُنُوِّ أَجَلِهِ مَا كَانَ قَدَّمَ (۶) الذِّكْرَ بِهِ لِأُمَّتِهِ، فَجَعَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُومُ مَقَاماً بَعْدَ مَقَامٍ فِي الْمُسْلِمِينَ يُحَذِّرُهُمُ الْفِتْنَهَ بَعْدَهُ وَ الْخِلَافَ عَلَيْهِ، وَ يُؤَكِّدُ وِصَاءَتَهُمْ (۷) بِالتَّمَسُّكِ بِسُنَّتِهِ (۸) وَ الْإِجْمَاعِ عَلَيْهَا وَ الْوِفَاقِ، وَ يَحُثُّهُمْ عَلَى الِاقْتِدَاءِ بِعِتْرَتِهِ وَ الطَّاعَهِ لَهُمْ وَ النُّصْرَهِ وَ الْحِرَاسَهِ وَ الِاعْتِصَامِ بِهِمْ فِي الدِّينِ، وَ يَزْجُرُهُمْ

۱- فی الملل و النّحل: من تخلّف عنه.

۲- فی (ک) : یا قوم.

۳- فی المصدر: و الحاله ..

۴- روضه الأحباب .. أقول: الذی یظهر- کما سیصرّح قریبا- أنّه من کتب العامّه، و لا نعرف للخاصّه بهذا الاسم إلّا ما ألّفه السیّد الأمیر جمال (جلال) الدین عطاء اللّه بن فضل اللّه بن عبد الرحمن الحسینی النیسابوریّ الدشتکی الملقّب ب: الأمیر جمال الدین المحدّث الشیرازی، و هو (فی سیره النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و الآل و الأصحاب) المتوفی حدود سنه ۹۵۳ ه، فارسی، فی ثلاث مجلدات، کتب بأمر الأمیر علی شیر الوزیر فی هراه، و فرغ منه سنه ۹۵۳ ه، و مع هذا فقد راجعته و لم أجد ما نقله المصنّف طاب ثراه منه إلّا مورد واحد سنذکره فیما بعد، و لم یذکره المصنّف فی مصادره، و هناک کتاب مطبوع بهذا الاسم باللغه الترکیه فی مکتبه السیّد النجفیّ المرعشیّ أستبعد کونه هو، فلاحظ.

۵- الإرشاد: ۹۶- ۹۸.

۶- فی (ک) : ندم، و لا معنی له.

۷- کذا، و الظّاهر: وصایتهم- بالیاء- و هی اسم کالوصیّه.

۸- جاء فی (س) : و سنّته.

عَنِ الِاخْتِلَافِ (۱) وَ الِارْتِدَادِ .. وَ سَاقَ الْكَلَامَ إِلَى (۲) قَوْلِهِ: ثُمَّ إِنَّهُ عَقَدَ لِأُسَامَهَ بْنِ زَيْدٍ (۳) الْإِمْرَهَ، وَ أَمَرَهُ وَ نَدَبَهُ أَنْ يَخْرُجَ بِجُمْهُورِ الْأُمَّهِ إِلَى حَيْثُ أُصِيبَ أَبُوهُ مِنْ بِلَادِ الرُّومِ، وَ اجْتَمَعَ رَأْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى إِخْرَاجِ جَمَاعَهٍ مِنْ مُقَدَّمِي الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فِي مُعَسْكَرِهِ- حَتَّى لَا يَبْقَى فِي الْمَدِينَهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ مَنْ يَخْتَلِفُ فِي الرِّئَاسَهِ، وَ يَطْمَعُ فِي التَّقَدُّمِ عَلَى النَّاسِ بِالْإِمَارَهِ- لِيَسْتَتِبَّ (۴) الْأَمْرُ بَعْدَهُ لِمَنِ اسْتَخْلَفَهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لَا يُنَازِعَهُ فِي حَقِّهِ مُنَازِعٌ، فَعَقَدَ لَهُ الْإِمْرَهَ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ، وَ جَدَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي إِخْرَاجِهِمْ، وَ أَمَرَ أُسَامَهَ بِالْبُرُوزِ عَنِ الْمَدِينَهِ بِعَسْكَرِهِ (۵) إِلَى الْجُرْفِ، وَ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَيْهِ، وَ الْمَسِيرِ مَعَهُ وَ حذوهم [حَذَّرَهُمْ] (۶) مِنَ التَّلَوُّمِ وَ الْإِبْطَاءِ عَنْهُ، فَبَيْنَا (۷) هُوَ فِي ذَلِكَ إِذْ عَرَضَتْ لَهُ الشَّكَاهُ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا .. وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: وَ اسْتَمَرَّ الْمَرَضُ بِهِ أَيَّاماً وَ ثَقُلَ، فَجَاءَ بِلَالٌ عِنْدَ صَلَاهِ الصُّبْحِ- وَ رَسُولُ اللَّهِ مَغْمُورٌ بِالْمَرَضِ-، فَنَادَى: الصَّلَاهَ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فَأُوذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِنِدَائِهِ، فَقَالَ: يُصَلِّي بِالنَّاسِ بَعْضُهُمْ فَإِنِّي مَشْغُولٌ بِنَفْسِي، فَقَالَتْ عَائِشَهُ:

مُرُوا أَبَا بَكْرٍ، وَ قَالَتْ حَفْصَهُ: مُرُوا عُمَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- حِينَ سَمِعَ كَلَامَهُمَا، وَ رَأَى حِرْصَ كُلِّ وَاحِدَهٍ مِنْهُمَا عَلَى التَّنْوِيهِ (۸) بِأَبِيهَا، وَ افْتِتَانِهِمَا بِذَلِكَ، وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَيٌّ-: اكْفُفْنَ فَإِنَّكُنَّ كَصُوَيْحِبَاتِ يُوسُفَ،

۱- في المصدر: الخلاف.

۲- في (ك) : في، بدلا من: إلى.

۳- جاء في المصدر: لأسامه بن زيد بن الحارثه.

۴- قال في لسان العرب ۱- ۲۲۶: استتبّ الأمر: تهيّأ و استوى، و استتبّ أمر فلان: إذا اطّرد و استقام و تبيّن. و في المصدر: و يستتبّ.

۵- في الإرشاد: بمعسكره.

۶- كذا، و في المصدر: حذّرهم، و هو الظّاهر.

۷- في الإرشاد: فبينما.

۸- جاء في مجمع البحرين ۶- ۳۶۴: نوّهت باسمه- بالتّشديد-: إذا رفعت ذكره، و نوّهته تنويها: إذا رفعته.

ثُمَّ قَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مُبَادِراً خَوْفاً مِنْ تَقَدُّمِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، وَ قَدْ كَانَ أَمَرَهُمَا بِالْخُرُوجِ مَعَ أُسَامَهَ وَ لَمْ يَكُ عِنْدَهُ أَنَّهُمَا قَدْ تَخَلَّفَا، فَلَمَّا سَمِعَ مِنْ عَائِشَهَ وَ حَفْصَهَ مَا سَمِعَ عَلِمَ أَنَّهُمَا مُتَأَخِّرَانِ عَنْ أَمْرِهِ، فَبَدَرَ (۱) لِكَفِّ الْفِتْنَهِ وَ إِزَالَهِ الشُّبْهَهِ، فَقَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ إِنَّهُ لَا يَسْتَقِلُّ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الضَّعْفِ- فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، فَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمَا وَ رِجْلَاهُ يَخُطَّانِ (۲) الْأَرْضَ مِنَ الضَّعْفِ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَجَدَ أَبَا بَكْرٍ وَ (۳) قَدْ سَبَقَ إِلَى الْمِحْرَابِ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ تَأَخَّرْ عَنْهُ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ وَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَقَامَهُ، فَقَامَ وَ كَبَّرَ (۴) وَ ابْتَدَأَ الصَّلَاهَ الَّتِي كَانَ ابْتَدَأَهَا أَبُو بَكْرٍ، وَ لَمْ يَبْنِ عَلَى مَا مَضَى مِنْ فِعَالِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَ اسْتَدْعَى أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ جَمَاعَهً مِمَّنْ حَضَرَ الْمَسْجِدَ (۵) مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَ لَمْ آمُرْ (۶) أَنْ تُنَفِّذُوا جَيْشَ أُسَامَهَ؟!. فَقَالُوا:

بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) !. قَالَ: فَلِمَ تَأَخَّرْتُمْ عَنْ أَمْرِي؟!. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي (۷) خَرَجْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ لِأُجَدِّدَ بِكَ عَهْداً. وَ قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) إِنِّي لَمْ أَخْرُجْ، لِأَنَّنِي لَمْ أُحِبَّ أَنْ أَسْأَلَ عَنْكَ الرَّكْبَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ:

نَفِّذُوا جَيْشَ أُسَامَهَ .. يُكَرِّرُهَا ثَلَاثاً (۸)..

إِلَى آخِرِ مَا مَرَّ (۹) فِي أَبْوَابِ وَفَاهِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مع أخبار أخر أوردناها هناك، و قد تقدّم (۱۰) في هذا المجلد خبر

۱- في الإرشاد: لبدر.

۲- في المصدر: تخطان.

۳- لا توجد الواو في المصدر، و هو الظّاهر.

۴- لا توجد في المصدر: فقام، و فيه: فكبّر.

۵- في الإرشاد: بالمسجد.

۶- في المصدر: آمركم.

۷- في الإرشاد: إنّي كنت ..

۸- إلى هنا في الإرشاد: ۹۶.

۹- بحار الأنوار ۲۲- ۴۶۸، و جاء فيه: ۲۱- ۴۱۰- ۴۱۱، و تقدّم الإشاره إليها فيه: ۳۹۰.

۱۰- بحار الأنوار: ۲۲- ۴۶۵- ۴۷۰ باب ۱.

الصحيفه المشتمل على تلك القصّه مفصّلا.

هذا ما يتعلّق بكونهم فی جيش أسامه و أمره (صلى الله عليه و آله) بالخروج و لعنه المتخلّف.

و أمّا عدم خروجهم و تخلّفهم فلا ينازع أحد فيه.

و أمّا أنّ فی (۱) ذلک قادح (۲) فی خلافتهم، فلأنّهم كانوا مأمورين لأسامه ما دام لم يتمّ غرض الرسول صلّى اللّه عليه و آله فی إنفاذ الجيش، فلم يكن لأبی بكر الحكم على أسامه، و الخلافه رئاسه عامّه تتضمّن الحكم على الأمّه كافه بالاتّفاق، فبطل خلافه أبی بكر، و إذا بطل خلافته ثبت بطلان خلافه عمر لكونها بنصّ أبی بكر، و خلافه عثمان لابتنائها على الشورى بأمر عمر.

و أيضا لو لم تبطل خلافه الأخيرين لزم خرق الإجماع المركّب، و لأنّ ردّ كلام الرسول صلّى اللّه عليه و آله فی وجهه- كما سبق- من أبی بكر و عمر و عدم الانقياد لأمره بعد تكريره (۳) الأمر إيذاء له صلّى اللّه عليه و آله، و قد قال اللّه عزّ و جلّ: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِی الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ (۴)، و قال: وَ الَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (۵)، و ذلک مع قطع النظر عن اللعن الصريح فی ذلک الأمر- كما اعترف به الشهرستانی (۶)

و المستحقّ للّعن من اللّه و من رسوله لا يصلح للإمامه، و لو جوّزوا لعن خلفائهم صالحناهم على ذلک و اتّسع الأمر علينا.

و أجاب قاضی القضاه فی المغنی: بأنّا لا نسلّم أنّ أبا بكر كان فی جيش

۱- خطّ فی (ک) على كلمه: فی، و هو أولى.

۲- الظاهر ذلک اسمها و قادح خبرها.

۳- الكلمه مشوشه فی (ک) .

۴- الأحزاب: ۵۷.

۵- التوبه: ۶۱.

۶- الملل و النحل ۱- ۲۹.

أسامه (۱)، و لم يسند منعه إلى روايه و خبر، و ذكر له بعض المتعصّبين (۲) خبرا ضعيفا يدلّ بزعمه على أنّه لم يكن فيه.

و قال ابن أبى الحديد (۳): كثير من المحدّثين يقولون كان أبو بكر من الجيش، و الأمر عندى فى هذا الموضع مشتبه، و التواريخ مختلفه (۴).

و الجواب أنّ وروده فى رواياتهم- سيّما إذا كان جلّهم قائلين به مع اتّفاق رواياتنا عليه- يكفينا فى الاحتجاج و لا يضرّنا خلاف بعضهم.

و أمّا استناد صاحب المغنى (۵) فى عدم كونه من الجيش بما حكاه عن أبى على من أنّه لو كان أبو بكر من الجيش لما ولّاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أمر الصلاه فى مرضه مع تكريره أمر الجيش بالخروج و النفوذ (۶)، فقد عرفت ما فى حكايه الصلاه من وجوه الفساد، مع أنّه لم يظهر من رواياتهم ترتيب بين الأمر بالتجهيز و الأمر بالصلاه، فلعلّ الأمر بالصلاه كان قبل الأمر بالخروج، أو كان فى أثناء تلك الحال، فلم يدلّ على عدم كون أبى بكر من الجيش.

و يؤيّده ما رواه ابن أبى الحديد (۷) من أنّه لم يجاوز آخر القوم الخندق حتّى قبض رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

و لو بنى الكلام على ما رويناه، فبعد تسليم الدلاله على التأخّر ينهدم به بنيان ما أسّسه، إذ يظهر منها أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لمّا سمع صوت أبى بكر، و علم أنّه تأخّر عن أمره و لم يخرج، خرج متحاملا و أخّره عن المحراب و ابتدأ بالصلاه.

۱- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: ۳۴۴.

۲- كما حكاه ابن أبى الحديد فى شرحه على النهج ۱۷- ۱۸۲- ۱۸۳.

۳- قاله فى شرحه ۱۷- ۱۸۳.

۴- ذكره فى شرح النهج ۱۷- ۱۸۲.

۵- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: ۳۴۶.

۶- و قد حكاه عنه فى الشافى ۴- ۱۵۴، و شرح النهج لابن أبى الحديد ۱۷- ۱۷۶.

۷- فى شرحه على النهج ۱۷- ۱۸۳ بتصرّف.

ثم أجاب صاحب المغنى (۱)

بعد تسليم أنّه كان من الجيش- بأنّ الأمر لا يقتضى الفور، فلا يلزم من تأخّره أن يكون عاصيا (۲).

و ردّ عليه السيّد رضى اللّه عنه فى الشافى (۳): بأنّ المقصود بهذا الأمر الفور دون التراخى، أمّا من حيث مقتضى الأمر على مذهب من يرى (۴) ذلک لغه، و أمّا شرعا (۵)، من حيث وجدنا جميع الأمّه من لدن الصحابه إلى هذا الوقت يحملون أوامره صلّى اللّه عليه و آله (۶) على الفور، و يطلبون فى تراخيها الأدلّه.

قال (۷): على أنّ فى قول أسامه: لم أكن لأسأل عنک الركب (۸) .. أوضح

ص: ۴۳۸

۱- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: ۳۴۴، و نصّ عبارته: فيقال عند ذلک: إنّ نفس الأمر يقتضى تأخّره، فكيف يكون عاصيا بأن يتأخّر ..

۲- و قد نقله فى الشافى ۴- ۱۴۴، و شرح النهج لابن أبى الحديد ۱۷- ۱۸۵.

۳- الشافى ۲۴۶- الحجريّه-، و فى الطبعه الجديده ۴- ۱۴۷- ۱۴۸، باختلاف يسير.

۴- فى المصدر: من رأى.

۵- فى الشافى: أو شرعا، و هو الظاهر، و فى شرح النهج: و شرعا.

۶- فى المصدر زياده: و نواهيه.

۷- جاءت العباره فى الشافى هكذا: ثم لم يثبت كلّ ذلک لكان قول أسامه .. و هى غير وافيه بالمطلوب إلّا بإضافه كلمه: لو، بعد: ثم، مثلا.

۸- جاء فى حاشيه (ک) ما يلى: غرض السيّد رحمه اللّه أنّه صلّى اللّه عليه و آله لو لم يأمره على الفور و كان أمره فيه سعه و تراخ، و جاز له أن يتأخّر كما تأخّر أبو بكر أمكن أن يستغنى عن سؤال الركب إمّا بصحّته صلّى اللّه عليه و آله أو برحلته و علم أسامه بذلک، و على التقديرين لا معنى لسؤال الركب و التعلّل به. و تعرّض رحمه اللّه لشقّ (كذا، و الظاهر: للشق) الثانى و أحال الأول على الظهور، فلا يرد عليه ما أورده ابن أبى الحديد بأنّ هذا قول من توهّم على قاضى القضاه أنّه يقول: إنّ النبيّ صلّى اللّه عليه و آله إنّما أمرهم بالنفوذ بعد الوفاه و لم يقل القاضى بذلک، و إنّما ادّعى أنّ الأمر بالسير المتراخى لا غير، و أنّ كلام أسامه لا يدلّ على أنّه فعل (الكلمه مشوّشه، و لعلّه: فعله بالفور) الفور، بل يمكن أن يكون الأمر فيه مهلته يفوّض إلى رأيه التأجيل و التعجيل، فلمّا قال له النبيّ: لم تأخّرت عن المسير؟. قال له ذلک الكلام. [منه (طاب ثراه)].

دلیل علی أنّه عقل من الأمر الفور، لأنّ سؤال الرکب بعد الوفاه لا معنی له (۱).

و أمّا قول صاحب الکتاب أنّه لم ینکر علی أسامه تأخّره فلیس بشی ء، و أیّ إنکار أبلغ من تکراره الأمر، و یزداده القول فی حال یشغل عن المهمّ و یقطع عن الفکر إلّا فیها، و قد (۲) ینکر الآمر علی المأمور تاره بتکرّر (۳) الأمر، و أخری بغیره.

و أیّده (۴) بما حکاه صاحب المغنی عن أبی علی من الاستدلال علی عدم کون أبی بکر من الجیش بأمر الصلاه و ابتناؤه علی کون الأمر للفور واضح. و قد ارتضی صاحب المغنی استدلاله. فهذا المنع مناقض له.

أقول: (۵): و من القرائن الواضحه علی أنّهم فهموا من هذا الأمر الفور خروجهم عن المدینه- مع شدّه مرضه صلّی اللّه علیه و آله- إذ العاده قاضیه بأنّه لو کان لهم سبیل إلی تأخیر الخروج حتّی یستعلموا مصیر الأمر فی مرضه صلّی اللّه علیه و آله لتوسّلوا إلیه بوسعهم، لاشتغال قلوبهم و حرصهم علی العلم ببرئه، و استعلام حال الخلافه، و لخوفهم من وقوع الفتن فی المدینه، و فیکون ما استخلفوه من الأموال و الأولاد معرضا للهلکه و الضیاع، و قد کانوا وتروا (۶) العرب و أورثوهم الضغائن، و لعمری إنّهم ما خرجوا إلّا و قد ضاق الخناق علیهم، و بلغ أمره و حثّه صلّی اللّه علیه و آله لهم کلّ مبلغ، و نال التقریع و التوبیخ منهم کلّ منال، و ما سبق من روایه الجوهری واضح الدلاله علی أنّ المراد هو الفور و التعجیل، و قد اعترف ابن أبی الحدید (۷) بأنّ الظاهر فی هذا الموضع صحّه ما ذکره السیّد، لأنّ قرائن

ص: ۴۳۹

۱- فی المصدر: لأنّ سؤال الرکب عنه (صلی الله علیه و آله) لا معنی له بعد الوفاه.

۲- فی (س) : و لم، بدلا من: و قد.

۳- فی الشافی: بتکرار.

۴- الشافی ۴- ۱۴۹، و هو حاصل کلامه هناک.

۵- فی (س) : قوله، بدلا من: أقول.

۶- الکلمه مشوّشه فی (ک) ، و لعلّها: أوتروا.

۷- فی شرحه علی النهج ۱۷- ۱۸۵ بتصرّف، ثمّ قال: و هذا هو الفور.

الأحوال عند من يقرأ السّير و التواريخ (۱) يدلّ على أنّ الرسول صلّى اللّه عليه و آله كان يحثّهم على الخروج و المسير، انتهى.

على أنّ التراخى إنّما ينفع له إذا كان أبو بكر قد خرج فى الجيش و لو بعد حين، و لم يقل أحد بخروجه مطلقا.

ثم أجاب صاحب المغنى (۲)

بعد تسليمه كون أبى بكر من الجيش- بأنّ خطابه (صلى الله عليه و آله) بتنفيذ الجيش يجب أن يكون متوجّها إلى القائم بالأمر بعده، لأنّه من خطاب الأئمّه، و هذا يقتضى أن لا يكون المخاطب بالتنفيذ فى الجمله.

ثم قال: و هذا يدلّ على أنّه لم يكن هناك إمام منصوص عليه، لأنّه لو كان لأقبل بالخطاب عليه، و خصّه بالأمر بالتنفيذ دون الجميع.

و يرد عليه: أنّ المخاطب فى هذا المقام إمّا الخليفه المنصوص عليه أو من يختاره الأمّه، و إمّا الجيش المأمور بالخروج، و إمّا جميع الحاضرين- الجيش و غيرهم-، و إمّا الجماعه الخارجه من الجيش بأمره صلّى اللّه عليه و آله، و على أىّ حال فالمأمور به إمّا إنفاذ الجيش حال حياته صلّى اللّه عليه و آله أو بعد وفاته، أو مطلقا.

أمّا كون المخاطب الخليفه- بقسميه- مع كون المأمور به تنفيذ الجيش حال الحياه فباطل، لورود الخطاب بلفظ الجمع، و لأنّه لا حكم للخليفه فى حياته صلّى اللّه عليه و آله من حيث الخلافه، و لأنّه لو كان المخاطب هو بعينه لأنكر الرسول صلّى اللّه عليه و آله تأخّر القوم عن الخروج عليه لا على القوم، و المروىّ خلافه.

و يخصّ القسم الثانى بأنّه لا معنى لخطاب من يختاره الأمّه بعد الوفاه بالأمر بتنفيذ الجيش حال الحياه، و هو واضح، و كذا على الإطلاق، و لو خوطب بالتنفيذ بعد الوفاه فبأمر من خرج الأصحاب حال حياته صلّى اللّه عليه و آله؟ و لما ذا ينكر صلّى اللّه عليه و آله تخلّف من تخلّف و يحثّهم على الخروج؟! و كذا لو كان المخاطب

۱- فى المصدر: و يعرف التواريخ.

۲- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: ۳۴۵، و هذا حاصل كلامه، و قد حكاه عنه فى الشافى ۴- ۱۴۵.

الإمام المنصوص.

و لو كان المخاطب هو الجيش المأمور بالخروج فعلى الأقسام الثلاثه يكون الداخل فيهم عاصيا بالتخلّف حال الحياه أو بعدها أو مطلقا، و قد ثبت باعتراف الثقات عندهم دخول أبى بكر فى الجيش، فثبت عصيانه بالتخلّف على أحد الوجوه، على أنّ هذا الكلام من صاحب المغنى- بعد تسليم كون أبى بكر من الجيش- و لعلّه رجع عن ذلك التسليم معتمدا على دليله هذا، و هو كما ترى، و حينئذ يكون المراد بالتنفيذ- فى كلامه صلّى اللّه عليه و آله أو التجهيز على اختلاف الروايات- إتمام أمر الجيش فى بلوغه إلى حيث أمر به، فكلّ واحد منهم مكلّف بالخروج الذى هو شرط لتحقّق المأمور به و حصول الامتثال، و باجتماعهم فى ذلك يحصل الغرض.

و لا يذهب عليك أنّ القسم الثانى من هذه الثلاثه و إن كان مثبتا للمطلوب إلّا أنّه باطل، إذ لو كان المأمور به خروجهم بعد وفاته صلّى اللّه عليه و آله لما تركوه فى شدّه المرض مع تعلّق القلوب باستعلام العاقبه فى أمره صلّى اللّه عليه و آله و أمر الخلافه و ما خلّفوه كما سبق، و لما أنكر صلّى اللّه عليه و آله خروج من تخلّف منهم.

و لو كان المخاطب جميع من حضر فمعنى التنفيذ و التجهيز أن يبذل كلّ منهم جهده فى حصول المأمور به، فالمطلوب من الجيش الخروج، و من غيرهم تهيئه أسبابهم و حثّهم عليه، و فعل كلّ ما هو شرط فيه ممّا يدخل تحت طاقته و يعصى كلّ بترك ما أمر به، فمن كان داخلا فى الجيش كالثلاثه بالتخلّف و من خرج بترك ما سبق.

و لو كان المخاطب الجماعه التى لم تؤمر بالخروج فيهم، كما هو الأظهر من لفظ التنفيذ مع صيغه الجمع، فمع جريان بعض المفاسد السابقه فيه و بطلانه بأقسامه لا يغنى صاحب المغنى، إذ هو مخالف لما تعرّض لإثباته من كون الخطاب متوجّها إلى الأئمّه، و لا يلزم منه خروج أبى بكر عن المأمورين أيضا، و هو ممّا لم يقل به أحد.

و لو سلّمنا توجّه هذا الخطاب إلى غير الجيش إما [(۱)] كان أو غيره، نقول لا ريب فی أنّه متضمّن لأمر الجيش بالخروج، فعصيان من تخلّف من الداخلين فيه لازم على هذا الوجه، فعلى أىّ تقدير ثبت عصيان أبی بكر و اندفع كلام المجيب.

و قوله: لأنّه من خطاب الأئمّه .. إن أراد به أنّ الأمر بالتنفيذ لا يصلح لغير الأئمّه فقد عرفت ضعفه، و إن أراد أنّ الخطاب بصيغه الجمع لا يتوجّه إلى غيرهم، فالظاهر أنّ الأمر بالعكس، على أنّا لو ساعدناه على ذلك نقول: إذا ثبت كون من تزعمه إماما من الجيش فبعد توجّه الخطاب إليه كان مأمورا بالخروج، عاصيا بتركه، و يكون معنى التنفيذ و التجهيز ما تقدّم، فإذا قلت بأنّ الخطاب على هذا الوجه لا يتوجّه إلّا إلى الأئمّه و يستدعی بخروج من توجّه إليه الخطاب، فبعد ثبوت أنّ أبا بكر كان من الجيش أو تسليمه كان ذلك دليلا على أنّه لا يصلح لأن يختاره الأمّه للإمامه، و أمّا توصّله بذلك إلى عدم النصّ فيتوجّه عليه أنّ كون الخطاب بصيغه الجمع محمولا على ظاهره مع توجّهه إلى الإمام يستلزم كون الإمام جماعه، و لم يقلّ به أحد، و لو فتحت به باب التأويل و أوّلته إلى من يصير خليفه باختياركم أوّلناه إلى من جعلته خليفه نبيّكم، مع أنّ توجّه الخطاب إلى الخليفه قد عرفت بطلانه بأقسامه.

أقول: قد تكلّم السيّد رحمه اللّه فی الشافی [(۲)] و غيره من الأفاضل [(۳)] فی هذا الطعن سؤالا و جوابا و نقضا و إبراما بما لا مزيد عليه، و اكتفينا بما أوردنا لئلّا نخرج عن الغرض المقصود من الكتاب، و كفی ما ذكرنا لأولی الألباب.

۱- كذا، و جاءت نسخه بدل فی (ک) : إماما، و هو الظاهر.

۲- الشافی ۴- ۱۴۴- ۱۵۲.

۳- كما ذكره فی تلخيص الشافی ۳- ۱۷۷- ۱۸۰، و فی الصراط المستقيم ۲- ۲۹۶- ۲۹۹، و غيرهما.

الطعن الثالث: ما جرى منه فی أمر فدک

و قد تقدّم القول فیه مفصّلا فلا نعیده (۱).

الطعن الرابع:

أَنَّهُ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ- مَعَ کَوْنِهِ وَلِیّاً وَ نَاصِراً لِأَبِی بَکْرٍ-: کَانَتْ بَیْعَهُ أَبِی بَکْرٍ فَلْتَهً وَقَی اللَّهُ الْمُسْلِمِینَ شَرَّهَا (۲)، فَمَنْ عَادَ إِلَی مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ (۳)، و لا یتصوّر فی

۱- أقول: لقد سلف منّا فی أوّل الکتاب ذکر جمله من المصادر تبعا لشیخنا العلّامه- طاب ثراه و للباحث عن هذا الموضوع أن یراجع المطوّلات من کتب الحدیث و التاریخ و التراجم لیری من ذلک الغرائب، فانظر مثلا: مروج الذهب ۳- ۲۵۲، معجم البلدان ۴- ۲۳۸، شرح النهج لابن أبی الحدید ۴- ۷۷- ۱۰۰، المختصر فی أخبار البشر ۱- ۱۷۸، و ذکر ذلک المرحوم السیّد الفیروزآبادی فی کتابه السبعه من السلف: ۳۵- ۳۶. و حسبنا فی المقام ما قاله الهیثمی فی مجمع الزوائد ۹- ۳۹ عن عمر، قال: لمّا قبض رسول اللّه (صلی الله علیه و آله) جئت أنا و أبو بکر إلی علیّ علیه السلام، فقلنا: ما تقول فیما ترک رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله؟. قال: نحن أحقّ الناس برسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، قال: فقلت: و الذی بخیبر؟. قال: و الذی بخیبر. قلت: و الذی بفدک؟. قال: و الذی بفدک. فقلت: أما و اللّه حتّی تحزّوا رقابنا بالمناشیر فلا!!. و قد رواه الطبرانی فی الأوسط، و قد فصّلها بمصادرها شیخنا الأمینی- رحمه اللّه- فی غدیره ۷- ۱۹۰- ۱۹۷، فراجع.

۲- ما الّذی أباح لعمر أو لغیره من الصّحابه قولهم فی خلافه أبی بکر: إنّها کانت فلته وقی اللّه المسلمین شرّها، کما جاء فی صحیح البخاریّ، باب رجم الحبلی من الزّنا إذا أحصنت ۱۰- ۴۴ [۸- ۲۰۸۰]، منسد أحمد ۱- ۵۵، تاریخ ابن کثیر ۵- ۲۴۶، تاریخ الطّبریّ ۳- ۲۰۰- ۲۰۵، سیره ابن هشام ۴- ۳۳۸، السّیره الحلبیه ۳- ۳۸۸- ۳۹۲، کامل ابن الأثیر ۲- ۱۳۵ و ۳۲۷، أنساب البلاذریّ ۵- ۱۵، تیسیر الوصول ۲- ۴۲- ۴۴، نهایه ابن الأثیر ۳- ۲۳۸، الرّیاض النّضره ۱- ۱۶۱، الصّواعق المحرقه: ۵ و ۸، و قال: سند صحیح، تمام المتون للصفدی: ۱۳۷، تاج العروس ۱- ۵۶۸. و جاء فی بعض المصادر: فلته کفلتات الجاهلیّه فمن عاد إلی مثلها فاقتلوه، کما فی التّاریخ للطّبریّ ۳- ۲۱۰، و التمهید للباقلانی ۱۹۶، و شرح ابن أبی الحدید ۲- ۱۹، و غیرها، و قد أشار إلی کلتا العبارتین فی الغدیر ۵- ۳۷۰ و ۷- ۷۹.

۳- کما جاء فی الصّواعق المحرقه: ۲۱، و التمهید: ۱۹۶، و شرح ابن أبی الحدید ۱- ۱۲۳- ۱۲۴، و غیرها.

التخطئه و الذمّ أوكد من ذلك.

و أجاب عنه قاضى القضاه فى المغنى (۱): لاـ يجوز لقول محتمل ترك ما علم ضروره، و معلوم (۲) من حال عمر إعظام أبى بكر و القول بإمامته و الرضا ببيعته، و ذلك يمنع ممّا ذكروه، لأنّ المصوّب للشى ء لا يجوز أن يكون مخطّئا له.

قال: و قال أبو على: إنّ (۳) الفلته ليست هى الزلّه و الخطيئه، بل هى البغته و ما وقع فجأه من غير (۴) رويّه و لاـ مشاوره، و استشهد بقول الشاعر:

من يأمن الحدثان مثل ضبيره القرشىّ ماتا*** سبقت منيّته المشيب و كان ميتته افتلاتا(۵) يعنى بغته من غير مقدّمه، و حكى عن الرياضى (۶) إنّ العرب تسمّى آخر

۱- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: ۳۳۹- ۳۴۰، بتصرّف أشرنا إليه، و قد حكاه فى الشافى ۴- ۱۲۴ ۱۲۵، و المتن أقرب منه فى العبارات، و قد جاء نقله عنه فى شرح ابن أبى الحديد ۲- ۲۶ و ۲۷.

۲- فى المصدر: لا يجوز القول بمثل ترك ما نعلم باضطرار و معلوم .. و هو مقلوب ما ذكره السيّد فى الشافى: ۱- ۱۲۴- ۱۲۵.

۳- لا توجد كلمه: إنّ، فى المصدر، و فيه قد قدّمت كلمه: ليست على: الفلته ..

۴- جاءت العباره فى المغنى هكذا: بل يجب أن تكون محموله على ما نقل عن أهل اللغه من أنّ المراد بها بغته و فجأه من غير ..

۵- نسخه جاءت فى مطبوع البحار: بعد، بدلا من: مثل. و الشعر فى المصدر: هربا من الحدثان بعد جبيره القرشىّ*** ما ناسف ميتته المسبّب و كان ميتته افتلاتا و قال فى هامشه: فى البيت تحريف أضاع منه الوزن و المعنى معا، و الشعر فى الشافى جاء هكذا: هربا من الحدثان بعد صبيره القرشىّ*** ما نأسف ميتته المسبّب و كان ميتته افتلاتا و فى شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد: من يأمن الحدثان بعد صبيره القرشىّ ماتا*** سبقت منيّته المشيب و كان ميتته افتلاتا

۶- فى المغنى: أو على ما ذكره عسكر عن الرياشى.

يوم من شوال: فلته، من حيث إنّ كلّ (۱) من لم يدرك ثاره و طلبته (۲) فيه فاته (۳) لأنّهم كانوا إذا دخلوا فى الأشهر الحرم لا يطلبون الثار، و ذو القعده من الأشهر الحرم، فسمّوا ذلك اليوم فلته (۴)، لأنّهم إذا أدركوا (۵) فيه ثارهم فقد أدركوا ما كاد يفوتهم، فأراد عمر على هذا أنّ بيعه أبى بكر تداركها (۶) بعد ما كادت تفوت.

و قوله: وقى اللّه شرّها .. دليل على تصويب البيعه (۷)، لأنّ المراد بذلك أنّ اللّه تعالى (۸) دفع شرّ الاختلاف فيها.

قال: (۹) فأمّا قوله: فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، فالمراد من عاد إلى أن يبايع من غير (۱۰) مشاوره و لا عدد يثبت صحّه البيعه به و لا ضروره داعيه إلى البيعه (۱۱) ثم بسط يده على المسلمين ليدخلهم فى البيعه قهرا (۱۲) فاقتلوه، و إذا احتمل ذلك وجب حمله على المعنى الذى ذكرنا و لم نتكلّف (۱۳) ذلك، لأنّ قول عمر يطعن فى بيعه أبى بكر

۱- لا توجد: إن كل .. فى المغنى و الشافى.

۲- فى المصدر و الشافى: و طلبه، و لا توجد فى شرح النهج لابن أبى الحديد.

۳- لا توجد: فاته، فى (س) و فى المصدر جاء بدلها: فلته.

۴- فى المغنى و الشافى: إنّما سمّوه فلته.

۵- لا توجد: ثارهم فقد أدركوا، فى المغنى و الشافى، و هى مثبته فى شرح النهج.

۶- فى المصدر: على هذا الوجه أن بيعه أبى بكر تداركوها ..

۷- فى المغنى و الشافى: على التصويب- بالألف و اللام مع حذف المضاف إليه-، و فى شرح النهج كالمتن.

۸- فى المصدر و الشافى: إنّه تعالى.

۹- و قد قاله القاضى فى المغنى أيضا، و قد حكاه عنه فى الشافى ۴- ۱۲۵- ۱۲۶، و جاء فى شرح النهج ۲- ۲۷.

۱۰- فى المغنى و الشافى: من عاد إلى مثلها من غير ..

۱۱- فى المصدر: و لا عذر و لا ضروره، و فى الشافى: و لا عدّه و لا ضروره، و لا توجد فيهما بقيه العباره إلى هنا، و ما فى الشرح لابن أبى الحديد كالمتن.

۱۲- لا توجد: قهرا، فى المصدر.

۱۳- فى المغنى: الذى ذكرناها و لم يتكلّف.

و لا أن (۱) قوله حجّه عنـد المخالف، و لكن تعلّقوا به ليوهموا أنّ بيعته غير متّفق عليه (۲)، و أنّ أوّل من ذمّها من عقدها. انتهى ما ذكره أبو على.

و بمثـل هـذا الجـواب أجـاب الفخر الرازى فى نهـايه العقول، (۳)، و شـارح المقاصـد (۴)، و شـارح المواقـف (۵) و من يحـذو حذوهم.

و أورد السـيّد الأجلّ (۶) رضـى اللّه عنه على صـاحب المغنى: بـأنّ مـا تعلّقت به من العلم الضـرورى برضـا عمر ببيعه أبى بكر و إمامته .. فالمعلوم ضـروره بلا شبهه أنّه كان راضيا بإمامته، و ليس كلّ من رضى شيئا كان متديّنا به معتقدا لصوابه، فإنّ كثيرا من النـاس يرضون بأشـياء من حيث كـانت دافعه لما هو أضـرّ منها و إن كانوا لا يرونها صوابا، و لو ملكوا الاختيار لاختاروا غيرها، و قد علمنا أنّ معاويه كان راضيا ببيعه يزيد لعنه اللّه و ولايته العهد من بعده، و لم يكن متديّنا بذلك و معتقدا صحّته، و إنّما رضى عمر ببيعه أبى بكر من حيث كـانت حاجزه عن بيعه أمير المؤمنين عليه السـلام، و لو ملك الاختيار لكان مصـير الأمر إليه آثر فى نفسه و أقرّ لعينه. فإن ادّعى أنّ المعلوم ضـروره تـديّن عمر ببيعه أبى بكر و أنّه أولى بالإمامه منه فهو مدفوع عن ذلك أشدّ دفع، مع أنّه قد كان يندر (۷) منه- أعنى عمر- فى وقت بعد آخر ما يدلّ على ما ذكرناه.

وَ قَدْ رَوَى الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (۸) الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ

۱- لا توجد: أنّ، فى المصدر، و فيه تقديم: عند المخالف، على قوله: حجّه.

۲- فى المغنى و الشافى: عليها. و هو الصحيح.

۳- نهايه العقول: مخطوط.

۴- شرح المقاصد ۵- ۲۸۰- ۲۸۱.

۵- شرح المواقف: ۸- ۳۵۸.

۶- الشافى ۴- ۱۲۶- ۱۳۵، و فى الحجريّه: ۲۴۱- ۲۴۴، بتصـرّف يسـير أشرنا لأكثره، و حكاه عنه ابن أبى الحديد فى شرحه ۲- ۲۹- ۳۵.

۷- فى الشافى: يبدر.

۸- فى المصدر: عيّاش.

بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: ذُكِرَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: كَانَا وَ اللَّهِ شَمْسَيْ هَذِهِ الْأُمَّهِ وَ نُورَيْهَا. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: وَ مَا يُدْرِيكَ؟. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ:

أَ وَ لَيْسَ قَدِ ائْتَلَفَا؟. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: بَلِ اخْتَلَفَا لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ، وَ أَشْهَدُ أَنِّي كُنْتُ (۱) عِنْدَ أَبِي يَوْماً وَ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَحْبِسَ (۲) النَّاسَ عَنْهُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ (۳) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ عُمَرُ: دُوَيْبَهُ سَوْءٍ وَ لَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ، فَأَوْجَسَنِي ذَلِكَ (۴)، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ! عَبْدُ الرَّحْمَنِ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ؟!. فَقَالَ (۵): وَ مَنْ لَيْسَ خَيْراً مِنْ أَبِيهِ لَا أُمَّ لَكَ، ائْذَنْ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ فِي الْحُطَيْئَهِ الشَّاعِرِ أَنْ يَرْضَى عَنْهُ- وَ كَانَ عُمَرُ قَدْ حَبَسَهُ فِي شِعْرٍ قَالَهُ-، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ الْحُطَيْئَهَ لَبَذِيٌّ فَدَعْنِي أُقَوِّمْهُ بِطُولِ الْحَبْسِ، فَأَلَحَّ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَ أَبَى عُمَرُ، وَ خَرَجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي، فَقَالَ: أَ فِي غَفْلَهٍ أَنْتَ إِلَى يَوْمِكَ هَذَا عَمَّا (۶) كَانَ مِنْ تَقَدُّمِ أُحَيْمِقِ بَنِي تَيْمٍ عَلَيَّ وَ ظُلْمِهِ لِي؟!. فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ! لَا عِلْمَ لِي بِمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: يَا بُنَيَّ! وَ مَا عَسَيْتَ أَنْ تَعْلَمَ؟. فَقُلْتُ: وَ اللَّهِ لَهُوَ أَحَبُّ إِلَى النَّاسِ مِنْ ضِيَاءِ أَبْصَارِهِمْ. قَالَ:

إِنَّ ذَلِكَ لَكَذَلِكَ عَلَى زَعْمِ (۷) أَبِيكَ وَ سَخَطِهِ. فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ! أَ فَلَا تَحْكِي عَنْ فِعْلِهِ بِمَوْقِفٍ فِي النَّاسِ تُبَيِّنُ ذَلِكَ لَهُمْ. قَالَ: وَ كَيْفَ لِي بِذَلِكَ مَعَ مَا ذَكَرْتَ أَنَّهُ أَحَبُّ إِلَى النَّاسِ مِنْ ضِيَاءِ أَبْصَارِهِمْ؟ إِذَنْ يُرْضَخَ رَأْسُ أَبِيكَ بِالْجَنْدَلِ (۸).

ص: ۴۴۷

۱- لا توجد: كنت، في المصدر، و مثبته في شرح النّهج، و لا يتمّ المعنى إلّا بها.

۲- في (س) : أجلس، و المقصود واحد. إذ أجلس النّاس عنه .. أي أجعل النّاس جليسا عن الوصول إليه .. أي أمنعهم عنه.

۳- لا توجد في الشّافي: عليه.

۴- في المصدر: فأوحشني ذلك منه.

۵- لا توجد: فقال، في (ك) .

۶- في المصدر: على ما، بدلا من: عمّا.

۷- في الشّافي: رغم- بالرّاء المهمله-، و هو الظّاهر.

۸- الرّضح: بمعنى الكسر و الدّقّ، كما في مجمع البحرين ۲- ۴۳۲، و الجندل: الحجاره، كما نصّ عليه في الصّحاح ۴- ۱۶۵۲.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: ثُمَّ تَجَاسَرَ وَ اللَّهِ فَجَسَرَ فَمَا دَارَتِ الْجُمُعَةُ حَتَّى قَامَ خَطِيباً فِي النَّاسِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا فَمَنْ دَعَاكُمْ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ.

و روى الهيثم بن عدى- أيضا-، عن مجالد بن سعيد، قال: غدوت يوما إلى الشعبى- و إنّما أريد أن أسأله عن شى ء بلغنى عن ابن مسعود أنّه كان يقول-، فأتيته فى مسجد حيّه- و فى المسجد قوم ينتظرونه- فخرج، فتقرّبت إليه (۱)، و قلت: أصلحك اللّه! كان ابن مسعود يقول: ما كنت محدّثا قوما حديثا لا يبلغه عقولهم إلّا كان لبعضهم فتنه؟. قال: نعم، قد كان ابن مسعود يقول ذلك.

و كان (۲) ابن عباس يقوله أيضا، و كان عند ابن عباس دفائن علم يعطيها أهلها، و يصرفها عن غيرهم؟ فبينا نحن كذلك إذ أقبل رجل من الأزد فجلس إلينا فأخذنا فى ذكر أبى بكر و عمر، فضحك الشعبى و قال: لقد كان فى صدر عمر ضبّ على أبى بكر. فقال الأزدى: و اللّه ما رأينا و لا سمعنا برجل قطّ كان أسلس قيادا لرجل و لا أقول (۳) بالجميل فيه من عمر فى أبى بكر، فأقبل علىّ الشعبى (۴) فقال: هذا ممّا سألت عنه، ثم أقبل على الرجل فقال: يا أخا الأزد! كيف تصنع بالفلته التى وقى اللّه شرّها؟! أ ترى عدوّا يقول فى عدوّ يريد (۵) أن يهدم ما بنى لنفسه فى الناس أكثر من قول عمر فى أبى بكر. فقال الرجل: سبحان اللّه! يا أبا عمرو! و أنت تقول ذلك؟!. فقال الشعبى: أنا أقوله، قاله عمر بن الخطاب على رءوس الأشهاد، فلمه أو دع! فنهض الرجل مغضبا و هو يهمهم (۶) بشى ء لم أفهمه (۷)، فقال مجالد:

۱- فى الشافى و شرح النهج: فتعرفت.

۲- فى (س) : و قال، بدلا من: و كان.

۳- فى الشافى: و لا أقوله، و فى شرح النهج: و لا أقول فيه بالجميل.

۴- فى الشافى: على عامر الشعبى.

۵- فى المصدر: و يريد- بزياده الواو-.

۶- الهمهمه: ترديد الصوت، كما فى مجمع البحرين ۶- ۱۸۹، و غيره.

۷- فى المصدر زياده: فى الكلام، بعد: لم أفهمه.

فقلت للشعبی: ما أحسب هذا الرجل إلّا سینقل عنک هذا الکلام إلی الناس و یبثّه فیهم .. قال: إذا و اللّه لا أحفل به، و شی ء (۱) لم یحفـل به عمر بن الخطـاب حین قام علی رءوس المهاجرین و الأنصار أحفل به أنا؟! و أنتم (۲) أیضا فأذیعوه عنّی ما بدا لکم (۳).

وَ رَوَی (۴) شَرِیکُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخعِیُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّهَ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَهَ، عَنْ أَبِی مُوسَی الْأَشْعَرِیِّ، قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا وَ عَظُمَ النَّاسُ، خَرَجْتُ مِنْ رَحْلِی أُرِیدُ (۵) عُمَرَ فَلَقِیَنِی مُغِیرَهُ بْنُ شُعْبَهَ فَرَافَقَنِی، ثُمَّ قَالَ: أَیْنَ تُرِیدُ؟. فَقُلْتُ: أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عُمَرَ (۶)، فَهَلْ لَکَ؟. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا نُرِیدُ رَحْلَ عُمَرَ، فَإِنَّا لَفِی طَرِیقِنَا إِذْ ذَکَرْنَا تَوَلِّیَ عُمَرَ، وَ (۷) قِیَامَهُ بِمَا هُوَ فِیهِ، وَ حِیَاطَتَهُ عَلَی الْإِسْلَامِ، وَ نُهُوضَهُ بِمَا قِبَلَهُ مِنْ ذَلِکَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَی ذِکْرِ أَبِی بَکْرٍ، فَقُلْتُ (۸) لِلْمُغِیرَهِ، یَا لَکَ الْخَیْرُ (۹)! لَقَدْ کَانَ أَبُو بَکْرٍ مُسَدَّداً فِی عُمَرَ کَأَنَّهُ یَنْظُرُ إِلَی قِیَامِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ جِدِّهِ وَ اجْتِهَادِهِ وَ عَنَائِهِ (۱۰) فِی الْإِسْلَامِ. فَقَالَ الْمُغِیرَهُ: لَقَدْ کَانَ ذَلِکَ، وَ إِنْ کَانَ قَوْمٌ کَرِهُوا وَلَایَهَ عُمَرَ لِیَزْوُوهَا عَنْهُ، وَ مَا کَانَ لَهُمْ فِی ذَلِکَ مِنْ حَظٍّ. فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَبَا لَکَ! وَ مَنِ الْقَوْمُ (۱۱) الَّذِینَ کَرِهُوا ذَلِکَ مِنْ

۱- فی (ک) : لا ـ أحفـل بـذلک شـی ء ..، و فی المصـدر: لا حفل بـذلک شیئا، و هی نسـخه جاءت فی (ک) من البحار، و هو الظاهر.

۲- فی (س) : أنتم- بلا واو-.

۳- و قد ذکره الشیخ فی تلخیص الشافی ۳- ۱۶۱.

۴- فی الشّافی: و قد روی.

۵- فی الشّافی: و أنا أرید.

۶- لا توجد: عمر، فی المصدر.

۷- لا توجد: عمرو، فی (س) .

۸- فی المصدر: ثمّ قال: فقلت ..

۹- جاءت فی (س) : بالک الخبر. و نسخه فی (ک) : ما لک الخبر.

۱۰- فی (س) : غنائه- بالغین المعجمه-.

۱۱- فی المصدر: ما نری القوم، و ما فی شرح النّهج کالمتن.

عُمَرَ؟. فَقَالَ لِيَ الْمُغِيرَهُ: لِلَّهِ أَنْتَ كَأَنَّکَ فِی غَفْلَهٍ لَا تَعْرِفُ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَیْشٍ، وَ مَا قَدْ خُصُّوا بِهِ مِنَ الْحَسَدِ؟. فَوَ اللَّهِ لَوْ کَانَ هَذَا الْحَسَدُ یُدْرَکُ بِحِسَابٍ لَکَانَ لِقُرَیْشٍ تِسْعَهُ أَعْشَارِ الْحَسَدِ وَ لِلنَّاسِ کُلِّهِمْ عُشْرٌ (۱). فَقُلْتُ: مَهْ یَا مُغِیرَهُ! فَإِنَّ قُرَیْشاً بَانَتْ (۲) بِفَضْلِهَا عَلَی النَّاسِ .. وَ لَمْ نَزَلْ فِی مِثْلِ (۳) ذَلِکَ حَتَّی انْتَهَیْنَا إِلَی رَحْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَلَمْ نَجِدْهُ (۴)، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِیلَ: خَرَجَ آنِفاً، فَمَضَیْنَا نقفوا [نَقْفُو] أَثَرَهُ حَتَّی دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عُمَرُ یَطُوفُ بِالْبَیْتِ، فَطُفْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ دَخَلَ بَیْنِی وَ بَیْنَ الْمُغِیرَهِ فَتَوَکَّأَ عَلَی الْمُغِیرَهِ، وَ قَالَ (۵): مِنْ أَیْنَ جِئْتُمَا؟. فَقُلْنَا: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! خَرَجْنَا نُرِیدُکَ فَأَتَیْنَا رَحْلَکَ فَقِیلَ لَنَا خَرَجَ یُرِیدُ الْمَسْجِدَ فَاتَّبَعْنَاکَ. قَالَ: تَبِعَکُمَا الْخَیْرُ، ثُمَّ إِنَّ الْمُغِیرَهَ نَظَرَ إِلَیَّ وَ تَبَسَّمَ (۶)، فَنَظَرَ إِلَیْهِ عُمَرُ فَقَالَ: مِمَّ تَبَسَّمْتَ أَیُّهَا الْعَبْدُ؟. فَقَالَ (۷): مِنْ حَدِیثٍ کُنْتُ أَنَا وَ أَبُو مُوسَی فِیهِ آنِفاً فِی طَرِیقِنَا إِلَیْکَ.

فَقَالَ (۸): وَ مَا ذَاکَ الْحَدِیثُ؟ .. فَقَصَصْنَا عَلَیْهِ الْخَبَرَ حَتَّی بَلَغْنَا ذِکْرَ حَسَدِ قُرَیْشٍ وَ ذِکْرَ مَنْ أَرَادَ صَرْفَ أَبِی بَکْرٍ عَنِ اسْتِخْلَافِهِ (۹)، فَتَنَفَّسَ الصُّعَدَاءَ، ثُمَّ قَالَ:

ثَکِلَتْکَ أُمُّکَ یَا مُغِیرَهُ، وَ مَا تِسْعَهُ أَعْشَارِ الْحَسَدِ؟! إِنَّ فِیهَا لَتِسْعَهُ أَعْشَارِ الْحَسَدِ کَمَا ذَکَرْتَ (۱۰) وَ تِسْعَهُ أَعْشَارِ الْعُشْرِ، وَ فِی النَّاسِ عُشْرُ الْعُشْرِ، وَ قُرَیْشٌ شُرَکَاؤُهُمْ فِی عُشْرِ الْعُشْرِ أَیْضاً، ثُمَّ سَکَتَ مَلِیّاً وَ هُوَ یَتَهَادَی بَیْنَنَا، ثُمَّ قَالَ: أَ لَا أُخْبِرُکُمَا بِأَحْسَدِ قُرَیْشٍ

۱- فی الشّافی و فی نسخه علی (ک) من البحار: عشر بینهم.

۲- فی المصدر: قد بانت.

۳- لا توجد: مثل، فی المصدر.

۴- فی المصدر: إلی عمر بن الخطّاب أو إلی رحله فلم نجده.

۵- فی المصدر و فی نسخه جاءت علی (ک) : ثمّ قال.

۶- فی الشّافی: فتبسّم.

۷- فی المصدر: قال- بلا فاء-.

۸- فی المصدر: قال- بلا فاء-.

۹- فی الشّافی: عن ولایه عمر، و هی نسخه فی (ک) .

۱۰- لا توجد: کما ذکرت، فی المصدر.

كُلِّهَا؟!. قُلْنَا: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: أَ وَ عَلَيْكَمَا (١) ثِيَابُكَمَا؟. قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ:

وَ كَيْفَ بِذَلِكَ وَ أَنْتُمَا مُلْبَسَانِ ثِيَابَكُمَا؟!. قُلْنَا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ مَا بَالُ الثِّيَابِ؟.

قَالَ: خَوْفُ الْإِذَاعَهِ مِنَ الثِّيَابِ. فَقُلْتُ لَهُ (٢): أَ تَخَافُ الْإِذَاعَهَ مِنَ الثِّيَابِ، فَأَنْتَ وَ اللَّهِ مِنْ مُلْبَسِى (٣) الثِّيَابِ أَخْوَفُ، وَ مَا الثِّيَابَ أَرَدْتَ!. قَالَ: هُوَ ذَلِكَ، فَانْطَلَقَ وَ انْطَلَقْنَا مَعَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَحْلِهِ فَخَلَّى أَيْدِيَنَا مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تَرِيمَا (٤) .. ثُمَّ دَخَلَ، فَقُلْتُ لِلْمُغِيرَهِ: لَا أَبَا لَكَ لَقَدْ عَثَرْنَا بِكَلَامِنَا مَعَهُ (٥) وَ مَا كُنَّا فِيهِ وَ مَا رآه [نَرَاهُ] حَبَسَنَا (٦) إِلَّا لِيُذَاكِرَنَا إِيَّاهَا. قَالَ: فَإِنَّا لَكَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا آذِنُهُ، فَقَالَ: ادْخُلَا، فَدَخَلْنَا، فَإِذَا عُمَرُ مُسْتَلْقٍ عَلَى بَرْذَعَهِ الرَّحْلِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا أَنْشَأَ يَتَمَثَّلُ بِبَيْتِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ:

لَا تُفْشِ سِرَّكَ إِلَّا عِنْدَ ذِی ثِقَهٍ*** أَوْلَى وَ أَفْضَلَ (٧) مَا اسْتَوْدَعْتَ أَسْرَاراً

صَدْراً رَحِيباً وَ قَلْباً وَاسِعاً ضَمِنَا (٨)*** لَا تَخْشَ مِنْهُ إِذَا أَوْدَعْتَ إِظْهَاراً(٩)

فَعَلِمْنَا (١٠) أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ نَضْمَنَ لَهُ كِتْمَانَ حَدِيثِهِ، فَقُلْتُ أَنَا لَهُ (١١): يَا أَمِيرَ

ص: ۴۵۱

١- فی المصدر: و عليكما- بلا همزه استفهاميه-.

٢- فی نسخه فی (ک) : فقلنا.

٣- الكلمه مشوشه فی (س) .

۴- جاء فی هامش المصدر أنّ فی الأصل: لا تريحا. و فيه: لا تبرحا، و سيتعرّض لهما المصنّف رحمه اللّه.

۵- لا توجد: معه، فی الشّافی.

۶- فی (س) : حسبنا.

٧- فی (س) نسخه بدل: و لا بأفضل.

٨- فی الشّافی: صمتا، و فی شرح النّهج: قمنا.

٩- و فی روايه ابن أبی الحديد: صدرا و قلبا واسعا قمنا *** ألّا تخاف متى أودعت إظهارا

١٠- فی الشّافی هنا: فلمّا سمعناه يتمثّل بالشّعر علمنا ..

١١- فی المصدر: فقلنا له، و فی (س) : فقلت أنا- من دون: له-.

الْمُؤْمِنِينَ! أَكْرِمْنَا وَ خُصَّنَا وَ صِلْنَا (۱). فَقَالَ: بِمَا ذَا يَا أَخَا الْأَشْعَرِيِّينِ؟. قُلْتُ (۲):

بِإِفْشَاءِ سِرِّكَ إِلَيْنَا (۳) وَ إِشْرَاكِنَا (۴) فِی هَمِّکَ، فَنِعْمَ الْمُسْتَسَرَّانِ نَحْنُ لَکَ (۵). فَقَالَ:

إِنَّكُمَا لَكَذَلِكَ، فَاسْأَلَا عَمَّا بَدَا لَكُمَا؟ ثُمَّ (۶) قَالَ: فَقَامَ إِلَى الْبَابِ لِيُغْلِقَهُ، فَإِذَا آذِنُهُ الَّذِی أَذِنَ لَنَا عَلَيْهِ فِی الْحُجْرَهِ، فَقَالَ: امْضِ عَنَّا- لَا أُمَّ لَکَ-، فَخَرَجَ وَ أَغْلَقَ الْبَابَ خَلْفَهُ ثُمَّ جَلَسَ وَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، وَ قَالَ (۷): سَلَا تُخْبَرَا. قُلْنَا: نُرِيدُ أَنْ تُخْبِرَنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (۸) بِأَحْسَدِ قُرَيْشٍ الَّذِی لَمْ تَأْمَنْ ثِيَابَنَا عَلَى ذِكْرِهِ لَنَا (۹). فَقَالَ: سَأَلْتُمَا عَنْ مُعْضِلَهٍ وَ سَأُخْبِرُكُمَا، فَلْيَكُنْ (۱۰) عِنْدَكُمَا فِی ذِمَّهٍ مَنِيعَهٍ وَ حِرْزٍ مَا بَقِيتُ، فَإِذَا مِتُّ فَشَأْنَكُمَا وَ مَا أَحْبَبْتُمَا مِنْ إِظْهَارٍ أَوْ كِتْمَانٍ. قُلْنَا: فَإِنَّ لَکَ عِنْدَنَا ذَلِکَ. قَالَ أَبُو مُوسَى: وَ أَنَا أَقُولُ فِی نَفْسِی مَا أَظُنُّهُ يُرِيدُ إِلَّا الَّذِينَ كَرِهُوا اسْتِخْلَافَ أَبِی بَكْرٍ لَهُ كَطَلْحَهَ وَ غَيْرِهِ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: لَا يَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا فَظّاً غَلِيظاً (۱۱)، وَ إِذَا هُوَ يَذْهَبُ إِلَى غَيْرِ مَا فِی نَفْسِی.

فَعَادَ إِلَى التَّنَفُّسِ، فَقَالَ (۱۲): مَنْ تَرَيَانِهِ؟.

۱- فی الشّافی: و وصلنا، و فی (ک) نسخه بدل: حمّلنا.

۲- فی (ک) من البحار: فقلت، و فی المصدر: قلنا.

۳- لا توجد: إلينا، فی (س) و لا فی شرح ابن أبی الحديد.

۴- فی المصدر: أشركنا.

۵- فی شرح النّهج: المستشاران لک.

۶- لا توجد: ثمّ، فی المصدر.

۷- فی المصدر: ثمّ أقبل إلينا (علينا) فجلس معنا فقال ..

۸- لا توجد فی الشّافی: أمير المؤمنين.

۹- فی المصدر: لم تأمن ثيابنا عليه إن تذكره لنا.

۱۰- فی الشّافی: فلتكن.

۱۱- فی حاشيه (ک) جاءت نسخه بدل و هی: .. كرهوا من أبی بكر استخلافه لعمر، و كان طلحه أحدهم، فأشاروا عليه أن لا يستخلفه لأنّه فضّ غليظ .. و الظّاهر فظ، بدلا من: فض، كما فی المصدر. و هذه النّسخه مطابقه للمصدر و جاء فيه بعدها: ثمّ قلت فی نفسی: قد عرفنا هؤلاء القوم بأسمائهم و عشائرهم و عرفهم النّاس.

۱۲- فی المصدر: و إذا هو يريد غير ما نذهب إليه منهم، فعاد عمر إلی النّفس، ثمّ قال ..

قُلْنَا: وَ اللَّهِ مَا نَدْرِی إِلَّا ظَنّاً.

قَالَ: وَ مَنْ تَظُنَّانِ؟.

قُلْنَا: عَسَاکَ (۱) تُرِیدُ الْقَوْمَ الَّذِینَ أَرَادُوا أَبَا بَکْرٍ عَلَی صَرْفِ (۲) هَذَا الْأَمْرِ عَنْکَ.

قَالَ: کَلَّا وَ اللَّهِ (۳)، بَلْ کَانَ أَبُو بَکْرٍ أَعَقَّ وَ أَظْلَمَ، هُوَ الَّذِی سَأَلْتُمَا عَنْهُ، کَانَ وَ اللَّهِ أَحْسَدَ قُرَیْشٍ کُلِّهَا، ثُمَّ أَطْرَقَ طَوِیلًا فَنَظَرَ إِلَیَّ الْمُغِیرَهُ وَ نَظَرْتُ إِلَیْهِ، وَ أَطْرَقْنَا مَلِیّاً لِإِطْرَاقِهِ (۴)، وَ طَالَ السُّکُوتُ مِنَّا وَ مِنْهُ حَتَّی ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ نَدِمَ عَلَی مَا بَدَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: وَا لَهْفَاهْ! عَلَی ضَئِیلِ بَنِی تَمِیمِ بْنِ مُرَّهَ، لَقَدْ تَقَدَّمَنِی ظَالِماً وَ خَرَجَ إِلَیَّ مِنْهَا آثِماً. فَقَالَ لَهُ الْمُغِیرَهُ: أَمَّا تَقَدُّمُهُ عَلَیْکَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ ظَالِماً فَقَدْ عَرَفْنَاهُ (۵)، فَکَیْفَ (۶) خَرَجَ إِلَیْکَ مِنْهَا آثِماً؟.

قَالَ: ذَلِکَ لِأَنَّهُ لَمْ یَخْرُجْ إِلَیَّ مِنْهَا إِلَّا بَعْدَ یَأْسٍ مِنْهَا، أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ کُنْتُ أَطَعْتُ زَیْدَ بْنَ الْخَطَّابِ وَ أَصْحَابَهُ لَمْ یَتَلَمَّظْ مِنْ حَلَاوَتِهَا بِشَیْ ءٍ أَبَداً (۷)، وَ لَکِنِّی قَدَّمْتُ وَ أَخَّرْتُ، وَ صَعِدْتُ وَ صَوَّبْتُ، وَ نَقَضْتُ وَ أَبْرَمْتُ، فَلَمْ أَجِدْ إِلَّا الْإِغْضَاءَ عَلَی مَا نَشِبَ بِهِ مِنْهَا (۸) وَ التَّلَهُّفَ عَلَی نَفْسِی (۹)، وَ أَمَّلْتُ إِنَابَتَهُ وَ رُجُوعَهُ، فَوَ اللَّهِ مَا فَعَلَ حَتَّی فَرَغَ مِنْهَا بَشِیماً (۱۰).

۱- فی الشّافی: نراک.

۲- لا توجد: صرف، فی (س) .

۳- لا توجد: و اللّه، فی المصدر.

۴- فی الشّافی: و أطرقنا لإطراقه- و لا توجد: ملیّا-.

۵- فی الشّافی: هذا یقدمک ظالما قد عرفنا.

۶- فی (س) : کیف.

۷- وضع علی: أبدا، رمز نسخه بدل فی (ک) .

۸- فی المصدر: علی ما نشبت منه فیها.

۹- فی حاشیه (ک) نسخه بدل: فلم یجبنی نفسی إلی ذلک.

۱۰- فی الشّافی: فغربها بشما، و فی شرح النّهج: نغر.

قَالَ الْمُغِیرَهُ: فَمَا مَنَعَکَ مِنْهَا یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! (۱) وَ قَدْ عَرَضَـهَا عَلَیْکَ یَوْمَ السَّقِیفَهِ بِدُعَائِکَ إِلَیْهَا؟!. ثُمَّ أَنْتَ الْآنَ تَنْقِمُ وَ تَتَأَسَّفُ (۲). فَقَالَ: ثَکِلَتْکَ أُمُّکَ یَا مُغِیرَهُ! إِنِّی کُنْتُ لَأَعُدُّکَ مِنْ دُهَاهِ الْعَرَبِ، کَأَنَّکَ کُنْتَ غَائِباً عَمَّا هُنَاکَ، إِنَّ الرَّجُلَ کَادَنِی فَکِدْتُهُ، وَ مَاکَرَنِی فَمَاکَرْتُهُ، وَ أَلْفَانِی أَحْذَرَ مِنْ قَطَاهٍ، إِنَّهُ لَمَّا رَأَی شَغَفَ (۳) النَّاسِ بِهِ وَ إِقْبَالَهُمْ بِوُجُوهِهِمْ عَلَیْهِ، أَیْقَنَ أَنَّهُمْ لَا یُرِیدُونَ (۴) بِهِ بَدَلًا، فَأَحَبَّ لَمَّا رَأَی مِنْ حِرْصِ النَّاسِ عَلَیْهِ وَ شَغَفِهِمْ (۵) بِهِ أَنْ یَعْلَمَ مَا عِنْدِی، وَ هَلْ تُنَازِعُنِی نَفْسِی إِلَیْهَا (۶)، وَ أَحَبَّ أَنْ یَبْلُوَنِی بِإِطْمَاعِی فِیهَا وَ التَّعْرِیضِ لِی بِهَا، وَ قَدْ عَلِمَ وَ عَلِمْتُ لَوْ قَبِلْتُ مَا عَرَضَهُ عَلَیَّ لَمْ یُجِبِ (۷) النَّاسُ إِلَی ذَلِکَ، فَأَلْفَانِی (۸) قَائِماً عَلَی أَخْمَصِی مُسْتَوْفِزاً (۹) حَذِراً وَ لَوْ أَجَبْتُهُ إِلَی قَبُولِهَا لَمْ یُسَلِّمِ النَّاسُ (۱۰) إِلَی ذَلِکَ، وَ اخْتَبَأَهَا ضَغَناً عَلَیَّ (۱۱) فِی قَلْبِهِ، وَ لَمْ آمَنْ غَائِلَتَهُ وَ لَوْ بَعْدَ حِینٍ، مَعَ مَا بَدَا لِی مِنْ کَرَاهَهِ (۱۲) النَّاسِ لِی، أَ مَا سَمِعْتَ نِدَاءَهُمْ مِنْ کُلِّ نَاحِیَهٍ عِنْدَ عَرْضِهَا عَلَیَّ: لَا نُرِیدُ سِوَاکَ یَا أَبَا بَکْرٍ، أَنْتَ لَهَا، فَرَدَدْتُهَا إِلَیْهِ فَعِنْدَ ذَلِکَ رَأَیْتُهُ وَ قَدِ الْتَمَعَ وَجْهُهُ لِذَلِکَ سُرُوراً، وَ لَقَدْ عَاتَبَنِی

۱- لا توجد: أمیر المؤمنین، فی المصدر.

۲- فی الشّافی: بالتأسف علیه.

۳- فی (س) : شعف.

۴- فی المصدر: أیقن أن لا یریدون ..

۵- فی (س) : شعفهم- بالعین المهمله-.

۶- فی المصدر: و هل تنازع إلیها نفسی.

۷- فی الشّافی: ما عرض علیّ منها لم یجبه، و قد جاء نسخه فی (س) : علیّ منها. و لعلّه إشاره إلی المصدر.

۸- فی المصدر: فألقانی.

۹- فی الشّافی: متشوزا، و فی شرح النّهج: مستوشزا، و فی نسخه جاءت فی (ک) : متواریا.

۱۰- وضع علی کلمه: النّاس، رمز نسخه بدل فی (ک) .

۱۱- فی (ک) زیاده کلمه: ما، بعد: علیّ.

۱۲- فی المصدر: کراهیه.

مَرَّهً عَلَی کَلَام (۱) بَلَغَهُ عَنِّی، وَ ذَلِکَ لَمَّا قُدِّمَ عَلَیْهِ (۲) بِالْأَشْعَثِ أَسِیراً فَمَنَّ عَلَیْهِ وَ أَطْلَقَهُ وَ زَوَّجَهُ أُخْتَهُ أُمَّ فَرْوَهَ بِنْتَ أَبِی قُحَافَهَ، فَقُلْتُ لِلْأَشْعَثِ- وَ هُوَ قَاعِدٌ بَیْنَ یَدَیْهِ (۳)

یَا عَدُوَّ اللَّهِ! أَ کَفَرْتَ بَعْدَ إِسْلَامِکَ، وَ ارْتَدَدْتَ نَاکِصاً (۴) عَلَی عَقِبَیْکَ، فَنَظَرَ إِلَیَّ الْأَشْعَثُ نَظَراً شَزْراً عَلِمْتُ أَنَّهُ یُرِیدُ أَنْ یُکَلِّمَنِی بِکَلَامٍ فِی نَفْسِی، ثُمَّ لَقِیَنِی (۵) بَعْدَ ذَلِکَ فِی بَعْضِ سِکَکِ الْمَدِینَهِ فَرَافَقَنِی، ثُمَّ قَالَ لِی: أَنْتَ صَاحِبُ الْکَلَامِ یَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟!. فَقُلْتُ: نَعَمْ یَا عَدُوَّ اللَّهِ، وَ لَکَ عِنْدِی شَرٌّ مِنْ ذَلِکَ. فَقَالَ: بِئْسَ الْجَزَاءُ هَذَا لِی مِنْکَ. فَقُلْتُ: عَلَامَ (۶) تُرِیدُ مِنِّی حُسْنَ الْجَزَاءِ؟. قَالَ: لِأَنَفَتِی لَکَ مِنِ اتِّبَاعِ هَذَا الرَّجُلِ- یُرِیدُ أَبَا بَکْرٍ-، وَ اللَّهِ (۷) مَا جَرَّأَنِی عَلَی الْخِلَافِ عَلَیْهِ إِلَّا تَقَدُّمُهُ عَلَیْکَ (۸)، وَ لَوْ کُنْتَ صَاحِبَهَا لَمَا رَأَیْتَ مِنِّی خِلَافاً عَلَیْکَ. قُلْتُ: وَ لَقَدْ کَانَ ذَلِکَ فَمَا تَأْمُرُ الْآنَ؟. قَالَ: إِنَّهُ لَیْسَ بِوَقْتِ أَمْرٍ، بَلْ وَقْتُ صَبْرٍ (۹)، وَ مَضَی وَ مَضَیْتُ، وَ لَقِیَ الْأَشْعَثُ الزِّبْرِقَانَ بْنَ بَدْرٍ السَّعْدِیَّ فَذَکَرَ لَهُ مَا جَرَی بَیْنِی وَ بَیْنَهُ، فَنَقَلَ الزِّبْرِقَانُ ذَلِکَ إِلَی أَبِی بَکْرٍ (۱۰)، فَأَرْسَلَ إِلَیَّ فَأَتَیْتُهُ، فَذَکَرَ ذَلِکَ لِی، ثُمَّ قَالَ:

إِنَّکَ لَتَشَوَّقُ (۱۱) إِلَیْهَا یَا ابْنَ الْخَطَّابِ. فَقُلْتُ: وَ مَا یَمْنَعُنِی الشَّوْقَ (۱۲) إِلَی مَا کُنْتُ أَحَقَ

۱- فی الشّافی: شی ء، بدلا من: کلام.

۲- لا توجد: علیه، فی المصدر، و فیه: بالأشعث بن قیس.

۳- فی الشّافی: و هو بین یدی أبی بکر.

۴- فی المصدر: ناکصا کافرا.

۵- فی المصدر: علمت له أنّه یرید کلامنا یکلّمنی به، ثمّ سکت فلقینی.

۶- فی (س) زیاده: منّی، قبل: ترید، و هو خلاف الظّاهر.

۷- لا توجد لفظه: و اللّه، فی الشّافی.

۸- فی الشّافی: إلّا بقدمه علیک و تخلّفک عنها ..

۹- فی المصدر: قال ما هذا وقت أمر إنّما هو وقت صبر حتّی یأتی اللّه بفرج و مخرج.

۱۰- فی الشّافی: فنقل الزّبرقان إلی أبی بکر الکلام ..

۱۱- فی المصدر: لمتشوّف ..

۱۲- فی (ک) نسخه بدل: التّشوّق.

بِهِ مِمَّنْ غَلَبَنِی عَلَیْهِ؟ أَمَا وَ اللَّهِ لَتَکَفَّنَّ أَوْ لَأَکَلِّمَنَّ (۱) کَلِمَهً بَالِغَهً بِی وَ بِکَ فِی النَّاسِ تَحْمِلُهَا الرُّکْبَانُ حَیْثُ سَارُوا، وَ إِنْ شِئْتَ اسْتَدَمْنَا مَا نَحْنُ فِیهِ عَفْواً. فَقَالَ: بَلْ تَسْتَدِیمُهُ (۲) وَ إِنَّهَا لَصَائِرَهٌ إِلَیْکَ بَعْدَ أَیَّامٍ، فَمَا ظَنَنْتُ أَنَّهُ یَأْتِی عَلَیْهِ جُمُعَهٌ حَتَّی یَرُدَّهَا عَلَیَّ، فَتَغَافَلَ وَ اللَّهِ، فَمَا ذَکَرَنِی بَعْدَ ذَلِکَ الْمَجْلِسِ حَرْفاً حَتَّی هَلَکَ، وَ لَقَدْ مَدَّ فِی أَمَدِهَا عَاضّاً عَلَی نَوَاجِذِهِ حَتَّی حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَأَیِسَ مِنْهَا فَکَانَ مِنْهُ مَا رَأَیْتُمَا، فَاکْتُمَا (۳) مَا قُلْتُ لَکُمَا عَنِ النَّاسِ کَافَّهً (۴) وَ عَنْ بَنِی هَاشِمٍ خَاصَّهً، وَ لْیَکُنْ مِنْکُمَا بِحَیْثُ أَمَرْتُکُمَا إِذَا شِئْتُمَا عَلَی بَرَکَهِ اللَّهِ، فَمَضَیْنَا وَ نَحْنُ نَعْجَبُ مِنْ قَوْلِهِ، فَوَ اللَّهِ مَا أَفْشَیْنَا سِرَّهُ حَتَّی هَلَکَ.

ثم قال السیّد (۵) رضی اللّه عنه: فکأنّی بهم عند سماع هذه الروایات (۶) یستغرقون ضحکا تعجّبا و استبعادا و إنکارا و یقولون: کیف یصغی (۷) إلی هذه الأخبار، و معلوم ضروره تعظیم عمر لأبی بکر و وفاقه (۸) له و تصویبه لإمامته؟

و کیف یطعن عمر فی إمامه أبی بکر و هی أصل لإمامته و قاعده لولایته؟! و لیس هذا بمنکر ممّن طمست العصبیه علی قلبه و عینیه، فهو لا یری و لا یسمع إلّا ما یوافق اعتقادات مبتدأه قد اعتقدها، و مذاهب فاسده قد انتحلها، فما بال هذه الضروره تخصّهم و لا تعمّ من خالفهم، و نحن نقسم باللّه علی أنّا لا نعلم ما یدعونه، و نزید (۹) علی ذلک بأنّا نعتقد أنّ الأمر بخلافه، و لیس فی طعن عمر علی بیعه أبی

۱- جاء فی المصدر: من التشوف لذلک فذکر أحقّ به فمن غلبنی علیه، أما و اللّه لتکفّنّ أو لأقولنّ.

۲- فی شرح النّهج: بل نستدعیه. و فی المصدر: إذا نستدیمها علی أنّها صائره.

۳- فی المصدر: ثمّ قال اکتما ..

۴- لا توجد فی المصدر: عن النّاس کافّه، و هی مثبته فی شرح النّهج.

۵- فی الشافی ۴- ۱۳۵- ۱۳۷، بتصرّف یسیر. [الحجریّه ۲۴۱- ۲۴۴]، و انظر: تلخیص الشافی ۳- ۱۶۲- ۱۶۷، و شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید ۲- ۳۰، و غیرهما.

۶- فی المصدر: هذه الأخبار.

۷- فی المصدر: نصفی.

۸- الکلمه مشوّشه فی (س) .

۹- فی (س) : تزید.

بكر ما يؤدّى إلى فساد إمامته، لأنّه يمكن أن يكون ذهب إلى أنّ إمامته نفسه (۱) لم تثبت (۲) بالنصّ عليه، و إنّما تثبت بالإجماع من الأمّه و الرضا، فقد ذهب إلى ذلك جماعه من الناس، و يرى أنّ إمامته أولى من حيث لم تقع بغته و لا فجأه، و لا اختلف الناس فى أصلها، و امتنع كثير منهم من الدخول فيها حتّى أكرهوا و تهدّدوا و خوّفوا.

و أمّا الفلته، و إن كانت محتمله للبغته- على ما حكاه صاحب الكتاب و الزلّه (۳)، و الخطيئه، فالذى يخصّصها بالمعنى الذى ذكرناه قوله: وقى اللّه شرّها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، و هذا الكلام لا يليق بالمدح و هو بالذمّ أشبه، فيجب أن يكون محمولا على معناه.

و قوله: إنّ المراد بقوله (۴): وقى اللّه شرّها .. إنّه دفع شرّ الاختلاف فيها عدول عن الظاهر، لأنّ الشرّ فى ظاهر الكلام مضاف إليها دون غيرها.

و أبعد من هذا التأويل قوله: إنّ المراد من عاد إلى مثلها من غير ضروره و أكره المسلمين عليها فاقتلوه، لأنّ ما جرى هذا المجرى لا يكون مثلا لبيعه أبى بكر عندهم، لأنّ كلّ ذلك ما جرى فيها على مذاهبهم، و قد كان يجب على هذا أن يقول من عاد إلى خلافها فاقتلوه، و ليس له أن يقول إنّما أراد بالتمثيل وجها واحدا، و هو وقوعها من غير مشاوره لأنّ ذلك إنّما تمّ فى أبى بكر خاصّه، لظهور أمره و اشتهار فضله، و لأنّهم بادروا إلى العقد خوفا من الفتنه، و ذلك لأنّه (۵) غير منكر أن يتّفق من ظهور فضل غير أبى بكر (۶) و اشتهار أمره، و خوف الفتنه ما اتّفق

۱- لا توجد: نفسه، فى المصدر.

۲- فى المصدر زياده: إلّا، بعد: لم تثبت.

۳- فى المصدر: و للزلّه، و فى (س) : المزلّه.

۴- لا توجد: بقوله، فى المصدر.

۵- فى المصدر: أنّه- من غير لام-.

۶- فى الشافى زياده: بالعقد له، قبل و اشتهار ..

لأبی بکر، فلا یستحقّ قتلا و لا ذمّا، علی أنّ قوله: مثلها .. یقتضی وقوعها علی الوجه الذی وقعت علیه، و کیف یکون ما وقع من غیر مشاوره لضروره داعیه و أسباب موجبه مثلا لما وقع بلا مشاوره، و من غیر ضروره و لا أسباب؟.

و الـذی رواه عن أهـل اللغه من أنّ آخر یوم من شوّال یسـمّی: فلته، من حیث إنّ کلّ من (۱) لم یـدرک فیه ثاره فقد فاته (۲) .. فإنّا لا نعرفه، و الذی نعرفه (۳) أنّهم یسـمّون اللیله التی ینقضی بها أحد الشهور الحرم و یتمّ: فلته، و هی آخر لیله من لیالی الشهر (۴)، لأنّه ربّما رأی قوم الهلال لتسع و عشـرین و لم یبصره الباقون فیغیّر هؤلاء علی أولئک و هم غارّون، فلهذا سمّیت هذه اللیله: فلته، علی أنّا قد بیّنا أنّ مجموع الکلام یقتضی ما ذکرنا (۵) من المعنی، و لو سلّم له ما رواه عن أهل اللغه فی احتمال هذه اللفظه (۶).

و قوله فی أول الکلام: لیست الفلته: الزلّه و الخطیئه .. إن أراد أنّها لا تختصّ بـذلک فصـحیح، و إن أراد أنّها لا تحتمله (۷) فهو ظاهر الخطإ، لأنّ صاحب العین قد ذکر فی کتابه أنّ الفلته من الأمر الذی یقع علی غیر إحکام (۸).

و بعـد، فلو کـان عمر لم یرد بقوله توهین بیعه أبی بکر بـل أراد مـا ظنّه المخـالفون، لکـان ذلک عائـدا علیه بالنقص، لأنّه وضـع کلامه فی غیر موضعه،

۱- لا توجد فی المصدر: إنّ کلّ من.

۲- لا توجد فی المصدر: فقد فاته.

۳- فی الشافی: نعرفه من القوم.

۴- انظر لمزید الاطلاع: النهایه ۳- ۴۶۷، و القاموس ۱- ۱۵۴.

۵- فی المصدر: ما ذکرناه.

۶- و هذا ما نقله ابن أبی الحدید عن الشافی فی شرحه علی النهج ۲- ۳۴- ۳۵، بتصرّف و تحریف فی بعض کلماته.

۷- فی المصدر: لا تحملها.

۸- کتاب العین ۸- ۱۲۲، و قـد ذکره فی لسان العرب ۲- ۶۷، و قال فی القاموس ۱- ۱۵۴، و الصحاح ۱- ۲۶۰: و کان الأمر فلته .. أی فجأه من غیر تردّد و تدبّر، و زاد فی القاموس: و فلتات المجلس: هفواته و زلّاته.

و أراد شيئا فعبّر عن خلافه، فليس يخرج هذا الخبر من أن يكون طعنا على أبى بكر إلّا (١) بأن يكون طعنا على عمر. انتهى (٢).

و لنوضح بعض ما تقدّم فى كلام السيّد، و ما أورده من الروايات:

قوله: قد كان يندر من عمر .. أى يسقط و يقع. قال فى النهايه: فى حديث عمر: «إنّ رجلا نـدر فى مجلسه فأمر القوم كلّهم بالتّطهير لئلّا يخجل الرّجل».

قال (٣): معناه أنّه ضرط كأنّها ندرت منه من غير اختيار (۴).

و دويبه سوء- بفتح السين- بالإضافه، و فيه دلاله على غباوه عبد الرحمن للتصغير و على حمقه لكون اللفظه تصغير الدابه، و على خبث طينته للإضافه إلى السوء.

و الوجس- كالوعد-: الفزع (۵)، و أوجسنى .. أى أفزعنى.

و البذاء- بالمدّ-: الفحش (۶) و الكلام القبيح، و يقال فلان: بذىّ- كغنىّ- و بذىّ اللّسان (٧).

و يرضح رأس أبيك .. أى يكسر و يدقّ، من الرضح- بالراء و الضاد المعجمه و الحاء المهمله أو بالخاء المعجمه- (٨).

و الجندل- كجعفر-: الحجاره (٩).

ص: ۴۵۹

١- إلّا، هنا عاطفه بمعنى أو، كما ذكرها فى القاموس ۴- ۴٠٧، و غيره.

٢- و قد حكاه عنه الشيخ الطوسىّ، رحمه اللّه فى تلخيص الشافى ٣- ١۶٧- ١٧٠، و ابن أبى الحديد فى شرحه على النهج ٢- ٢٧- ٣۵، و ملاحظه هامش التلخيص و شرح النهج لا تخلو عن فائده.

٣- أى ابن الأثير. و الظاهر أنّها زائده.

۴- النهايه ۵- ٣۵، و انظر: مجمع البحرين ٣- ۴٩٠، و الصحاح ٢- ٨٢۵، فإنّهما قد صرّحا بأنّ: ندر بمعنى سقط.

۵- ذكره فى مجمع البحرين ۴- ١٢١، و الصحاح ٣- ٩٨٧، و القاموس ٢- ٢۵٧.

۶- قاله فى النهايه ١- ١١١، و مجمع البحرين ١- ۴٨، و الصحاح ۶- ٢٢٧٩.

٧- كما فى القاموس ۴- ٣٠٢- ٣٠٣، و لسان العرب ١۴- ۶٩.

٨- نصّ عليه فى الصحاح ١- ٣۶۵- ٣۶۶ و ۴٢١- ۴٢٢، و لسان العرب ٢- ۴۵٠ و ٣- ١٩.

٩- صرّح به فى مجمع البحرين ۵- ٣٣۶، و الصحاح ۴- ١۶۵۴، و غيرهما.

و تجاسر فجسر .. أی اجترأ (۱) فأقدم علی إظهار ما کان فی ضمیره.

و الضّبّ- بالفتح-: الحقد و الغیظ (۲)، و لا أحفل به .. أی لا أبالی (۳).

و بالک الخیر- بالباء- .. أی قلبک و شأنک (۴)، و یحتمل الیاء، حرف النداء بحذف المنادی أی: یا هذا لک الخیر أو یا من لک الخیر، و فی بعض النسخ: ما لک الخیر.

و الصّعداء- بضمّ الصاد و فتح العین و المدّ-: تنفّس ممدود (۵).

و سکت ملیّا .. أی طائفه من الزّمان (۶).

و یتهادی بیننا .. أی یمشی بیننا معتمدا علینا (۷).

و الإذاعه: الإفشاء (۸).

و لا تریما .. أی لا تبرحا، یقال رام یریم: إذا برح (۹) و زال عن مکانه.

و العثره: الزّلّه (۱۰)، و عثرنا بکلامنا .. أی أخطأنا فی حکایه کلامنا.

و برذعه الرّحل: الکساء الذی یلقی تحت الرّحل (۱۱) علی رحل البعیر.

و وا لهفاه: کلمه یتحسّر بها (۱۲).

۱- کما فی القاموس ۱- ۳۹۰، و غیره.
۲- جاء فی لسان العرب ۱- ۵۴۰، و القاموس ۱- ۹۵.
۳- قاله فی الصحاح ۴- ۱۶۷۱، و لسان العرب ۱۱- ۱۵۹، و غیرهما.
۴- نصّ علیه فی النهایه ۱- ۱۶۴، و مجمع البحرین ۵- ۳۲۶.
۵- ذکره فی الصحاح ۲- ۴۹۸، و لسان العرب ۳- ۲۵۳، و غیرهما.
۶- انظر: القاموس ۴- ۳۹۱، و الصحاح ۶- ۲۴۹۶، و مجمع البحرین ۱- ۳۹۷.
۷- کما فی الصحاح ۶- ۲۵۳۴، و لسان العرب ۱۵- ۳۵۹.
۸- جاء فی مجمع البحرین ۴- ۳۲۸، و الصحاح ۳- ۱۲۱۱.
۹- نصّ علیه فی الصحاح ۵- ۱۹۳۹، و مجمع البحرین ۶- ۷۷، و غیرهما.
۱۰- صرّح به فی مجمع البحرین ۳- ۳۹۶، و لسان العرب ۴- ۵۳۹.
۱۱- ذکره فی الصحاح ۳- ۱۱۸۴، و لسان العرب ۸- ۸ إلّا أنّ فیهما: الحلس، بدلا من الکساء.

۱۲- قاله فی القاموس ۳- ۱۹۷، و لسان العرب ۹- ۳۲۲.

و الضّئيل: الحقير السّخيف (۱).

و خرج إلىّ منها .. أى تركها لى و سلّمها إلىّ.

و التّلمّظ: تتّبع بقيّه الطّعام فى الفم باللّسان (۲)، و المعنى لم يذق من حلاوتها أبدا.

و التّصوّب: النّزول (۳)، و المراد: قلبت هذا الأمر ظهرا لبطن، و تفكّرت فى جميع شقوقه.

و الإغضاء: - فى الأصل-: إدناء الجفون (۴).

و نشب .. أى علق (۵)، و المعنى لم أجد بدّا من الصبر على الشدّه كما يصبر الإنسان على قذى فى عينه أو شجا فى حلقه.

قوله: حتى فرغ منها .. فى بعض النسخ: فغربها .. أى فتح فاه (۶).

و البشم- بالباء الموحّده و الشين المعجمه-: التّخمه. و السّئام (۷): .. أى لم يسلّمها إلىّ إلّا بعد استيفاء الحظّ و السأم منها.

و نقم .. أى كره كراهه بالغه حدّ السخط (۸).

و الدّهاء: النّكر وجوده الرّأى (۹).

و الشغف- بالغين المعجمه و المهمله-: شدّه الحبّ (۱۰).

ص: ۴۶۱

۱- ذكر فى مجمع البحرين ۵- ۴۰۹، و القاموس ۴- ۵، قالا: الضئيل: النحيف الدقيق الحقير.

۲- جاء فى الصحاح ۳- ۱۱۷۹، و مجمع البحرين ۴- ۲۹۱، و غيرهما.

۳- كما صرّح به فى الصحاح ۱- ۱۶۵، و فى القاموس ۱- ۹۴ مثله فى المعنى.

۴- نصّ عليه فى مجمع البحرين ۱- ۳۱۸، و الصحاح ۶- ۲۴۴۸، و لا توجد فيهما: فى الأصل.

۵- كما فى الصحاح ۱- ۲۲۴، و مجمع البحرين ۲- ۱۷۱، و غيرهما.

۶- جاء فى مجمع البحرين ۳- ۴۴۱، و الصحاح ۲- ۷۸۲.

۷- قاله فى الصحاح ۵- ۱۸۷۳، و القاموس ۴- ۸۰، و زاد فى الأخير: و السّآمه، بدلا من: السئام.

۸- ذكر فى مجمع البحرين ۶- ۱۸۰، و قريب منه فى الصحاح ۵- ۲۰۴۵.

۹- صرّح به فى القاموس ۴- ۳۲۹، و الصحاح ۶- ۲۳۴۴، و غيرهما.

۱۰- قال فى مجمع البحرين ۵- ۷۵ و ۷۶، و فى النهايه ۲- ۴۸۱ فى ماده شعف- بالعين المهمله-، و لسان العرب ۹- ۱۷۹ و فى الجميع ما يستفاد من مجموعه ما ذكره المصنّف رحمه اللّه.

و یبلونی .. أی یمتحننی و یختبرنی (۱).

و الأخمص: ما لم یصب الأرض من القدم (۲).

و الوفز: العجله، و المستوفز: الّذی یقعد قعودا منتصبا غیر مطمئنّ (۳) ..

أی أوجدنی متهیّئا للإقدام و النهوض منتظرا للفرصه غیر غافل.

و اختباها .. أی ادّخرها (۴).

و الغائله: الدّاهیه (۵).

و النّظر الشّزر: النّظر بمؤخّر العین (۶).

و الأنفه: الاستنکاف (۷) و کراهه الشّی ء للحمیه (۸) و لغیره (۹).

و أمد الشّی ء غایته (۱۰).

و النّواجذ: أقاصی الأسنان (۱۱)، و العضّ علیها: کنایه عن شدّه التّعلّق و التّمسّک بالشّی ء (۱۲).

ثم اعلم أنّ ابن أبی الحدید (۱۳)

بعد ما ذکر کلام السیّد رضی اللّه عنه

۱- ذکره فی مجمع البحرین ۱- ۶۰، و القاموس ۴- ۳۰۵، و غیرهما.

۲- نصّ علیه فی القاموس ۲- ۳۰۲، و مجمع البحرین ۴- ۱۷۰، و غیرهما.

۳- نصّ علیه فی القاموس ۲- ۱۹۵، و الصحاح ۳- ۹۰۱، و انظر: مجمع البحرین ۴- ۴۰، و قد تقدّم أنّ فی المصدر: المتشوّز، و هو أیضا بمعنی ما فی المتن، کما فی القاموس ۲- ۱۹۵.

۴- قاله فی مجمع البحرین ۱- ۱۱۹، و النهایه ۲- ۳.

۵- کما فی القاموس ۴- ۲۷، و لسان العرب ۱۱- ۵۰۷، و غیرهما.

۶- ذکره فی مجمع البحرین ۳- ۳۴۵، و القاموس ۲- ۵۸.

۷- جاء فی القاموس ۳- ۱۱۹، و مجمع البحرین ۵- ۲۸، و غیرهما.

۸- لا توجد: للحمیه، فی (س) .

۹- فی النهایه ۱- ۷۶، و لسان العرب ۹- ۱۵ ما یقرب من ذلک المعنی.

۱۰- نصّ علیه فی مجمع البحرین ۳- ۸، و الصحاح ۲- ۴۴۲.

۱۱- صرّح به فی الصحاح ۲- ۵۷۱، و مجمع البحرین ۳- ۱۹۰، و غیرهما.

۱۲- ذکره فی مجمع البحرین ۴- ۲۱۷، و قال فی النهایه ۳- ۲۵۲: هذا مثل فی شدّه الاستمساک.

۱۳- فی شرحه علی النهج ۲- ۳۵- ۳۶، بتصرّف.

قال- ما حاصله-: إنّه لا يبعد أن يقال: إنّ الرضا و السخط و الحبّ و البغض و ما شاكل ذلك (۱) من الأخلاق النفسانیّه و إن كانت أمورا باطنه فإنّها قد تعلم و تضطرّ الحاضرون إلى حصولها بقرائن أحوال يفيدهم العلم الضروریّ، كما يعلم خوف الخائف و سرور المبتهج ... فغير منكر أن يقول قاضی القضاه إنّ المعلوم ضروره من حال عمر تعظيم أبی بكر و رضاه بخلافته و تديّنه بذلك، فالذی اعترضه السيّد به غير وارد عليه، و أمّا الأخبار التی رواها عن عمر (۲) فأخبار غريبه ما رأيناها فی الكتب المدوّنه إلّا فی كتاب المرتضى و كتاب المستبشر (۳) لمحمد بن جرير الطبری- الذی هو من رجال الشيعه- .. و أنت تعلم حال الأخبار الغريبه التی لا توجد فی الكتب المدوّنه، كيف هی؟.

و أورد عليه أنّ الأمور الباطنه و الصفات النفسانیّه لا ريب فی أنّها قد تظهر (۴) أحيانا بظهور آثارها و شهاده القرائن عليها، لكن الاطّلاع عليها- سيّما على وجه العلم بها و الجزم بحصولها- أمر متعسّر، سيّما إذا قامت الدواعی إلى إخفائها و تعلّق الغرض بسترها، و أكثر ما يظنّ (۵) به العلم فی هذا الباب فهو من قبيل الظن، بل من قبيل الوهم، و جميعها- و إن اشتركت فی تعسّر العلم بها- إلّا أنّه فی بعضها سيّما فی بعض الأشخاص، و فی بعض الأحوال أشدّ- و كثيرا ما يظنّ المخالطون لرجل و خواصّه و بطانته فی دهر طويل أنّه يتديّن بدين أو يحبّ أحدا أو يبغضه ثم يظهر خلافه، و الدواعی إلى إخفاء عمر بغضّ أبی بكر أو عدم التديّن بخلافته أمر واضح لا ستره به، فإنّه كان أساسا لخلافته واصلا لإمارته، و مع ذلك كانت

۱- لا توجد كلمه: ذلک، فی (ک) .

۲- فی (ک) : من عمر.

۳- كذا فی المصدر أيضا، و الصحيح: كتاب المسترشد فی الإمامه طبع فی النجف، راجع رجال النجاشیّ: ۲۶۶.

۴- فی (س) : نظر.

۵- فی (س) : نظنّ.

خلافه أبی بکر وسیله إلی ما هو مقصدهم الأقصی، و قرّه عیونهم من دفع أهل البیت علیهم السلام عن هذا المقام، فکان قدح عمر فی أبی بکر تخریبا لهذا الأساس و مناقضا لذلک الغرض، و لم یکن کارها لخلافه أبی بکر إلّا لأنّه کانت خلافه نفسه أحبّ إلیه و أقرّ لعینه- کما یظهر من کلام السیّد رضی اللّه عنه و من روایاته-.

و من نظر بعین الإنصاف علم أنّ تعظیم عمر لأبی بکر و إظهاره الرضا بإمارته- مع کونها وسیله لانتقال الأمر إلیه و صرفه عن أهل البیت- لا دلاله فیه بوجه من الوجوه علی تدیّنه بإمامه أبی بکر، و کونها أحبّ إلیه من خلافه نفسه، و إنّ ما ادّعوا من العلم الضروری فی ذلک لیس إلّا عتوّا فی التعصّب و علوّا فی التعسّف.

لا یقال: إذا کانت خلافه أبی بکر أساسا لخلافه عمر و سببا لدفع علیّ علیه السلام عنها فکیف کان عمر- مع شدّه حیلته و دهائه- یقول علی رءوس الأشهاد:

کانت بیعه أبی بکر فلته- بالمعنی الذی زعمتموه؟ و کیف یظهر مکنون ضمیره لأبی موسی و المغیره و غیرهما- کما یدلّ علیه الروایات المذکوره؟!.

لأنّا نقول: أمّا إفشاؤه ما أسرّ فی نفسه إلی أبی موسی و المغیره و ابن عمر فلم یکن مظنّه للخوف علی ذهاب الخلافه، إذ کان یعرفهم بحبّهم له و ثیق (1) بأنّهم لا یظهرون ذلک إلّا لأهله، و لو أظهروه لأنکر علیهم عامّه الناس، فلم یبال بإفشائه إلیهم.

و أمّا حکایه الفلته، فکانت بعد استقرار خلافته و تمکّن رعبه و هیبته فی قلوب الناس، و قد دعاه إلیها أنّه سمع أنّ عمّار بن یاسر کان یقول: لو قد مات عمر لبایعت علیّا علیه السلام- کما اعترف به الجاحظ، و حکاه عنه ابن أبی

۱- کذا، و الظاهر: یثق- بتقدیم الیاء المثناه علی الثاء المثلثه-.

الحديد (۱)

قـال: و قـال غيره ..: إنّ المعزوم على بيعته لو مـات (۲) عمر كان (۳) طلحه ابن عبيـد اللّه (۴)، و يـدلّ على أنّ قصّه الفلته كانت لمثل ذلک ما فی روايه طويله رواها البخاری (۵) و غيره (۶) من قول عمر فی خطبته أنّه: بلغنی أنّ قائلا منكم يقول: لو مات أمير المؤمنين لبايعت فلانا، فلا يغرّنّ امرأ أن يقول إنّ بيعه أبی بكر كانت فلته و تمّت، فلقد كان كذلک، و لكن وقی (۷) اللّه شرّها.

فخاف من بطلان ما مهّـدوه و عقـدوا عليه العهود و المواثيق من بذل الجهد و اسـتفراغ الوسع فی صـرف الأمر عن أمير المؤمنين عليه السلام و منعه عنه، و مع ذلک هاج الضغن الكامن فی صدره فلم يقدر على إخفائه و الصبر عليه، فظهر منه مثل هذا الكلام.

و أمّا ما ذكره من أنّ الأخبار التی رواها السـيّد رضـی اللّه عنه غير موجوده فی الكتب، فليس غرضه من إيرادها إلّا نوع تأييـد لما ذكره من أنّ ادّعـاءهم العلم الضـروریّ من قبيـل المجـازفه، و من راعی جـانب الإنصـاف و جـانب الاعتسـاف علم أنّ الأمر كما ذكره.

ثم قال ابن أبی الحديـد (۸): اعلم أنّ هـذه اللفظه و أمثالهـا كـان عمر يقولهـا بمقتضـی مـا جبله اللّه تعالی عليه من غلظ الطينه و جفاء الطبيعه، و لا حيله له فيها، لأنّه مجبول عليها لا يستطيع تغييرها. و لا ريب عندنا أنّه كان يتعاطی أن

۱- فی شرحه على نهج البلاغه ۲- ۲۵.

۲- فی (س) : كان، بدلا من: مات.

۳- لا توجد: كان، فی شرح النهج.

۴- فی (س) : عبد اللّه- مكبّرا-، و هو سهو.

۵- صحيح البخاریّ ۸- ۲۰۸، كتاب المحاربين، باب ۳۱.

۶- منهم أحمد بن حنبل فی مسنده ۱- ۵۵، و ابن هشام فی سيرته ۲- ۶۵۸، و ابن الأثير فی جامع الأصول ۴- ۹۰، حديث ۲۰۷۶، و لاحظ كتاب الصراط المستقيم ۳- ۳۰۲.

۷- فی (س) : لقی.

۸- فی شرحه على النهج ۲- ۲۷، بتصرّف و اختصار.

یتکلّف (۱) و أن یخرج ألفاظه مخارج حسنه لطیفه، فینزع به الطبع الجاسی و الغریزه الغلیظه إلی أمثال هذه اللفظات، و لا یقصد بها سوءا و لا یرید بها تخطئه و لا ذمّا (۲)!، کما قدّمناه فی اللفظه التی قالها فی مرض رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و کاللفظات التی قالها عام الحدیبیّه .. و غیر ذلک (۳)، و اللّه تعالی لا یجازی المکلّف إلّا بما نواه، و لقد کانت نیّته من أظهر (۴) النیّات و أخلصها للّه سبحانه و المسلمین، و من أنصف علم أنّ هذا الکلام حقّ.

و یرد علیه أنّ اقتضاء الطبیعه و استدعاء الغریزه- الّتی جعله معذّره له- إن أراد أنّه بلغ إلی حیث لم یبق (۵) لعمر معه قدره علی إمساک لسانه عن التکلّم بخلاف ما فی ضمیره، بل کان یصدر عنه الذّم فی مقام یرید المدح، و الشتم فی موضع یرید الإکرام، و یخرج بذلک عن حدّ التکلیف، فلا مناقشه فی ذلک، لکن مثل هذا الرجل یعدّه العقلاء فی زمره المجانین، و لا خلاف فی أنّ العقل من شروط الإمامه.

و إن أراد أنّه یبقی مع ذلک ما هو مناط التکلیف فذلک ممّا لا یُسْمِنُ وَ لا یُغْنِی مِنْ جُوعٍ، فإنّ إبلیس استکبر علی آدم بمقتضی الجبلّه الناریّه و مع ذلک استحقّ النار و شملته اللعنه إلی یوم الدین، و الزانی إنّما یزنی بمقتضی الشهوه التی جبله اللّه علیها و لا حیله له فیها، و مع ذلک یرجم و لا یرحم.

و نعم ما تمسّک به فی إصلاح هذه الکلمه من قول عمر- فی مرض رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: إنّ الرجل لیهذو، أو إنّ الرجل لیهجر-، و ردّه علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: حسبنا کتاب اللّه، کما سیأتی (۶)

۱- فی المصدر: أن یتلطّف ..

۲- فی شرح النهج بعد قوله و لا ذمّا: و لا تخطئه- بتقدیم و تأخیر-.

۳- سیأتی بحثها فی مطاعن عمر مفصّلا مع مصادرها، و انظر: الطرائف ۲- ۴۷۹، و غیره.

۴- فی المصدر: أطهر- بالطاء المهمله-.

۵- نسخه فی (ک) : أنّه لم یبق.

۶- سیأتی مفصّلا کلامه و مصادره.

إن شاء اللّه تعالى.

و هذا فى الحقيقه تسليم لما ذكره السيّد رضى اللّه عنه من أنّه لا يخرج هذا الكلام من أن يكون طعنا على أبى بكر إلّا (۱) بأن يكون طعنا على عمر.

ثم قال ابن أبى الحديد (۲): و قول المرتضى: قد يتّفق من ظهور فضل غير أبى بكر، و خوف الفتنه ما اتّفق لأبى بكر فلا يستحقّ القتل، فإنّ لقائل أن يقول:

إنّ عمر لم يخاطب بهذا إلّا أهل عصره، و كان يذهب إلى أنّه ليس فيهم كأبى بكر، و لا من يحتمل له أن يبايع فلته كما احتمل ذلک لأبى بكر، فإن اتّفق أن يكون فى عصر آخر بعد عصره من يظهر فضله، و يكون فى زمانه كأبى بكر فى زمانه فهو غير داخل فى نهى عمر و تحريمه.

و يرد عليه ظاهر (۳) مثل هذا الخطاب عمومه لما بعد عصر الخطاب، و لذلک لم يخصّص أحد ما ورد فى الأخبار من الأوامر و النواهى بزمان دون آخر.

و لو فرضنا اختصاص الحكم بأهل ذلک العصر نقول: من أين كان يعلم عمر أنّ مدّه خلافته- و العياذ باللّه- لا يمتدّ حينا من الدهر يظهر للناس من فضل رجل من أهل ذلک العصر مثل ما ظهر لأبى بكر حتّى لا يستحقّ من دعا إلى بيعته القتل، فإنّ ظهور الفضل الذى زعمه لأبى بكر لم يكن ثابتا له فى جميع عمره، بل إنّما توهّمه فيه من توهّم بعد حين و زمان، و لم يكن عمر خطب بهذه (۴) الخطبه عند علمه بموته حتّى يعلم أنّه ليس فى أهل العصر من تمدّ إليه الأعناق مثل أبى بكر فإنّه خطب بها أوّل جمعه دخل المدينه بعد انصرافه من الحجّ، و لم يكن طعنه أبو لؤلؤه حتّى يعلم أنّه سيموت و لا يبقى زمانا يمكن فيه ظهور فضل رجل من أهل العصر فكان اللائق أن يقيّد كلامه ببعض القيود و لا يهمل ذكر الشروط.

۱- كلمه: إلّا، هنا عاطفه.

۲- فى شرحه على النهج ۲- ۳۷، بتصرّف.

۳- فى (س) : أن ظاهر .. و وضع على: أن، رمز الاستظهار و هو كذلک.

۴- فى (س) : هذه، من دون الباء.

و لا یخفی أنّ ما جعله ابن أبی الحدید عـذرا لعمر- من أنّه لیس فیهم کأبی بکر- باطل علی مذهبه، فإنّه یری (۱) أمیر المؤمنین علیه السلام أفضل من أبی بکر (۲)، علی أنّ اشتراط بلوغ الفضـل إلی ما بلغه أبو بکر- لو سلّم له فضل- باطل من أصله، إذ لا یشترط فی الإمام- علی رأی من شرط أفضلیّه الإمام- إلّا کونه أفضل أهل زمانه لا کونه مثل من کان إماما فی زمان من الأزمان، و بطلان القول بأنّه لم یکن فی جمله المخاطبین حینئذ- و إن فرض تخصیص الخطاب بأهل ذلک العصر- من سبق غیره إلی الخیرات، أظهر من أن یخفی علی أحد.

و قال فی جامع الأصول (۳)

فی تفسیر الفلته-: الفجأه، و ذلک أنّهم لم ینتظروا ببیعه أبی بکر عامّه الصحابه، و إنّما ابتدرها عمر و من تابعه.

قال: و قیل الفلته آخر لیله من الأشهر الحرم فیختلفون فیها أ من (۴) الحلّ هی أم من الحرام فیسارع الموتور إلی درک الثار فیکثر الفساد و یسفک (۵) الدماء، فشبّه أیّام رسول اللّه (صلی الله علیه و آله) بالأشهر الحرم، و یوم موته بالفلته فی وقوع الشرّ من ارتداد العرب، و تخلّف الأنصار عن الطاعه، و منع من منع الزکاه، و الجری علی عاده العرب فی أن لا یسود القبیله إلّا رجل منها.

و یجوز أن یرید بالفلته: الخلسه، یعنی أنّ الإمامه یوم السقیفه مالت إلی تولّیها الأنفس و لذلک کثر فیها التشاجر، فما قلّدها أبو بکر إلّا انتزاعا من الأیدی

ص: ۴۶۸

۱- توجد کلمه: فی، بعد: یری فی (ک) .

۲- حیث قال فی خطبه شرحه: الحمد للّه الذی قدّم المفضول علی الفاضل. و قد ورد عن طریق السنّه أنّ علیّا علیه السلام أفضل الصحابه، و قامت نصوص متظافره علی أفضلیّه علیّ علیه السلام علی سائر الصحابه، و سنأتی علیها فی حینها- و نذکر منها مصادر الفردوس ۳- ۶۱، حدیث ۴۱۷۰ ۴۱۸۲ [طبعه أخری: ۳- ۸۸، حدیث ۳۹۸۹- ۴۰۰۱]، و ذکرت مصادر فی الصراط المستقیم ۲- ۶۸- ۷۳، و کشف الغمّه ۱- ۱۴۸، و نوادر الأثر فی کون علیّ (علیه السلام) خیر البشر: ۳۳، و غیرها.

۳- جامع الأصول ۴- ۹۸، ذیل حدیث ۲۰۷۶.

۴- فی المصدر: من- بلا همزه-.

۵- فی جامع الأصول: و تسفک.

و اختلاسا، و مثل هـذه البيعه جـديره أن تكون مهيّجه للفتن، فعصم اللّه (١) من ذلك و وقى شـرّها، و ذكر مثل ذلك فى النهايه (٢).

و أقول: إن سـلّمنا أنّ لفظه الفلته لا تـدلّ على الـذمّ، و أنّه إنّما أراد بها محض حقيقتها فى اللغه، و هو الأمر الّذى يعمل فجأه من غير تردّد و لا تـدبّر (٣) و كـان مظنّه للشـرّ و الفساد، ففى قوله: وقى اللّه شـرّها، و أمره بقتل من دعا إلى مثلها، دلاله على أنّه زلّه قبيحه و خطيئه فـاحشه، فالمسـتفاد من اللفظه بمجرّدهـا- و إن كـان أعمّ من الزلّه و الخطيئه- إلّا أنّه حمـل عليها، بل على أخصّ منهـا، لما هو فى قوّه المخصّ صه له، فليس كلّ زله و خطيئه يسـتحقّ فاعلها القتل، و من له أدنى معرفه بأساليب الكلام يعلم أنّهم يكتفون فى حمل اللفظ على أحد المعانى فى صوره الاشتراك بأقلّ ممّا فى هذا الكلام، و قول عمر: من دعاكم إلى مثلها فاقتلوه .. و من عـاد إلى مثلها فاقتلوه .. (۴) .. و إن لم يكن موجودا فيمـا حكاه فى جامع الأصول (۵) عن البخارى (۶) إلّا أنّ كونه من تتمّه كلامه من المسـلّمات عنـد الفريقين، و اعترف به ابن أبى الحديـد (٧)، و لا يريب عاقل فى أنّه لو وجـد المتعصّ بون منهم- كقاضـى القضاه و الفخر الرازى و صاحب المواقف و شارحه و صاحب المقاصد و شارحه و غيرهم- سبيلا إلى إنكاره لما فاتهم ذلك، و لا احتاجوا إلى التأويلات الركيكه

١- فى جامع الأصول: فعصمهم اللّه.

٢- النهايه لابن الأثير ٣- ۴۶٧- ۴۶٨.

٣- و قد جاء فى القاموس ١- ١۵۴، و الصحاح ١- ٢۶٠، و لسان العرب ٢- ۶٧، و النهايه ٣- ۴۶٧. و قد مرّ.

۴- و قد ذكره ابن أبى الحديد فى شرحه ٢- ٢۶.

۵- جامع الأصول ۴- ٩١ فى حديث ٢٠٧۶.

۶- صـحيح البخارىّ ١٢- ١٢٨- ١٣۵، فى مواطن متعـدّده فى أبواب المحـاربين، الاعتراف بالزنـا، باب رجم الحبلى فى الزنا إذا أحصـنت، كتاب الاعتصام و غيرها من الأبواب، و ذكر فى صـحيح مسـلم مختصـرا فى باب الحـدود، حـديث ١۶٩١، باب رجم الثّيب.

٧- فى شرحه على النهج ٢- ٢۶.

البارده.

و من تتبع كتاب البخارى علم أنّ عادته فى الروايات المشتمله على ما ينافى آراءهم الفاسده إسقاطه من الروايه أو التعبير بلفظ الكنايه تلبيسا على الجاهلين، بل يترك الروايات المنافيه لعقائدهم رأسا، و قد قال ابن خلكان (۱) فى ترجمه البخارى أنّه قال: صنّفت كتابى الصحيح من ستمائه ألف حديث، و نحوه قال فى جامع الأصول (۲)، و روى (۳) عن مسلم أنّه أخرج صحيحه من ثلاثمائه ألف حديث مسموعه، و عن أبى داود (۴) أنّه انتخب ما أورده فى كتابه من خمسمائه ألف حديث.

و من سنّه القوم تسميه ما يخالف عقائدهم بغير الصحيح، و لمّا كان اهتمام البخارى فى هذا المعنى أكثر من سائر من زعموا أنّ أخبارهم من صحاح الأخبار، فلذلك رفض المخالفون أكثر كتبهم فى الأخبار، و عظّموا كتاب البخارى- مع رداءته فى ترتيب الأبواب و ركاكته فى عنوانها- غايه التعظيم، و قدّموه على باقى الكتب، و مع ذلك بحمد اللّه لا يشتبه على من أمعن النظر فيه و فى غيره من كتبهم أنّها مملوّه من الفضائح، و مشحونه بالاعتراف بالقبائح.

و أمّا ما ذكره فى تفسير الفلته بآخر الأشهر الحرم و توجيهه فى ذلك، فقد عرفت ما فيه، و ما ذكره من تفسيره (۵) بالخلسه فهو تفسير صحيح، إلّا أنّ الحقّ أنّها خلسه و سرقه عن ذى الحق لا عن النفوس التى مالت إلى تولّى الإمامه، فإنّهم كانوا- أيضا- من السارقين، و الأخذ من السارق لا يسمّى اختلاسا، و هو واضح.

ص: ۴۷۰

۱- وفيات الأعيان ۴- ۱۹۰.

۲- فى مقدّمه جامع الأصول ۱- ۱۸۶.

۳- ابن الأثير فى جامع الأصول ۱- ۱۸۸، و فى مقدّمه صحيح مسلم ۱- ۲.

۴- و روى عنه فى جامع الأصول ۱- ۱۹۰، و جاء فى سنن أبى داود.

۵- فى (ک) : تفسيرها.

الطعن الخامس:

أَنَّهُ تَرَکَ إِقَامَهَ الْحَدِّ وَ الْقَوَدِ فِی خَالِدِ بْنِ الْوَلِیدِ وَ قَدْ قَتَلَ مَالِکَ بْنَ نُوَیْرَهَ وَ ضَاجَعَ امْرَأَتَهُ مِنْ لَیْلَتِهِ، وَ أَشَارَ إِلَیْهِ عُمَرُ بِقَتْلِهِ وَ عَزْلِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ سَیْفٌ مِنْ سُیُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ اللَّهُ عَلَی أَعْدَائِهِ (۱). وَ قَالَ عُمَرُ مُخَاطِباً لِخَالِدٍ: لَئِنْ وُلِّیتُ الْأَمْرَ لَأَقِیدَنَّکَ لَهُ.

و قال القاضی فی المغنی (۲)

ناقلا عن أبی علیّ- إنّ (۳) الردّه قد ظهرت من مالک، لأنّ فی الأخبار أنّه ردّ صدقات قومه علیهم لمّا بلغه موت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] کما فعله سائر أهل الردّه، فاستحقّ القتل (۴).

قال أبو علی: و (۵) إنّما قتله لأنّه ذکر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فقال:

صاحبک، و أوهم بذلک أنّه لیس بصاحب له، و کان عنده أنّ ذلک ردّه، و علم

ص: ۴۷۱

۱- و قد جاءت قصّه قتل خالد مالک بن نویره فی تاریخ ابن جریر ۲- ۵۰۲، و الإصابه لابن حجر ۲ القسم الأوّل- ۹۹، و غیرهما. و انظر: الصّراط المستقیم ۲- ۲۷۹- ۲۸۰، و غیره. و لکشف رأی الخلیفه فی قصّه مالک انظر: الغدیر ۷- ۱۵۸- ۱۹۶، و قد حکی القصّه مفصّلا عن جمله من المصادر، و لاحظ: تاریخ أبی الفداء ۱- ۱۵۸، تاریخ الطّبریّ ۳- ۲۴۱ [طبعه أخری: ۴- ۶۶- ۶۸]، تاریخ ابن الأثیر ۳- ۱۴۹ [طبعه أخری: ۲- ۵۳۶]، تاریخ ابن العساکر ۵- ۱۰۵- ۱۱۲، تاریخ ابن کثیر ۶- ۳۲۱، تاریخ الخمیس ۲- ۲۳۳، تاریخ ابن شحنه- المطبوع فی هامش الکامل- ۷- ۱۶۵، أسد الغابه ۴- ۲۹۵، خزانه الأدب ۱- ۲۳۷، الإصابه ۱- ۴۱۴ و ۳- ۳۵۷. و الخلیفه الأوّل هو أوّل من فتح باب التّأویل و الاجتهاد، و قدّس ساحه المجرمین و البغاه، و محاباه رجال الجرائم و الانحرافات فی عمله فی قصّه خالد، إذ نزّهه بأعذار مفتعله عن دنس آثامه الخطیره، و درأ عن الحدّ بذلک، و تلک طامّه لحقتها طامّات، و بلیّه ما أکثر ما لقینا منها من بلیات إلی یومک هذا.

۲- المغنی ۲۰- القسم الأوّل-: ۳۵۵.

۳- فی المصدر: و هو أن ..

۴- و قد جاء: فاستحقّ القتل، فی المغنی فی الصفحه: ۳۵۴.

۵- لا توجد الواو فی المصدر.

عند (١) المشاهده المقصد- و هو أمير القوم- فجاز أن يقتله، و إن كان الأولى أن لا يستعجل و أن يكشف الأمر فى ردّته حتّى يتّضح، فلهذا لم يقتله (٢).

و بهذين الوجهين أجاب الفخر الرازى فى نهايه العقول (٣) و شارح المواقف (۴) و شارح المقاصد (۵).

ثم قال قاضى القضاه (۶): فإن قال قائل: فقد (٧) كان مالك يصلّى؟ قيل له (٨): و كذلك سائر أهل الردّه، و إنّما كفروا بالامتناع من الزكاه و اعتقادهم إسقاط وجوبها دون غيره.

فإن قيل: فلم أنكر عمر؟.

قيل (٩): كان الأمر إلى أبى بكر فلا وجه لإنكار عمر، و قد يجوز أن يعلم أبو بكر من الحال ما يخفى على (١٠) عمر.

فإن قيل: فما معنى ما روى عن أبى بكر من: أنّ خالدا تأوّل فأخطأ.

قيل: أراد تأوّل فى عجلته عليه بالقتل (١١)، فكان الواجب عنده على خالد

١- فى المغنى: إن، بدلا من: عند.

٢- لا توجد فى المصدر: فلهذا لم يقتله. و لا معنى لها، فتدبر.

٣- نهايه العقول: مخطوط.

۴- شرح المواقف للجرجانى ٨- ٣۵٨.

۵- لم نجدهما فى شرح المقاصد للتفتازانى.

۶- المغنى ٢٠-- القسم الأوّل-: ٣۵۵.

٧- فى (ك) : لقد.

٨- من قوله: فإن قال .. إلى قيل له، لا توجد فى المصدر، و جاءت فى الشافى ۴- ١۶١، و شرح النهج لابن أبى الحديد ١٧- ٢٠٣.

٩- فى المغنى: فإن قيل: فلم أنكر عليه عمر؟. قيل له ..، و لا توجد: له، فى الشافى، و ما جاء فى شرح النهج كالمتن.

١٠- نسخه جاءت فى (س) : عن، بدلا من: على. و جاءت العباره فى المصدر هكذا: و قد يجوز أنّه علم من حاله ما يخفى عن عمر.

١١- فى المصدر: بالقول، بدلا من: بالقتل.

أن يتوقّف للشبهه (۱).

و استدلّ أبو علی علی ردّه مالک بأنّ أخاه متمّم بن نویره لمّا أنشد عمر مرثیه أخیه (۲) قال له عمر: وددت أنّی أقول الشعر فأرثی زیدا کما رثیت أخاک. فقال له متمّم: لو قتل أخی علی مثل ما قتل علیه أخوک لما رثیته. فقال له عمر: ما عزّانی أحد کتعزیتک (۳)، فدلّ هذا علی أنّه لم یقتل علی الإسلام (۴).

ثم أجاب عن تزویجه بامرأته بأنّه إذا قتل علی الردّه فی دار الکفر جاز ذلک عند کثیر من أهل العلم و إن کان لا یجوز أن یطأها إلّا بعد الاستبراء، فأمّا وطئه لامرأته (۵) فلم یثبت عنده، و لا یجوز (۶) أن یجعل طعنا فی هذا الباب.

و اعترض علیه السیّد المرتضی رضی اللّه عنه فی الشافی (۷) بقول: أمّا صنیع (۸) خالد- فی قتل مالک بن نویره و استباحه ماله و زوجته لنسبته إلی الردّه التی لم تظهر، بل کان الظاهر خلافها من الإسلام- فعظیم، و یجری مجراه فی العظم تغافل من تغافل عن أمره و لم یقم فیه حکم اللّه تعالی و أقرّه علی الخطإ الذی شهد هو به علی نفسه، و یجری مجراهما من أمکنه أن یعلم الحال فأهملها و لم یتصفّح ما

۱- جاءت العباره فی المغنی و الشافی: فکان عنده الواجب أن یتوقّف للشبهه، و فی المغنی زیاده لفظ: الاستنابه، بعد کلمه: للشبهه.

۲- فی المصدر: مرثیته أخاه. أقول: و قد جاء قول متمّم فی الصراط المستقیم ۲- ۲۸۱ أیضا.

۳- فی المغنی: بتعزیتک، و فی شرح النهج: بمثل تعزیتک.

۴- فی المصدر و الشافی و شرح النهج زیاده: کما قتل زید، بعد: الإسلام.

۵- لا توجد فی المغنی: لامرأته.

۶- فی المصدر و الشافی و شرح النهج: و لا یصحّ، بدلا من: و لا یجوز.

۷- الشافی ۴- ۱۶۲- ۱۶۷. و فی الحجریّه منه: ۴۲۲- ۴۲۳. و جاء فی شرح النهج لابن أبی الحدید ۱۷- ۲۰۴- ۲۰۷.

۸- فی المصدر: أمّا صنع. و فی شرح النهج: أما منع ..

روی من الأخبار فی هـذا الباب، و تعصّب لأسـلافه (۱) و مذهبه (۲)، و کیف یجوز عنـد خصومنا علی مالک و أصـحابه جحد الزکاه مع المقام علی الصلاه، و هما جمیعا فی قرن (۳)؟! لأنّ العلم الضروری بأنّهما من دینه صلّی اللّه علیه و آله و شریعته علی حـدّ واحـد، و هل نسبه مالک إلی الردّه- بعد (۴) مـا ذکرنـاه- إلّـا قـدح فی الأصول و نقض لما تضـمّنته من أنّ الزکاه معلومه ضروره من (۵) دینه صلّی اللّه علیه و آله؟.

و أعجب من کـلّ عجیب قوله: و کـذلک سائر أهل الرّده- یعنی أنّهم کانوا یصـلّون و یجحـدون الزکاه-؟! لأنّا قـد بیّنا أنّ ذلک مسـتحیل غیر ممکن، و کیف یصـحّ ذلک و قد روی جمیع أهل النقل أنّ أبا بکر وصّـی (۶) الجیش الذین أنفذهم بأن یؤذّنوا و یقیموا، فـإن أذّن القوم بـأذانهم و أقاموا (۷) کفّوا عنهم، و إن لم یفعلوا أغـاروا علیهم؟! فجعـل إمـاره الإسـلام و البراءه من الردّه الأذان و الإقامه، و کیف یطلق فی سائر أهل الردّه ما یطلقه من أنّهم کانوا یصـلّون؟! و قـد علمنا أنّ أصـحاب مسـیلمه و طلیحه و غیرهما ممّن ادّعی النبوّه و خلع الشریعه ما کانوا یصلّون (۸) و لا شیئا ممّا جاءت به شریعتنا، و قصّه مالک معروفه عند من تأمّلها من کتب النقل و السیره، و أنّه قد کان (۹) علی صدقات قومه بنی یربوع والیا من قبل رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله، فلمّا بلغته وفاه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أمسک عن أخذ

۱- فی (ک) : لإسلامه، و المذکور هنا أورده هناک نسخه بدل.

۲- لا توجد فی المصدر: و تعصّب لأسلافه و مذهبه، و لکن أوردها ابن أبی الحدید فی شرحه علی النهج ۱۷- ۲۰۲.

۳- جاء فی حاشیه (ک) ما یلی: القرن- بالتحریک-: حبل یجمع به البعیران. منه قدّس سرّه. انظر: القاموس ۴- ۲۵۸، و الصحاح ۶- ۲۱۸۰، و غیرهما.

۴- فی المصدر و شرح النهج: مع، بدلا من: بعد.

۵- لا توجد کلمه: من، فی (ک).

۶- فی الشافی و شرح النهج: لما وصّی ..

۷- فی الشافی و شرح النهج: کأذانهم و إقامتهم.

۸- فی المصدر و شرح النهج: ما کانوا یرون الصلاه ..

۹- فی الشافی: عند من تأمّلها من أهل النقل لأنّه کان ..

الصدقه من قومه، و قال لهم: تربّصوا بها حتى يقوم قائم بعد النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و ننظر ما يكون من أمره، و قد صرّح بذلك فی شعره حيث يقول:

و قالت رجال سدّد اليوم مالك*** و قال رجال، مالك لم يسدّد

فقلت دعونی لا أبا لأبيكم*** فلم أخط (۱) وأيا (۲) فی المقال و لا اليد

و قلت خذوا أموالكم غير خائف*** و لا ناظر فيما يجی ء به غدی (۳)

فدونكموها إنّما هی مالك*** مصرّره (۴) أخلافها لم تجدّد

سأجعل نفسی دون ما تحذرونه*** و أرهنكم يوما بما قلته يدی

فإن قام بالأمر (۵) المجدّد (۶) قائم*** أطعنا و قلنا الدين دين محمّد

فصرّح- كما تری- أنّه استبقی الصدقه فی أيدی قومه رفقا بهم و تقرّبا إليهم إلی أن يقوم بالأمر من يدفع ذلك إليه.

وَ قَدْ رَوَی جَمَاعَهٌ مِنْ أَهْلِ السِّيَرِ (۷) وَ ذَكَرَهُ الطَّبَرِیُّ فِی تَارِيخِهِ (۸) أَنَّ مَالِكاً نَهَی قَوْمَهُ عَنِ الِاجْتِمَاعِ عَلَی مَنْعِ الصَّدَقَاتِ وَ فَرَّقَهُمْ، وَ قَالَ: يَا بَنِی يَرْبُوعٍ! إِنْ كُنَّا قَدْ عَصَيْنَا أُمَرَاءَنَا إِذْ دَعَوْنَا إِلَی هَذَا الدِّينِ، وَ بَطَّأْنَا النَّاسَ عَلَيْهِ (۹) فَلَمْ نُفْلِحْ وَ لَمْ نُنْجِحْ، وَ إِنِّی قَدْ نَظَرْتُ فِی هَذَا الْأَمْرِ فَوَجَدْتُ الْأَمْرَ يَتَأَتَّی لَهُمْ بِغَيْرِ سِيَاسَهٍ، وَ إِذِ الْأَمْرُ لَا يَسُوسُهُ النَّاسُ فَإِيَّاكُمْ وَ مُعَادَاهَ قَوْمٍ يُصَنَّعُ لَهُمْ، فَتَفَرَّقُوا عَلَی ذَلِكَ إِلَی أَمْوَالِهِمْ،

۱- لعلّه يقرأ فی البحار: فلم أحظ، بمعنی: لم أفضّل، كما فی الصحاح ۶- ۲۳۱۶، و غيره.

۲- فی المصدر و شرح النهج: رأيا، و الوأی: الوعد، كما نصّ عليه فی الصحاح ۶- ۲۵۱۸.

۳- فی الشافی: به عندی. و روی: من الغد.

۴- فی (س) : مصرده. و هی بمعنی مقلّله، كما فی لسان العرب ۳- ۲۴۹، و مصرّره .. أی مجتمعه، قد ذكره فی اللسان ۴- ۴۵۲.

۵- فی (ك) : بالأمن.

۶- فی المصدر: المحدّث.

۷- كابن الأثير فی كامله ۲- ۳۵۸.

۸- تاريخ الطّبریّ ۳- ۱۷۶ [۳- ۲۷۹- ۲۸۰] حوادث سنه ۱۱ ه، بتصرف و اختصار.

۹- فی المصدر: عنه، بدلا من: عليه.

وَ رَجَعَ مَالِكٌ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمَّا قَدِمَ خَالِدٌ الْبِطَاحَ بَثَّ السَّرَايَا وَ أَمَرَهُمْ بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ، وَ أَنْ يَأْتُوهُ بِكُلِّ مَنْ لَمْ يُجِبْ، وَ أَمَرَهُمْ (۱) إِنِ امْتَنَعَ أَنْ يُقَاتِلُوهُ، فَجَاءَتْهُ الْخَيْلُ بِمَالِكِ بْنِ نُوَيْرَةَ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعٍ، وَ اخْتَلَفَتِ السَّرِيَّةُ فِي أَمْرِهِمْ، وَ فِي السَّرِيَّةِ (۲) أَبُو قَتَادَةَ الْحَرْثُ بْنُ رِبْعِيٍّ، فَكَانَ (۳) مِمَّنْ شَهِدَ أَنَّهُمْ قَدْ أَذَّنُوا وَ أَقَامُوا وَ صَلَّوْا، فَلَمَّا اخْتَلَفُوا فِيهِمْ أَمَرَ بِهِمْ خَالِدٌ فَحُبِسُوا، وَ كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ لَا يَقُومُ لَهَا شَيْ ءٌ، فَأَمَرَ خَالِدٌ مُنَادِياً يُنَادِي: أَدْفِئُوا أُسَرَاءَكُمْ، فَظَنُّوا أَنَّهُ أَمَرَهُمْ (۴) بِقَتْلِهِمْ، لِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ تُسْتَعْمَلُ فِي لُغَةِ كِنَانَةَ لِلْقَتْلِ، فَقَتَلَ ضِرَارُ بْنُ الْأَزْوَرِ (۵) مَالِكاً، وَ تَزَوَّجَ خَالِدٌ زَوْجَتَهُ أُمَّ تَمِيمٍ بِنْتَ الْمِنْهَالِ.

وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ (۶): أَنَّ السَّرِيَّةَ الَّتِي بُعِثَ بِهَا (۷) خَالِدٌ لَمَّا غَشِيَتِ الْقَوْمَ تَحْتَ اللَّيْلِ رَاعُوهُمْ (۸) فَأَخَذَ الْقَوْمُ السِّلَاحَ، قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّا لَمُسْلِمُونَ. فَقَالُوا: وَ نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ. قُلْنَا: فَمَا بَالُ السِّلَاحِ؟. قَالُوا لَنَا: فَمَا بَالُ السِّلَاحِ مَعَكُمْ؟. قُلْنَا:

فَضَعُوا السِّلَاحَ. فَلَمَّا وَضَعُوا رُبِطُوا أُسَارَى، فَأُتُوا بِهِمْ خَالِداً، فَحَدَّثَ أَبُو قَتَادَةَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِأَنَّ الْقَوْمَ نَادَوْا بِالْإِسْلَامِ (۹) وَ أَنَّ لَهُمْ أَمَاناً، فَلَمْ يَلْتَفِتْ خَالِدٌ إِلَى

۱- لا توجد في الشّافي: أمرهم.

۲- في المصدر: فيهم، و فيهم أبو قتاده ..، بدلا من: في أمرهم و في السّريّه. و ما هنا جاء في شرح النّهج.

۳- في الشّافي: و كان.

۴- وضع في المطبوع من البحار على: هم، رمز نسخه بدل.

۵- في المصدر: ضرار بن الحارث بن الأزور.

۶- أورده الطّبريّ في تاريخه ۳- ۲۸۰، و غيره.

۷- في الشّافي: فيها.

۸- جاءت في المصدر زياده: له، قبل: راعوهم. و في حاشيه (ك) ما يلي: راعوهم .. أي أفزعوهم، و خاف القوم منهم. منه (قدّس سرّه).

۹- في (ك) : الإسلام- بلا باء-.

قَوْلِهِ وَ أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ وَ قَسَّمَ سَبْیَهُمْ، فَحَلَفَ أَبُو قَتَادَهَ أَنْ لَا یَسِیرَ تَحْتَ لِوَاءِ خَالِدٍ فِی جَیْشٍ أَبَداً، وَ رَکِبَ فَرَسَهُ شَاذّاً (۱) إِلَی أَبِی بَکْرٍ وَ أَخْبَرَهُ (۲) بِالْقِصَّهِ، وَ قَالَ لَهُ: إِنِّی نَهَیْتُ خَالِداً عَنْ قَتْلِهِ فَلَمْ یَقْبَلْ قَوْلِی، وَ أَخَذَ بِشَهَادَهِ الْأَعْرَابِ الَّذِینَ غَرَضُهُمُ الْغَنَائِمُ، وَ أَنَّ عُمَرَ لَمَّا سَمِعَ ذَلِکَ تَکَلَّمَ فِیهِ عِنْدَ أَبِی بَکْرٍ فَأَکْثَرَ (۳)، وَ قَالَ: إِنَّ الْقِصَاصَ قَدْ وَجَبَ عَلَیْهِ، فَلَمَّا (۴) أَقْبَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِیدِ قَافِلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ عَلَیْهِ قَبَاءٌ لَهُ عَلَیْهِ (۵) صَدَأُ (۶) الْحَدِیدِ، مُعْتَجِراً (۷) بِعِمَامَهٍ لَهُ قَدْ غَرَزَ فِی عِمَامَتِهِ أَسْهُماً (۸)، فَلَمَّا دَخَلَ (۹) الْمَسْجِدَ قَامَ إِلَیْهِ عُمَرُ فَنَزَعَ الْأَسْهُمَ عَنْ رَأْسِهِ فَحَطَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: یَا عُدَیَّ نَفْسِهِ! أَ عَدَوْتَ عَلَی امْرِئٍ مُسْلِمٍ فَقَتَلْتَهُ ثُمَّ نَزَوْتَ عَلَی امْرَأَتِهِ، وَ اللَّهِ لَنَرْجُمَنَّکَ (۱۰) بِأَحْجَارِکَ .. وَ خَالِدٌ لَا یُکَلِّمُهُ وَ لَا یَظُنُّ إِلَّا أَنَّ رَأْیَ أَبِی بَکْرٍ مِثْلُ مَا رَأَی عُمَرُ فِیهِ، حَتَّی دَخَلَ إِلَی (۱۱) أَبِی بَکْرٍ وَ اعْتَذَرَ إِلَیْهِ فَعَذَّرَهُ وَ تَجَاوَزَ عَنْهُ، فَخَرَجَ خَالِدٌ- وَ عُمَرُ جَالِسٌ فِی الْمَسْجِدِ فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَیَّ یَا ابْنَ أُمِّ شَمْلَهَ (۱۲)، فَعَرَفَ عُمَرُ أَنَّ أَبَا

۱- فی الشّافی: فرکب فرسه شاذّا، أی مفردا، و هو الظّاهر.

۲- فی المصدر: و خبّره.

۳- جاء فی الشّافی: و أکثر.

۴- فی (س) من البحار و فی شرح النّهج: و لمّا.

۵- وضع فی (ک) علی: علیه، رمز نسخه بدل.

۶- قال فی مجمع البحرین ۱- ۲۶۱: صدأ الحدید: وسخه.

۷- فی (ک) : معتجزا. و ما أثبتناه هو الظّاهر. و الاعتجار: لفّ العمامه علی الرّأس و یردّ طرفها علی وجهه، و لا یجعل شیئا تحت ذقنه، قاله فی مجمع البحرین ۳- ۳۹۷. و أمّا الاعتجاز فلم یستعمل، و مجرّده إمّا من العجز أو التّعجّز، و یقال: تعجّزت البعیر .. أی رکبت عجزه.

۸- فی المصدر: سهما.

۹- فی الشّافی: فلمّا أن دخل. و هی نسخه جاءت فی (ک) .

۱۰- فی المصدر: لأرجمنّک.

۱۱- فی الشّافی: علی، بدلا من: إلی، و هو الظّاهر.

۱۲- جاء فی حاشیه (ک) : ما یلی: الشّمله: کساء یشتمل به، کأنّه عیّر عمر بأنّ أمّها [کذا] کانت تلبسه لفقرها، و أمّ شمله: کنیه للدّنیا و للخمر أیضا، فلعلّه عیّره بهما، و علی الأخیرین یحتمل أن یکون خطابا لنفسه یتحما [کذا] بإقبال الدّنیا علیه و حصول سکر الدّوله له. منه (قدّس سرّه) . أقول: ما ذکره للشّمله و أمّ شمله من المعنی جاء فی القاموس ۳- ۴۰۳ فی مادّه شمل.

بَكْرٍ قَدْ رَضِيَ عَنْهُ فَلَمْ يُكَلِّمْهُ وَ دَخَلَ بَيْتَهُ.

وَ قَدْ رَوَى- أَيْضاً- أَنَّ عُمَرَ لَمَّا وُلِّيَ جَمَعَ مِنْ عَشِيرَهِ (۱) مَالِكِ بْنِ نُوَيْرَهَ- مَنْ وَجَدَهُ مِنْهُمْ- وَ اسْتَرْجَعَ (۲) مَا وَجَدَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَ نِسَائِهِمْ وَ أَوْلَادِهِمْ (۳) فَرَدَّ ذَلِكَ جَمِيعاً عَلَيْهِمْ (۴) مَعَ نَصِيبِهِ (۵) كَانَ فِيهِمْ.

وَ قِيلَ: إِنَّهُ ارْتَجَعَ بَعْضَ نِسَائِهِمْ مِنْ نَوَاحِي دِمَشْقَ- وَ بَعْضُهُنَّ حَوَامِلُ فَرَدَّهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ.

فالأمر ظاهر فی خطإ خالد و خطإ من تجاوز عنه، و قول صاحب المغنی (۶) إنّه یجوز أن یخفی علی عمر ما یظهر لأبی بکر- لیس بشی ء، لأنّ الأمر فی قصّه خالد لم یکن مشتبها، بل کان مشاهدا معلوما لکلّ من حضر، و ما تأوّل به فی القتل لا یعذر لأجله، و ما رأینا أبا بکر حکم فیه (۷) بحکم المتأوّل و لا غیره، و لا تلافی خطأه و زلله، و کونه: سیفا من سیوف اللّه- علی ما ادّعاه- لا یسقط عنه الأحکام، و لا یبرّئه من الآثام.

فأمّا قول متمّم: لو قتل أخی علی ما قتل علیه أخوک لما رثیته .. (۸) فإنّه لا یدلّ علی أنّه کان مرتدّا، و کیف یظنّ عاقل أنّ متمّما یعترف بردّه (۹) أخیه و هو

ص: ۴۷۸

۱- فی الشّافی: جمع من بقی من عشیره ..

۲- لا توجد فی (س) : من وجده منهم.

۳- جاء فی المصدر بتقدیم و تأخیر: و أولادهم و نسائهم .. و جاء فی (ک) : فردّ ذلک علیهم جمیعا بتقدیم و تأخیر-.

۴- فی (ک) : علیهم جمیعا.

۵- فی الشّافی: مع نصیبه الّذی ..

۶- فی المصدر: صاحب الکتاب.

۷- فی المصدر: و تأوّله فی القتل إن کان تأوّل لا یعذره و ما رأیناه حکم فیه ..

۸- الذی مرّ قریبا صفحه ۴۷۳، و حکاه فی الصراط المستقیم ۲- ۲۸۱، و غیره.

۹- فی الشافی: اعترف بردّه، و فی (س) : یعترف ردّه.

يطالب أبا بكر بدمه و الاقتصاص من قاتله و ردّ سبيه، فإنّما (۱) أراد فی الجمله التقرّب إلی عمر بتقريظ (۲) أخيه.

ثم لو كـان ظاهر القول كباطنه (۳) لكان إنّما يفيد تفضيل قتله زيد (۴) علی قتله مالك، و الحال فی ذلك أظهر، لأنّ زيدا قتل فی بعث المسلمين ذابّا عن وجوههم، و مالك قتل علی شبهه، و بين الأمرين فرق.

فأمّا قوله فی النبیّ صلّی اللّه عليه و آله: صاحبك .. فقد قال أهل العلم إنّه أراد القرشيه، لأنّ خالدا قرشیّ، و بعد فليس فی ظاهر إضافته إليه دلاله (۵) علی نفيه له عن نفسه، و لو كان علم من مقصده الاستخفاف و الإهانه- علی ما ادّعاه صاحب المغنی (۶)

لوجب أن يعتذر خالد بذلك (۷) عند أبی بكر و عمر، و يعتذر به أبو بكر لمّا (۸) طالبه عمر بقتله، فإنّ عمر ما كان يمنع من قتل قادح فی نبوّه النبیّ صلّی اللّه عليه و آله، و إن كـان الأمر علی ذلك فأیّ معنی لقول أبی بكر: تأوّل فأخطأ؟!، و إنّما تأوّل فأصاب، إن كان الأمر علی ما ذكر (۹).

و أورد عليه ابن أبی الحديد (۱۰): بأنّه لا ملازمه بين القول بوجوب الصلاه و بين القول بوجوب الزكاه، لأنّه لا تلازم بين العبادتين فی الوجود، و كونهما متشاركين فی العلم بهما من الدين ضروره لا يقتضی امتناع سقوط أحدهما بشبهه، فإنّهم قالوا

۱- فی المصدر: و إنّما.

۲- أی بمدح أخيه، كما جاء فی القاموس ۲- ۳۹۸.

۳- فی الشافی: هذا القول كما ظنّه، بدلا من: القول كباطنه.

۴- فی المصدر: تفضيل زيد و قتلته ..

۵- فی الشافی: دلالته ..

۶- فی المصدر: صاحب الكتاب.

۷- هنا تقديم و تأخير فی الشافی، أی: بذلك خالد.

۸- فی المصدر زياده: له، قبل: لمّا.

۹- فی الشافی: علی ما ذكره، و فی شرح النهج: علی ما ذكر- بلا ضمير-. و حكاه ابن أبی الحديد فی شرح النهج ۱۷- ۲۰۲- ۲۰۷ بألفاظ متقاربه.

۱۰- شرح نهج البلاغه ۱۷- ۲۰۸، باختلاف و اختصار كثير.

إنّ اللّه تعالى قال لرسوله صلّى اللّه عليه و آله: خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ ... (۱) الآيه. قالوا (۲): فوصف اللّه الصدقه بأنّها من شأنها أن يطهّر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله الناس و يزكّيهم بأخذها منهم، ثم عقّب ذلك بأنّ فرض عليه- مع أخذ الزكاه منهم- أن يصلّى عليهم صلاه تكون سكنا لهم. قالوا:

و هذه صفات لا تتحقّق فى غيره، لأنّ غيره لا يطهّر الناس و لا يزكّيهم بأخذ الصدقه، و لا إذا صلّى على النّاس كان صلاته سكنا لهم، فلم يجب علينا دفع الزكاه إلى غيره.

و الجواب: إنّ كلام قاضى القضاه صريح فى أنّ مالكا و أصحابه كفروا بالامتناع من الزكاه، و اعتقادهم إسقاط وجوبها، و لو كان الحال كما ذكره من أنّهم اعتقدوا سقوطها لشبهه و لم ينكروا وجوبها مطلقا لم يلزم كفرهم لإنكار أمر معلوم من الدين ضروره، و فى كلام ابن أبى الحديد (۳) اعتراف بذلك، حيث قال: إنّهم ما جحدوا وجوبها، و لكنّهم قالوا: إنّه وجوب مشروط، و ليس يعلم بالضروره انتفاء كونها مشروطه، و إنّما يعلم ذلك بنظر و تأويل.

فبطل جواب القاضى و يتوجّه إيراد السيد عليه.

و قد صرّح غير ابن أبى الحديد- من أهل الخلاف- بأنّ مالكا و أصحابه لم يكفروا بمنعهم الزكاه، حكى شارح صحيح مسلم فى المنهاج (۴) فى كتاب الإيمان

۱- التوبه: ۱۰۳.

۲- لا توجد: قالوا، فى (س) .

۳- فى شرحه على النهج ۱۷- ۲۰۸.

۴- المنهاج (و هو شرح صحيح مسلم للنووى) ، و لم نجد نصّ العباره، و الذى فيه ۱- ۲۰۲ نقلا عن الخطابى فى شرح كلام أبى بكر، قال: ممّا يجب تقديمه فى هذا أن يعلم أنّ أهل الردّه كانوا صنفين: صنف ارتدّوا عن الدين و نابذوا الملّه، و عادوا إلى الكفر، و هم الذين عناهم أبو هريره بقوله: و كفر من كفر من العرب، و هذه الفرقه طائفتان: إحداهما: أصحاب مسيلمه من بنى حنيفه و غيرهم الذين صدّقوا على دعواه فى النبوّه .. و الطائفه الأخرى: ارتدّوا عن الدين، و أنكروا الشرائع، و تركوا الصلاه و الزكاه و غيرها من أمور الدين ... و الصنف الآخر: هم الذين فرّقوا بين الصلاه و الزكاه، فأقرّوا بالصلاه و أنكروا فرض الزكاه و وجوب أدائها إلى الإمام، و هؤلاء على الحقيقه أهل بغى، و إنّما لم يدعوا بها الاسم فى ذلك الزمان خصوصا لدخولهم فى غمار أهل الردّه، فأضيف الاسم فى الجمله إلى الردّه، إذ كان أعظم الأمرين و أهمّها ..

کلاما استحسنه عن الخطّابی، و هذا لفظه، قال- بعد تقسیم أهل الرّده إلی ثلاثه أقسام-: فأمّا مانعو الزکاه منهم المقیمون علی أصل الدین فإنّهم أهل بغی، و لم یسمّوا علی الانفراد منهم کفّارا و إن کانت الردّه قد أضیفت إلیهم لمشارکتهم المرتدّین فی منع بعض ما منعوه من حقوق الدین، و ذلک أنّ اسم الردّه اسم لغویّ، و کلّ من انصرف عن أمر کان مقبلا علیه فقد ارتدّ عنه، و قد وجد من هؤلاء القوم الانصراف عن الطاعه و منع الحقّ و انقطع عنهم اسم الثناء و المدح بالدین، و علّق بهم الاسم القبیح لمشارکتهم القوم الذین کان ارتدادهم حقّا.

ثم قال- بعد کلام فی تقسیم خطاب اللّه- فإن قیل: کیف تأوّلت أمر الطائفه التی منعت الزکاه علی الوجه الذی ذهبت إلیه و جعلتهم أهل بغی؟! و هل إذا أنکرت طائفه من المسلمین فی زماننا فرض الصلاه (۱) و الزکاه و امتنعوا من أدائها یکون حکمهم حکم أهل البغی؟!.

قلنا: لا، فإنّ من أنکر فرض الزکاه (۲) فی هذا الزمان کان (۳) کافرا بإجماع المسلمین، و الفرق بین هؤلاء و أولئک أنّهم إنّما (۴) عذروا لأسباب و أمور لا یحدث مثلها فی هذا الزمان، منها: قرب العهد بزمان الشریعه الذی کان یقع فیه تبدیل الأحکام بالنسخ، و منها: إنّ القوم کانوا جهّالا بأمور الدین و کان عهدهم بالإسلام قریبا فدخلتهم الشبهه فعذروا، فأمّا الیوم و قد شاع دین الإسلام

۱- فی (ک) خطّ علی کلمه: الصلاه.

۲- فی (س) بدل الزکاه: الصلاه، ثمّ جعل الزکاه نسخه بدل.

۳- لا توجد: کان، فی (س) .

۴- وضع فی (ک) علی: إنّما: رمز نسخه بدل.

و استفاض فی المسلمین علم وجوب الزکاه حتّی (۱) عرفها الخاصّ و العامّ و اشترک فیهم العالم و الجاهل، فلا یعذر أحد بتأویل یتأوّله فی إنکارها، و کذلک الأمر فی کلّ من أنکر شیئا ممّا أجمعت (۲) الأمّه علیه من أمور الدین إذا کان علمه منتشرا کالصلوات الخمس و صوم شهر رمضان و الاغتسال من الجنابه و تحریم الزنا و الخمر و نکاح ذوات المحارم (۳) و نحوها من الأحکام، إلّا أن یکون رجلا حدیث عهد بالإسلام و لا یعرف حدوده، فإنّه إذا أنکر شیئا منها جهلا به لم یکفر و کان سبیله سبیل أولئک القوم فی صدق اسم الدین علیه، فأمّا ما کان الإجماع فیه معلوما من طریق علم الخاصّه کتحریم نکاح المرأه علی عمّتها و خالتها، و إنّ القاتل عمدا لا یرث، و إنّ للجدّه السدس .. و ما أشبه ذلک من الأحکام، فإنّ من أنکرها لا یکفر بل یعذر فیها لعدم استفاضه علمها فی العامّه و نحوه.

قال فی شرح الوجیز (۴) فی أوّل کتاب الجنایات: و أمّا التلازم بین العبادتین فی الوجود فأمر لم یدّعه السید و لا حاجه له إلی ادّعائها، و إنّما ادّعی الملازمه بین اعتقاد وجوب الصلاه و بین التصدیق بوجوب الزکاه علی الوجه الذی علم من الدین ضروره، و خرج منکره عن الإسلام.

و الظاهر إنّ غرضه أنّ منکر الضروری إنّما یحکم بکفره لکون إنکاره ذلک کاشفا عن تکذیب الرسول صلّی اللّه علیه و آله و إنکار نبوّته، لا- أنّ ذلک الإنکار فی نفسه علّه للحکم بالکفر، و لذلک لا یحکم بکفر من ادّعی شبهه محتمله، و لو دلّ دلیل علی کفر من أنکر ضروریا من الدین (۵) مخصوصا مطلقا لم یحکم (۶)

۱- لا توجد: حتی، فی (س) .

۲- فی (ک) : اجتمعت.

۳- خطّ فی (س) علی الألف و اللام من کلمه: المحارم.

۴- شرح الوجیز، و لم نحصل علیه للتخریج.

۵- لا توجد فی (س) : من الدین.

۶- فی (س) : نحکم.

بكفره، لكون ذلـك الإنكـار من أفراد هـذا الأـمر الكلّى، بـل لقيـام ذلـك الـدليل بخصوصه، و الظاهر أنّ من أنكر ضـروريّا من الـدين- لا لشـبهه قادته إلى الإنكار لم ينفكّ إنكاره ذلك عن (۱) إنكار سائر الضـروريات، و تكذيب الرسول صلّى اللّه عليه و آله.

و مـا يشاهـد فى بعض النـاس من نفى بعض الضـروريات كحـدوث العالم و المعاد الجسـمانى و نحو ذلك مع الإقرار فى الظاهر بنبوّه نبيّنـا صـلّى اللّه عليه و آله و اعترافهم بسـائر الضـروريات و مـا جاء به النبىّ صـلّى اللّه عليه و آله فـذلك لأحـد الأمرين: إمّا لكونهم ضـالّين لشـبهه اعترتهم فيمـا زعموه كتوهّمهم كون أباطيـل بعض الفلاسـفه و سـائر الزنـادقه برهانـا يوجب تأويـل الأدلّه السـمعيه و نحو ذلـك، أو لكونهم منكرين للنبوّه فى البـاطن و لكن لخوف القتـل و المضارّ الـدنيويّه لا يتجرّءون (۲) على إنكار غير مـا كشـفوا عن إنكـاره من الضـروريات، و أمّـا إظهـارهـم إنكـار ذلـك البعض فلارتفـاع الخوف فى إظهاره لاختلاط عقائد الفلاسـفه و غيرهم بعقائد المسـلمين بحيث لا تتميّز إحداهما عن الأخرى إلّا عند من عصـمه اللّه سـبحانه، فمن دخل منهم تحت القسم الأـول يشـكل الحكم بخروجهم عن الإسـلام، لكون مـا أنكروه غير ضـرورىّ فى حقّهم و إن صـدق عليه عنوان الضـروره بالنسبه إلى غيرهم، و لا ينافى ذلك أن يكونوا من أهل الضلال معاقبين على إنكارهم لاستناده إلى تقصير منهم فى طلب الحقّ.

و أمّا القسم الثانى فخروجهم عن الإسـلام لإنكار النبوّه، فظهر أنّ إنكار أمر ضـرورىّ على وجه يوجب الكفر لا ينفكّ عن إنكار النبوّه المستلزم لإنكار سائر الضروريات.

فإن قيل: من أين يعلم أنّ مالكا و أصحابه لم يكونوا من القسم الثانى، فلعلّهم لم ينكروا الصلاه فى الظاهر لأمر دنيوى.

۱- فى (س) : على، بدلا من: عن.

۲- فى (ك) : لا يجترون.

قلنا: أوّلا: هذا خلاف ما اعترف به ابن أبى الحديد و قاضى القضاه و الخطابى .. و غيرهم (۱).

و ثانيا: إنّ مالكا و أصحابه لو كانوا مشفقين من أهل الإسلام أو بقى لهم مطمع فيهم لما أعلنوا بالعداوه، و لم يريدوا قتال المسلمين كما زعمه الجمهور، على أنّه لا نزاع فى إسلامهم قبل ذلك الامتناع، فقد كان عاملا من قبل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله على صدقات قومه- كما رواه أرباب السير منهم (۲)

، و إذا ثبت إسلامهم و أقرّوا فى الظاهر بسائر الضروريات لم يحكم بكفرهم بمجرّد ذلك الامتناع المحتمل للأمرين، بل لأمر ثالث: و هو أن يكون منعهم مستندا إلى الشحّ و البخل، فلم يلزم كفرهم كما ادّعاه قاضى القضاه و غيرهم، و لم يجز (۳) سبى ذراريهم و نسائهم و أخذ أموالهم كما فعلوا و إن جاز قتالهم لأخذ الزكاه لو أصرّوا على منعها على الوجه الأخير، بعد أن يكون المتصدّى للأخذ مستحقّا له.

و أمّا إذا استند المنع إلى الشبهه فكان الواجب على من تصدّى للأخذ (۴) و أراد القتال أن يبدأ (۵) بإزاله شبهتهم، كما صرّح به فقهاؤهم فى جمهور أهل البغى.

قال فى شرح الوجيز فى بحث البغاه من كتاب الجنايات (۶): لا يبدءون بالقتال حتّى يبدءوا و ليبعث الإمام أمينا ناصحا يسألهم ما ينقمون، فإن علّلوا امتناعهم بمظلمه أزالها، و إن ذكروا شبهه كشفها لهم، و إن لم يذكروا شيئا نصحهم و وعظهم و أمرهم بالعود إلى الطاعه، فإن أصرّوا آذنهم بالقتال .. إلى آخر ما قال.

۱- مرّت المصادر قريبا، فراجع.

۲- كالطبرى فى تاريخه ۳- ۲۷۷، و ابن الأثير فى كامله ۲- ۳۵۸، و غيرهما فى غيرهما.

۳- قد تقرأ ما فى (س) : و لم يخبر، و لا معنى لها هنا.

۴- لا توجد جمله: على من تصدّى للأخذ، فى (س) .

۵- فى (ك) : يبدءوا.

۶- شرح الوجيز، و لم نحصل عليه.

فکـان علی خالـد أن یسألهم أولا عن شـبهتهم و یبیّن لهم بطلانها، ثم إن أصـرّوا علی الامتناع و الخروج عن الطاعه قاتلهم، و لم ینقل أحد أنّ خالدا و أصـحابه أزاح لهم علّه أو أبطل لهم شـبهه، و لا أنّهم أصـرّوا علی العصیان، بل قد سبق (۱) فی القصّه التی رواها السیّد و صدّقه ابن أبی الحدید (۲) أنّهم قالوا: نحن مسلمون، فأمرهم أصحاب خالد بوضع السلاح، و لمّا وضعوا أسلحتهم ربطوهم أسـاری، و کـان علی أبی بکر أن ینکر علی خالـد و یوضّـح سـوء صـنیعه للنـاس، لاـ أن یلقـاه بوجه یخرج من عنـده و یستهزئ بعمر و یقول له: هلمّ إلیّ یا ابن أمّ شمله!.

و قد روی کثیر من مؤرّخیهم- منهم صاحب روضه الأحباب (۳)

أنّه قبض علی قائمه سیفه و قال لعمر ذلک.

و لاـ یـذهب علی من له نصیب من الفهم أنّه لو شمّ من أبی بکر رائحه من الکراهه أو التهدیـد لمـا اجترأ علی عمر بالسـخریه و الاسـتهزاء، و الأمر فی ذلک أوضـح من أن یحتاج إلی الکشف و الإفصاح، هذا مع أنّه قد اعترف أبو بکر بخطإ خالد- کما رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۴)

حَیْثُ قَـالَ: لَمَّا قَتَـلَ خَالِـدٌ مَالِـکَ بْنَ نُوَیْرَه وَ نَکَـحَ امْرَأَتَهُ کَانَ فِی عَسْـکَرِهِ أَبُو قَتَادَهَ الْأَنْصَارِیُّ، فَرَکِبَ فَرَسَهُ وَ الْتَحَقَ بِأَبِی بَکْرٍ، وَ حَلَفَ أَنْ لَـا یَسِـیرَ فِی جَیْشٍ تَحْتَ لِوَاءِ خَالِـدٍ أَبَـداً، فَقَصَّ عَلَی أَبِی بَکْرٍ الْقِصَّهَ، فَقَـالَ أَبُو بَکْرٍ: لَقَـدْ فَتَنَتِ الْغَنَـائِمُ الْعَرَبَ، وَ تَرَکَ خَالِدٌ مَا أَمَرْتُهُ (۵). فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ عَلَیْکَ أَنْ تُقَیِّدَهُ بِمَالِکٍ، فَسَـکَتَ أَبُو بَکْرٍ، وَ قَدِمَ خَالِدٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ عَلَیْهِ ثِیَابٌ قَدْ صَدِئَتْ مِنَ الْحَدِیـدِ، وَ فِی عِمَامَتِهِ ثَلَاثَهُ أَسْـهُمٍ، فَلَمَّا رَآهُ عُمَرُ قَالَ: أَ رِیَاءً! یَا عَـدُوَّ اللَّهِ؟، عَدَوْتَ عَلَی رَجُلٍ مِنَ الْمُسْـلِمِینَ فَقَتَلْتَهُ وَ نَکَحْتَ امْرَأَتَهُ، أَمَا وَ اللَّهِ إِنْ أَمْکَنَنِیَ اللَّهُ (۶)

۱- فی هذا الطعن صفحه: ۴۷۶.

۲- شرح نهج البلاغه ۱۷- ۲۰۶.

۳- روضه الأحباب، انظر: التعلیقه رقم (۴) فی صفحه (۴۳۲) ، من هذا المجلد.

۴- شرح ابن أبی الحدید لنهج البلاغه ۱- ۱۷۹.

۵- فی المصدر: ما أمر به.

۶- فی المصدر زیاده: منک، بعد لفظ الجلاله.

لَأَرْجُمَنَّکَ، ثُمَّ تَنَاوَلَ الْأَسْهُمَ مِنْ عِمَامَتِهِ فَکَسَرَهَا، وَ خَالِدٌ سَاکِتٌ لَا یَرُدُّ عَلَیْهِ ظَنّاً أَنَّ ذَلِکَ عَنْ أَمْرِ أَبِی بَکْرٍ وَ رَأْیِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَی (۱) أَبِی بَکْرٍ وَ حَدَّثَهُ صَدَّقَهُ (۲) فِیمَا حَکَاهُ وَ قَبِلَ عُذْرَهُ، فَکَانَ عُمَرُ یَحْرِصُ (۳) أَبَا بَکْرٍ عَلَی خَالِدٍ وَ یُشِیرُ عَلَیْهِ أَنْ یَقْتَصَّ مِنْهُ بِدَمِ مَالِکٍ، فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: إِیهاً (۴) یَا عُمَرُ! مَا هُوَ بِأَوَّلِ مَنْ أَخْطَأَ! فَارْفَعْ لِسَانَکَ عَنْهُ (۵)! ثُمَّ وَدَی مَالِکاً مِنْ بَیْتِ مَالِ الْمُسْلِمِینَ، انْتَهَی.

فقوله ما هو بأوّل من أخطأ! .. صریح فی أنّه کان مخطئا فی زعمه أیضا، و أمّا تصدیقه و قبول عذره فکان للأغراض الدنیویّه، و إلّا فالتنافی بینه و بین قوله:

ما هو بأوّل من أخطأ، و أداء دیه مالک من بیت المال (۶) واضح.

و بالجمله، لم ینقل أحد من أرباب السیر أنّ أبا بکر أنکر خطأ خالد، و إنّما ذکروا أنّه قال: لا أغمد سیفا سلّه اللّه علی الکفّار (۷)، قیل: و ذلک- علی تقدیر صحّته- لیس إلّا تمسّکا بخبر موضوع

رووه مرسلا عن أبی هریره الکذّاب أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله قال: نعم عبد اللّه، خالد سیف من سیوف اللّه.

و روی ذلک فی خبر طویل یلوح من صدره إلی عجزه آثار الوضع (۸)، و الأظهر أنّه لیس غرضه التمسّک بالخبر، بل إنّما جعله سیفا سلّه (۹) اللّه علی الکفّار لمعاونته له علی التسلّط علی الأخیار.

۱- خطّ علی کلمه: علی، فی (س) ، و کتب علیها: کذا. و فی المصدر بدلا منها: إلی.

۲- لا توجد کلمه: صدّقه، فی (س) .

۳- فی شرح النّهج: یحرّض- بالضاد المعجمه-.

۴- قال فی الصّحاح ۶- ۲۲۲۶: إیه: اسم سمّی به الفعل .. فإذا أسکتّه و کففته قلت: إیها عنّا، و إذا أردت التّبعیّه قلت: أیها- بفتح الهمزه- بمعنی هیهات.

۵- فی (س) : عنهم.

۶- کما ذکره ابن الأثیر فی کامله ۲- ۳۵۹.

۷- انظر مثلا: الکامل فی التاریخ لابن الأثیر ۲- ۳۵۹، و تاریخ الطبریّ ۳- ۲۷۹، و غیرهما.

۸- و جاء فی مثل الکامل فی التاریخ لابن الأثیر ۳- ۳۵۹، و تاریخ الطبریّ ۳- ۲۷۹، و یوجد فی صحیحی البخاری و مسلم، کما حکاه عنهما فی کتاب الصراط المستقیم ..

۹- نسخه فی (ک) : سلطه، بدلا من: سله.

و قد (۱) ذکر ابن الأثیر فی الکامل (۲) تبرّی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله من صنیع خالد، و أنّه صلّی اللّه علیه و آله وبّخه لکلامه لعبد الرحمن بن عوف، و أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله أرسل أمیر المؤمنین علیه السلام لإصلاح ما أفسده.

کما مرّ (۳) و سیأتی فی أبواب فضائل أمیر المؤمنین علیه السلام (۴).

و قد اعترف ابن أبی الحدید (۵) بأنّ خالدا: کان جبّارا فاتکا (۶) لا یراقب الدّین فیما یحمله علیه غضبه و هوی نفسه.

وَ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبِرِّ فِی الْإِسْتِیعَابِ (۷) فِی تَرْجَمَهِ مَالِکِ بْنِ نُوَیْرَهَ (۸): قَالَ الطَّبَرِیُّ (۹): بَعَثَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ (۱۰) مَالِکَ بْنَ نُوَیْرَهَ عَلَی صَدَقَهِ بَنِی یَرْبُوعٍ- وَ کَانَ قَدْ أَسْلَمَ هُوَ وَ أَخُوهُ: مُتَمِّمٌ الشَّاعِرُ (۱۱)

فَقَتَلَ خَالِدٌ مَالِکاً بِظَنٍّ (۱۲) أَنَّهُ ارْتَدَّ- حِینَ وَجَّهَهُ أَبُو بَکْرٍ لِقِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّهِ-، وَ قَدِ اخْتُلِفَ فِیهِ هَلْ قَتَلَهُ مُسْلِماً أَوْ

۱- وضع علی: قد، رمز نسخه بدل، فی (ک) .

۲- الکامل ۲- ۲۵۶، ۳- ۱۷۳- ۱۷۴ و ۱۸۰.

۳- بحار الأنوار ۲۱- ۱۳۹- ۱۴۶ حدیث ۱- ۷ باب ۲۷ عن أمالی الشیخ الصدوق: ۱۰۴- ۱۰۵، و الخصال ۲- ۱۵۲، و أمالی الشیخ الطوسیّ: ۳۱۷ و غیرها.

۴- بحار الأنوار ۳۹- ۹۰.

۵- فی شرحه علی النهج ۱۷- ۲۱۴، باختلاف یسیر.

۶- الفاتک: الجری ء، و الفتک: أن یأتی الرجل صاحبه و هو غارّ غافل حتّی یشدّ علیه فیقتله ... و فی الحدیث: «قید الإیمان الفتک، لا یفتک مؤمن» قاله فی الصحاح ۴- ۱۶۰۲، و مثله فی النهایه ۳- ۴۰۹، إلّا أنّه ذکر الحدیث هکذا: «الإیمان قید الفتک». و یحتمل قویّا تعدّد الروایه عندهما.

۷- الاستیعاب المطبوع علی هامش الإصابه ۳- ۵۱۵.

۸- کذا، و الصّحیح: متمّم بن نویره أخوه.

۹- فی تاریخه ۳- ۵۹۱.

۱۰- فی المصدر: بتقدیم و تأخیر.

۱۱- لا توجد: الشّاعر، فی المصدر، و فیه: قال أبو عمر: أمّا مالک فقتله خالد بن الولید، و اختلف فیه هل قتله مرتدّا أو مسلما، و أمّا متمّم فلم یختلف فی إسلامه و کان شاعرا محسنا ..

۱۲- فی (ک) : یظنّ.

مُرْتَدّاً؟- وَ اللَّهُ- أَعْلَمُ (۱) قَتَلَهُ خَطَأً، وَ أَمَّا مُتَمِّمٌ فَلَا شَکَّ فِی إِسْلَامِهِ، انْتَهَی (۲).

و ممّا یدلّ علی سوء صنیع (۳) خالد أنّ عمر لمّا نزع الأسهم من رأسه و قال ما قال، لم یردّ علیه و لم ینکره، و ظاهر للمصنف أنّه لو کان له عذر، و لم یکن خائفا لخیانته لأبدی عذره، و لما صبر علی المذلّه.

وَ قَدْ رَوَی أَصْحَابُنَا (۴)

أَنَّ مَالِکاً إِنَّمَا مَنَعَ أَبَا بَکْرٍ الزَّکَاه لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ لَهُ- لَمَّا سَأَلَ أَنْ یُعَلِّمَهُ الْإِیمَانَ-: هَذَا وَصِیِّی مِنْ بَعْدِی- وَ أَشَارَ إِلَی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ- فَلَمَّا تُوُفِّیَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ رَجَعَ فِی بَنِی تَمِیم إِلَی الْمَدِینَهِ فَرَأَی أَبَا بَکْرٍ عَلَی مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَتَقَدَّمَ إِلَیْهِ، وَ قَالَ: مَنْ أَرْقَاکَ هَذَا الْمِنْبَرَ وَ قَدْ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَلِیّاً عَلَیْهِ السَّلَامُ وَصِیَّهُ، وَ أَمَرَنِی بِمُوَالاتِهِ؟!. فَأَمَرَ أَبُو بَکْرٍ بِإِخْرَاجِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَخْرَجَهُ قُنْفُذُ بْنُ عُمَیْرٍ وَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِیدِ، ثُمَّ وَجَّهَ أَبُو بَکْرٍ خَالِداً وَ قَالَ لَهُ: لَقَدْ عَلِمْتَ مَا قَالَ، وَ لَسْتُ آمَنُ أَنْ یَفْتُقَ عَلَیْنَا فَتْقاً لَا یَلْتَئِمُ فَاقْتُلْهُ، فَقَتَلَهُ خَالِدٌ وَ تَزَوَّجَ بِامْرَأَتِهِ فِی لَیْلَتِهِ.

و لو تنزّلنا عن ذلک و فرضنا أنّ مالکا و أصحابه کفروا بمنع الزکاه، فلا ریب فی إسلام النساء و الذراری، و لیس ارتداد الرجال بمنعهم الزکاه موجبا لکفر النساء و الذراری وَ لا تَزِرُ وازِرَهٌ وِزْرَ أُخْری (۵)، فما العذر فی سبی خالد

۱- فی حاشیه (ک) کتبت: و أراه، و رمز لها برمز مشوش، و لم یظهر محلّه جیّدا، و لعلّها نسخه بدل من: أعلم.

۲- و لاحظ: الإصابه فی تمییز الصّحابه لابن الحجر العسقلانیّ ۳- ۳۵۷ برقم ۷۶۹۶ فی ترجمه مالک بن نویره، و أسد الغابه ۴- ۲۹۵، و سیره ابن هشام ۴- ۲۴۷، و سیره ابن کثیر ۳- ۵۹۱، و غیرها فی هذا الموضوع.

۳- فی متن (ک) : ضع. و الظاهر أنّها: صنع، و جعل فیها: صنیع، نسخه بدل.

۴- و قد سلف منّا و حکاه عن الفضائل لابن شاذان، و جاء أیضا فی الصّراط المستقیم ۲- ۲۸۰ عن البراء عن کتاب الواحده للشّیخ القمّیّ، و غیره.

۵- الأنعام: ۱۶۴، و الإسراء: ۱۵، و فاطر: ۱۸، و الزمر: ۷.

و إغماض أبی بکر عن غصب الفروج و الزنا حتی ردّ عمر بن الخطاب الأموال و النساء الحوامل إلی أزواجهنّ؟.

وَ سَیَأْتِی (۱) فِی بَابِ أَحْوَالِ أَوْلَادِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ لَمَّا سُبِیَتِ الْحَنَفِیَّهُ- فِیمَنْ سُبِیَ- وَ نَظَرَتْ إِلَی جَمْعِ النَّاسِ، عَدَلَتْ إِلَی تُرْبَهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَرَنَّتْ رَنَّهً (۲)، وَ زَفَرَتْ (۳) قال فی القاموس ۲- ۳۹: زفر یزفر زفرا و زفیرا: أخرج نفسه بعد مدّه إیّاه. و قال فی الصّحاح ۲- ۶۷۰: الزّفیر: اغتراق النّفس للشّدّه.(۴) وَ أَعْلَنَتْ بِالْبُکَاءِ وَ النَّحِیبِ، ثُمَّ نَادَتْ: السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْکَ وَ عَلَی أَهْلِ بَیْتِکَ مِنْ بَعْدِکَ، هَؤُلَاءِ أُمَّتُکَ سَبَوْنَا (۵) سَبْیَ النُّوبِ وَ الدَّیْلَمِ، وَ اللَّهِ مَا کَانَ لَنَا إِلَیْهِمْ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا الْمَیْلُ إِلَی أَهْلِ بَیْتِکَ، فَجُعِلَتِ الْحَسَنَهُ سَیِّئَهً وَ السَّیِّئَهُ حَسَنَهً، فَسُبِینَا، ثُمَّ انْعَطَفَتْ إِلَی النَّاسِ وَ قَالَتْ: لِمَ سَبَیْتُمُونَا؟! وَ قَدْ أَقْرَرْنَا بِشَهَادَهِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) ؟!. قَالُوا: أمنعتمونا [مَنَعْتُمُونَا] (۶) الزَّکَاهَ. قَالَتْ: هَؤُلَاءِ الرِّجَالُ (۷) مَنَعُوکُمْ، فَمَا بَالُ النِّسَاءِ؟. فَسَکَتَ الْمُتَکَلِّمُ کَأَنَّمَا أُلْقِمَ حَجَراً (۸).

وَ قَدْ رُوِیَ (۹)

أَنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَخَذَهَا بَعَثَهَا إِلَی أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَیْسٍ حَتَّی جَاءَ أَخُوهَا فَتَزَوَّجَهَا.

و یظهر بذلک بطلان ما تمسّک به بعضهم من أنّه لو کان السبی ظلما لما أخذ أمیر المؤمنین علیه السلام من سبیهم، و لو کان أمیر

۱- بحار الأنوار ۴۲- ۸۵. و حکاه عن الخرائج ۲- ۵۸۹- ۵۹۳، و جاء أیضا فیه ۲- ۵۶۲- ۵۶۵. و فی مدینه المعاجز: ۳۵۰، حدیث ۹۸، و إثبات الهداه ۵- ۹۲، حدیث ۴۵ ملخصا، و جاء فی البحار ۴۱- ۳۰۲ مع فرق یسیر.

۲- رنّت المرأه ترنّ رنینا و أرنّت أیضا: صاحت. قاله فی الصّحاح ۵- ۲۱۲۷.

۳-

۴- زَفْرَهً (۴) لا توجد کلمه: زفره فی (ک) ، و لا فی المجلّد الثّانی و الأربعین من البحار المطبوع.

۵- فی الخرائج: سبینا.

۶- فی المصدر: منعتمونا.

۷- فی الخرائج: هب الرّجال.

۸- أی فکأنّما جعل الحجر لقمه له، و هو کنایه عن السّکوت النّاشئ من العجز عن الجواب.

۹- بحار الأنوار ۴۲- ۸۷ و ۴۱- ۳۰۴.

المؤمنين علیه السلام تزوّجها لکونها من السبی لردّها عمر فیمن ردّ.

و من نظر فی القصّه حقّ النظر علم أنّ ما صنعه خالد لم یکن إلّا لأخذ الغنیمه و الطمع فی النساء و الذراری و أحقاد الجاهلیّه.

و قد روی مؤلّف روضه الأحباب (۱) أنّه لمّا أحضر مالک للقتل جاءت زوجته أمّ تمیم بنت المنهال- و کانت من أجمل نساء زمانها- فألقت نفسها علیه، فقال لها:

اعزبی عنّی، فما قتلنی غیرک (۲).

و قال الزمخشری فی أساس البلاغه (۳): أقتله و (۴) عرضه (۵) للقتل کما قال مالک بن نویره لامرأته حین رآه (۶) خالد بن الولید: أقتلتنی بامرأه (۷)؟ یعنی سیقتلنی خالد بن الولید (۸) من أجلک.

و قال ابن الأثیر فی النهایه (۹) فی حدیث خالد: إنّ مالک بن نویره قال لامرأته یَوْمَ قَتْلِهِ خَالِدٌ: أَقْتَلْتِنِی ..؟! أی عرّضتنی للقتل بوجوب الدّفع (۱۰) عنک و المحاماه علیک- و کانت جمیله تزوّجها (۱۱) خالد بعد قتله.

ثم إنّ ابن أبی الحدید (۱۲) روی عن الطبری (۱۳) عذرا لخالد، و ساق الروایه

۱- روضه الأحباب: .. انظر: التعلیقه رقم (۴) فی صفحه ۴۳۲ من هذا المجلد.

۲- و جاء فی الإصابه ۳- ۳۵۷ ترجمه ۷۶۹۶.

۳- أساس البلاغه: ۳۵۴، فی ماده قتل.

۴- لا توجد الواو فی المصدر: و هو الصحیح.

۵- فی (س) : عوضه، و هو سهو ظاهرا.

۶- فی المصدر: رآها، و هو الظاهر، و فی (س) : رؤیا.

۷- فی أساس البلاغه: یا مرأه، و هو الظاهر.

۸- لا توجد فی المصدر: بن الولید.

۹- النهایه ۴- ۱۵.

۱۰- فی المصدر: الدفاع، بدلا من: الدفع.

۱۱- فی النهایه: و تزوّجها.

۱۲- فی شرحه علی النهج ۱۷- ۲۰۵- ۲۰۶، و انظر فیه ۱- ۱۷۹.

۱۳- تاریخ الطبریّ ۳- ۲۷۸. و جاء فی الکامل لابن الأثیر ۲- ۳۵۸.

إلى قوله: فلمّا اختلفوا فيهم أمر بهم خالد فحبسوا- و كانت ليله بارده لا يقوم لها شى ء- فأمر خالد مناديا ينادى: أدفئوا أسراءكم .. فظنّوا أنّه (۱) أمر بقتلهم، لأنّ هذه اللّفظه تستعمل فى لغه كنانه فى القتل (۲)، فقتل ضرار بن الأزور مالكا ..

و أنّ (۳) خالـد لمّـا سـمع الواعيه، خرج و قـد فرغوا منهم، فقـال: إذا أراد اللّه أمرا أصابه ..، و تزوّج خالـد زوجته، و إنّ أبا قتاده فارقه و قال: هذا عملك، فغضب عليه أبو بكر و لم يرض إلّا أن يرجع إلى خالد.

و يتوجّه عليه أنّه يـدلّ على بطلانـه ما رواه الطبرى (۴) و ابن الأثير (۵) و غيرهما (۶) من أرباب السـير: أنّ خالدا كان يعتذر عن قتل مالك بأنّه كان يقول- و هو يراجع الكلام-: ما أخال صاحبكم إلّا قال: .. كذا.

و قد حكى قاضى القضاه (۷) عن أبى على أنّه: قتـل خالـد مالكا لأنّه أوهم بقوله ذلك أنّ رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله ليس صاحبا له، فلو كان قتله ضرار عن غير أمر خالد فأىّ حاجه له إلى هذا الاعتذار، فالتعارض بين الاعتذارين واضح، فتساقطا.

و يدلّ على بطلانهما أنّ عمر لمّا عاتبه و كسـر أسـهمه لم يعتذر بأنّى لم أقتل مالكا بل قتله ضرار عن غير أمرى، أو بأنّه ارتدّ عن الـدين لقوله: صاحبك .. فلا موضع لإبـداء العـذر أليق من ذلك، و هل يجوّز عاقل أن يكون لخالـد عـذر يرى نفسه به بريئا من الإثم و الخيانه، ثم يصبر مع جرأته و تهتّكه على ما أصابه عن (۸)

۱- فى المصدر: أنّهم.

۲- فى الشرح: للقتل.

۳- و من هنا إلى آخره جاء فى شرح النهج لابن أبى الحديد ۱۷- ۲۱۳، بتصرّف و اختصار.

۴- فى تاريخه ۳- ۲۷۹.

۵- فى الكامل ۲- ۳۵۹.

۶- قد سلفت مصادره قريبا، فلاحظ.

۷- فى المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: ۳۵۵.

۸- كذا، و الظاهر: من، بدلا من: عن.

عمر من الإهانه و الأذی؟!.

و یدلّ علی أنّ القتل کان بأمر خالد، أو کان هو القاتل، قول أبی بکر: تأوّل فأخطأ.

قَالَ ابْنُ الْأَثِیرِ فِی الْکَامِلِ (۱)، قَالَ عُمَرُ لِأَبِی بَکْرٍ: إِنَّ سَیْفَ خَالِدٍ فِیهِ رَهْقٌ وَ أَکْثَرَ عَلَیْهِ فِی ذَلِکَ. فَقَالَ: یَا عُمَرُ (۲)! تَأَوَّلَ فَأَخْطَأَ، فَارْفَعْ لِسَانَکَ عَنْ خَالِدٍ، فَإِنِّی لَا أَشِیمُ (۳) سَیْفاً سَلَّهُ اللَّهُ عَلَی الْکَافِرِینَ، وَ وَدَی مَالِکاً وَ کَتَبَ إِلَی خَالِدٍ أَنْ یَقْدَمَ عَلَیْهِ فَفَعَلَ (۴)، وَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ عَلَیْهِ قَبَاءٌ وَ قَدْ غَرَزَ فِی عِمَامَتِهِ أَسْهُماً، فَقَامَ إِلَیْهِ عُمَرُ فَانْتَزَعَهَا فَحَطَمَهَا (۵)، وَ قَالَ لَهُ: قَتَلْتَ امْرَأً مُسْلِماً ثُمَّ نَزَوْتَ عَلَی امْرَأَتِهِ، وَ اللَّهِ لَأَرْجُمَنَّکَ بِأَحْجَارِکَ .. وَ خَالِدٌ لَا یُکَلِّمُهُ یَظُنُّ أَنَّ رَأْیَ أَبِی بَکْرٍ مِثْلُهُ، وَ دَخَلَ عَلَی أَبِی بَکْرٍ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ وَ اعْتَذَرَ إِلَیْهِ فَعَذَّرَهُ وَ تَجَاوَزَ عَنْهُ، وَ عَنَّفَهُ فِی التَّزْوِیجِ لِلَّذِی (۶) کَانَتْ عَلَیْهِ الْعَرَبُ مِنْ کَرَاهِهِ أَیَّامِ الْحَرْبِ، فَخَرَجَ خَالِدٌ وَ عُمَرُ جَالِسٌ. فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَیَّ یَا ابْنَ أُمِّ شَمْلَهَ (۷)، فَعَرَفَ عُمَرُ أَنَّ أَبَا بَکْرٍ قَدْ رَضِیَ عَنْهُ فَلَمْ یُکَلِّمْهُ، انْتَهَی.

فلو کان القاتل ضرارا لم یکن خالد متأوّلا و لا مخطئا، بل کان ضرارا (۸) هو المتأوّل المخطئ فی فهم النداء الذی أمر به خالد من قوله: ادفئوا أسراءکم، و لا یخفی أنّ هذا الاعتذار لو کان صحیحا لصار الأمر فی تزویج زوجه مالک أفحش، إذ لو کان حبسه لاختلاف الجیش فی أنّه و قوم (۹) یصلّون أم لا، و لم یثبت کفره،

۱- الکامل ۲- ۲۴۲- ۲۴۳ من الطّبعه الثّانیه، و فی الأخری ۲- ۳۵۸- ۳۵۹.

۲- فی المصدر: هیه یا عمر!.

۳- شمت السّیف: أغمدته، و شمته: سللته، و هو من الأضداد، قاله فی الصّحاح ۵- ۱۹۶۳، و غیره.

۴- فی (س) : فنعل.

۵- فی المصدر: فنزعها و حطمها.

۶- فی الکامل: الّذی- بلا لام-.

۷- فی المصدر: أمّ سمله.

۸- کذا، و الظاهر: ضرار- بالرفع-.

۹- خ. ل: و قومه، و هو الظاهر.

و قد كان إسلامه سابقا مستصحبا إلى أن يتحقّق ما يزيله- و لو كان قتله لخطإ ضرار فى فهم نداء خالد- فزوجته (۱) فى حكم زوجات سائر المسلمين المتوفى عنهنّ أزواجهنّ، و لا ـ يجوز تزوّجها إلّا بعد انقضاء عدّتها، فظهر شناعه الجواب الذى حكاه قاضى القضاه (۲) عن أبى على أو أجاب به من عند نفسه، و هو أنّه إذا قتل الرجل على الردّه فى دار الكفر جاز التزويج بامرأته (۳) عند كثير من أهل العلم و إن كان لا يجوز وطؤها (۴) إلّا بعد الاستبراء.

على أنّ التزوّج بامرأته فجور على أىّ حال، لكون المرأه مسلمه و ارتداد الزوج لا يصير سببا لحلّ التزوّج بامرأته، و لا لكون الدار دار الكفر، سيّما إذا كان ارتداده لما اعتذروا به من قوله: صاحبك .. فإنّ ذلک ارتداد لا يسرى إلى غيره من زوجته و أصحابه.

و من الغرائب أنّ الشارح الجديد للتجريد (۵) ادّعى أنّ امرأه مالك كانت مطلّقه منه و قد انقضت عدّتها.

و لا ـ عجب ممّن غلب عليه الشقاء، و سلب اللّه منه الحياء أن يعتمد فى رفع هذا الطعن الفاحش عن إمامه الغوىّ و عن خالد الشقىّ بإبداء هذا الاحتمال الذى لم يذكره أحد ممّن تقدّمه، و لم يذكر فى خبر و روايه، و لم يعتذر به خالد فى جواب تشنيع عمر و طعنه عليه بأنّه نزا على زوجه خالد (۶) و تهديده بالرجم للزنا.

ثم أعلن (۷) أنّ معاتبه عمر و غيظه على خالد فى قتل مالك لم يكن مراقبه

۱- فزوجته، جواب ل: لو كان ..

۲- فى المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: ۳۵۵- القسم الأوّل-.

۳- فى المصدر: ذلک، بدلا من: التزويج بامرأته.

۴- فى المغنى: أن يطأها.

۵- شرح التجريد للقوشجى: ۳۷۳- الحجريّه-.

۶- كذا، و الظاهر: مالك.

۷- شرح التجريد للقوشجى: ۳۷۳- الحجريّه-، و عبارته هكذا: و إنكار عمر عليه لا يدلّ على قدحه فى إمامه أبى بكر و لا على قصده إلى القدح فيها، بل إنّما أنكر، كما ينكر بعض المجتهدين على بعض.

للدين و رعايه لشريعه سيّد المرسلين صلّى اللّه عليه و آله، و إنّما تألّم من قتله لأنّه كان حليفا له فى الجاهليّه، و قد عفا عن خالد لمّا علم أنّه هو قاتل سعد بن عباده.

رُوِیَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ أَنَّ عُمَرَ اسْتَقْبَلَ (۱) فِی خِلَافَتِهِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَوْماً فِی بَعْضِ حِيطَانِ الْمَدِينَهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا خَالِدُ! أَنْتَ الَّذِی قَتَلَ مَالِكاً؟. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنْ كُنْتُ قَتَلْتُ مَالِكَ بْنَ نُوَيْرَه لِهَنَاتٍ كَانَتْ بَيْنِی وَ بَيْنَهُ فَقَدْ قَتَلْتُ لَكُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَهَ لِهَنَاتٍ كَانَتْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ، فَأَعْجَبَ عُمَرَ قَوْلُهُ وَ ضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ سَيْفُ اللَّهِ وَ سَيْفُ رَسُولِهِ (صلى الله عليه و آله) !.

وَ جُمْلَهُ الْقِصَّهِ (۲)، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَهَ لَمَّا امْتَنَعَ مِنْ بَيْعَهِ أَبِی بَكْرٍ يَوْمَ السَّقِيفَهِ وَ أَرَادَ الْمُبَايِعُونَ لِأَبِی بَكْرٍ أَنْ يُطَالِبُوهُ بِالْبَيْعَهِ، قَالَ لَهُمْ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ: إِنِّی نَاصِحٌ لَكُمْ فَاقْبَلُوا مِنِّی. قَالُوا: وَ مَا ذَاكَ؟. قَالَ: إِنَّ سَعْداً قَدْ حَلَفَ أَنْ لَا يُبَايِعَكُمْ، وَ هُوَ إِذَا حَلَفَ فَعَلَ، وَ لَنْ يُبَايِعَكُمْ حَتَّى يُقْتَلَ، وَ لَنْ يُقْتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ مَعَهُ وُلْدُهُ وَ أَهْلُ بَيْتِهِ، وَ لَنْ يُقْتَلُوا حَتَّى يُقْتَلَ الْأَوْسُ كُلُّهَا، وَ لَنْ يُقْتَلُوا حَتَّى يُقْتَلَ الْخَزْرَجُ، وَ لَنْ يُقْتَلَ الْأَوْسُ وَ الْخَزْرَجُ حَتَّى يُقْتَلَ الْيَمَنُ، فَلَا تُفْسِدُوا عَلَيْكُمْ أَمْراً قَدْ كَمَلَ وَ اسْتَتَمَّ لَكُمْ، فَقَبِلُوا مِنْهُ وَ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لِسَعْدٍ.

ثُمَّ إِنْ سَعْداً خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَهِ إِلَى الشَّامِ، فَنَزَلَ فِی قُرَى غَسَّانَ مِنْ بِلَادِ دِمَشْقَ- وَ كَانَ غَسَّانُ مِنْ عَشِيرَتِهِ، وَ كَانَ خَالِدٌ يَوْمَئِذٍ بِالشَّامِ، وَ كَانَ مِمَّنْ يُعْرَفُ بِجَوْدَهِ الرَّمْیِ، وَ كَانَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مَوْصُوفٌ بِجَوْدَهِ الرَّمْیِ- فَاتَّفَقَا عَلَى قَتْلِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَهَ لِامْتِنَاعِهِ مِنَ الْبَيْعَهِ لِقُرَيْشٍ، فَاسْتَتَرَا لَيْلَهً بَيْنَ شَجَرٍ وَ كَرْمٍ، فَلَمَّا مَرَّ بِهِمَا فِی مَسِيرِهِ رَمَيَاهُ بِسَهْمَيْنِ، وَ أَنْشَدَا بَيْتَيْنِ مِنَ الشِّعْرِ وَ نَسَبَاهُمَا إِلَى الْجِنِّ:

۱- فی (س) : إنّ عمرا مستقبل. أقول: إنّ الألف فی: عمرا زائده.

۲- كما أوردها مفصّلا الطّبریّ فی تاريخه ۳- ۱۹۸، ۲۰۰، ۲۰۷، ۲۱۰، و انظر: ما جاء فی مسند أحمد بن حنبل ۱- ۴۰۵، و طبقات ابن سعد ۲- ۱۲۸، و غيرها.

نَحْنُ قَتَلْنَا سَيِّدَ الْخَزْرَجِ*** سَعْدَ بْنَ عُبَادَهَ

وَ رَمَيْنَاهُ بِسَهْمَيْنِ*** فَلَمْ نُخْطِ فُؤَادَهُ

فظنّت العامّه أنّ الجنّ قتلوه، فكان قول خالد لعمر كشفا لما استتر على الناس فى تلك الواقعه، و مثل هذه الروايه- إن لم تنهض بانفرادها حجّه على المخالفين لكونها من روايات أصحابنا- إلّا (۱) أنّ سكوت عمر عن خالد أيّام خلافته و ترك الاقتصاص منه مع قوله فى خلافه أبى بكر: لئن وليت الأمر لأقيدنّك به، قرينه واضحه على صحّتها، و مع قطع النظر عن تلك الروايه فلا ريب فى المناقضه بين هذا السكوت و ذلك القول، فظهر أنّ له أيضا من قداح هذا القدح (۲) سهم، و من نصال هذا الطعن نصيب.

الطعن السادس:

إنّ أبا بكر قال- مخبرا عن نفسه-: إنّ لى شيطانا يعترينى، فإن استقمت فأعينونى و إن زغت فقوّمونى .. (۳).

۱- فى (س) : إلى، و هو خلاف الظاهر.

۲- أى له من أسهم هذا الطعن سهم و كذا ما بعده.

۳- أقول: وردت هذه القصّه بألفاظ مختلفه فى موارد متعدّده نذكر بعضها و نختمها بجمله من المصادر. فمنها: قد وليت أمركم و لست بخيركم، فإن أحسنت فأعينونى و إن زغت فقوّمونى- كما جاء فى لفظ ابن الجوزى فى الصفوه-. و منها: إنّى وليت عليكم و لست بخيركم، فإن رأيتمونى على الحقّ فأعينونى، و إن رأيتمونى على الباطل فسدّدونى- كما فى طبقات ابن سعد ۳- ۱۵۱ [۳-- القسم الأوّل- ۱۳۹]. و منها: ألا و إنّما أنا بشر و لست بخير من أحد منكم فراعونى، فإذا رأيتمونى استقمت فاتّبعونى، و إن رأيتمونى غضبت فاجتنبونى، لا أوثر فى أشعاركم و أبشاركم- كما فى الطبقات أيضا- و الإمامه و السياسه ۱- ۱۶، و تاريخ الطبرىّ ۳- ۲۱۰، و غيرها. و منها: أما و اللّه ما أنا بخيركم، و لقد كنت لمقامى هذا كارها، و لوددت أنّ فيكم من يكفينى، أ فتظنّون أنّى أعمل فيكم بسنّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله؟! إذن لا أقوم بها، إنّ رسول اللّه كان يعصم بالوحى و كان معه ملك، و إنّ لى شيطانا يعترينى، فإذا غضبت فاجتنبونى .. انظر: مسند أحمد بن حنبل ۱- ۱۴، مجمع الزوائد للهيثمى ۵- ۱۸۳، الإمامه و السياسه ۱- ۱۶ [صفحه: ۶، ضمن خطبه أبى بكر]، و الصفوه ۱- ۹۹، المجتبى لابن دريد: ۲۷، عيون الأخبار لابن قتيبه ۲- ۲۳۴، كنز العمّال ۳- ۱۲۶، ۱۳۵ و ۱۳۶. قال: رواه الطبرانى فى الأوسط، الرياض النضره ۱- ۱۶۷ و ۱۷۷، تاريخ الطبرىّ ۳- ۲۰۳ و ۲۱۰، تاريخ ابن كثير ۵- ۲۴۷، تاريخ الخلفاء: ۴۷- ۴۸، تاريخ ابن جرير ۲- ۴۴۰، تاريخ اليعقوبى ۲- ۱۰۷، شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد ۱- ۱۳۴ و ۳- ۸ و ۱۴، ۴- ۱۶۷ [الطبعه ذات أربعه مجلدات] ، سيره ابن هشام ۴- ۳۴۰، السيره الحلبيه ۳- ۳۸۸، تهذيب الكامل ۱- ۶، إعجاز القرآن: ۱۱۵، العقد الفريد ۲- ۱۵۸، و غيرها من مصادر العامّه، و لاحظ: الطرائف ۲- ۴۰۲، و الفصول المختاره من العيون و المحاسن: ۷ و ۱۹۷، و الصراط المستقيم ۲- ۲۹۴- ۲۹۶ و ۳۰۰، و كشف المحجّه: ۶۷، و الغدير ۲- ۴۲ و ۷- ۱۰۴ و ۱۰۵ و ۱۰۸ و ۱۱۸ .. و من هذا الباب ما جاء منه فى الجواب عن الكلاله: إنّى سأقول فيها برأى فإن يكن صوابا فمن اللّه، و إن يكن خطأ فمنّى و من الشيطان، و اللّه و رسوله بريئان منه. أخرجه سعد بن منصور الدارمىّ فى سننه ۲- ۳۶۵، و ابن جرير الطبرىّ فى تفسيره ۶- ۳۰، و ابن المنذر البيهقىّ فى سننه الكبرى ۶- ۲۲۳، و حكى عنهم السيوطى فى

الجامع الكبير- كما فى ترتيبه- ۶- ۲۰، و ذكره ابن كثير فى تفسيره ۱- ۲۶۰، و الخازن فى تفسيره ۱- ۳۶۷، و ابن القيّم فى أعلام الموقعين: ۲۹، كما نقله العلّامه الأمينى- رحمه اللّه- فى غديره ۷- ۱۰۴- ۱۰۵.

و لا يصلح للإرشاد من يطلب الرشاد.

و قال: أقيلونی فلست بخيركم ..

و لا يحلّ للإمام الاستقاله من البيعه.

و أجاب قاضـی القضاه فی المغنی (۱) ناقلا ـ عن شـيخه أبی علی أنّ إخبـاره عن نفسه بما أخبر لو كان نقصا فيه لكان قوله تعالی فی آدم و حوّاء: فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطانُ (۲) (۳)، و قوله: فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطانُ (۴)، و قوله تعالی: وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ

۱- المغنی، الجزء المتمّم للعشرين: ۳۳۸- ۳۳۹- القسم الأوّل-.

۲- فی المصدر: إليه، و هو غلط.

۳- الأعراف: ۲۰.

۴- البقره: ۳۶.

قَبْلِکَ مِنْ رَسُولٍ وَ لا نَبِیٍّ إِلَّا إِذا تَمَنَّی ... (۱) الآیه، یوجب النقص فی الأنبیاء علیهم السلام، و إذا لم یجب ذلک فکذلک (۲) ما وصف به أبو بکر نفسه، و إنّما أراد أنّ عند الغضب یشفق من المعصیه و یحذر منها، و یخاف (۳) أن یکون الشیطان یعتریه فی تلک الحال فیوسوس إلیه، و ذلک منه علی طریق الزجر لنفسه عن المعاصی.

وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ تَرَکَ مُخَاصَمَهَ النَّاسِ فِی حُقُوقِهِ إِشْفَاقاً مِنَ الْمَعْصِیَهِ، وَ کَانَ یُوَلِّی ذَلِکَ عَقِیلًا، فَلَمَّا أَسَنَّ عَقِیلٌ کَانَ یُوَلِّیهَا (۴) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال: فأمّا ما روی فی إقاله البیعه فهو خبر ضعیف، و إن صحّ فالمراد به التنبیه علی أنّه لا یبالی لأمر یرجع إلیه أن یقیله الناس (۵) البیعه، و إنّما یضرّون بذلک أنفسهم، فکأنّه نبّه بذلک علی أنّه غیر مکره لهم، و أنّه قد خلّاهم و ما یریدون إلّا أن یعرض ما یوجب خلافه

، وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ أَقَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْبَیْعَهَ حِینَ اسْتَقَالَهُ.

، و المراد بذلک علی أنّه ترکه و ما یختاره و لم یکرهه (۶).

وَ أَوْرَدَ عَلَیْهِ السَّیِّدُ الْمُرْتَضَی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی الشَّافِی (۷) بِأَنَّ قَوْلَ أَبِی بَکْرٍ:

وَلِیتُکُمْ وَ لَسْتُ بِخَیْرِکُمْ، فَإِنِ اسْتَقَمْتُ فَاتَّبِعُونِی، وَ إِنِ اعْوَجَجْتُ فَقَوِّمُونِی، فَإِنَ

۱- الحجّ: ۵۲.

۲- فی المغنی: فکیف.

۳- فی المصدر: و یجوز منها و یخشی.

۴- فی المغنی: فلمّا أیس عقیل منها کان یولّیها.

۵- فی المصدر: لأمر إن یرجع إلیه أن یستقیله الناس ..

۶- فی المصدر: و ما یختار من التأخیر و غیر ذلک، بدلا من: و ما یختاره و لم یکرهه. انظر: المغنی ۲۱- ۳۳۸- ۳۳۹، باختلاف یسیر.

۷- الشّافی: ۴۱۵- ۴۱۶ الحجریه [۴- ۱۲۱- ۱۲۴].

لِی شَیْطَاناً یَعْتَرِینِی عِنْدَ غَضَبِی، فَإِذَا رَأَیْتُمُونِی مُغْضَباً فَاجْتَنِبُونِی لَا أُوثَرْ فِی أَشْعَارِکُمْ وَ لَا أَبْشَارِکُمْ .. (۱) یدلّ (۲) علی أنّه لا یصلح للإمامه من وجهین:

أحدهما: أنّ هذه صفه من لیس بمعصوم و لا یأمن الغلط علی نفسه، و من یحتاج إلی تقویم رعیّته له إذا واقع المعصیه، و قد بیّنا أنّ الإمام لا بدّ أن یکون معصوما مسدّدا موفّقا.

و الوجه الآخر: أنّ هذه صفه من لا یملک نفسه، و لا یضبط غضبه، و من هو فی نهایه الطیش و الحدّه، و الخرق و العجله، و لا خلاف فی (۳) أنّ الإمام یجب أن یکون منزّها عن هذه الأوصاف غیر حاصل علیها، و لیس یشبه قول أبی بکر ما تلاه من الآیات کلّها، لأنّ أبا بکر خبّر عن نفسه بطاعه الشیطان عند الغضب، و أنّ عادته بذلک جاریه، و لیس هذا بمنزله من یوسوس له الشیطان و لا یطیعه، و یزیّن له القبیح فلا یأتیه، و لیس وسوسه الشیطان قبحا (۴) بعیب علی الموسوس له إذا لم یستزلّه ذلک عن الصواب، بل هو زیاده فی التکلیف و وجه یتضاعف معه الثواب.

و قوله تعالی: أَلْقَی الشَّیْطانُ فِی أُمْنِیَّتِهِ (۵) قیل معناه: فی تلاوته، و قیل:

فی فکرته علی سبیل الخاطر، و أیّ الأمرین کان فلا عار فی ذلک علی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و لا نقص، و إنّما العار و النقص علی من یطیع الشیطان و یتّبع ما یدعو

۱- أی لا أترک أثرا فی أشعارکم بالنّتف و لا فی أبشارکم بالجرح، و هو نوع کنایه عن التّجاوز و الجور. و قد جاء فی الصّواعق المحرقه: ۳۰، و بلفظ: أقیلونی فی صفحه: ۵۰، و ریاض النّضره ۱- ۱۷۵، و الإمامه و السّیاسه ۱- ۱۴. و عباره ابن قتیبه فی صفحه: ۱۶ هکذا: لا حاجه لی فی بیعتکم أقیلونی .. ثمّ قال: و احتجب عن النّاس ثلاثه یشرف کلّ یوم یقول: أقلتکم بیعتی. و قد سبق منّا مصادر جمّه فی أوّل هذا الطّعن و لا حاجه إلی الإعاده، فراجع

۲- فی المصدر: فإنّه یدل ..

۳- لا توجد فی الشافی کلمه: فی.

۴- لا توجد: قبحا، فی المصدر.

۵- الحجّ: ۵۲.

إليه، و ليس لأحد أن يقول هذا- إن سلّم لكم فی جميع الآيات- لم يسلّم لكم فی قوله تعالی (۱): فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطانُ (۲) لأنّه قد خبّر عن تأثير غوايته و وسوسته بما كان منهما من الفعل، و ذلك لأنّ المعنی الصحيح فی هذه الآيه أنّ آدم و حوّاء كانا مندوبين إلی اجتناب الشجره و ترک التناول منها، و لم يكن ذلک عليهما واجبا لازما، لأنّ الأنبياء عليهم السلام لا يخلّون بالواجب، فوسوس لهما الشيطان حتّی تناولا من الشجره فتركا مندوبا إليه، و حرّما بذلك أنفسهما الثواب و سمّاه (۳): إزلالا، لأنّه حطّ لهما عن درجه الثواب، و فعل الأفضل.

و قوله تعالی فی موضع آخر: وَ عَصی آدَمُ رَبَّهُ فَغَوی (۴) لا ينافی هذا المعنی، لأنّ المعصيه قد يسمّی بها من أخلّ بالواجب و الندب، و قوله: فَغَوی

أی خاب من حيث لم يستحقّ الثواب علی ما ندب إليه، علی أنّ صاحب المغنی (۵) يقول: إنّ هذه المعصيه من آدم كانت صغيره لا يستحقّ بها عقابا و لا ذمّا، فعلی مذهبه- أيضا- يكون (۶) المفارقه بينه و بين أبی بكر ظاهره، لأنّ أبا بكر خبّر عن نفسه أنّ الشيطان يعتريه حتّی يؤثر فی الأشعار و الأبشار، و يأتی ما يستحقّ به التقويم، فأين هذا من ذنب صغير لا ذمّ و (۷) لا عقاب عليه؟ و هو يجری من وجه من الوجوه مجری المباح، لأنّه لا يؤثّر فی أحوال فاعله و حطّ رتبته، و ليس يجوز أن يكون ذلك منه علی سبيل الخشيه و الإشفاق علی ما ظنّ، لأنّ مفهوم خطابه يقتضی خلاف ذلك، أ لا تری أنّه قال: إنّ لی شيطانا يعترينی، و هذا قول من قد عرف عادته، و لو كان علی سبيل الإشفاق و الخوف لخرّج غير هذا المخرج، و لكان يقول

۱- لا توجد: تعالی، فی المصدر.

۲- البقره: ۳۶.

۳- فی المصدر: و سمّی- بلا ضمير-.

۴- طه: ۱۲۱.

۵- فی الشافی: صاحب الكتاب.

۶- فی المصدر: تكون.

۷- لا توجد الواو فی (س) .

فإنّى لا آمن من كذا .. و إنّى لمشفق منه.

فأمّا ترک أمير المؤمنين عليه السلام مخاصمه الناس (۱)، فإنّما كان تنزّها و تكرّما، و أىّ شبه بين ذلک و بين من صرّح و شهد على نفسه بما لا يليق بالأئمّه؟!.

و أمّا خبر استقاله البيعه و تضعيف صاحب المغنى (۲) له فهو- أبدا- يضعّف ما لا يوافقه من غير حجّه يعتمدها فى تضعيفه.

و قوله: إنّه ما استقالها (۳) على التحقيق و إنّما نبّه على أنّه لا يبالى بخروج الأمر عنه، و إنّه غير مكره لهم عليه .. فبعيد عن الصواب (۴)، لأنّ ظاهر قوله:

أقيلونى .. أمر بالإقاله، و أقلّ أحواله أن يكون عرضا لها أو بذلا، و كلا الأمرين قبيح. و لو أراد ما ظنّه لكان له فى غير هذا القول مندوحه (۵)، و لكان يقول: إنّى ما أكرهتكم و لا حمّلتكم على مبايعتى، و ما كنت أبالى أن لا يكون هذا الأمر فىّ، و لا إلىّ، و إنّ مفارقته لتسرّنى (۶) لو لا ما ألزمنيه الدخول فيه من التمسّک به، و متى عدلنا عن ظواهر الكلام (۷) بلا دليل جرّ ذلک علينا ما لا قبل لنا به.

فأمّا أمير المؤمنين عليه السلام فإنّه لم يقل ابن عمر البيعه بعد دخوله فيها، و إنّما استعفاه من أن يلزمه البيعه ابتداء فأعفاه (۸)، علما بأنّ إمامته لا تثبت بمبايعه من يبايعه عليها، فأين هذا من (۹) استقاله بيعه قد تقدّمت و استقرّت، انتهى كلامه رفع اللّه مقامه.

۱- فى المصدر زياده: فى حقوقه، بعد: الناس.

۲- فى المصدر: صاحب الكتاب.

۳- فى الشافى: ما استقال- بلا ضمير-.

۴- جاء فى المصدر: من الصواب.

۵- فى (س) : مندرجه. و هو سهو ظاهرا.

۶- فى الشافى: تسرّنى- بلا لام-.

۷- لا توجد: الكلام، فى (س) .

۸- فى المصدر زياده: قلّه فكر فيه، بعد: فأعفاه.

۹- لا توجد: من، فى (س) .

و أورد علیه ابن أبی الحدیـد (۱): .. بأنّ أبا بکر کان حدیدا (۲) و لکن لاـ یخلّ ذلک بالإمامه، لأنّ المخلّ بالإمامه من ذلک ما یخرج به الإنسان عن العقل، فأمّا ما دون ذلک فلا، و قوله: فاجتنبونی لا أوثر فی أشعارکم و أبشارکم .. محمول علی البلاغه (۳) فی وصف القوّه الغضبیّه لا علی ظاهره، لأنّه لم ینقل أنّه قام إلی رجل فضربه بیده و مزّق شعره ...

و أمّا قول شیخنا أبی علیّ إنّ کلام أبی بکر خرج مخرج الإشفاق و الحذر ..

فجیّد.

و اعتراض المرتضـی غیر لازم، لأنّ فی هذه عاده العرب یعبّرون عن الأمر بما هو منه بسبیل، کقولهم: لا تدن من الأسد فیأکلک، لیس أنّهم قطعوا علی الأکل عند الدنوّ.

فأمّـا الکلاـم فی قوله: أقیلونی .. فلو صـحّ الخبر لم یکن فیه مطعن علیه، لأـنّه إنّما أراد فی الیوم الثانی اختبار حالهم فی (۴) البیعه التی وقعت فی الیوم الأوّل لیعلم ولیّه من عدوّه منهم .. علی أنّا لو سلّمنا أنّه استقالهم البیعه حقیقه، فلم قال المرتضی: إنّ ذلک لا یجوز؟. أ لیس یجوز للقاضـی أن یستقیل من القضاء بعد تولّیه إیّاه و دخوله فیه؟ فکذلک یجوز للإمام أن یستقیل من الإمامه إذا آنس من نفسه ضـعفا عنهـا، أو آنس من رعیّته نبوه (۵) عنه أو أحسّ بفسـاد ینشأ فی الأـرض من جهه ولایته علی الناس، و من یذهب إلی (۶) أنّ الإمامه تکون بالاختیار کیف

۱- فی شرحه علی النهج ۱۷- ۱۶۱- ۱۶۴ عند شرح قوله علیه السلام: هذه صفه طائش لا یملک لنفسه ..، و قد نقله باختصار.

۲- هی صفه مشبّهه من الحدّه بمعنی النشاط و السرعه فی الأمور و المضّاء فیها، کما فی نهایه ابن الأثیر ۱- ۳۵۳.

۳- فی المصدر: علی المبالغه، و هو الظاهر.

۴- فی (س) : علی، بدلا من: فی.

۵- قال فی القاموس ۴- ۳۹۳: نبا بصره نبوّا و نبیّا و نبوه، و السیف عن الضریبه نبوا و نبوه: کلّ.

۶- لا توجد فی (س) : إلی.

يمنع من جواز استقاله الإمام و طلبه إلى الأمّه أن يختاروا غيره لعذر يعلمه من حال نفسه؟! و إنّما يمتنع من ذلك المرتضى و أصحابه القائلون بأنّ الإمامه بالنصّ ..، على أنّه إذا جاز عندهم ترك (۱) الإمام الإمامه فى الظاهر- كما فعله الحسن عليه السلام، و الأئمّه بعد الحسين عليهم السلام- جاز (۲) للإمام على مذهب أصحاب الاختيار أن يترك الإمامه ظاهرا و باطنا لعذر يعلمه.

و الجواب، أنّ الكلّ اتّفقوا على اشتراط العداله فى الإمام، و لا ريب فى أنّه يكون من الحدّه و الطيش ما لا يضبط الإنسان نفسه عند هيجانه فيقدم على المعصيه، و لا يدخل بذلك عرفا فى زمره المجانين، و لا يخرج عن حدّ التكليف، و قوله: فاجتنبونى لا أوثر فى أشعاركم و أبشاركم .. اعتراف باتّصافه بفرد بالغ من هذا النوع، و لا خلاف فى كونه قادحا فى الإمامه، و ادّعاؤه أنّه لم ينقل أنّه فعل ذلك برجل، فقد روى نفسه ما يكذّبه، حيث

رُوِىَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِىِّ (۳)

أَنَّ الْأَنْصَارَ بَعَثُوا عُمَرَ إِلَى أَبِى بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يُوَلِّىَ أَمْرَهُمْ رَجُلًا أَقْدَمَ سِنّاً مِنْ أُسَامَهَ، فَوَثَبَ أَبُو بَكْرٍ- وَ كَانَ جَالِساً- فَأَخَذَ بِلِحْيَهِ عُمَرَ، وَ قَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ تَأْمُرُنِى أَنْ أَنْزِعَهُ؟!. فَخَرَجَ عُمَرُ إِلَى النَّاسِ، فَقَالُوا: مَا صَنَعْتَ؟. قَالَ: امْضُوا ثَكِلَتْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ، مَا لَقِيتُ فِى سَبَبِكُمُ الْيَوْمَ مِنْ خَلِيفَهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ .. إِلَى آخِرِ مَا رَوَاهُ.

و (۴) وثوبه على عمر بن الخطاب و أخذه بلحيته و شتمه- مع كونه معظّما مبجّلا عنده فى أوّل خلافته، و المقام لم يكن مقام الخفّه و الطيش- يدلّ على أنّ ذلك الصنيع لم يخرج منه مخرج الندره و الافتلات، بل كان ذلك من الفعل المعتاد، و مع الإغماض عنه نقول: إنّ ذلك الشهاده من قبيل الرجم بالغيب، و من الذى

۱- فى شرح النهج: أن يترك.

۲- فى المصدر زياده: للتقيه، قبل كلمه: جاز.

۳- فى تاريخه ۳- ۲۲۶.

۴- لا توجد الواو فى (ك) .

أحصى أفعال أبى بكر حتّى علم أنّه لم يفعل ذلك بأحد من معاشريه و خواصّه و أهل بيته؟ و بعد تسليم أنّه لم يقدم قطّ على جرح الأبشار و نتف الأشعار، نقول:

إذا بلغ الطيش و الحدّه فى الشدّه إلى حدّ يخاف صاحبه على نفسه الوثوب على الناس فلا يشكّ فى أنّه يصدر عنه عند الغضب من الشتم و البذاء و أصناف الأذى قولا و فعلا ما يخرجه عن حدّ العداله المشترطه فى الإمامه، و لو قصر الغضب عن القيام بما يخل بالعداله- و لو بالإصرار على ما كان من هذا النوع من قبيل الصغائر لم يعبّر عنه بهذا النوع من الكلام.

و بالجمله، حمل كلام أبى بكر على المبالغه لا ينفعهم و لا يضرّنا، و كذا التمسّک بقولهم: لا تدن من الأسد .. لا ينفعهم، إذ لا يقال ذلک إلّا إذا جرت عادته بأكل من دنى منه، فكذلک لا موقع لكلام أبى بكر ما لم تجر عادته بأن يؤثر غضبه فى أشعار الناس و أبشارهم، أو يؤذيهم بالشتم و البذاء .. و نحو ذلک ممّا كنّى عنه بقوله: لا أوثر فى أشعاركم و أبشاركم، و مثل هذا الطيش و الحدّه لا ريب فى كونه مخرجا عن العداله، قادحا فى صلوح صاحبه للإمامه، فخروج الكلام مخرج الإشفاق و الحذر- على هذا الوجه- لا ينفع فى دفع الطعن.

و أمّا ما أشار (۱) إليه- تبعا للقاضى- من منع صحّه الخبر فى استقاله أبى بكر فممّا لا وقع له، لاستفاضه الخبر و اشتهاره فى كلّ عصر و زمان، و كونه مسلّما عند كثير من أهل الخلاف، و لذا لمن يمنع الرازى فى نهايه العقول (۲) صحّته مع ما علم من حاله من كثره التشكيک و الاهتمام بإيراد الأجوبه العديده، و إن كانت سخيفه ضعيفه.

و قد رواه أبو عبيد القاسم بن سلام- على ما حكاه بعض الثقات من الأصحاب-.

۱- فى (س) : أشاروا- بصيغه الجمع-.

۲- نهايه العقول: مخطوط.

وَ قَالَ مُؤَلِّفُ كِتَابِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (۱): ذَكَرَهُ الطَّبَرِيُّ فِی تَارِيخِهِ (۲)، وَ الْبَلاذُرِیُّ فِی أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ (۳)، وَ السَّمْعَانِیُّ فِی الْفَضَائِلِ (۴)، وَ أَبُو عُبَيْدَةَ:

قَوْلَ (۵) أَبِی بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ- بَعْدَ مَا بُويِعَ (۶)

أَقِيلُونِی فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَ عَلِیٌّ فِيكُمْ (۷).

وَ قَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی الْخُطْبَةِ الشِّقْشِقِيَّةِ (۸) بِقَوْلِهِ: فَيَا عَجَباً! بَيْنَا هُوَ يَسْتَقِيلُهَا فِی حَيَاتِهِ إِذْ عَقَدَهَا لِآخَرَ بَعْدَ وَفَاتِهِ ..

و صحّه الخطبه مسلّمه عند ابن أبی الحديد (۹) و قاضی القضاه (۱۰) و غيرهما (۱۱) كما عرفت.

و أمّا عدم روايه أصحاب أصولهم قصّه الاستقاله فلا حجّه فيه، لأنّهم لا يروون ما لا تتعلّق أغراضهم بروايته، بل تعلّق غرضهم بانمحاء ذكره.

و يدلّ على بطلان ما زعمه من أنّ أبا بكر أراد اختبار حال الناس فی اليوم الثانی من بيعته ليعلم وليّه من عدوّه،

قول أمير المؤمنين عليه السلام: بينا هو يستقيلها فی حياته إذ عقدها لآخر بعد وفاته.

إذ لو كان المراد ما توهّمه لم يكن عقده لآخر بعد الوفاه مع الاستقاله فی الحياه موضعا للعجب، و إنّما التعجّب من صرفها عن أمير المؤمنين عليه السلام عند الوفاه و عقدها لغيره مع الاستقاله منها

۱- الصّراط المستقيم ۲- ۲۹۴.

۲- تاريخ الطّبریّ ۳- ۲۱۰.

۳- أنساب الأشراف، ما طبع منه حتّى الآن لم نجده فيه.

۴- فضائل السّمعانیّ، لم نجد له نسخه خطّيّه فضلا عن المطبوعه.

۵- فی المصدر: من قول.

۶- فی الصّراط المستقيم: حين بويع.

۷- انظر: الإمامه و السّياسه: ۱۶، و سيره ابن هشام ۲- ۶۶۶، و الطّرائف ۲- ۴۰۲، و الصّراط المستقيم ۲- ۲۹۴ و غيرها ممّا تقدّم من المصادر.

۸- الخطبه الثّالثه من النّهج فی طبعه محمّد عبده ۱- ۳۲، و فی طبعه الدّكتور صبحی الصّالح: ۴۸.

۹- كما اعترف به فی شرحه على النهج ۱۷- ۱۶۱.

۱۰- فی كتابه المغنی ۲۰- ۳۲۸.

١١- قد مرّت مصادرها مفصّله، فراجع.

فی الحیاه، لعلمه بأنّه کان حقّا لأمیر المؤمنین علیه السلام و هو واضح، و لعلّهم لا ینکرون أنّ فهم أمیر المؤمنین علیه السلام مقدّم علی فهمهم.

و قد ظهر ممّا ذکرناه ضعف ما أجاب به الفخر الرازی فی نهایه العقول (۱) من أنّه (۲) ذکر ذلک علی سبیل التواضع و هضم النفس، کما

قَالَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: لَا تُفَضِّلُونِی عَلَی یُونُسَ بْنِ مَتَّی ..

و الفرق بین استقاله أبی بکر و الخبر الذی رواه علی تقدیر صحّته- واضح، و لو أراد مجرّد الاستشهاد علی ورود الکلام للتواضع و هضم النفس- و هو أمر لا ینازع فیه- لکن لا یلزم منه صحّه حمل کلّ کلام علیه.

و أمّا ما ذکره من جواز الاستقاله تشبیها بالقضاء، فیرد علیه، أنّه إذا جازت الاستقاله من الإمام و لم یتعیّن علیه القیام بالأمر فلم لم یرض عثمان بالخلع مع أنّ القوم حصروه و تواعدوه (۳) بالقتل، فقال: لا أخلع قمیصا قمّصنیه اللّه عزّ و جلّ (۴)، و أصرّ علی ذلک حتّی قتل، و قد جاز- بلا خلاف- إظهار کلمه الشرک و أکل المیته و الدم و لحم الخنزیر عند الخوف علی النفس، فدلّ ذلک الإصرار منه علی أنّ الخلع أعظم من إظهار کلمه الکفر و غیره من الکبائر، و أنّ ما أتی به أبو بکر کان أعظم ممّا ذکر علی مذهب عثمان، فما دفع به الطعن عن أبی بکر یوجب قدحا شنیعا فی عثمان، فإنّ تعریض النفس للقتل لأمر مباح لم یقل بجوازه أحد.

و قد أشار إلی ذلک الشیخ المفید قدّس اللّه روحه (۵)، حیث قال: علی أنّ

ص: ۵۰۵

۱- نهایه العقول: مخطوط.

۲- فی طبعه (س) هنا کلمه: رض، و خطّ علیها فی (ک) .

۳- فی (ک) : توعّدوه.

۴- أو قال: سربلنی اللّه. و قد ذکر شیخنا الأمینی- رحمه اللّه- قصّه الحصار مفصّلا بمصادرها فی غدیره ۹- ۱۷۷- ۲۰۳.

۵- فی الفصول المختاره من العیون و المحاسن: ۱۹۹.

الاختيار إن كان للأمّه و كان (۱) إليها الخلع و العزل لم يكن (۲) لدعائها عثمان إلى أن يخلع نفسه معنى يعقل، لأنّه كان لها أن تخلعه و إن لم يجبها إلى ذلک (۳)، و إن كـان الخلع إلى الإمام فلا معنى لقول أبى بكر (۴): أقيلونى .. و قد (۵) كان يجب لمّا كره الأمر أن يخلع هو نفسه ... و هذا أيضا تناقض آخر يبيّن عن بطلان الاختيار و تخليط القوم.

و أنت- أرشدک اللّه- إذا تأمّلت

قول أمير المؤمنين عليه السلام (۶)

فيا عجبا! بينا هو يستقيلها ..

إلى آخره، وجـدته عجبـا، و عرفت من المغزى كان (۷) من الرجـل فى القوم و بـان خلاف الباطن منه (۸)، و تيقّنت الحيله التى أوقعها و التلبيس، و عثرت به على الضلال و قلّه الدين، و اللّه (۹) نسأل التوفيق، انتهى.

و أمّا ما ذكره من قياس خلع الخليفه نفسه اختيارا بما صدر عن أئمّتنا عليهم السـلام تقيّه و اضـطرارا فهو أظهر فسادا من أن يفتقر إلى البيان، مع أنّه يظهر ممّا مرّ جوابه و سيأتى بعض القول فى ذلک، وَ اللَّهُ الْمُسْتَعانُ

الطعن السابع:

أنّه كان جاهلا بكثير من أحكام الدين (۱۰)، فَقَدْ قَالَ فِى الْكَلَالَهِ: أَقُولُ فِيهَا

۱- فى المصدر: فكان.

۲- فى الفصول المختاره: و لم يكن.

۳- فى المصدر: إذا لم يجبها إلى ذلک و اختار ..

۴- فى المصدر زياده: للناس، بعد: أبى بكر.

۵- وضع على: قد، فى (ک) رمز نسخه بدل.

۶- فى المصدر زياده: فى خطبته فى الكوفه عند ذكر الخلافه حيث يقول ..

۷- فى المصدر زياده: الذى، قبل: كان.

۸- فى الفصول المختاره زياده: للظاهر، بعد: منه.

۹- فى المصدر: و اللّه تعالى.

۱۰- إنّ غايه جهـد الباحث عن علم الخليفه بالسـنّه و سـعه اطّلاعه عليها لتوصـله إلى أمور مضـحكه ظاهرا مبكيه واقعا، و قد قال العلامـه الأمينى فى غـديره ۷- ۱۱۵: إذا قسـنا مجمـوع مـا ورد عن الخليفه- من الصـحيح و الموضـوع فى التفسـير و الأحكـام و الفوائـد، من المائه و أربعه حـديث، أو المائه و اثنين و أربعين حـديث- إلى ما جاء عن النبىّ الأقدس من السـنّه الشـريفه لتجدها كقطره من بحر لجىّ، لا تقام به قائمه للإسـلام، و لا تـدعم به أىّ دعامه للـدين، و لا تروى بها غلّه صاد، و لا تنحلّ بها عقده أيّه

مشكله .. إلى آخر ما أجاد و أفاد.

بِرَأْيِی، فَإِنْ کَانَ صَوَاباً فَمِنَ اللَّهِ وَ إِنْ یَکُنْ خَطَأً فَمِنِّی (۱) وَ لَمْ یَعْرِفْ مِیرَاثَ الْجَدَّهِ (۲)

فَقَالَ: لِجَدَّهٍ سَأَلَتْهُ عَنْ إِرْثِهَا؟ لَا أَجِدُ لَکِ شَیْئاً فِی کِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّهِ نَبِیِّهِ

۱- و قد قال فی الکلاله: أراه ما خلا الولد و الوالد، فلمّا استخلف عمر قال: إنّی لأستحیی اللّه أن أردّ شیئا قاله أبو بکر!!. أقول: قد أخرجه جمع من الحفّاظ و رجال الحدیث، منهم الدّارمیّ فی سننه ۲- ۳۶۵- ۳۶۶، و الطّبریّ فی تفسیره ۶- ۳۰ [۴- ۱۹۱- ۱۹۲]، و البیهقیّ فی السّنن الکبری ۶- ۲۲۳، و السّیوطیّ فی ترتیب الجامع الکبیر ۶- ۲۰، و ابن کثیر فی تفسیره ۱- ۲۶۰، و الخازن فی تفسیره ۱- ۳۶۷، و ابن القیّم فی أعلام الموقّعین: ۲۹، و غیرهم. و فی تفسیر ابن کثیر ۱- ۵۹۵، عن ابن عبّاس، قال: کنت آخر النّاس عهدا بعمر بن الخطّاب، قال: اختلفت أنا و أبو بکر فی الکلاله و القول ما قلت. و ذکر الحاکم فی المستدرک ۲- ۳۰۴، و البیهقیّ فی السّنن الکبری ۶- ۲۲۵، و ابن کثیر فی تفسیره ۱- ۵۹۵، و الذّهبیّ فی تلخیص المستدرک، و کلّهم صحّحوا الحدیث عن ابن عبّاس، قال: کنت آخر النّاس عهدا بعمر فسمعته یقول: القول ما قلت. قلت: و ما قلت؟. قال: قلت: الکلاله ما لا ولد له. و هذا عمر یقول. و قد ذکر عنه البیهقیّ فی سننه الکبری ۶- ۲۲۴: أتی علیّ زمان لا أدری ما الکلاله، و إذا الکلاله من لا أب له و لا ولد.

۲- و الرّوایه مفصّله جاءت بطرق متعدّده تجدها فی صحیح التّرمذیّ ۴- ۴۲۰ کتاب الفرائض باب ۱۰ حدیث ۲۱۰۰- ۲۱۰۱، و فی سنن الدّارمیّ ۲- ۳۵۹، و سنن أبی داود ۲- ۱۷ [۳- ۱۲۱ حدیث ۲۸۹۴]، و سنن ابن ماجه ۳- ۱۶۳ [۲- ۹۱۰ حدیث ۲۷۲۴]، و مسند أحمد ۴- ۲۲۴، و سنن البیهقیّ ۶- ۲۳۴، و موطّأ مالک ۱- ۳۳۵، و بدایه المجتهد ۲- ۳۴۴، و مصابیح السّنّه ۲- ۲۲، و غیرها من المصادر. و قد ذکرها الخاصّه أیضا، انظر مثالا: الغدیر ۷- ۱۰۴- ۱۰۵، و الصّراط المستقیم ۲- ۲۹۶، و السّبعه من السّلف: ۹۰، و ما بعدها، و الشّافی ۴- ۱۹۳، و تلخیصه ۴- ۲۵، و قد قضی فی الجدّ سبعین قضیّه، کما صرّح بذلک ابن أبی الحدید فی شرحه علی النّهج ۳- ۱۶۵، و ۴- ۲۶۲ [أربعه مجلّدات- مصر]، و روی مائه قضیّه کلّ منها ینقض الآخر، کما أخرجه البیهقیّ فی سننه الکبری ۶- ۲۴۵ عن عبیده، و مثله عن المتّقی الهندیّ فی کنز العمّال ۶- ۱۵ کتاب الفرائض، و فی المبسوط للسّرخسیّ ۲۹- ۱۸۰: و الصّحیح أنّ مذهب عمر لم یستقرّ علی شی ء فی الجدّ. و هو القائل- کما ذکره ابن أبی الحدید فی شرحه ۱- ۶۱، و غیره-: من أراد أن یقتحم جراثیم جهنّم فلیقل فی الجدّ برأیه ..

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ[وَ آلِهِ]،فَأَخْبَرَهُ اَلْمُغِيرَهُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَهَ أَنَّ اَلرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَعْطَاهَا السُّدُسَ،وَ قَالَ:أَطْعِمُوا الْجَدَّاتِ السُّدُسَ (۱). ،و قطع يسار السارق (۲)،و أحرق فجاءه بالنار (۳)،و لم يعرف ميراث العمّه و الخاله (۴)إلى غير ذلك.

ص: ۵۰۸

۱- و نظير هـذا رأيه فى الجدّتين،فقد روى القاسم بن محمّد أنّه قال:أتت الجدّتان إلى أبى بكر،فأراد أن يجعل السّدس للّتى من قبـل الأـمّ،فقـال له رجـل من الأنصار إلى آخره.و جاء بألفاظ أخر، انظر:موطّأ مالك ۱-۳۳۵،و سـنن الدّارمىّ ۲-۳۵۹،و سنن ابن مـاجه ۲-۹۱۰ حـديث ۲۷۲۴، و سـنن البيهقىّ ۱-۲۳۵،و بـدايه المجتهـد ۲-۳۴۴،و الاستيعـاب ۲-۴۰۰،و الإصـابه ۲-۴۰۲، و قـال:رجاله ثقات،و كنز العمّال ۶-۶،و غيرها،و نقله فى الصّراط المستقيم ۲-۲۹۶ عن التّرمـذىّ،و غيره. و عن جمع من الصّحابه قـالوا:إنّ أبا بكر جعل الجـدّ أبا،أى كان يحجب الإخوه بالجـدّ و لم يشـرك بينهما،كما أنّ الأب يحجب الإخوه و الأخوات!كما جاء فى صـحيح البخارىّ باب ميراث الجدّ، و سـنن الدّارمىّ ۲-۳۵۲،و أحكام القرآن للجصّاص ۱-۹۴،و سنن البيهقىّ ۶-۲۴۶،و تاريخ الخلفاء للسّيوطىّ:۶۵،و تفسير القرطبىّ ۵-۶۸،و انظر:أعذار الدّارمىّ فى سننه ۲-۳۵۳.

۲- روى شيخنا الأمينى-رحمه اللّه-فى غديره ۷-۱۲۹ عن جمع بعدّه طرق،منها ما أورده البيهقىّ فى سننه ۸-۲۷۳-۲۷۴،من جهل الخليفه فى قطع السارق،إذ روى أنّ رجلا سـرق على عهـد أبى بكر مقطوعه يده و رجله،فأراد أبو بكر أن يقطع رجله و يدع يده يستطيب بها و يتطهّر بها و ينتفع بها كما و قد تعرّض لها فى الصراط المستقيم ۲-۳۰۵.

۳- كما أورده الطبرىّ فى تاريخه ۳-۲۶۴،و أحمد بن أعثم الكوفىّ فى الفتوح ۱-۱۶،و غيرهما.و قد ذكر القصّه مفصّلا فى المتن عن كامل ابن الأثير،و تعرّض لها العلامه الأمينى فى غديره ۷-۱۵۶-۱۵۷ و ۱۷۰-۱۷۱ عن عدّه مصادر،فراجع.

۴- لاحظ:الغدير ۷-۱۷۱.

وَ قِصَّهُ فُجَاءَهَ- عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِی الْكَامِلِ (۱)

هِیَ: أَنَّهُ جَاءَ فُجَاءَهُ السُّلَمِیُّ- وَ اسْمُهُ: إِيَاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (۲) يَالِيلَ (۳)

إِلَى أَبِی بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: أَعِنِّی بِسِلَاحٍ أُقَاتِلْ أَهْلَ الرِّدَّهِ، فَأَعْطَاهُ سِلَاحاً وَ أَمَرَهُ أَمْرَهُ فَخَالَفَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَ خَرَجَ حَتَّى نَزَلَ بِالْجِوَاءِ (۴)، وَ بَعَثَ نَجِيَّهَ (۵) وَ أَمَرَهُ بِالْمُسْلِمِينَ، فَشَنَّ الْغَارَهَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِی سُلَيْمٍ وَ عَامِرٍ وَ هَوَازِنَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا بَكْرٍ، فَأَرْسَلَ إِلَى طَرِيفَهَ بْنِ حاشى [الْحَاشِی] فَأَمَرَهُ (۶) أَنْ يَجْمَعَ لَهُ وَ يَسِيرَ إِلَيْهِ، وَ بَعَثَ إِلَيْهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ (۷) الْحَاشِی عَوْناً، فَنَهَضَ (۸) إِلَيْهِ وَ طَلَبَاهُ، فَلَاذَ مِنْهُمَا (۹)، ثُمَّ لَقِيَاهُ عَلَى الْجِوَاءِ (۱۰) فَاقْتَتَلُوا فَقُتِلَ (۱۱) نَجِيَّهُ وَ هَرَبَ الْفُجَاءَهُ، فَلَحِقَهُ طَرِيفَهُ فَأَسَرَهُ، ثُمَّ بَعَثَ بِهِ إِلَى أَبِی بَكْرٍ، فَلَمَّا قَدِمَ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ

ص: ۵۰۹

۱- الكامل ۲- ۲۳۷، باختلاف يسير.

۲- وضع على لفظ الجلاله رمز نسخه بدل فی (س) ، و خطّ عليها فی (ك) ، و هو الظّاهر.

۳- فی الغدير و جمله من المصادر جاء اسم الفجاءه إياس بن عبد اللّه بن عبد ياليل بن عميره بن خفّاف. و هنا حاشيه جاءت فی (ك) و هی: و ابن عبد ياليل بن عبد كلال- كغراب- عرض النّبیّ (صلى الله عليه و آله) نفسه عليه، فلم يجبه إلى ما أراد. قاموس. و جاء: إياس بن عبد ياليل، كما فی المصدر. انظر: القاموس ۴- ۴۶. و من هنا جاء نصّ ما أورده ابن الأثير فی الكامل ۲- ۳۵۰ [و فی الطّبعه الثّانيه ۲- ۲۳۷].

۴- فی (س) : الحواء، و لعلّها سهو. و جاء فی حاشيه (ك) : و الجواء- ككتاب-: ماء بحمى ضريّه، و موضع باليمامه، و واد فی ديار عبس. قاموس. انظر: القاموس ۴- ۳۱۴. و قريب منه فی مراصد الاطّلاع ۱- ۳۵۲- ۳۵۳، و معجم البلدان ۲- ۱۷۴.

۵- و فی المصدر: نخبه بن أبی الميثاء من بنی الشّريد، بدلا من: نجيّه.

۶- فی الكامل: طريفه بن جاجز يأمره.

۷- فی (ك) : قش- بالشّين المعجمه-.

۸- فی المصدر: فنهضا.

۹- فی (س) : منها.

۱۰- فی (س) : الحواء.

۱۱- فی الكامل: و قتل.

يُوقَدَ (۱) لَهُ نَارٌ فِی مُصَلَّی الْمَدِینَهِ، ثُمَّ رَمَی بِهِ فِیهَا مَقْمُوطاً- أَیْ مَشْدُودَ الْیَدَیْنِ وَ الرِّجْلَیْنِ- (۲).

و قد روی القصّه کثیر من أرباب السیر (۳).

و أجاب صاحب المواقف و شارحه (۴) بأنّ الأصل- و هو کون الإمام عالما بجمیع الأحکام- ممنوع، و إنّما الواجب الاجتهاد، و لا یقتضی کون جمیع الأحکام حاضره عنده بحیث لا یحتاج المجتهد فیها إلی نظر و تأمّل، و أبو بکر مجتهد، إذ ما من مسأله- فی الغالب- إلّا و له فیه قول مشهور عند أهل العلم، و إحراق فجاءه إنّما کان لاجتهاده و عدم قبول توبته لأنّه زندیق، و لا تقبل توبه الزندیق فی الأصح.

و أمّا قطع یسار السارق، فلعلّه من غلط الجلّاد، أو رآه فی المرّه الثالثه من السرقه، و هو رأی الأکثر من العلماء. و وقوفه فی مسأله الجدّه و رجوعه إلی الصحابه فی ذلک لأنّه غیر بدع من المجتهد البحث عن مدارک الأحکام، انتهی.

و أجیب: بأنّه قد ثبت أنّ من شرائط الإمامه العلم بجمیع الأحکام، و قد ظهر من أبی بکر الاعتراف علی نفسه بأنّه لم یعرف الحکم فیها، و عدم تعرّض من تصدّی للجواب لمنع صحّه ما ذکر اعتراف بصحّته (۵).

ثم إنّ الکلاله- علی ما رواه الأصحاب عن أئمّتنا علیهم السلام- أولاد

۱- فی المصدر: أن توقد.

۲- انظر: الصّحاح ۳- ۱۱۵۴- ۱۱۵۵، و مجمع البحرین ۴- ۲۷۰.

۳- و قد سلفت منّا جمله من المصادر فی قصّه الفجاءه، و إلیک جمله أخری منها: تاریخ الطبریّ ۳- ۲۳۴، و تاریخ ابن کثیر ۶- ۳۱۹، و تاریخ الیعقوبی ۲- ۱۳۴، و البدایه و النهایه لأبی الفداء ۳- ۳۱۹، و الإصابه ۲- ۳۲۲، و شرح القوشجی علی التجرید: ۴۸۲، و ذکرها ملخّصه ابن أبی الحدید فی شرحه ۱۷- ۲۲۲، و غیرهم.

۴- المواقف و شارحه: ۴۰۳ [شرح المواقف و حواشیه ۸- ۳۴۸] و قصّه فجاءه فی ۸- ۳۵۷.

۵- لاحظ: المصدر السالف، و التجرید و شرحه: ۲۹۶، و الصواعق المحرقه: ۳۳، و جهله بهذه المسأله و غیرها جاء- أیضا- فی: سنن ابن ماجه ۳- ۱۶۳، و مسند أحمد بن حنبل ۴- ۲۲۴، و سنن أبی داود ۲- ۱۷، و الموطّأ ۱- ۳۳۵، و غیرها کما سلف بعضه.

الأب و الأم، و هم الإخوه من الطرفين أو من أحدهما (۱)، و قد دلّت آيه الميراث فى أوّل سوره النساء (۲) على حكم من كان (۳) من قبل الأمّ منهم، و فى آخر السوره (۴) على حكم من كان من قبل الأب و الأم أو من قبل الأب، سمّيت كلاله لإحاطتها بالرجل كالإكليل بالرأس- و هو ما يزيّن بالجوهر- شبه العصابه، أو لأنّها مأخوذه من الكلّ لكونها ثقلا على الرجل (۵)، و الذى رواه قوم من المفسّرين عن أبى بكر و (۶) عمر و ابن عباس- فى أحد (۷) الروايتين- عنه أنّها من عدا الوالد و الولد (۸). و فى الروايه الأخرى عن ابن عباس أنّها من عدا الولد (۹).

أقول: يرد هنا آخر على أبى بكر، بل على صاحبه، و هو أنّهما فسّرا القرآن برأيهم- كما صرّح به أبو بكر (۱۰)

و رووا فى صحاحهم المنع من ذلك،

۱- لاحظ مثالا: فروع الكافى ۷- ۱۰۰ حديث ۳، و التهذيب ۹- ۲۹۰ حديث ۵، و من لا يحضره الفقيه ۴- ۲۰۰.

۲- فى قوله تعالى: «وَ إِنْ كانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَةٌ ..» الآيه، النساء: ۱۲.

۳- فى (س) : على ما كان.

۴- النساء: ۱۷۶.

۵- كما جاء فى مجمع البحرين ۵- ۴۶۴، و النهايه ۴- ۱۹۷، و غيرهما.

۶- فى (س) : أو.

۷- فى (ك) : إحدى.

۸- كما أورده الدارمىّ فى سننه ۲- ۳۶۶، و البيهقىّ فى سننه ۶- ۲۲۵ أيضا، و الطبرىّ فى تفسيره ۴- ۱۹۲، و غيرهم فى غيرها.

۹- كما جاءت فى تفسير الطبرىّ ۴- ۱۹۳، و سنن البيهقىّ ۶- ۲۲۵. و فى (ك) : للوالد، بدلا من: الولد.

۱۰- و لقد فتح الخليفه و خليفته- لقصر باعه فى علوم الكتاب و السنّه- باب القول بالرأى بمصراعيه بعد ما سدّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم على أمّته بكلى ذراعيه، إذ نجد أنّ جمعا من الأعلام كابن سعد فى الطبقات، و أبى عمر فى كتاب العلم ۲- ۵۱، و السيوطى فى تاريخ الخلفاء: «۷۱»- و ابن القيّم فى أعلام الموقعين: ۱۹، و غيرهم ذكروا أنّ أبا بكر نزلت به قضيّه فلم يجد فى كتاب اللّه منها أصلا و لا فى السنّه أثرا، فاجتهد رأيه، ثمّ قال: هذا رأى فإن يكن صوابا فمن اللّه و إن يكن خطأ فمنّى.

و من فسّر القرآن برأيه فقد كفر (۱).

، وَ رَوَى فِي الْمِشْكَاهِ وَ الْمَصَابِيحِ (۲)، عَنِ التِّرْمِذِيِّ (۳)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَ فِي رِوَايَهٍ (۴): مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَ عَنِ التِّرْمِذِيِّ (۵) وَ أَبِي دَاوُدَ (۶)، عَنْ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ.

وَ عَنْ أَحْمَدَ (۷) وَ ابْنِ مَاجَهَ (۸) بِإِسْنَادِهِمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] قَوْماً يَتَدَارَءُونَ (۹) فِي الْقُرْآنِ، فَقَالَ:

۱- کما فی صحیح الترمذی ۵- ۱۹۹ کتاب التفسیر حدیث ۲۹۵۳، و سنن أبی داود کتاب العلم حدیث ۳۶۵۲، جامع البیان برقم ۸۰، و نقله ابن الأثیر فی جامع الأصول ۲- ۳ حدیث ۴۶۹ عن أصولهم.

۲- مشکاه المصابیح: ۳۵.

۳- صحیح الترمذیّ ۵- ۱۹۹ کتاب التّفسیر حدیث ۲۹۵۱ و ۲۹۵۲.

۴- صحیح التّرمذیّ ۵- ۱۹۹ کتاب التّفسیر حدیث ۲۹۵۰. و نقلها عنه ابن الأثیر فی جامع الأصول ۲- ۶ حدیث ۴۷۰، و أخرجها أحمد فی مسنده ۱- ۲۳۳ برقم ۲۰۶۹، ۳۰۲۵، و الطّبریّ فی جامع البیان: ۱- ۷۳- ۸۰.

۵- صحیح التّرمذیّ ۵- ۱۹۹ کتاب التّفسیر الباب الأوّل حدیث ۲۹۵۲، و تلاحظ بقیّه روایات الباب.

۶- سنن أبی داود ۳- ۳۲۰ کتاب العلم حدیث ۳۶۵۲.

۷- مسند أحمد بن حنبل ۲- ۱۸۵.

۸- سنن ابن ماجه، و لم نجده فیه. و ذکره الهندیّ فی کنز العمّال ۱- ۱۹۶ حدیث ۹۷۰ عن البیهقیّ فی شعب الإیمان.

۹- قال فی مجمع البحرین ۱- ۱۳۶- ۱۳۷: و فی الحدیث: یتدارءون الحدیث .. أی یتدافعونه، و ذلک أنّ کلّ واحد منهم یدفع قول صاحبه بما ینفع له من القول، و کأنّ المعنی إذا کان بینهم محاجّه فی القرآن طفقوا یدافعون بالآیات، و ذلک کأنّ یسند أحدهم کلامه إلی آیه ثمّ یأتی صاحبه بآیه أخری مدافعا یزعم أنّ الّذی أتی به نقیض ما استدلّ به صاحبه، و لهذا شبّه حالهم بحال من قبلهم، فقال: ضربوا کتاب اللّه بعضه ببعض.

إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا، ضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، وَ إِنَّمَا نَزَلَ كِتَابُ اللَّهِ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضاً، فَلَا تُكَذِّبُوا بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ (١) فَقُولُوا، وَ مَا جَهِلْتُمْ فَكِلُوهُ إِلَى عَالِمِهِ.

و الأخبار فی ذلک کثیره.

و قال الفخر الرازی (٢): اختار أبو بکر أنّ الکلاله عباره عن سوی (٣) الوالدین و الولد، و هذا هو المختار (۴)، و أمّا عمر فإنّه کان یقول: الکلاله ما (۵) سوی الولد، وَ رُوِیَ أَنَّهُ لَمَّا طَعَنَ قَالَ: کُنْتُ أَرَی الْکَلَالَهَ (۶) مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَ أَنَا أَسْتَحْیِی أَنْ أُخَالِفَ أَبَا بَکْرٍ (٧).

وَ عَنْ عُمَرَ فِیهِ رِوَایَهٌ أُخْرَی وَ هُوَ التَّوَقُّفُ، وَ کَانَ یَقُولُ: ثَلَاثَهٌ لَأَنْ یَکُونَ بَیَّنَهَا الرَّسُولُ صلی الله علیه و آله لَنَا أَحَبُّ إِلَیَّ مِنَ الدُّنْیَا وَ مَا فِیهَا، الْکَلَالَهُ، وَ الْخِلَافَهُ، وَ الرِّبَا.

انْتَهَی (٨).

و لا یشتبه علی الفطن الناظر فی مثل هذه الروایات أنّ آراءهم لم یتفرّع عن أصل و لیست إلّا اتّباعا للأهواء و قولا فی أحکام اللّه بغیر علم و لا هدی من اللّه، و لو کان ما رآه عمر فی الکلاله اجتهادا منه- کما زعموا- لما جاز له الحکم بخلافه استحیاء من خلاف أبی بکر، و اللّه و رسوله أحقّ بأن یستحی منهما، و من لا یستحی من أن یقول لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: إنّ الرجل لیهجر (٩)، فاللائق

١- فی (س) : من- بلا ضمیر-، و لا معنی لها.

٢- تفسیر الفخر الرازیّ ٩- ٢٢١.

٣- فی المصدر: و اختیار أبی بکر الصدیق أنّها عباره عمّن سوی ..

۴- فی التفسیر زیاده: و القول الصحیح، بعد کلمه: المختار.

۵- فی المصدر: من، بدلا من: ما.

۶- فی تفسیر الفخر: أنّ الکلاله.

٧- إلی هنا ذکره الطّبریّ فی تفسیره ۴- ١٩٢ أیضا. و فی المصدر بعد لفظ أبی بکر: الکلاله من عدا الوالد و الولد.

٨- و انظر سنن ابن ماجه ٢- ٩١١ حدیث ٢٧٢٧، و سنن البیهقیّ ۶- ٢٢۵.

٩- ستأتی مصادره مفصّلا، و انظر مثالا: صحیح البخاریّ ١- ٣٩، کتاب العلم باب ٣٩ حدیث ۴، و الصراط المستقیم ٣- ٣- ٧، و غیرهما.

بحاله أن لا يستحى من أحد، و تمنّيه أن يكون الرسول صلّى اللّه عليه و آله بيّن لهم الخلافه دليل واضح على شكّه فى خلافه أبى بكر و فى خلافته، كما سبق ما يدلّ على الشكّ عن أبى بكر، و ما جعله دليلا على اجتهاد أبى بكر- من أنّ له فى المسائل أقوالا مشهوره عند أهل العلم- فأوّل ما فيه أنّه افتراء على أبى بكر، و أين هذه الأقوال المشهوره التى لم يسمعها أحد؟! و من لم يرو عن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله فى مده البعثه، و قد كان- بزعمهم الفاسد- أوّل الناس إسلاما، و كان من بطانته و صاحبا له فى الغار غير مفارق عنه فى الأسفار- إلّا مائه و اثنين و أربعين حديثا (1)، مع ما وضعه فى ميراث الأنبياء لحرمان أهل البيت عليهم السلام و دفنهم حيث يموتون لأن يدفن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله فى بيت عائشه و يسهّل ما أوصى به من دفنه مع الرسول صلّى اللّه عليه و آله و غير ذلك لأغراض أخر، فمبلغ علمه و كثره أقواله ظاهر لأولى الألباب.

ثم لو سلّمت كثره أقواله فليس مجرّد القول دليلا على الاجتهاد و القوّه فى العلم، و من تتبع آثارهم و أخبارهم علم أنّه ليس فيها ما يدلّ على دقّه النظر و جوده الاستنباط، بل فيها ما يستدلّ به على دناءه الفطره و ركاكه الفهم، كما لا يخفى على المتتبع.

و أمّا قطع يسار السارق فى المرّه الأولى فهو خلاف الإجماع، و قد اعترف به الفخر الرازى فى تفسير آيه السرقه (2)، و لو كان من غلط الجلّاد لأنكره عليه أبو بكر و بحث عن الحال، هل كان عن تعمّد من الجلّاد فيقاصّه بفعله أو على السهو و الخطإ فيعمل بمقتضاه؟ و كون القطع فى المرّه الثالثه خلاف المنقول، و لم يبد هذا الاحتمال أحد غير الفخر الرازى (3) و تبعه المتأخّرون عنه.

۱- كما فى شرح رياض الصالحين للصديقى ۲- ۲۳، و فصله شيخنا الأمينى فى غديره ۷- ۱۰۸ ۱۱۴.

۲- تفسير الفخر الرازىّ ۱۱- ۲۲۷.

۳- تفسير الفخر الرازىّ ۱۱- ۲۲۷.

و أمّا الاجتهاد فی إحراق فجاءه السلمی فهو من قبیل الاجتهاد فی مقابله النصّ، و قد قامت الأدلّه علی بطلانه، و ما ذکره من عدم قبول توبته لأنّه زندیق فاسد، إذ لم ینقل أحد عن فجاءه إلّا الإغاره علی قوم من المسلمین، و مجرّد ذلک لیس زندقه حتّی لا تقبل توبته، و قد ذکر فی المواقف (۱) فی الطعن أنّه کان یقول:

أنا مسلم .. و لم یمنعه فی مقام الجواب.

و اعلم أنّ الروایه الدالّه علی عدم التعذیب بالنار من الروایات الصحیحه عند العامّه، و رواه (۲) البخاری فی باب لا یعذّب بعذاب اللّه من کتاب الجهاد (۳) عن أبی هریره و عن ابن عباس.

و رواه ابن أبی الحدید (۴) أیضا.

وَ الَّذِی رَوَاهُ أَصْحَابُنَا مَا رُوِیَ فِی الْفَقِیهِ (۵) وَ غَیْرِهِ (۶)، عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ نَهَی أَنْ یُحْرَقَ شَیْ ءٌ مِنَ الْحَیَوَانِ بِالنَّارِ.

، لکن فی بعض أخبارنا (۷) ما ینافی هذا العموم، و سیأتی الکلام فیه فی کتاب المناهی (۸) إن شاء اللّه تعالی، و لا یضرّ ذلک فی الطعن، لأنّ بناءه علی الإلزام لاعتراف العامّه بصحّتها.

و ما روی من فعل أمیر المؤمنین علیه السلام فهو عندنا استناد إلی نصّ خاصّ ورثه عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و عند العامّه استناد إلی الاجتهاد،

۱- المواقف: ۴۰۲.

۲- فی (س) : رواه فی.

۳- صحیح البخاریّ ۴- ۷۴- ۷۵.

۴- فی شرحه علی النهج ۱۷- ۲۲۲.

۵- کتاب من لا یحضره الفقیه ۴- ۳ باب ۱، ذیل حدیث الأول.

۶- أمالی الصّدوق: ۲۵۴.

۷- کما جاء فی الکافی ۷- ۱۹۹ حدیث ۵، و ۶ و فی صفحه: ۲۰۱ حدیث ۱، و فی صفحه: ۲۰۴ حدیث ۳، و التهذیب ۶- ۱۴۲ باب ۶۳ حدیث ۲، و المحاسن: ۱۱۲ باب ۵۱ حدیث ۱۰۶، و أورده فی بحار الأنوار ۲۵- ۳۰۰ عن رجال الکشّیّ: ۱۹۸- ۱۹۹.

۸- بحار الأنوار ۷۶- ۳۲۹.

فلا مطعن فيه بالاتّفاق.

خاتمه فى ذكر ولاده أبى بكر و وفاته و بعض أحواله

قال المخالفون: كان مولده بمكه بعد الفيل بسنتين و أربعه أشهر إلّا أيّاما، و اسمه: عبد اللّه بن عثمان (۱) بن (۲) أبى قحافه بن عامر بن عمر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرّه بن كعب بن لؤى بن غالب، و قيل اسمه: عتيق،

و قيل: كان اسمه: عبد ربّ الكعبه، فسمّاه النبىّ صلّى اللّه عليه و آله: عبد اللّه.

، و أمّه أمّ الخير سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب (۳).

غصب (۴) الخلافه ثانى يوم مات فيه النبىّ صلّى اللّه عليه و آله، و مات بالمدينه ليله الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخره سنه ثلاث عشره بين المغرب و العشاء و له ثلاث و ستون سنه، و قيل خمس و ستون، و الأول أشهر. و كانت مدّه خلافته المغصوبه سنتين و أربعه أشهر (۵).

ص: ۵۱۷

۱- وضع فى (ك) على كلمه: عثمان، رمز نسخه بدل.

۲- لا توجد فى (س) : بن.

۳- كما جاء فى تاريخ الطبرىّ ۳- ۴۱۹- ۴۲۴ [۴- ۴۶]، و الكامل لابن الأثير ۲- ۴۱۸- ۴۲۴ [۲- ۱۶۰].

۴- فى (ك) : و غصب.

۵- انظر: تاريخ اليعقوبى ۲- ۱۰۶، و صفه الصفوه ۱- ۸۸، و حليه الأولياء ۴- ۹۳، و تاريخ الخميس ۲- ۱۹۹، و الرياض النضره: ۴۴- ۱۸۷، و منهاج السنّه ۳- ۱۱۸، و طبقات ابن سعد ۹- ۲۶ ۲۸، و غيرها.

و قال فی الاختصاص (۱): مات و هو ابن ثلاث و ستین سنه، و ولی الأمر سنتین و سته أشهر.

ثم اعلم أنّه لم یکن له نسب شریف و لا حسب منیف، و کان فی الإسلام خیّاطا، و فی الجاهلیّه معلّم الصبیان، و نعم ما قیل:

کفی للمرء نقصا أن یقال بأنّه***معلّم أطفال و إن کان فاضلا

و کان أبوه سیّئ الحال ضعیفا، و کان کسبه أکثر عمره (۲) من صید القماری و الدباسی لا یقدر علی غیره، فلمّا عمی و عجز ابنه عن القیام به التجأ إلی عبد اللّه ابن جدعان- من رؤساء مکه- فنصبه ینادی علی مائدته کلّ یوم لإحضار الأضیاف، و جعل له علی ذلک ما یعونه من الطعام، ذکر ذلک جماعه منهم الکلبی فی کتاب المثالب (۳)

علی ما أورده فی الصراط المستقیم (۴)

و لذا قال أبو سفیان لعلیّ علیه السلام- بعد ما غصب الخلافه-: - أ رضیتم یا بنی عبد مناف!- أن یلی علیکم تیمیّ رذل؟!، و قال أبو قحافه: ما رواه ابن حجر فی صواعقه (۵) حیث قال: و أخرج الحاکم (۶) أنّ أبا قحافه لمّا سمع بولایه ابنه قال: هل رضی بذلک بنو عبد مناف و بنو المغیره؟. قالوا: نعم. قال: اللّهمّ لا واضع لما رفعت و لا رافع لما وضعت (۷).

۱- الاختصاص: ۱۳۰.

۲- فی (س) : من عمره.

۳- المثالب للکلبی- هشام بن محمّد السائب الکلبی المتوفّی سنه ۲۰۵ ه. ذکره ابن الندیم فی فهرسته: ۱۴۱، و لا نعلم بطبعه. توجد منه نسخه فی المتحف العراقی، و لا یسمح لأحد برؤیتها أو نسخها أو غیر ذلک.

۴- الصراط المستقیم ۳- ۱۰۲، و انظر صفحه: ۲۸.

۵- الصواعق المحرقه: ۷- طبعه الحلبیّ، مصر-.

۶- المستدرک للحاکم النیسابوریّ، و لم نجد هذه الروایه هناک.

۷- و قریب منه فی الاستیعاب ۲- ۲۵۶.

وَ قَالَتْ فَاطِمَهُ عَلَيْهَا السَّلَامُ- فِی بَعْضِ کَلِمَاتِهَا-: إِنَّهُ مِنْ أَعْجَازِ قُرَیْشٍ وَ أَذْنَابِهَا (۱).

و قال بعض الظرفاء: بل من ذوی أذنابها.

و قال صاحب إلزام النواصب (۲): أجمع النسّابون أنّ أبا قحافه کان حبرا للیهود یعلّم أولادهم (۳).

و العجب أنّهم مع ذلک یدّعون أنّ اللّه تعالی أغنی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله بمال أبی بکر.

و عقد الخلافه عند موته لعمر، فحمل أثقاله مع أثقاله، و أضاف وباله إلی وباله.

وَ قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۴)

فِی کَیْفِیَّهِ ذَلِکَ- أَنَّهُ أَحْضَرَ أَبُو بَکْرٍ عُثْمَانَ- وَ هُوَ یَجُودُ بِنَفْسِهِ- فَأَمَرَ (۵) أَنْ یَکْتُبَ عَهْداً، وَ قَالَ: اکْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیم، هَذَا مَا عَهِدَ بِهِ (۶) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ (۷) إِلَی الْمُسْلِمِینَ أَمَّا بَعْدَ، .. ثُمَّ أُغْمِیَ عَلَیْهِ، فَکَتَبَ عُثْمَانُ: قَدِ اسْتَخْلَفْتُ عَلَیْکُمُ ابْنَ الْخَطَّابِ (۸)، وَ أَفَاقَ أَبُو بَکْرٍ، فَقَالَ: اقْرَأْ فَقَرَأَهُ، فَکَبَّرَ أَبُو بَکْرٍ، وَ قَالَ (۹): أَرَاکَ خِفْتَ أَنْ یَخْتَلِفَ النَّاسُ إِنْ مِتُّ فِی غَشْیَتِی!

۱- کما فی شرح النهج لابن أبی الحدید ۱- ۱۶۴- ۱۶۵.

۲- و قال فی إلزام النواصب: ۹۷- خطیّه-: أبو بکر بن أبی قحافه، أجمع أهل السیر أنّ أبا قحافه کان أجیرا للیهود یعلّم أولادهم، و قد تعجّب أبوه: أبو قحافه یوم بویع ابنه للخلافه، فقال: کیف ارتضت الناس بابنی مع حضور بنی هاشم؟!. قالوا: لأنّه أکبر الصحابه سنّا. فقال: و اللّه أنا أکبر منه. ثم قال: هذا یدلّ علی انحطاطه عن مرتبه الخلافه.

۳- لا توجد: یعلّم أولادهم، فی (س) .

۴- فی شرحه علی النّهج ۱- ۱۶۵، بتصرف.

۵- فی المصدر: فأمره.

۶- لا توجد فی المصدر: به.

۷- فی تاریخ الطّبریّ ۴- ۵۲ [۳- ۴۲۹]: و فیه: أبو بکر بن أبی قحافه.

۸- فی شرح النّهج: عمر بن الخطّاب.

۹- فی المصدر: و سرّ و قال ..

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: جَزَاکَ اللَّهُ خَیْراً عَنِ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ، ثُمَّ أَتَمَّ الْعَهْدَ وَ أَمَرَهُ أَنْ یَقْرَأَ عَلَی النَّاسِ فَقَرَأَ (۱)، ثُمَّ أَوْصَی إِلَی عُمَرَ بِوَصَایَا (۲).

قَالَ: وَ رَوَی کَثِیرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ أَبَا بَکْرٍ لَمَّا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ دَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَفْضَلُ مَنْ رَأَیْتُهُ (۳) إِلَّا أَنَّ فِیهِ غِلْظَهً. فَقَالَ: ذَاکَ لِأَنَّهُ یَرَانِی رَفِیقاً (۴) وَ لَوْ قَدْ أَفْضَی الْأَمْرُ إِلَیْهِ لَتَرَکَ کَثِیراً مِمَّا هُوَ عَلَیْهِ، وَ قَدْ رَمَقْتُهُ (۵) إِذَا أَنَا غَضِبْتُ عَلَی رَجُلٍ أَرَانِی الرِّضَا عَنْهُ، وَ إِذَا لِنْتُ أَرَانِی الشِّدَّهَ عَلَیْهِ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ عُمَرَ. فَقَالَ: سَرِیرَتُهُ خَیْرٌ مِنْ عَلَانِیَتِهِ، وَ لَیْسَ فِینَا مِثْلُهُ. فَقَالَ لَهُمَا: لَا تَذْکُرَا مِمَّا قُلْتُ لَکُمَا شَیْئاً، وَ لَوْ تَرَکْتُ عُمَرَ مَا (۶) عَدَوْتُکَ یَا عُثْمَانُ، وَ الْخِیَرَهُ لَکَ أَنْ لَا تَلِیَ مِنْ أُمُورِهِمْ شَیْئاً، وَ لَوَدِدْتُ أَنِّی کُنْتُ مِنْ أُمُورِکُمْ خِلْواً، وَ کُنْتُ فِیمَنْ مَضَی مِنْ سَلَفِکُمْ.

وَ دَخَلَ طَلْحَهُ (۷) عَلَی أَبِی بَکْرٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ بَلَغَنِی أَنَّکَ- یَا خَلِیفَهَ رَسُولِ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) !- اسْتَخْلَفْتَ عَلَی النَّاسِ عُمَرَ، وَ قَدْ رَأَیْتَ مَا یَلْقَی النَّاسُ مِنْهُ وَ أَنْتَ مَعَهُ، فَکَیْفَ إِذَا (۸) خَلَا بِهِمْ؟! وَ أَنْتَ غَداً لَاقٍ رَبَّکَ فَسَائِلُکَ (۹) عَنْ رَعِیَّتِکَ!. فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: أَجْلِسُونِی .. أَجْلِسُونِی (۱۰)، ثُمَّ قَالَ: أَ بِاللَّهِ تُخَوِّفُنِی؟!، إِذَا لَقِیتُ رَبِّی فَسَاءَلَنِی، قُلْتُ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَیْهِمْ خَیْرَ أَهْلِکَ. فَقَالَ طَلْحَهُ: أَ عُمَرُ خَیْرُ النَّاسِ

۱- فی شرح النّهج: و أمر أن یقرأ .. فقرأ علیهم.

۲- فی المصدر: أوصی عمر فقال له: ..

۳- فی المصدر: رأیک. و ما ذکره نقله عن الطّبریّ ۳- ۴۲۸.

۴- فی شرح النّهج: رقیقا.

۵- رمقته .. أی أطلت النّظر إلیه، کما فی مجمع البحرین ۵- ۱۷۳.

۶- فی المصدر: لما.

۷- فی شرح النّهج: طلحه بن عبید اللّه.

۸- فی المصدر: فکیف به.

۹- فی شرح النّهج: فیسألک.

۱۰- لا توجد فی المصدر: أجلسونی- الثّانیه-.

يَا خَلِيفَهَ رَسُولِ اللَّهِ؟!. فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ وَ قَالَ: إِی وَ اللَّهِ، هُوَ خَيْرُهُمْ وَ أَنْتَ شَرُّهُمْ، أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ وَلَّيْتُکَ لَجَعَلْتَ أَنْفَکَ فِی قَفَاکَ، وَ لَرَفَعْتَ نَفْسَکَ فَوْقَ قَدْرِهَا حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الَّذِی يَضَعُهَا، أَتَيْتَنِی وَ قَدْ دَلَکْتَ عَيْنَيْکَ تُرِيدُ أَنْ تَفْتِنَنِی عَنْ دِينِی، وَ تُزِيلَنِی عَنْ رَأْيِی، قُمْ لَا أَقَامَ اللَّهُ رِجْلَيْکَ، أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ عِشْتُ فُوَاقَ نَاقَهٍ وَ بَلَغَنِی أَنَّکَ غَمَّضْتَهُ (۱) فِيهَا أَوْ ذَكَرْتَهُ بِسُوءٍ لَأُلْحِقَنَّکَ بِخَمْصَاتِ (۲) قُنَّهَ حَيْثُ كُنْتُمْ تُسْقَوْنَ (۳) وَ لَا تَرْوَوْنَ، وَ تُرْعَوْنَ وَ لَا تَشْبَعُونَ، وَ أَنْتُمْ بِذَلِکَ مُبْتَهِجُونَ (۴) رَاضُونَ!. فَقَامَ طَلْحَهُ فَخَرَجَ.

قال (۵): و توفّی ليله الثلاثاء لثمان بقين من جمادی الآخره من سنه ثلاث عشره. انتهی.

و قال فی الإستيعاب (۶): قول الأكثر أنّه توفّی عشيّه يوم الثلاثاء المذكور.

و قيل: ليلته. و قيل: عشيّه يوم الإثنين.

قال: و مكث فی خلافته سنتين و ثلاثه أشهر إلّا خمس ليال. و قيل: سنتين

ص: ۵۲۱

۱- فی المصدر: غمصته، و فی (س) : قمصه. قال فی لسان العرب ۷- ۸۲: و فی حديث عمر: فقمص منها قمصا .. أی نفر و أعرض.
۲- فی شرح النّهج: بمحمضات. قال فی القاموس ۲- ۳۲۸: الحمضه: الشّهوه للشّی ء، و بنو حمضه بطن، و أمّا خمصات فهو جمع الخمصه و هی: الجوع و المجاعه، كأنّه أراد إن ظهرت منک كلمه غير مطابقه لهوای لألحقنّک بالمساكين الّذين أشدّ حالا، مثل: زيد عدل. و أمّا قنه: فهو موضع قرب حومانه الدراج، كما فی القاموس ۴- ۲۶۱.
۳- فی المصدر: تسقوم، و هو غلط.
۴- فی شرح النّهج: بجحون. و يقرأ ما فی (س) : متبجحون. أقول: البجح و الابتجاح و الابتهاج بمعنی السّرور و الفرح.
۵- قاله ابن أبی الحديد فی شرحه للنهج ۱- ۱۶۶ بلفظه.
۶- الاستيعاب المطبوع هامش الإصابه ۲- ۲۵۶- ۲۵۷، و فيه مضمون ما ذكره المصنّف- رحمه اللّه و قال: اختلف- أيضا- فی حين وفاته، فقال .. و قيل عشیّ يوم الثلاثاء لثمان بقين من جمادی الآخره، هذا قول أكثرهم.

و ثلاثه أشهر و سبع ليال (۱).

و قال ابن إسحاق: توفّى على رأس اثنتين (۲) و ثلاثه أشهر و اثنى عشر يوما (۳) من متوفّى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله. و قيل: و عشره أيّام. و قيل (۴): و عشرين يوما.

قال: و اختلف فى السبب الذى مات منه، فذكر الواقدى أنّه اغتسل فى يوم بارد فحمّ و مرض خمسه عشر يوما، و قال الزبير بن بكّار: كان به طرف من السل، و روى عن سلام بن أبى مطيع: إنّه سمّ.

قال (۵): و أوصى بغسله أسماء بنت أبى عميس (۶) زوجته فغسّلته، و صلّى عليه عمر بن الخطاب و نزل فى قبره عمر و عثمان و طلحه و عبد اللّه (۷) بن أبى بكر، و دفن ليلا فى بيت عائشه.

أقول: انظروا بعين الإنصاف إلى الخلافه الكبرى و رئاسه الدين و الدنيا كيف صارت لعبه للجهّال و خلسه لأهل الغىّ و الضلال، بحيث يلهم بها الفاسق الفاجر اللئيم عثمان و يكتبها برأيه بدون مصلحه الخليفه الخوّان، ثم يمدحه هذا الشقىّ و يشكره و يجزيه خيرا عن الإسلام و أهله، و لا يقول له (۸): لم اجترأت على هذا الأمر الكبير و الخطب الخطير الذى يترتّب عليه (۹) عظائم الأمور بمحض رأيك و هواك، مع أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله كان لا يجترئ أن يخبر بأدنى حكم بدون

۱- هنا سقط، و فى المصدر: قال إسحاق: توفى أبو بكر على رأس سنتين و ثلاثه أشهر و سبع ليال.

۲- فى المصدر: توفى أبو بكر على رأس سنتين.

۳- فى الاستيعاب: اثنتى عشره ليله، بدلا من: يوما.

۴- فى المصدر: و قال غيره: و عشره أيّام. و قال غيره: ..

۵- قاله فى الاستيعاب ۲- ۲۵۷ أيضا.

۶- فى المصدر: و أوصى أن تغسّله أسماء بنت عميس.

۷- فى الاستيعاب: عبد الرحمن، بدلا من: عبد اللّه.

۸- لا توجد: له، فى (س) .

۹- فى (ک) نسخه بدل: يتوثّب عليه.

الوحی الإلهی.

و یلزم- علی زعمهم- أن یکون أبو بکر و عثمان أشفق علی أهل الإسلام و الإیمان من الرسول الذی أرسله الرحمن لهدایه الإنس و الجان، لأنّه صلّی اللّه علیه و آله- بزعمهم- أهمل أمر الأمّه و لم یوص لهم بشی ء، و هما أشفقا علی الأمّه حذرا من ضلالتهم فعیّنا لهم جاهلا شقیّا فظّا غلیظا لیدعو الناس إلی نصبهم و غباوتهم، و یصرفهم عن أهل بیت نبیّهم صلوات اللّه علیه [کذا].

و العجب من عمر کیف لم یقل لأبی بکر- فی تلک الحاله التی یغمی علیه فیها ساعه و یفیق أخری- إنّه لیهجر، و یمنعه من الوصیّه کما منع نبیّه صلّی اللّه علیه و آله و نسبه إلی الهجر؟!.

و کیف اجترأ أبو بکر علی ربّه فی تلک الحاله التی کان یفارق الدنیا و یرد علی ربّه تعالی فحکم بکون عمر أفضل الصحابه مع کون أمیر المؤمنین علیه السلام بینهم، و

قال فیه نبیّهم: اللّهمّ ائتنی بأحبّ خلقک إلیک.

و سائر ما رووه فی صحاحهم فیه علیه السلام، و أنزله اللّه فیه صلوات اللّه علیه؟!.

و هل یریب لبیب فی أنّ تلک الأمور المتناقضه، و الحیل الفاضحه الواضحه لم تکن إلّا لتتمیم ما أسّسوه فی الصحیفه الملعونه من منع أهل البیت علیهم السلام عن الخلافه و الإمامه، و حطّهم عن رتبه الرئاسه و الزعامه، جزاهم اللّه عن الإسلام و أهله شرّ الجزاء، و تواتر علیهم لعن ملائکه الأرض و السماء.

أقول: و قد مرّ فی باب ما أظهر (1) من الندامه عند الوفاه ما یناسب هذه الخاتمه (2).

۱- فی (ک) : أظهر.

۲- تذییل: بسم اللّه الرحمن الرّحیم «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلی أَعْقابِکُمْ وَ مَنْ یَنْقَلِبْ عَلی عَقِبَیْهِ فَلَنْ یَضُرَّ اللَّهَ شَیْئاً وَ سَیَجْزِی اللَّهُ الشَّاکِرِینَ». قد سلف من المصنّف قدّس سرّه فی أوائل الجزء الثامن و العشرین- باب افتراق الأمّه بعد النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم علی ثلاث و سبعین فرقه، و أنّه یجری فیهم ما جری فی غیرهم من الأمم، و ارتدادهم عن الدین- جمله من روایات الارتداد من الطریقین، و روی فی صحیح البخاریّ فی الرقاق باب فی الحوض عن النبیّ صلّی اللّه علیه و آله قال: أنا فرطکم علی الحوض، و لیرفعنّ رجال منکم ثمّ لیختلجنّ دونی فأقول: یا ربّ أصحابی! فیقال لأنّک لا تدری ما أحدثوا بعدک، و رواه عن أبی هریره و حذیفه بطرق أخر، و عن ابن مسیّب باختلاف یسیر، و جاء فی مسند أحمد بن حنبل ۱- ۳۸۴ و ۴۰۲، و ۴۰۶، و ۴۰۷، و ۴۵۳، و ۴۵۵، ۲- ۲۸۱. و فی جامع الأصول ۱۱- ۱۲۰ عن الصحیحین- البخاری و مسلم-، عن أبی هریره، أنّ رسول اللّه (صلی الله علیه و آله) قال: یرد علیّ یوم القیامه رهط من أصحابی- أو قال من أمّتی- فیحلون عن الحوض، فأقول: یا ربّ! أصحابی، فیقول: لا علم لک بما أحدثوا بعدک، إنّهم ارتدّوا

على أعقابهم القهقرى .. و بهذا المضمون روايات مستفيضه بل متواتره، انظر بحار الأنوار ۲۸ - ۲۷ - ۳۲، حيث جاء بجمله روايات عن طريقهم حريّه بالملاحظه و التدبّر، فراجع، و انظر: صحيح مسلم كتاب الجنّه و صفه نعيمها، و الترمذى فى صحيحه المجلد الثانى باب ما جاء فى شأن الحشر، و صحيح النسائى المجلد الأول فى ذكر أوّل من يكسى يوم القيامه، و مسند أحمد بن حنبل ۱- ۲۳۵، ۳۵۳، ۲- ۳۰۰، ۴۰۸، ۴۵۴، ۵- ۴۸، ۵۰، ۳۸۸، ۴۰۰. و راجع: ترجمه بسر بن أرطاه فى الاستيعاب، و كنز العمّال ۶- ۴۲۴، ۷- ۲۲۴- ۲۲۵، و تفسير ابن جرير ۴- ۲۷، و مجمع الزوائد ۱۰- ۳۶۴- ۳۶۵. و قال فى الإصابه: ۳- القسم الأوّل- ۸۴ بسنده عن أبى سعيد، قلنا له: هنيئا لك برؤيه رسول اللّه (صلى الله عليه و آله) و صحبته. قال: إنّك لا تدرى ما أحدّثنا بعده. و نظيره ما رواه البخارى فى صحيحه فى كتاب بدأ الخلق فى غزوه الحديبيّه عن البراء بن عازب، و ما جاء فى طبقات ابن سعد ۸- ۵۱ عن عائشه، و فى تهذيب التهذيب ۸- ۹ عن عمرو بن ثابت، قال: لمّا مات النبيّ صلّى اللّه عليه و آله كفر الناس إلّا خمسه. انظر: كنز العمّال ۵- ۲۸۳- ۲۸۴، ۶- ۳۹۴، و أخرجه ابن أبى شيبه و أحمد بن حنبل و ابن ماجه و البزار و ابن جرير، و صحّحه الطبرانى فى الأوسط، و الحاكم و البيهقىّ فى الدلائل و الضياء المقدّس. و أورده فى مجمع الزوائد للهيثمى ۲- ۱۵۱، ۹- ۱۲۴، و ذكر له عدّه روايات. و عن عائشه- كما فى كنز العمّال ۵- ۲۷۴- أنّها قالت: كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد بكى ... ثمّ أنشأ- يعنى أبا بكر- يحدّث، قال: كنت أوّل من فاء يوم أحد- أى رجع و فرّ-. و نحن نقول: نأخذ بإقرارها و إقراره دون ادّعائهم، مع أنّه ورد عنه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أنّه قال- كما فى شرح الجامع الصغير ۳- ۴۵۸ للمناوى-: خمس ليس لهنّ كفّاره: الشرك باللّه، و الفرار من الزحف .. إلى آخره. و لنختم بحثنا بإيراد ما أورده الطبرىّ فى تاريخه ۴- ۵۲، و ابن قتيبه فى الإمامه و السياسه ۱- ۱۸، و المسعودى فى مروج الذهب ۱- ۴۱۴، و أبو عبيده فى الأموال: ۱۳۱، و ابن عبد ربّه فى العقد الفريد ۲- ۲۵۴ .. و غيرهم. ذكروا عن عبد الرحمن بن عوف أنّه قال: دخل على أبى بكر فى مرضه الذى توفّى فيه، فأصابه مهتمّا ... و فيه: قال أبو بكر: .. أجل إنّى لا آسى على شى ء من الدنيا إلّا على ثلاث فعلتهنّ وددت أنّى تركتهنّ، و ثلاث تركتهنّ وددت أنّى فعلتهنّ، و ثلاث وددت أنّى سألت عنهنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله. فأمّا الثلاث اللاتى وددت أنّى تركتهنّ: فوددت أنّى لم أكشف بيت فاطمه عن شى ء و إن كانوا قد غلقوه على الحرب!، و وددت أنّى لم أكن حرقت الفجاءه السلمى، و أنّى كنت و إن قتلته سريحا، أو خلّيت نجيحا، و وددت أنّى يوم سقيفه بنى ساعده كنت قذفت الأمر فى عنق أحد الرجلين- يريد عمر و أبا عبيده- فكان أحدهما أميرا و كنت وزيرا. و أمّا اللاتى تركتهنّ: فوددت أنّى يوم أتيت بالأشعث بن قيس أسيرا كنت ضربت عنقه، فإنّه تخيّل إلىّ أنّه لا يرى شرّا إلّا أعان عليه، و وددت أنّى حين سيّرت خالد بن الوليد إلى أهل الردّه كنت أقمت بذى القصّه فإن ظفر المسلمون ظفروا، و إن هزموا كنت بصدد لقاء أو مدد، و وددت أنّى وجّهت خالد بن الوليد إلى الشام كنت وجّهت عمر بن الخطّاب إلى العراق، فكنت قد بسطت يدى كلتيهما فى سبيل اللّه .. و مدّ يديه. و وددت أنّى كنت سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لمن هذا الأمر؟ فلا ينازعه أحد، و وددت أنّى كنت سألته هل للأنصار فى هذا الأمر نصيب؟، و وددت أنّى كنت سألته عن ميراث ابنه الأخ و العمّه، فإنّ فى نفسى منهما شى ء. و أوردها أيضا ابن جرير فى تاريخه ۲- ۶۱۹، و جاء ذكرها فى ميزان الاعتدال ۲- ۲۱۵، و غيرهما. و تلك جوله لنا مع الباطل و ننتظر دوله الحق معهم، و قد ألفيت أوّل خليفتهم أبى بكر الذى لم يعهد له نبوغ فى علم، أو تقدّم فى جهاد، أو تبرّز فى أخلاق، أو تهالك على عباده، أو ثبات على مبدإ، و ليت شعرى ما الذى نقموه من أبى الحسن صلوات اللّه عليه؟!. فارجع النظر كرّتين، عسى أن يعود عليه بالحقّ. و منها: أنّ لسان أبى بكر قد أورده الموارد. فقد جاء فى حليه الأولياء ۹- ۱۷ بسنده عن أسلم: أنّ عمر اطّلع على أبى بكر و هو آخذ بطرف لسانه فيعضعضه و هو يقول: إنّ هذا أوردنى الموارد. و قريب منه فى موطإ مالك فى كتاب الجامع ما جاء فيما يخاف من اللسان، و طبقات ابن سعد ۵- ۵، و ذكره المتّقى الهندى فى كنز العمّال ۲- ۱۷۳ و قال: رواه مالك و ابن المبارك و سعيد بن منصور و ابن أبى شيبه و

أحمد بن حنبل و هناد و الخرائطى، و جاء فى تفسير الدرّ المنثور ذيل قوله تعالى: «لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ» من سوره النساء، و قال: أخرج أحمد و النسائى و البيهقىّ عن زيد بن أسلم ... إلى آخره. و نظيره فى مجمع الزوائد للهيثمى ١٠- ٣٠٢. و منها: كون الخليفه سبّابا بذىّ اللسان. فقد سلف أن أوردنا لک فى رأيه فى القدر، و قوله للرجل: يا ابن اللخناء .. و ما أجاب به السائل من السباب المقذع و التمنّى بأن يكون عنده من يجاء أنفه مع عدم بيانه لما سأله و عدم إيفاء الرجل إلى الحقّ، و يظهر من الخصائص الكبرى ٢- ٨۶ ما كان بينه و بين عقيل- و بمحضر من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و مشهد من المسلمين- من التنازع و الشتم، و يظهر من القصّه أنّها كانت فى أخريات أيّام الرساله، مع ما روته العامّه و جاء عن طريق الخاصّه من أنّ: سباب المسلم فسوق كما فى الصواعق المحرقه: ۴٣، تاريخ الخلفاء: ٣٧ .. و غيرها، و حيث لا نريد الإطاله و التعليق، نذكر المصادر درجا، و نحيل الأمر إلى فطنه القارئ و تتبّعه، فانظر ما أورده أحمد بن حنبل فى مسنده ١- ١١۴، و ابن ماجه فى سننه ١- ۴١۶، و الخطيب البغدادىّ فى تاريخه ۵- ١۴۴، و الباقلانى فى التمهيد: ١٩٣، و الطبرىّ فى تاريخه ٣- ٢١٢، و ابن عساكر فى تاريخه ١- ١١٧، و ابن الأثير فى الكامل ٢- ١٣٩، و أبى الفداء فى تاريخه ١- ١۵۶، و الروض الأنف ٢- ٣٧۵، و غيرها. و منها: إعراض رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عنهم: فقد وردت فى ذلک روايات عن طريقهم، منها ما جاء فى مسند أحمد بن حنبل ٣- ٢١٩ بسنده عن أنس عند ما شاور رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله الناس يوم بدر. و انظر: ٣- ٢۵٧. و قد روى أحمد بن حنبل فى مسنده ١- ١۵۵ بسنده، قال: جاء النبىّ صلّى اللّه عليه و آله أناس من قريش، فقالوا: يا محمّد! إنّا جيرانک و حلفاؤک و إنّ ناسا من عبيدنا قد أتوک ليس بهم رغبه فى الدين و لا رغبه فى الفقه، إنّما فرّوا من ضياعنا و أموالنا فارددهم إلينا، فقال لأبى بكر: ما تقول؟. قال: صدقوا، إنّهم جيرانک و حلفاؤک. قال: فتغيّر وجه النبىّ صلّى اللّه عليه و آله، ثمّ قال لعمر: ما تقول؟. قال: @ قال عمر: أنا هو يا رسول اللّه؟. قال: لا، و لكن ذلک الذى يخصف النعل، و قد كان أعطى عليّا عليه السلام نعلا يخصفها. و منها: جبن الشيخين و انهزامهم فى الحروب: فقد أورد الحاكم فى مستدركه على الصحيحين ٣- ٣٧ عن علىّ عليه السلام أنّه قال: يا أبا ليلى! أ ما كنت معنا بخيبر؟. قال: بلى و اللّه كنت معكم، فإنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله بعث أبا بكر إلى خيبر، فسار بالناس و انهزم و رجع. قال: هذا حديث صحيح الإسناد، و ذكر جمله أحاديث، منها: ما رواه فى ٣- ٣٨ بسنده عن جابر: أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله دفع الرايه يوم خيبر إلى عمر فانطلق فرجع يجبّن أصحابه و يجبّنونه. و ذكره فى كنز العمّال ۵- ٢٨۴ عن بريده. و انظر: تاريخ ابن جرير ٢- ٣٠٠ بطريقين، و النسائى فى خصائصه: ۵، و الهيثمى فى مجمع الزوائد ۶- ١۵٠، و المحبّ الطبرىّ فى الرياض النضره ٢- ١٨٧، و هذا متّفق عليه فى وقعه خيبر لم يرتّب به ذو مسكه. فنحن قد راجعنا كتب التفسير فلم نجد ما يؤثر عنه فى هذا العلم شى ء يحفل به، و كلّ ما جاء عنه هو جهله فى الأب فى قوله عزّ اسمه: «وَ فاكِهَةً وَ أَبًّا»، و الكلاله، و غيرهما، و هو- و ايم اللّه- جهل بلغه العرب الأصليّه، لا بمعانى القرآن العظيمه، و أمّا السنّه، فها إمامهم أحمد بن حنبل- مع دعواهم أنّه كان يحفظ ألف ألف حديث!!، و التقط مسنده من أكثر من سبعمائه و خمسين ألف حديث- لم يثبت لخليفتهم الأول إلّا ستين حديثا- بحذف المتكرّر- ١- ٢- ١۴، و أكثر ما أوردوه له كلام له لم ينقله عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، هذا مع كلّ ما فيه من وضع و تدليس، و قد ناقش العلّامه الأمينى طاب ثراه فى غديره ما أورده له من أحاديث بما لا مزيد عليه ٧- ١٠٨- ١٢٠. و نحسب أنّ فى ما ذكرناه للخليفه من القضايا- مع قلّته- غنيّه و كفايه، و تذكره و هدايه، لمن ألقى السمع و هو شهيد.

و أمّا افتخارهم بدفنه فی جوار النبیّ صلّی اللّه علیه و آله فسیأتی فیه.

وَ رَوَی فِی الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِیم (۱) بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَیْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنِ الصَّادِقِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُمَا لَمْ یَبِیتَا مَعَهُ إِلَّا لَیْلَهً ثُمَّ نُقِلَا إِلَی وَادٍ فِی جَهَنَّمَ یُقَالُ لَهَا (۲): واد [وَادِی] الدُّودِ.

۱- الصّراط المستقیم ۳- ۱۱۶.

۲- فی المصدر: له، و هو الظّاهر.

[۲۳] باب تفصـیل مثالب عمر و الاحتجاج بها علی المخالفین بإیراد الأخبار من صحاحهم و ذکر بعض أحواله و بعض ما حدث فی زمانه

الطعن الأول:

مَا رَوَتْهُ الْعَامَّهُ وَ الْخَاصَّهُ أَنَّهُ أَرَادَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی مَرَضِهِ أَنْ یَکْتُبَ لِأُمَّتِهِ کِتَاباً لِئَلَّا یَضِلُّوا بَعْدَهُ وَ لَا یَخْتَلِفُوا، فَطَلَبَ دَوَاهً وَ کَتِفاً أَوْ نَحْوَ ذَلِکَ، فَمَنَعَ عُمَرُ مِنْ إِحْضَارِ ذَلِکَ وَ قَالَ: إِنَّهُ لَیَهْجُرُ، أَوْ مَا یُؤَدِّی هَذَا الْمَعْنَی، و قد وصفه اللّه سبحانه بأنّه: لا ینطق عن الهوی، و أنّ کلامه لیس إلّا وحیا یوحی (۱)، و کثر اختلافهم و ارتفعت أصواتهم حتّی تسأّم و تزجّر. فقال بعضهم: أحضروا ما طلب. و قال بعضهم: القول ما قال عمر، و قد قال اللّه سبحانه: وَ ما کانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لا مُؤْمِنَهٍ إِذا قَضَی اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْراً أَنْ یَکُونَ لَهُمُ الْخِیَرَهُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَ مَنْ یَعْصِ

۱- اقتباس من الآیه الثالثه و الرابعه من سوره النجم.

اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا مُبِيناً (۱)، و قال تعالی: فَلا وَ رَبِّکَ لا یُؤْمِنُونَ حَتَّی یُحَکِّمُوکَ فِیما شَجَرَ بَیْنَهُمْ ثُمَّ لا یَجِدُوا فِی أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَیْتَ وَ یُسَلِّمُوا تَسْلِیماً (۲)، و قد قدّمنا فی باب وصیّه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله (۳) فی ذلک أخبارا کثیره من طرق الخاصّ و العامّ و لنذکر هنا زائدا علی ما تقدّم ما یؤیّد تلک الأخبار من الجانبین.

فأمّا الروایات العامیّه: .

فَرَوَی الْبُخَارِیُّ (۴) فِی بَابِ إِخْرَاجِ الْیَهُودِ مِنْ جَزِیرَهِ الْعَرَبِ مِنْ کِتَابِ الْجِهَادِ وَ السِّیَرِ، وَ مُسْلِمٌ فِی کِتَابِ الْوَصَایَا (۵)، عَنْ سُفْیَانَ (۶)، عَنْ سُلَیْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِیدِ بْنِ جُبَیْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ یَقُولُ: یَوْمُ الْخَمِیسِ وَ مَا یَوْمُ الْخَمِیسِ! ثُمَّ بَکَی حَتَّی بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَی، قُلْتُ: یَا ابْنَ عَبَّاسٍ! مَا یَوْمُ الْخَمِیسِ؟. قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَجَعُهُ، فَقَالَ: ائْتُونِی بِکَتِفٍ أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً، فَتَنَازَعُوا وَ لَا یَنْبَغِی عِنْدَ نَبِیٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: مَا لَهُ أَهْجَرَ؟! اسْتَفْهِمُوهُ؟ (۷). فَقَالَ: ذَرُونِی فَالَّذِی أَنَا فِیهِ خَیْرٌ مِمَّا تَدْعُونِّی إِلَیْهِ.

فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِکِینَ مِنْ جَزِیرَهِ الْعَرَبِ، وَ أَجِیزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا کُنْتُ أُجِیزُهُمْ، وَ الثَّالِثَهَ: إِمَّا أَنْ سَکَتَ عَنْهَا وَ إِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِیتُهَا (۸)،

۱- الأحزاب: ۳۶.

۲- النساء: ۶۵.

۳- بحار الأنوار ۲۲- ۴۶۵- ۴۷۰ و ۴۷۲- ۴۷۳ عن جمع من العامّه، و فی صفحه: ۴۷۴ عن مجالس الشیخ المفید، و فی: ۴۹۷- ۴۹۸ عن کتاب سلیم بن قیس الهلالی.

۴- صحیح البخاریّ ۴- ۸۵ کتاب الجهاد باب هل یستشفع إلی أهل الذّمّه.

۵- صحیح مسلم ۵- ۷۵.

۶- فی (ک) نسخه بدل: سفین. أقول: لعلّ الفرق بینهما برسم الخطّ.

۷- فی المصادر: هجر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، بدلا من: ما له أهجر؟! استفهموه؟.

۸- انظر: صحیح البخاریّ ۴- ۱۲۰ باب إخراج الیهود من جزیره العرب، و الکامل لابن الأثیر ۲- ۳۲۰ باب مرض النّبیّ (صلی الله علیه و آله) و وفاته، و السّیره الحلبیّه ۳- ۳۴۴ باب ذکر مرضه (صلی الله علیه و آله) ، و مسند أحمد بن حنبل ۱- ۲۲۲، و طبقات ابن سعد ۲- ۳۶ باختلاف فی اللّفظ.

قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ (۱): هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ.

وَ فِی بَابِ جَوَائِزِ الْوَفْدِ مِنَ الْکِتَابِ الْمَذْکُورِ (۲)، عَنْ سُلَیْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنِ ابْنِ جُبَیْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: یَوْمُ الْخَمِیسِ وَ مَا یَوْمُ الْخَمِیسِ؟! ثُمَّ بَکَی حَتَّی خَضَبَ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ (۳)، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَجَعُهُ یَوْمَ الْخَمِیسِ، فَقَالَ: ائْتُونِی بِکِتَابٍ أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً، فَتَنَازَعُوا وَ لَا یَنْبَغِی عِنْدَ نَبِیٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: هَجَرَ (۴) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ؟! فَقَالَ:

دَعُونِی فَالَّذِی أَنَا فِیهِ خَیْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِی إِلَیْهِ، وَ أَوْصَی عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِکِینَ مِنْ جَزِیرَهِ الْعَرَبِ، وَ أَجِیزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا کُنْتُ أُجِیزُهُمْ، وَ نَسِیتُ الثَّالِثَهَ.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (۵) فِی بَابِ کِتَابَهِ الْعِلْمِ مِنْ کِتَابِ الْعِلْمِ، عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَجَعُهُ، قَالَ:

ائْتُونِی بِکِتَابٍ أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ. قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِیَّ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَ عِنْدَنَا کِتَابُ اللَّهِ .. حَسْبُنَا، فَاخْتَلَفُوا وَ کَثُرَ اللَّغَطُ (۶)، فَقَالَ: قُومُوا عَنِّی وَ لَا یَنْبَغِی عِنْدِیَ التَّنَازُعُ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ یَقُولُ: إِنَّ الرَّزِیَّهَ کُلَّ الرَّزِیَّهِ مَا حَالَ بَیْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ بَیْنَ کِتَابِهِ.

۱- فی (ک) نسخه بدل: سفین- بلا ألف-.

۲- صحیح البخاریّ ۴- ۸۵ [۲- ۱۷۸] الباب السّالف.

۳- فی (ک) : الحصاء.

۴- فی (ک) : أ هجر.

۵- صحیح البخاریّ ۱- ۳۹ دار الشّعب [۱- ۳۲].

۶- قال فی الصّحاح ۳- ۱۱۵۷: اللّغط- بالتّحریک-: الصّوت و الجلبه. و قال فی النّهایه ۴- ۲۵۷: اللّغط: صوت و ضجّه لا یفهم معناها، و قد تکرّر فی الحدیث.

و فی باب مرض النبیّ صلّی اللّه علیه و آله (۱) مثل الروایه الأولی.

وَ فِی هَذَا الْبَابِ (۲)، عَنِ الزُّهْرِیِّ، عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَهَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] - وَ فِی الْبَیْتِ رِجَالٌ (۳) فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: هَلُمُّوا أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ (۴): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] قَدْ غَلَبَهُ (۵) الْوَجَعُ وَ عِنْدَکُمُ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا کِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَیْتِ وَ اخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ یَقُولُ:

قَرِّبُوا یَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً (۶) لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ یَقُولُ غَیْرَ ذَلِکَ، فَلَمَّا أَکْثَرُوا (۷) اللَّغْوَ وَ الِاخْتِلَافَ (۸)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: قُومُوا.

قَالَ عُبَیْدُ اللَّهِ: فَکَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ یَقُولُ: إِنَّ الرَّزِیَّهَ کُلَّ الرَّزِیَّهِ مَا حَالَ بَیْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ بَیْنَ أَنْ یَکْتُبَ لَهُمْ ذَلِکَ الْکِتَابَ، لِاخْتِلَافِهِمْ وَ لَغَطِهِمْ.

و روی البخاری (۹) أیضا فی باب قول المریض: قوموا عنّی، من کتاب المرضی (۱۰).

۱- صحیح البخاریّ ۶- ۱۱ [۳- ۹۱] کتاب المرض، باب قول المریض: قوموا عنّی .. رواه بطریقین.

۲- صحیح البخاریّ .. باب کتاب النّبیّ (صلی الله علیه و آله) إلی کسری ۶- ۱۱ [دار الشّعب] .

۳- فی المصدر زیاده: فیهم عمر بن الخطّاب قال .. و لا توجد فی طبعه دار الشّعب.

۴- فی صحیح البخاریّ: عمر، بدلا من: بعضهم.

۵- فی المصدر: قد غلبه علیه، و لعلّها سهو أو قد غلب علیه. و فی طبعه دار الشّعب للصّحیح کما فی المتن.

۶- فی صحیح البخاریّ: یکتب لکم النّبیّ (صلی الله علیه و آله) کتابا. و فی طبعه دار الشّعب منه کما فی المتن.

۷- فی (ک) : کثروا. و نجد هناک حاشیه لم یعلم علیها و هی: و أکثروا اللّغو. و وضع بعدها (صحّ) ، و لعلّ العباره تکون هکذا: فلمّا کثّروا اللّغط و أکثروا اللّغو و الاختلاف.

۸- فی المصدر: و الاختلاف عند النّبیّ (صلی الله علیه و آله) .

۹- صحیح البخاریّ ۶- ۱۱ [۳- ۹۱] و ذکرنا موارد الاختلاف بین الروایتین.

۱۰- فی (ک) نسخه بدل: المرتضی، و هو غلط.

وَ مُسْلِمٌ (١) فِی كِتَابِ الْوَصَايَا، عَنِ الزُّهْرِیِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] - وَ فِی الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ-، قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً .. وَ سَاقَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَا مَرَّ آنِفاً.

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (٢) فِی الْكِتَابِ (٣) الْمَذْكُورِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ، ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعُهُ حَتَّی رَأَيْتُ عَلَی خَدَّيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللُّؤْلُؤِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]:

ائْتُونِی بِالْكَتِفِ وَ الدَّوَاةِ- أَوِ اللَّوْحِ وَ الدَّوَاةِ- أَكْتُبْ (۴) كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً.

فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] يَهْجُرُ.

و قد حكی فی جامع الأصول (۵) الأخبار (۶) فی هذا المعنی، عن البخاری (٧) و مسلم (٨).

وَ رَوَی السَّيِّدُ بْنُ طَاوُسٍ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِی كِتَابِ كَشْفِ الْيَقِينِ (٩) مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ: جَمَعَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِی نَصْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

١- صحيح مسلم ۵- ٧۶ [٣- ١٢۵٩- دار إحياء التّراث] كتاب الوصيّه، باب ترك الوصيّه لمن ليس له شی ء يوصی فيه، و ذكره البخاریّ فی صحيحه أيضا ۴- ٧. و انظر: مسند أحمد بن حنبل ١- ٢٢۴ و ٣٣۶، و طبقات ابن سعد ٢- ٣٧.

٢- صحيح مسلم ۵- ٧۶ [٣- ١٢۵٩- دار إحياء التّراث] ، و جاء فی مسند أحمد بن حنبل ١- ٣۵۵، و طبقات ابن سعد ٢- ٣٧، و غيرهما.

٣- خ. ل: الموضع.

۴- فی المصدر: أكتب لكم.

۵- جامع الأصول ١١- ۶٩- ٧١ حديث ٨۵٣٣، و فی الطبعه الأخری منه حديث ٨۵٩٧ من نفس المجلد.

۶- كذا.

٧- صحيح البخاریّ ۶- ١١- ١٢ [دار الشعب] .

٨- صحيح مسلم ٣- ١٢۵٧- ١٢۵٩ [دار إحياء التراث] .

٩- كشف اليقين: ٢٠۴.

الْحُمَيْدِيِّ مِنْ نُسْخَةٍ- عَلَيْهَا عِدَّةُ سَمَاعَاتٍ وَ إِجَازَاتٍ تَارِيخُ بَعْضِهَا سَنَةُ إِحْدَى وَ أَرْبَعِينَ وَ خَمْسِمِائَةٍ مَا هَذَا لَفْظُهُ-: قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ (١)

فِي رِوَايَةٍ: ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَى-، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟. قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَجَعُهُ، فَقَالَ:

ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً. فَتَنَازَعُوا- وَ لَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ- (٢). فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ، هَجَرَ؟ اسْتَفْهِمُوهُ؟. فَذَهَبُوا يُرَدِّدُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ:

ذَرُونِي (٣) .. دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ.

وَ فِي رِوَايَةٍ مِنَ الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ بَيْنَ كِتَابِهِ.

وَ رَوَى حَدِيثَ الْكِتَابِ- الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِأُمَّتِهِ لِأَمَانِهِمْ مِنَ الضَّلَالَةِ عَنْ رِسَالَتِهِ- (٤) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ- فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ- فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ التِّسْعِينَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: قَالَ: وَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بِصَحِيفَةٍ عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ كِتَاباً لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ، وَ كَثُرَ اللَّغَطُ (٥) وَ تَكَلَّمَ عُمَرُ، فَرَفَضَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] .

و قال رضى اللّه عنه فى كتاب الطرائف (۶): من أعظم طرائف المسلمين أنّهم شهدوا جميعا أنّ نبيّهم أراد عند وفاته أن يكتب لهم كتابا لا يضلّون بعده أبدا و أنّ

١- لا توجد فى المصدر: و ما يوم الخميس.

٢- فى المصدر: فتنازعوا، فقال: لا ينبغى عندى التّنازع.

٣- فى (ك) : ردّونى.

۴- فى كشف اليقين: رساله- بلا ضمير-.

۵- جاء فى حاشيه (ك) : اللّغط: صوت و ضجّه لا يفهم معناه. نهايه. انظر: النّهايه لابن الأثير ۴- ٢۵٧.

۶- الطرائف: ۴٣١- ۴٣٣.

عمر بن الخطاب كان سبب منعه من ذلک الکتاب (۱) و سبب ضلال من ضلّ من أمّته، و سبب اختلافهم و سفک الدماء بینهم، و تلف الأموال، و اختلاف الشریعه، و هلاک اثنتین و سبعین فرقه من أصل فرق الإسلام، و سبب خلود من یخلد فی النار منهم، و مع هذا کلّه فإنّ أکثرهم أطاع عمر بن الخطاب، الذی قد شهدوا علیه بهذه الأحوال فی الخلافه و عظّموه و کفّروا بعد ذلک من یطعن فیه و هم من جمله الطاعنین- و ضلّلوا من یذمّه- و هم من جمله الذامّین- و تبرّءوا ممّن یقبّح ذکره و هم من جمله المقبّحین (۲) ..

فمن روایتهم فی ذلک.

مَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ الرَّابِعِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ فِی صِحَّتِهِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا احْتُضِرَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- وَ فِی بَیْتِهِ رِجَالٌ فِیهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ-، فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: هَلُمُّوا أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً (۳) لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ (۴) وَ عِنْدَکُمُ الْقُرْآنُ، حَسْبُکُمْ کِتَابُ رَبِّکُمْ (۵).

وَ فِی رِوَایَهِ ابْنِ عُمَرَ- مِنْ غَیْرِ کِتَابِ الْحُمَیْدِیِّ-، قَالَ عُمَرُ: إِنَّ الرَّجُلَ لَیَهْجُرُ.

وَ فِی کِتَابِ الْحُمَیْدِیِّ (۶): قَالُوا: مَا شَأْنُهُ، هَجَرَ؟.

۱- لا توجد فی الطرائف: الکتاب.

۲- هنا سقط جاء فی المصدر: ۴۳۱- ۴۳۲.

۳- لا توجد فی المصدر: کتابا.

۴- فی الطّرائف: قد غلبه علیه الوجع.

۵- لاحظ: صحیح البخاریّ ۵- ۱۲۷، و صحیح مسلم ۵- ۷۵- ۷۶، [۳- ۱۲۵۷] کتاب الوصیّه، و طبقات ابن سعد ۲- ۲۴۲- ۲۴۵ باب ذکر الکتاب الّذی أراد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] أن یکتبه لأمّته فی مرضه الّذی مات فیه، و ذکر تسعه روایات.

۶- الجمع بین الصّحیحین، و لم نجد له نسخه مطبوعه، و وجدنا أکثر من نسخه مخطوطه فی مکتبه السّیّد النّجفیّ المرعشیّ فی قمّ.

وَ فِی الْمُجَلَّدِ الثَّانِی مِنْ صَحِیحِ مُسْلِمٍ: فَقَالَ (۱): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] یَهْجُرُ ... (۲).

قَالَ الْحُمَیْدِیُّ: فَاخْتَلَفَ الْحَاضِرُونَ عِنْدَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَبَعْضُهُمْ یَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَهُ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَقَرِّبُوا إِلَیْهِ کِتَاباً یَکْتُبْ لَکُمْ، وَ مِنْهُمْ مَنْ یَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا أَکْثَرُوا اللَّغَطَ وَ الِاخْتِلَاطَ، قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: قُومُوا عَنِّی فَلَا یَنْبَغِی عِنْدِیَ التَّنَازُعُ، فَکَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ یَبْکِی حَتَّی تَبُلَّ دُمُوعُهُ الْحَصَی، وَ یَقُولُ: یَوْمُ الْخَمِیسِ وَ مَا یَوْمُ الْخَمِیسِ. قَالَ رَاوِی الْحَدِیثِ: فَقُلْتُ: یَا ابْنَ عَبَّاسٍ! وَ مَا یَوْمُ الْخَمِیسِ؟. فَذَکَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ یَوْمَ مُنِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مِنْ ذَلِکَ الْکِتَابِ، وَ کَانَ یَقُولُ (۳):

الرَّزِیَّهُ کُلُّ الرَّزِیَّهِ مَا حَالَ بَیْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ بَیْنَ کِتَابِهِ (۴).

أقول: الهجر: الهذیان. قال فی جامع الأصول فی شرح غریب المیم (۵):

الهجر- بالفتح-: الهذیان، و هو النطق بما لا یفهم، یقال: هجر فلان إذا هذی، و أهجر: نطق (۶) بالفحش، و الهجر- بالضم-: النطق بالفحش (۷).

و فی القاموس (۸): هجر فی نومه و مرضه هجرا- بالضم- ..: هذی، و فی الصحاح (۹): الهجر ..: الهذیان، و قد هجر المریض یهجر هجرا فهو هاجر

۱- فی صحیح مسلم المطبوع: فقالوا. و لعلّه من تصحیفاتهم.

۲- هنا سقط جاء فی الأصل، فراجع.

۳- فی المصدر: و کان ابن عبّاس یقول ..

۴- انظر: صحیح البخاریّ ۱- ۳۷، و صحیح مسلم ۵- ۷۵- ۷۶ [۳- ۱۲۵۹].

۵- جامع الأصول ۱۱- ۷۱، ذیل حدیث ۸۵۳۳.

۶- فی المصدر: إذا نطق.

۷- فی الجامع: الفحش فی النطق.

۸- القاموس ۲- ۱۵۸.

۹- الصحاح ۲- ۸۵۱. و قال فی المصباح المنیر ۲- ۳۴۷: هجر المریض فی کلامه هجرا أیضا: خلط و هذی، و الهجر: الفحش و هو اسم من هجر یهجر- من باب قتل- و فیه لغه أخری .. و أهجرت بالرجل: استهزأت به و قلت فیه قولا قبیحا. و قال ابن الأثیر فی النهایه ۵- ۲۴۵- ۲۴۶: یقال: أهجر فی منطقه یهجر إهجارا: إذا أفحش، و کذلک إذا أکثر الکلام فیما لا ینبغی، و الاسم الهجر- بالضم-، و هجر یهجر هجرا- بالفتح-: إذا خلط فی کلامه و إذا هذی .. و منه حدیث مرض النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: قالوا: ما شأنه؟ أ هجر؟ .. أی اختلف کلامه بسبب المرض علی سبیل الاستفهام، أی هل تغیّر کلامه و اختلط لأجل ما به من المرض، و هذا أحسن ما یقال فیه، و لا یجعل إخبارا فیکون إمّا من الفحش أو الهذیان، و القائل کان عمر و لا یظنّ به

ذلـك!. أقول: إن كـان مـا قاله عمر على سبيل الاسـتفهام كان اعتقاده فى الرسول الأكرم صلّى اللّه عليه و آله كاعتقاده فى سائر الناس، و لكن صدر الحديث و ذيله لا يلائم الاستفهام، و لعلّه ترك الصدر و الذيل و نقل مختصرا منه لذلك.

و الكلام مهجور. قال أبو عبيد: يروى عن إبراهيم ما يثبّت هـذا القول فى قوله تعالى: إِنَّ قَوْمِی اتَّخَذُوا هـذَا الْقُرْآنَ مَهْجُوراً (١) قال: قالوا فيه غير الحقّ، أ لم تر إلى المريض إذا هجر قال غير الحقّ. و عن مجاهد نحوه.

فظهر أنّ إنكار بعضهم كون الهجر بمعنى الهذيان من أفحش الهذيان.

و قد اعترف ابن حجر- مع شدّه تعصّبه- بأنّه بمعنى الهذيان، فى مقدمه شرحه لصحيح البخارى (٢).

و اللغط- بالتسكين و التحريک-: الصّوت و الجلبه أو أصوات مبهمه لا تفهم (٣).

و الرَّزِيَّهُ: المصيبهُ (۴).

ثـم اعلـم أنّ قاضـى القضـاه فى المغنى لـم يتعرّض لـدفع هـذا الطعن عن عمر بن الخطـاب، و كـذلک كـثير من العـامّه كشـارح المقاصد و غيره، و لم يذكره السيد

ص: ۵۳۷

١- الفرقان: ٣٠.

٢- هدى السارى مقدّمه فتح البارى لشرح صحيح البخاریّ: ٢٠٠ قال: أ هجر- بهمزه الاستفهام و الاسم: الهجر، و هو الهذيان، و يطلق على كثره الكلام الذى لا معنى له، قيل: و هو استفهام إنكار.

٣- قاله فى مجمع البحرين ۴- ٢٧١، و القاموس ٢- ٣٨٣، و غيرهما.

۴- ذكره فى القاموس ١- ١۶، و مجمع البحرين ١- ١٨٣.

الأجلّ رضی اللّه عنه فی الشافی لکون نظره فیه مقصورا علی دفع کلام صاحب المغنی، و قد تصدّی القاضی عیاض المالکی فی کتابه الموسوم ب: الشفاء (۱) لدفعه و توجیه الاختلاف الصادر عن الأصحاب بوجوه نذکرها مع ما یرد علی کلامه، قال:

أولا: فإن قلت: قد تقرّرت عصمه النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فی أقواله فی جمیع أحواله، و أنّه لا یصحّ منه فیها خلف و لا اضطراب فی عمد و لا سهو، و لا صحّه و لا مرض، و لا جدّ و لا مزاح، و لا رضی و لا غضب، فما معنی

الْحَدِیثُ فِی وَصِیَّتِهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ الَّذِی حَدَّثَنَا بِهِ الْقَاضِی أَبُو عَلِیٍّ، عَنْ أَبِی الْوَلِیدِ، عَنْ أَبِی ذَرٍّ، عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ وَ أَبِی الْهَیْثَمِ وَ أَبِی إِسْحَاقَ جَمِیعاً، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یُوسُفَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ (۲) مُعَمَّرٍ، عَنِ الزُّهْرِیِّ، عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا احْتُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ- وَ فِی الْبَیْتِ رِجَالٌ- قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ: هَلُمُّوا أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ (۳) غَلَبَهُ الْوَجَعُ ..

الْحَدِیثَ.

وَ فِی رِوَایَهٍ: ائْتُونِی أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِی أَبَداً، فَتَنَازَعُوا، فَقَالُوا: مَا لَهُ؟ أَهَجَرَ؟

اسْتَفْهِمُوهُ. فَقَالَ: دَعُونِی فَإِنَّ الَّذِی أَنَا فِیهِ خَیْرٌ.

و فی بعض طرقه أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم هجر (۴)، و فی روایه: هجر، و یروی: أ هجر، و یروی (۵):

أ هجرا، و فیه

فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِیَّ (صلی الله علیه و آله) قَدِ اشْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ، وَ عِنْدَنَا کِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا، وَ کَثُرَتِ اللَّغَطُ. فَقَالَ: قُومُوا عَنِّی.

وَ فِی رِوَایَهٍ: وَ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَیْتِ

۱- الشفاء للقاضی عیاض المالکی ۲- ۱۹۱- ۱۹۵ باختلاف أشرنا لمهمّه.

۲- فی المصدر: عبد الرّزّاق بن همّام أخبرنا .. مع اختصار فی الإسناد، و تبدیل حدّثنا ب: عن.

۳- فی الشّفا زیاده: قد.

۴- فی المصدر: یهجر.

۵- فی (ک) : خطّ علی کلمه: یروی.

وَ اخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكَمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ كِتَاباً، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَ عُمَرُ.

، قال أئمّتنا فی هذا الحدیث:

النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم غیر معصوم من الأمراض، ما (۱) یکون من عوارضها من شدّه وجع و غشی .. و نحوه ممّا یطرأ علی جسمه، معصوم أن یکون منه من القول أثناء ذلک ما یطعن فی معجزته، و یؤدّی إلی فساد فی شریعته من هذیان و اختلال فی کلام، و علی هذا لا یصحّ ظاهر روایه من روی فی (۲) الحدیث: هجرا (۳) إذ معناه هذی، یقال: هجر هجرا إذا هذی، و أهجر هجرا إذا أفحش، و أهجر تعدیه هجر، و إنّما الأصحّ و الأولی: أ هجرا! علی طریق الإنکار، علی من قال: لا یکتب، و هکذا روایتنا فیه فی صحیح البخاری من روایه جمیع الرواه، و (۴) فی حدیث الزهری المتقدّم و فی حدیث محمد بن سلام، عن ابن عیینه (۵) و قد تحمل علیه روایه من رواه هجر- علی حذف ألف الاستفهام- و التقدیر: أ هجرا، و أن (۶) یحمل قول القائل هجرا و أهجر علی (۷) دهشه من قائل ذلک و حیره لعظم (۸) ما شاهد من حال الرسول صلّی اللّه علیه [و آله] و شدّه وجعه، و هول (۹) المقام الذی اختلف فیه علیه، و الأمر الذی همّ بالکتاب فیه حقّ لم یضبط هذا القائل لفظه، و أجری الهجر مجری شدّه الوجع، لا أنّه اعتقد أنّه یجوز علیه الهجر کما حملهم

ص: ۵۳۹

۱- فی الشفاء: و ما.

۲- فی (س) : لا توجد: فی.

۳- فی المصدر: هجر.

۴- لا توجد الواو فی (س) .

۵- هنا سقط جاء فی الشفاء و هو: و کذا ضبطه الأصلی بخطّه فی کتابه و غیره من هذه الطرق، و کذا رویناه عن مسلم فی حدیث سفیان و عن غیره.

۶- فی المصدر: أهجر؟ أو أن ..

۷- لا توجد فی الشفاء: علی.

۸- فی المصدر: لعظیم.

۹- لا توجد: هول، فی المصدر.

الإشفاق على حراسته، و اللّه تعالى يقول: وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ (۱) و نحو هذا، و أمّا على روايه: أ هجرا فقد (۲) يكون هذا راجعا إلى المختلفين عنده صلّى اللّه عليه و آله و مخاطبه لهم من بعضهم، أى جئتم باختلافكم على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و بين يديه هجرا و منكرا من القول، و الهجر- بضم الهاء-: الفحش فى المنطق.

و قد اختلف العلماء فى معنى هذا الحديث، و كيف اختلفوا بعد أمره لهم (۳) أن يأتوه بالكتاب، فقال بعضهم: أوامر النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] يفهم إيجابها من ندبها و ندبها من إباحتها بقرائن، فلعلّه قد ظهر من قرائن قوله صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم لبعضهم ما فهموا أنّه لم يكن منه عزمه بل ردّه إلى اختيارهم، و بعضهم لم يفهم ذلك. فقال: استفهموه؟ فلمّا اختلفوا كفّ عنه إذ لم يكن عزمه، و لمّا رأوه من صواب رأى عمر، ثم هؤلاء قالوا: و يكون امتناع عمر إمّا إشفاقا على النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم من تكلّفه (۴) فى تلك الحال إملاء الكتاب، و أن تدخل عليه مشقّه من ذلك كما قال: إنّ (۵) النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: اشتدّ به الوجع.

و قيل: خشى عمر أن يكتب أمورا يعجزون عنها فيحصلون فى الحرج و (۶) العصيان (۷) بالمخالفه، و رأى أنّ الأوفق بالأمّه فى تلك الأمور سعه الاجتهاد و حكم النظر، و طلب الثواب (۸)، فيكون المخطئ و المصيب مأجورا. و قد علم عمر تقرّر

۱- المائده: ۶۷.

۲- هنا سقط جاء فى الشفاء و هو: و هى روايه أى إسحاق المستملى فى الصحيح فى حديث أبى جبير عن ابن عبّاس من روايه قتيبه فقد ..

۳- فى المصدر: صلّى اللّه عليه و سلّم، و لا توجد: لهم.

۴- فى الشفاء: تكليفه.

۵- لا توجد فى (س) : إن.

۶- حذفت الواو من (س) .

۷- لا توجد: العصيان، فى المصدر.

۸- فى الشفاء: الصواب، بدلا من: الثواب.

الشرع و تأسّس (۱) الملّه، و أنّ اللّه تعالى قال: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكَمْ دِينَكَمْ (۲)،

و قوله صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: أُوصِيكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ عِتْرَتِی.

و قول عمر:

حسبنا كتاب اللّه، ردّ على من نازعه لا على أمر النبیّ صلّى اللّه عليه و آله.

و قد قيل: إنّ عمر قد خشی تطرّق المنافقين و من فی قلبه مرض و (۳) لمّا كتب فی ذلك الكتاب فی الخلوه و أن يتقوّلوا فی ذلك الأقاويل، كادّعاء الرافضه الوصيّه و غير ذلك.

و قيل: إنّه كان من النبیّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم على طريق المشوره و الاختبار، هل يتّفقون على ذلك أم يختلفون؟ فلمّا اختلفوا تركه.

و قالت طائفه أخرى: إنّ معنى الحديث أنّ النبی صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم كان مجيبا فی هذا الكتاب لما طلب منه لا أنّه ابتداء بالأمر به (۴) بل اقتضاه منه بعض أصحابه فأجاب رغبتهم و كره ذلك غيرهم للعلل التی ذكرناها، و استدلّ فی مثل هذه القصّه بقول العباس لعلیّ (عليه السلام) : انطلق بنا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فإن كان الأمر فينا علمناه، و كراهه علیّ (عليه السلام) هذا، و قوله: و اللّه لا أفعل (۵)

و استدلّ بقوله (صلى الله عليه و آله) : دَعُونِی فَالَّذِی أَنَا فِيهِ خَيْرٌ ..

أی الذی أنا فيه خير من إرسال الأمر و ترككم كتاب اللّه و أن تدعونی من الذی طلبتم (۶)، و ذكر أنّ الذی طلب كتابه أمر الخلافه بعده و تعيين ذلك. انتهى كلامه.

و يرد على ما ذكره أولا، و ما نقله عن القوم ثانيا وجوه من الإيراد:

فأمّا ما اختاره فی تفسير الهجر و توجيهه فهو هجر تبع فيه إمامه، فإنّ ما رواه

۱- فی المصدر: تأسيس، و هو الظاهر.

۲- المائده: ۳.

۳- خطّ على الواو فی (ك) .

۴- لا توجد: به، فی (س) .

۵- جاء فی الشفاء هنا زياده كلمه: الحديث.

۶- فی المصدر: ممّا طلبتم.

البخاری فی باب العلم صریح فی أنّ عمر نسب إلی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله أنّه قد غلبه الوجع، و لا یلزمنا إجابته فی إحضار الکتاب، و ظاهر أنّ قائل: ما له أ هجر؟ استفهموه، هو قائل: قد غلبه الوجع، و إنّ مفاد العبارتین واحد، و معلوم من سیاق مجموع الأخبار أنّ اللغط و الاختلاف لم یحصلا إلّا من قول عمر، و أنّ ترک النبیّ صلّی اللّه علیه و آله الکتابه لم یکن إلّا من جهته، و أنّه آذاه و أغاظه.

و أمّا الاعتذار بأنّه صدر منه هذا الکلام من الدهشه فهو باطل، لأنّه لو کان کذلک لکان یلزمه أن یتدارک ذلک بما یظهر للناس أنّه لا یستخفّ بشأنه صلّی اللّه علیه و آله.

و أیضا لو کان فی هذه الدرجه من المحبّه له صلّی اللّه علیه و آله بحیث یضطرب بسماع ما هو مظنّه وفاته صلّی اللّه علیه و آله إلی حدّ یختلّ نظام کلامه لکان تلک الحاله أشدّ بعد تحقّق الوفاه، و لو کان کذلک لم یبادر إلی السقیفه قبل تجهیزه صلّی اللّه علیه و آله و غسله و دفنه، و لو سلّم ذلک فهو لا ینفعه، لأنّ مناط الطعن مخالفه أمر الرسول صلّی اللّه علیه و آله و ممانعته فیما یوجب صلاح عامّه المسلمین إلی یوم القیامه، و السهو فی خصوص عباره لا ینفع فی ذلک.

و أمّا ما نقله عن القوم فی ذلک فالاعتراض علیه من وجوه:

الأول: أنّ ما ذکره أولا- من أنّ فهم البعض أنّ أمره صلّی اللّه علیه و آله بإحضار ما طلب کان مردودا إلی اختیارهم- ظاهر الفساد، فإنّ الأمر مع أنّه ظاهر فی الوجوب- کما حرّر فی محله- قد اقترن به فی المقام ما یمنع من أن یراد به الندب أو الإباحه، فإنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله علّل الکتاب بأن: لا یضلّوا بعده، و ظاهر أنّ الأمر الذی یکون فی ترکه ضلال الأمّه لا یکون مباحا و لا مندوبا، و لیس مناط الوجوب إلّا قوّه المصلحه و شدّه المفسده، و قد علّل من منع الإحضار بأنّه صلّی اللّه علیه و آله یهجر، کما صرّحت به الروایه الثانیه المتقدّمه، أو أنّه قد غلبه الوجع، و ظاهر أنّ هذا الکلام لا ارتباط له بفهم الإباحه أو الندب.

و یؤیّده قول ابن عباس- مع اعتراف الجمهور له بجوده الفهم و إصابه النظر-

أنّ الرزيّه كلّ الرزيّه ما حال بين رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و بين الكتابه، و هل يسمّى فوت أمر مباح أو مندوب رزيّه كلّ الرزيّه، و يبكى عليه حتّى يبلّ الدمع الحصى.

و لا ينكر من له أدنى ألفه بكلام العرب أنّهم يكتفون فى فهم المعانى المجازيه و نفى الحقائق بقرائن أخفى من هذا، فكيف بالمعنى الحقيقى إذا اقترن بمثل تلك القرينه؟ على أنّ اشتغال الرسول صلّى اللّه عليه و آله فى حال المرض و شدّه الوجع، و دنوّ الرحيل، و فراق الأمّه التى بعثه اللّه تعالى بشيرا و نذيرا لهم بكتابه ما كان نسبه الخير و الشرّ إليه على حدّ سواء، حتّى يكون ردّه و قبوله مفوّضا إليهم و مرجوعا إلى اختيارهم، ممّا لا يقول به إلّا من بلغ الغايه فى السفه و النوك (١)، فبقى أن يكون من الأمور المستحسنه، و إن كان على وجه الندب فظاهر أنّ ردّ ما استحسنه له الرسول صلّى اللّه عليه و آله و حكم به و لو على وجه الندب و ظنّ أنّ الصواب فى خلافه، و عدّه من الهذيان تقبيح قبيح لرأى من لا ينطق عن الهوى، و تجهيل و تضليل لمن لا يضلّ و لا يغوى، و ليس كلامه إلّا وحيا يوحى، و هو فى معنى الردّ على اللّه سبحانه، و على حدّ الشرك باللّه.

و لعلّ المجوّزين للاجتهاد فى مقابله النصّ- و لو على وجه الاستحباب- لا يقولون بجواز الردّ عليه على هذا الوجه المشتمل على إساءه الأدب و تسفيه الرأى.

فإن قيل: إذا كان أمره صلّى اللّه عليه و آله بإحضار ما طلب على وجه الإيجاب و الإلزام للخوف فى ترك الكتابه من ترتّب مفسده عظيمه- هى ضلال الأمّه- فكيف تركها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و لم يصرّ على المطلب؟ و هل هذا إلّا تقصير فى هدايه الأمّه و اللطف بهم؟.

قلنا: لعلّه صلّى اللّه عليه و آله لمّا رأى من حال الحاضرين أماره العصيان، و شاهد منهم إثاره الفتنه و تهييج الشرّ خاف من أن يكون فى الوصيه و تأكيد

١- النوك: الحمق، قاله فى الصحاح ۴- ١۶١٢، و غيره.

التنصیص علی من عیّنه للإمامه و جعله أولی بالناس من أنفسهم تعجیل للفتنه بین المسلمین و تفریق کلمتهم، فیتسلّط بذلک الکفّار و أهل الردّه علیهم، و ینهدم أساس الإسلام، و ینقلع دعائم الدین، و ذلک لأنّ الراغبین فی الإمامه و الطامعین فی الملک و الخلافه قد علموا من مرضه صلّی اللّه علیه و آله و إخباره تصریحا و تلویحا فی غیر موقف بأنّه قد دنی أجله و لا یبرأ من مرضه، فوطّنوا أنفسهم لإلقاء الشبهه بین المسلمین لو کتب الکتاب و أکّد الوصیه، بأنّه کان علی وجه الهجر و الهذیان، فیصدّقهم الذین فی قلوبهم مرض، و یکذّبهم المؤمنون (۱) بأنّ کلامه لیس إلّا وحیا یوحی، فیقوم فیهم المحاربه و القتال و ینتهی الحال إلی استیصال أهل الإیمان و ظهور أهل الشرک و الطغیان، فاکتفی صلّی اللّه علیه و آله بنصّه یوم الغدیر و غیره، و قد بلّغ الحکم و أدّی رساله ربّه کما أمره بقوله: یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ (۲) فلم یکن فی ترک الکتابه تقصیر فی التبلیغ و الرساله، و إنّما منعت الطائفه من الأمّه لشقاوتهم ذلک الفعل، و سدّوا باب الرحمه، فضلّوا عن سواء الصراط و أضلّوا کثیرا: وَ سَیَعْلَمُ الَّذِینَ ظَلَمُوا أَیَّ مُنْقَلَبٍ یَنْقَلِبُونَ (۳) الثانی: أنّ ما یظهر کلامه- من أنّ استفهامهم کان لاستعلام أنّ الأمر علی وجه العزم، أو ردّ الأمر إلی اختیارهم- مردود، بأنّ قولهم ما شأنه: أ هجر؟

استفهموه؟ لا یفهم منه من له أدنی فطانه، إلّا أنّ هذا الاستفهام عباره عن استعلام أنّ کلامه ذلک کان من الهجر و کلام المرضی و الهذیان، أو هو کلام صحیح، لا أنّ أمره کان علی وجه العزم أو الردّ إلی الاختیار، و هو واضح.

و أمّا ما علّل به الکفّ من صواب رأی عمر، ففیه أنّه لیس فی الکلام ما یدلّ علی تصویب رأی عمر،

فإنّ قوله صلّی اللّه علیه و آله فی الروایه الثالثه من

۱- فی (ک) نسخه بدل: الموقنون.

۲- المائده: ۶۷.

۳- الشعراء: ۲۲۷.

روایات البخاری: قُومُوا عَنِّی وَ لَا یَنْبَغِی عِنْدِی التَّنَازُعُ ..صریح فی الغیظ و التأذّی بتلک المخالفه،و هل یجوّز عاقل أن ینطق بمثل هذا الکلام فی مقام تصویب الرأی من وصفه اللّه سبحانه بالخلق العظیم،و بعثه رحمه للعالمین؟! و کیف لم یأمر صلّی اللّه علیه و آله من کان یؤذیه بطول الجلوس فی بیته بالقیام و الخروج و یستحی من إظهار ذلک،حتّی نزل قوله: یَا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُیُوتَ اَلنَّبِیِّ إِلاَّ أَنْ یُؤْذَنَ لَکُمْ إِلی طَعامٍ غَیْرَ ناظِرِینَ إِناهُ وَ لکِنْ إِذا دُعِیتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَ لاَ مُسْتَأْنِسِینَ لِحَدِیثٍ إِنَّ ذلِکُمْ کانَ یُؤْذِی اَلنَّبِیَّ فَیَسْتَحْیِی مِنْکُمْ وَ اللّهُ لاَ یَسْتَحْیِی مِنَ الْحَقِّ (1)،فکیف استحیا من الأمر بقیام من کان یؤذیه و أمر به من اهتدی إلی الصواب فی مثل ذلک الأمر الذی یعمّ نفعه الأمّه طرّا و یعظم بلواه،و مع قطع النظر عن ذلک فسقم هذا الرأی ممّا لا ریب فیه،فإنّ قوله:حسبنا کتاب اللّه یدلّ علی أنّه لا خوف علی الأمّه من الضلال بعد کتاب اللّه فی حکم من الأحکام،و إلاّ لم یصحّ الاستناد إلیه فی منع کتابه ما أراده النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و لم یصرّح بتعیینه،و الآیات التی یستنبط منها الأحکام-کما ذکروا-خمسمائه آیه أو قریب منها،و ظاهر أنّها لیست فی الظاهر مدرکا لکثیر من الأحکام،و لیس دلالتها علی وجه یقدر علی استنباط الحکم منها کلّ أحد،و لا یقع فی فهمه اختلاف بین الناس حتّی ینسدّ باب الضلال،و من راجع کلام المفسّرین أدنی مراجعه علم أنّه لیس آیه إلاّ و قد اختلفوا فی فهمها و استخراج الأحکام منها علی أقوال متضادّه و وجوه مختلفه،و الکتاب الکریم مشتمل علی ناسخ و منسوخ،و محکم و متشابه،و ظاهر و مؤوّل،و عامّ و خاصّ، و مطلق و مقیّد و غیر ذلک ممّا لا یصیب فی فهمه إلاّ اَلرّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ المعصومون من الزیغ و الضلال،و من ذلک یعلم أنّه لم یکن غرضه صلّی اللّه علیه و آله إلاّ تعیین الأوصیاء إلی یوم القیامه ،لأنّه إذا کان کتاب اللّه عزّ و جلّ بطوله

۱- الأحزاب:۵۳.

و تفصیله لم یرفع الاختلاف بین الأمّه، فکیف یتصوّر فی مثل هذا الوقت منه صلّی اللّه علیه و آله إملاء کتاب یشتمل علی أسطر قلائل یرفع الاختلاف فی جمیع الأمور عن الأمّه، إلّا بأن یعیّن فی کلّ عصر من یرجعون إلیه عند الاختلاف، و یرشدهم إلی جمیع مصالح الدین (۱) و الدنیا، و یفسّر القرآن المجید لهم بحیث لا یقع منهم اختلاف فیه؟!.

و ینطق بما ذکرنا

قَوْلُ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَنَا کَلَامُ اللَّهِ النَّاطِقُ وَ هَذَا کَلَامُ اللَّهِ الصَّامِتُ (۲).

و قد قیل: إنّ قوله هذا کقول المریض: لا حاجه لنا إلی الطبیب لوجود کتب الطبّ بین أظهرنا، و ظاهر أنّها أشمل للفروع الطبّیه من الکتاب الکریم لتفاصیل الأحکام الشرعیّه، فاتّضح أنّ المنع عن کتابه ما یمنع عن الضلال عین الضلال و الإضلال، و کثره الخلاف بین الأمّه و تشتّت طرقه- مع وجود کتاب اللّه بینهم دلیل قاطع علی ما ذکرنا.

الثالث: أنّ ما ذکره- من أنّ عمر أشفق علی الرسول صلّی اللّه علیه و آله من تحمّل مشقّه الکتابه مع شدّه الوجع- فاسد، فإنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله لم تجر عادته فی أیّام صحّته بأن یکتب الکتاب بیده، و إنّما کان یملی علی الکاتب ما یرید، إمّا لکونه أمّیا لا یقرأ و لا یکتب، أو لغیر ذلک، و لم یکن ذلک مستورا علی عمر، فکیف أشفق علیه من الکتابه؟!.

و أمّا الإملاء، فمن أین علم أنّه لا یمکن للرسول صلّی اللّه علیه و آله التعبیر عمّا یرید بلفظ مختصر و عباره وجیزه لم یکن فی إلقائها إلی الکاتب مشقّه لا یقدر علی تحمّلها، علی أنّه تحمّله صلّی اللّه علیه و آله للمشاقّ فی هدایه الأمّه لم

۱- فی (س) : الدینیّه.

۲- کما فی الوسائل ۱۸- ۲۰ باب ۵ حدیث ۱۲، و یؤیّده ما أورده فی الکافی و کنز الفوائد، و حکاه العلّامه المجلسیّ فی بحاره ۲۳- ۱۹۷ عن أبی عبد اللّه علیه السّلام فی قوله تعالی: «هذا کِتابُنا یَنْطِقُ عَلَیْکُمْ بِالْحَقِّ» ... قال: إنّ الکتاب لا ینطق و لکنّ محمّدا و أهل بیته هم النّاطقون بالکتاب.

تکن هـذه الکتابه مبـدأه، فکیف لم یشـفق عمر فی شـی ء من المواضع إلّا فیما فهم فیه أنّ المراد تأکیـد النصّ فی أمیر المؤمنین علیه السـلام- کما سـیجی ء تصـریحه بذلک إن شاء اللّه-؟!. و لا ریب فی (۱) أنّه صـلّی اللّه علیه و آله کان أشـفق علی نفسه و أعلم بحاله من عمر بن الخطاب.

و بالجمله، برووده مثل هذا الاعتذار ممّا لا یرتاب فیه ذو فطنه.

و أمّـا اشـتداد الوجع، فإنّما اسـتند إلیه عمر لإثبات کلامه (۲) أنّ کلامـه صـلّی اللّه علیه و آله لیس ممّـا یجب (۳) الإصغاء إلیه، لکونه ناشـئا من اختلال العقل لغلبه الوجع و شـدّه المرض کما یظهر من قولهم فی الروایات السابقه ما شأنه؟ هجر؟ أو إنّه لیهجر! لا لما زعمه هذا القائل، و هو واضح.

الرابع: أنّ ما ذکره من الاعتلال- بأنّ عمر رأی أنّ (۴) الأوفق بالأمّه ترک البیان لیکون المخطئ أیضا مأجورا، و أنّه خاف من أن یکتب أمورا یعجزون عنها فیحصلون فی الحرج و العصیان بالمخالفه- یرد علیه، أنّه لو صحّ الأول لجاز للناس منع الرسول صلّی اللّه علیه و آله عن تبلیغ الأحکـام، و کـان الأخری (۵) أن لاـ یبعث اللّه الرسـل إلی الخلق و یکلّفهم المشاقّ و احتمال الأذی فی تبلیغ الأحکام، و یترک الناس حتّی یجتهـدوا و یصـیبوا الأجر، مصـیبین أو مخطئین، و لا یری المصـلحه (۶) فی خلاف ما حکم الرسول صلّی اللّه علیه و آله بأنّ فی ترکه خوف الضلال علی الأمّه إلّا من خرج عن ربقه الإیمان، و قد قال تعالی: فَلا وَ رَبِّکَ لا یُؤْمِنُونَ حَتَّی یُحَکِّمُوکَ فِیما شَجَرَ بَیْنَهُمْ ثُمَّ لا یَجِدُوا فِی أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَیْتَ وَ یُسَلِّمُوا

۱- فی (س) : فیه، و خطّ علیها فی (ک) .

۲- لا توجد: کلامه، فی (س) .

۳- فی (س) : یجیب.

۴- فی (ک) : بأنّ.

۵- کذا، و الظاهر: الأحری- بالحاء المهمله-.

۶- کذا، و الظاهر: المفسده.

تَسْلِيماً (۱)، و قال سبحانه: وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لا مُؤْمِنَهٍ إِذا قَضَى اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَهُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا مُبِيناً (۲).

و أمّا الخوف من أن يكتب أمرا يعجز الناس عنه، فلو أريد به الخوف من أن يكلّفهم فوق الطاقه فقد بان له و لغيره- بدلاله العقل، و قوله تعالى: لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها (۳) و بغيره من الأدلّه النقليّه- أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لا يكلّف أمّته إلّا دون طاقتهم، و لو أريد الخوف من تكليفهم بما فيه مشقّه فلم لم يمنع عمر و غيره رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عن فرض الحجّ و الجهاد و النهى عن (۴) وطء امرأه جميله تأبى عن النكاح أو كان لها بعل مع شدّه العزوبه و ميل النفس، و ظاهر أنّ كثيرا من الناس يعصون اللّه فى الأوامر الشاقّه و يخالفون الرسول صلّى اللّه عليه و آله.

و أمّا المشقّه البالغه التى تعدّ فى العرف حرجا و ضيقا- و إن كان دون الطاقه فقد نفاه اللّه تعالى بقوله: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ (۵)، و

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ بِالْحَنَفِيَّهِ السَّمْحَهِ السَّهْلَهِ الْبَيْضَاءِ (۶).

و كيف فهم من

قوله: أكتب لكم كتابا لن تضلّوا بعدى.

إنّه أراد أن يكتب لهم ما يعجزون عن القيام به، و أىّ ارتباط لهذا الاعتذار بقوله: إنّه قد غلبه الوجع، أو إنّه ليهجر.

و بالجمله، لم يكن عمر بن الخطاب و لا غيره أعلم بشأن الأمّه و ما يصلحهم

۱- النساء: ۶۵.

۲- الأحزاب: ۳۶.

۳- البقره: ۲۸۶.

۴- لا توجد: عن، فى (س) .

۵- البقره: ۱۸۵.

۶- مسند أحمد بن حنبل ۵- ۲۶۶.

ممّن تواتر علیه الوحی الإلهی و أیّده اللّه بروح القدس، و لا أشفق علیهم و أرأف بهم ممّن أرسله رَحْمَةً لِلْعالَمِینَ الخامس: أنّ ما ذکره- من أنّ عمر علم تقرّر الشرع و الملّه بقوله تعالی:

الْیَوْمَ أَکْمَلْتُ لَکُمْ دِینَکُمْ ... (۱)، و

قَوْلِهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أُوصِیکُمْ بِکِتَابِ اللَّهِ وَ عِتْرَتِی ..

- یرد علیه: أنّه لو کان المراد بکمال الدین ما فهمه لزم غناء الناس عن الرسول صلّی اللّه علیه و آله و عدم احتیاجهم إلیه بعد نزول الآیه فی حکم من الأحکام، و أمّا

قَوْلُهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أُوصِیکُمْ بِکِتَابِ اللَّهِ وَ عِتْرَتِی.

فلیس فیه دلاله علی أنّه لم یبق أمر مهمّ للأمّه أصلا حتی تکون الکتابه التی أراد النبیّ صلّی اللّه علیه و آله لغوا عبثا، و یصحّ منعه عنها و قد کان المراد من الکتابه تأکید الأمر باتّباع الکتاب و العتره الطاهره الحافظه له و العالمه بما فیه علی وجهه خوفا من ترک الأمّه الاعتصام بهما فیتورّطوا فی أودیه الهلاک، و یضلّوا کما فعل کثیر منهم وَ ضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِیلِ، و لو فرضنا أنّ مراده صلّی اللّه علیه و آله کان أمرا وراء ذلک، فلیس هذا الاعتذار إلّا التزاما للمفسده و قولا بأنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله حاول أن یکتب عبثا لا فائده فیه أصلا، و کان قوله: لا تضلّوا بعده .. هجرا من القول و هذیانا محضا، و لو کان الغناء بهذه الوصیه فلم لم یتمسّک عمر بعد النبیّ صلّی اللّه علیه و آله بالعتره المطهّره و لا رآهم أهلا للخلافه و لا للمشوره فیها؟! فترک الرسول صلّی اللّه علیه و آله و العتره صلوات اللّه علیهم و سارع إلی السقیفه لعقد الخلافه لحلیفه و صدیقه؟ و لم لم یرتدع و لم رجع عمّا فعل بعد ما رأی من سیّد العتره إنکاره لخلافه أبی بکر و عدم الانقیاد له؟! و قد مضی من صحاح أخبارهم ما یدلّ علی أنّه علیه السلام و سائر بنی هاشم لم یبایعوا سته أشهر، و لم لم یقل فی مقام المنع عن إحضار ما طلبه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: حسبنا کتاب اللّه و عتره الرسول صلّی اللّه علیه و آله.

۱- المائده: ۳.

و لا ـ يـذهب على ذى البصـيره أنّ ذكر العتره فى هـذا المقام ممّا أجراه اللّه تعالى على لسان هـذا المعتـذر تفظيعا لشأنه و إظهارا لضلال إمامه.

السادس: أنّ قوله، و قول عمر: حسـبنا كتاب اللّه .. ردّ على من نازعه لا على أمر النبىّ صـلّى اللّه عليه و آله .. كلام ظاهر الفساد، فـإنّ الروايه التى رواهـا البخارى فى باب كتابه العلم صـريحه فى أنّه ردّ على قول النبىّ صـلّى اللّه عليه و آله، و أنّ الاختلاف من (۱) الحاضرين إنّما وقع بعد قوله ذلک، و کذلک روايته فى باب قول المريض: قوموا عنّى ..

و لو سـلّمنا أنّه لم يواجه بكلامه ذلک رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله بل أحـد المنازعين فالروايه الأخيره للبخارى تضـمّنت أنّ أحد (۲) الفرقتين المتخاصـمتين كانوا يقولون: قرّبوا .. يكتب لكم كتابا لن تضلّوا بعده .. و الآخرون يقولون ما قال عمر، فلم يبق إلّا أن يكون كلامه ردّا عليه صـلّى اللّه عليه و آله و إن واجه به المنـازعين، و هو مثـل الأـول فى اسـتلزام الإنكار و الكفر، و إن كانت المواجهه أبلغ فى سوء الأدب و ترک الحياء.

السـابع: أنّ مـا ذكره- من أنّ عمر قـد خشـى تطرّق المنافقين و من فى قلبه مرض لمّا كتب ذلک الكتاب فى الخلوه و أن يتقوّلوا (۳) فى ذلک الأقاويل كادّعاء الرفضه الوصيّه ..- يرد عليه:

أوّلا: أنّ كون الكتابه فى الخلوه كذب مخالف للمشهور، فإنّ المشهور اجتماع بنى هاشم و وجوه المهاجرين و الأنصار عند النبىّ صلّى اللّه عليه و آله يومئـذ، و يؤيّـده قول ابن عبـاس فى الروايـات السـابقه: و فى البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب .. و قوله: و كثر اللغط و أكثروا اللغو و الاختلاف ..

و ثانيا: أنّه لو كان عمر خائفا من ذلک لما قال: حسبنا كتاب اللّه .. و أنّ

۱- خطّ على: من، فى (ک) ، و كتب فوقها: بين.

۲- كذا، و الظاهر: إحدى.

۳- فى (س) : و أن يقولوا.

النبیّ صلّی اللّه علیه و آله قد غلبه الوجع .. و (۱) إنّه لیهجر .. و کان المناسب أن یعرض علی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله أنّه ینبغی إحضار طائفه ممّن یثق الناس بهم و تکون شهادتهم حجّه عند العامّه لیشهدوا الکتابه، و یقیموا الشهاده، دفعا لاختلاف الناس.

و ثالثا: أنّ غایه ما یلزم من تطرّق المنافقین أن یقع فیها الاختلاف فلا یعمل بعض الناس بها، و لیس ذلک بأبلغ فی الضرر من منع الکتابه حتّی لا یعمل بها أحد، و أمّا الخوف من وقوع الفتنه بین المسلمین فهو موجود فی صوره ترک الکتابه و الوصیه، بل هو أحری و أقرب بوقوع الفتنه و ثوران الشرور.

و رابعا: أنّه لو أراد بتطرّق المنافقین مجرّد قدحهم فی الوصیّه من دون أن یلحق الإسلام و المسلمین ضرر و تزلزل فلیس به بأس، و لا ینقطع به طعنهم (۲) و قدحهم بها و لا بعدمها.

و لو أراد به لحوق الضرر .. ففساده ظاهر، کیف و لو کانت جهه الفساد فیها أغلب لما أرادها من هو أعلم بأمّته و أرأف بهم من کلّ رءوف علیم، و لما علّلها بعدم ضلالهم.

و أمّا الاجتهاد بخلاف قوله .. فقد تبیّن بطلانه فی محلّه و سیأتی، علی أنّ دفع هذا الضرر الذی توهّموه- بنسبه الهجر و الهذیان إلی الرسول صلّی اللّه علیه و آله و تقبیح رأیه، و الردّ علیه بأنّ کتاب اللّه حسبنا- دفع للفاسد بمثله.

و خامسا: أنّ تشبیهه ادّعاء الرافضه بتطرّق المنافقین فی غایه الرکاکه و البروده، فإنّ الظاهر منهم أنّه زعم أنّ ادّعاء الرافضه أعظم من الفساد من تطرّق المنافقین و تقوّلهم الأقاویل أو مثله، و ظاهر أنّ هذا الادّعاء إنّما لزم من منع الکتابه لا من کتابه ما أراده النبیّ صلّی اللّه علیه و آله بزعمهم، و

قَدْ رَوَوْا عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُ

۱- فی (س) : أو.

۲- فی (س) : طعن.

قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- فِي مَرَضِهِ-: ادْعِي لِي أَبَاكِ وَ أَخَاكِ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَاباً، وَ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ، وَ يَقُولَ قَائِلٌ ..

فلولا منع عمر بن الخطاب لانسدّ باب ادّعاء الرافضه.

و بالجمله، لا ريب فى أنّ ترك الوصيه و الكتابه أولى بتقوّل الأقاويل و ادّعاء الأباطيل، و اللّه لقد تطرّق المنافقون و من فى قلبه مرض فى أوّل الأمر، فقال أحدهم: إنّه قد غلبه الوجع .. و حسبنا كتاب اللّه .. و صدقه الآخرون، و قالوا:

القول ما قال عمر، فثلموا فى الإسلام و هدموا الإيمان، كما أفصح عن ذلك

ابْنُ عَبَّاسٍ بِقَوْلِهِ: إِنَّ الرَّزِيَّهَ كُلَّ الرَّزِيَّهِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ بَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ.

الثامن: أنّ ما حكاه- من قول طائفه أخرى أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله فى هذا الكتاب كان مجيبا لما طلب عنه (۱) فأجاب رغبتهم و كره ذلك غيرهم للعلل التى ذكرناها- يرد عليه أنّه لا فرق باتّفاق المسلمين فيما حكم اللّه و رسوله به بين ما كان ابتداء و بين ما طلبه أحد فنصّ عليه و جرى الحكم به، و كما أنّ إنكار الأول و ردّه ردّ (۲) على اللّه و رسوله صلّى اللّه عليه و آله و فى حكم الشرك باللّه كذلك الثانى، و قد سبقت الدلاله على أنّ الأمر لم يكن مردودا إلى اختيار القوم، بل كان على وجه الحتم و الإيجاب، و أمّا كراهه من كره الكتابه للعلل المذكوره ففسادها يظهر لك ممّا عرفت من فساد العلل.

التاسع: أنّ ما استدلّ به من كراهه علىّ عليه السلام لسؤال الخلافه و رغبه العباس و طلبه.

يرد عليه: أنّه لا نزاع فى وقوع الخلاف فى كثير من الأمور بين الصحابه و غيرهم، و ذلك ممّا لا حاجه له إلى شاهد، بل لا نزاع فى وقوع الخلاف فيما حكم

۱- كذا، و الظاهر: منه.

۲- فى (س) : و ردّ ردّا.

به الرسول صلّى اللّه عليه و آله أيضا، و لكنّ الكلام فى أنّ خلاف الرسول و الردّ عليه فى معنى الكفر و هذا الدليل لا تعلّق له بنفى ذلك، على أنّ الروايه فى كلام علىّ عليه السلام و العباس فى طلب الخلافه و السؤال عنها ممّا وضعوه و تمسّكوا به فى إبطال النصّ، كما عرفت.

العاشر: أنّ ما تمسّك به فى إثبات كون النبىّ صلّى اللّه عليه و آله مجيبا إلى ما سألوه من كتابه الوصيّه

مِنْ قَوْلِهِ: دَعُونِى فَالَّذِى أَنَا فِيهِ خَيْرٌ ..

يرد عليه: أنّ المخاطب بقوله صلّى اللّه عليه و آله: دعونى .. إمّا جميع الحاضرين من الطالبين للكتابه و المانعين عنها أو بعضهم.

فإن كان الأول، كان المراد بقوله صلّى اللّه عليه و آله: ما تدعوننى إليه استماعه لمشاجرتهم و منازعتهم، و يؤيّد ذلك أمره صلّى اللّه عليه و آله إيّاهم بأجمعهم بالخروج بقوله: قوموا عنّى .. و زجرهم بقوله: لا ينبغى عندى التنازع .. على ما سبق فى بعض الروايات السابقه، و حينئذ فسقوط الاحتجاج به واضح.

و إن كان الثانى، لم يجز أن يكون المخاطب من طلب الكتابه، بل من منع عنها، و إلّا لناقض كلامه أخيرا أمره بالإحضار ليكتب لهم ما لا يضلّوا بعده، و حيث تنقلب الحجّه عليهم و يكون المراد بما كانوا يدعون إليه ترك الكتابه، و يكون الأفضليّه المستفاده من قوله صلّى اللّه عليه و آله: فالذى أنا فيه خير ..

مثلها فى قوله تعالى: قُلْ أَ ذلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّهُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ (۱).

و لو سلّمنا أنّ المراد بما تدعوننى إليه طلب الكتاب، نقول: يجب أن يحمل الردع عن الكتابه على أنّها صارت مكروهه له صلّى اللّه عليه و آله لممانعه المانعين و ظهور إثاره (۲) الفتنه من المعاندين و إلّا لزم التناقض فى كلامه (صلى الله عليه و آله) كما عرفت،

ص: ۵۵۳

۱- الفرقان: ۱۵.

۲- فى (س) : إشاره، و لو صحّت فهى بمعنى الإمره أو الرفع، كما أشار إليهما فى القاموس ۲- ۶۵.

فالتمسّک بهذا الکلام علی أیّ وجه کان لا یجدیهم نفعا.

و أمّا ما ذکره- من أنّ المطلوب منه (صلی الله علیه و آله) کان تعیین الخلیفه و کتاب الوصیّه فی ذلک- فهو و إن کان باطلا من حیث إنّ إراده الرسول صلّی اللّه علیه و آله للکتابه کان ابتداء منه، لا إجابه لرغبه أحد، کما هو الظاهر من خلوّ الروایات بأجمعها عن ذلک الطلب، إلّا أنّه لا شکّ فی أنّ مراده صلّی اللّه علیه و آله کان الوصیه فی أمر الخلافه و تأکید النصّ فی علیّ علیه السلام.

و ممّا یدلّ علی ذلک

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۱) فِی الْجُزْءِ الثَّانِیَ عَشَرَ مِنْ شَرْحِهِ عَلَی النَّهْجِ (۲) فِی سِلْکِ الْأَخْبَارِ الَّتِی رَوَاهَا عَنْ عُمَرَ، قَالَ:

رَوَی ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ إِلَی الشَّام (۳)، فَانْفَرَدَ یَوْماً یَسِیرُ عَلَی بَعِیرٍ (۴) فَاتَّبَعْتُهُ، فَقَالَ لِی: یَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَشْکُوا إِلَیْکَ ابْنَ عَمِّکَ، سَأَلْتُهُ أَنْ یَخْرُجَ مَعِی فَلَمْ یَفْعَلْ، وَ لَا أَزَالُ (۵) أَرَاهُ وَاجِداً، فِیمَا (۶) تَظُنُّ مَوْجِدَتُهُ؟ قُلْتُ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! إِنَّکَ لَتَعْلَمُ، قَالَ: أَظُنُّهُ لَا یَزَالُ کَئِیباً لِفَوْتِ الْخِلَافَهِ؟ قُلْتُ: هُوَ ذَاکَ، إِنَّهُ یَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) أَرَادَ الْأَمْرَ لَهُ. فَقَالَ: یَا ابْنَ عَبَّاسٍ! وَ أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] الْأَمْرَ لَهُ فَکَانَ مَا ذَا إِذَا لَمْ یُرِدِ اللَّهُ تَعَالَی ذَلِکَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) أَرَادَ أَمْراً وَ أَرَادَ اللَّهُ غَیْرَهُ، فَنَفَذَ مُرَادُ اللَّهِ (۷) وَ لَمْ یَنْفُذْ مُرَادُ رَسُولِ اللَّهِ، أَ وَ کُلَّمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ کَانَ؟! إِنَّهُ أَرَادَ إِسْلَامَ عَمِّهِ وَ لَمْ یُرِدْهُ اللَّهُ تَعَالَی فَلَمْ یُسْلِمْ!.

۱- شرح النّهج لابن أبی الحدید ۱۲- ۷۸- ۷۹.

۲- لا توجد فی (ک) : علی النّهج.

۳- فی المصدر: فی إحدی خرجاته.

۴- فی شرح النّهج: بعیره.

۵- فی المصدر: و لم أزل.

۶- فی (ک) : أ فیما، نسخه بدل.

۷- فی شرح النّهج: اللّه تعالی.

قَالَ (۱): وَ قَدْ رُوِیَ مَعْنَی هَذَا الْخَبَرِ بِغَیْرِ هَذَا اللَّفْظِ، وَ هُوَ قَوْلُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أَرَادَ أَنْ یُذَکِّرَهُ لِلْأَمْرِ فِی مَرَضِهِ، فَصَدَدْتُهُ عَنْهُ خَوْفاً مِنَ الْفِتْنَهِ وَ انْتِشَارِ أَمْرِ الْإِسْلَامِ، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) مَا فِی نَفْسِی وَ أَمْسَکَ، وَ أَبَی اللَّهُ إِلَّا إِمْضَاءَ مَا حُتِمَ.

وَ رَوَی (۲) أَیْضاً فِی الْمَوْضِعِ الْمَذْکُورِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی عُمَرَ فِی أَوَّلِ خِلَافَتِهِ وَ قَدْ أُلْقِیَ لَهُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ عَلَی خَصَفَهٍ، فَدَعَانِی إِلَی الْأَکْلِ، فَأَکَلْتُ تَمْرَهً وَاحِدَهً وَ أَقْبَلَ یَأْکُلُ حَتَّی أَتَی عَلَیْهِ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْ جَرٍّ (۳) کَانَتْ عِنْدَهُ، وَ اسْتَلْقَی عَلَی مِرْفَقَهٍ لَهُ وَ طَفِقَ یَحْمَدُ اللَّهَ .. یُکَرِّرُ ذَلِکَ، ثُمَّ قَالَ: مِنْ أَیْنَ جِئْتَ یَا عَبْدَ اللَّهِ؟. قُلْتُ: مِنَ الْمَسْجِدِ. قَالَ: کَیْفَ خَلَّفْتَ ابْنَ عَمِّکَ؟. فَظَنَنْتُهُ یَعْنِی عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قُلْتُ: خَلَّفْتُهُ یَلْعَبُ مَعَ أَتْرَابِهِ. قَالَ: لَمْ أَعْنِ ذَلِکَ، إِنَّمَا عَنَیْتُ عَظِیمَکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ. قُلْتُ: خَلَّفْتُهُ یَمْتَحُ (۴) بِالْغَرْبِ عَلَی نَخِیلَاتٍ مِنْ فُلَانٍ وَ یَقْرَأُ (۵) الْقُرْآنَ.

قَالَ: یَا عَبْدَ اللَّهِ! عَلَیْکَ دِمَاءُ الْبُدْنِ إِنْ کَتَمْتَنِیهَا، هَلْ بَقِیَ فِی نَفْسِهِ شَیْ ءٌ مِنْ أَمْرِ الْخِلَافَهِ؟. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَ یَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] نَصَّ عَلَیْهِ؟. قُلْتُ: نَعَمْ، وَ أَزِیدُکَ، سَأَلْتُ أَبِی عَمَّا یَدَّعِیهِ، فَقَالَ: صَدَقَ. فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ کَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فِی أَمْرِهِ ذَرْءٌ مِنْ قَوْلٍ لَا یُثْبِتُ

۱- قاله ابن أبی الحدید فی شرحه ۱۲- ۷۹ بنصه.

۲- فی شرحه علی النّهج ۱۲- ۲۰ بتصرف.

۳- قال فی النّهایه ۱- ۲۶۰: الجرّ و الجرار: جمع جرّه، و هو الإناء المعروف من الفخّار. و فی المصدر: جرّ.

۴- فی (س) : یمنح. و جاء فی حاشیه (ک) : متح الدّلو یمتحها متحا: جذب. و الغرب- بفتح الغین و سکون الرّاء-: الدّلو العظیمه. [منه (قدّس سرّه)]. انظر: مجمع البحرین ۲- ۴۱۱ و ۱۳۱، و النّهایه ۴- ۲۹۱ و ۳- ۳۴۹.

۵- فی المصدر: و هو یقرأ.

حُجَّهً وَ لَا يَقْطَعُ عُذْراً، وَ لَقَدْ كَانَ يَزِيغُ (۱) فِی أَمْرِهِ وَقْتاً مَا، وَ لَقَدْ أَرَادَ فِی مَرَضِهِ أَنْ يُصَرِّحَ بِاسْمِهِ فَمَنَعْتُهُ (۲) مِنْ ذَلِکَ إِشْفَاقاً وَ حِيطَهً عَلَی الْإِسْلَامِ، لَا وَ رَبِّ هـذا [هَذِهِ] الْبَنِيَّهِ لَا تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ أَبَداً، وَ لَوْ وَلِيَهَا لَا انْتَقَضَتْ (۳) عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ أَقْطَارِهَا، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] أَنِّی عَلِمْتُ مَا فِی نَفْسِهِ فَأَمْسَکَ، وَ أَبَی اللَّهُ إِلَّا إِمْضَاءَ مَا حُتِمَ.

قال ابن أبی الحديد (۴): ذكر هذا الخبر أحمد بن أبی طاهر صاحب كتاب تاريخ بغداد فی كتابه مسندا.

قوله: علی خصفه هی- بالتّحريک-: الجلّه من الخوص تعمل للتّمر (۵).

و عليک دماء البدن: قسم بوجوب نحر البدن لو كتم ما سأله من أمر الخلافه.

و ذرء من قول .. أی طرف منه و لم يتكامل (۶)، و المراد القول غير الصريح، و ذرء من خير (۷)

بالهمزه- بمعنی شی ء منه (۸).

و الزّيغ- بالزای و الياء المثناه من تحت و الغين المعجمه-: الجور و الميل عن الحقّ (۹)، و الضمير فی أمره راجع إلی علیّ عليه السلام، أی كان رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله يخرج عن الحقّ فی أمر علیّ عليه السلام لحبّه إيّاه أو إليه صلّی اللّه عليه و آله، و المراد الاعتذار عن صرفه عمّا أراد بأنّه كان يقع فی الباطل أحيانا.

۱- فی شرح النّهج: يربع. أقول: هی بمعنی ينتظر.

۲- فی المصدر: فمنعت- بلا ضمير-.

۳- كذا، و فی الشّرح: لانتقضت، و هو الظّاهر.

۴- شرح النهج لابن أبی الحديد ۱۲- ۲۱ بتصرّف.

۵- ذكره فی الصحاح ۴- ۱۳۵۰، و انظر: النهايه ۲- ۳۷، و مجمع البحرين ۵- ۴۶.

۶- قاله فی لسان العرب ۱۴- ۲۸۶، و الصحاح ۶- ۲۳۴۵.

۷- كذا، و الظاهر أنّها: خبر- بالباء الموحده-، كما فی القاموس و اللسان.

۸- نصّ عليه فی القاموس ۱- ۱۵، و لسان العرب ۱۴- ۲۸۶، و غيرهما.

۹- صرّح به فی النهايه ۲- ۳۲۴، و مجمع البحرين ۵- ۱۰، و القاموس ۳- ۱۰۷.

و الإشفاق: الخوف (۱).

و الحيطه: الحفظ و الصّيانه (۲).

قال الجوهری (۳): مع فلان حيطه لک، و لا تقل عليک .. أی تحنّن.

و استدلّ بعض الأصحاب على ذلک بما سبق فی رواياتهم من تحسّر ابن عباس و تحزّنه عند تذكّر تلک الواقعه و بکائه حتّی بلّ دمعه الحصى، إذ من الظاهر أنّه لم يقع بعد النبیّ صلّی اللّه عليه و آله رزيّه و مصيبه توجب هذا النوع من الحزن و الأسف، و لم تصب الأمّه عامّه و بنی هاشم خاصّه آفه إلّا خلافه ابن أبی قحافه.

و يؤيّد ذلک أنّه لا شکّ فی اقتضاء المقام و الحال أن يكون مراده عليه السلام كتابه الوصيه فی أمر الخلافه و الإمامه، إذ العاده قد جرت- قديما و حديثا- فی كلّ من ظهر له أماره الارتحال من بين قومه و ظنّ بدنوّ موته و حضور أجله بأن يوصی فيهم و يفوّض أمرهم إلى من يحميهم عن الفتن و الآفات، و يكون مرجعا لهم فی نوائبهم، و يدفع عنهم شرّ الأعداء، و كلّما تكثّرت جهات المنافع و تشتّت وجوه المضار كانت الوصيه أوجب و تركها أقبح، و لا ريب فی أنّ الأمّه يخاف عليهم بتركهم سدى من غير راع يقيمهم و هاد يهديهم أنواع الضرر فی الدنيا و الآخره، فهل يظنّ عاقل بمن أرسله اللّه رَحْمَةً لِلْعالَمِينَ أنّه لا يهتمّ بأمر الإسلام و المسلمين و لا يوصی فيهم و لا ينصب لهم واليا يدفع عنهم شرّ أعدائهم و يهديهم إلى ما يصلحهم، و يكون خيرا لهم فی آخرتهم و دنياهم؟! مع أنّه قد أمر أمّته بالوصيّه و رغّبهم فيها.

و إذا ظهر أنّ مراده صلّی اللّه عليه و آله كان تعيين الخليفه- كما اعترف به هذا القائل أيضا- فإن كان مقصوده صلّی اللّه عليه و آله تأكيد نصّ الغدير و غيره فی أمير المؤمنين عليه السلام، و تجديد ما عهد إلى الأمّه فيه، ثبت المدّعى، و تمّ الطعن.

۱- جاء فی مجمع البحرين ۵- ۱۹۳، و القاموس ۳- ۲۵۰، و انظر: الصحاح ۴- ۱۵۰۱.

۲- كما فی القاموس ۲- ۳۵۵، و النهايه ۱- ۴۶۱، و مجمع البحرين ۴- ۲۴۳.

۳- الصحاح ۳- ۱۱۲۱، و انظر: لسان العرب ۷- ۲۸۰.

و إن كان المراد الوصيه لأبى بكر- كما رووه عن عائشه- فكيف يتصوّر من عمر بن الخطاب الممانعه فى إحضار ما كان وسيله إلى استخلافه مع شدّه رغبته فيه؟!.

و قد قال شارح المقاصد (۱) فى قصّه الفلته: كيف يتصوّر من عمر القدح فى إمامه أبى بكر مع ما علم من مبالغته فى تعظيمه و انعقاد (۲) البيعه له، و من صيرورته خليفه باستخلافه.

وَ رُوِىَ أَنَّهُ لَمَّا كَتَبَ أَبُو بَكْرٍ وَصِيَّتَهُ فِى عُمَرَ وَ أَرْسَلَهُ بِيَدِ رَجُلَيْنِ ليقرأه [لِيَقْرَءَاهُ] عَلَى النَّاسِ، قَالا لِلنَّاسِ: هَذَا مَا كَتَبَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَإِنْ قَبِلْتُمُوهُ نَقْرَأْهُ وَ إِلَّا نَرُدَّهُ؟!. فَقَالَ طَلْحَهُ: اقرأه [اقْرَءَاهُ] وَ إِنْ كَانَ فِيهِ عُمَرُ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مِنْ أَيْنَ عَرَفْتَ ذِكْرِى فِيهِ؟. فَقَالَ طَلْحَهُ: وَلَّيْتَهُ بِالْأَمْسِ وَ وَلَّاكَ الْيَوْمَ.

على أنّه لا حاجه فى مقام الطعن إلى إثبات خصوص ما كان مرادا له صلّى اللّه عليه و آله، فإنّ الردّ عليه و ظنّ أنّ الصواب فى خلاف ما قضى به فى معنى الشرك باللّه، و لو كان فى استخلاف أبى بكر أو (۳) عمر.

لكن كان الغرض التنبيه على فساد ما ذكره بعض المتعصّبين من أنّ القول بأنّه صلّى اللّه عليه و آله أراد أن يؤكّد النصّ على خلافه علىّ عليه السلام من باب الإخبار بالغيب، و لم لا يريد أن ينصّ بخلافه أبى بكر؟ و قد وافق هذا ما روينا عن عائشه أنّه قال: ادعى لى أبا بكر- أباك- حتّى أكتب له كتابا.

و من تأمّل بعين البصيره فيما سبق- مع ما سبق من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يوم الغدير و غيره- ظهر له أنّ المراد كان تأكيد النصّ بالكتاب، و ليس الفهم من القرائن (۴) و الدلائل من الإخبار بالغيب.

ص: ۵۵۸

۱- شرح المقاصد ۵- ۲۸۱.

۲- فى المصدر زياده: فى، قبل: انعقاد.

۳- فى (ك) : واو، بدلا من: أو.

۴- فى (س) : القراءه.

ثم إنّ ابن أبی الحدید (۱) فی شرح الخطبه الشقشقیّه تصدّی للاعتذار عن قول عمر، فقال: قد کان فی أخلاق عمر (۲) فظاظه و عنجهیّه (۳) ظاهره بحسب السامع لکلماته إن أراد (۴) بها ما لم یکن قـد أراد، و یتوّهم من یحکی له أنّه قصد بها ما لم یقصده، فمنهـا: الکلمه التی قالها فی مرض رسول اللّه صـلّی اللّه علیه [و آله] ، و معاذ اللّه أن یقصـد بها ظاهرها، و لکنّه أرسـلها علی (۵) مقتضـی خشونه غریزیّه (۶) و لم یتحفّظ منهـا، و کـان الأـحسن أن یقول: مغمور أو مغلوب بـالمرض، و حاشاه أن یعنی بها غیر ذلک، و لجفاه الأعراب من هذا الفنّ کثیر، سمع سلیمان بن عبد الملک (۷) أعرابیّا یقول فی سنه قحط:

ربّ العباد ما لنا و ما لکا**قد کنت تستقینا (۸) فما بدا لکا

أنزل علینا القطر لا أبا لکا

فقال سلیمان: أشهد أنّه لا أب له و لا صاحبه و لا ولد، فأخرجه أحسن مخرج (۹).

و علی نحو هذا یحمل (۱۰)

کَلَـامُهُ فِی صُـلْحِ الْحُـدَیْبِیَهِ لَمَّا قَالَ لِلنَّبِیِّ صَـلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أَ لَمْ تَقُلْ لَنَا سَـتَدْخُلُونَهَا ..؟ فِی أَلْفَاظٍ نَکْرَهُ حِکَایَتَهَا، حَتَّی شَـکَاهُ النَّبِیُّ صَلَّی

۱- فی شرحه علی نهج البلاغه ۱- ۱۸۳ بتصرّف.

۲- فی المصدر: فی أخلاق عمر و ألفاظه جفاء ..

۳- جـاء فی حاشـیه (ک) : قـال الفرّاء: یقـال فلاـن فیه عنجهیّه، و عنجهـانیّه .. و هی الکبر و العظمه، و یقـال: العنجهیّه: الجهل و الحمق. صحاح. انظر الصحاح ۶- ۲۲۳۹، و فیه: ذو، بدلا من: فیه.

۴- فی شرح النهج: یحسبه السامع لها أنّه أراد.

۵- فی (ک) : إلی.

۶- فی المصدر: غریزته.

۷- فی شرح النهج: عبد اللّه.

۸- لا توجد فی (س) : تسقینا، و لا یتمّ المعنی إلّا بها.

۹- إلی هنا جاء الخبر فی الکامل لابن الأثیر ۷- ۱۴۵- بشرح المرصفی-.

۱۰- فی المصدر: یحتمل.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى أَبِى بَكْرٍ، وَ حَتَّى قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: الْزَمْ بِغَرْزِهِ (۱)، فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ. انْتَهَى.

و يرد عليه:

أوّلا: أنّه لا وجه لحمل الكلام على المحامل البعيده و إخراجه عن ظاهره من غير دليل، و ظاهر الكلام تقبيح لرأى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و ردّ لقوله على أقبح وجه، و لم يقم برهان على عدم جواز الخطإ و الارتداد على عمر بن الخطاب حتّى يأوّل كلامه بالتأويلات البعيده، و ما رووه فى فضله من الأخبار فمع أنّه من موضوعاتهم و لا حجّه فيها على الخصم لتفرّدهم برواياتها- فأكثرها لا دلاله فيها على ما يجديهم فى هذا المقام، و العجب أنّهم يثبتون أنواع الخطايا و الذنوب للأنبياء عليهم السلام لظواهر الآيات الوارده فيهم و ينكروه علينا حملها على ترك الأولى و غيره من الوجوه- كما سبق ذكر كثير منها فى المجلد الخامس (۲) مع قيام الأدلّه العقليه و النقليه على عصمتهم و جلاله قدرهم عمّا يظنّون بهم، و لا يرضون بمثله فى عمر بن الخطاب- مع عدم دليل على عصمته و اشتمال كتبهم و رواياتهم على ما تسمع من مطاعنه- و لو جانبوا الاعتساف لم يجعلوه أجلّ قدرا من أنبياء اللّه عليهم السلام.

و ثانيا: أنّ الطعن ليس مقصورا على سوء الأدب و التعبير بالعباره الشنيعه، بل به و بالردّ لقول الرسول صلّى اللّه عليه و آله و الإنكار عليه، و هو فى معنى الردّ على اللّه عزّ و جلّ و الشرك به، و إن كان بأحسن (۳) الألفاظ و أطيب العبارات، و ما

۱- جاء فى حاشيه (ک) : قال الجزرىّ: الغرز: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب .. و منه حديث أبى بكر أنّه قال لعمر: استمسک بغرزه .. أى اعتلق به و أمسكه و اتّبع قوله و فعله و لا تخالفه، فاستعار له الغرز كالّذى يمسک بركاب الرّاكب و يسير بسيره. [منه (طاب ثراه)]. انظر: نهايه ابن الأثير ۳- ۳۵۹.

۲- بحار الأنوار ۱۱- ۷۲- ۹۶.

۳- فى (س) : أحسن.

ذکره- لو تمّ- فإنّما ینفع فی دفع الأول دون الثانی.

و أمّا قصّه صلح الحدیبیّه- التی أشار إلیها- فلیس الطعن فیها بلفظ یشتمل علی سوء الأدب حتّی یجری فیه تأویل، بل بالإنکار لقول الرسول صلّی اللّه علیه و آله و عدم تصدیقه بعد

قَوْلِهِ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) ، أَفْعَلُ مَا یَأْمُرُنِی بِهِ ..

و هو إمّا تکذیب صریح للرسول صلّی اللّه علیه و آله لو لم یصدّقه فی قوله ذلک، أو تقبیح صریح لما قضی اللّه به لو صدّق الرسول صلّی اللّه علیه و آله.،

و قد ذکر الموجه نفسه (۱) شَرْحَ هَذِهِ الْقِصَّهِ فِی الْجُزْءِ الثَّانِیَ عَشَرَ فِی سِلْکِ الْأَخْبَارِ الَّتِی رَوَاهَا عَنْ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا کَتَبَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] کِتَابَ الصُّلْحِ فِی الْحُدَیْبِیَهِ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ سُهَیْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَ کَانَ فِی الْکِتَابِ أَنَّ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمُسْلِمِینَ إِلَی قُرَیْشٍ لَا یُرَدُّ وَ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمُشْرِکِینَ إِلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] یُرَدُّ إِلَیْهِمْ، غَضِبَ عُمَرُ وَ قَالَ لِأَبِی بَکْرٍ: مَا هَذَا یَا أَبَا بَکْرٍ؟ أَ یُرَدُّ الْمُسْلِمُونَ إِلَی الْمُشْرِکِینَ؟!، ثُمَّ جَاءَ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَجَلَسَ بَیْنَ یَدَیْهِ، وَ قَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! أَ لَسْتَ رَسُولَ اللَّهِ حَقّاً؟!. قَالَ: بَلَی. قَالَ: وَ نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ حَقّاً؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ:

وَ هُمُ الْکَافِرُونَ (۲)؟!. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِی الدَّنِیَّهَ فِی دِینِنَا؟!. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) أَفْعَلُ مَا یَأْمُرُنِی بِهِ وَ لَنْ یُضَیِّعَنِی، فَقَامَ عُمَرُ مُغْضَباً، وَ قَالَ: وَ اللَّهِ لَوْ أَجِدُ أَعْوَاناً مَا أَعْطَیْتُ الدَّنِیَّهَ أَبَداً!، وَ جَاءَ إِلَی أَبِی بَکْرٍ، فَقَالَ لَهُ: یَا أَبَا بَکْرٍ! أَ لَمْ یَکُنْ وَعَدَنَا، أَنَّا سَنَدْخُلُ مَکَّهَ، فَأَیْنَ مَا وَعَدَنَا بِهِ؟!. فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: أَ قَالَ لَکَ إِنَّ الْعَامَ نَدْخُلُهَا؟. قَالَ: لَا. قَالَ:

فَسَنَدْخُلُهَا (۳). قَالَ: فَمَا هَذِهِ الصَّحِیفَهُ الَّتِی کُتِبَتْ؟ وَ کَیْفَ نُعْطِی الدَّنِیَّهَ فِی (۴)

ص: ۵۶۱

۱- ابن أبی الحدید فی شرحه علی النّهج ۱۲- ۵۹- ۶۰.

۲- فی المصدر: و هم الکافرون حقّا.

۳- فی شرح ابن أبی الحدید: فسیدخلها.

۴- فی (ک) : من، بدلا من: فی.

أَنْفُسِنَا؟. فَقَالَ: يَا هَذَا! الْزَمْ غَرْزَهُ (١) فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ وَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِفْتَاحَ الْكَعْبَهِ، قَالَ: ادْعُوا لِی عُمَرَ، فَجَاءَ، فَقَالَ: هَذَا الَّذِی كُنْتُ وَعَدْتُ بِهِ (٢).

وَ رَوَى الْبُخَارِیُّ (٣) فِی صَحِيحِهِ فِی بَابِ الشُّرُوطِ فِی الْجِهَادِ وَ الْمُصَالَحَهِ مَعَ أَهْلِ الْحُرُوبِ، عَنِ الزُّهْرِیِّ، عَنْ عُرْوَهَ بْنِ الزُّهَيْرِ (۴)، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَهَ (۵) وَ مَرْوَانَ- يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ- قَالا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مِنَ (۶) الْحُدَيْبِيَهِ .. وَ سَاقَ (٧) الْحَدِيثَ .. إِلَى أَنْ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِیَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقُلْتُ: أَ لَسْتَ نَبِیَّ اللَّهِ حَقّاً؟.

قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أَ لَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَ عَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟. قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِی الدَّنِيَّهَ فِی دِينِنَا إِذاً. قَالَ: إِنِّی رَسُولُ اللَّهِ وَ لَسْتُ أَعْصِيهِ، وَ هُوَ نَاصِرِی.

قُلْتُ: أَ وَ لَسْتَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِی الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟!. قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ؟. قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَ تَطُوفُ بِهِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَ لَيْسَ هَذَا نَبِیَّ اللَّهِ حَقّاً؟. قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أَ لَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَ عَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟. قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِی الدَّنِيَّهَ فِی دِينِنَا إِذاً؟. قَالَ:

أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ لَيْسَ يَعْصِی رَبَّهُ وَ هُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ، فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ. قُلْتُ: أَ لَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِی الْبَيْتَ

١- فی (ک) : غرره.

٢- فی المصدر: وعدتكم به.

٣- صحيح البخاریّ ٢- ١١٩- ١٢٢.

۴- فی (ک) نسخه بدل: الزّبير.

۵- جاء فی حاشيه (ک) ما يلی: مسوره بن مخرمه بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهره الزهری أبو عبد الرّحمن، له و لأبيه صحبه، مات سنه أربع و ستّين. تقريب ابن حجر. انظر: تقريب التّهذيب ٢- ٢۴٩ برقم ١١٣۶.

۶- قد تقرأ فی (ک) : زمن.

٧- فی (س) قد تقرأ: و ساقا.

وَ نَطُوفُ بِهِ؟!. قالَ: بَلَی، أَ فَأَخْبَرَکَ أَنَّکَ تَأْتِیهِ الْعامَ؟. قُلْتُ: لَا. قالَ: فَإِنَّکَ آتِیهِ وَ تَطُوفُ بِهِ. قالَ الزُّهْرِیُّ: قَالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتُ لِذَلِکَ أَعْمَالًا.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (۱) فِی تَفْسِیرِ سُورَهِ الْفَتْحِ مِنْ کِتَابِ تَفْسِیرِ الْقُرْآنِ، وَ مُسْلِم (۲) فِی کِتَابِ الْقَضَاءِ، عَنْ حَبِیبِ بْنِ أَبِی ثَابِتٍ، قَالَ: أَتَیْتُ أَبَا وَائِلٍ أَسْأَلُهُ، فَقَالَ: کُنَّا بِصِفِّینَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِینَ أُوتُوا نَصِیباً مِنَ الْکِتابِ یُدْعَوْنَ إِلی کِتابِ اللَّهِ ... (۳) فَقَالَ عَلِیٌّ [عَلَیْهِ السَّلَامُ]: نَعَمْ، فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَیْفٍ:

اتَّهِمُوا أَنْفُسَکُمْ فَلَقَدْ رَأَیْتَنَا یَوْمَ الْحُدَیْبِیَهِ- یَعْنِی الصُّلْحَ الَّذِی کَانَ بَیْنَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ الْمُشْرِکِینَ- وَ لَوْ نَرَی قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَ لَسْنَا عَلَی الْحَقِّ وَ هُمْ عَلَی الْبَاطِلِ؟ أَ لَیْسَ قَتْلَانَا فِی الْجَنَّهِ وَ قَتْلَاهُمْ فِی النَّارِ؟. قَالَ: بَلَی. قَالَ:

فَفِیمَ نُعْطِی الدَّنِیَّهَ فِی دِینِنَا وَ نَرْجِعُ وَ لِمَا یَحْکُمُ اللَّهُ بَیْنَنَا؟!. فَقَالَ: یَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنِّی رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) وَ لَنْ یُضَیِّعَنِیَ اللَّهُ أَبَداً. فَرَجَعَ مُتَغَیِّظاً فَلَمْ یَصْبِرْ حَتَّی جَاءَ إِلَی (۴) أَبِی بَکْرٍ، فَقَالَ: یَا أَبَا بَکْرٍ! أَ لَسْنَا عَلَی الْحَقِّ وَ هُمْ عَلَی الْبَاطِلِ؟. قَالَ: یَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) وَ لَنْ یُضَیِّعَهُ (۵) اللَّهُ أَبَداً .. (۶)، فَنَزَلَتْ سُورَهُ الْفَتْحِ، کذا فی روایه البخاری.

وَ فِی رِوَایَهِ مُسْلِمٍ- بَعْدَ قَوْلِهِ: وَ لَنْ یُضَیِّعَهُ اللَّهُ أَبَداً- نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] بِالْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ إِلَی عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِیَّاهُ، فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ

ص: ۵۶۳

۱- صحیح البخاریّ ۳- ۱۹۰ [۶- ۱۷۰- ۱۷۱، دار الشّعب] .

۲- صحیح مسلم ۵- ۱۷۵ بتفاوت فی صدر الحدیث.

۳- آل عمران: ۲۳. و قد جاءت العباره التّالیه فی صحیح البخاریّ بدلا من الآیه: أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِینَ ... یُدْعَوْنَ إِلی کِتابِ اللَّهِ.

۴- لا توجد: إلی، فی (س) .

۵- فی المصدر: یضیعنی.

۶- هنا سقط راجعه فی المصدر. و لعلّ وجد الرّوایه و ربطها مع سوره الفتح، قوله عزّ اسمه: «إِذْ جَعَلَ الَّذِینَ کَفَرُوا فِی قُلُوبِهِمُ الْحَمِیَّهَ حَمِیَّهَ الْجاهِلِیَّهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَکِینَتَهُ عَلی رَسُولِهِ وَ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ وَ أَلْزَمَهُمْ کَلِمَهَ التَّقْوی وَ کانُوا أَحَقَّ بِها وَ أَهْلَها وَ کانَ اللَّهُ بِکُلِّ شَیْ ءٍ عَلِیماً» (۲۶) .

(صلی الله علیه و آله) ! أ وَ فَتْحٌ هُوَ؟. فَقَالَ: نَعَمْ. فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَ رَجَعَ.

و قد ذکر الروایات فی جامع الأصول (۱) فی کتاب الغزوات من حرف الغین.

وَ رَوَی الشَّیْخُ الطَّبْرِسِیُّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی مَجْمَعِ الْبَیَانِ (۲) قِصَّهَ الْحُدَیْبِیَهِ بِنَحْوٍ مِمَّا سَبَقَ، وَ فِیهِ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: وَ اللَّهِ مَا شَکَکْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا یَوْمَئِذٍ، فَأَتَیْتُ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَقُلْتُ: أَ لَسْتَ نَبِیَّ اللَّهِ .. إِلَی آخِرِ الْخَبَرِ..

و من نظر فی هذه الأخبار لم یشکّ فی أنّه لم یرض بقول النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و کان فی صدره حرج ممّا قضی به الرسول صلّی اللّه علیه و آله، و قد قال اللّه عزّ و جلّ: فَلا وَ رَبِّکَ لا یُؤْمِنُونَ حَتَّی یُحَکِّمُوکَ فِیما شَجَرَ بَیْنَهُمْ ثُمَّ لا یَجِدُوا فِی أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَیْتَ وَ یُسَلِّمُوا تَسْلِیماً (۳)، و ظنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی وعده کاذبا، و إلّا فلا معنی لقیامه مغضبا متغیّظا غیر صابر حتّی جاء إلی أبی بکر، و قوله: لو وجدت أعوانا ما أعطیت الدنیّه أبدا، و إعادته کلامه فی معرض الإنکار لأبی بکر بعد قول رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: إنّی رسول اللّه (صلی الله علیه و آله) و لست أعصیه، أو: أنا رسول اللّه (صلی الله علیه و آله) أفعل ما یأمرنی به .. علی اختلاف ألفاظ الروایات السابقه، و کذلک یدلّ علی ظنّه الکذب برسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قوله له: هذا الذی کنت وعدت به .. بعد أخذ مفتاح الکعبه و إرساله إلیه لیقرأ علیه آیه الفتح.

و یدلّ علی شدّه غضبه صلّی اللّه علیه و آله و غیظه علی عمر.

مَا رَوَاهُ الْبُخَارِیُّ (۴)

فِی بَابِ غَزْوَهِ الْحُدَیْبِیَهِ مِنْ کِتَابِ الْمَغَازِی-، عَنْ زَیْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِیهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] کَانَ یَسِیرُ فِی بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَ عُمَرُ بْنُ

۱- جامع الأصول ۸- ۲۹۱ من الحدیث ۶۱۰۸ و ۸- ۳۳۰ من الحدیث ۶۱۲۳ [۹- حدیث ۶۰۹۸ و ۶۱۱۳].

۲- مجمع البیان ۹- ۱۱۹ [۶- ۶۶].

۳- النساء: ۶۵.

۴- صحیح البخاریّ ۳- ۴۵.

الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْ ءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ بِشَيْ ءٍ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا عُمَرُ! نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ. قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ وَ خَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَشِبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخاً يَصْرُخُ بِي. قَالَ:

فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِيَّ قُرْآنٌ وَ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَرَأَ: إِنَّا فَتَحْنا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً (۱).

وَ قَالَ فِي النِّهَايَهِ (۲): حَدِيثُ عُمَرَ «أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) عَنْ شَيْ ءٍ مِرَاراً فَلَمْ يُجِبْهُ فَقَالَ لِنَفْسِهِ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ إِنَّكَ (۳) يَا عُمَرُ نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) مِرَاراً لَا يُجِيبُكَ»..

أی ألححت عليه فی المسأله إلحاحا أدّبک بسکوته عن جوابک، يقال فلان لا يعطی حتّی ينزر (۴) .. أی يلحّ عليه. انتهی.

و لا يخفی علی ذی بصيره أنّ ما ظهر من رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله من الغضب و الغيظ عليه- فی الحديبيّه و فی مرضه صلّی اللّه عليه و آله، حيث أمره بالخروج من البيت مع المتنازعين- لم يظهر بالنسبه إلی أحد من الصحابه، و کذلک ما ظهر عنه [کذا] من سوء الأدب لم يظهر عن غيره، و لا شکّ أنّ ظهور ذلک الغيظ منه صلّی اللّه عليه و آله- مع خلقه العظيم، و عفوه الکريم، و خوفه فی الفظاظه و الغلظه من انفضاضهم، کما قال سبحانه: وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ (۵)

لم يکن إلّا لشدّه تفاحشه فی ترک الأدب و الوقاحه،

ص: ۵۶۵

۱- الفتح: ۱.

۲- النّهايه ۵- ۴۰، و انظر: لسان العرب ۵- ۲۰۴.

۳- لا توجد فی المصدر: إنّک.

۴- فی (ک) : ينزر عليه.

۵- آل عمران: ۱۵۹.

و بلوغ تأذّی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إلی الغایه، و قد قال اللّه تعالی:

وَ الَّذِینَ یُؤْذُونَ رَسُولَ اللّهِ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ (۱)، و قال سبحانه و تعالی: إِنَّ الَّذِینَ یُؤْذُونَ اللّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللّهُ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَهِ وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِیناً (۲) و قد کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یصبر علی کثیر من الأذی و یستحی من زجرهم، کما یدلّ علیه قوله تعالی- مشیرا إلی دخولهم بیوت النبیّ صلّی اللّه علیه و آله من دون الإذن و غیره-: إِنَّ ذلِکُمْ کانَ یُؤْذِی النَّبِیَّ فَیَسْتَحْیِی مِنْکُمْ وَ اللّهُ لا یَسْتَحْیِی مِنَ الْحَقِّ (۳) کما سبق.

هذا مع أنّ أتباع عمر بن الخطاب و حزبه قد ستروا کثیرا من کلماته الشنیعه و ما قال فیه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، کما یظهر من قول ابن أبی الحدید (۴):

فی ألفاظ نکره حکایتها حتی شکاه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله إلی أبی بکر.

و یؤیّد هذا المعنی أنّ قصّه منع الکتابه لم یروها أحد ممّن حضرها إلّا ابن عباس، و قد صرّحت الروایه بأنّه کان فی البیت رجال، و قالوا (۵) بعضهم: قرّبوا یکتب لکم، و بعضه قال ما قال عمر، و کثر لغطهم و ارتفعت أصواتهم.

و ثالثا: أنّ ما اعتذر به- من أنّ عمر کان یرسل فی (۶) تلک الألفاظ علی مقتضی غریزته و خشونه جبلّته و لم یکن یقصد بها ظواهرها- فیه اعتراف بأنّه کان لا یملک لسانه حتی یتکلّم بما یحکم به عقله، و ظاهر أنّ رجلا لم یقدر علی ضبط لسانه فی مخاطبه مثل النبیّ صلّی اللّه علیه و آله- فی علوّ شأنه فی الدنیا و الآخره معدود عند العقلاء فی المجانین، و مثله لا یصلح للرئاسه العامّه و خلافه من

ص: ۵۶۶

۱- التوبه: ۶۱.

۲- الأحزاب: ۵۷.

۳- الأحزاب: ۵۳.

۴- فی شرحه علی نهج البلاغه ۲- ۴۳.

۵- فی حاشیه (ک) استظهر کون الکلمه: قال، و هو فی محلّه.

۶- فی (ک) وضع علی: فی، رمز نسخه بدل.

اصطفاه اللّه على العالمين، و من رضى بإمامه من يكره حكايه ألفاظه- كما مرّ من كلام الموجّه- فقد بلغ الغايه فى السفاهه و فاز بالقدح المعلّى من الحماقه.

و أمّا من استشهد الشارح بشعره من الأعراب فهو ممّن قال اللّه تعالى فيه:

الْأَعْرابُ أَشَدُّ كُفْراً وَ نِفاقاً وَ أَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ (۱)، و مثله أحرى بأن يعدّ من البهائم، و لم يقل أحد بأنّ مثله يصلح للإمامه حتى يقاس بفعله فعل من ادّعى الإمامه.

و ما ذكره من أنّ الأحسن كان أن يقول مغمور أو مغلوب بالمرض فهو هذيان كقول إمامه، إذ الكلام فى أنّه لا يجوز الردّ على الرسول صلّى اللّه عليه و آله و إنكار قوله صلّى اللّه عليه و آله (۲) مطلقا، سواء كان فى حال المرض أو غيره، للآيات و الأخبار الدالّه على وجوب الانقياد لأوامره و نواهيه، و أنّه لا ينطق عن الهوى و لا يقول إلّا حقّا، و الهجر و غلبه المرض- و إن كان أمرا شائعا فى أكثر البشر- إلّا أنّه لا استبعاد فى براءه من اصطفاه اللّه على العالمين عنه، كما أنّ غلبه النوم يعمّ (۳) سائر الخلق.

وَ قَدْ رَوَى الْخَاصُّ (۴) وَ الْعَامُّ (۵)

أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَانَ لَا يَنَامُ قَلْبُهُ إِذَا

۱- التوبه: ۹۷.

۲- فى (س) : قوله تعالى، بدلا من: قوله صلّى اللّه عليه و آله، و هو خلاف الظاهر.

۳- فى (ك) : تعمّ.

۴- كما ورد فى تفسير العسكرىّ: ۱۶۴، و الاحتجاج ۱- ۲۳، و بحار الأنوار ۹- ۲۸۶، ۳۰۷، و الرّوايات فى أنّ نوم الإمام عليه السّلام و يقظته واحده تجد جمله منها فى بحار الأنوار ۲۵- ۱۵۷ و ۲۷- ۳۰۲، و ۴۹- ۶۳، ۸۷، و ۵۰- ۲۹۰، و ۶۱- ۲۳۹.

۵- كما فى صحيح البخارىّ كتاب التّهجّد باب ۱۶، و كتاب التّراويح باب ۱، و كتاب المناقب باب ۲۴، و صحيح مسلم كتاب المسافرين باب ۱۲۵، و سنن أبى داود كتاب الطّهاره باب ۷۹، و كتاب التّطوّع باب ۲۶، و صحيح التّرمذىّ كتاب المواقيت باب ۲۰۸، و كتاب الفتن باب ۶۳، و سنن النّسائىّ كتاب اللّيل باب ۳۶، و موطّأ ابن مالك كتاب اللّيل باب ۹، و مسند أحمد بن حنبل ۱- ۲۲۰ و ۲۷۸، و ۲- ۲۵۱، ۴۳۸، و ۵- ۴۰، ۵۰، و ۶- ۳۶، ۷۳، ۱۰۴، و غيرها.

نَامَتْ عَيْنَاهُ.

، و قد اعترف النووی- علی ما نقله عنه الکرمانی فی شرح صحیح البخاری (۱)

بأنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله کان معصوما من الکذب و من تغییر الأحکام الشرعیّه فی حال الصحّه و المرض.

و من الغرائب أنّهم یستدلّون علی خلافه عمر بن الخطاب بما نصّ علیه أبو بکر فی مرضه و کتب له، و لم یجوّز أحد فیه أن یکون هجرا و ناشئا من غلبه المرض، مع أنّه أغمی علیه فی أثناء کتابته العهد- کما رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۲) فِی کَیْفِیَّهِ عَقْدِهِ الْخِلَافَهَ لِعُمَرَ مِنْ أَنَّهُ کَانَ یَجُودُ بِنَفْسِهِ فَأَمَرَ عُثْمَانَ أَنْ یُکْتَبَ عَهْداً، وَ قَالَ: اکْتُبْ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ، هَذَا مَا عَهِدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ (۳) إِلَی الْمُسْلِمِینَ، أَمَّا بَعْدُ .. ثُمَّ أُغْمِیَ عَلَیْهِ، فَکَتَبَ عُثْمَانُ: قَدِ اسْتَخْلَفْتُ عَلَیْکُمُ ابْنَ الْخَطَّابِ ..

وَ أَفَاقَ أَبُو بَکْرٍ، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَرَأَهُ، فَکَبَّرَ أَبُو بَکْرٍ وَ قَالَ: أَرَاکَ خِفْتَ أَنْ یَخْتَلِفَ النَّاسُ إِنْ مِتُّ فِی غَشْیَتِی. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: جَزَاکَ اللَّهُ خَیْراً عَنِ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ، ثُمَّ أَتَمَّ الْعَهْدَ وَ أَمَرَهُ أَنْ یَقْرَأَ عَلَی النَّاسِ.

و جوّزوا فی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أن یکون عهده هجرا و هذیانا، و قد کان فی کتاب أبی بکر و وصیّته- علی ما ذکره شارح المقاصد (۴) و غیره (۵)

نوع من التردّد فی شأن عمر، حیث قال: إنّی استخلفت عمر بن الخطاب فإن عدل فذاک ظنّی به و رأیی فیه، و إن بدل و جار فلکلّ امرئ ما اکتسب، و الخیر أردت و لا أعلم الغیب، وَ سَیَعْلَمُ الَّذِینَ ظَلَمُوا أَیَّ مُنْقَلَبٍ یَنْقَلِبُونَ (۶) و کان

قَوْلُهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: ائْتُونِی بِکِتَابٍ [کَذَا] أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ ..

خالیا من

۱- صحیح البخاریّ- شرح الکرمانی- ۲- ۱۲۸.

۲- فی شرحه علی نهج البلاغه ۱- ۱۶۵ باختلاف کثیر، و انظر ما بعدها و ما قبلها.

۳- و جاءت فی تاریخ الطّبریّ ۴- ۵۲: أبو بکر بن أبی قحافه، بدلا من: عبد اللّه بن عثمان.

۴- شرح المقاصد ۵- ۲۸۷.

۵- و قد جاءت العباره فی شرح المواقف ۸- ۳۶۵: إنّی استخلفت علیکم عمر بن الخطّاب فإن أحسن السیره و ذلک ظنّی به، و الخیر أردت، و إن تکن الأخری فسیعلم الذین .. إلی آخره.

۶- الشعراء: ۲۲۷.

التردّد صريحا فی بعدهم عن الضلال بعد الكتاب، فكتاب أبی بكر من حيث المتن أولی بالشكّ، كما أنّ احتمال الهجر و غلبه المرض فی شأنه كان أظهر، و لم يدلّ دليل من العقل و النقل علی براءته من الهذيان، و كان كتاب اللّه بين أظهرهم، فكان اللائق بديانه عمر بن الخطاب أن لا يرضی بذلك الكتاب و يقول حسب الناس كتاب اللّه، و كان الأنسب لأشياعه الذين يجوّزون الهذيان علی سيّد الأنام صلّی اللّه عليه و آله تصحيحا لقول عمر بن الخطاب أن يتردّدوا فی إمامته و لا يستندوا إلی وصيّه أبی بكر فی شأنه.

ثم إنّ فی (۱) قول عمر بن الخطاب فی مقام الردّ علی الرسول صلّی اللّه عليه و آله: حسبنا كتاب اللّه .. يدلّ علی أنّه لا حاجه إلی الخليفه مطلقا، فكيف سارع إلی السقيفه لعقد البيعه و جعله أهمّ من دفن سيّد البريّه عليه و آله أكمل الصلاه و التحيّه.

و الحاصل، أنّ من لم يطبع اللّه علی قلبه لم يشكّ فی أنّهم لم يهتمّوا إلّا بنيل حطام الدنيا و زخارفها، و صرف الإماره و الخلافه عن أهاليها و معادنها.

و اعلم أنّهم عدّوا من فضائل عمر بن الخطاب أنّه كان يرد علی (۲) رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله فی كثير من المواطن، و كان يرجع إلی قوله و يترك ما حكم به.

فمن ذلك.

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِيدِ (۳) فِی أَخْبَارِ عُمَرَ فِی الْجُزْءِ الثَّانِیَ عَشَرَ، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِی صَحِيحِهِ (۴) فِی كِتَابِ الْإِيمَانِ، عَنْ أَبِی هُرَيْرَهَ، قَالَ: كُنَّا قُعُوداً حَوْلَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ (۵) فِی نَفَرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ

۱- وضع فی (ک) رمز نسخه بدل علی: فی.

۲- لا توجد فی (س) : علی.

۳- شرح ابن أبی الحديد علی نهج البلاغه ۱۲- ۵۵- ۵۶ [۳- ۱۰۸ و ۱۱۶ ذات أربع مجلّدات] باختلاف كثير جدّا.

۴- صحيح مسلم ۱- ۴۴ باب من لقی اللّه بالإيمان.

۵- لا توجد فی المصدر: و معنا أبو بكر و عمر ..

عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ يُقْطَعَ دُونَنَا وَ فزِعْنَا (۱) وَ قُمْنَا، فَكَنْتُ أَوَّلَ مَنْ فزِعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطاً لِلْأَنْصَارِ لِقَوْمٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَلَمْ أَجِدْ لَهُ بَاباً، فَإِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ (۲) فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بِئْرٍ خَارِجِهِ (۳)

وَ الرَّبِيعُ: الْجَدْوَلُ (۴)

فَاحْتَفَزْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] (۵)، فَقَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ؟. فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ (۶):

مَا شَأْنُكَ؟. قُلْتُ: كُنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَقُمْتَ فَأَبْطَأْتَ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ تُقْطَعَ دُونَنَا، فَفَزِعْنَا- فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ- فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَزْتُ (۷) كَمَا تَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ وَ هَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!- وَ أَعْطَانِي نَعْلَيْهِ، قَالَ (۸):

اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِناً بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّهِ، فَكَانَ (۹) أَوَّلُ مَنْ لَقِيتُ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟. قُلْتُ: هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِناً بِهَا قَلْبُهُ بَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّهِ، فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيَّ فَخَرَرْتُ (۱۰) لِاسْتِي، فَقَالَ: ارْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!. فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَأَجْهَشْتُ بِبُكَاءٍ (۱۱) وَ رَكِبَنِي عُمَرُ، فَإِذَا هُوَ عَلَى أَثَرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

۱- لا توجد في الشّرح: و فزعنا.

۲- في المصدر: إلّا ربيعا فدخلت ..

۳- لا توجد في شرح النّهج: من بئر خارجه.

۴- جاء في مجمع البحرين ۴- ۳۳۲: و الرّبيع: جدول أو ساقيه تجري إلى النّخل أو الزّرع.

۵- في المصدر: فدخلت منه بعد أن احتقرته فإذا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله ..

۶- في شرح النّهج: قلت.

۷- في المصدر: فاحتقرته.

۸- لا توجد في الشّرح: و أعطاني نعليه قال.

۹- في المصدر: بالجنّه فخرجت و كان ..

۱۰- في الشّرح: فضرب عمر فخررت ..

۱۱- في المصدر: فقال: ارجع، فأجهشت بالبكاء راجعا.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: مَا لَکَ یَا أَبَا هُرَیْرَهَ؟. قُلْتُ (۱): لَقِیتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِی بَعَثْتَنِی بِهِ، فَضَرَبَ بَیْنَ ثَدْیَیَّ (۲)ضَرْبَهً خَرَرْتُ لِاسْتِی، قَالَ: ارْجِعْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: مَا حَمَلَکَ عَلَی (۳)مَا فَعَلْتَ؟. فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ (۴)! بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی، أَ بَعَثْتَ أَبَا هُرَیْرَهَ بِنَعْلَیْکَ مَنْ لَقِیَ یَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَیْقِناً بِهَا (۵)قَلْبُهُ بَشَّرَهُ بِالْجَنَّهِ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، فَإِنِّی أَخْشَی أَنْ یَتَّکِلَ النَّاسُ عَلَیْهَا فَخَلِّهِمْ یَعْمَلُونَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله): فَخَلِّهِمْ (۶).

قوله: من بین أظهرنا .. أی من بیننا (۷).

و یقطع دوننا .. أی یصاب بمکروه من عدوّ و غیره (۸).

و بئر خارجه- علی التوصیف- .. أی قلیب (۹) خارجه عن البستان، و قیل:

البئر: هو البستان، کقولهم: بئر أریس، و بئر بضاعه (۱۰)، و قیل: الخارجه اسم رجل (۱۱) فیکون علی الإضافه.

۱- فی شرح النهج : فقال (صلی الله علیه و آله) : ما لک؟ قلت ..

۲- فی المصدر : صدری ، بدلا من : ثدیی.

۳- جاء فی الشرح هکذا : وقال : ارجع إلی رسول الله ، فخرج رسول الله فإذا عمر فقال (صلی الله علیه و آله) : ما حملک یا عمر علی ..

۴- فی المصدر : فقال عمر : أنت بعثت أبا هریره بکذا؟. قال : نعم یا رسول الله ..

۵- لا توجد فی (س) : بها.

۶- أقول : جاءت الروایه فی صحیح مسلم ۱ _ ۴۴ ، وسیره عمر لابن الجوزی : ۳۸ ، وفتح الباری ۱ _ ۱۸۴ ، وغیرها ، وعلق علیها شیخنا الأمینی فی غدیره ۶ _ ۱۷۵ _ ۱۷۷ بما هو حری بها ، والفیروزآبادی فی السبعه من السلف : ۱۰۷ ، وغیرهما من أعلامنا رضوان الله علیهم.

۷- کما فی مجمع البحرین ۳- ۳۹۲، و لسان العرب ۴- ۵۲۳، و القاموس ۲- ۸۲، و النهایه ۳- ۱۶۶.

۸- قال فی النهایه ۴- ۸۲: فخشینا أن یقتطع دوننا .. أی یؤخذ و ینفرد به. و انظر: مجمع البحرین ۴- ۳۸۰.

۹- جاء فی لسان العرب ۴- ۳۶، و انظر: مجمع البحرین ۳- ۳۱۲.

۱۰- البئر- مهموز الوسط-: و هی الجبّ، و ذکر فی مراصد الاطّلاع ۱- ۱۴۰- ۱۴۲ أکثر من ثلاثین بئر مسمّاه، و لاحظ: معجم البلدان ۱- ۲۹۸- ۳۰۲.

۱۱- نصّ علیه فی القاموس ۱- ۱۸۵، و لسان العرب ۲- ۲۵۴.

و احتفزت- بالزای- .. أی تضامت (۱) لیسعنی المدخل کما یفعل الثعلب، و قیل بالراء.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (۲) فِی تَفْسِیرِ سُورَهِ بَرَاءَهَ مِنْ کِتَابِ تَفْسِیرِ الْقُرْآنِ، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (۳) فِی بَابِ فَضَائِلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ (۴): لَمَّا تُوُفِّیَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَیٍّ جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَسَأَلَهُ أَنْ یُعْطِیَهُ قَمِیصَهُ یُکَفِّنُ فِیهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ یُصَلِّیَ عَلَیْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِیُصَلِّیَ عَلَیْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! أَ تُصَلِّی عَلَیْهِ (۵) وَ قَدْ نَهَاکَ رَبُّکَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَیْهِ (۶)؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: إِنَّمَا خَیَّرَنِی اللَّهُ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِینَ مَرَّهً ... (۷) وَ سَأَزِیدُ (۸) عَلَی السَّبْعِینَ، فَقَالَ:

إِنَّهُ مُنَافِقٌ. قَالَ: فَصَلَّی عَلَیْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَی:

وَ لا تُصَلِّ عَلی أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَ لا تَقُمْ عَلی قَبْرِهِ إِنَّهُمْ کَفَرُوا بِاللَّهِ (۹).

وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی (۱۰) لَهُ عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]:

أَخِّرْ عَنِّی یَا عُمَرُ! فَلَمَّا أَکْثَرْتُ عَلَیْهِ قَالَ: إِنِّی خُیِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ إِنْ زِدْتُ عَلَی السَّبْعِینَ یُغْفَرْ لَهُ لَزِدْتُ عَلَیْهَا، قَالَ: فَصَلَّی عَلَیْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ

۱- قاله فی مجمع البحرین ۴- ۱۶، و النهایه ۱- ۴۰۷ و غیرهما.

۲- صحیح البخاریّ ۳- ۱۳۷ [۶- ۵۶- ۵۸]، و انظر ما قبلها و ما بعدها من الرّوایات.

۳- صحیح مسلم ۷- ۱۱۶، و انظر ما قبلها و ما بعدها من الرّوایات.

۴- لا توجد: قال، فی (س) .

۵- فی المصدر: تصلّی علیه.

۶- فی (س) لا توجد: علیه.

۷- التّوبه: ۸۰.

۸- فی صحیح البخاریّ: و سأزیده.

۹- التّوبه: ۸۴. و لا یوجد ذیلها فی المصدر.

۱۰- جاءت فی الصّحیحین تلو الرّوایه السّابقه.

[وَ آلِهِ] ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمْكَثْ إِلَّا يَسِيراً حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَهَ ... قَالَ:

فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِی عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ!.

وَ رَوَی ابْنُ أَبِی الْحَدِيدِ (۱) فِی أَخْبَارِ عُمَرَ قَرِيباً مِنَ الرِّوَايَهِ الْأُولَی، وَ فِيهَا: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بَيْنَ يَدَیِ الصَّفِّ، فَجَاءَ (۲) عُمَرُ فَجَذَبَهُ مِنْ خَلْفِهِ، وَ قَالَ: أَ لَمْ يَنْهَکَ اللَّهُ عَنِ الصَّلَاهِ عَلَی الْمُنَافِقِينَ؟! .. (۳) قَالَ: فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ جُرْأَهِ عُمَرَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] .

و لا يذهب عليک أنّ الروايه الأولی- مع أنّ راويها أبو هريره الكذّاب ينادی ببطلانها سخافه أسلوبها، و بعث أبی هريره مبشّرا للناس، و جعل النعلين علامه لصدقه، و قد أرسل اللّه تعالی رسوله صلّی اللّه عليه و آله مبشّرا و نذيرا للناس، و أمره بأن (۴) يبلّغ ما أنزل إليه من ربّه، و لم يجعل أبا هريره نائبا له فی ذلک، و لم يكن القوم المبعوث إليهم أبو هريره غائبين عنه صلّی اللّه عليه و آله حتّی يتعذّر عليه أن يبشّرهم بنفسه، و كان الأحری تبليغ تلک البشاره فی المسجد و عند اجتماع الناس لا بعد قيامه من بين القوم و غيبته عنهم و استتاره بالحائط، و لم تكن هذه البشاره ممّا يفوت وقته بالتأخير إلی حضور الصلاه و اجتماع الناس، أو رجوعه صلّی اللّه عليه و آله عن الحائط، و كيف جعل النعلين علامه لصدق أبی هريره مع أنّه يتوقّف علی العلم بأنّهما نعلا رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله، و قد جاز أن لا يعلم ذلک من يلقاه أبو هريره فيبشّره، و إذا كان ممّن يظنّ الكذب بأبی هريره أمكن أن يظنّ أنّه سرق نعلی رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله فلا يعتمد علی قوله، و لو فرضنا

۱- فی شرحه علی نهج البلاغه ۱۲- ۵۵ بتصرف يسير. و جاءت فی صحيح البخاریّ كتاب اللّباس باب لبس القميص، و أوردها فی كتاب الجنائز باب الكفن فی القميص، و فی صحيح التّرمذیّ ۲- ۱۸۵، و صحيح النّسائیّ ۱- ۲۶۹، و سنن ابن ماجه باب الصّلاه علی أهل القبله، و ابن عبد ربّه فی الاستيعاب ۱- ۳۶۶، و غيرها و غيرهم.

۲- فی شرح النّهج: فقام بين يدی الصّفّ يريد ذلک، فجاء ..

۳- هنا سقط لم يذكره المصنّف- قدّس سرّه-.

۴- فی (س) : أن.

صدق أوّل الخبر أمكن أن يكون ما رواه أخيرا من رجوعه صلّى اللّه عليه و آله إلى قول عمر من أكاذيبه.

و يؤيّده

مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) فِی الْمَوْضِعِ الْمَذْکُورِ وَ رَوَاهُ غَیْرُهُ فِی عِدَّهِ رِوَایَاتٍ أَنَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: بَشَّرَ النَّاسَ بِأَنَّهُ مَنْ مَاتَ وَ هُوَ یَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّهَ.

، و قد روی أبو هریره نفسه ما یقرب من هذا المعنی (٢).

ثم لو سلّمنا صدق الخبر إلی آخره فلا شکّ فی أنّه یتضمّن أنّ عمر ردّ قول النبیّ صلّی اللّه علیه و آله علی أخشن الوجوه و أقبحها- کما هو دأب الطغام (٣) و الأجلاف (۴)

، و مع قطع النظر عمّا عرفت و ستعرف من عدم جواز الاجتهاد فی مقابله النصّ، و أنّ الردّ علیه صلّی اللّه علیه و آله ردّ علی اللّه و علی حدّ الشرک باللّه، کیف یجوز هذا النوع من سوء الأدب و الغلظه فی مقام الردّ علی المجتهد و لو کان مخطئا؟! و هو مأجور فی خطئه، و قد أمکنه أن یردّ أبا هریره برفق و یناظر برسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و یوقفه علی خطئه.

ثم من أین استحقّ أبو هریره أن یضرب علی صدره حتّی یقع علی استه و لم یقدم علی أمر سوی طاعه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و طاعه اللّه، و قد أمر اللّه تعالی بها فی زهاء (۵) عشرین موضعا من کتابه بقوله: أَطِیعُوا اللَّهَ وَ أَطِیعُوا الرَّسُولَ (۶).

١- صحیح مسلم ١- ۴٣ کتاب الإیمان و کتاب الزّکاه.
٢- و قریب منه ما جاء فی مسند أحمد بن حنبل ٢- ۴٢۶، و ۴- ٣۴۵- ٣۴۶، و ۵- ٢٢٩، و أورده فی صحیح البخاریّ کتاب الجنائز حدیث ١، و کتب أخر، و صحیح الترمذی کتاب الإیمان، و صحیح النسائی فی کتاب الجهاد، و کتاب الزهد لابن ماجه، و غیرها.
٣- قال فی النهایه ٣- ١٢٨، فی حدیث علی: یا طغام الأحلام ..: أی من لا عقل له و لا معرفه، و قیل: هم أوغاد الناس و أراذلهم.
۴- قال فی مجمع البحرین ۵- ٣٣: یقال: أعرابی جلف .. أی جاف.
۵- زهاء- کغراب- بمعنی القدر، کما فی مجمع البحرین ١- ٢١٠.
۶- النساء: ۵٩، و غیرها من الآیات.

و أمّـا رجوعه صلّى اللّه عليه و آله عن الأمر بتبشير الناس- فعلى تقدير صحّته لا دلاله فيه على اجتهاده صلّى اللّه عليه و آله و خطئه فى رأيه، و لا ينفى الشناعه عن فعل عمر، لجواز أن يكون (۱) الرجوع من قبيل النسخ بالوحى لمصلحه يعلمها اللّه تعالى، و يمكن أن تكون (۲) مصلحه تأليف قلب هذا الفظّ الغليظ، كما أمر اللّه سبحانه بذلك فى سائر المنافقين لئلّا ينفضّوا عن رسوله صلّى اللّه عليه و آله فيلحق الإسلام ضرر أعظم من فوت المصلحه بترك التبشير فى ذلك الوقت، و لا يخفى أنّ الاجتهاد المذكور ممّـا لم يجوّزه كثير من العامّه، لكون المسأله ممّا يتعلّق بأمور الدين لا الحروب و أمور الدنيا، و (۳) قد صرّح بذلك شارح صحيح مسلم فى شرح هذا الخبر، و قال: عدم جواز الخطإ عليه صلّى اللّه عليه [و آله] فى الأمور الدينيّه مذهب المحقّقين، و حكى عن شيخه أبى عمرو بن الصلاح توجيه النافين للاجتهاد المذكور بأنّه كان لوحى ناسخ للوحى السابق.

و أمّا الروايه الثانيه فسوء الأدب فيها بالأخذ بالثوب و جذبه صلّى اللّه عليه و آله من خلفه واضح، و كذلك الإنكار على قول الرسول صلّى اللّه عليه و آله كما يظهر من قوله: إنّه منافق- بعد قوله صلّى اللّه عليه و آله: إنّى خيّرت- و قوله: فلمّا أكثرت عليه ..- بعد قوله صلّى اللّه عليه و آله: أخّر عنّى، و نزول الآيه (۴)، و النهى

ص: ۵۷۵

۱- فى (س) : أن يكن، و هو سهو.

۲- فى (س) : أن يكون.

۳- لا توجد الواو فى (س) .

۴- إنّ رواياتهم فى نزول الآيه قبل هذه الواقعه أو بعدها مختلفه، فإن كانت الصلاه بعد نزول الآيه فقد علم النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أنّه مخيّر بين الصلاه عليهم و تركها، كما صرّح به صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و انتخاب أحد الشقّين لمصلحه و هى عين الحكمه. و إن كانت الصلاه قبل نزول الآيه فنتساءل: من اين جاء علم عمر بأنّ الصلاه عليهم منهىّ عنها- مع فرض عدم نزول القرآن و الوحى به؟!-، و إن لم يكن منهيّا عنها فى نظره فلما ذا خاطب النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: بأنّ الصلاه على المنافقين منهىّ عنها، و صرف استحسان ترك الصلاه عنده- مع كون عمل النبىّ صلّى اللّه عليه و آله بخلافه- لا يسوغ فعله و جرأته.

عن الصلاه علی المنافقین لا یدلّ علی تصویبه کما مرّ، و یمکن أن تکون المصلحه فی اختیاره صلّی اللّه علیه و آله الصلاه و نزول النهی أن یظهر للمنافقین أو غیرهم أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله لم یتنفّر عنهم لما یعود إلی البشریّه و الطبع بل لمحض الاتّباع لما أمره اللّه سبحانه، و فی ذلک نوع من الاستماله و تألیف القلوب.

ثم إنّهم رووا فی أخبارهم من إنکاره و ردّه علی الرسول صلّی اللّه علیه و آله ما لا یتضمّن الرجوع.

رَوَی الْبُخَارِیُّ فِی صَحِیحِهِ (۱) فِی بَابِ مَا جَاءَ فِی الْمُتَأَوِّلِینَ مِنْ کِتَابِهِ اسْتِتَابَهِ الْمُرْتَدِّینَ عَنْ سَعِیدِ بْنِ عُبَیْدَهَ، قَالَ: تَنَازَعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ حِبَّانُ (۲) بْنُ عَطِیَّهَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِحِبَّانَ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا الَّذِی جَرَّأَ صَاحِبَکَ عَلَی الدِّمَاءِ- یَعْنِی عَلِیّاً عَلَیْهِ السَّلَامُ-؟. قَالَ: مَا هُوَ؟ لَا أَبَا لَکَ!. قَالَ: شَیْ ءٌ سَمِعْتُهُ یَقُولُهُ. قَالَ:

مَا هُوَ؟. قَالَ: بَعَثَنِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ الزُّبَیْرَ وَ أَبَا مَرْثَدٍ- وَ کُلُّنَا فَارِسٌ-، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّی تَأْتُوا رَوْضَهَ حَاجٍ ...، فَإِنَّ فِیهَا امْرَأَهً مَعَهَا صَحِیفَهٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِی بَلْتَعَهَ إِلَی الْمُشْرِکِینَ فَأْتُونِی بِهَا، فَانْطَلَقْنَا عَلَی أَفْرَاسِنَا حَتَّی أَدْرَکْنَاهَا حَیْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ تَسِیرُ عَلَی بَعِیرٍ لَهَا، وَ کَانَ کَتَبَ إِلَی أَهْلِ مَکَّهَ بِمَسِیرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] إِلَیْهِمْ، فَقُلْنَا: أَیْنَ الْکِتَابُ الَّذِی مَعَکِ؟. قَالَتْ: مَا مَعِی کِتَابٌ، فَأَنَخْنَا بِهَا بَعِیرَهَا، فَابْتَغَیْنَا فِی رَحْلِهَا فَمَا وَجَدْنَا شَیْئاً، فَقَالَ صَاحِبَایَ: مَا نَرَی مَعَهَا کِتَاباً؟. قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ عَلِمْنَا مَا کَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ؟ ثُمَّ حَلَفَ عَلِیٌّ: وَ الَّذِی یُحْلَفُ بِهِ لَتُخْرِجِنَّ الْکِتَابَ أَوْ لَأُجَرِّدَنَّکِ، فَأَهْوَتْ إِلَی حُجْزَتِهَا- وَ هِیَ مُحْتَجِزَهٌ بِکِسَاءٍ- فَأَخْرَجَتِ الصَّحِیفَهَ، فَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ عُمَرُ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِینَ، دَعْنِی فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ

۱- صحیح البخاریّ ۴- ۱۹۹ [۹- ۲۳- ۲۴- دار الشعب-].

۲- فی المصدر: حبان.

[وَ آلِهِ]: يَا حَاطِبُ! مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِناً بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ لَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَ مَالِي، وَ لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا وَ لَهُ هُنَاكَ مِنْ قَوْمِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَ مَالِهِ، قَالَ: صَدَقَ، لَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا (۱) خَيْراً، قَالَ: فَعَادَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِي فَلْأَضْرِبْ عُنُقَهُ. قَالَ: أَ وَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَ مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ أَوْجَبْتُ لَكُمُ (۲) الْجَنَّةَ؟، فَاغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قال أبو عبد اللّه: خاخ- يعنى بخاءين معجمتين- أصحّ، و لكن كذا قال أبو عوانه: حاج- بالحاء المهمله ثم الجيم- و هو تصحيف، و هو موضع (۳).

- وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۴) فِي بَابِ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْراً مِنْ كِتَابِ الْمَغَازِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (۵) مِثْلَهُ بِتَغْيِيرٍ فِي اللَّفْظِ.

قوله: فأهوت إلى حجزتها .. الحجزه- بضم الحاء المهمله ثم الجيم الساكنه ثم الزاى-: معقد الإزار، و حجزه السّراويل: تكّتها (۶).

و اغرورقت عيناه: .. أى دمعتا (۷).

و أبو عبد اللّه هو: البخارى.

و قال الواقدى: روضه خاخ- بالمعجمتين- قريب من ذى الحليفه على بريد

۱- فى (ك) نسخه بدل: إنّه ..

۲- فى (س) : عليكم.

۳- إلى هنا كلام البخارى.

۴- صحيح البخارىّ ۳- ۷ [۵- ۹۹- دار الشّعب-].

۵- لا توجد فى (س) : عن علىّ عليه السّلام.

۶- نصّ عليه فى الصحاح ۳- ۸۷۲: و فيه: التى فيها التكّه، بدلا من: تكّتها، و انظر: لسان العرب ۵- ۳۳۲، و مجمع البحرين ۴- ۱۴.

۷- جاء فى القاموس ۳- ۲۷۱، و مجمع البحرين ۵- ۲۲۱، و انظر: النهايه ۳- ۳۶۱.

من المدينه (۱).

أقول: ما فی (۲) هذه الروایه من عود عمر إلی قوله: قد خان اللّه و رسوله ..

دعنی فلأضرب عنقه، بعد اعتذار حاطب و تصدیق الرسول صلّی اللّه علیه و آله إیّاه، و قوله: لا تقولوا له إلّا خیرا .. ردّ صریح لقول الرسول صلّی اللّه علیه و آله و ارتکاب لنهیه.

و اعتذار بعض المتعصّبین بأنّه ظنّ أنّ صدقه فی عذره لا یدفع عنه ما یجب علیه من القتل فی غایه السخافه، فإنّ قوله (صلی الله علیه و آله) : لا تقولوا له إلّا خیرا، بعد قوله: صدق، یهدم أساس هذه الأوهام، و لا ریب فی أنّ من ردّ علی الرسول صلّی اللّه علیه و آله فی وجهه أحری بضرب العنق ممّن تلقّی الرسول صلّی اللّه علیه و آله عذره بالقبول، و نهی الناس عن تقریعه و توبیخه.

و ممّا یدلّ علی أنّ عمر کان یخالف صریحا قول رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.

مَا حَکَاهُ فِی کِتَابِ فَتْحِ الْبَارِی (۳) فِی شَرْحِ صَحِیحِ الْبُخَارِیِّ فِی بَابِ مَنْ تَرَکَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأْلِیفِ قَالَ: أَخْرَجَ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَیِّدٍ، عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْخُدْرِیِّ، قَالَ: جَاءَ أَبُو بَکْرٍ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّی مَرَرْتُ بِوَادِی .. کَذَا فَإِذَا رَجُلٌ حَسَنُ الْهَیْئَهِ مُتَخَشِّعٌ یُصَلِّی فِیهِ، فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَیْهِ فَاقْتُلْهُ، قَالَ: فَذَهَبَ إِلَیْهِ أَبُو بَکْرٍ (۴) فَلَمَّا رَآهُ یُصَلِّی کَرِهَ أَنْ یَقْتُلَهُ، فَرَجَعَ.

فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ لِعُمَرَ: اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ، فَذَهَبَ فَرَآهُ

۱- قال فی النهایه ۲- ۸۶، و القاموس ۱- ۲۵۸: روضه خاخ: موضع بین مکّه و المدینه، و زاد فی الثانی: و خاخ یصرف و یمنع. و راجع معجم البلدان ۲- ۲۳۵- ۲۳۶، و مراصد الاطّلاع ۱- ۴۴۴. و هناک موضع باسم: حاج، قالوا: ذات حاج موضع بین المدینه و الشام، و ذو حاج: واد لغطفان، کما جاء فی معجم البلدان ۲- ۲۰۴، و مراصد الاطّلاع ۱- ۳۷۰.

۲- لا توجد فی (س) : ما فی.

۳- فتح الباری ۱۲- ۲۵۱.

۴- لا توجد فی (س) : أبو بکر.

فِی تِلْکَ (۱) الْحَالَهِ، فَرَجَعَ.

فَقَالَ: یَا عَلِیُّ! اذْهَبْ إِلَیْهِ فَاقْتُلْهُ، فَذَهَبَ عَلِیٌّ [عَلَیْهِ السَّلَامُ] فَلَمْ یَرَهُ، فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ: إِنَّ هَذَا وَ أَصْحَابَهُ یَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا یُجَاوِزُ تَرَاقِیَهُمْ (۲) یَمْرُقُونَ مِنَ الدِّینِ کَمَا یَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِیَّهِ (۳)، لَا یَعُودُونَ فِیهِ، فَاقْتُلُوهُمْ فَهُمْ شَرُّ الْبَرِیَّهِ.

قال: و له شاهد من حدیث جابر أخرجه أبو یعلی و رجاله ثقات.

وَ رَوَی ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۴) فِی الْجُزْءِ الثَّانِی فِی شَرْحِ خُطْبَتِهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی تَخْوِیفِ أَهْلِ النَّهَرِ. قَالَ: فِی بَعْضِ الصِّحَاحِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ لِأَبِی بَکْرٍ، وَ قَدْ غَابَ الرَّجُلُ- یَعْنِی ذَا الْخُوَیْصِرَهِ (۵)

عَنْ عَیْنِهِ: قُمْ إِلَی هَذَا فَاقْتُلْهُ، فَقَامَ ثُمَّ عَادَ، وَ قَالَ: وَجَدْتُهُ یُصَلِّی، فَقَالَ لِعُمَرَ: مِثْلَ ذَلِکَ، فَعَادَ وَ قَالَ:

وَجَدْتُهُ یُصَلِّی، فَقَالَ لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِثْلَ ذَلِکَ، فَعَادَ فَقَالَ: لَمْ أَجِدْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: لَوْ قُتِلَ هَذَا لَکَانَ (۶) أَوَّلَ الْفِتْنَهِ وَ آخِرَهَا، أَمَا إِنَّهُ سَیَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ یَمْرُقُونَ مِنَ الدِّینِ کَمَا یَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِیَّهِ (۷) ..

الْحَدِیثَ.

و قال الجزری (۸)، فی حدیث الخوارج: «یخرج من ضئضئ هذا قوم ...

یمرقون من الدّین کما یمرق السّهم من الرّمیّه»، الضّئضئ: الأصل یقال:

۱- فی (ک) : علی تلک.

۲- فی المصدر: ترافیهم، و الظّاهر أنّها سهو.

۳- فی فتح الباری زیاده: ثمّ.

۴- فی شرح نهج البلاغه ۲- ۲۶۶- ۲۶۷.

۵- لا توجد فی المصدر: یعنی ذا الخویصره.

۶- أقول: إنّ (لو) هنا للتمنی و جوابها محذوف کما هو الغالب، أی لو قتل هذا کان حسنا لکان هو أوّل الفتنه و آخرها، و اللّام فی (لکان) للابتداء و التّأکید. و یحتمل کون: لکان جوابا لها.

۷- لا توجد فی شرح النّهج: یمرقون من الدّین کما یمرق السّهم من الرّمیّه.

۸- فی النهایه ۳- ۶۹.

ضئضـئ صدق و ضؤضؤ صدق، و حكى بعضهم: ضئضى ء بوزن قنديل يريد أنّه يخرج من نسله و عقبه، و رواه بعضهم: بالصّاد المهمله و هو بمعناه (۱).

يمرقون من الدّين .. أى يجوزونه و يخرقونه و يتعدّونه كما يمرق السّهم الشّى ء المرميّ به و يخرج منه (۲)، و ستأتى الأخبار فى ذلك مشروحه فى باب كفر الخوارج (۳).

وَ قَالَ فِي الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيم (۴): ذَكَرَ الْمَوْصِلِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، وَ أَبُو نَعِيم فِي حِلْيَتِهِ، وَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي عِقْدِهِ، وَ أَبُو حَاتِم فِي زِينَتِهِ، وَ الشِّيرَازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْمُسْتَخْرَج مِنَ الِاثْنَيْ عَشَرَ تَفْسِيراً: أَنَّ الصَّحَابَهَ مَدَحُوا رَجُلًا بِكَثْرَهِ الْعِبَادَهِ فَدَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] سَيْفَهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ، فَدَخَلَ فَرَآهُ يُصَلِّي فَرَجَعَ، فَدَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ وَ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ، فَدَخَلَ فَرَجَعَ، فَدَفَعَهُ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: لَوْ قُتِلَ لَمْ يَقَعْ بَيْنَ أُمَّتِي اخْتِلَافٌ أَبَداً.

وَ فِي رِوَايَهٍ أُخْرَى: لَكَانَ (۵) أَوَّلَ الْفِتْنَهِ وَ آخِرَهَا.

فما أقدم عليه أبو بكر من الرجوع من دون أن يقتله- لكونه يصلّى- لا ريب فى أنّه مخالفه ظاهره للرسول صلّى اللّه عليه و آله، فإنّ أمره بقتله (۶) كان بعد أن وصفه أبو بكر بالصلاه و الخشوع، فلم يكن صلاته شبهه توهم دفع القتل، بل هو تقبيح صريح لأمر النبيّ صلّى اللّه عليه و آله بقتله، و تكذيب لما يتضمّنه ذلك من وجوب قتله، و أفحش منه رجوع عمر بن الخطاب معتذرا بعين ذلك الاعتذار الذى ظهر بطلانه ثانيا أيضا بأمره بالقتل بعد رجوع أبى بكر، و اعتذاره و لزمهما بتلك المخالفه الشركه فى آثام من خرج من ضئضئ هذا الرجل من الخوارج إلى

۱- و جاء أيضا فى لسان العرب ۱- ۱۱۰.

۲- ذكره فى النهايه ۴- ۳۲۰، و لسان العرب ۱۰- ۳۴۱، و غيرهما.

۳- بحار الأنوار ۳۳- ۴۲۱- ۴۲۸.

۴- الصّراط المستقيم ۳- ۸.

۵- فى المصدر: و فى قول آخر: لو قتل لكان ..

۶- لا توجد فى (س) : بقتله.

يوم القيامه.

و من أمعن النظر فيما سبق من الأخبار و غيرها علم أنّ ردّ عمر على الرسول صلّى اللّه عليه و آله و سلوكه مسلك الجفاء، و خلعه جلباب الحياء لم يكن مخصوصا بما أقدم عليه فى مرضه (صلى الله عليه و آله) ، و منعه عن الوصيّه لم يكن (۱) بدعا منه، بل كان ذلك عاده له، و كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يصفح عنه و عن غيره من المنافقين و غيرهم خوفا على الإسلام و إشفاقا من أن ينفضّوا عنه لو قابلهم بمقتضى خشونتهم، و كافاهم بسوء صنيعهم (۲).

۱- فى (ك) نسخه: و لم يكن- بالواو-.

۲- إنّ تجاسر الرجل و تعدّيه على النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى مرضه لم يكن إلّا استمرارا لسوء أدبه معه صلّى اللّه عليه و آله فى موارد شتّى و مواضع مختلفه فى أيّام حياته صلوات اللّه عليه و آله. منها: ما جاء فى حليه الأولياء لأبى نعيم ۲- ۲۷ بسنده عن ابن مسيّب، قال: خرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ليلا فدعانى فخرجت إليه، ثمّ مرّ بأبى بكر فدعاه فخرج، ثمّ مرّ بعمر فدعاه فخرج إليه، فانطلق حتّى دخل حائطا لبعض الأنصار، فقال لصاحب الحائط: أطعمنا بسرا، فجاء بعذق فوضعه، فأكلوا، ثمّ دعا بماء فشرب، فقال: ليسألن عن هذا يوم القيامه. قال: و أخذ عمر العذق فضرب به الأرض حتّى تناثر البسر نحو وجه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، ثمّ قال: يا رسول اللّه! إنّا لمسئولون عن هذا يوم القيامه؟!. قال: نعم ... الحديث. و ذكره العسقلانى فى الإصابه ۷- ۱۳۱ القسم الأوّل، و قال: أورده البغوى، و رواه أحمد بن حنبل فى مسنده ۵- ۸۱، و ابن جرير فى تفسيره ۳۰- ۱۸۵، و علىّ بن سلطان فى مرقاته ۴- ۳۹۷، و قال: رواه أحمد و البيهقىّ فى شعب الإيمان. و منها: ما رواه مسلم فى صحيحه فى كتاب المساجد باب وقت العشاء و تأخيرها بسنده عن أبى شهاب، عن عروه بن الزبير: أنّ عائشه زوج النبيّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قالت: اعتمّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم ليله من الليالى بصلاه العشاء- و هى التى تدعى العتمه- فلم يخرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم حتّى قال عمر بن الخطّاب: نام النساء و الصّبيان. فخرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، فقال لأهل المسجد حين خرج عليهم .. و ساق الحديث إلى أن قال: قال ابن شهاب و ذكر لى: أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] قال: ما كان لكم أن تنزوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم على الصلاه، و ذلك حين صاح عمر بن الخطّاب. و قد علّق عليهما و على التى ظهرت منه فى حال مرض النبيّ صلّى اللّه عليه و آله الفيروزآبادى- رحمه اللّه- فى السبعه من السلف: ۱۰۴- ۱۰۵.

و قـد تبيّن من تفاسـيرهم و صـحاحهم أنّ عمر (۱) کـان داخلاـ فيمن أريـد بقوله تعـالی: وَ لَوْ کُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِکَ (۲) فيکون من الـذين قـال اللّه تعـالی: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُـدُ اللَّهَ عَلی حَرْفٍ فَـإِنْ أَصـابَهُ خَيْرٌ اطْمَـأَنَّ بِهِ وَ إِنْ أَصابَتْهُ فِتْنَهٌ انْقَلَبَ عَلی وَجْهِهِ خَسِـرَ الـدُّنْيا وَ الْـآخِرَهَ ذلِکَ هُوَ الْخُسْـرانُ الْمُبِينُ (۳)، و قـد علم- أيضا ممّا سـبق- أنّ الصـحابه- إلّا الأصـفياء منهم- لم يقدروا رسول اللّه صـلّی اللّه عليه و آله حقّ قدره، و لذلک مال طائفه إلی قول عمر و طائفه إلی قوله صـلّی اللّه عليه و آله، و سوّوا بينه و بين عمر، و جعلوه کواحـد من المجتهـدين و القـائلين برأيهم مـا شاءوا فجوّزوا ردّ ما قضـی به و الإنکار لقوله صلّی اللّه عليه و آله.

الطعن الثانی: التخلّف عن جيش أسامه.

و لا خلاف فی أنّ عمر بن الخطاب کان من الجيش، و قد لعن رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله المتخلّف عنه.

و قـد سبق فی مطـاعن أبی بکر مـا فيه کفـايه فی هـذا المعنی، و لا يجری هاهنا ما سبق من الأجوبه الباطله فی منع الـدخول فی الجيش، فتوجّه الطعن علی عمر أظهر.

الطعن الثالث:

أنّه بلغ فی الجهل إلی حيث لم يعلم بأنّ کلّ نفس ذائِقَهُ الْمَوْتِ*، و أنّه يجوز الموت علی رسول اللّه صـلّی اللّه عليه و آله، و أنّه أسوه الأنبياء فی ذلک، فَقَالَ: وَ اللَّهِ

۱- فی (س) : أنّه.

۲- آل عمران: ۱۵۹.

۳- الحجّ: ۱۱.

مَا مَاتَ حَتَّى يَقْطَعَ أَيْدِی رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ!، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ (۱)، وَ قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ (۲) قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ أَيْقَنْتُ بِوَفَاتِهِ، وَ سَقَطْتُ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ (۳).

أقول: و يؤيّد ذلک ما ذکره ابن الأثير فی النهايه (۴) حيث قال: أسن الماء يأسن فهو آسن: إذا تغيّرت ريحه، و مِنْهُ حَدِيثُ الْعَبَّاسِ فِی مَوْتِ النَّبِیِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ، قَالَ لِعُمَرَ: خَلِّ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ صَاحِبِنَا، فَإِنَّهُ يَأْسَنُ كَمَا يَأْسَنُ النَّاسُ .. أَیْ يَتَغَيَّرُ (۵)، وَ ذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ كَانَ قَدْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ لَمْ يَمُتْ وَ لَكِنَّهُ صَعِقَ كَمَا صَعِقَ مُوسَى وَ مَنَعَهُمْ عَنْ دَفْنِهِ.

و أجاب عنه قاضی القضاه (۶) بأنّه قَدْ رُوِیَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كَيْفَ (۷)

ص: ۵۸۳

۱- الزّمر: ۳۰.

۲- آل عمران: ۱۴۴.

۳- و يؤيّده ما جاء فی طبقات ابن سعد ۲- ۵۴- القسم الثّانی- [۲۶۷] بسنده عن عائشه، قالت: لمّا توفّی رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم استأذن عمر و المغيره بن شعبه فدخلا عليه، فكشفا الثّوب عن وجهه، فقال عمر: وا غشيا! ما أشدّ غشی رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم، ثمّ قاما فلمّا انتهيا إلی الباب قال المغيره: يا عمر! مات و اللّه رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله. فقال عمر: كذبت ما مات رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله .. إلی أن قال: ثمّ جاء أبو بكر- و عمر يخطب النّاس- فقال له أبو بكر: اسكت!، فسكت، فصعد أبو بكر: فحمد اللّه و أثنی عليه ثمّ قرأ: «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ»، ثمّ قرأ: «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ» ... حتّی فرغ من الآيه- إلی أن قال-: فقال عمر: هذا فی كتاب اللّه؟. قال: نعم .. الحديث. و رواه بطريق آخر باختلاف فی اللّفظ. و أورده البخاریّ فی صحيحه فی باب مرض النّبیّ صلّی اللّه عليه و آله و سلّم و وفاته، و فيه: قال عمر: و اللّه ما هو إلّا أن سمعت أبا بكر تلاها.

۴- النهايه ۱- ۴۹- ۵۰، و جاء بنصّه فی لسان العرب ۱۳- ۱۶ و ۱۸.

۵- فی (س) : يغير.

۶- المغنی ۲۰- ۹- القسم الثانی-، و نقله ابن أبی الحديد فی شرح نهج البلاغه ۱۲- ۱۹۵ فما بعدها بتفاوت يسير، و جاء فی الشافی ۴- ۱۷۳- ۱۷۶.

۷- فی المصدر: روی عنه: كيف.

يَمُوتُ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (۱): لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ (۲)، وَ قَالَ (۳): وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً (۴) فلذلك نفى موته صلّى اللّه عليه و آله، لأنّه حمل الآيه على أنّه (۵) خبّر عن ذلك فى حال حياته حتى قال له أبو بكر: إنّ اللّه وعد بذلك و سيفعله، و تلا عليه (۶) فأيقن عند ذلك بموته، و إنّما ظنّ أنّ موته متأخّر (۷) عن ذلك الوقت، لا أنّه منع من موته.

ثم قال: فإن قيل: فلم قال لأبى بكر- عند سماع الآيه-: كأنّى لم أسمعها، و وصف نفسه بأنّه أيقن بالوفاه.

قلنا: (۸): لمّا كان الوجه فى ظنّه ما أزال الشبهه أبو بكر (۹) فيه جاز أن يتيقّن.

ثم سأل (۱۰) نفسه عن سبب يقينه فى ما لا يعلم إلّا بالمشاهده، و أجاب بأنّ قرينه الحال عند سماع الخبر أفادته اليقين (۱۱)، و لو لم يكن فى ذلك إلّا خبر أبى بكر و ادّعاؤه لذلك و الناس مجتمعون لحصل (۱۲) اليقين.

و قوله: كأنّى لم أسمع بهذه الآيه و لم أقرأها (۱۳) .. تنبيه على ذهابه عن

ص: ۵۸۴

۱- لا توجد فى المغنى: تعالى.

۲- الصّفّ: ۹.

۳- فى المصدر: قال تعالى.

۴- النّور: ۵۵.

۵- فى المغنى: لأنّه على أنّها. أقول: و عليه فى الكلام سقط.

۶- فى المغنى: و تلا عليه ما تلا.

۷- فى المصدر: يتأخّر.

۸- فى المغنى: قيل له.

۹- فى المصدر: - بتقديم و تأخير-: ما أزال أبو بكر الشبهه.

۱۰- سؤال القاضى فى المغنى ۲۰- ۱۰- القسم الثانى-.

۱۱- فى المصدر: و أجاب لأنّ الحال حال سماع الخبر، بدلا من: بأن .. اليقين.

۱۲- فى المغنى: مجمعون يحصل.

۱۳- فى المصدر: كأنّى لم أقرأ هذه الآيه أو لم أسمعها.

الاستدلال بها، لا أنّه على (۱) الحقيقه لم يقرأها و (۲) لم يسمعها، و لا يجب فيمن ذهب عن بعض (۳) أحكام الكتاب أن يكون (۴) لا يعرف القرآن، لأنّ ذلک لو دلّ لوجب (۵) أن لا يحفظ القرآن إلّا من يعرف جميع أحكامه (۶).

و أجاب بنحو ذلک الرازی فی نهايه العقول (۷)، و بمثله أجاب صاحب المقاصد (۸).

و أجاب السيد رضی اللّه عنه فی الشافی (۹) عن جواب القاضی بأنّه: ليس يخلو خلاف عمر فی وفاه رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله من أن يكون علی سبيل الإنكار لموته (صلی الله عليه و آله) علی كلّ حال، و الاعتقاد لأنّ (۱۰) الموت لا يجوز عليه (۱۱) أو يكون منكرا لموته فی تلک الحال من حيث لم يظهر دينه علی الدين كلّه .. و ما أشبه ذلک ممّا قال صاحب الكتاب أنّها كانت شبهه فی تأخّر موته عن تلک الحال.

فإن كان الوجه الأول، فهو ممّا لا يجوز خلاف العقلاء فيه (۱۲)، و العلم بجواز الموت علی سائر البشر لا يشکّ فيه عاقل، و العلم من دينه صلّی اللّه عليه و آله بأنّه

۱- جاءت: فی، بدلا من: علی، فی المصدر.

۲- فی المغنی: أو، بدلا من: الواو.

۳- فی المصدر: عنه- مع الضمير-.

۴- لا توجد: يكون، فی المغنی.

۵- فی مطبوع البحار: أو وجب، و الظاهر ما أثبتناه.

۶- لا توجد: إلّا من يعرف جميع أحكامه، فی المغنی.

۷- نهايه العقول: مخطوط.

۸- انظر: شرح المقاصد ۵- ۲۸۱، و قد ذكر متن المقاصد ثمّ أخذ بشرحه فی الصفحه التاليه.

۹- الشافی ۴- ۱۷۶- ۱۷۷.

۱۰- فی المصدر: بأن، و هو الظاهر.

۱۱- فی الشافی زياده: علی كلّ وجه.

۱۲- فی المصدر: فی مثله.

سیموت کما فات (۱) من قبله ضروریّ، و لا (۲) یحتاج فی مثل هـذا إلی الآیات التی تلاها أبو بکر من قوله تعالی: إِنَّکَ مَیِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَیِّتُونَ (۳) و ما أشبهه.

و إن کـان خلافه علی الوجه الثـانی، فأوّل ما فیه أنّ هـذا الخلاف لا یلیق بما احتـجّ به أبو بکر من قوله تعالی: إِنَّکَ مَیِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَیِّتُونَ (۴) لأنّه لم ینکر علی هـذا جواز الموت، و إنّما خالف فی تقدّمه و إن کان یجب أن یقول و أیّ (۵) حجّه فی هذه الآیات علی من جوّز علیه صلّی اللّه علیه و آله الموت فی المستقبل و أنکره فی هذه الحال.

و بعـد، فکیـف دخلت الشـبهه البعیـده علی عمر من بین سـائر الخلـق؟ و من أین زعم أنّه لاـ یمـوت حـتّی یقطع أیـدی رجـال و أرجلهم؟ و کیف حمل معنی قوله تعالی: لِیُظْهِرَهُ عَلَی الـدِّینِ کُلِّهِ (۶)، و قوله تعالی: وَ لَیُبَـدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً یَعْبُدُونَنِی لا یُشْرِکُونَ بِی شَیْئاً (۷)، علی أنّ ذلک لا یکون فی المسـتقبل و (۸) بعـد الوفاه، و کیف لم یخطر هذا إلّا لعمر وحده؟ و معلوم أنّ ضعف الشـبهه إنّما یکون من ضـعف الفکره و قلّه التأمّل و البصیره، و کیف لم یوقن بموته لمّا رأی علیه أهل الإسلام من اعتقاد موته و ما رکبهم من الحزن و الکآبه لفقـده؟ و هلّا دفع بهذا الیقین ذلک التأویل البعید فلم یحتج إلی موقف و معرف، و قد کان یجب- إن کانت هذه شـبهه- أن یقول فی حال مرض رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله و قد رأی جزع أهله و أصـحابه و خوفهم علیه الوفاه، حتی یقول أسامه بن زید- معتذرا من تباطئه عن

۱- جاءت فی الشافی: مات، بدلا من: فات، و هو الظاهر.

۲- فی المصدر: و لیس، بدلا من: و لا.

۳- الزمر: ۳۰.

۴- الزمر: ۳۰.

۵- فی المصدر: و قد کان یجب أن یقول له و أیّ ..

۶- الصفّ: ۹.

۷- النور: ۵۵. و لم تجئ فی المصدر: یعبدوننی لا یشرکون بی شیئا.

۸- لا توجد الواو فی الشافی.

الخروج فی الجیش الذی کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یکرّر و یردّد الأمر (۱) بتنفیذه-: لم أکن لأسأل عنک الرکب؟ ما هـذا الجزع و الهلع و قـد أمّنکم اللّه من موته .. بکـذا، و من وجه .. کـذا (۲)، و لیس هـذا من أحکام الکتاب التی یعـذر من لا یعرفها- علی ما ظنّه- صاحب الکتاب، انتهی کلامه قدّس اللّه روحه.

و أقول (۳): و أعجب من قول عمر قول من یتوجّه لتوجیه کلامه! و أیّ أمر أفحش من إنکـار مثـل هـذا الأمر عن مثل عمر- مع اطّلاعه علی مرض النبیّ صلّی اللّه علیه و آله منـذ حـدث إلی أوان اشـتداده، و انتهاء حاله إلی حیث انتهی- و کانت ابنته زوجه النبیّ صلّی اللّه علیـه و آله و من ممرّضـاته، و قـد رجع عن جیش أسـامه بعـد أمر النـبیّ صـلّی اللّه علیه و آله له بـالخروج فی الخارجین (۴) خوفا من أن یحضـره الوفاه فینقل الأمر إلی من لا یطیب نفسه به، و کان النبیّ صـلّی اللّه علیه و آله قـد بیّن للناس فی مجـالس عدیـده دنوّ أجله و حضور موته، و أوصـی للأنصـار و أمر الناس باستیفاء حقوقهم کما هو دأب من حضـره الموت، کما روی مفصّـلا فی صحیح البخاری (۵) و صـحیح مسلم (۶) و صـحیح الترمذی (۷) و کتـاب جامع الأصول (۸) و کامل ابن الأثیر (۹) و غیرها (۱۰) من کتب السیر و الأخبار.

۱- فی الشافی زیاده: حینئذ.

۲- جاءت العباره فی المصدر هکذا: من کذا و کذا من وجه کذا.

۳- فی (ک) : أقول،- بلا واو-.

۴- فی (س) : بالخارجین.

۵- صحیح البخاریّ ۵- ۲۲۷ باب الوصایا و المغازی، باب مرض النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و وفاته، و کتاب فضائل القرآن باب الوصاه بکتاب اللّه عزّ و جلّ.

۶- صحیح مسلم کتاب الوصیه باب ترک الوصیه لمن لیس له شی ء یوصی به، حدیث ۱۶۳۴.

۷- سنن الترمذی فی الوصایا حدیث ۲۱۲۰.

۸- جامع الأصول ۱۱- ۶۳۴، حدیث ۹۲۵۵ و ما بعده.

۹- الکامل لابن الأثیر ۲- ۲۱۵- ۲۱۸.

۱۰- و جاء فی سنن النسائی ۶- ۲۴۰ فی الوصایا و غیرها.

وَ قَدْ رَوَى مُسْلِمٌ (۱) فِی صَحِیحِهِ عَنْ زَیْدِ بْنِ أَرْقَمَ أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَوْماً فِینَا خَطِیباً بِمَاءٍ یُدْعَی خُمّاً (۲)

بَیْنَ مَکَّهَ وَ الْمَدِینَهِ- فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ وَ وَعَظَ وَ ذَکَرَ (۳)، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَلَا (۴) أَیُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ یُوشِکُ أَنْ یَأْتِیَنِی رَسُولُ رَبِّی فَأُجِیبَ، وَ أَنَا تَارِکٌ فِیکُمُ الثَّقَلَیْنِ، أَوَّلُهُمَا کِتَابُ اللَّهِ فِیهِ الْهُدَی وَ النُّورُ، فَخُذُوا بِکِتَابِ اللَّهِ وَ اسْتَمْسِکُوا بِهِ .. فَحَثَّ عَلَی کِتَابِ اللَّهِ وَ رَغَّبَ فِیهِ، ثُمَّ قَالَ: وَ أَهْلُ بَیْتِی، أُذَکِّرُکُمُ اللَّهَ فِی أَهْلِ بَیْتِی .. أُذَکِّرُکُمُ اللَّهَ فِی أَهْلِ بَیْتِی .. (۵).

وَ قَدْ رُوِیَ مُتَوَاتِراً مِنَ الطَّرِیقَیْنِ قَوْلُهُ لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: سَتُقَاتِلُ بَعْدِیَ النَّاکِثِینَ وَ الْقَاسِطِینَ وَ الْمَارِقِینَ (۶).

وَ رَوَی فِی جَامِعِ الْأُصُولِ، أَنَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ: عَلِیٌّ وَلِیُّ کُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِی (۷).

ص: ۵۸۸

۱- صحیح مسلم ۴- ۱۸۷۳، حدیث ۲۴۰۸.

۲- فی (س) : ضما، و لا معنی لها، لاحظ عنها معجم البلدان ۲- ۳۸۹- ۳۹۰، و مراصد الاطّلاع ۱- ۴۸۲.

۳- فی (س) : و ذکرتم، بدل: و ذکر.

۴- وضع فی (ک) رمز نسخه بدل علی: ألا.

۵- و قریب منه ما رواه التّرمذیّ فی سننه کتاب العلم باب ۱۶ برقم ۲۶۷۸، و کتاب المناقب باب ۷۷ برقم ۳۷۹۰ بعدّه طرق، و أبو داود فی سننه، کتاب السّنّه باب لزوم السّنّه برقم ۴۶۰۷، و أحمد فی مسنده ۴- ۱۲۶- ۱۲۷، و ابن ماجه فی المقدّمه: ۴۲.

۶- نذکر جمله من المصادر- مثالا- هنا- لکون الحدیث متواترا عند الفریقین، فقد أخرجه الحاکم فی المستدرک ۳- ۱۳۹- ۱۴۰، و الکنجیّ فی الکفایه: ۷۰، و الخطیب فی تاریخ بغداد ۸- ۳۴۰ و ۱۳- ۱۸۶- ۱۸۷، و جاء فی جمع الجوامع- کما فی التّرتیب- ۶- ۳۹۲، و مناقب الخوارزمیّ: ۵۲ و ۵۸، و کنز العمّال ۶- ۷۲، ۸۸، ۱۵۴، ۱۵۵، و الاستیعاب ۳- ۵۳، و تاریخ ابن کثیر ۷- ۳۰۶، و تاریخ ابن عساکر ۵- ۴۱. و لا یختلف اثنان من الخاصّه فی صحّه الحدیث و تواتره و لا حاجه لذکر مصادره.

۷- جامع الأصول ۸- ۶۵۲، حدیث ۶۴۹۲. و أخرجه التّرمذیّ فی المناقب برقم ۳۷۱۳.

وَ قَدْ رَوَوْا فِی الْمُفْتَرَیَاتِ: اقْتَدُوا بِاللَّذَیْنِ مِنْ بَعْدِی أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ (۱).

و قد کان کثیر ممّا ذکر ممّا (۲) خطب به صلّی اللّه علیه و آله علی رءوس الأشهاد، فهل یجوّز عاقل أن لا یقرع شی ء من ذلک سمع عمر- مع شدّه ملازمته للرسول صلّی اللّه علیه و آله- و من شکّ فی مثل ذلک هل یجوّز من شمّ رائحه من العقل أن یفوّض إلیه أمر بهیمه فضلا عن أن یفوّض إلیه أمر جمیع المسلمین، و یرجع إلیه فی جمیع أحکام الدین.

و أمّا اعتذار ابن أبی الحدید (۳) بأنّه لم ینکر ذلک عمر (۴) علی وجه الاعتقاد، بل علی الاستصلاح، و للخوف من ثوران الفتنه قبل مجی ء أبی بکر، فلمّا جاء أبو بکر قوی به جأشه (۵)فسکت عن هذا (۶) الدعوی، لأنّه قد أمن بحضوره من خطب یحدث أو فساد یتجدّد.

فیرد علیه:

أوّلا: أنّه لو کان إنکاره ذلک إیقاعا للشبهه فی قلوب الناس حتّی یحضر أبو بکر لسکت عن دعواه عند حضوره.

و قد روی ابن الأثیر فی الکامل (۷) أنّ أبا بکر أمره بالسکوت فأبی، و أقبل أبو بکر علی الناس، فلمّا سمع الناس کلامه أقبلوا علیه و ترکوا عمر.

و ثانیا: أنّه لو کان الأمر کما ذکر لاقتصر علی إنکار واحد بعد حضور أبی

۱- یراجع الموضوعات لابن الجوزیّ و غیره. و ناقشه شیخنا المفید طاب ثراه فی الإفصاح المطبوع مع عدّه رسائل: ۱۳۸- ۱۴۲، سندا و دلاله، و لعلّه أقل و أحقر من هذا الاهتمام.

۲- لا توجد فی (س) : ذکر ممّا.

۳- فی شرحه علی نهج البلاغه ۲- ۴۲- ۴۳، و هو نقل بالمعنی.

۴- فی (س) : عمر ذلک- بتقدیم و تأخیر-.

۵- قال فی القاموس ۲- ۲۶۴: الجأش: رواع القلب إذا اضطرب عند الفزع، و نفس الإنسان .. و جاش إلیه- کمنع-: أقبل، و نفسه: ارتفعت من حزن أو فزع.

۶- کذا، و الظاهر: هذه.

۷- الکامل ۲- ۳۲۴ [۲- ۲۱۹- بیروت-].

بکر، و قد اعترف ابن أبی الحدید (۱) بتکرّر الإنکار بعد الحضور أیضا.

و ثالثا: أَنَّهُ قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۲): رَوَی جَمِیعُ أَرْبَابِ السِّیرَهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لَمَّا تُوُفِّیَ کَانَ (۳) أَبُو بَکْرٍ فِی مَنْزِلِهِ بِالسُّنُحِ (۴)، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) وَ لَا یَمُوتُ حَتَّی یَظْهَرَ دِینُهُ عَلَی الدِّینِ کُلِّهِ، وَ لَیَرْجِعَنَّ فَلَیُقَطِّعَنَّ أَیْدِیَ رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ مِمَّنْ أَرْجَفَ (۵) بِمَوْتِهِ، وَ لَا أَسْمَعُ رَجُلًا یَقُولُ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَیْفِی، فَجَاءَ أَبُو بَکْرٍ وَ کَشَفَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ قَالَ: بِأَبِی وَ أُمِّی طِبْتَ حَیّاً وَ مَیِّتاً، وَ اللَّهِ لَا یُذِیقُکَ اللَّهُ الْمَوْتَتَیْنِ أَبَداً، ثُمَّ خَرَجَ وَ النَّاسُ حَوْلَ عُمَرَ وَ هُوَ یَقُولُ لَهُمْ: إِنَّهُ لَمْ یَمُتْ، وَ یَحْلِفُ، فَقَالَ لَهُ: أَیُّهَا الْحَالِفُ! عَلَی رِسْلِکَ (۶)، ثُمَّ قَالَ: مَنْ کَانَ یَعْبُدُ مُحَمَّداً فَإِنَّ مُحَمَّداً قَدْ مَاتَ، وَ مَنْ کَانَ یَعْبُدُ اللَّهَ، فَإِنَّ اللَّهَ حَیٌّ لَا یَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَی:

إِنَّکَ مَیِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَیِّتُونَ (۷)، وَ قَالَ: أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلی أَعْقابِکُمْ (۸)، قَالَ عُمَرُ: فَوَ اللَّهِ مَا مَلَکْتُ نَفْسِی حَیْثُ سَمِعْتُهَا أَنْ سَقَطْتُ إِلَی الْأَرْضِ، وَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَدْ مَاتَ (۹).

ص: ۵۹۰

۱- فی شرحه علی النهج ۲- ۴۰.

۲- شرح النّهج لابن أبی الحدید ۲- ۴۰- ۴۱.

۳- فی (س) : کان تؤتی کان.

۴- جاء فی حاشیه (ک) : قال الجزری: و فی حدیث أبی بکر کان منزله بالسنح- هی بضمّ السّین و النّون، و قیل بسکونها-: موضع بعوالی المدینه فیه منازل بنی الحرث من الخزرج. (منه رحمه اللّه) . انظر: النّهایه ۲- ۴۰۷ و فیها: الحارث بن الخزرج. و لاحظ القاموس ۱- ۲۲۹.

۵- قال فی القاموس ۳- ۱۴۲ و ۱۴۳: أرجف القوم: تهیّئوا للحرب، و الرّعد: ترددت هدهدته فی السّحاب.

۶- علی رسلک یقال لمن یتأنّی و یعمل الشّی ء علی هنیئه، قاله فی لسان العرب ۱۱- ۳۸۲، و غیره.

۷- الزّمر: ۳۰.

۸- آل عمران: ۱۴۴.

۹- کما صرّح بذلک ابن أبی الحدید فی شرحه علی نهج البلاغه ۲- ۴۰- ۴۱، و قریب منه فی صفحه: «۴۳»-من نفس المجلّد.

وَ قَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۱) فِي صَحِيحِهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مَاتَ وَ أَبُو بَكْرٍ بِالسُّنُحِ، قَالَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: تَعْنِي بِالْعَالِيَةِ، فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَ اللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) . قَالَتْ: وَ قَالَ عُمَرُ: وَ اللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ فَلَيُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَ رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِ (۲) رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) فَقَبَّلَهُ، وَ قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي طِبْتَ حَيّاً وَ مَيِّتاً، وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ (۳) اللَّهُ الْمَوْتَتَيْنِ أَبَداً، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْحَالِفُ! عَلَى رِسْلِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ، فَحَمِدَ اللَّهَ أَبُو بَكْرٍ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، وَ قَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّداً ... الْخَبَرَ (۴).

فقوله: في روايه عائشه: و اللّه ما كان يقع في نفسي إلّا ذاك .. صريح في نفي ما (۵) ذكره، إذ ظاهر أنّه حكايه كلام عمر بعد تلك الواقعه مؤكّدا بالحلف عليه، بل لا يرتاب ذو فطنه في أنّ قوله: فو اللّه ما ملكت نفسي حيث سمعتها أن سقطت إلى الأرض و علمت أنّ رسول اللّه قد مات .. ممّا قاله عمر بعد ذلك اليوم و حكايه لما جرى فيه، فلو كان للمصلحه لا على وجه الاعتقاد لبيّن (۶) ذلك للناس بعد مجي ء أبي بكر، أو بعد ذلك اليوم و زوال الخوف، و لم ينقل أحد من نقله الأخبار ذلك، بل رووا ما يدلّ على خلافه.

قَالَ الْمُفِيدُ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي الْمَجَالِسِ (۷): رُوِيَ عَنْ (۸) مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،

۱- صحيح البخاريّ ۷- ۲۲- ۲۳ في فضائل أصحاب النّبيّ (صلى الله عليه و آله) ، و في الجنائز باب الدّخول على الميّت بعد الموت إذا أدرج في كفنه، و في كتاب المغازي باب مرض النّبي (صلى الله عليه و آله) .

۲- لا يوجد في الجامع: وجه.

۳- في نسخه جاءت في جامع الأصول: لأيذيقنك.

۴- و أورده في جامع الأصول ۴- ۸۵- ۸۷ حديث ۲۰۷۴.

۵- لا توجد: ما، في (س) .

۶- في (س) : تبيّن.

۷- كتاب العيون و المحاسن للشّيخ المفيد: ۱۹۵- ۱۹۶.

۸- لا توجد في (س) : عن.

عَنِ الزُّهْرِيِّ (۱)، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ لَمَّا بُويِعَ أَبُو بَكْرٍ فِي السَّقِيفَهِ- وَ كَانَ الْغَدُ- جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَامَ عُمَرُ فَتَكَلَّمَ (۲) قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ (۳) وَ أَثْنَى عَلَيْهِ وَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي (۴) كُنْتُ قُلْتُ لَكُمْ بِالْأَمْسِ مَقَالَهً مَا كَانَتْ إِلَّا عَنْ رَأْيٍ، وَ مَا وَجَدْتُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَ لَا كَانَتْ لِعَهْدٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ لَكِنْ قَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مُسْتَدْبِرُ (۵) أَمْرِنَا حَتَّى يَكُونَ آخِرَنَا مَوْتاً.

قَالَ: وَ رَوَى عِكْرِمَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَ اللَّهِ إِنِّي لَأَمْشِي مَعَ عُمَرَ فِي خِلَافَتِهِ وَ (۶) مَا مَعَهُ غَيْرِي، وَ هُوَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ وَ يَضْرِبُ قَدَمَيْهِ بِدِرَّتِهِ إِذِ الْتَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! هَلْ تَدْرِي مَا حَمَلَنِي عَلَى مَقَالَتِيَ الَّتِي قُلْتُ حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟. قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْرِي، أَنْتَ أَعْلَمُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ:

فَإِنَّهُ وَ اللَّهِ مَا حَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ إِلَّا أَنِّي (۷) كُنْتُ أَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَهَ: وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّهً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النَّاسِ وَ يَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً (۸)، فَكُنْتُ (۹) أَظُنُّ أَنَّهُ سَيَبْقَى بَعْدَ أُمَّتِهِ حَتَّى يَشْهَدَ عَلَيْهَا بِآخِرِ (۱۰) أَعْمَالِهَا، فَإِنَّهُ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى أَنْ قُلْتُ مَا قُلْتُ.

و الظاهر أنّه جعل المخاطب بقوله تعالى: وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّهً .. (۱۱)

ص: ۵۹۲

۱- قد تقرأ في (س) : الزهيري، و هو غلط.

۲- في المصدر زياده: من، قبل: قبل.

۳- لا توجد: عزّ و جلّ في (ك) و لا المصدر.

۴- في العيون: قد كنت، بدلا من: إنّي كنت.

۵- في المصدر: سيدبر.

۶- لا توجد الواو في المصدر.

۷- في المصدر: أنّني.

۸- البقره: ۱۴۳.

۹- في المصدر: و كنت.

۱۰- في العيون: تأخّر.

۱۱- البقره: ۱۴۳.

جميع الأمّه، فيلزم على ما فهم من دلاله الشهاده على البقاء و تأخّر الموت أن يعتقد تأخّر موت كلّ واحد من الأمّه عن الناس، فكان عليه أن لا يذعن بموت أحد من الأمّه، و لو سامحنا فى كون المراد بعض الأمّه لانهدم أساس إنكاره، إذ لا شكّ فى تأخّر موته صلّى اللّه عليه و آله عن بعض أمّته، و أنّه قد مات قبله كثير من أمّته، و لو كان المراد ب (البعض) الصحابه لزمه أن لا يذعن بموت أحد منهم، و لم يتعينّ ذلك البعض بوجه آخر حتى يزعم تأخّر موته صلّى اللّه عليه و آله عنهم.

و بالجمله، سوء الفهم و سخافه الرأى فى مثل هذا الاستنباط ممّا لا يريب فيه عاقل، و الظاهر أنّ هذا الاعتلال ممّا تفطّن به بعد حال الإنكار فدفع به بزعمه شناعه إنكاره.

ثم إنّه أجاب شارح المقاصد (١) بوجه آخر، و هو: أنّ ذلك الاشتباه كان لتشوّش البال، و اضطراب الحال، و الذهول عن جليّات الأحوال.

و حكى شارح كشف الحقّ (٢) عن بعضهم أنّه قال: كان هذا الحال من غلبه المحبّه، و شدّه المصيبه، و إنّ قلبه كان لا يأذن له أن يحكم بموت النبىّ صلّى اللّه عليه و آله .. و هذا أمر كان قد عمّ جميع المؤمنين بعد النبىّ صلّى اللّه عليه و آله حتّى جنّ بعضهم، و أغمى على بعضهم من كثره الهمّ، و اختبل بعضهم، فغلب عمر شدّه حال المصيبه، فخرج عن حال العلم و المعرفه و تكلّم بعدم موته و أنّه ذهب إلى مناجاه ربّه .. و أمثال هذا لا يكون طعنا.

و يرد عليه أنّه من الضروريات العاديه أنّ من عظمت عليه المصيبه و جلّت الرزيّه بفقد حبيبه حتى اشتبهت عليه الأمور الضروريّه لا يترك تجهيزه و تكفينه و الصلاه عليه و دفنه، و لا يسرع إلى السقيفه لعقد البيعه و الطمع فى الخلافه

١- شرح المقاصد ۵- ٢٨٢.

٢- المراد به: الفضل بن روزبهان المعروف بخواجه مولانا، و خواجه الخنجى، و كتابه هو: إبطال المنهج الباطل فى الردّ على ابن المطهّر الحلّى، و لا نعرف له نسخه خطيّه أو مطبوعه، سوى ما جاء فى إحقاق الحقّ، و لم نجد هذه العباره هناك.

و الإمـاره؟! و لم لم يتكلّم فى ذلـك المجلس من شـدّه الحزن و الوجـد ما ينافى غرضه و لا يلائم فى (۱) تدبيره الميشوم، و لم يـأت فى أمر الرئـاسه و غصب الخلافه بهجر و لا هـذيان، و لم يتخلّل من الزمان ما يسع (۲) لاندمال الجرح و نسـيان المصيبه؟ و كيف لم يـأذن قلبه فى الحكم بموته صـلّى اللّه عليه و آله مع أنّه لم يضق صـدره بأن يقول فى وجهه الكريم: إنّه ليهجر، و يمنعه من إحضار ما طلب، و يقول: حسـبنا كتاب اللّه، الـذى هو فى قوّه قوله: لا حاجه لنا بعد موتك إلى كتاب تكتبه لنا!! و من بلغ به الحبّ إلى حيث يخرجه من حـدّ العقـل لا يجبه حبيبه بمثل هـذا القول الشـنيع، و لا يرفع صوته فى الردّ عليه، و منازعه المنازعين من حدّ العقل (۳) إلى حـدّ يخرجه الحبيب و إيّاهم عن البيت و يقول: اعزبوا عنّى و لا ينبغى التنازع عندى (۴)، و لا ينكر ذلك إلّا متعنّت لم يشم رائحه الإنصاف، و ما ذكره من جنون بعض الصـحابه، و إغماء بعضـهم، و خبل الآخرين فشى ء لم نسمعه إلى الآن، نعم، لو عدّ ما أتوا به من ترك جسده المطهّر و المسارعه إلى السقيفه طمعا فى الرئاسه و شوقا إلى الإماره من فنون الجنون و ضروب الخبل لكان له وجه.

الطعن الرابع: أنّه حرّم المتعتين، متعه الحجّ و متعه النساء.

«۲»-لرابع: أنّه حرّم (۵) المتعتين، متعه الحجّ و متعه النساء.

و لم يكن له أن يشـرّع فى الأحكـام و ينسـخ ما أمر به سـيّد الأنام صـلّى اللّه عليه و آله، و يجعل اتّباع نفسه أولى من اتّباع من لا ينطق عن الهوى، و تفصيل القول

۱- لا توجد فى (س) : فى.

۲- فى (س) : لا يسع.

۳- من حدّ العقل، لا توجد فى (س) .

۴- ما فى (س) تقرأ: الشارع عنى. و لا معنى لها.

۵- فى (س) : حرمه.

فی ذلک (۱): أنّ متعه النساء (۲) لا خلاف بین الأمّه قاطبه فی أصل شرعیّتها و إن اختلفوا فی نسخها و دوام حکمها (۳)، و فیها نزلت قوله تعالی: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِیضَهً (۴) علی أکثر التفاسیر و أصّحها (۵).

۱- أقول: لا حاجه لبسط القول فی المتعه بعد ما أغرق البحث فیها محقّقو أصحابنا و لا سیّما الأواخر منهم نظیر: سیّدنا السیّد عبد الحسین شرف الدین، و سیّدنا السیّد المحسن الأمین، و شیخنا الشیخ محمّد الحسین کاشف الغطاء، و أفرد فیها الأستاذ توفیق الفکیکی کتابا و غیرهم، و سبقهم شیخنا المفید فی عدّه رسائل، و کذا سیّدنا المرتضی و غیرهم من أعلامنا طاب ثراهم. و قد أدّوا فیها حقّ المقال. و انظر الغدیر ۶- ۲۲۸ و ما بعدها و غیرها.

۲- متعه النساء، أو النکاح، أو الزواج الموقّت باختصار هو عقد مؤجّل بوقت معیّن بمهر معیّن بشرائط قرّرتها الشریعه الإسلامیّه.

۳- قد عدّ شیخنا الأمینی فی غدیره ۶- ۲۲۰- ۲۲۲: أکثر من عشرین مجوّزا من الصحابه و التابعین، و فی ۳- ۳۳۳: قالوا بالإباحه مع وقوفهم علی نهی عمر. و ذکر القرطبیّ فی تفسیره ۵- ۱۳۳، و ابن حجر فی فتح الباری ۹- ۱۴۲، و غیرها: أنّ أهل مکّه و الیمن کلّهم یرون المتعه حلالا.

۴- النساء: ۲۴.

۵- نذکر جمله من تفاسیر العامّه التی ذکر فیها نزول هذه الآیه فی المتعه، منها: تفسیر أبی حیّان ۳- ۲۱۸ عن جمع من الصحابه و التابعین، و تفسیر الطبریّ ۵- ۹ عن ابن عبّاس و أبی بن کعب و الحکم و سعید بن جبیر و مجاهد و قتاده و شعبه و أبی ثابت، و تفسیر البغوی ۱- ۴۲۳ عن جمع، و تفسیر الزمخشری ۱- ۳۶۰، و تفسیر القرطبیّ ۵- ۱۳۰ و فیه: قال الجمهور: إنّها فی المتعه، و أحکام القرآن للجصاص ۲- ۱۷۸ حکاه عن عدّه، و أحکام القرآن للقاضی ۱- ۱۶۲ رواه عن جمع، و تفسیر الخازن ۱- ۳۵۷ عن قوم، و تفسیر البیضاوی ۱- ۲۶۹، و تفسیر ابن کثیر ۱- ۴۷۴ عن جمع من الصحابه و التابعین، و تفسیر السیوطی ۲- ۱۴۰ رواه عن جمع من الصحابه و التابعین بطریق الطبرانی و عبد الرزاق و البیهقیّ و ابن جریر و عبد بن حمید و أبی داود و ابن الأنباری [الدرّ المنثور ۲- ۲۴۶- ۲۴۷]، و تفسیر أبی السعود ۳- ۲۵۱. و نذکر جمله من مصادرهم غیر التفاسیر مثالا: شرح صحیح مسلم للنووی ۹- ۱۸۱، و الجامع الکبیر للسیوطی ۸- ۲۹۳ و ۲۹۵، و مسند أحمد بن حنبل ۳- ۳۵۶، و ۴- ۴۳۶، و الموطأ لمالک ۲- ۳۰، و الفائق للزمخشری ۱- ۳۳۱، و تاریخ ابن خلّکان ۱- ۳۵۹، و المحاضرات للراغب الأصفهانی ۲- ۹۴، و فتح الباری لابن حجر ۹- ۱۴۱، و تاریخ الخلفاء للسیوطی: ۹۳. و أورد جمله أخری منها العلّامه المجلسی (ره) فی المتن. و فی هذا کفایه لمن ألقی التعصّب وراء ظهره و نصب الإنصاف بین عینیه و ألقی السمع و هو شهید.

و قد أجمع أهل البيت عليهم السلام على دوام شرعيّتها، كما ورد فى الأخبار المتواتره (۱).

و قال الفخر الرازى فى التفسير (۲): اتّفقت الأمّه على أنّها كانت مباحه فى ابتداء الإسلام، قال.:

وَ (۳) رُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ مَكَّهَ فِى عُمْرَتِهِ تَزَيَّنَ نِسَاءُ مَكَّهَ، فَشَكَا أَصْحَابُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ طُولَ الْعُزْبَهِ، فَقَالَ: اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ (۴).

و قد صرّح بهذا الاتّفاق كثير من فقهاء الإسلام.

وَ رَوَى مُسْلِمٌ فِى صَحِيحِهِ (۵)، وَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِى جَامِعِ الْأُصُولِ (۶)، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ (۷) يَقُولُ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]

۱- انظر: الكافى ۲- ۴۴، التهذيب ۲- ۱۸۹، الاستبصار ۲- ۲۹، من لا يحضره الفقيه ۳- ۱۴۹، الخصال ۱- ۷۵، ۱۰۶، ۳۹۶، الاحتجاج ۲- ۳۰۶، ۳۱۱، قرب الإسناد: ۲۱، ۷۷، ۱۰۹، ۱۱۰، ۱۵۹، ۱۶۰، ۱۶۱، تحف العقول: ۳۵۵، معانى الأخبار: ۲۲۵، فقه الرضا (عليه السلام) : «۳۰»- المحاسن: ۳۳۰، السرائر: ۴۸۳، تفسير علىّ بن إبراهيم ۱- ۱۳۶، ۲- ۲۰۷، تفسير العيّاشىّ ۱- ۲۳۳ و ۲۳۴، المقنع للصدوق و الهدايه، و الانتصار للسيّد المرتضى، و المراسم لابن يعلى سلّار الديلمىّ، و المبسوط و النهايه للشيخ الطوسىّ، و التحرير للعلّامه الحلّى ۲- ۲۷، و شرح اللمعه الدمشقيه ۲- ۸۲- حجريّه-، و الحدائق الناضره ۶- ۱۵۲، و جواهر الكلام ۵- ۱۶۵، و رساله المتعه للشيخ المفيد- قدّس سرّه-، و غيرها كثير.

۲- تفسير الفخر الرازىّ ۱۰- ۴۹ [۳- ۲۰۰]، و فيه: اتّفقوا، بدلا من: اتّفقت الأمّه.

۳- لا توجد فى المصدر: قال و.

۴- و قد ذكر فيه روايتين عن ابن عبّاس و عمران بحلّيّه المتعه، فراجع.

۵- صحيح مسلم كتاب النّكاح باب نكاح المتعه برقم ۱۴۰۴ بطرق عديده، و أورده البخارى فى صحيحه ۸- ۲۰۷ فى تفسير سوره المائده، و فى النّكاح باب تزويج المعسر الّذى معه القرآن و الإسلام، و باب ما يكره من التّبتّل و الخصاء.

۶- جامع الأصول ۱۰- ۴۴۴ حديث ۸۹۸۶.

۷- فى المصدرين: عبد اللّه بن مسعود.

لَيْسَ لَنَا (۱) نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَ لَا نَسْتَخْصِی (۲)؟! فَنَهَانَا عَنْ ذَلِکَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ (۳)، فَکَانَ أَحَدُنَا یَنْکِحُ الْمَرْأَهَ بِالثَّوْبِ إِلَی أَجَلٍ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَیِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَکُمْ وَ لا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا یُحِبُّ الْمُعْتَدِینَ (۴).

و قد روی هذا الخبر فی المشکاه (۵) و عدّه من المتّفق علیه.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (۶) وَ مُسْلِمٌ (۷) فِی صحیحهما [صَحِیحَیْهِمَا]، وَ ابْنُ الْأَثِیرِ فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (۸)، عَنْ سَلَمَهَ بْنِ الْأَکْوَعِ وَ عَنْ جَابِرٍ (۹)، قَالَا: خَرَجَ (۱۰) عَلَیْنَا مُنَادِی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] قَدْ أَذِنَ لَکُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا (۱۱) فَاسْتَمْتِعُوا .. یَعْنِی مُتْعَهَ النِّسَاءِ.

وَ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] أَتَانَا فَأَذِنَ لَنَا فِی الْمُتْعَه.

۱- جاءت: معنا، بدلا من: لنا، فی المصدرین.

۲- فی مطبوع البحار: أ لا نستحضی. و فی جامع الأصول: لا نختصی. قال فی الصّحاح ۶- ۲۳۲۸: و خصیت الفحل خصاء- ممدودا-: إذا سللت خصیته. و کذا فی القاموس المحیط ۴- ۳۲۴، و مجمع البحرین ۱- ۱۲۴.

۳- الکلمه مشوشه فی المطبوع من البحار.

۴- المائده: ۸۷. و رواه فی مسند أحمد بن حنبل ۱- ۴۲۰، و بطریق آخر فی صفحه: ۴۳۲، و سنن البیهقیّ باب نکاح المتعه المجلّد السّابع بأربع طرق، و شرح معانی الآثار کتاب النّکاح باب نکاح المتعه، و مسند الشّافی: ۹۴ قال: ثمّ رخّص لنا أن ننکح المرأه إلی أجل بالمسمی. و انظر صفحه: ۲۱۶ أیضا.

۵- مشکاه المصابیح: ۳- ۲۷۳.

۶- صحیح البخاریّ ۹- ۱۴۸ و ۱۴۹ فی النّکاح باب نهی النّبیّ (صلی الله علیه و آله) عن نکاح المتعه!!.

۷- صحیح مسلم کتاب النّکاح باب نکاح المتعه برقم ۱۴۰۵ بطریقین.

۸- جامع الأصول ۱۱- ۴۴۵ حدیث ۸۹۸۸. و رواه أحمد بن حنبل فی مسنده ۴- ۴۷ و ۵۱. و جاء فی شرح معانی الآثار للطحاوی کتاب النّکاح، باب نکاح المتعه باختلاف فی اللّفظ.

۹- فی المصادر: جابر بن عبد اللّه.

۱۰- فی المصدر: کنّا فی جیش فخرج.

۱۱- فی (ک) : تتمتّعوا، و لا توجد فی المصادر: فاستمتعوا.

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (۱) فِی صَحِیحِهِ عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: قَدِمَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُعْتَمِراً فَجِئْنَاهُ فِی مَنْزِلِهِ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْیَاءَ ثُمَّ ذَکَرُوا الْمُتْعَهَ، فَقَالَ: نَعَمْ اسْتَمْتَعْنَا عَلَی عَهْدِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ (۲).

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (۳)

أَیْضاً- وَ ذَکَرَهُ فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (۴)، عَنْ أَبِی الزُّبَیْرِ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ یَقُولُ: کُنَّا نَسْتَمْتِعُ بِالْقَبْضَهِ مِنَ التَّمْرِ وَ الدَّقِیقِ الْأَیَّامَ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ (۵) حَتَّی نَهَی عَنْهُ عُمَرُ فِی شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَیْثٍ (۶).

وَ عَنْ أَبِی نَضْرَهَ (۷) قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَتَاهُ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَ ابْنَ الزُّبَیْرِ اخْتَلَفَا فِی الْمُتْعَتَیْنِ، فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی

۱- صحیح مسلم ۱- ۳۹۵.

۲- و أورده أبو داود فی مسنده المجلّد السّادس عشر باب الصّداق مختصرا، و رواه أحمد فی مسنده ۳- ۳۸۰، و ذکره المتّقی فی کنز العمّال ۸- ۲۹۴. و قال: أخرجه عبد الرّزّاق، و قریب منه ما جاء فی مسند أحمد بن حنبل ۳- ۳۰۴ عن جابر، و فی آخره: حتّی نهانا عمر.

۳- صحیح مسلم ۱- ۳۹۵ کتاب النّکاح باب نکاح المتعه حدیث ۱۴۰۵.

۴- جامع الأصول ۱۱- ۴۵۱ حدیث ۸۹۹۳.

۵- لا توجد: و عمر، فی جامع الأصول.

۶- و رواه البیهقیّ فی سننه المجلّد السّابع باب ما یجوز أن یکون مهرا بطریقین، و ذکره العسقلانیّ فی تهذیب التّهذیب ۱۰- ۳۷۱، و المتّقی الهندیّ فی کنز العمّال ۸- ۲۹۴، و قال فی آخره: و کنّا نعتدّ من المستمتع منهنّ بحیضه، قال: أخرجه عبد الرّزّاق. و جاء عن أبی سعید الخدریّ- کما فی مسند أحمد بن حنبل ۳- ۲۲- أنّه قال: کنّا نتمتّع علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بالثّوب. و قریب منه ما أخرجه الطّبریّ عن جابر کما فی کنز العمّال ۸- ۲۹۳، و انظر: عمده القارئ للعینی ۸- ۳۱۰، و بدایه المجتهد ۲- ۵۸، و غیرها.

۷- صحیح مسلم ۱- ۳۹۵ کتاب الحجّ باب التّقصیر فی العمره، و انظر: مسند أحمد بن حنبل ۱- ۵۲ و ۳- ۳۲۵ و ۳۵۶، ۳۶۳ قد رواه بطرق، و سنن البیهقیّ ۷- ۲۰۶، و شرح معانی الآثار للطحاوی کتاب المناسک: ۴۰۱، و کنز العمّال ۵- ۲۱ و ۸- ۲۹۳- ۲۹۴ قال: أخرجه ابن جریر، و أحکام القرآن للجصاص ۲- ۱۷۸، و تفسیر الرّازیّ ۳- ۲۶، و الدّرّ المنثور ۱- ۲۱۶، و مسند الطّیالسیّ: ۲۴۷.

اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، ثُمَّ نَهَانَا عُمَرُ عَنْهُمَا فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا (۱).

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (۲)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِی نَضْرَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُتْعَهِ وَ كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَی عَنْهَا، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ:

عَلَی يَدَیَّ دَارَ الْحَدِيثُ، تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ، وَ إِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ فَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اثبوا [أَبِتُّوا] نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ فَلَنْ أُوتَی بِرَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً إِلَی أَجَلٍ إِلَّا رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَهِ (۳).

ص: ۵۹۹

۱- و يؤيّده ما ذكره الطّحاویّ فی شرح معانی الآثار فی كتاب النّكاح باب نكاح المتعه عن سعيد بن جبير، قال: سمعت عبد اللّه بن الزّبير يخطب- و هو يعرّض بابن عبّاس يعيب عليه قوله فی المتعه-، فقال ابن عبّاس: يسأل أمّه إن كان صادقا. فسألها، فقالت: صدق ابن عبّاس قد كان ذلک. فقال ابن عبّاس: لو شئت لسمّيت رجالا من قريش ولدوا فيها (يعنی فی المتعه) . و قريب منه ما فی محاضرات الرّاغب ۲- ۹۴، و كتاب العلم لابن عمر ۲- ۱۹۶، و مختصره: ۲۲۶. و قال ابن عبد البرّ فی العقد الفريد ۲- ۱۳۹: قال ابن عبّاس: أوّل مجمر سطع فی المتعه مجمر آل الزّبير. و يقرب منه ما جاء فی صحيح مسلم أيضا ۱- ۳۵۴ بطريقين عن مسلم القری و عبد الرّحمن، و روی فی مسند أبی داود الطّيالسیّ: ۲۲۷ عن مسلم القری، قال: دخلنا علی أسماء بنت أبی بكر، فسألناها عن متعه النّساء؟. فقالت: فعلناها علی عهد النّبیّ (صلی الله عليه و آله) . و ما رواه ابن جرير- علی ما ذكره المتّقی الهندیّ فی كنز العمّال ۸- ۲۹۳ و ۲۹۴، و ما أورده ابن حجر العسقلانیّ فی الإصابه ۳- القسم الأوّل-: ۱۱۴ و ۱۳۳، ۸- القسم الأوّل-: ۱۳۳، و لاحظ: مسند الشّافعیّ: ۱۳۲-. و روی ابن القيّم فی زاد المعاد ۱- ۲۱۹، عن أيّوب، قال عروه لابن عبّاس: أ لا تتّقی اللّه! ترخّص فی المتعه؟. فقال ابن عبّاس: سل أمّک يا عريه؟. فقال عروه: أمّا أبو بكر و عمر فلم يفعلا. فقال ابن عبّاس: و اللّه ما أراكم منتهين حتّی يعذبكم اللّه، نحدّثكم عن النّبیّ (صلی الله عليه و آله) و تحدّثون عن أبی بكر و عمر!.
۲- صحيح مسلم ۱- ۴۶۷ كتاب النّكاح، باب نكاح المتعه.
۳- نقله البيهقیّ فی سننه ۷- ۲۰۶، فقال: أخرجه مسلم فی الصّحيح من وجه آخر عن همّام، و فيه: عن عبد اللّه بن عمر أنّه سئل عن متعه النّساء، فقال: حرام، أما إنّ عمر بن الخطّاب لو أخذ فيها أحدا لرجمه بالحجاره. و فی مسند أبی داود الطّيالسیّ: ۲۴۷، عن جابر بن عبد اللّه، قال: قال عمر: فلا أوتی برجل تزوّج امرأه إلی أجل إلّا رجمته. تجد قوله برجم المستمتع فی المصادر التاليه: سنن البيهقیّ ۵- ۲۱، كنز العمّال ۸- ۲۹۳، أحكام القرآن للجصاص ۱- ۳۴۲ و ۳۴۵، و ۲- ۱۷۸، تفسير الرّازیّ ۳- ۲۶، الدّر المنثور ۱- ۲۱۶، و غيرها. قال الأمينی- رحمه اللّه- فی غديره: ۶- ۲۱۱: لمّا لم يكن رجم المتمتّع بالنّساء مشروعا و لم يحكم به فقهاء القوم لشبهه العقد هناک. قال الجصّاص بعد ذكر الحديث: فذكر عمر الرّجم فی المتعه جائز أن يكون علی جهه الوعيد و التّهديد لينزجر النّاس عنها. فتدبّر و تبصّر.

وَ رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي صَحِيحِهِ (۱)

عَلَى مَا حَكَاهُ الشَّهِيدُ الثَّانِي (۲)، وَ الْعَلَّامَهُ (۳) رَحِمَهُمَا اللَّهُ- أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ مُتْعَهِ النِّسَاءِ؟. فَقَالَ:

هِيَ حَلَالٌ. فَقَالَ: إِنَّ أَبَاكَ قَدْ نَهَى عَنْهَا. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَ رَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِي نَهَى عَنْهَا، وَضَعَهَا (۴) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، أَ نَتْرُكُ السُّنَّهَ وَ نَتَّبِعُ قَوْلَ أَبِي؟! (۵).

وَ رَوَى شُعْبَهُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَهَ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَهِ: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ... (۶) أَ مَنْسُوخَهٌ هِيَ؟. فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ الْحَكَمُ: قَالَ عَلِيٌ

۱- صحيح التّرمذىّ ۳- ۱۸۴ [۱- ۱۷۵] و لكنّ اللّفظ فيه: متعه الحجّ. و جاء فى زاد المعاد لابن القيّم ۱- ۱۹۴، و فى هامش شرح المواهب للزرقانى ۲- ۲۵۲.

۲- الرّوضه البهيه فى شرح اللّمعه الدّمشقيّه ۵- ۲۸۳.

۳- كشف الحقّ (نهج الحقّ و كشف الصّدق) : ۲۸۳.

۴- كذا، و فى المصادر: سنّها، و فى نسخه: صنعها.

۵- جاء بنصه فى مسند أحمد بن حنبل بطرق صحيحه عندهم ۲- ۹۵ و ۱۰۴، و ۴- ۴۳۶. و قد روى مثله فى تفسير القرطبىّ ۲- ۳۶۵ نقلا عن الدّارقطنى. و جاء قول ابن عمر بعبارات مختلفه فى موارد متعدّده، منها ما ذكره البيهقىّ فى سننه ۵- ۲۱: أ فكتاب اللّه عزّ و جلّ أحقّ أن يتّبع أم عمر. و جاء فيه أيضا: أ فرسول اللّه أحقّ أن تتّبعوا سننه أم عمر. نقله فى مجمع الزّوائد ۱- ۱۸۵ أيضا. قال الرّاغب الأصفهانىّ فى محاضراته ۲- ۹۴: قال يحيى بن أكثم لشيخ بالبصره: بمن اقتديت فى جواز المتعه؟. قال: بعمر بن الخطّاب. قال: كيف و عمر كان أشدّ النّاس فيها؟. قال: لأنّ الخبر الصّحيح أنّه صعد المنبر، فقال: إنّ اللّه و رسوله قد أحلّا لكم متعتين، و إنّى محرّمهما عليكم و أعاقب عليهما، فقبلنا شهادته و لم نقبل تحريمه. و انظر: مسند أحمد بن حنبل ۲- ۹۵، و لاحظ تكرار السّؤال عن ابن عمر فى متعه النّساء و متعه الحجّ و جوابه فيهما.

۶- النّساء: ۲۴.

بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَا أَنَّ عُمَرَ نَهَى عَنِ الْمُتْعَهِ مَا زَنَى إِلَّا شَفًا (۱)..

وَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِی النِّهَايَهِ (۲): فِی حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «مَا كَانَتِ الْمُتْعَهُ إِلَّا رَحْمَهً رَحِمَ اللَّهُ بِهَا أُمَّهَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ لَوْ لَا نَهْيُهُ عَنْهَا مَا احْتَاجَ إِلَى الزِّنَا إِلَّا شَفًا».

أی إلّا قليل من النّاس، من قولهم: غابت الشّمس إلّا شفا .. أی إلّا قليلا من ضوئها عند غروبها. قال (۳): و قال الأزهری: قوله: إلّا شفا .. أی إلّا أن يشفی، يعنی يشرف علی الزّنا و لا يواقعه، فأقام الاسم (۴) مقام المصدر الحقيقی، و هو الإشفاء علی الشّی ء، و حرف كلّ شی ء شفاه.

وَ حَكَى الْفَخْرُ الرَّازِیُّ (۵) فِی تَفْسِيرِ آيَهِ الْمُتْعَهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِیِّ (۶)، قَالَ: قَالَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَا أَنَّ عُمَرَ نَهَى عَنِ الْمُتْعَهِ مَا زَنَى إِلَّا شَقِیٌّ (۷).

۱- و أورده الطّبریّ فی التّفسير ۵- ۹ بإسناد صحيح، و الثّعلبیّ و الرّازیّ فی التّفسير ۱۰- ۵۰ [۳- ۲۰۰] شطرا منه، و تفسير أبی حيّان ۳- ۲۱۸، و تفسير النّيشابوریّ، و الدّر المنثور ۲- ۱۴۰ بعدّه طرق، و فی الكلّ: ما زنی إلّا شقیّ. و قريب منه ورد عن ابن عبّاس، كما فی أحكام القرآن للجصاص ۲- ۱۷۹، و بدايه المجتهد لابن رشد ۲- ۵۸، و الفائق للزّمخشریّ ۱- ۳۳۱، و تفسير القرطبیّ ۵- ۱۳۰ و فيه: إلّا شقیّ، و كذا فی الدّرّ المنثور ۲- ۱۴۰، و لسان العرب لابن منظور ۱۹- ۱۶۶، و تاج العروس ۱۰- ۲۰۰، و غيرها.

۲- النّهايه ۲- ۴۸۸- ۴۸۹.

۳- أی ابن الأثير.

۴- فی المصدر زياده: و هو الشفی.

۵- تفسير الفخر الرّازیّ ۱۰- ۴۹ [۳- ۲۰۰].

۶- فی تفسيره: ۵- ۹.

۷- و قريب منه ما رواه الطّحاویّ فی شرح معانی الآثار كتاب النّكاح، باب نكاح المتعه، عن عطا، عن ابن عبّاس. و قد جاء بصور مختلفه عن غير واحد و بطرق عديده فی الدّرّ المنثور ۲- ۱۱۰. و قال المتّقی الهندی فی كنز العمّال ۸- ۲۹۴: و أخرج الحافظ عبد الرّزّاق و أبو داود فی ناسخه و ابن جرير الطّبریّ عن أمير المؤمنين عليه السّلام، قال: لو لا ما سبق من رأی عمر بن الخطّاب لأمرت بالمتعه، ثمّ ما زنی إلّا شقیّ.

وَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْمُتْعَهُ فِی کِتَابِ اللَّهِ لَمْ تَنْزِلْ بَعْدَهَا آیَهٌ تَنْسَخُهَا، وَ أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ تَمَتَّعْنَا بِهَا وَ مَاتَ وَ لَمْ یَنْهَنَا عَنْهُ ثُمَّ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْیِهِ مَا شَاءَ (۱).

و سیأتی فی خبر طویل رواه المفضّل، عن الصادق (علیه السلام) أوردناه فی المجلد الثالث عشر (۲) و هو مشتمل علی سبب تحریمه المتعه (۳)، و أنّه کان لمکان أخته عفراء.

ثمّ بعد الإحاطه بما فی المتن و التعالیق من المصادر الکثیره العدیده الوثیقه عند العامّه تقرأ فی مثل کتاب الوشیعه فی نقد عقائد الشیعه لموسی جار اللّه: ۳۲ و ۱۶۶- حیث بسط القول فی المتعه و قال ما ملخّصه-: إنّها من بقایا الأنکحه الجاهلیّه! و لم تکن حکما شرعیّا! و لم تکن مباحه فی شرع الإسلام! و نسخها لم یکن نسخ حکم شرعیّ و إنّما کان نسخ أمر جاهلیّ!، و وقع الإجماع علی تحریمها و لم ینزل فیها قرآن، و لا یوجد فی غیر کتب الشیعه قول لأحد أنّ: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» نزل فیها، و لا یقول به جاهل یدعی أو یعی، و کتب الشیعه ترفع القول به إلی الباقر و الصادق، و أحسن الاحتمالین أنّ السند موضوع، و إلّا فالباقر و الصادق جاهل. و لا نعلم هل نضحک أو نبکی، فکأنّ الرجل یتکلّم فی الطیف فی عالم الأضغاث و الأحلام.

و قال العلّامه الأمینی فی الغدیر ۳- ۳۲۴: کنت أودّ أن لا أحدث لهذا الکتاب ذکرا، و أن لا یسمع أحد منه رکزا، فإنّه فی الفضائح أکثر منه فی عداد المؤلّفات، لکن طبع الکتاب و انتشاره حدانی إلی أن أوقف المجتمع علی مقدار الرجل و علی أنموذج ممّا سوّد به صحائفه، و کلّ صحیفه منه عار علی الأمّه و علی قومه أشدّ شنارا. و قد ذکر فی هذا المجلد من الغدیر الأکاذیب المفتراه علی الشیعه من جهّال أهل التسنّن و أجاب عنها بما لا مزید علیه.

۱- و ذکر فی التّاج الجامع للأصول ۲- ۳۳۴، باب نکاح المتعه روایتین ممّا سلف و أسقط الباقی!.

۲- بحار الأنوار ۵۳- ۲۶- ۳۲، و ۱۰۳- ۲۹۷ و ۲۹۸ و ۳۰۶- ۳۱۴، و قد سلف فیه ۲۴- ۲۹۴.

۳- أقول: و الذی یظهر من کلمات عمر أنّه کان یعدّ متعه النساء من السفاح! کما جاء فی کنز العمّال: ۸ _ ۲۹۴، و یرتّب علیها أحکام السفاح من الرجم، کما سلفت الروایات عنه فی ذلک. و عرف أنّه أوّل من نهی عن المتعه، کما عدّ العسکریّ فی أولیّاته، و السیوطی فی تاریخ الخلفاء: ۹۳، و القرمانی فی تاریخه- هامش الکامل- ۱- ۲۰۳، و النووی فی شرح المسلم، و القسطلانی فی الإرشاد ۴- ۱۶۹، و ابن حجر فی فتح الباری ۴- ۳۳۹، و ۹- ۱۴۱. و انظر: صحیح البخاریّ باب التمتّع، و صحیح مسلم ۱- ۳۹۵، ۳۹۶، و مسند أحمد ۳- ۳۵۶ و ۴- ۴۳۶، و الموطأ لمالک ۲- ۳۰، و سنن البیهقیّ ۷- ۲۰۶، و تفسیر الطبریّ ۵- ۹، و أحکام القرآن للجصّاص ۲- ۱۷۸، و النهایه لابن الأثیر ۲- ۲۴۹، و الغریبین للهروی، و الفائق للزمخشری ۱- ۳۳۱، و تفسیر القرطبیّ ۵- ۱۳۰ و ۱۳۵، و تاریخ ابن خلّکان ۱- ۳۵۹، و المحاضرات للراغب ۲- ۹۴، و تفسیر الرازیّ ۳- ۲۰۱، ۲۰۲، و تفسیر السیوطی ۲- ۱۴۰، و الجامع الکبیر للسیوطی ۸- ۲۹۳، و شرح التجرید للقوشجی فی مبحث الإمامه، و غیرها کثیر جدّا تربو علی أربعین حدیثا بین صحاح و حسان. و قد عدّ العلّامه الأمینی- رحمه اللّه- فی الغدیر ۶- ۲۲۰- ۲۲۲ أکثر من عشرین مجوّزا من الصحابه و التابعین.

و أمّا متعه الحجّ (١): فلا خلاف بين المسلمين فى شرعيّتها و بقاء حكمها.

و اختلف فقهاء العامّه (٢) فى أنّه هل هى أفضل أنواع الحجّ أم لا؟ فقال الشافعى- فى أحد قوليه (٣)

و مالك (۴): إنّ التمتّع أفضل، و قال الشافعى فى قوله الآخر (۵): إنّ أفضلها الإفراد ثم التمتّع ثم القران.

و يدلّ على شرعيّتها قوله تعالى: فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ (۶).

وَ مِنَ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَهِ فِيهَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٧) بِأَرْبَعَهِ أَسَانِيدَ،

١- و يقال لها: حجّ التمتّع، و هى باختصار أنّ من لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام صحّ له أن يحرم من الميقات للعمره فى أشهر الحجّ، فيأتى مكّه و يطوف بالبيت سبعا و يصلّى ركعتى الطواف ثمّ يسعى و يقصّر و يحلّ من إحرامه، فيباح له كلّ ما حرم عليه بالإحرام .. و من هنا قيل له التمتّع لكونه مأخوذا من الاستمتاع و الالتذاذ.

٢- كما جاء مفصّلا فى الشرح الكبير ٣- ٢٣٩، و المجموع ٧- ١۵٢، و ١۶٣، و فتح العزيز ٧- ١٠۶، و المغنى ٣- ٢٣٨، و بدايه المجتهد ١- ٣٣۵، و التفسير الكبير: ١۵۵، و نيل الأوطار ۵- ۴١، و معالم السنن ٢- ٣٠١، و أحكام القرآن للقرطبىّ ٢- ٣٨٧، و غيرها.

٣- ذكره فى فتح العزيز ٧- ١٠۶، و المجموع ٧- ١۵١، و التفسير الكبير ۵- ١۵۵، و المنهاج (متن) مغنى المحتاج ١- ۵١۴، و المغنى ٣- ٢٣٨، و الشرح الكبير ٣- ٢٣٩، و القوانين الفقهيّه: ١٣٣.

۴- ذكره فى التفسير الكبير ۵- ١۵۵، و كذا فى نيل الأوطار ۵- ۴١.

۵- قاله فى المجموع ٧- ١۵١، و منهاج (متن) مغنى المحتاج ١- ۵١۴، و غيرهما.

۶- البقره: ١٩۶.

٧- صحيح مسلم كتاب الحجّ باب إحرام النّفساء حديث ١٢١٠ و ١٢١٨، و باب حجّه النّبىّ (صلى الله عليه و آله) حديث ١٢٢٨.

وَ أَوْرَدَهُ فِی جَامِعِ الْأَصُولِ (۱) أَیْضاً، قَالَ (۲): وَ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (۳) بِطُولِهِ، وَ أَخْرَجَ النَّسَائِیُّ (۴) أَطْرَافاً مُتَفَرِّقَةً مِنْهُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِیهِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: دَخَلْتُ (۵) عَلَی جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِیِّ فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّی انْتَهَی إِلَیَّ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ، فَأَهْوَی بِیَدِهِ إِلَی رَأْسِی، فَنَزَعَ زِرِّیَ الْأَعْلَی، ثُمَّ نَزَعَ زِرِّیَ الْأَسْفَلَ ثُمَّ وَضَعَ کَفَّهُ (۶) بَیْنَ ثَدْیَیَّ- وَ أَنَا یَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ فَقَالَ:

مَرْحَباً بِکَ یَا ابْنَ أَخِی، سَلْ عَمَّا شِئْتَ؟. فَسَأَلْتُهُ- وَ هُوَ أَعْمَی وَ قَدْ (۷) حَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاهِ، فَقَامَ فِی نِسَاجِهِ مُلْتَحِفاً بِهَا، کُلَّمَا وَضَعَهَا عَلَی مَنْکِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَیْهِ مِنْ صِغَرِهَا، وَ رِدَاؤُهُ إِلَی جَنْبِهِ عَلَی الْمِشْجَبِ (۸) فَصَلَّی بِنَا- فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِی عَنْ حَجَّهِ

۱- ذکر طرفا منه فی جامع الأصول ۳- ۷۳ حدیث ۱۳۵۲، و فصله فیه ۳- ۴۵۹- ۴۷۴ حدیث ۱۷۹۶، فلاحظ.

۲- فی (س) : و قال. أی ابن الأثیر فی جامع الأصول.

۳- سنن أبی داود کتاب المناسک باب صفه حجّه النّبیّ (صلی الله علیه و آله) حدیث ۱۹۰۵ و ۱۹۰۷ و ۱۹۰۸ و ۱۹۰۹.

۴- سنن النّسائیّ ۱- ۱۲۲ و ۱۲۳ کتاب الطّهاره باب الاغتسال من النّفاس، و ۵- ۴۳ و ۴۴، باب کراهیه الثّیاب المصبّغه للمحرم، و باب ترک التّسمیه عند الإهلال، و باب الحجّ بغیر نیّه یقصدها المحرم، و باب العمل فی الإهلال، و باب إهلال النّفساء، و باب سوق الهدی، و باب کیف یطوف أوّل ما یقدم و علی أی شقّیه یأخذ إذا استلم الحجر، و باب ذکر الصّفا و المروه، و باب التّکبیر علی الصّفا، و باب الذّکر و الدّعاء علی الصّفا، و باب القول بعد رکعتی الطّواف، و باب رفع الیدین فی الدّعاء بعرفه، و باب فیمن لم یدرک صلاه الصّبح مع الإمام، و باب إیضاع فی وادی محسّر، و باب عدد الحصی الّتی یرمی بها الجمار، و کتاب مواقیت الصّلاه، باب الجمع بین الظّهر و العصر بعرفه. و فی سنن ابن ماجه کتاب المناسک باب حجّه الرّسول (صلی الله علیه و آله) حدیث ۳۰۷۴.

۵- فی جامع الأصول: دخلنا.

۶- فی المصدر: یده، بدلا من: کفّه.

۷- فی جامع الأصول لا توجد: قد.

۸- جاء فی حاشیه (ک) : و فی الحدیث: ذکر المشجب- و هو بکسر المیم-: خشبات تضمّ رءوسها و تفرّج قوائمها یلقی علیها الثّیاب و تعلّق علیه الأسقیه لتبرید الماء. مجمع. انظر: مجمع البحرین ۲- ۸۶، و قد تعرّض المصنّف- ره- لمعنی هذه الکلمه فی بیانه.

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] .

فَقَالَ بِیَدِهِ فَعَقَدَ تِسْعاً (۱)، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] مَکَثَ تِسْعَ سِنِینَ لَمْ یَحُجَّ، ثُمَّ أُذِّنَ فِی النَّاسِ فِی الْعَاشِرَهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] حَاجٌّ فَقَدِمَ الْمَدِینَهَ بَشَرٌ کَثِیرٌ کُلُّهُمْ یَلْتَمِسُ أَنْ یَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ یَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّی إِذَا (۲) أَتَیْنَا ذَا الْحُلَیْفَهِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَیْسٍ (۳) مُحَمَّدَ بْنَ أَبِی بَکْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] کَیْفَ أَصْنَعُ؟. قَالَ:

اغْتَسِلِی وَ اسْتَشْفِرِی (۴) بِثَوْبٍ وَ أَحْرِمِی، فَصَلَّی رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) فِی الْمَسْجِدِ فَرَکِبَ (۵) الْقَصْوَاءَ حَتَّی إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ إِلَی الْبَیْدَاءِ، نَظَرْتُ إِلَی مَدِّ بَصَرِی بَیْنَ یَدَیْهِ مِنْ رَاکِبٍ وَ مَاشٍ، وَ عَنْ یَمِینِهِ مِثْلُ ذَلِکَ، وَ عَنْ یَسَارِهِ مِثْلُ ذَلِکَ، وَ مِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِکَ، وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] بَیْنَ أَظْهُرِنَا وَ عَلَیْهِ یَنْزِلُ الْقُرْآنُ وَ هُوَ یَعْرِفُ تَأْوِیلَهُ وَ مَا (۶) عَمِلَ بِهِ مِنْ شَیْ ءٍ عَمِلْنَا بِهِ، فَأَهَلَّ بِالتَّوْحِیدِ: «لَبَّیْکَ اللَّهُمَّ لَبَّیْکَ لَبَّیْکَ لَا شَرِیکَ لَکَ لَبَّیْکَ إِنَّ الْحَمْدَ وَ النِّعْمَهَ لَکَ وَ الْمُلْکَ لَا شَرِیکَ لَکَ»، وَ أَهَلَّ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِی یُهِلُّ (۷) بِهِ، فَلَمْ یَزِدْ (۸) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] شَیْئاً

ص: ۶۰۵

۱- فی المصدر: فعقد بیده تسعا- من دون: فقال، و بتقدیم و تأخیر-.

۲- لا توجد: إذا، فی الجامع.

۳- فی (س) : عمیر، و هو غلط.

۴- کذا، و فی المصدر: استثفری، و هو الظّاهر. و الاستثفار: أن یدخل إزاره بین فخذیه ملویّا، کما فی القاموس ۱- ۳۸۳. و قال فی النّهایه ۱- ۲۱۴: فیه: أنّه أمر المستحاضه أن تستثفر .. هو أن تشدّ فرجها بخرقه عریضه بعد أن تحتشی قطنا و توثق طرفیها فی شی ء تشدّه علی وسطها فتمنع بذلک سیل الدّم، و هو مأخوذ من ثفر الدّابّه الّذی یجعل تحت ذنبها.

۵- فی الجامع: ثمّ رکب.

۶- فی (س) : فما. و هی نسخه جاءت فی (ک) .

۷- فی المصدر: یهلّون- بصیغه الجمع-.

۸- جاء فی (ک) : فلم یزده. و فی المصدر: فلم یردّ.

مِنْهُمْ (١) وَ لَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] تَلْبِيَتَهُ، قَالَ جَابِرٌ: لَسْنَا نَنْوِی إِلَّا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا (٢) الْبَيْتَ مَعَهُ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ (٣) ثَلَاثاً وَ مَشَى أَرْبَعاً، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام)، فَقَرَأَ: وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى (٤)، فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْبَيْتِ، وَ كَانَ (٥) أَبِی يَقُولُ- وَ لَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] - كَانَ يَقْرَأُ (٦) فِی الرَّكْعَتَيْنِ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ يا أَيُّهَا الْكافِرُونَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ (٧) إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: إِنَّ الصَّفا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ (٨) ابْدَءُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ، فَبَدَأَ بِالصَّفَا فَرَقِیَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَ كَبَّرَهُ، وَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ وَ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَ نَصَرَ عَبْدَهُ، وَ هَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، فَقَالَ مِثْلَ هَذَا (٩) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ (١٠) قَدَمَاهُ فِی بَطْنِ الْوَادِی، رَمَلَ (١١) حَتَّى إِذَا صَعِدْنَا مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ .. فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ (١٢) عَلَى

ص: ۶۰۶

١- فی الجامع لابن الأثیر: منه.

٢- توجد نسخه بدل فی (ک): لقینا.

٣- قال فی النّهایه ٢- ٢۶۵: یقال: رمل یرمل رملا و رملانا: إذا أسرع فی المشی و هزّ منکبیه.

۴- البقره: ١٢۵. و لا توجد فی (س): مصلی، و فیها: و کان یقرأ مصلّی. و خطّ علیها فی (ک)، و هو الظّاهر.

۵- فی المصدر: فکان.

۶- لا توجد: کان یقرأ، فی (س).

٧- من الباب لا توجد فی (س).

٨- البقره: ١۵٨.

٩- فی المصدر: قال: هذا.

١٠- فی (ک): نصبت.

١١- فی صحیح مسلم: سعی، بدلا من: رمل.

١٢- فی جامع الأصول: طواف- بلا ضمیر-.

الْمَرْوَهِ قَالَ: لَوْ أَنِّی اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْیَ وَ جَعَلْتُهَا عُمْرَهً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْیٌ فَلْيُحِلَّ وَ لْيَجْعَلْهَا عُمْرَهً، فَقَامَ سُرَاقَهُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبَدِ؟. فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] أَصَابِعَهُ وَاحِدَهً فِی الْأُخْرَى، وَ قَالَ: دَخَلَتِ الْعُمْرَهُ فِی الْحَجِّ هَكَذَا ..

مَرَّتَيْنِ، لَا، بَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ. وَ قَدِمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْيَمَنِ بِبُدْنِ النَّبِيِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَوَجَدَ فَاطِمَهَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مِمَّنْ حَلَّ وَ لَبِسَتْ ثِيَاباً صَبِيغاً وَ اكْتَحَلَتْ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِی أَمَرَنِی بِهَذَا. قَالَ: فكأن [وَ كَانَ] (۱) عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- مُحَرِّشاً عَلَی فَاطِمَهَ لِلَّذِی صَنَعَتْ مُسْتَفْتِياً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فِيمَا ذَكَرَتْ عَنْهُ- فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّی أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا (۲)، فَقَالَ: صَدَقَتْ .. صَدَقَتْ، مَا ذَا قُلْتَ حِينَ إِذَا (۳) فَرَضْتَ الْحَجَّ؟. قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّی أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] .

فَقَالَ: فَإِنَّ مَعِیَ الْهَدْیَ فَلَا تُحِلَّ. قَالَ (۴): فَكَانَ جَمَاعَهُ الْهَدْيِ الَّذِی قَدِمَ بِهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْيَمَنِ وَ الَّذِی أَتَی بِهِ النَّبِيُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مِائَهً، قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَ قَصَّرُوا إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ (۵) صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْیٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَهِ تَوَجَّهُوا إِلَی مِنًی فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ .. وَ سَاقَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ إِلَی قَوْلِهِ: ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَی الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلَاثاً وَ سِتِّينَ بَدَنَهً بِيَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَی عَلِيّاً فَنَحَرَ مَا بَقِیَ (۶) وَ أَشْرَكَهُ فِی هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَهٍ بِبَضْعَهٍ فَجُعِلَتْ فِی قِدْرٍ فَطُبِخَتْ فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَ شَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]

ص: ۶۰۷

۱- فی المصدر: و كان.

۲- هنا سقط و هو: فقالت: أبی أمرنی بهذا. جاء فی المصدر.

۳- لا توجد: إذا، فی المصدر.

۴- فی (س): زياده: لی، بعد قال، و كتب بعدها رمز نسخه بدل صحيحه (صح د). و لا توجد فی المصدر. و فی (ك): قال: قال لی، و خطّ علی: قال لی.

۵- فی جامع الأصول: إلّا النّبی.

۶- فی المصدر: ما غبر.

فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكّهَ الظَّهْرَ، فَأَتَى بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ (۱) عَلَى زَمْزَمَ، فَقَالَ: انْزِعُوا بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوْ لَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ، فَنَاوَلُوهُ دَلْواً فَشَرِبَ مِنْهُ.

قال فی النهایه (۲) فی حدیث جابر: فقام فی نساجه ملتحفا بها: هی (۳) ضرب من الملاحف منسوجه كأنّها سمّیت بالمصدر، یقال: نسجت أنسج نسجا و نساجه.

و قال (۴): فی حدیث جابر: فقام و ثوبه علی المشجب: هو- بكسر المیم-:

عیدان تضمّ رءوسها و یفرّج بین قوائمها و توضع علیها الثّیاب، و قد یعلّق (۵) علیها الأسقیه لتبرید الماء، و هو من تشاجب الأمر: إذا اختلط.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۶) فِی صَحِیحِهِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] أَهَلَّ وَ أَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ وَ لَیْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَیْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ طَلْحَه، وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ قَدِمَ (۷) مِنَ الْیَمَنِ وَ مَعَهُ الْهَدْیُ، فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أَذِنَ لِأَصْحابِهِ أَنْ یَجْعَلُوهَا عُمْرَهً یَطُوفُوا بِالْبَیْتِ ثُمَّ یُقَصِّرُوا وَ یُحِلُّوا إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْیُ، فَقَالُوا: أَ نَنْطَلِقُ إِلَى مِنًى وَ ذَكَرُ أَحَدِنَا یَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا هَدَیْتُ (۸)، وَ لَوْ لَا أَنَّ مَعِیَ الْهَدْیَ

ص: ۶۰۸

۱- جاءت زیاده: و هم، قبل: یسقون، فی المصدر.

۲- النهایه ۵- ۴۶، و انظر: لسان العرب ۲- ۳۷۶.

۳- لا توجد: هی، فی (س).

۴- ابن الأثیر فی النهایه ۲- ۴۴۵، و نحوها فی لسان العرب ۱- ۴۸۴، و انظر: مجمع البحرین ۲- ۸۶.

۵- فی المصدر: و تعلق.

۶- صحیح البخاریّ ۳- ۴۰۲ فی كتاب الحجّ فی أبواب متعدّده.

۷- فی المصدر: فقدم علیّ (علیه السلام).

۸- فی المصدر: ما أهدیت.

لَأَحْلَلْتُ .. وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: وَ إِنَّ سُرَاقَهَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْثُمٍ (۱) لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ هُوَ بِالْعَقَبَهِ وَ هُوَ يَرْمِيهَا، فَقَالَ: أَ لَكُمْ هَذِهِ خَاصَّهً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. فَقَالَ: لِلْأَبَدِ (۲).

وَ قَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۳) وَ مُسْلِمٌ (۴) وَ النَّسَائِيُّ (۵) وَ أَبُو دَاوُدَ (۶) قَرِيباً مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَهِ بِأَسَانِيدَ مُتَكَثِّرهٍ وَ أَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَهٍ عَنْ جَابِرٍ، وَ هِيَ مَذْكُورَهٌ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (۷).

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۸)، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بِالْبَطْحَاءِ- وَ هُوَ مُنِيخٌ (۹)

فَقَالَ: أَ حَجَجْتَ؟. قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: بِمَا أَهْلَلْتَ؟. قُلْتُ: لَبَّيْکَ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] . قَالَ:

أَحْسَنْتَ، طُفْ بِالْبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ ثُمَّ أَحِلَّ، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَهً مِنْ قَيْسٍ، فقلت [فَفَلَتْ] رَأْسِي، ثُمَّ أَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ، فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَهِ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَ إِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَإِنَّهُ لَمْ يُحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ (۱۰).

۱- كذا فی طبعتی البحار، و الظّاهر: جعشم، كما فی المصدر و سيأتی التّصريح به.

۲- و جاء باختلاف يسير فی صحيح مسلم كتاب الحجّ باب بيان وجوب الإحرام حديث ۱۲۱۳.

۳- صحيح البخاریّ ۳- ۴۰۳ فی كتاب الحجّ فی أبواب عديده. و نقله عن ابن عبّاس فيه ۳- ۱۴۸.

۴- صحيح مسلم كتاب الحجّ باب وجوه الإحرام حديث ۱۲۱۴، ۱۲۱۵، ۱۲۱۶، و روی عن سراقه بن مالك فيه ۱- ۳۴۶.

۵- سنن النّسائیّ ۵- ۱۷۸ و ۱۷۹ كتاب الحجّ باب إباحه فسخ الحجّ بعمره لمن لم يسق الهدی.

۶- سنن أبی داود كتاب المناسك باب فی إفراد الحجّ، أحاديث ۱۷۸۵، ۱۷۸۶، ۱۷۸۷، ۱۷۸۸، ۱۷۸۹، و أخرج عن سراقه فيه ۲- ۲۸۲.

۷- جامع الأصول ۳- ۱۲۷- ۱۳۴ حديث ۱۴۱۳ بألفاظ مختلفه و مصادر عديده. و رواه أحمد بن حنبل فی المسند ۳- ۳۰۵، و غيره من أئمّه الحديث منهم.

۸- صحيح البخاریّ ۳- ۴۹۱ كتاب الحجّ باب متی يحلّ المعتمر.

۹- فی (ک): متيح. و فی المصدر: و هو منيخ بالبطحاء.

۱۰- جاء مقاربا لهذا فی صحيح مسلم كتاب الحجّ باب نسخ التّحلّل من الإحرام و الأمر بالتّمام حديث ۱۲۲۱.

و مثله روى فى موضع آخر بأدنى تغيير (۱).

- وَ رَوَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (۲)، عَنِ النَّسَائِيِّ (۳)

مِثْلَهُ.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۴) أَيْضاً، عَنْ عَائِشَهَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِى الْقَعْدَهِ لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّهَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ وَ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ أَنْ يُحِلَّ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟.

فَقِيلَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ أَزْوَاجِهِ.

وَ قَدْ حَكَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (۵)، عَنِ الْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمٍ (۶) وَ أَبِى دَاوُدَ (۷) وَ الْمُوَطَّإِ (۸) رِوَايَاتٍ كَثِيرَهٍ عَنْ عَائِشَهَ تُؤَدِّى مُؤَدَّى هَذِهِ الرِّوَايَهِ.

ص: ۶۱۰

۱- صحيح البخاریّ كتاب الحجّ باب من أحلّ فى زمن النبیّ صلّى اللّه عليه و آله، و باب التمتّع و القران و الإفراد بالحج، و باب الذبح قبل الحلق، و كتاب المغازى باب بعث أبى موسى و معاذ إلى اليمن، باب حجّه الوداع، و الألفاظ مختلفه فيه فراجع. و جاء فى مسند أحمد بن حنبل ۴- ۳۹۳ و ۳۹۵ و ۴۱۰ ثلاث روايات أكثر تفصيلا عن أبى موسى، و رواها البيهقیّ فى سننه ۴- ۳۸۸.

۲- جامع الأصول ۳- ۱۵۳- ۱۵۵ حديث ۱۴۱۷.

۳- سنن النّسائیّ ۵- ۱۵۳ كتاب الحجّ باب التّمتّع.

۴- صحيح البخاریّ ۱- ۳۴۱ فى الحيض، باب كيف كان بدء الحيض، باب تقضى الحائض المناسك كلّها إلّا الطّواف بالبيت، و كتاب الحجّ باب الحجّ على الرّحل، و باب قول اللّه تعالى: «الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ» ..، و أبواب أخر. و نقله عنه فى جامع الأصول ۳- ۱۴۶.

۵- جامع الأصول ۳- ۱۴۰- ۱۵۰ حديث ۱۴۱۵.

۶- صحيح مسلم كتاب الحجّ باب بيان وجوه الإحرام، و أنّه يجوز إفراد الحجّ، حديث ۱۲۱۱.

۷- سنن أبى داود كتاب المناسك باب فى إفراد الحجّ حديث ۱۷۷۸- ۱۷۸۳.

۸- موطّأ مالك ۱- ۴۱۰- ۴۱۲ كتاب الحجّ باب دخول الحائض مكّه. و انظر سنن النّسائیّ كتاب الحجّ باب إباحه فسخ الحجّ بعمره لمن لم يسق الهدى حديث ۱۷۷۵ ۱۷۷۸.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۱) أَيْضاً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُتْعَهِ الْحَجِّ، فَقَالَ: أَهَلَّ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ وَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فِي حَجَّهِ الْوَدَاعِ وَ أَهْلَلْنَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّهَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: اجْعَلُوا إِهْلَالَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَهً إِلَّا مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ، طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ وَ أَتَيْنَا النِّسَاءَ وَ لَبِسْنَا الثِّيَابَ، وَ قَالَ: مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ فَإِنَّهُ لَا يُحِلُّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ، ثُمَّ أَمَرَنَا عَشِيَّهَ التَّرْوِيَهِ أَنْ نُهِلَّ بِالْحَجِّ، فَإِذَا فَرَغْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ فَقَدْ (۲) تَمَّ حَجُّنَا وَ عَلَيْنَا الْهَدْيُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (۳): فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَهِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَ سَبْعَهٍ إِذا رَجَعْتُمْ (۴) إِلَى أَمْصَارِكُمْ الشَّاهُ تُجْزِي، فَجَمَعُوا نُسُكَيْنِ فِي عَامٍ (۵) بَيْنَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَ سُنَّهِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ أَبَاحَهُ نَاسٌ غَيْرَ أَهْلِ مَكَّهَ، قَالَ اللَّهُ: ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ (۶) وَ أَشْهُرُ الْحَجِّ الَّذِي (۷) ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: شَوَّالٌ، وَ ذُو الْقَعْدَهِ، وَ ذُو الْحِجَّهِ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ.

و الرفث: الجماع، و الفسوق: المعاصی، و الجدال:

المراء (۸).

وَ عَنْ أَبِي حَمْزَهَ (۹)، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْمُتْعَهِ، فَأَمَرَنِي بِهَا، وَ سَأَلْتُهُ

ص: ۶۱۱

۱- صحیح البخاریّ ۳- ۳۴۵- ۳۴۶ تعلیق فی الحجّ، باب قول اللّه تعالی: «ذلِکَ لِمَنْ لَمْ یَکُنْ أَهْلُهُ حاضِرِی الْمَسْجِدِ الْحَرامِ». باختلاف یسیر.

۲- فی المصدر: و قد.

۳- خط علی لفظ: تعالی، فی (س). و لا یوجد لفظ الجلاله و أوّل الآیه فی المصدر.

۴- البقره: ۱۹۶.

۵- قد تقرأ الکلمه فی (ک): عامین.

۶- البقره: ۱۹۶.

۷- فی المصدر: الّتی، و هو الظّاهر.

۸- و أورده ابن الأثیر فی جامع الأصول ۳- ۱۲۰- ۱۲۲ حدیث ۱۴۰۴، و حکاه عن الجمع بین الصحیحین للحمیدی، و ذکره الحافظ فی فتح الباری ۳- ۳۴۵.

۹- صحیح البخاریّ ۳- ۴۲۶- ۴۲۸ [۳- ۱۱۴] کتاب الحجّ باب «فمن تمتّع بالعمره إلی الحجّ».

عَنِ الْهَدْيِ، فَقَالَ: جَزُورٌ (۱) أَوْ بَقَرَةٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ شِرْكٌ فِي دَمٍ، قَالَ: وَ كَانَ نَاسٌ كَرِهُوهَا، فَنِمْتُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ إِنْسَاناً يُنَادِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ وَ عُمْرَةٌ (۲) مُتَقَبَّلَةٌ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ (۳) سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] (۴).

وَ رَوَى مُسْلِمٌ قَرِيباً مِنْهَا (۵).

وَ رَوَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (۶)، عَنْ مُسْلِمٍ (۷) وَ النَّسَائِيِّ (۸)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلْيُحِلَّ الْحِلَّ كُلَّهُ، فَإِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ.

ص: ۶۱۲

۱- فی المصدر: فیها جزور.

۲- خ. ل: متعه، جاءت فی المصدر، و وردت فی جامع الأصول.

۳- اللّه أكبر، مكرره فی المصدر.

۴- و رواه السّیوطیّ فی الدّرّ المنثور ۱- ۲۱۷ نقلا عن البخاریّ، و قال العسقلانی فی إرشاد السّاری ۳- ۲۰۴ فی قوله: و كان ناسا كرهوها ..: یعنی كعمر بن الخطّاب و عثمان بن عفّان و غیرهما ممّن نقل الخلاف فی ذلك.

۵- صحیح مسلم كتاب الحجّ باب جواز العمره فی أشهر الحجّ حدیث ۱۲۴۲. و نقله السّیوطیّ عن مسلم فی الدّرّ المنثور ۱- ۲۱۷. و أورده- و الّذی قبله- ابن الأثیر فی جامع الأصول ۳- ۱۲۴- ۱۲۵ حدیث ۱۴۰۷.

۶- جامع الأصول ۳- ۱۳۴- ۱۳۸ وسط الحدیث من ۱۴۱۴.

۷- صحیح مسلم كتاب الحجّ باب جواز العمره فی أشهر الحجّ حدیث ۱۲۴۰- ۱۲۴۱.

۸- سنن النّسائیّ ۵- ۱۸۰- ۲۰۲ كتاب الحجّ باب الوقت الّذی وافی فیه النّبیّ (صلی الله علیه و آله) مكّه، و باب إباحه فسخ الحجّ بعمره لمن لم یسق الهدی. و أخرجه أحمد بن حنبل فی مسنده ۱- ۲۵۲. و بألفاظ مختلفه- و المعنی واحد- جاءت فی صحیح البخاریّ ۳- ۳۳۷- ۳۳۸ كتاب الحجّ باب التّمتّع و القران و الإفراد بالحجّ، و باب فسخ الحجّ لمن لم یكن معه هدی، و فی كتاب فضائل أصحاب النّبیّ (صلی الله علیه و آله)، و باب أیّام الجاهلیّه، و غیرها.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (۱)

أَیْضاً-، عَنْ سَعِیدِ بْنِ الْمُسَیَّبِ، قَالَ: اخْتَلَفَ عَلِیٌّ وَ عُثْمَانُ- وَ هُمْ بِعُسْفَانَ (۲)

فِی الْمُتْعَهِ، فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: مَا تُرِیدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَی عَنْ أَمْرٍ فَعَلَهُ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَلَمَّا رَأَی عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ ذَلِکَ أَهَلَّ بِهِمَا جَمِیعاً.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (۳) وَ مُسْلِمٌ (۴)، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَکَمِ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلِیّاً وَ عُثْمَانَ بَیْنَ مَکَّهَ وَ الْمَدِینَهِ، وَ عُثْمَانُ یَنْهَی عَنِ الْمُتْعَهِ وَ أَنْ یُجْمَعَ بَیْنَهُمَا، فَلَمَّا رَأَی ذَلِکَ عَلِیٌّ أَهَلَّ بِهِمَا: لَبَّیْکَ بِعُمْرَهٍ وَ حَجَّهٍ، فَقَالَ عُثْمَانُ: تَرَانِی أَنْهَی النَّاسَ وَ أَنْتَ تَفْعَلُهُ؟! فَقَالَ:

مَا کُنْتُ لِأَدَعَ سُنَّهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] لِقَوْلِ أَحَدٍ.

وَ رَوَی النَّسَائِیُّ (۵) رِوَایَتَیْنِ فِی هَذَا الْمَعْنَی (۶).

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (۷) رِوَایَاتٍ فِی هَذَا الْمَعْنَی.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (۸)، عَنْ عِمْرَانَ، قَالَ: تَمَتَّعْنَا عَلَی عَهْدِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْیِهِ مَا شَاءَ (۹).

ص: ۶۱۳

۱- صحیح البخاریّ ۳- ۳۳۶ کتاب الحجّ باب التّمتّع و القران و الإفراد فی الحجّ، و باب فسخ الحجّ لمن لم یکن معه هدی، و أورده ابن الأثیر- باختلاف یسیر- فی جامع الأصول ۳- ۱۰۹ صدر حدیث ۱۳۹۵.

۲- فی (ک): یعسفان، و هو سهو.

۳- صحیح البخاریّ ۳- ۳۳۶ فی کتاب الحجّ.

۴- صحیح مسلم کتاب الحجّ باب جواز التّمتّع برقم ۱۲۲۳.

۵- سنن النّسائیّ ۵- ۱۴۸ کتاب الحجّ باب التّمتّع، و انظر: سنن البیهقیّ ۴- ۳۵۲ و ۵- ۲۲.

۶- و أخرجهما ابن الأثیر فی جامع الأصول ۳- ۱۰۹- ۱۱۰ ضمن حدیث ۱۳۹۵.

۷- صحیح مسلم کتاب الحجّ باب جواز التّمتّع حدیث ۱۲۱۷. و أورد النّسائیّ فی سننه ۵- ۱۵۲ کتاب الحجّ باب التّمتّع عدّه روایات.

۸- صحیح البخاریّ ۲- ۱۷۶ [۳- ۱۵۱] کتاب الحجّ باب التّمتّع حدیث ۱.

۹- قریب من هذا ما روی عن عمران بن حصین فی صحیح البخاریّ ۸- ۱۳۹ [۷- ۲۴] فی تفسیر سوره البقره، باب فمن تمتّع بالعمره إلی الحجّ، و کتاب الحجّ باب التّمتّع علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله ۲- ۱۷۲، و صحیح مسلم ۱- ۴۷۴ کتاب الحجّ باب جواز التّمتّع حدیث ۱۲۲۶، و سنن النّسائیّ ۵- ۱۴۹- ۱۵۵ کتاب الحجّ باب القران، و سنن ابن ماجه: ۲۲۰، و قد جاء فیه عن عمران بهذا المعنی، و روی أحمد فی المسند ۴- ۴۲۸ و ۴۲۹ و ۴۳۴ و ۴۳۶ و ۴۳۸ و غیرها روایات عدیده عنه و عن جمع من أئمّه الحدیث. و أخرجه القرطبیّ- بلفظ مسلم- فی تفسیره ۲- ۳۶۵، و البیهقیّ فی سننه ۵- ۲۰، و لم یوردها ابن الأثیر

فی جامع الأصول.

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (۱)، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ: إِنِّي لَأُحَدِّثُكَ بِالْحَدِيثِ الْيَوْمَ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ، اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ فِي الْعَشْرِ فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَلِكَ، وَ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ حَتَّى مَضَى لِوَجْهِهِ، ارْتَأَى كُلُّ امْرِئٍ بَعْدُ مَا شَاءَ أَنْ يَرْتَئِيَ.

قَالَ مُسْلِمٌ (۲): وَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ كِلَاهُمَا، عَنْ (۳) وَكِيعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

و قال ابن حاتم (۴) في روايته: ارتأى رجل برأيه ما شاء- يعني عمر-.

، و روى بسته أسانيد عن عمران ما يؤدّى هذا المعنى.

و حكى في جامع الأصول (۵) ثلاث روايات في هذا المعنى عن عمران.

منها:.

أَنَّهُ قَالَ: أُنْزِلَتْ آيَةُ الْمُتْعَهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ لَمْ يَنْزِلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ وَ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ.

ثُمَّ قَالَ: قَالَ الْبُخَارِيُّ (۶): يُقَالُ إِنَّهُ عُمَرُ.

ص: ۶۱۴

۱- صحيح مسلم ۱- ۴۷۴، و أورده ابن حنبل في مسنده ۴- ۴۳۴، و ابن ماجه في سننه ۲- ۲۲۹، و ذكره في السّنن الكبرى ۴- ۳۴۴، و فتح الباري ۳- ۳۳۸.

۲- صحيح مسلم ۱- ۴۷۴، و جاء في سنن الدّارميّ ۲- ۳۵، و بصوره أخرى في مسند أحمد بن حنبل ۴- ۴۲۸، و سنن النّسائيّ ۵- ۱۴۹.

۳- لا توجد في (س): عن.

۴- صحيح مسلم ۱- ۴۷۴.

۵- جامع الأصول ۳- ۱۱۶- ۱۱۸ حديث ۱۴۰۲.

۶- قال شيخنا الأميني في الغدير ۶- ۱۹۹، و في بعض نسخ صحيح البخاريّ: قال: محمّد- أي البخاري-: يقال إنّه عمر ..- أي في صحيحه ۷- ۱۲۴ [۸- ۱۳۹] في تفسير سوره البقره، و في كتاب الحجّ باب التّمتّع على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله- قال القسطلاني في الإرشاد: لأنّه كان ينهى عنها، و ذكر ابن كثير في التّفسير ۱- ۲۳۳ نقلا عن البخاريّ، فقال: هذا الّذي قاله البخاري قد جاء مصرحا به: أنّ عمر كان ينهى النّاس عن التّمتّع. و قال ابن حجر في فتح الباري ۴- ۳۳۹ و نقله الإسماعيلي عن البخاريّ كذلك، فهو عمده الحميديّ في ذلك، و لهذا جزم القرطبيّ و النووي و غيرهما.

و حکی عن النسائی (۱) أیضا روایتین فی هذا المعنی.

وَ عَنْ مُسْلِمٍ (۲) بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا (۳) فَمَنْ لَمْ یَکُنْ عِنْدَهُ (۴) الْهَدْیُ فَلْیُحْلِلِ الْحِلَّ کُلَّهُ، فَإِنَّ الْعُمْرَهَ قَدْ دَخَلَتْ فِی الْحَجِّ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ (۵).

وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِیهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (۶)، قَالَ: کَانُوا یَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَهَ فِی أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِی الْأَرْضِ وَ یَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَراً (۷) وَ یَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبَرُ (۸)، وَ عَفَا الْأَثَرُ، وَ انْسَلَخَ صَفَرٌ حَلَّتِ الْعُمْرَهُ لِمَنِ اعْتَمَرَ،

۱- سنن النسائی ۵- ۱۴۹ و ۱۵۵ کتاب الحجّ باب القران.

۲- صحیح مسلم ۱- ۳۵۵ کتاب الحجّ باب جواز العمره فی أشهر الحجّ حدیث ۱۲۴۱، و أورده ابن الأثیر فی جامع الأصول ۳- ۱۳۶ ذیل حدیث ۱۴۱۴.

۳- لا توجد فی (ک): بها.

۴- فی المصدر: معه، بدلا من: عنده.

۵- و قد جاء فی سنن الدّارمیّ ۲- ۵۱، و سنن أبی داود ۱- ۲۸۳، و سنن النّسائیّ ۵- ۱۸۱، و سنن البیهقیّ ۴- ۳۴۴ و ۵۵۲، و تفسیر ابن کثیر ۱- ۲۳۰ و قد صحّحه، و بهذا المضمون قد جاء عن سراقه بن مالک کما فی مسند أحمد بن حنبل ۴- ۱۷۵، و سنن ابن ماجه ۲- ۲۲۹. و قال التّرمذیّ فی صحیحه ۱- ۱۷۵: و فی الباب عن سراقه بن مالک و جابر بن عبد اللّه- ثمّ قال- و معنی هذا الحدیث: أن لا بأس بالعمره فی أشهر الحجّ، و هکذا فسّره الشّافعیّ و أحمد و إسحاق، و معنی هذا الحدیث: أنّ أهل الجاهلیّه کانوا لا یعتمرون فی أشهر الحجّ، فلمّا جاء الإسلام رخّص النّبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقال: دخلت العمره فی الحجّ إلی یوم القیامه، یعنی لا بأس بالعمره فی أشهر الحجّ. و ما أورده العینیّ فی عمده القاری ۴- ۵۶۲ حریّ بالملاحظه.

۶- أورده مسلم فی صحیحه کتاب الحجّ باب جواز العمره فی أشهر الحجّ حدیث ۱۲۴۱، و نقله ابن الأثیر فی جامع الأصول ۳- ۱۳۴- ۱۳۸ حدیث ۱۴۱۴.

۷- فی المصدر: و کانوا یسمّون المحرّم: صفرا.

۸- جاء فی حاشیه (ک): قال الجزریّ فی حدیث ابن عبّاس: کانوا یقولون فی الجاهلیّه: إذا برأ الدّبر و عفی الأثر و دخل صفر .. الدّبر- بالتّحریک-: الجرح الّذی یکون فی ظهر البعیر .. و قیل: هو أن یقرح خف البعیر. و عفی الأثر .. أی درس و امّحی، و فی روایه: و أعفی الوبر .. أی کثر وبر الإبل. منه طاب ثراه. انظر: النّهایه ۲- ۹۷، و لیس فیه: و دخل صفر. و ۳- ۲۶۶، و فیه: عفی، بدلا من: أعفی. و مثله فی لسان العرب ۴- ۲۷۴ و ۱۵- ۷۶.

قَدِمَ النَّبِیُّ (۱) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ أَصْحَابُهُ صَبِیحَهَ (۲) رَابِعَهٍ مُهِلِّینَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ (۳) أَنْ یَجْعَلُوهَا عُمْرَهً، فَتَعَاظَمَ ذَلِکَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: یَا رَسُولَ اللَّهِ! أَیُّ الْحِلِّ؟. قَالَ: الْحِلُّ کُلُّهُ (۴).

وَ قَدْ رَوَی هَذِهِ الرِّوَایَهَ الْبُخَارِیُّ (۵)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ رَوَاهَا أَبُو دَاوُدَ (۶) وَ النَّسَائِیُّ (۷) وَ أَوْرَدَهَا فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (۸)، قَالَ (۹): وَ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی، أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهِ مَا أَعْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] عَائِشَهَ فِی ذِی الْحِجَّهِ إِلَّا لِیَقْطَعَ بِذَلِکَ أَمْرَ أَهْلِ الشِّرْکِ، فَإِنَّ هَذَا الْحَیَّ مِنْ قُرَیْشٍ وَ مَنْ دَانَ بِدِینِهِمْ کَانُوا یَقُولُونَ: إِذَا عَفَا الْأَثَرُ (۱۰)، وَ بَرَأَ الدَّبَرُ، وَ دَخَلَ صَفَرٌ فَقَدْ حَلَّتِ الْعُمْرَهُ

۱- فی المصدر: قال: فقدم رسول اللّه.

۲- فی (ک) نسخه بدل: لصبیحه.

۳- فی جامع الأصول: فأمرهم النّبیّ (صلی الله علیه و آله).

۴- و رواه أیضا مسلم فی صحیحه فی کتاب الحجّ باب جواز العمره فی أشهر الحجّ، و أحمد بن حنبل فی مسنده ۱- ۲۵۲، و البیهقیّ فی سننه ۴- ۳۵۴ و قال: أخرجه البخاریّ و مسلم- یعنی فی صحیحیهما-، و الطّحاویّ فی مشکل الآثار ۳- ۱۵۵، و الزرقانی فی شرح معانی الآثار: ۳۸۱ کتاب مناسک الحجّ.

۵- صحیح البخاریّ ۳- ۳۳۷ و ۳۳۸ کتاب الحجّ باب التّمتّع و القران و غیره من الأبواب.

۶- سنن أبی داود کتاب الحجّ باب العمره حدیث ۱۹۸۷.

۷- سنن النّسائیّ ۵- ۱۸۰ و غیرها من الصفحات، کتاب الحجّ باب الوقت الّذی وافی فیه النّبیّ (صلی الله علیه و آله) مکّه، و غیره من الأبواب.

۸- جامع الأصول ۳- ۱۳۴- ۱۳۸ حدیث ۱۴۱۴.

۹- أی ابن الأثیر فی جامع الأصول ۳- ۱۳۶- ۱۳۷.

۱۰- فی المصدر: الوبر، بدلا من: الأثر.

لِمَنِ اعْتَمَرَ، فَكَانُوا يُحَرِّمُونَ الْعُمْرَهَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ذُو الْحِجَّهِ وَ الْمُحَرَّمُ (١).

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (٢)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِى مُوسَى أَنَّهُ كَانَ يُفْتِى بِالْمُتْعَهِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: رُوَيْدَكَ بَعْضَ (٣) فُتْيَاكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِى مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِى النُّسُكِ بَعْدُ حَتَّى لَقِيَهُ (۴) بَعْدُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] قَدْ فَعَلَهُ هُوَ (۵) وَ أَصْحَابُهُ، وَ لَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ يَظَلُّوا مُعْرِسِينَ بِهِنَّ فِى الْأَرَاكِ يَرُوحُونَ فِى الْحَجِّ يَقْطُرُ (۶) رُءُوسُهُمْ (٧).

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (٨)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِى مُوسَى هَذَا الْخَبَرَ أَبْسَطَ (٩) مِنْ ذَلِكَ وَ سَاقَهُ .. إِلَى أَنْ قَالَ: فَكُنْتُ أُفْتِى النَّاسَ بِذَلِكَ (١٠) فِى إِمَارَهِ أَبِى بَكْرٍ وَ إِمَارَهِ عُمَرَ، وَ إِنِّى لَقَائِمٌ بِالْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَدْرِى مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِى شَأْنِ النُّسُكِ؟. فَقُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ بِشَيْ ءٍ فَلْيَتَّئِدْ (١١)، فَهَذَا أَمِيرُ

ص: ۶۱۷

١- و أوردها- و غيرها- أحمد بن حنبل فى المسند ١- ٢۶١، و روى البيهقىّ جمله من الرّوايات فى سننه ۴- ٣۴۴، و الطّحاوىّ فى مشكل الآثار ٣- ١۵۵ و ١۵۶ و غيرهم.

٢- صحيح مسلم ١- ۴٧٢ كتاب الحجّ باب نسخ التّحلّل من الإحرام و الأمر بالتّمام، و نقله فى جامع الأصول ٣- ١۵۴- ١۵۵ ذيل حديث ١۴١٧.

٣- فى المصدر: ببعض.

۴- لا توجد فى المصدر: فى النّسك بعد حتّى لقيه، و فيه: فلقيه.

۵- لا توجد فى (س): هو. و كذا فى جامع الأصول.

۶- فى المصدر: ثمّ يروحون فى الحجّ تقطر ..

٧- و جاء فى سنن النّسائىّ ۵- ١۵٣ كتاب الحجّ باب التّمتّع، سنن ابن ماجه ٢- ٢٢٩ فى كتاب المناسك باب التّمتّع بالعمره إلى الحجّ، و مسند أحمد بن حنبل ١- ۴٩ و ۵٠، و سنن البيهقىّ ۵- ٢٠ بطريقين، و تيسير الوصول ١- ٢٨٨، شرح الموطأ للزرقانى ٢- ١٧٩.

٨- صحيح مسلم ١- ۴٧٢ كتاب الحجّ، باب نسخ التّحلّل من الإحرام و الأمر بالتّمام. و أورده فى جامع الأصول ٣- ١۵٣ حديث ١۴١٧.

٩- فى طبعتى البحار: السبط، و هو خلاف الظّاهر.

١٠- فى المصدر: فلم أزل أفتى بذلك.

١١- هو أمر بالتؤده، و هى التّأنّى و التّثبّت، خلاف العجله، قاله فى النّهايه ١- ١٧٨.

الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكَمْ فِيهِ (۱) فَائتُمُّوا، فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا هَذَا الَّذِى أَحْدَثْتَ فِى شَأْنِ النُّسُكِ؟. قَالَ: أَنْ نَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ (۲)، وَ أَنْ تأخذ [نَأْخُذَ] (۳) بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْىَ (۴).

وَ عَنْ عَائِشَةَ (۵)، قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] لِأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِى الْحِجَّهِ أَوْ خَمْسٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ - وَ هُوَ غَضْبَانُ -، فَقُلْتُ مَا (۶) أَغْضَبَکَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ. قَالَ: أَ وَ مَا شَعَرْتِ أَنِّى أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ، وَ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِى مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْىَ مَعِى حَتَّى أَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أُحِلَّ كَمَا أَحَلُّوا (۷)..

ص: ۶۱۸

۱- لا توجد فی (س): فیه. و فی المصدر: فیه.

۲- البقره: ۱۲۶.

۳- فی جامع الأصول: نأخذ. و هو الظّاهر.

۴- أورده باقی الحفّاظ فی کتبهم کالبخاریّ فی صحیحه ۳- ۴۹۱ کتاب الحجّ باب متی یحلّ المعتمر و أبواب أخر، و النووی فی شرح صحیح مسلم ۱- ۴۰۱، و غیرهم. و أخرج أحمد فی مسنده ۱- ۴۹ عن أبی موسی أیضا: أنّ عمر قال: هی سنّه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله- یعنی المتعه- و لکن أخشی أن یعرّسوا بهنّ تحت الأراک ثمّ یروحوا بهنّ حجّاجا.

۵- باختلاف غیر مخلّ أورده مسلم فی صحیحه کتاب الحجّ باب بیان وجوه الإحرام و أنّه یجوز إفراد الحجّ حدیث ۱۲۱۱. و نقله ابن الأثیر فی جامع الأصول ۳- ۱۴۷- ۱۴۸ ذیل حدیث ۱۴۱۵ عن عدّه مصادر.

۶- خ. ل: من، بدلا من: ما، و کذا جاء فی جامع الأصول.

۷- قد روی ابن ماجه بسنده عن عازب- فی المناسک باب التّمتّع بالعمره إلی الحجّ-: أنّه قال: خرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و أصحابه فأحرمنا بالحجّ، فلمّا قدمنا مکّه قال: اجعلوا حجّتکم عمره. فقال النّاس: یا رسول اللّه! قد أحرمنا بالحجّ فکیف نجعلها عمره؟. قال: انظروا ما آمرکم به فافعلوا. فردّوا علیه القول، فغضب فانطلق ثمّ دخل علی عائشه غضبان، فرأت الغضب فی وجهه، فقالت: من أغضبک؟- أغضبه اللّه- قال: و ما لی لا أغضب و أنا آمر أمرا فلا أتبع. و رواه أحمد بن حنبل فی مسنده ۴- ۲۸۶ أیضا.

وَ رَوَی ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۱)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِیرٍ الطَّبَرِیِّ (۲)، قَالَ: رَوَی عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِی زَیْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ زَیْدٍ (۳)، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ سَوَادَهَ (۴) اللَّیْثِیِّ، قَالَ: صَلَّیْتُ الصُّبْحَ مَعَ عُمَرَ فَقَرَأَ «سُبْحَانَ» وَ سُورَهً مَعَهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقُمْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: أَ حَاجَهٌ؟. قُلْتُ: حَاجَهٌ. قَالَ: فَالْحَقْ. فَلَحِقْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَذِنَ، فَإِذَا هُوَ عَلَی ومال [رِمَالِ] (۵) سَرِیرٍ لَیْسَ فَوْقَهُ شَیْ ءٌ، فَقُلْتُ: نَصِیحَهً!. قَالَ: مَرْحَباً بِالنَّاصِحِ غُدُوّاً وَ عَشِیّاً. قُلْتُ: عَابَتْ أُمَّتُکَ- أَوْ قَالَ: رَعِیَّتُکَ- عَلَیْکَ أَرْبَعاً (۶)، فَوَضَعَ عُودَ الدِّرَّهِ ثُمَّ ذَقَنَ عَلَیْهَا- هَکَذَا رَوَی ابْنُ قُتَیْبَهَ- وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَوَضَعَ رَأْسَ دِرَّتِهِ فِی ذَقَنِهِ، وَ وَضَعَ أَسْفَلَهَا عَلَی فَخِذِهِ، وَ قَالَ: هَاتِ. قَالَ: ذَکَرُوا أَنَّکَ حَرَّمْتَ الْمُتْعَهَ فِی أَشْهُرِ الْحَجِّ- وَ زَادَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَ هِیَ حَلَالٌ- وَ لَمْ یُحَرِّمْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ لَا أَبُو بَکْرٍ، فَقَالَ: أَجَلْ! إِنَّکُمْ إِذَا اعْتَمَرْتُمْ فِی أَشْهُرِ حَجِّکُمْ رَأَیْتُمُوهَا مُجْزِئَهً مِنْ حَجِّکُمْ (۷)، فَقَرِعَ حَجُّکُمْ (۸)، وَ کَانَ قَائِبَهَ (۹) قُوبٍ عَامَهَا، وَ الْحَجُّ بَهَاءٌ مِنْ بَهَاءِ اللَّهِ،

۱- شرح النّهج لابن أبی الحدید ۱۲- ۱۲۱- ۱۲۳.

۲- تاریخ الطّبریّ ۵- ۳۲ [۴- ۲۲۵]، و نقله العلّامه الأمینیّ فی الغدیر ۶- ۲۱۲- ۲۱۳ عن الطّبریّ.

۳- عن عمر بن زید: لا توجد فی المصدر، و وضع علیها رمز نسخه بدل فی (ک).

۴- فی شرح النّهج: سوده.

۵- کذا، و فی المصدر: رمال، و هی ساقطه من تاریخ الطّبریّ و الغدیر.

۶- فی المصدر زیاده: قال، بعد: أربعا.

۷- فی المصدر: عن حجّکم.

۸- جاء فی حاشیه (ک): قال الجوهریّ: الأقرع: الّذی ذهب شعر رأسه من آفه و قد قرع فهو أقرع .. و القرع- أیضا- مصدر قولک: قرع الفناء .. أی خلا من الغاشیه، یقال نعوذ باللّه من قرع الفناء و صفر الإناء .. و قال تغلب: باللّه من قرع الفناء- بالتسکین علی غیر قیاس- و فی الحدیث عن عمر .. قرع حجّکم .. أی خلت أیّام الحجّ من النّاس، انتهی. و قال فی النّهایه مثل ذلک و زاد فی آخره: و اجتزءوا بالعمره. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: الصّحاح ۳- ۱۲۶۲ فیه: إذا خلا، بدلا من أی خلا، و أیضا: قال ثعلب: نعوذ باللّه. و مثله فی لسان العرب ۵- ۲۶۲ و ۲۶۸. و لاحظ: النّهایه ۴- ۴۵.

۹- فی شرح النّهج: و کانت قابیه.

وَ قَدْ أَصَبْتَ.

قَالَ: وَ ذَکَرُوا أَنَّکَ حَرَّمْتَ مُتْعَهَ النِّسَاءِ، وَ قَدْ کَانَتْ رُخْصَهً مِنَ اللَّهِ یُسْتَمْتَعُ بِقَبْضَهٍ وَ یُفَارَقُ مِنْ ثَلَاثٍ (۱). قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] أَحَلَّهَا فِی زَمَانِ ضَرُورَهٍ، وَ رَجَعَ النَّاسُ إِلَی السَّعَهِ، ثُمَّ لَمْ أَجِدْ (۲) أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِینَ عَادَ إِلَیْهَا وَ لَا عَمِلَ بِهَا، فَالْآنَ مَنْ شَاءَ نَکَحَ بِقَبْضَهٍ وَ فَارَقَهُ عَنْ طَلَاقٍ بِثَلَاثٍ (۳)، وَ قَدْ أَصَبْتَ.

قَالَ: وَ (۴) ذَکَرُوا أَنَّکَ أَعْتَقْتَ الْأَمَهَ إِنْ (۵) وَضَعَتْ ذَا بَطْنِهَا بِغَیْرِ عَتَاقَهِ سَیِّدِهَا. قَالَ: أَلْحَقْتُ حُرْمَتَهُ بِحُرْمَهٍ، وَ مَا أَرَدْتُ إِلَّا الْخَیْرَ، وَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

قَالَ: وَ شَکَوْا مِنْکَ عُنْفَ السِّیَاقِ وَ نَهْرَ (۶) الرَّعِیَّهِ (۷). قَالَ: فَنَزَعَ الدِّرَّهَ ثُمَّ مَسَحَهَا حَتَّی أَتَی عَلَی سُیُورِهَا، وَ قَالَ: وَ (۸) أَنَا زَمِیلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فِی غَزَاهِ قَرْقَرَهِ الْکُدْرِ، ثُمَّ فَوَ اللَّهِ (۹) إِنِّی لَأُرْتِعُ فَأُشْبِعُ، وَ أَسْقِی فَأُرْوِی (۱۰)، وَ أَضْرِبُ (۱۱) الْعَرُوضَ، وَ أَزْجُرُ الْعَجُولَ، وَ أُؤَدِّبُ قَدْرِی، وَ أَسُوقُ خَطْوَتِی، وَ أَرُدُّ

۱- فی المصدر: نستمتع بقبضه و نفارق عن ثلاث.

۲- فی شرح النّهج: ثمّ لم أعلم.

۳- فی المصدر: فارق عن ثلاث بطلاق.

۴- فی شرح النّهج: و قال- بتقدیم و تأخیر-.

۵- فی المصدر: إذا، بدلا من: إن.

۶- فی (ک) نسخه بدل: نهز.

۷- جاء فی حاشیه (ک): نهر الرّعیّه- بالمهمله- و هو الزّجر و المنع، کما ذکره الجوهریّ، أو بالمعجمه بمعنی الدّفع، کما ذکره الجزری. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: الصّحاح ۲- ۸۴۰، النّهایه ۵- ۱۳۶، و فی الصّحاح ۳- ۹۰۰ مثله.

۸- لا توجد الواو فی (س).

۹- فی شرح النّهج: الکدر لم، فو اللّه ..

۱۰- جاءت فی (ک): و أروی- بالواو-.

۱۱- فی المصدر: و إنّی لأضرب.

اللَّفُوتَ (۱)، وَ أَضُمُّ الْعَنُودَ (۲)، وَ أَكْثِرُ الزَّجْرَ (۳)، وَ أَقِلُّ الضَّرْبَ، وَ أَشْهَرُ بِالْعَصَا، وَ أَدْفَعُ بِالْيَدِ، وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَأَعْذَرْتُ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَ كَانَ مُعَاوِيَهُ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ: كَانَ وَ اللَّهِ عَالِماً بِرَعِيَّتِهِ.

قال ابن قتيبه: رملت السّرير و أرملته: إذا نسجته بشريط من خوص أو ليف.

و ذقن عليها .. أی وضع عليها ذقنه يستمع الحديث.

و قوله: فقرع حجّكم .. أی خلت أيّام الحجّ من الناس، و كانوا يتعوّذون من قرع الفناء و (۴) ذلک ألّا يكون فيه أهل.

و القائبه (۵): قشر البيضه إذا خرج منها الفرخ.

و القوب: الفرخ ..

قوله: إنّی لأرتع و أشبع (۶) و أسقی فأروی .. مثل مستعار من رعيّه الإبل، .. أی إذا أرتعت الإبل .. أی أرسلتها ترعی، تركتها حتّی تشبع، و إذا سقيتها تركتها حتّی تروی.

و قوله: أضرب العروض .. فالعروض (۷): النّاقه تأخذ يمينا و شمالا و لا

ص: ۶۲۱

۱- اللقوت: جاء فی (س).

۲- جاء فی حاشيه (ک): قال الجزریّ فی حديث عمر: و أنهز الفوت و أضمّ العنود .. اللّفوت: هی النّاقه الضجور عند الحلب تلتفت إلی الحالب فتعضه فينهزها بيده فتدور ليفتدی باللّبن من النّهر و هو الضّرب، فضربها مثلا للّذی يستعصی و يخرج عن الطّاعه. منه [(رحمه اللّه)]. انظر: النّهايه ۴- ۲۵۹، لا توجد فيه: اللّفوت- الثّانی- و فيه أيضا: فتدر لتغتدی.

۳- فی المصدر: الضّجر. إلّا أنّه عند نقل كلام ابن قتيبه ذكره بالزای كالمتن.

۴- لا توجد الواو فی (س).

۵- هنا سقط ذكره فی شرح النهج، و هو: و ذلک ألّا يكون عليه غاشيه و زوّار، و من قرع المراح، و ذلک ألّا يكون فيه إبل، و القابيه.

۶- فی المصدر: فأشبع.

۷- فی المصدر: العروض- بلا فاء-.

تلزم الحجّه (۱) یقول: أضربها حتّی یعود (۲) إلی الطریق، و مثله قوله: و أضمّ العنود.

و العجول: البعیر یندّ (۳) عن الإبل و (۴) یرکب رأسه عجلا و یستقبلها.

و قوله: و أؤدّب قدری .. أی قدر طاقتی.

و قوله: و أسوق خطوتی .. أی قدر خطوتی.

و اللّفوت: البعیر یلتفت یمینا و شمالا و یروغ.

و قوله: و أکثر الزّجر و أقلّ الضرب .. أی إنّه یقتصر من التأدیب فی السیاسه علی ما یکتفی به حتّی یضطرّ إلی ما هو أشدّ منه و أغلظ.

و قوله: و أشهر بالعصا و أدفع بالید .. یرید أنّه یرفع العصاء یرعب (۵) بها و لا یستعملها و لکنّه یدفع بیده.

و (۶) قوله: و لو لا ذلک لأعذرت .. أی لو لا هذا التدبیر و السیاسه (۷) لخلفت بعض ما أسوق، تقول: أعذر الراعی الشاه أو النّاقه (۸) .. إذا ترکها، و الشاه العذیره، و عذرت هی .. إذا تخلّفت عن الغنم، انتهی.

و قد ذکر ابن الأثیر فی النهایه کثیرا من ألفاظ هذه الروایه و فسّرها.

قال (۹): فی حدیث عمر: إنّ عمران بن سواده قال له: أربع خصال

۱- فی المصدر: المحجّه.

۲- فی الشرح: حتی تعود.

۳- فی (س): ینتد.

۴- لا توجد الواو فی (س).

۵- فی شرح النهج: یرهب.

۶- لا توجد الواو فی المصدر.

۷- فی الشرح: و هذه السیاسه.

۸- جاءت العباره فی المصدر هکذا: یقال أعذر الراعی الشاه و الناقه.

۹- النهایه: ۲- ۱۶۲، و مثله فی لسان العرب ۱۳- ۱۷۳.

عاتبتک علیها رعیّتک، فوضع عود الدّرّه ثمّ ذقّن علیها و قال: هات. یقال: ذقن علی یده و علی عصاه- بالتّشدید و التّخفیف-: إذا وضعه تحت ذقنه و اتّکأ علیها.

و قال (۱) فی قوب: منه .. حدیث (۲) عمر إن اعتمرتم فی أشهر الحجّ رأیتموها مجزیه من حجّتکم (۳) فکانت قائبه قوب عامها. ضرب هذا مثلا لخلوّ مکّه من المعتمرین فی باقی السّنه، یقال: قیبت البیضه (۴) إذا انفلقت عن فرخها و إنّما قیل لها: قائبه (۵)، و هی مقوبه علی تقدیر: ذات قوب .. أی ذات فرخ، و المعنی أنّ الفرخ إذا فارق بیضته لم یعد إلیها و کذا إذا اعتمروا فی أشهر الحجّ لم یعودوا إلی مکّه.

و قال (۶) فی العنود: و فی حدیث عمر و یذکر سیرته: «و أضمّ العنود» (۷) و هو من الإبل: الّذی لا یخالطها و لا یزال منفردا عنها، و أراد: من خرج عن الجماعه أعدته إلیها و عطفته علیها.

وَ قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۸)

وَ فِی حَدِیثِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ- فِی مُتْعَهِ الْحَجِّ-: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَعَلَهَا وَ أَصْحَابُهُ وَ لَکِنْ کَرِهْتُ أَنْ یَظَلُّوا بِهِنَّ مُعْرِسِینَ تَحْتَ الْأَرَاکِ، ثُمَّ یُلَبُّونَ بِالْحَجِّ یَقْطُرُ رُءُوسُهُمْ.

، قال: المعرس: الذی

۱- النهایه ۴- ۱۱۸، و انظر: لسان العرب ۱- ۶۹۴.

۲- فی المصدر: و فی حدیث، و فی (ک): و منه حدیث.

۳- فی النهایه: عن حجّکم.

۴- هنا سقط قد جاء فی حاشیه (ک) أیضا و هو: یقال: قیبت البیضه فهو مقوبه: إذا خرج فرخها منها، فالقائبه: البیضه، و القوب: الفرخ، و تقوبت البیضه: إذا انفلقت عن فرخها .. إلی آخر ما فی المتن. نهایه. انظر: النهایه ۴- ۱۱۸.

۵- فی (س): إنّما هی قائبه.

۶- قاله ابن الأثیر فی النهایه ۳- ۳۰۸، و نحوه فی لسان العرب ۳- ۳۰۸.

۷- لا توجد فی المصدر: و أضمّ العنود.

۸- شرح ابن أبی الحدید ۱۲- ۱۵۰- ۱۵۱.

يغشى امرأته. قال: كره أن يحلّ الرجل من عمرته ثم يأتى النساء، ثم يهلّ بالحجّ (۱).

و قال فى النهايه (۲) فى الأعراس: و منه حديث عمر نهى عن متعه الحجّ، و قال: قد علمت أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فعله و لكن (۳) كرهت أن يظلّوا بها معرسين- أى ملمّين بنسائهم-.

وَ رَوَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (۴)، عَنِ التِّرْمِذِيِّ (۵)، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَ هُوَ يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَ رَأَيْتَ إِنْ كَانَ (۶) أَبِي يَنْهَى عَنْهَا وَ صَنَعَهَا (۷) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، أَمْرُ (۸) أَبِي يُتَّبَعُ أَمْ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ؟!. فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلْ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)، فَقَالَ: لَقَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] (۹).

۱- و انظر: الفائق ۲- ۱۳۶، و جمع الجوامع للسيوطى كما فى ترتيبه ۳- ۳۲ نقلا عن جمهره من الحفّاظ.

۲- النهايه ۳- ۲۰۶، و نظيره فى لسان العرب ۶- ۱۳۵.

۳- فى المصدر: و لكنّى- بالياء-.

۴- جامع الأصول ۳- ۱۱۵- ۱۱۶ حديث ۱۴۰۱، و أورده القرطبىّ فى تفسيره ۲- ۳۶۵ نقلا عن الدّارقطنىّ.

۵- سنن التّرمذىّ ۱- ۱۵۷ كتاب الحجّ باب ما جاء فى التّمتّع حديث ۸۲۴، ثمّ قال: و إسناده صحيح، و جاء فى زاد المعاد لابن القيّم ۱- ۱۹۴، و شرح المواهب للزرقانى ۲- ۲۵۲، و مجمع الزّوائد ۱- ۱۵۸، و ذكره بصورتين البيهقىّ فى سننه ۵- ۲۱، و قال فى الآخر: أ فكتاب اللّه عزّ و جلّ أحقّ أن يتّبع أم عمر؟!.

۶- لا توجد: كان، فى (س).

۷- الظّاهر أنّ الكلمه فى (س): وضعها. و فى المصدر: نهى عنها.

۸- فى المصدر: أ أمر.

۹- و قريب منه ما جاء فى مسند أحمد بن حنبل ۲- ۹۵ و فى ذيله: أ فرسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أحقّ أن تتّبع سنّته أم سنّه عمر؟!. و بعد تلك النّصوص الّتى سلفت و تأتى عن صاحب الرّساله صلوات اللّه عليه و آله و سلّم نجد هناك نصوصا مستفيضه عن عبد اللّه بن عمر تحكى نهى أبيه عنها، نظير قوله: أ فصلوا بين حجّكم و عمرتكم .. اجعلوا الحجّ فى أشهر الحجّ .. اجعلوا العمره فى غير أشهر الحجّ .. أتم للعمره أن يعتمر فى غير أشهر الحجّ و غيرها، كما فى موطّإ مالك ۱- ۲۵۲، و سنن البيهقىّ ۵- ۵، و تيسير الوصول ۱- ۲۷۹، و الدّرّ المنثور ۱- ۲۱۸، و غيرها من المصادر.

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (۱)، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِی وَقَّاص، قَالَ: لَقَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، وَ هَذَا- یَعْنِی مُعَاوِیَهَ- کَافِرٌ بِالْعُرُشِ- یَعْنِی بِالْعُرُش .. بُیُوتَ مَکَّهَ فِی الْجَاهِلِیَّهِ-.

قَالَ فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (۲)

بَعْدَ حِکَایَتِهَا عَنْ مُسْلِم-: وَ فِی رِوَایَهِ الْمُوَطَّإِ (۳) وَ التِّرْمِذِیِّ (۴) وَ النَّسَائِیِّ (۵)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِی وَقَّاصٍ وَ الضَّحَّاکَ بْنَ قَیْسٍ عَامَ حَجَّ مُعَاوِیَهُ یَذْکُرَانِ التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَی الْحَجِّ، فَقَالَ الضَّحَّاکُ: لَا یَصْنَعُ ذَلِکَ إِلَّا مَنْ جَهِلَ أَمْرَ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: بِئْسَمَا قُلْتَ یَا ابْنَ أَخِی. فَقَالَ الضَّحَّاکُ: إِنَّ عُمَرَ قَدْ نَهَی عَنْ ذَلِکَ. فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ صَنَعْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] بِأَمْرِهِ، وَ صَنَعَهَا هُوَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ (۶).

۱- صحیح مسلم کتاب الحجّ باب جواز التّمتّع حدیث ۱۲۲۵. و انظر ما ذکره فی الغدیر ۶- ۲۱۷.

۲- جامع الأصول ۳- ۱۱۳- ۱۱۴ حدیث ۱۳۹۹.

۳- الموطّأ لمالک ۱- ۳۴۴ [۱- ۱۴۸] کتاب الحجّ باب ما جاء فی التّمتّع.

۴- سنن التّرمذیّ ۱- ۱۵۷ کتاب الحجّ باب ما جاء فی التّمتّع حدیث ۸۲۳.

۵- سنن النّسائیّ ۵- ۱۵۲- ۱۵۳ کتاب الحجّ باب التّمتّع باختلاف سندا عمّا هنا، و یشهد له أحادیث فی الباب.

۶- و قد جاء فی کتاب الأمّ للشّافعیّ ۷- ۱۹۹، و أحکام القرآن للجصّاص ۱- ۳۳۵، و سنن البیهقیّ ۵- ۱۷، و تفسیر القرطبیّ ۲- ۳۶۵ قال: هذا حدیث صحیح، و زاد المعاد لابن القیّم ۱- ۸۴، و شرح المواهب للزرقانی ۸- ۱۵۳. و قریب منه ما أورده الدّارمیّ فی سننه ۲- ۳۵، و مسلم فی صحیحه کتاب الحجّ باب التّقصیر فی العمره، و کتاب النّکاح باب نکاح المتعه، و أحمد فی المسند ۱- ۵۲ و ۱۷۴ و ۲۵۲، و البیهقیّ فی سننه ۵- ۱۶، و الطّحاویّ فی معانی الآثار ۲- ۳۵. و فی مسند أحمد ۱- ۳۳۷ فی آخر الحدیث جاء: فقال ابن عبّاس: أراهم سیهلکون. أقول: قال النّبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و یقول: نهی أبو بکر و عمر. و أصرح من ذلک کلّه ما رواه فی ۴- ۳ منه، فراجع و لاحظ ما ذکره العلّامه الأمینیّ فی غدیره ۶- ۲۰۱، و غیره.

قَالَ (١): لَيْسَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ: عَامَ حَجِّ مُعَاوِيَهُ.

وَ رَوَى فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢) وَ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (٣) وَ فِي الْمِشْكَاهِ (۴) عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بِالْحَجِّ خَالِصاً وَحْدَهُ، فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] صُبْحَ رَابِعِهِ مَضَتْ (۵) مِنْ ذِي الْحِجَّهِ فَأَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ، قَالَ عَطَا: قَالَ: أَحِلُّوا وَ أَصِيبُوا النِّسَاءَ، وَ لَمْ يَعْزِمْ عَلَيْهِمْ وَ لَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ. فَقُلْنَا: لَمَّا لَمْ يَكُنْ (۶) بَيْنَنَا وَ بَيْنَ عَرَفَهَ إِلَّا خَمْسٌ أَمَرَنَا أَنْ نُفْضِيَ إِلَى نِسَائِنَا فَنَأْتِيَ عَرَفَهَ يَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَنِيَّ!. قَالَ جَابِرٌ بِيَدِهِ- كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى قَوْلِهِ بِيَدِهِ يُحَرِّكُهَا- (٧).

قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فِينَا فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتْقَاكُمْ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَصْدَقُكُمْ وَ أَبَرُّكُمْ، وَ لَوْ لَا هَدْيٌ لَحَلَلْتُ كَمَا تُحِلُّونَ، وَ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ، فَحِلُّوا، فَحَلَلْنَا وَ سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا (٨) .. إِلَى هُنَا

ص: ۶۲۶

١- جامع الأصول ٣- ١١۵.

٢- صحيح مسلم كتاب الحجّ باب بيان وجوه الإحرام حديث ١٢١۴، و انظر ما قبله و ما بعده.

٣- جامع الأصول ٣- ١٣١- ١٣٢ ضمن حديث ١۴١٣.

۴- مشكاه المصابيح: ١- ٢٢۶.

۵- لا توجد في جامع الأصول: مضت.

۶- في (س) نسخه بدل: نكن.

٧- في (ك): تحرّكها.

٨- أقول: إنّ جابرا و أمثاله حذوا حذو النّبيّ (صلى الله عليه و آله) و تبعوا سنّته. و أمّا عمر و أضرابه فقد دعوا لمخالفه النّبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم في حال حياته و بعد مماته و أصرّوا على شقاق الرّسول صلّى اللّه عليه و آله و قد تقدّمت من الرّوايات ما تضمّنت مخالفته. و قد نقل أبو حنيفه- كما في زاد المعاد لابن القيّم ١- ٢٢٠- عن الأسود بن يزيد قال: بينما أنا واقف مع عمر بن الخطّاب بعرفه عشيّه عرفه فإذا هو برجل مرجّل شعره يفوح منه ريح الطّيب، فقال له عمر: أ محرم أنت؟. قال: نعم. فقال عمر: ما هيئتك بهيئه محرم، إنّما المحرم الأشعث الأغبر الأذفر. قال: إنّي قدمت متمتّعا و كان معي أهلي، و إنّما أحرمت اليوم. فقال عمر عند ذلك: لا تتمتّعوا في هذه الأيّام فإنّي لو رخّصت في المتعه لهم لعرّسوا بهنّ في الأراك ثمّ راحوا بهنّ حجّاجا. و ذكر ابن القيّم عن ابن حزم، أنّه قال: و كان ما ذا؟! و حبّذا ذلك و قد طاف النّبيّ (صلى الله عليه و آله) على نسائه ثمّ أصبح محرما، و لا خلاف أنّ الوطء مباح قبل الإحرام بطرفه عين، و اللّه أعلم. و قريب منه ما أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار: ٩٧ عن أبي حنيفه عن حمّاد عن إبراهيم عن عمر.

روایه البخاری (۱).

وَ فِی رِوَایَهِ مُسْلِم (۲)، قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِنْ سِعَایَتِهِ (۳)، فَقَالَ: بِمَا أَهْلَلْتَ؟. قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: فَأَهْدِ وَ امْکُثْ حَرَاماً، وَ أَهْدَی لَهُ عَلِیٌّ (عَلَیْهِ السَّلَامُ) هَدْیاً، فَقَالَ سُرَاقَهُ بْنُ مَالِکِ بْنِ جُعْشُمٍ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟.

قَالَ: بَلْ لِأَبَدٍ (۴).

۱- صحیح البخاریّ ۳- ۴۰۲ و ۴۰۳ کتاب الحجّ فی أبواب متفرّقه بمضامین متعدّده، و أورده فی باب المغازی أیضا، و الاعتصام بالکتاب و السّنّه باب نهی النّبیّ (صلی الله علیه و آله) عن التّحریم، و رواه أبو داود فی صحیحه المجلّد الحادی عشر باب إفراد الحجّ باختلاف یسیر، و أحمد بن حنبل فی مسنده ۳- ۳۱۷، و غیرهما ممّن جمع الحدیث کثیر لا حاجه إلی ذکرهم.

۲- صحیح مسلم ۱- ۳۴۶.

۳- السّعایه: هی العمل و السّعی علی جمع الصّدقات، و کان علیّ علیه السّلام قد أرسله النّبیّ (صلی الله علیه و آله) إلی الیمن لجمع الصّدقات.

۴- فی (س): لأبد. و فی المصدر: للأبد. أقول: و قد رواه البخاریّ فی صحیحه ۳- ۱۴۸ کتاب الحجّ باب عمره التّنعیم، و القاضی أبو یوسف فی کتاب الآثار: ۱۲۶، و ابن ماجه فی سننه ۲- ۲۳۰، و أحمد بن حنبل فی المسند ۳- ۳۸۸ و ۴- ۱۷۵، و أبو داود فی سننه ۲- ۲۸۲ کتاب الحجّ باب فی إفراد الحجّ، و النّسائیّ فی صحیحه ۵- ۱۷۸ و ۱۷۹ کتاب الحجّ باب إباحه فسخ الحجّ بعمره لمن لم یسق الهدی، و البیهقیّ فی سننه ۵- ۱۹، و غیرهم. قال شیخنا الأمینیّ فی غدیره ۶- ۲۱۳: .. هذا شطر من أحادیث المتعتین، و هی تربو علی أربعین حدیثا بین صحاح و حسان- تعرب عن أنّ المتعتین کانتا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و نزل فیهما القرآن و ثبتت إباحتهما بالسّنّه، و أوّل من نهی عنهما عمر، و قد عدّه العسکریّ فی أولیاته، و السّیوطیّ فی تاریخ الخلفاء: ۹۳، و القرمانی فی تاریخه- هامش الکامل- ۱- ۲۰۳ أنّه أوّل من حرّم المتعه. أقول: فی هذا الباب أحادیث کثیره جدّا عن طریق العامّه دالّه علی إباحتها- إن لم نقل علی استحبابها- لم یتعرّض العلّامه الأمینی لها فی غدیره لخلوها عن نهی عمر، و لعلّ فیما ذکرناه کفایه لمن یستمع القول و یلقی السّمع و یتّبع أحسنه.

فهذه جمله من الأخبار العاميّه.

و أخبار الخاصّه فى ذلك أكثر من أن يمكن إيرادها هنا، و سيأتى بعضها فى كتاب الحجّ (۱)، و كتب أخبارنا مشحونه بها (۲).

و أجاب المخالفون: أمّا عن متعه النساء، فبأنّها كانت على عهد الرسول صلّى اللّه عليه و آله ثمّ نسخت، و عوّلوا فى ذلك على روايات متناقضه أوردوها فى كتبهم تركناها مخافه الإطناب، و أجيب عنها بوجوه:

الأول: أنّ تناقض تلك الروايات تدلّ على كونها موضوعه، إذ بعضها يدلّ على أنّها نسخت يوم خيبر، و بعضها يدلّ على أنّ الإباحه و التحريم كانا فى مكه قبل الخروج منها بعد الفتح، و بعضها يدلّ على أنّهم شكوا العزوبه فى حجّه الوداع فأذن لهم فى المتعه، و بعضها يدلّ أنّها ما حلّت (۳) إلّا فى عمره القضاء، و كانت بعد فتح خيبر، و قد دلّ بعض رواياتهم على أنّها نسخت يوم (۴) خيبر كما عرفت، و بعضها على أنّها نسخت فى غزوه تبوك، و بعضها على أنّها كانت مباحه فى أول الإسلام حتّى نسخت بقوله تعالى: إِلَّا عَلى أَزْواجِهِمْ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُمْ (۵).

و لا ريب فى أنّه لا يعبّر عن عام حجّه الوداع و الفتح و خيبر و تبوك بأوّل الإسلام، على أنّ هذه الآيه- التى تدلّ روايتهم عن ابن عباس على نسخ المتعه

۱- بحار الأنوار ۹۹- ۸۶- ۱۰۱.

۲- انظر: علل الشرائع: ۴۱۲- ۴۱۳، ۴۱۵، و عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ۲- ۱۵، ۱۲۴، و خصال الصدوق ۱- ۶۹ و ۲- ۳۹۴، و أمالى الشيخ الطوسىّ ۲- ۱۵، و قرب الإسناد: ۱۰۴، ۱۰۶، ۱۰۷، ۱۶۹، و دعائم الإسلام ۱- ۳۱۷ و ۳۱۸ و ۳۱۹، و غيرها كثير.

۳- فى (ك): حللت.

۴- لا توجد فى (س): يوم. و هى نسخه بدل فى (ك).

۵- المؤمنون: ۶.

بها- تکرّرت فی سورتین: سوره المعارج (۱)، و سوره المؤمنون (۲)، و هما مکیّتان کما ذکره المفسّرون (۳)، فکیف کان الإذن بهـا و النهی عنهـا فی حجّه الوداع، و عـام الفتـح، و غیرهما؟! و لهـذا (۴) الاختلاف الفاحش التجئوا إلی التشـبّث بوجوه فاسـده سخیفه فی الجمع بینها، کالقول بتکرّر الإباحه و التحریم، و حمل التحریم فی بعضها علی التأبید (۵)، و فی بعضها علی التأکید، و ذکروا وجوهـا سـخیفه أخری لا نسوّد (۶) الکتـاب بـذکرها، و مـا رووه عن الحسن أنّه: مـا حلّت إلّـا فی عمره القضاء (۷) ظاهر المناقضه لتلک الوجوه.

و بالجمله، هذا النوع من الاختلاف فی الروایه دلیل واضح علی کذب الراوی.

الثـانی: أنّ مـا سـبق من روایـات جـابر و غیرها صـریح فی أنّ العمل بإباحه المتعه کان مسـتمرا إلی منع عمر بن الخطاب عنها. و القول بأنّ جابر أو غیره من الصـحابه لم یبلغهم النسخ إلی زمان عمر .. ظاهر الفساد، و هل یجوّز عاقل أن یبعث رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله منادیه ینادی بإباحه المتعه بین الناس- کما مرّ- و یبوح بإباحتها (۸) و یتلو الآیه الدالّه علی حلّها، ثم لمّا (۹) نسخ الحکم یخفیه عن طائفه من أصحابه و لا یعلن به بحیث لم یبلغ نسخ الحکم مثل جابر- مع شدّه ملازمته

۱- المعارج: ۳۰.

۲- المؤمنون: ۶.

۳- کما فی الدرّ المنثور ۵- ۳، ۶- ۴۱۵، و الکشّاف ۳- ۱۷۴، ۴- ۱۴۸، و غیرهما.

۴- فی (س): خطّ علی اللام فی: لهذا.

۵- فی (ک): التأیید.

۶- فی (س): لا تسود، و ما أثبتناه هو الظاهر.

۷- کما رواه النسائی فی سننه کتاب المناسک: ۱۰۹، ۱۲۱، و الترمذی فی کتاب الأدب: ۷۰، و غیرهما.

۸- أی یظهر إباحتها، یقال: باح بسرّه .. أی أظهره، کما فی الصحاح ۱- ۳۵۷.

۹- وضع علی: لما، فی (ک) رمز نسخه بدل.

للرسول صلّى اللّه عليه و آله فى السفر و الحضر- حتّى كانوا يداومون على منكر شنيع يرى عمر رجم من ارتكبه، كما رواه مالك فى الموطأ (۱).

و بالجمله، دعوى كون الحكم فى نسخ مثل هذا الحكم بحيث يخفى على مثل جابر و ابن مسعود و ابن عباس و أضرابهم، بل على أكثر الصحابه- على ما هو الظاهر من قول جابر: كنّا نستمتع على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و أبى بكر و عمر- دعوى واضح الفساد.

الثالث: أَنَّ الرِّوَايَهَ الْمَشْهُورَهَ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ مِنْ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: مُتْعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]وَ (۲) أَنَا أَنْهَى عَنْهُمَا وَ أُعَاقِبُ عَلَيْهِمَا (۳) .. صريحه فى دوام الحكم بحلّها إلى ذلك الزمان، و كذلك يشهد بعدم

۱- الموطأ لمالك ۲- ۳۰ كتاب النكاح ۴۱، و هناك روايات جمّه فى الباب. و قد أورد بعضها ابن ماجه فى سننه: ۴۴ كتاب النكاح. أقول: قد جاء قول عمر فى رجم رجل تزوّج امرأه إلى أجل فى مصادر متعدّده بألفاظ مختلفه، و إليك بعضها: روى مسلم فى صحيحه ۱- ۴۷۶، و الجصّاص فى أحكام القرآن ۲- ۱۷۸، و الرازىّ فى تفسيره ۳- ۲۶، و الهندى فى كنز العمّال ۸- ۲۹۳ و قال: أخرجه ابن جرير، و السيوطى فى الدّر المنثور ۱- ۲۱۶ و فيه: قول عمر هكذا: و انتهوا [و ابتوا] عن نكاح هذه النساء، لا- أوتى برجل نكح [تزوّج] امرأه إلى أجل إلّا رجمته. و نصّ على بعضها ابن الجوزى فى مرآه الزمان. و أورده الطيالسى فى مسنده ۸- ۲۴۷ هكذا: و اتّبعوا نكاح هذه النساء، فلا- أوتى برجل تزوّج امرأه إلى أجل إلّا رجمته. و أورده البيهقىّ فى سننه الكبرى ۵- ۲۱ و ۷- ۲۰۶، و بألفاظ أخر: كنكح امرأه .. أو: إلّا غيّبته بالحجاره. و جاء فى مسند الشافعى: ۱۳۲، عن عروه بن الزبير- فى حديث-، قال فيه عمر: هذه المتعه، و لو كنت تقدّمت فيه لرجمت، و قال فى كتاب الأم ۷- ۲۱۹، و ذكر الجصّاص ۱- ۳۴۲ و ۳۴۵ و ۲- ۱۸۴ قول عمر: و متعه النساء لو تقدّمت لرجمته. و نقل البيهقىّ ۷- ۲۰۶ فى متعه النساء: و لا أقدر على رجل تزوّج امرأه إلى أجل إلّا غيّبته بالحجاره. و قال: أخرجه مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن همّام. و لعلّ هذه الألفاظ الصادره منه تفسير لقوله: أعاقب عليهما، على متعه الحجّ و متعه النساء.

۲- لا توجد الواو فى (س).

۳- و قد سلفت منّا جمله من مصادر قوله: أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما، و نذكر هنا جمله أخرى منها: شرح معانى الآثار للطحاوى، كتاب الحجّ: ۳۷۴ و ۳۷۵ و ۴۰۱، كنز العمّال ۸- ۲۹۳- ۲۹۴ بطريقين، و قال: أخرجهما ابن جرير، و البيان و التّبيين للجاحظ ۲- ۲۲۳، و أحكام القرآن للجصاص ۱- ۲۴۲ و ۲۴۵ و ۲- ۱۸۴، و تفسير القرطبىّ ۲- ۳۷۰، و المبسوط للسرخسى باب القران من كتاب الحجّ و صحّحه، و جاء فى زاد المعاد لابن القيّم ۱- ۴۴۴، و قال: ثبت عن عمر، و تفسير الفخر الرّازىّ ۲- ۱۶۷ و ۳- ۲۰۱، ۲۲۲، و ضوء الشّمس ۲- ۹۴، و تاريخ ابن خلّكان ۲- ۳۵۹، و غيرها.

نسخها عدم اعتذار عمر بالنسخ فی الروایه السابقه، و اعتذاره بأنّ حلّها کان فی زمان ضروره، و هل یجوّز عاقل أنّه کان عالما بنسخها و نهی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله عنها و مع ذلک یعتذر بمثل هذا العذر الظاهر الفساد؟! فإنّ إباحه حکم فی زمان لا یقتضی تقیید الإباحه بها، و ترک عمل الصحابه بأمر مباح- علی تقدیر تسلیمه- لا یدلّ علی عدم (۱) إباحته (۲)، علی أنّ ذلک شهاده نفی فی أمر محصور، و یکذّبه قول جابر و غیره: کنّا نستمتع .. إلی زمن نهیه، و لو کان مستنده عدم اطّلاعه علی عمل الصحابه بها بعد زمان (۳) الضروره فبطلانه أوضح.

الرابع: أنّ المتعه لو کانت منسوخه لما خفی ذلک علی أهل بیته صلّی اللّه علیه و آله- و هم أعلم بما فی البیت- و قد أجمعوا علی حلّها، و إجماعهم حجّه، و إنکار قولهم بذلک مکابره واضحه.

و أمّا متعه الحجّ، فقد عوّلوا فی دفع الطعن فیها علی أنّه نهی عنه عمر و کذلک عثمان- کما سبق- علی وجه التنزیه، لکون الإفراد أفضل لا علی وجه التحریم، و فیه نظر من وجوه:

الأول: أنّ قول عمر: أنا أحرّمهما .. ظاهر فی التحریم، و لو سلّمنا کون بعض الروایات: أنا أنهی عنهما و أعاقب علیهما .. فمع (۴) أنّ الظاهر من لفظ

۱- لا توجد: عدم، فی (س).

۲- فی (ک): إباحه- بلا ضمیر-.

۳- فی (ک): الزمان، و هو خلاف الظاهر.

۴- فی المطبوع من البحار: و فمع. و لا معنی لها.

النهی أیضا التحریم، قد قرن بالتحریم و النهی قوله: أعاقب علیهما، و لا ریب فی أنّ المعاقبه تنافی التنزیه.

الثانی: أنّه لو کان نهیه عن متعه الحجّ للتنزیه لکان نهیه عن متعه النساء أیضا کذلک، للتعبیر عنهما بلفظ واحد، و لم یقل أحد بأنّه نهی عن متعه النساء تنزیها، مع أنّه قد مرّ أنّه أوعد علیها بالرجم، و قد سبق فی روایه عائشه أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله دخل علیها غضبان لذلک، و کیف یغضب صلّی اللّه علیه و آله لعدول الناس فی عباده ربّهم إلی الأفضل أو لتردّدهم فیه، بل لا یشکّ منصف فی أنّ ما تضافرت به الروایات من

قَوْلِهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمَا سُقْتُ الْهَدْیَ، وَ لَوْ لَا أَنَّ مَعِیَ الْهَدْیَ لَأَحْلَلْتُ ..

دلیل قاطع علی بطلان أفضلیّه الإفراد کما زعموه.

و بالجمله، القول بأنّ أمره صلّی اللّه علیه و آله بالإحلال و العدول إلی التمتّع کان أمرا بالمرجوح لبیان الجواز، ظاهر الفساد.

الثالث: أنّ روایه عمران بن سواده اللیثی واضحه الدلاله علی أنّ نهیه عنها کان علی وجه التحریم، کما لا یخفی علی من تأمّل فیها، و لو کان نهیه علی وجه التنزیه لقال: إنّی ما حرّمتها علیهم و لکنّی أمرتهم بأفضل الأفراد، و قد تقدّم فی روایه ابن حصین قوله: لم ینزل قرآن یحرّمه و لم ینه عنها حتّی مات. قال رجل برأیه ما شاء (۱).

و قال البخاری: یقال إنّه عمر (۲)، و من تأمّل فی الأخبار لا یشکّ فی أنّه لم یکن الکلام فی أفضلیّه التمتّع أو الإفراد، بل فی جواز التمتّع أو حرمته.

الرابع: أنّه لو کان نهی عمر و عثمان عن المتعه أمرا بالأفضل فلما ذا کان أمیر

۱- قد مرّت الروایه بمصادرها.

۲- و قد جاءت فی بعض نسخ صحیح البخاریّ، کما نصّ علی ذلک العلّامه الأمینی فی الغدیر ۶- ۱۹۹، و حکی عن غیر واحد منهم، کما نقله الإسماعیلی عن البخاری، و لعلّه حذف منه أو حرّف. و انظر: تفسیر ابن کثیر ۱۰- ۲۳۳، و فتح الباری لابن حجر ۴- ۳۳۹، و الإرشاد للقسطلانی ۴- ۱۶۹، و شرح مسلم للنووی، و غیرها.

المؤمنین علیه السلام ینازع عثمان، و عثمان ینازعه، کما مرّ.

وَ رَوَی فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (۱)، عَنِ الْمُوَطَّإِ (۲) بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِیهِ [عَلَیْهِمَا السَّلَامُ]أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ دَخَلَ عَلَی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ [عَلَیْهِ السَّلَامُ] بِالسُّقْیَا، وَ هُوَ یَنْجَعُ بَکَرَاتٍ لَهُ دَقِیقاً وَ خَبَطاً. فَقَالَ: هَـذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ یَنْهَی أَنْ یُقْرَنَ بَیْنَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَهِ، فَخَرَجَ عَلِیٌّ [عَلَیْهِ السَّلَامُ]وَ عَلَی یَدَیْهِ أَثَرُ الدَّقِیقِ وَ الْخَبَطِ،- فَمَا أَنْسَی الْخَبَطَ وَ الدَّقِیقَ عَلَی ذِرَاعَیْهِ- حَتَّی دَخَلَ عَلَی عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَقَالَ: أَنْتَ تَنْهَی عَنْ أَنْ یُقْرَنَ بَیْنَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَهِ؟. فَقَالَ عُثْمَانُ:

ذَلِکَ رَأْیٌ. فَخَرَجَ (۳) عَلِیٌّ [عَلَیْهِ السَّلَامُ] مُغْضَباً وَ هُوَ یَقُولُ: لَبَّیْکَ اللَّهُمَّ (۴) بِحَجَّهٍ وَ عُمْرَهٍ مَعاً.

و معلوم من سیرته علیه السلام أنّه کان لا یجاهر الخلفاء بالخلاف و لا یعارضهم إلّا فی عظائم الأمور، بل کان یداریهم و یتّقی (۵) شرّهم ما استطاع، و لا یظهر الخلاف إلّا فی البدع الشنیعه، و هل یجوّز عاقل أن یأمر عثمان بطاعه (۶) اللّه تعالی بما هو أرضی عنده ثم یقول أمیر المؤمنین علیه السلام: ما ترید إلّا أن تنهی عن أمر فعله النبیّ صلّی اللّه علیه و آله؟. و یرفع صوته بین الناس بما نهی عنه مع علمه بأنّ ذلک یثمر العداوه و یثیر الفتنه.

و البکره: الفتیه من الإبل (۷).

۱- جامع الأصول ۳- ۱۰۵ حدیث ۱۳۹۱.

۲- الموطأ ۱- ۳۳۶ کتاب الحجّ، باب القران فی الحجّ، و جاء ما بمعناه فی الصّحیحین و غیرهما کما تقدّم.

۳- لا توجد: فخرج، فی (س).

۴- فی المصدر: لبّیک اللّهمّ لبّیک.

۵- فی (ک): و ینفی.

۶- جاء فی (س): فی طاعه.

۷- کما ذکره ابن الأثیر فی النهایه ۱- ۱۴۹، و الجوهریّ فی الصحاح ۲- ۵۹۵، و الطریحی فی مجمع البحرین ۳- ۲۲۹، و غیرهم.

و الخبط- بالتحريک-: الورق السّاقط من الشّجر، و هو من علف الإبل (۱).

و ينجع .. أى يعلفها النّجوع، و النّجيع: و هو أن يخلط العلف من الخبط و الدّقيق بالماء ثمّ تسقى الإبل (۲).

و السّقيا- بالضم-: منزل بين مکّه و المدينه (۳).

تذييل:

اعلم، أنّه لا يشکّ عاقل- بعد التأمّل

فِيمـا رَوَتِ الْخـاصَّهُ وَ الْعَامَّهُ فِى تِلْکَ الْقِصَّهِ- أَنَّ هـذَا الشَّقِيَّ جَبَهَ النَّبِيَّ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالرَّدِّ حِينَ أَدَّى عَنِ اللَّهِ تَعَالَى حُکْمَ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ، وَ وَاجَهَهُ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِأَلْفَاظٍ رَکِيکَهٍ، بَعْدَ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: هَذَا جَبْرَئِيلُ يَأْمُرُنِى أَنْ آمُرَ مَنْ لَمْ يَسُقْ هَدْياً أَنْ يُحِلَّ ..

وَ لَجَّ فِى ذَلِکَ حَتَّى أَغْضَبَهُ وَ أَحْزَنَهُ- کَمَا مَرَّ فِى خَبَرِ عَائِشَهَ- وَ قَالَ: إِنَّکَ لَمْ تُؤْمِنْ بِهَذَا أَبَداً.

کما ورد فى روايات أهل البيت عليهم السلام (۴).

ثم لمّا لم يمکنه رفع هذا الخبر أضمر فى نفسه الخبيثه ذلک إلى أن استولى على الأمر و تمکّن، فقام خطيبا و صرح بأنّه يحرّم ما أحلّه النبيّ صـلّى اللّه عليه و آله و حثّ عليه، و أحيـا سـنّه أهـل الشـرک و الجـاهليّه، و شـنع عليه صـلّى اللّه عليه و آله بـالوجوه الرکيکه التى ذکرها اعتذارا من ذلک، فکيف يکون مثل هذا مؤمنا؟! و قد قال عزّ و جلّ: فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَکِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا

ص: ۶۳۴

۱- جاء فى النهايه ۲- ۷، و انظر: مجمع البحرين ۴- ۲۲۴، و القاموس ۲- ۳۵۶، و غيرهما.

۲- ذکره ابن الأثير فى النهايه ۵- ۲۲ مع الفقره الأولى من الروايه، و ابن منظور فى لسانه ۸- ۳۴۸.

۳- انظر: معجم البلدان ۳- ۲۲۸، و مراصد الاطّلاع ۲- ۷۲۱، و قد جاء أيضا فى نهايه ابن الأثير ۲- ۳۸۲، و لاحظ: مجمع البحرين ۱- ۲۲۱، و القاموس ۴- ۳۴۳.

۴- کما جاءت فى علل الشرائع للصـدوق: ۴۱۲ و ۴۱۳، و بحـار الأنوار ۹۹- ۸۸- ۸۹ و ۹۰، و وسائل الشـيعه ۸- ۱۵۰- ۱۵۴ و ۱۵۷- ۱۵۸ و ۱۶۴ و ۱۶۵- ۱۶۶ و ۱۶۸- ۱۶۹، و تهذيب الشـيخ الطوسـىّ ۱- ۵۷۶، و فروع الکـافى ۱- ۲۳۳ و ۲۳۴، و مـن لا يحضره الفقيه ۱- ۸۴و ۱۱۲، و عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ۲۶۳ و ۲۶۴، و إعلام الورى: ۸۰ [۱۳۸]، و غيرها کثير.

فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً (۱).

تتميم:

أجاب الفخر الرازى فى تفسيره (۲) عن الطعن بنهيه عن متعه الحجّ بوجه آخر، حيث قال: التمتّع (۳) بالعمره إلى الحجّ هو أن يقدم مكه فيعتمر فى أشهر الحجّ ثم يقيم حلالا بمكه (۴) حتى ينشئ منها الحجّ فيحجّ فى (۵) عامه ذلک ..، و هذا (۶) صحيح و (۷) لا كراهه فيه (۸)، و هاهنا نوع آخر (۹) مكروه، و هو الذى خطب به عمر (۱۰)، و هو أن يجمع بين الإحرامين ثم يفسخ الحجّ إلى العمره فيتمتّع (۱۱) بها إلى الحجّ.

و روى أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أذن لأصحابه فى ذلک، ثم نسخ.

و هو باطل بوجوه:

الأول: أنّ هذا المعنى لا يفهم من التمتّع عند الإطلاق، و إنّما يفهم منه المعنى المعروف عند فقهاء الفريقين، و لا ريب فى أنّ الناس قديما و حديثا لم يفهموا

ص: ۶۳۵

۱- النساء: ۶۵.

۲- تفسير الفخر الرازىّ ۵- ۱۵۳.

۳- فى المصدر: المتمتّع.

۴- فى التفسير: بمكّه حلالا- بتقديم و تأخير-، و لا توجد فيه: حتى.

۵- فى المصدر: من، بدلا من: فى.

۶- ذكر الفخر الرازىّ وجه التسميه ثمّ قال: و التمتّع على هذا الوجه ..

۷- لا توجد الواو فى المصدر.

۸- لا توجد: فيه، فى (س).

۹- نوع آخر من التمتّع: هكذا جاء فى المصدر.

۱۰- فى التفسير: حذر عنه عمر. و هنا سقط جاء فيه، و هو: و قال: متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما: متعه النساء و متعه الحجّ. و المراد من هذه المتعه أن يجمع.

۱۱- فى المصدر: و يتمتّع.

من المتعه و منعها غير المعنى المعروف، و إنّما ذلك معنى تكلّفه المتعصّبون لضيق الخناق.

الثانى: أنّ روايات عمران بن حصين فى أنّ: ما نهى عنه الرجل و قال فيه برأيه ما شاء، هو المعنى المعروف، و إيقاع العمره فى أشهر الحجّ، و ظاهر أنّ النهى عن المتعه و القول بالرأى فيها لم يكن من غير عمر، و لذا لم يصرّح عمران به تقيّه (١).

الثالث: أنّه قد مرّ فى روايه أبى موسى، أنّه علّل عمر ما أحدثه فى شأن النسك بقوله، كرهت أن يظلّوا معرسين .. و ظاهر أن هذا التعليل يقتضى (٢) المنع عن المتعه بالمعنى المعروف، و الروايه صريحه فى أنّ أبا موسى كان يفتى بالمتعه فحذّره الرجل عن مخالفه عمر.

الرابع: أنّ روايه عمران بن سواده صريحه فى اعتراف عمر بأنّه حرّم المتعه فى أشهر الحجّ معلّلا بما ذكر فيها، و كذا روايه الترمذى عن ابن عمر صريحه فى أنّه نهى عن التمتّع بالعمره إلى الحجّ، و كذا غيرهما ممّا سبق من الروايات.

الخامس: أنّه لو كان ما نهى عنه و حرّمه عمر أمرا منسوخا فى زمن الرسول (صلى الله عليه و آله) لأنكر على عمران بن سواده قوله: لم يحرّمهما رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و لا أبو بكر، و قد صدّقه و علّل التحريم بما سبق.

و بالجمله، لا مجال للشكّ فى أنّ ما حرمه عمر هو التمتّع بالعمره إلى الحجّ الذى صرّحت روايات الفريقين (٣) بأنّه حكمه باق إلى يوم القيامه، و أنّه للأبد،

ص: ۶۳۶

١- و قد مرّت القصّه بمصادرها، و نزيدها بما أخرجه القرطبىّ فى تفسيره ٢- ٣۶۵، و عدّ لها العلّامه الأمينى فى غديره ۶- ١٩٨- ١٩٩ جمله من المصادر، فلاحظ.

٢- فى (ك): يقضى.

٣- قد سلفت مجموعه كبيره من الروايات بهذا المضمون كادت أن تكون متواتره، انظر: صحيح النسائى ٢- ٢٣، و صحيح ابن ماجه: ٢٢٠ أبواب المناسك، صحيح أبى داود ١١ باب إفراد الحجّ، مسند أحمد بن حنبل ١- ٢٣۶، ٢۵٣ و ٢۵٩ و ٢٩٢ و ٣۶۶ و ٣٨٨، و غيرها من مواضع كتابه و كتب أخرى منهم.

و أبد الأبد، بل إنّه نهى عن أعمّ منه و هو الاعتمار فى أشهر الحجّ (۱).

و لنعم ما حكى الشهيد الثانى، قال (۲): وجدت فى بعض كتب الجمهور أنّ رجلا كان يتمتّع بالنساء، فقيل له: عمّن أخذت حلّها؟. قال: عن عمر. قيل له: كيف ذلك و عمر هو الذى نهى عنها و عاقب عليها؟. فقال: لِقَوْلِهِ: مُتْعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَنَا أُحَرِّمُهُمَا (۳) وَ أُعَاقِبُ عَلَيْهِمَا، مُتْعَةُ

۱- عدّ شيخنا الأمينى- رحمه اللّه- فى الغدير ۶- ۲۱۴- ۲۲۰ جمله من الشبهات و ناقشها بما لا مزيد عليه، و لا نرى حاجه لسردها.

۲- انظر: الروضه البهيّه فى شرح اللمعه الدمشقيه ۵- ۲۴۵- ۲۸۴.

۳- أقول: إنّ العلّه فى تحريم عمر لمتعه الحجّ- و قد أحلّها اللّه و رسوله صلّى اللّه عليه و آله للأبد! كما مرّ- ففيها جمله روايات نذكر منها مثالا: منها: ما ورد فى صحيح مسلم كتاب الحجّ باب فى نسخ التّحلّل عن أبى موسى الأشعرىّ فى حديث، و فيه .. فقال عمر: قد علمت أنّ النّبىّ (صلى الله عليه و آله) قد فعله و أصحابه و لكن كرهت أن يظلّوا معرّسين بهنّ فى الأراك، ثمّ يروحون فى الحجّ تقطر رءوسهم. و سنن النّسائىّ ۲- ۱۵، و صحيح ابن ماجه أبواب المناسک، باب التّمتّع بالعمره إلى الحجّ، و مسند أحمد بن حنبل ۱- ۴۹، ۵۰، و سنن البيهقىّ ۵- ۵، ۲۰ بطريقين، و غيرها. و انظر: شرح معانى الآثار للطحاوى فى كتاب مناسك الحجّ: ۳۷۵ و ۴۰۱ عدّه روايات، و حليه الأولياء لابن نعيم ۵- ۲۰۵ فيه روايتان و غيرها. و قد أفاد السّيّد الفيروزآبادىّ- رحمه اللّه- فى كتابه السّبعه من السّلف: ۶۹ علّه التّحريم بما حاصله: أنّ العلّه فى نهيه عن متعه الحجّ هو إحياء سنّه الجاهليّه و أهل الشّرک، لما مرّ من الرّوايات فى الباب من أنّ العمره فى أشهر الحجّ كانت من أفجر الفجور عندهم فى الأرض، و كانوا يقولون: إذا برأ الدبر و عفا الأثر و انسلخ صفر حلّت العمره لمن اعتمر .. فراجع. و انظر أيضا ما فصّله شيخنا الأمينى- رحمه اللّه- فى الغدير ۶- ۲۱۳- ۲۱۶. و قد تعجب ابن عبّاس ممّن ترک سنّه النّبىّ صلّى اللّه عليه و آله و اتّبع قول أبى بكر و عمر، حيث روى سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس قال: تمتّع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، فقال عروه: نهى أبو بكر و عمر عن المتعه؟. فقال ابن عبّاس: ما يقول عريه؟!. قال: يقول نهى أبو بكر و عمر عن المتعه. فقال ابن عبّاس: أراهم سيهلكون، أقول: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و يقولون: قال أبو بكر و عمر. ذكره أحمد بن حنبل فى مسنده ۱- ۳۳۷، و أبو عمر فى كتاب مختصر العلم: ۲۲۶، و الذهبى فى تذكره الحفّاظ ۳- ۵۳، و ابن القيّم فى زاد المعاد ۱- ۲۱۹. أقول: و يظهر من هذه الرّوايه أنّ النّهى عن المتعه كان فى زمان أبى بكر أيضا، و لكنّ التّهديد و إسقاط المتعه عن جامعه المسلمين حدثت فى زمن عمر كما فى الرّوايات الآخر، فتدبّر. و يكفينا فى المقام ما جاء عن حبر الأمّه- ابن عبّاس- إذ يقول: و اللّه ما أعمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم عائشه فى ذى الحجّه إلّا ليقطع بذلک أمر أهل الشّرک. و قال: كانوا يرون أنّ العمره فى أشهر الحجّ من أفجر الفجور فى الأرض. كما ذكره البخارىّ فى صحيحه ۳- ۶۹، و مسلم فى صحيحه ۱- ۳۵۵، و البيهقىّ فى سننه ۴- ۳۴۵، و النّسائىّ فى سننه ۵- ۱۸۰، و غيرهم.

الْحَجِّ وَ مُتْعَهُ النِّسَاءِ، فأنا أقبل روايته فى شرعيّتها على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و لا أقبل نهيه (۱) من قبل نفسه (۲).

ص: ۶۳۸

۱- جاء عن ابن عبّاس- كما أخرجه النسائى فى سننه ۵- ۱۵۳- أنّه قال: سمعت عمر يقول: و اللّه إنّى لأنهاكم عن المتعه، و إنّها لفى كتاب اللّه، و لقد فعلها رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم!! يعنى العمره فى الحجّ. و إنّ ابن عبّاس قال- لمن كان يعارضه فى متعه الحجّ بأبى بكر و عمر-: فقد تمتّعنا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و لم ينهنا عن ذلك، فأضرب عن ذلك عمر، و أراد أن ينهى عن حلل الحبره لأنّها تصبغ بالبول، فقال له أبىّ: ليس لك ذلك، قد لبسهنّ النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و لبسناهنّ فى عهده. أخرجه إمام الحنابله فى مسنده ۵- ۱۴۳، و ذكره البيهقىّ فى مجمع الزوائد ۳- ۲۴۶ نقلا عن أحمد، و قال: رجاله رجال صحيح، و السيوطى فى جمع الجوامع، كما فى ترتيبه ۳- ۳۳ نقلا عن أحمد، و قريب منه ما فى الدرّ المنثور ۱- ۲۱۶ نقلا عن مسند ابن راهويه و أحمد. و روى ابن القيّم الجوزيه فى زياد المعاد ۱- ۲۲۰ عن طريق علىّ بن عبد العزيز البغوى: أنّ عمر أراد أن يأخذ مال الكعبه و قال: الكعبه غنيّه عن ذلك المال، و أراد أن ينهى أهل اليمن أن يصبغوا بالبول، و أراد أن ينهى عن متعه الحجّ، فقال أبىّ بن كعب: قد رأى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و أصحابه هذا المال و به و بأصحابه حاجه إليه فلم يأخذه و أنت فلا تأخذه، و قد كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و أصحابه يلبسون الثياب اليمانيه فلم ينه عنها، و قد علم أنّها تصبغ بالبول، و قد تمتّعنا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فلم ينه عنها و لم ينزل اللّه تعالى فيها نهيا، قد سلف.

۲- ذكر الطعن الرابع العلّامه الأمينى فى غديره مفصّلا ۳- ۳۰۶ و ۳۲۹- ۳۳۳ و ۶- ۱۹۸- ۲۴۰، و أجمله السيّد الفيروزآبادى فى السبعه من السلف: ۵۶- ۷۷، و تعرّض له غيرهما من أعلامنا طاب ثراهم.

الطعن الخامس:

إنّه عطّل حدّ اللّه فی المغیره بن شعبه لمّا شهدوا علیه بالزنا، و لقّن الشاهد الرابع الامتناع من الشهاده اتّباعا لهواه، فلمّا فعل ذلک عاد إلی الشهود و فضحهم و حدّهم، فتجنّب أن یفضح المغیره- و هو واحد و کان آثما- و فضح الثلاثه، و عطّل حدّ اللّه و وضعه فی غیر موضعه.

قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۱): - رَوَی الطَّبَرِیُّ فِی تَارِیخِهِ (۲)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَهَ، عَنْ أَبِیهِ، قَالَ: کَانَ الْمُغِیرَهُ یَخْتَلِفُ إِلَی أُمِّ جَمِیلٍ- امْرَأَهٍ مِنْ بَنِی هِلَالِ بْنِ عَامِرٍ- وَ کَانَ لَهَا زَوْجٌ مِنْ ثَقِیفٍ هَلَکَ قَبْلَ ذَلِکَ یُقَالُ لَهُ: الْحَجَّاجُ بْنُ عُبَیْدٍ، وَ کَانَ الْمُغِیرَهُ- وَ هُوَ أَمِیرُ الْبَصْرَهِ- یَخْتَلِفُ إِلَیْهَا سِرّاً، فَبَلَغَ ذَلِکَ أَهْلَ الْبَصْرَهِ فَأَعْظَمُوا، فَخَرَجَ الْمُغِیرَهُ یَوْماً مِنَ الْأَیَّامِ (۳) فَدَخَلَ عَلَیْهَا- وَ قَدْ وَضَعُوا عَلَیْهِمَا الرَّصَدَ- فَانْطَلَقَ الْقَوْمُ الَّذِینَ شَهِدُوا عِنْدَ عُمَرَ فَکَشَفُوا السِّتْرَ فَرَأَوْهُ قَدْ وَاقَعَهَا، فَکَتَبُوا بِذَلِکَ إِلَی عُمَرَ، وَ أَوْفَدُوا إِلَیْهِ بِالْکِتَابِ أَبَا بَکْرَهَ، فَانْتَهَی أَبُو بَکْرَهَ إِلَی الْمَدِینَهِ، وَ جَاءَ إِلَی بَابِ عُمَرَ فَسَمِعَ صَوْتَهُ وَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَهُ حِجَابٌ، فَقَالَ: أَبُو بَکْرَهَ؟. فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: لَقَدْ جِئْتَ لِشَرٍّ!. قَالَ: إِنَّمَا جَاءَ بِهِ (۴) الْمُغِیرَهُ .. ثُمَّ قَصَّ عَلَیْهِ الْقِصَّهَ وَ عَرَضَ عَلَیْهِ الْکِتَابَ، فَبَعَثَ (۵) أَبَا مُوسَی عَامِلًا وَ أَمَرَهُ أَنْ یَبْعَثَ إِلَیْهِ الْمُغِیرَهَ، فَلَمَّا دَخَلَ أَبُو مُوسَی الْبَصْرَهَ وَ قَعَدَ فِی الْإِمَارَهِ أَهْدَی إِلَیْهِ الْمُغِیرَهُ عَقِیلَهَ (۶)، وَ قَالَ: وَ إِنَّنِی قَدْ رَضِیتُهَا

۱- شرح ابن أبی الحدید ۱۲- ۲۳۱- ۲۳۴ [۳- ۱۶۱ أربع مجلّدات] بتصرف.

۲- تاریخ الطّبریّ ۴- ۲۰۷ [۳- ۱۶۸] باختصار و اختلاف یسیر.

۳- فی الشّرح زیاده: إلی المرأه.

۴- فی الطّبریّ: بی، بدلا من: به.

۵- فی الطّبریّ زیاده: عمر.

۶- جاء فی حاشیه (ک) ما یلی: قال الفیروزآبادی: العقیله- کسفینه- الکریمه المخدّره، و من القوم: سیّدهم، و من کلّ شی ء: أکرمه. و قال: الغرمول- بالضّمّ-: الذّکر. و قال: ناغاه: أی باراه و عارضه. [منه (رحمه اللّه تعالی)]. انظر: القاموس ۴- ۱۹ فی مادّه عقل، و ۴- ۲۴ فی مادّه غرمول- بالغین المعجمه و الرّاء المهمله و قال فی ۴- ۳۹۴: ناغاه: داناه و باراه، و المرأه: غازلها.

لَکَ، فَبَعَثَ أَبُو مُوسَی بِالْمُغِیرَهِ إِلَی عُمَرَ.

قَالَ الطَّبَرِیُّ (۱): وَ رَوَی الْوَاقِدِیُّ (۲)، عَنْ مَالِکِ بْنِ أَوْسٍ (۳)، قَالَ: قَدِمَ الْمُغِیرَهُ عَلَی عُمَرَ فَتَزَوَّجَ فِی طَرِیقِهِ امْرَأَهً مِنْ بَنِی مُرَّهَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّکَ لَفَارِغُ الْقَلْبِ شَدِیدُ الشَّبَقِ، طَوِیلُ العزمول [الْغُرْمُولِ] (۴). ثُمَّ سَأَلَ عَنِ الْمَرْأَهِ فَقِیلَ لَهُ: یُقَالُ لَهَا:

الرَّقْطَاءُ، کَانَ زَوْجُهَا مِنْ ثَقِیفٍ، وَ هِیَ مِنْ بَنِی هِلَالٍ.

قَالَ الطَّبَرِیُّ (۵): وَ کَتَبَ إِلَیَّ السَّرِیُّ، عَنْ شُعَیْبٍ، عَنْ سَیْفٍ: أَنَّ الْمُغِیرَهَ کَانَ یُبْغِضُ أَبَا بَکْرَهَ، وَ کَانَ أَبُو بَکْرَهَ یُبْغِضُهُ، وَ یُنَاغِی (۶) کُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ وَ یُنَافِرُهُ عِنْدَ کُلِّ مَا یَکُونُ مِنْهُ، وَ کَانَا مُتَجَاوِرَیْنِ بِالْبَصْرَهِ بَیْنَهُمَا طَرِیقٌ، وَ هُمَا فِی مَشْرَبَتَیْنِ مُتَقَابِلَتَیْنِ، فَهُمَا فِی دَارَیْهِمَا فِی کُلِّ وَاحِدَهٍ مِنْهُمَا کُوَّهٌ مُقَابِلَهُ الْأُخْرَی، فَاجْتَمَعَ إِلَی أَبِی بَکْرَهَ نَفَرٌ یَتَحَدَّثُونَ فِی مَشْرَبَتِهِ، فَهَبَّتْ رِیحٌ فَفَتَحَتْ بَابَ الْکُوَّهِ، فَقَامَ أَبُو بَکْرَهَ لِیَصْفِقَهُ فَبَصُرَ بِالْمُغِیرَهِ وَ قَدْ فَتَحَ (۷) الرِّیحُ بِالْکُوَّهِ الَّتِی فِی مَشْرَبَتِهِ، وَ هُوَ بَیْنَ رِجْلَیِ امْرَأَهٍ، فَقَالَ لِلنَّفَرِ: قُومُوا فَانْظُرُوا، فَقَامُوا فَنَظَرُوا، ثُمَّ قَالَ: اشْهَدُوا، قَالُوا: وَ مَنْ هَذِهِ؟. قَالَ: أُمُّ جَمِیلٍ بِنْتُ الْأَفْقَمِ، وَ کَانَتْ أُمُّ جَمِیلٍ إِحْدَی بَنِی عَامِرٍ (۸)

۱- تاریخ الطّبریّ ۳- ۱۶۹ بتصرف.

۲- هنا سقط فی السّند جاء فی المصدر و شرح النّهج لابن أبی الحدید، و هو: قال: حدّثنی عبد الرّحمن بن محمّد بن أبی بکر بن محمّد بن الطّبریّ عمرو بن حزم الأنصاریّ عن أبیه ..

۳- فی المصدر و الشّرح زیاده: بن الحدثان.

۴- فی شرح النّهج: الغرمول- بالغین المعجمه و الرّاء المهمله- و هو الظّاهر کما تقدّم.

۵- تاریخ الطّبریّ ۳- ۱۶۹ باختلاف کثیر و اختصار شدید فی الإسناد و المتن.

۶- فی (ک): یناعی.

۷- فی الشّرح: صحّت. و فی الطّبریّ: و فتحت.

۸- جاءت العباره فی شرح النّهج هکذا: قال: أمّ جمیل إحدی نساء بنی عامر.

بْنِ صَعْصَعَه، فَقَالُوا (۱): إِنَّمَا رَأَيْنَا أَعْجَازاً وَ لَا نَدْرِى مَا الْوُجُوهُ (۲)؟. فَلَمَّا قَامَتْ صَمَّمُوا، وَ خَرَجَ الْمُغِيرَهُ إِلَى الصَّلَاهِ، فَحَالَ أَبُو بَكْرَه بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الصَّلَاهِ، وَ قَالَ: لَا تُصَلِّ بِنَا، وَ كَتَبُوا إِلَى عُمَرَ بِذَلِكَ، وَ كَتَبَ الْمُغِيرَهُ إِلَيْهِ أَيْضاً، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى أَبِى مُوسَى، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! إِنِّى مُسْتَعْمِلُكَ، وَ إِنِّى بَاعِثُكَ إِلَى أَرْضٍ قَدْ (۳) بَاضَ فِيهَا الشَّيْطَانُ وَ فَرَّخَ، فَالْزَمْ مَا تَعْرِفُ، وَ لَا تَسْتَبْدِلْ فَيَسْتَبْدِلَ اللَّهُ بِكَ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَعِنِّى بِعِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، فَإِنِّى وَجَدْتُهُمْ فِى هَذِهِ الْأُمَّهِ وَ هَذِهِ الْأَعْمَالِ كَالْمِلْحِ لَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِهِ. قَالَ: فَاسْتَعِنْ بِمَنْ أَحْبَبْتَ، فَاسْتَعَانَ بِتِسْعَهٍ وَ عِشْرِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَ عَمَّارُ (۴) بْنُ حُصَيْنٍ وَ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ .. وَ خَرَجَ أَبُو مُوسَى بِهِمْ حَتَّى أَنَاخَ بِالْبَصْرَهِ فِى الْمِرْبَدِ (۵)، وَ بَلَغَ الْمُغِيرَهَ أَنَّ أَبَا مُوسَى قَدْ أَنَاخَ بِالْمِرْبَدِ، فَقَالَ: وَ اللَّهِ مَا جَاءَ أَبُو مُوسَى تَاجِراً وَ لَا زَائِراً (۶) وَ لَكِنَّهُ جَاءَ أَمِيراً، وَ إِنَّهُمْ لَفِى ذَلِكَ إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِمْ، فَدَفَعَ إِلَى الْمُغِيرَهِ كِتَاباً مِنْ عُمَرَ- إِنَّهُ لَأَزْجَرُ (۷) كِتَابٍ كَتَبَ بِهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ- أَرْبَعَ كَلِمٍ عَزَلَ فِيهَا وَ عَاتَبَ (۸) وَ اسْتَحَثَّ وَ أَمَّرَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِى نَبَأٌ عَظِيمٌ فَبَعَثْتُ أَبَا مُوسَى (۹) فَسَلِّمْ مَا فِى يَدَيْكَ إِلَيْهِ وَ الْعَجَلَ. وَ كَتَبَ إِلَى

۱- هنا عباره سقطت- و قد جاءت فى الطّبرىّ-.

۲- فى الطّبرىّ: الوجه.

۳- فى شرح النّهج: الأرض الّتى قد ..

۴- كذا، و فى المصدر و الشّرح: عمران، و هو الظّاهر.

۵- جاء فى حاشيه (ك) ما يلى: المربد: الموضع الّذى يحبس فيه الإبل و غيرها، و منه يسمّى مربد البصره. ذكره الجوهرىّ، و قال: الفارهه: الجاريه الجميله. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: الصّحاح ۲- ۴۷۱ فى مادّه: ربد، و فيه: تحبس. و ما ذكره للفارهه من المعنى لم نجده فى الصّحاح. قال فى القاموس ۴- ۲۸۹: و الفارهه: الجاريه المليحه، و الفتيه.

۶- فى شرح النّهج و الطّبرىّ: لا زائرا و لا تاجرا- بتقديم و تأخير-.

۷- فى المصدر و الشّرح: لأوجز، و هو الظّاهر.

۸- فى الطّبرىّ: عزل منها و عاتب.

۹- جاءت زياده كلمه: أميرا، فى الطّبرىّ.

أَهْلِ الْبَصْرَهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّی قَدْ بَعَثْتُ أَبَا مُوسَی أَمِیراً عَلَیْکَمْ لِیَأْخُذَ لِضَعِیفِکَمْ مِنْ قَوِیِّکَمْ، وَ لِیُقَاتِلَ بِکَمْ عَدُوَّکُمْ، وَ لِیَدْفَعَ عَنْ ذِمَّتِکُمْ، وَ لِیَجْبِیَ (۱) لَکُمْ فَیْئَکُمْ، وَ لِیُقَسِّمَ فِیکُمْ (۲)، وَ لِیَحْمِیَ لَکُمْ طُرُقَکُمْ (۳).

فَأَهْدَی إِلَیْهِ الْمُغِیرَهُ وَلِیدَهً مِنْ مُوَلَّدَاتِ الطَّائِفِ تُدْعَی: عَقِیلَه، فَقَالَ: إِنِّی قَدْ رَضِیتُهَا لَکَ- وَ کَانَتْ فَارِهَهً-، وَ ارْتَحَلَ الْمُغِیرَهُ وَ أَبُو بَکْرَه وَ نَافِعُ بْنُ کَلَدَه وَ زِیَادٌ وَ شِبْلُ بْنُ مَعْبَدٍ الْبَجَلِیُّ حَتَّی قَدِمُوا عَلَی عُمَرَ، فَجَمَعَ بَیْنَهُمْ وَ بَیْنَ الْمُغِیرَهِ، فَقَالَ الْمُغِیرَهُ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! سَلْ هَؤُلَاءِ الْأَعْبُدَ کَیْفَ رَأَوْنِی مُسْتَقْبِلَهُمْ أَمْ مُسْتَدْبِرَهُمْ؟

فَکَیْفَ رَأَوُا الْمَرْأَه وَ عَرَفُوهَا؟ فَإِنْ کَانُوا مُسْتَقْبِلِیَّ فَکَیْفَ لَمْ أَسْتَتِرْ! وَ إِنْ کَانُوا مُسْتَدْبِرِیَّ فَبِأَیِّ شَیْ ءٍ اسْتَحَلُّوا النَّظَرَ إِلَیَّ فِی مَنْزِلِی عَلَی امْرَأَتِی! وَ اللَّهِ مَا أَتَیْتُ إِلَّا امْرَأَتِی، فَبَدَأَ بِأَبِی بَکْرَه فَشَهِدَ عَلَیْهِ أَنَّهُ رَآهُ بَیْنَ رِجْلَیْ أُمِّ جَمِیلٍ، وَ هُوَ یُدْخِلُهُ وَ یُخْرِجُهُ (۴)، قَالَ عُمَرُ:

کَیْفَ رَأَیْتَهُمَا؟. قَالَ: مُسْتَدْبِرَهُمَا. قَالَ: کَیْفَ اسْتَبَنْتَ (۵) رَأْسَهَا؟. قَالَ:

تَخَافَیْتُ (۶). فَدَعَا بِشِبْلِ بْنِ مَعْبَدٍ فَشَهِدَ مِثْلَ ذَلِکَ، وَ قَالَ: اسْتَقْبَلْتُهُمَا وَ اسْتَدْبَرْتُهُمَا (۷)، وَ شَهِدَ نَافِعٌ بِمِثْلِ شَهَادَهِ أَبِی بَکْرَه، وَ لَمْ یَشْهَدْ زِیَادٌ بِمِثْلِ شَهَادَتِهِمْ، قَالَ: رَأَیْتُهُ جَالِساً بَیْنَ رِجْلَیِ امْرَأَهٍ، وَ رَأَیْتُ قَدَمَیْنِ مَرْفُوعَیْنِ یَخْفِقَانِ (۸)، وَ اسْتَیْنِ

۱- فی (س): و لتجئ. و فی الطّبریّ: و لیحصی.

۲- فی (س): طرفکم. و فی الطّبریّ: لینقی لکم طرقکم.

۳- فی الطّبریّ: ثمّ لیقسمه بینکم و لینقی ..

۴- فی الطّبریّ زیاده: کالمیل فی المکحله.

۵- فی المصدر و الشّرح: فکیف استثبت.

۶- فی شرح النّهج: تجافیت. و فی الطّبریّ: تحاملت.

۷- فی الطّبریّ: فقال: استدبرتهما أو استقبلتهما؟. قال: استقبلتهما.

۸- جاء فی حاشیه (ک): خفقت الرّایه: اضطربت و تحرّکت. و فی الطّبریّ: قدمین مخضوبتین تخفقان. و حفز المرأه- بالحاء المهمله و الزّای المعجمه-: جامعها، و کذا بالمهملتین. و فی النّهایه: الحفز: الحثّ و الإعجال، و منه حدیث أبی بکره، أنّه دبّ إلی الصّفّ راکعا و قد حفزه النّفس. و قال الرّاجز: الحفز: النّفس الشّدید المتتابع الّذی کأنّه یدفع من سیاق. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: القاموس ۳- ۲۲۸ فی مادّه: خفق، و ۲- ۱۲ فی مادّه: حفر و حفز. و النّهایه ۱- ۴۰۷ فی مادّه: حفز، و حکی الجوهریّ فی الصّحاح ۳- ۸۷۴ فی مادّه: حفز، قول الرّاجز. و فی الطّبریّ: حفزانا.

مَكْشُوفَيْنِ، وَ سَمِعْتُ حَفزاً شَدِيداً، قَالَ عُمَرُ: فَهَلْ رَأَيْتَهُ فِيهَا كَالْمِيلِ فِي الْمُكْحُلَهِ؟.

قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَعْرِفُ الْمَرْأَهَ؟. قَالَ: لَا، وَ لَكِنْ أُشَبِّهُهَا .. فَأَمَرَ عُمَرُ بِالثَّلَاثَهِ الْحَدَّ (۱) و قَرَأَ: فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَداءِ فَأُولئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ (۲)، فَقَالَ الْمُغِيرَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَخْزَاكُمْ، فَصَاحَ بِهِ عُمَرُ: اسْكُتْ .. (۳) أَسْكَتَ اللَّهُ نَأْمَتَكَ (۴)، أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ تَمَّتِ الشَّهَادَهُ لَرَجَمْتُكَ بِأَحْجَارِكَ، فَهَذَا مَا ذَكَرَهُ الطَّبَرِیُّ (۵)

أقول: ثم رَوَى (۶) مِنْ كِتَابِ الْأَغَانِی (۷) لِأَبِی الْفَرَجِ الْأَصْفَهَانِيِّ رِوَايَاتٍ مُخْتَلِفَهٍ تُؤَدِّی مُؤَدَّی تِلْكَ الرِّوَايَهِ .. إِلَی أَنْ قَالَ (۸): قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: قَالَ أَبُو زَيْدٍ عُمَرُ بْنُ شَيْبَهَ (۹): فَجَلَسَ لَهُ عُمَرُ وَ دَعَا بِهِ وَ بِالشُّهُودِ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرَهَ، فَقَالَ:

أَ رَأَيْتَهُ بَيْنَ فَخِذَيْهَا؟. قَالَ: نَعَمْ، وَ اللَّهِ لَكَأَنِّی أَنْظُرُ إِلَی تَشْرِيمِ (۱۰) جُدَرِيٍّ بِفَخِذَيْهَا.

۱- فی الشّرح: فجلدوا الحدّ. و فی الطّبریّ: قال: فتح و أمر بالثّلاثه فجلدوا الحدّ.

۲- النّور: ۱۳.

۳- فی الطّبریّ: فقال المغيره: اشفنی من الأعبد. فقال: اسكت.

۴- فی حاشيه (ک): قال الجوهریّ: النأمه- بالتسكين-: الصّوت، يقال: أسكت اللّه نأمته: .. أی نغمته و صوته. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: الصّحاح ۵- ۲۰۳۸.

۵- تاريخ الطّبریّ ۴- ۲۰۷ [۳- ۱۶۹- ۱۷۰] حوادث سنه ۱۷ ه.

۶- أی ابن أبی الحديد فی شرحه ۱۲- ۲۳۴- ۲۳۶.

۷- الأغانی ۱۴- ۷۷- ۱۰۰.

۸- شرح ابن أبی الحديد ۱۲- ۲۳۶- ۲۳۷.

۹- فی المصدر: عمر بن شبه.

۱۰- جاء فی حاشيه (ک): التّشريم: التّشقيق، و قال الجوهریّ: ألا يألو .. أی قصّر. [منه (قدّس سرّه)]. انظر: الصّحاح ۵- ۱۹۵۹، و جاء فی القاموس ۴- ۱۳۶، و النّهايه ۲- ۴۶۸، و مجمع البحرين ۶- ۹۹ فی مادّه: شرم، و الصّحاح ۶- ۲۲۷۰- أيضا- فی مادّه: ألی.

فَقَالَ الْمُغِيرَهُ: لَقَدْ أَلْطَفْتَ النَّظَرَ. قَالَ: لَمْ آلُ أَنْ أَثْبِتَ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ بِهِ. فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَ اللَّهِ حَتَّى تَشْهَدَ، لَقَدْ رَأَيْتَهُ يَلِجُ فِيهَا كَمَا يَلِجُ الْمِرْوَدُ فِي الْمُكْحُلَهِ. قَالَ:

نَعَمْ، أَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ. فَقَالَ عُمَرُ: أَذْهَبَ عَنْكَ، مُغِيرَهُ ذَهَبَ (۱) رُبُعُكَ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: وَ يُقَالُ: إِنَّ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ قَائِلُ هَذَا الْقَوْلِ، ثُمَّ دَعَا نَافِعاً، فَقَالَ: عَلَى مَا تَشْهَدُ؟. قَالَ: عَلَى مِثْلِ شَهَادَهِ أَبِي بَكْرَهَ. فَقَالَ عُمَرُ: لَا، حَتَّى تَشْهَدَ أَنَّكَ رَأَيْتَهُ يَلِجُ فِيهَا وُلُوجَ الْمِرْوَدِ فِي الْمُكْحُلَهِ. قَالَ: نَعَمْ، حَتَّى بَلَغَ قُذَذَهُ (۲). فَقَالَ: أَذْهَبَ عَنْكَ، مُغِيرَهُ ذَهَبَ نِصْفُكَ، ثُمَّ دَعَا الثَّالِثَ- وَ هُوَ شِبْلُ بْنُ مَعْبَدٍ- فَقَالَ: عَلَى مَا ذَا (۳) تَشْهَدُ؟. قَالَ: عَلَى مِثْلِ شَهَادَهِ صَاحِبَيَّ؟. فَقَالَ:

أَذْهَبَ عَنْكَ، مُغِيرَهُ ذَهَبَ ثَلَاثَهُ أَرْبَاعِكَ. قَالَ: فَجَعَلَ الْمُغِيرَهُ يَبْكِي إِلَى الْمُهَاجِرِينَ فَبَكَوْا مَعَهُ، وَ بَكَى إِلَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى بَكَيْنَ مَعَهُ، قَالَ: وَ لَمْ يَكُنْ زِيَادٌ حَضَرَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ، فَأَمَرَ عُمَرُ أَنْ يُنَحَّى الشُّهُودُ الثَّلَاثَهُ وَ أَنْ لَا يُجَالِسَهُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَهِ، وَ انْتَظَرَ قُدُومَ زِيَادٍ، فَلَمَّا قَدِمَ جَلَسَ لَهُ فِي الْمَسْجِدِ وَ اجْتَمَعَ رُءُوسُ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، قَالَ الْمُغِيرَهُ- وَ كُنْتُ قَدْ أَعْدَدْتُ كَلِمَهً أَقُولُهَا- فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ زِيَاداً مُقْبِلًا قَالَ: إِنِّي لَأَرَى رَجُلًا لَنْ يُخْزِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ (۴).

۱- فی (س): و ذهب.

۲- القذذ: ريش السّهم، الواحده القذّه. قاله فی الصّحاح ۲- ۵۶۸، و القاموس ۱- ۳۵۷، و النّهايه ۴- ۲۸، و مجمع البحرين ۳- ۱۸۶.

۳- فی المصدر: علی م.

۴- و فی فتوح البلدان: ۳- ۳۵۲: أما إنّی أری وجه رجل أرجو أن لا يرجم رجل من أصحاب رسول اللّه (صلی الله عليه و آله) علی يده و لا يخزی بشهادته، و فی لفظ المتّقی الهندیّ فی كنز العمّال ۳- ۱۸: إنّی أری غلاما كيسا لن يشهد- إن شاء اللّه- إلّا بحقّ!. و أوردها البيهقیّ فی سننه ۸- ۲۳۵. و قد أورد القصّه بتفصيلها شيخنا الأمينی فی الغدير ۶- ۱۳۷- ۱۴۴ عن عدّه مصادر، و ذكرها ابن الأثير فی الكامل ۲- ۲۸۸، و ابن خلّكان فی تاريخه ۲- ۴۵۵، و ابن كثير فی تاريخه ۷- ۸۱، و فی عمده القاری ۶- ۳۴۰، و فی أخبار عمر لعلیّ و ناجی الطنطاوی: ۵۹ (ط: دار الفكر)، تاريخ أبی الفداء ۱- ۱۷۴، و كنز العمّال ۳- ۸۸ [۸- ۲۳۵]، و غيرها من المصادر.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: وَ فِی حَدِیثِ أَبِی زَیْدٍ (۱)، عَنِ السَّرِیِّ، عَنْ عَبْدِ الْکَرِیمِ بْنِ رُشَیْدٍ، عَنْ أَبِی عُثْمَانَ النَّهْدِیِّ أَنَّهُ لَمَّا شَهِدَ الشَّاهِدُ الْأَوَّلُ عِنْدَ عُمَرَ تَغَیَّرَ (۲) لَوْنُ عُمَرَ، ثُمَّ جَاءَ الثَّانِی فَشَهِدَ فَانْکَسَرَ لِذَلِکَ انْکِسَاراً شَدِیداً، ثُمَّ جَاءَ الثَّالِثُ فَشَهِدَ فَکَأَنَّ الرَّمَادَ نُثِرَ عَلَی وَجْهِ عُمَرَ، فَلَمَّا جَاءَ زِیَادٌ جَاءَ شَابٌّ یَخْطِرُ (۳) بِیَدَیْهِ، فَرَفَعَ عُمَرُ رَأْسَهُ إِلَیْهِ وَ قَالَ: مَا عِنْدَکَ أَنْتَ یَا سَلْحَ (۴) الْعُقَابِ؟ وَ صَاحَ أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِیُّ صَیْحَةً یَحْکِی (۵) صَیْحَةَ عُمَرَ، قَالَ عَبْدُ الْکَرِیمِ (۶): لَقَدْ کِدْتُ أَنْ یُغْشَی عَلَیَّ لِصَیْحَتِهِ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: فَکَانَ الْمُغِیرَةُ یُحَدِّثُ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَی زِیَادٍ، فَقُلْتُ: لَا مَخْبَأَ لِعِطْرٍ بَعْدَ عَرُوسٍ (۷)، یَا زِیَادُ! أُذَکِّرُکَ اللَّهَ وَ أُذَکِّرُکَ مَوْقِفَ الْقِیَامَةِ وَ کِتَابَهُ وَ رَسُولَهُ أَنْ

۱- فی شرح النّهج: زید بن عمر بن شبه.

۲- فی المصدر: تغیّر الثّالث لذلک. و الظّاهر زیاده کلمه: الثّالث، و کونها للسطر الآتی. أقول: إنّ ملاحظه القصّه بصدرها و ذیلها تعطی علّه تغیّر لون عمر أوّلا و انکساره ثانیا، و صیرورته کأنّ الرّماد نثر علی وجهه ثالثا، و إیعازه إلی رابع الأربعه فی الشّهاده بکتمان شهادته رابعا، و لعلّ لمثل هذه الأوصاف و الأفعال صار مثلا للعدل عند أهل التسنن؟!.

۳- جاء فی حاشیه (ک): و الخطر- بالکسر-: نبات یختضب به. صحاح. انظر: الصّحاح ۲- ۶۴۸. أقول: المعنی المناسب للمقام ما جاء فی النّهایه لابن الأثیر ۳- ۴۶: یخطر بسیفه .. أی یهزّه معجبا بنفسه.

۴- جاء فی حاشیه (ک): فی مصباح اللّغه: سلح الطّائر سلحا- من باب نفع-: هو منه کالتغوط من الإنسان، و هو سلحه تسمیه بالمصدر. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: المصباح المنیر ۱- ۳۴۳، و فیه زیاده الواو بعد: نفع.

۵- فی شرح النّهج: تحکی.

۶- فی المصدر: عبد الکریم بن رشید.

۷- جاء فی حاشیه (ک): ما یلی: قال المیدانی فی مجمع الأمثال: لا مخبأ لعطر بعد العرس، و یروی لا عطر بعد العروس، قال المفضّل: أوّل من قال ذلک امرأه من عذره یقال لها: أسماء بنت عبد اللّه، و کان لها زوج من بنی عمّها یقال له: عروس فمات عنها فتزوّجها رجل من قومها یقال له: نوفل، و کان أعسر أبخر بخیلا دمیما، فلمّا أراد أن یظعن بها قالت له: لو أذنت لی فرثیت ابن عمّی و بکیت عند رمسه؟. فقال: افعلی، فقالت: أبکیک یا عروس الأعراس، یا ثعلبا فی أهله و أسدا عند البأس مع أشیاء لیس یعلمها النّاس. قال: و ما تلک الأشیاء؟. قالت: کان عن الهمّه غیر نعّاس و یعمل السیف صبیحات البأس. ثمّ قالت: یا عروس الأعز الأزهر الطیب الخیم الکلیم المحضر مع أشیاء له لا تذکر. قال: و ما تلک الأشیاء؟. قالت: کان عیوفا للخنا و المنکر، طیّب النّکهه غیر أبخر، أیسر غیر أعسر، فعرف الزّوج أنّها تعرّض به، فلمّا رحل بها قال سمی إلیک عطرک .. و قد نظر إلی قشوه عطرها مطروحه. فقالت: لا عطر بعد عروس .. فذهبت مثلا. و یقال: إنّ رجلا تزوّج امرأه فأهدیت إلیه فوجدها تفله، فقال لها: أین الطّیب؟. فقالت: خبأته. فقال لها: لا مخبأ لعطر بعد عروس .. فذهبت مثلا، یضرب لمن لا یدّخر عنه نفیس. و قیل: عروس اسم رجل مات فحملت امرأته أوانی العطر فکسرتها و صبّت العطر، فوبّخها بعض معارفها، فقالت ذلک. یضرب علی الأوّل فی ذمّ ادّخار الشّی ء وقت الحاجه إلیه، و علی الثّانی فی الاستغناء عن ادّخار الشّی ء لعدم من یدّخر له، انتهی. و لعلّ المناسب هنا الأوّل من المعنیین الأخیرین. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: مجمع الأمثال ۲- ۱۱۲- ۱۱۳ برقم ۳۴۹۱ بتصرف. و جاءت الفقره الأخیره

فى المستقصى لأمثال العرب للزّمخشرىّ ٢- ٢۶۴ برقم ٩٩١.

تَتَجاوَزَ إِلَى مَا لَمْ تَرَ، ثُمَّ صِحْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدِ احْتَقَنُوا (۱) دَمِی، فَاللَّهَ اللَّهَ فِی دَمِی، قَالَ: فَرَتَقَتْ (۲) عَيْنَا زِيَادٍ وَ احْمَرَّ وَجْهُهُ، وَ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَمَّا أَنْ أَحُقَّ مَا حَقَّ الْقَوْمُ فَلَيْسَ عِنْدِی، وَ لَكِنِّی رَأَيْتُ مَجْلِساً قَبِيحاً، وَ سَمِعْتُ نَفَساً حَثِيثاً وَ انْتِهَاراً، وَ رَأَيْتُهُ مُتَبَطِّنَهَا. فَقَالَ عُمَرُ: رَأَيْتَهُ يُدْخِلُ فِی فَرْجِهَا كَالْمِيلِ فِی الْمُكْحُلَهِ (۳)؟. قَالَ: لَا.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: وَ رَوَى كَثِيرٌ مِنَ الرُّوَاهِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُهُ رَافِعاً رِجْلَيْهَا، وَ رَأَيْتُ خُصْيَيْهِ مُتَرَدِّدَيْنِ بَيْنَ فَخِذَيْهَا، وَ رَأَيْتُ حَفْزاً شَدِيداً، وَ سَمِعْتُ نَفَساً عَالِياً، فَقَالَ عُمَرُ: رَأَيْتَهُ يُدْخِلُهُ وَ يُخْرِجُهُ كَالْمِيلِ فِی الْمُكْحُلَهِ؟. قَالَ: لَا. قَالَ عُمَرُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، قُمْ يَا مُغِيرَهُ إِلَيْهِمْ فَاضْرِبْهُمْ، فَقَامَ الْمُغِيرَهُ إِلَى أَبِی بَكْرَهَ فَضَرَبَهُ ثَمَانِينَ (۴) وَ ضَرَبَ

۱- كذا، فی المصدر: احتقروا. و هو الظّاهر.

۲- فی شرح النّهج: فترنقت.

۳- فی المصدر: أ رأيته يدخل و يخرج كالميل فی المكحله؟.

۴- فی (ك): ثمانين جلده.

الْبَاقِينَ.

وَ رَوَى قَوْمٌ أَنَّ الضَّارِبَ لَهُمُ الْحَدَّ لَمْ يَكُنِ الْمُغِيرَهَ.

قَالَ (۱): وَ أَعْجَبَ عُمَرَ قَوْلُ زِيَادٍ: وَ دَرَأَ الْحَدَّ عَنِ الْمُغِيرَهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَه بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ: أَشْهَدُ أَنَّ الْمُغِيرَهَ فَعَلَ كَذَا .. وَ كَذَا، فَهَمَّ عُمَرُ بِضَرْبِهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ ضَرَبْتَهُ رَجَمْتُ (۲) صَاحِبَكَ، وَ نَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ (۳).

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: يَعْنِي إِنْ ضَرَبَهُ يَصِيرُ شَهَادَتُهُ شَهَادَتَيْنِ فَيُوجِبُ بِذَلِكَ الرَّجْمَ عَلَى الْمُغِيرَهِ. قَالَ: وَ اسْتَتَابَ (۴) عُمَرُ أَبَا بَكْرَه، قَالَ: إِنَّمَا تَسْتَتِيبُنِي لِتَقْبَلَ (۵) شَهَادَتِي؟. قَالَ: أَجَلْ. قَالَ: فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ بَيْنَ اثْنَيْنِ مَا بَقِيتُ فِي الدُّنْيَا.

قَالَ: فَلَمَّا ضُرِبُوا الْحَدَّ، قَالَ الْمُغِيرَهُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْزَاكُمْ.

فَقَالَ عُمَرُ: اسْكُتْ أَخْزَى اللَّهُ مَكَاناً رَأَوْكَ فِيهِ. قَالَ: وَ قَامَ أَبُو بَكْرَه عَلَى قَوْلِهِ، وَ كَانَ يَقُولُ: وَ اللَّهِ مَا أَنْسَى قَطُّ فَخِذَيْهَا، وَ تَابَ الِاثْنَانِ فَقَبِلَ شَهَادَتَهُمَا، وَ كَانَ أَبُو بَكْرَه بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا طُلِبَ إِلَى شَهَادَهٍ يَقُولُ: اطْلُبُوا غَيْرِي، فَإِنَّ زِيَاداً أَفْسَدَ عَلَيَّ شَهَادَتِي ..

قَالَ (۶) أَبُو الْفَرَجِ: وَ حَجَّ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ مَرَّهً فَوَافَقَ الرَّقْطَاءَ بِالْمَوْسِمِ، فَرَآهَا وَ كَانَتِ (۷) الْمُغِيرَهُ يَوْمَئِذٍ هُنَاكَ- فَقَالَ عُمَرُ لِلْمُغِيرَهِ: وَيْحَكَ! أَ تَتَجَاهَلُ عَلَيَّ، وَ اللَّهِ مَا أَظُنُّ أَبَا بَكْرَه كَذَبَ عَلَيْكَ، وَ مَا رَأَيْتُكَ إِلَّا خِفْتُ أَنْ أُرْمَى بِحِجَارَهٍ مِنَ السَّمَاءِ (۸).

ص: ۶۴۷

۱- قال .. أی ابن أبی الحدید فی الشّرح ۱۲- ۲۳۷.

۲- فی (ک): وجّهت. و فی (س) نسخه بدل: رحمت، و قد تقرأ: رجمت، و هو الظّاهر.

۳- و جاء فی سنن البیهقیّ ۸- ۲۳۵ قول علیّ علیه السّلام بلفظ: إن کانت شهاده أبی بکره شهاده رجلین فارجم صاحبک و إلّا فقد جلدتموه، تاره، و بلفظ: إن جلدته فارجم صاحبک، ثانیه، و بلفظ: لئن ضربت هذا فارجم ذاک، ثالثه.

۴- فی شرح النّهج: فاستتاب.

۵- لا توجد: لتقبل فی (س).

۶- شرح النّهج لابن أبی الحدید ۱۲- ۲۳۸.

۷- کذا، و فی المصدر: و کان. و هو الظّاهر.

۸- لیت شعری لما ذا کان عمر یخاف أن یرمی بالحجاره من السّماء؟ إنّها الرّدّه حقّا! و حاشا اللّه أن یرمی مقیم الحقّ، أو لتعطیله الحکم؟ أو لجلده مثل أبی بکره- الّذی عدّوه من خیار الصّحابه. و کان من العباده کالنّصل-؟!. انظر: الغدیر ۶- ۱۴۰.

قَالَ: وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ- بَعْدَ ذَلِكَ- يَقُولُ: إِنْ ظَفِرْتُ بِالْمُغِيرَهِ لَأَتْبَعْتُهُ أَحْجَارَهُ (۱).

قال ابن أبی الحدید (۲)

بعد إیراد تلک الأخبار و غیرها-: فهذه الأخبار کما تراها تدلّ متأمّلها علی أنّ الرجل زنی بالمرأه لا محاله، و کلّ کتب التواریخ و السیر یشهد (۳) بذلک، و إنّما اقتصرنا نحن منها علی ما فی هذین الکتابین.

وَ قَدْ رَوَی الْمَدَائِنِیُّ أَنَّ الْمُغِیرَهَ کَانَ أَزْنَی النَّاسِ فِی الْجَاهِلِیَّهِ، فَلَمَّا دَخَلَ فِی الْإِسْلَامِ قَیَّدَهُ الْإِسْلَامُ، وَ بَقِیَتْ عِنْدَهُ مِنْهُ بَقِیَّهٌ ظَهَرَتْ فِی أَیَّامِ وِلَایَتِهِ بِالْبَصْرَهِ (۴)، ثم أورد فی ذلک روایات أخر ترکناها اختصارا.

و قال الشیخ قدّس اللّه روحه فی تلخیص الشافی (۵): فإن قالوا: لم یعطّل الحدّ و إنّما لم یتکامل الشهاده، و إراده الرابع لأن یشهد لا تکمل بها البیّنه و إنّما تکمل بإقامتها ..

و قوله: أری وجه رجل لا یفضح اللّه علی یده رجلا .. سائغ صحیح، فجری مجری

مَا رُوِیَ عَنْهُ (صلی الله علیه و آله) مِنْ أَنَّهُ أُتِیَ بِسَارِقٍ فَقَالَ لَهُ (۶): لَا تُقِرَّ.

وَ قَالَ لِصَفْوَانَ بْنِ أُمَیَّهَ- لَمَّا أَتَاهُ بِالسَّارِقِ وَ أَمَرَ بِقَطْعِهِ- فَقَالَ: هِیَ لَهُ- یَعْنِی مَا سَرَقَ- هَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِیَنِی بِهِ.

، فلا یمتنع أن یجب (۷) أن لا تکمل الشهاده، و یتبه الشاهد علی

۱- و فی الأغانی ۱۴- ۱۴۷: قال علیه السّلام: لئن لم ینته المغیره لأتبعنّه أحجاره. و فیه أیضا: لئن أخذت المغیره لأتبعنّه أحجاره.

۲- شرح النهج ۲- ۲۳۹ [۳- ۱۶۳].

۳- لا توجد: یشهد، فی (س). و فی المصدر: تشهد. و هو الظاهر.

۴- إلی هنا کلام ابن أبی الحدید فی شرحه علی النّهج ۱۲- ۲۳۹ بتصرف.

۵- تلخیص الشافی ۴- ۲۱- ۲۵.

۶- لا توجد: له، فی (س).

۷- کذا، و الظاهر: أن یحب- بالحاء المهمله-. و فی المصدر: أنّه.

أن لا يشهد، و جلد الثلاثه من حيث صاروا قذفه، قالوا (۱): ليس حالهم (۲) و قد شهدوا كحال من لم تتكامل الشهاده عليه، لأنّ الحيله فى إزاله الحدّ عنه- و لمّا تكاملت الشهاده- ممكنه بتلقين و تنبيه و غيره، و لا حيله فيما قد وقع من الشهاده، فلذلك حدّهم، و ليس فى إقامه الحدّ عليهم من الفضيحه ما فى تكامل الشهاده على المغيره، لأنّه يتصوّر بأنّه زان و يحكم بذلك فيه، و ليس كذلك حال الشهود، لأنّهم لا يتصوّرون بذلك و إن وجب فى الحكم أن يجعلوا فى حكم القذفه، على أنّه قيل إنّ القذف منهم كان (۳) تقدّم بالبصره، لأنّهم صاحوا به فى نواحى (۴) المسجد بأنّا نشهد بأنّك زان، فلو لم يعيدوا الشهاده لكان يحدّهم لا محاله، فلم يمكن (۵) فى إزاله الحدّ عنهم ما أمكن فى المغيره، و ما روى من أنّ عمر إذا رآه كان يقول: لقد خفت أن يرمينى اللّه بحجاره من السماء ..، غير صحيح، و لو صحّ لكان تأويله التخويف و إظهار قوّه الظنّ بصدق القوم لما شهدوا عليه ردعا (۶) له، و غير ممتنع أن يحب (۷) أن لا يفتضح لما كان متولّيا للبصره من قبله، و سكوت زياد عن إقامه الشهاده لا يوجب تفسيقه، لأنّا علمنا بالشرع أنّ له السكوت، و لو كان فسقا لما ولّاه أمير المؤمنين عليه السلام فارس، و لما ائتمنه (۸) على أموال المسلمين و دمائهم.

قيل (۹) لهم: إنّما نسب عمر إلى تعطيل الحدّ من حيث كان فى حكم

۱- لا توجد: قالوا، فى المصدر، و وضع عليها فى (ك) رمز نسخه بدل.

۲- فى (س) زياده هنا و هى: فى إقامه الحدّ شى ء.

۳- فى (ك): و كان.

۴- فى تلخيص الشافى: من نواحى.

۵- فى (ك): فلم يكن.

۶- فى المصدر: و دعاه.

۷- فى (ك): يجب- بالجيم المعجمه-.

۸- فى (س): يأتمنه.

۹- قيل جواب و جزاء لقوله: فإن قالوا ..

الثابت، و إنّما بتلقينه لم تكمل الشهاده، لأنّ زيادا ما حضر إلّا ليشهد بما شهد به أصحابه، و قد صرّح بذلك كما صرّحوا قبل حضورهم، و لو لم يكن هذا هكذا لما شهد القوم قبله و هم لا يعلمون هل حال زياد فی (۱) ذلك كحالهم، لكنّه أحجم (۲) فی الشهاده لما رأی كراهيّه متولّی الأمر لكمالها، و تصريحه بأنّه لا يريد أن يعمل بموجبها.

و من العجائب أن يطلب الحيله فی دفع الحدّ عن واحد و هو لا يندفع إلّا بانصرافه إلی ثلاثه، فإن كان درأ الحدّ و الاحتيال فی دفعه من السنن المتّبعه، فدرؤه عن ثلاثه أولی من درئه عن واحد.

و قولهم: إن درء (۳) الحدّ عن المغيره ممكن، و درؤه (۴) عن الثلاثه- و قد شهدوا غير ممكن طريف، لأنّه لو لم يلقّن الشاهد الرابع الامتناع من الشهاده لاندفع عن الثلاثه الحدّ، فكيف لا تكون الحيله ممكنه فيما ذكروه، بل لو أمسك عن الاحتيال جمله لما لحق الثلاثه حدّ.

و قولهم: إنّ المغيره يتصوّر بصوره زان لو تكاملت الشهاده، و فی هذا من الفضيحه ما ليس فی حدّ الثلاثه .. غير صحيح؟ لأنّ الحكم فی الأمرين واحد، لأنّ الثلاثه إذا حدّوا يظنّ بهم الكذب و إن جوّز (۵) أن يكونوا صادقين، و المغيره لو كملت (۶) الشهاده عليه بالزنا ظنّ ذلك به مع التجويز لأن يكون (۷) الشهود كذبه، فليس فی أحد الأمرين إلّا ما (۸) فی الآخر.

۱- فی (س) زياده: حاله، قبل: حال زياد، خطّ عليها فی (ك). و فی المصدر: هل حاله فی ذلك ..

۲- فی تلخيص الشافی: لجلج.

۳- فی المصدر: دفع، و هی نسخه بدل فی (ك).

۴- فی المصدر: دفعه، و هی نسخه بدل فی (ك).

۵- فی المصدر: جوّزوا.

۶- فی التلخيص: لو كانت.

۷- جاءت فی المصدر: تكون- بالتاء-.

۸- لا توجد: ما، فی المصدر.

و ما

رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مِنْ أَنَّهُ أُتِیَ بِسَارِقٍ فَقَالَ لَهُ: لَا تُقِرَّ.

- إن کان صحیحا- لا- یشبه ما نحن فیه، لأنّه لیس فی دفع الحدّ عن السارق، إیقاع غیره فی المکروه، و قصّه المغیره تخالف ذلک (۱)، لما ذکرناه.

و أمّا

قَوْلُهُ (۲) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِصَفْوَانَ: هَلَّا (۳) قَبْلَ أَنْ تَأْتِیَنِی بِهِ ..

فلا یشبه ما نحن فیه، لأنّه بیّن أنّ ذلک القول کان یسقط الحدّ لو تقدّم، و لیس فیه تلقین یوجب إسقاط الحدود.

و أمّا قولهم: إنّ القذف منهم کان قد (۴) تقدّم فغیر معروف، و المرویّ خلافه، و الظاهر أنّه إنّما حدّهم عند نکول زیاد عن الشهاده، و أنّ ذلک کان السبب فی إیقاع الحدّ بهم. و تأویلهم لقول عمر: لقد خفت أن یرمینی اللّه بحجاره .. لا یلیق بما قالوه، لأنّه یقتضی (۵) التندّم و التأسّف علی تفریط وقع، و لم یخاف أن یرمی بالحجاره و هو لم یدرأ الحدّ (۶) عن مستحقّ له، و لو أراد الردع و التخویف لمغیره لأتی بکلام یلیق بذلک و لا یقتضی إضافه التفریط إلی نفسه، و کونه والیا من قبله لا یقتضی أن یدرأ الحدّ عنه (۷) و یعدل به إلی غیره.

و أمّا قولهم (۸): إنّا ما کنّا نعلم أنّ زیادا کان یتمّم الشهاده .. فقد بینا أنّ ذلک کان (۹) معلوما بالظاهر، و من قرأ ما روی فی هذه القصّه علم- بلا شکّ- أنّ

ص: ۶۵۱

۱- ذلک، لا توجد فی التلخیص.

۲- فی المصدر: فأمّا.

۳- فی (س): هل.

۴- قد، لا توجد فی المصدر و (س).

۵- فی المصدر: لأنّه لا یقتضی، و هو الظاهر.

۶- فی (س): الحق.

۷- فی (ک) زیاده: الحق.

۸- فی المصدر: و قولهم.

۹- لا توجد: کان، فی تلخیص الشافی.

حال زیاد کحال الثلاثه فی أنّه إنّما حضر للشهاده، و إنّما عدل عنها لکلام عمر.

و قولهم: إنّ الشرع یبیحه السکوت. لیس بصحیح، لأنّ الشرع قد حظر کتمان الشهاده.

و قولهم: لم یفسق زیاد لأنّ أمیر المؤمنین علیه السلام ولّاه فارس .. فلیس بشی ء یعتمد، لأنّه لا یمتنع أن یکون تاب بعد ذلک و أظهر توبته له علیه السلام، فجاز أن یولّیه.

و کان بعض أصحابنا یقول فی قصّه المغیره شیئا طیّبا- و هو معتمد فی باب الحجّه- و هو (۱) أنّ زیادا إنّما امتنع من التصریح بالشهاده المطلوبه فی الزنا، و قد شهد بأنّه شاهده بین شعبها الأربع و سمع نفسا عالیا، فقد صحّ علی المغیره بشهاده الأربعه جلوسه منها جلوس مجلس (۲) الفاحشه .. إلی غیر ذلک من مقدمات الزنا و أسبابه، فألّا ضمّ إلی جلد الثلاثه تعزیر هذا الذی صحّ عنده بشهاده الأربعه ما (۳) صحّ من الفاحشه مثل (۴) تعریک (۵) أذنه أو ما جری مجراه من خفیف التعزیر و یسیره؟!، و هل فی العدول عن ذلک حین عدل (۶) عن لومه و توبیخه و الاستخفاف به إلّا ما ذکروه من السبب الذی یشهد الحال به، انتهی کلامه رفع اللّه مقامه.

و أقول: اعترض ابن أبی الحدید (۷) و غیره (۸) علی هذا الکلام بوجوه سخیفه لا طائل فی التعرّض لها لوهنها.

۱- لا توجد: و هو، فی المصدر.

۲- مجلس: لا توجد فی (س) و المصدر.

۳- فی (ک) نسخه بدل: من، بدلا من: ما.

۴- لا توجد: مثل، فی تلخیص الشافی.

۵- قال فی الصحاح ۴- ۱۵۹۹: عرکت الشی ء أعرکه عرکا: دلکته.

۶- لا توجد: حین عدل، فی المصدر، و فیه: حتی، و هو الظاهر.

۷- فی شرحه علی النهج: ۱۲- ۲۴۴.

۸- کما فی المواقف و شرحها، و المقاصد و شرحها، کما سیأتی.

و قال ابن أبی الحدید (۱)

فی تضاعیف کلامه-: ورد فی الخبر أنّ عمر قال للمغیره: ما أظنّ أبا بکره کذب علیک .. و قال: تقدیره أظنّه لم یکذب علیک، انتهی.

و لا یخفی أنّ هذا إسناد معصیته (۲) إلی عمر، إذ لو لم یکن ذلک قذفا صریحا یوجب الحدّ فلا أقلّ یکون تعریضا یوجب التعزیر، بل کذلک قوله: ما رأیتک إلّا خفت أن یرمینی اللّه بحجاره من السماء (۳)؟! و هل یقال مثل ذلک لمن ندب اللّه إلی درء الحدّ عنه و سمّی فی کتابه من رماه بالفجور کاذبا؟!، و لو أراد عمر أن یعظ المغیره أمکنه أن یذکّره عذاب اللّه و یأمره (۴) بالاجتناب عن ارتکاب مساخطه علی وجه لا یوجب قذفا، و لا یتضمّن تعریضا.

ثم إنّ ما ذکروه أنّ سبب حبّه للمغیره أنّه کان والیا من قبله فلا وجه له، بل لا یخفی علی من تتبع أحوالهما أنّه لم یکن الباعث علی الحبّ و علی جعله والیا إلّا الاتّفاق فی النفاق و الاشتراک فی بغض أمیر المؤمنین علیه السلام (۵).

۱- شرح ابن أبی الحدید ۱۲- ۲۳۸ [۳- ۱۶۲].

۲- کذا، و الظاهر: معصیه- بلا ضمیر-.

۳- الأغانی ۱۴- ۱۴۷، و نقله فی شرح النهج لابن أبی الحدید ۱۲- ۲۳۸ [۳- ۱۶۲].

۴- فی (س): یأمر- بدون ضمیر-.

۵- کان المغیره فی مقدم أناس کانوا ینالون علیّا أمیر المؤمنین علیه السلام. انظر: رسائل الجاحظ: «۹۲»- و الأذکیاء: ۹۸، و مسند أحمد بن حنبل ۱- ۱۸۸، و ۴- ۳۶۹، و غیرها. قال ابن الجوزی: قدمت الخطباء إلی المغیره بن شعبه بالکوفه، فقام صعصعه بن صوحان فتکلّم، فقال المغیره: أخرجوه، فأقیموه علی المصطبه فیلعن علیّا. فقال: لعن اللّه من لعن اللّه و لعن علیّ بن أبی طالب .. إلی آخره. و ذکر إمام الحنابله فی مسنده ۴- ۳۶۹ بإسناده، قال: نال المغیره بن شعبه من علیّ، فقال زید ابن أرقم: قد علمت أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله کان ینهی عن سبّ الموتی، فلم تسبّ علیّا و قد مات؟!!. و غیره من روایات الباب هناک. و یکفی هذا و غیره فی إثبات نفاقه أو کفره أو کونه ولد زنا لما ثبت بالنصوص الصریحه المستفیضه من أنّه من أبغض علیّا (علیه السلام) کان أحد هؤلاء الثلاثه.

كما روى أنّه كان من أصحاب الصحيفه الملعونه (١) التى كتبوها لإخراج الخلافه عن أهل البيت عليهم السلام، و لو لم يكن يحبّه حبّا شديدا فلم كان يتغيّر عند شهاده كلّ شاهد على الوجه المتقدّم؟!، مع أنّ المغيره لم يكن ذا سابقه فى الإسلام، و من أهل الورع و الاجتهاد حتى يتوهّم أنّه كان مثل ذلك سببا لحبّه، و بغض المغيره لأمير المؤمنين عليه السلام كان أظهر من الشمس، و قد اعترف ابن أبى الحديد (٢) بذلك حيث قال: قال أصحابنا البغداديّون: من كان إسلامه على هذا الوجه- أى على الخوف و المصلحه- و كانت خاتمته ما تواتر الخبر به من لعن علىّ عليه السلام على المنابر إلى أن مات على هذا الفعل، و كان المتوسط من عمره الزّنا (٣)، و إعطاء البطن و الفرج سؤالهما، و ممالاه الفاسقين، و صرف الوقت إلى غير طاعه اللّه، كيف نتولّاه؟! و أىّ عذر لنا فى الإمساك عنه؟ و أن لا نكشف للناس فسقه ...

و ذكر (۴) أخبارا كثيره فى أنّه- لعنه اللّه- كان يلعن عليّا عليه السلام على المنبر و يأمر بذلك، و كذا اشتهاره بالزنا فى الجاهليّه و الإسلام ممّا اعترف به ابن أبى الحديد (۵)، فكفى طعنا لعمر حبّه لمثل هذا الرجل مثل هذا الحبّ، و هل يظنّ أحد بعمر أنّه لم يكن يعلم بغضه لأمير المؤمنين عليه السلام، و قد كان

سمع النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ: لَا يُحِبُّ عَلِيّاً إِلَّا مُؤْمِنٌ وَ لَا يُبْغِضُهُ إِلَّا كَافِرٌ (۶) مُنَافِقٌ (٧)

١- قد مرّت مفصّلا فى بحار الأنوار ٢٨- ٨٥- ١٠٠ [الحجريّه كمبانى ٨- ١٩ و ٢٣ و ۵۴].

٢- فى شرحه على النهج: ٢٠- ١٠، و ذكر عن الأغانى فيه: كيفيّه إسلام المغيره، فهى حريّه بالملاحظه.

٣- فى المصدر: الفسق و الفجور، بدلا من: الزنا.

۴- فى شرح النهج لابن أبى الحديد ٢٠- ١٠.

۵- انظر: شرحه على النهج ۴- ۶۹، و ۶- ٢٨٨، و غيرها. و قد مرّت آنفا مصادر أخرى فى ذلك، فراجع.

۶- لا توجد: كافر، فى (س).

٧- جاء بألفاظ مختلفه و بأسانيد متعدّده- و المعنى واحد-، مثل: لا يحبّ عليّا المنافق و لا يبغضه المؤمن. أو بزياده: و لا يحبّه إلّا مؤمن. أو قوله (صلى الله عليه و آله): لا يحبّك إلّا مؤمن، و لا يبغضك إلّا منافق. ذكر فى الغدير ٣- ١٨٣- ١٨٨ أكثر من ثلاثين مصدرا ينتهى إسنادها إلى ابن عبّاس، و سلمان، و أبى ذرّ، و حذيفه اليمانىّ، و أبى ليلى الغفارىّ، و غيرهم، أخرج عنهم جمع كبير من الحفّاظ و الأعلام، فراجع. و أورده الحميدىّ أبو بكر عبد اللّه بن الزّبير- المتوفّى سنه ٢١٩ ه- فى مسنده ١- ٣١ حديث ۵٨، و التّرمذىّ عن طريق يحيى بن عيسى ۴- ٣٣٢، و غيرهما. و قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى أهل البيت (عليهم السلام) : لا يحبّهم إلّا سعيد الجد طيّب المولد و لا يبغضهم .. الرّياض النضره ٢- ١٨٩، و تاريخ بغداد ٣- ٢٨٩. و قول علىّ عليه السّلام: لا يحبّنى كافر و لا ولد زنا. كما فى شرح ابن أبى الحديد ١- ٣٧٣.

الطعن السادس: أنّه منع من المغالاه فى صدقات النساء

، وَ قَالَ: مَنْ غَالَى فِی مَهْرِ ابْنَتِهِ أَجْعَلْهُ فِی بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ (۱)، لِشُبْهَهٍ

أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ زَوَّجَ فَاطِمَهَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِخَمْسِمِائَهِ دِرْهَمٍ.

، فَقَامَتْ إِلَيْهِ امْرَأَهٌ وَ نَبَّهَتْهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:

وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً (۲) عَلَى جَوَازِ الْمُغَالاهِ، فَقَالَ: كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ حَتَّى الْمُخَدَّرَاتُ فِی الْبُيُوتِ (۳).

ص: ۶۵۵

۱- جعله فی بیت المال جاء بألفاظ شتّی و طرق عدیده جدّا نذکر جمله منها: الدّرّ المنثور ۲- ۱۳۳، و سیره عمر لابن الجوزیّ: ۱۲۹، و الأذکیاء له أیضا: ۱۶۲، و جمع الجوامع- کما فی ترتیب السّیوطیّ الکنز- ۸- ۲۹۸، و سنن البیهقیّ ۷- ۲۳۳، و تفسیر القرطبیّ ۵- ۹۹، و تفسیر ابن کثیر ۱- ۴۶۷، و حاشیه سنن ابن ماجه للسندی ۱- ۵۸۳ و ۵۸۴، و کشف الخفاء للعجلونی ۱- ۲۶۹ و ۲۷۰ و ۲- ۱۱۸، و المستطرف ۱- ۷۰، و غیرها. و أخرجه الزّبیر بن بکّار فی الموفّقیّات، و ابن عبد البرّ فی جامع العلوم، کما فی مختصره: ۶۶.

۲- النّساء: ۲۰.

۳- للقصه صور عدیده بألفاظ مختلفه و أسانید متظافره متحده المعنی، سبق بعضها و سیأتی الآخر، تجدها فی: المسند الکبیر لأبی یعلی، و سنن سعید بن منصور، و أمالی المحاملیّ، و سیره عمر لابن الجوزیّ: ۱۲۹، و تفسیر ابن کثیر ۱۰- ۴۶۷ عن أبی یعلی، و مجمع الزّوائد للهیثمی ۴- ۲۸۴، و الدّرّ المنثور للسّیوطیّ ۲- ۱۳۳، و جمع الجوامع- کما فی ترتیبه الکنز- ۸- ۲۹۸، الدّرر المنتثره: ۲۴۳ نقلا عن سبعه من الحفّاظ، و فتح الغدیر للشوکانی ۱- ۴۰۷، و تفسیر الکاشف ۱- ۳۵۷، تفسیر القرطبیّ ۵- ۹۹، تفسیر النّیسابوریّ فی سوره النّساء، و تفسیر الخازن ۱- ۳۵۳، و الفتوحات الإسلامیّه ۲- ۴۷۷، و الأربعین للرازی: ۴۶۷، و التمهید للباقلانی: ۱۹۹، و قد جاءت القصّه فی المصادر کلّها مذیله بقول عمر: کلّ النّاس أفقه من عمر، و فی بعضها زیاده: حتّی النّساء، و فی بعضها الآخر: حتّی المخدّرات فی البیوت. قال ابن درویش الحوت فی أسنی المطالب: ۱۶۶: حدیث کلّ أحد أعلم أو أفقه من عمر، قاله عمر لمّا نهی عن المغالاه فی الصّداق. و قد جاءت مذیّله بقوله: کلّ أحد أعلم من عمر، فی: تفسیر الکشّاف ۱- ۳۵۷، إرشاد السّاریّ فی شرح صحیح البخاریّ للعسقلانی ۸- ۵۷، تفسیر النسفیّ- هامش الخازن ۱- ۳۵۳، کشف الخفاء ۱- ۳۸۸. کما و قد وردت مع قوله: امرأه أصابت و رجل أخطأ فی: الموفّقیّات للزّبیر بن بکّار، و جامع العلم لابن عبد البرّ- کما فی مختصره: ۶۶-، سیره عمر لابن الجوزیّ: ۱۲۹، و الأذکیاء لابن الجوزیّ: «۱۶۲»- و تفسیر القرطبیّ ۵- ۹۹، و تفسیر ابن کثیر ۱- ۴۶۷، و الدّرّ المنثور ۲- ۱۳۳، و جمع الجوامع- کما فی ترتیب السّیوطیّ- ۸- ۲۹۸ نقلا عن ابن بکّار و ابن عبد البرّ، و حاشیه سنن ابن ماجه للسندی ۱- ۵۸۴، و کشف الخفاء للعجلونی ۱- ۲۶۹، ۲۷۰، ۳۸۸ و ۲- ۱۱۸. و جاءت فی تفسیر الخازن ۱- ۳۵۳ بلفظ عمر: امرأه أصابت و أمیر أخطأ. و أخرجها البیهقیّ فی سننه ۷- ۲۳۳ عن الشعبی، قال: خطب عمر بن الخطّاب النّاس فحمد اللّه و أثنی علیه و قال: ألا لا تغالوا فی صداق النّساء فإنّه لا یبلغنی عن أحد ساق أکثر من شیء ساقه رسول اللّه

صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أو سبق إليه إلّا جعلت فضل ذلك في بيت المال، ثمّ نزل. عرضت له امرأه من قريش، فقالت: يا أمير المؤمنين! أ كتاب اللّه أحقّ أن يتّبع أو قولك؟. قال: بل كتاب اللّه تعالى .. فما ذاك؟. قالت: نهيت النّاس آنفا: أن يغالوا في صداق النّساء، و اللّه تعالى يقول في كتابه: «وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً». فقال عمر: كلّ أحد أفقه من عمر .. مرّتين أو ثلاثا. الحديث. و أورده المتّقي الهندي في كنز العمّال ٨- ٢٩٧- ٢٩٨. و جاء في بعض المصادر- ذيله- أنّه قال لأصحابه: تسمعوني أقول مثل القول فلا تنكرونه عليّ حتّى ترد عليّ امرأه ليست من أعلم النّساء!. كما في تفسير الكاشف ١- ٣٥٧، و شرح صحيح البخاريّ للقسطلاني ٨- ٥٧، و سبقهم السّنديّ في حاشيه السّنن لابن ماجه ١- ٥٨٣، و العجلوني في كشف الخفاء ١- ٢٦٩، و ٢- ١١٨، و غيرهم. و انظر خيانه الخطيب البغداديّ في تاريخه ٣- ٢٥٧. و من هذا و غيره يظهر مدى الاستبداد الديني الحاكم و الضّغط السياسي المتسلّط من قبل الخليفه آنذاك، و إلّا فلا يعقل عدم التفات المسلمين لمثل هذا الحكم. و جمع الحاكم النّيسابوريّ طرق هذه الخطبه لعمر بن الخطّاب في جزء كبير- كما قاله في المستدرك ٢- ٢٧٧- و قال: تواترت الأسانيد الصّحيحه بصحّه خطبه أمير المؤمنين! عمر بن الخطّاب بذلك، و أقرّه الذهبي في تلخيص المستدرك، و أخرجها الخطيب البغداديّ في تاريخه ٣- ٢٥٧ بعدّه طرق و صحّحها، غير أنّه لم يذكر الحديث بتمامه. و ذكره السّيوطيّ في جمع الجوامع- كما في الكنز ٨- ٢٩٨- نقلا عن سنن سعيد بن منصور و البيهقيّ، و رواه السّنديّ في حاشيه سنن ابن ماجه ١- ٥٨٣، و العجلوني في كشف الخفاء ١- ٢٦٩ و ٢- ١١٨. و أخرج الحافظ الطّبريّ في الرّياض النّضره في أنّه دخل عليّ عليه السّلام على عمر- و إذا امرأه حبلى تقاد ترجم- فقال: ما شأن هذه؟. فقالت: يذهبون ليرجموني .. و في ذيلها: فقال عمر: كلّ أحد أفقه منّي- ثلاث مرّات .. و حكاه الحافظ الكنجيّ في الكفايه: ١٠٥، و قال في ذخائر العقبى: ٨١ . هذه غير تلك- أي القصّه الّتي مرّت للمرأه الحامل، لأنّ اعتراف تلك كان بعد تخويف فلم يصحّ فلم ترجم، و هذه رجمت، كما مرّ. و قد ذكر العلّامه الأميني- رحمه اللّه- في الغدير ٦- ٩٥- ٩٩ صورا تسعا من هذه القصّه، و أورد المصادر العديده، فراجع. و جاء في العقد الفريد ٣- ٤١٦: لمّا قيل له نهاك اللّه عن التّجسّس تجسست، و نهاك عن الدّخول بغير إذن فدخلت، فقال: هاتان بهاتين، و هو يقول: كلّ النّاس أفقه من عمر.

و أجيب بأنّه لم ينه نهى تحريم بل نهى تنزيه، و قوله: كلّ الناس أفقه من عمر .. على طريق التواضع و كسر النفس (۱).

و أجاب السيد المرتضى (۲) رضى اللّه عنه بأنّ (۳): المروىّ أنّه منع من ذلك و حظره حتّى قالت له المرأه ما قالت، و لو كان غير حاظر للمغالاه لما (۴) كان فى الآيه حجّه عليه، و لا كان لكلام المرأه موقع، و لا كان يعترف لها بأنّها أفقه منه،

۱- كما فى المغنى للقاضى ۲۰- ۱۴- القسم الأوّل-.

۲- الشافى ۴- ۱۸۵.

۳- فى المصدر: فهو دفع للعيان، لأن ..

۴- فى الشافى: و لو كان راغبا عن المغالاه و غير حاظر لها لما ..

بل كان الواجب عليه (۱) أن يردّ عليها و يوبّخها و يعرّفها أنّه ما حظر ذلك و إنّما تكون الآيه حجّه عليه لو (۲) كان حاظرا مانعا.

و أمّا التواضع فلا يقتضی إظهار القبیح و تصویب الخطإ، إذ (۳) لو کان الأمر علی ما توهّمه المجیب (۴) لکان (۵) هو المصیب و المرأه مخطئه، و کیف یتواضع بکلام یوهم أنّه المخطئ و هی المصیبه؟ انتهی.

أقول: و ممّا یدلّ علی بطلان کون هذا (۶) الأمر للاستحباب مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۷) فِی شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَهِ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ: لَا یَبْلُغُنِی أَنَّ امْرَأَهً تَجَاوَزَ صَدَاقُهَا صَدَاقَ زَوْجَاتِ رَسُولِ اللَّهِ (۸) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] إِلَّا ارْتَجَعْتُ ذَلِکَ مِنْهَا، فَقَامَتْ إِلَیْهِ امْرَأَهٌ فَقَالَتْ: وَ اللَّهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِکَ لَکَ (۹)، إِنَّهُ تَعَالَی یَقُولُ: وَ آتَیْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَیْئاً ... (۱۰)، فَقَالَ عُمَرُ: لَا تَعْجَبُونَ (۱۱) مِنْ إِمَامٍ أَخْطَأَ وَ امْرَأَهٍ أَصَابَتْ، نَاضَلَتْ إِمَامَکُمْ فَنَضَلَتْهُ! (۱۲).

و المناضله: المغالبه فی الرّمی، و نضلته .. أی غلبته فیه (۱۳)، فإنّ کراهه

ص: ۶۵۸

۱- لا توجد: علیه، فی المصدر.

۲- فی (ک): و لو.

۳- فی الشافی: الواو، بدلا من: إذ.

۴- فی المصدر: صاحب الکتاب.

۵- فی (س): لو کان.

۶- لا توجد: هذا، فی (س).

۷- شرح النّهج لابن أبی الحدید ۱- ۱۸۲ [۱- ۶۱]، و أشار إلیه فی ۱۲- ۲۰۸ [۳- ۹۶]، و غیرها من الموارد. و قریب منه فی تفسیر الخازن ۱- ۳۵۳، و تفسیر القرطبیّ ۵- ۹۹، و الأربعین للرازی: «۴۶۷»- و التمهید للباقلانی: ۱۹۹، و غیرهم.

۸- فی المصدر: صداق نساء النّبیّ.

۹- فی شرح النّهج: فقالت له امرأه: ما جعل لک ذلک.

۱۰- النّساء: ۲۰.

۱۱- فی المصدر: فقال: کلّ النّاس أفقه من عمر حتّی ربّات الحجال، ألا تعجبون، و هو الظّاهر.

۱۲- فی شرح النّهج: فاضلت إمامکم ففضلته.

۱۳- کما فی المصباح المنیر ۲- ۳۱۷، و انظر: مجمع البحرین ۵- ۴۸۴، و الصحاح ۵- ۱۸۳۱، و القاموس ۴- ۵۸، و النهایه ۵- ۷۲، و غیرها.

المغالاه لا يقتضی جواز الارتجاع، بل استلزام الحرمه له أیضا محلّ تأمّل.

وَ قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۱)

أَیْضاً- فِی شَرْحِ غَرِیبِ أَلْفَاظِ عُمَرَ فِی حَدِیثِهِ أَنَّهُ خَطَبَ، فَقَالَ: أَلَا لَا تُغَالُوا فِی صَدَاقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ یُغَالِی بِصَدَاقِ الْمَرْأَهِ حَتَّی یَکُونُ ذَلِکَ لَهَا فِی قَلْبِهِ عَدَاوَهٌ، یَقُولُ جَشِمْتُ إِلَیْکِ عَرَقَ الْقِرْبَهِ (۲).

قال أبو عبیده: معناه: تکلّفت لک حتی عرقت عرق القربه، و عرقها:

سیلان مائها.

وَ قَالَ الْفَخْرُ الرَّازِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ (۳): رُوِیَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ (۴) قَالَ عَلَی الْمِنْبَرِ: أَلَا لَا تُغَالُوا فِی مُهُورِ نِسَائِکُمْ، فَقَامَتِ امْرَأَهٌ فَقَالَتْ: یَا ابْنَ الْخَطَّابِ! اللَّهُ یُعْطِینَا وَ أَنْتَ تَمْنَعُنَا (۵)، وَ تَلَتْ (۶) قَوْلَهُ تَعَالَی: وَ آتَیْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً ... (۷)

۱- فی شرحه علی النّهج ۱۲- ۱۳۴- ۱۳۵ بتصرف. و انظر: الفائق ۲- ۱۳۵، و غیرهما.

۲- جاء فی حاشیه (ک) حاشیه لم یعلم علیها، و لعلّ محلها هنا، و هی: قال الجوهریّ: قال الأصمعیّ: یقال: لقیت من فلان عرق القربه، و معناه: الشّدّه، و لا أدری ما أصله. و قال غیره: العرق إنّما هو للرّجل لا للقربه. قال: و أصله: أنّ القرب إنّما تحملها الإماء الزوافر، و من لا معین له، و ربّما افتقر الرّجل الکریم و احتاج إلی حملها بنفسه فیعرق لما یلحقه من المشقّه و الحیاء من النّاس، فیقال: تجشّمت لک عرق القربه. و فی النّهایه، فی حدیث عمر: جشمت إلیک عرق القربه .. أی تکلّفت إلیک و تعبت حتّی عرقت کعرق القربه، و عرقها سیلان مائها. و قیل: أراد بعرق القربه عرق حاملها من ثقلها. و قیل: أراد أنّی قصدتک و سافرت إلیک و احتجت إلی عرق القربه و هو ماؤها. و قیل: أراد تکلّفت لک ما لم یبلغه أحد و ما لا یکون، لأنّ القربه لا تعرق. [منه (قدّس سرّه)]. انظر: الصّحاح ۴- ۱۵۲۲- ۱۵۲۳، و النّهایه ۳- ۲۲۰- ۲۲۱.

۳- تفسیر الفخر الرّازیّ ۱۰- ۱۳.

۴- لا توجد فی المصدر: بن الخطّاب.

۵- فی التّفسیر: و أنت تمنع.

۶- فی (س): ثلث، و فی نسخه جاءت علیها: تلت. و فی المصدر: و تلت هذه الآیه.

۷- النّساء: ۲۰.

الْآيَه، فَقَالَ عُمَرُ: كُلَّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْکَ يَا عُمَرُ! (۱)، وَ رَجَعَ عَنْ كَرَاهَهِ الْمُغَالاهِ.

ثم قال (۲): و عندى أنّ الآيه لا دلاله فيها على جواز المغالاه (۳)، لأنّه لا يلزم من جعل الشى ء شرطا لآخر (۴) كون ذلک الشرط جائز الوقوع فى نفسه، كما يقول (۵) الرجل: لو كان الإله جسما لكان محدثا، انتهى.

و الظاهر أنّه حذف منها ارتجاع المهر دفعا للطعن بذلك، و ليتمكّن من حملها على الكراهه، إلّا (۶) أنّه مع قطع النظر عنه لا يدفع الطعن، فإنّ الآيه- بعد تسليم دلالتها على جواز إيتاء القنطار- لا شكّ فى عدم دلالتها على نفى كراهه المغالاه، فرجوع عمر عن القول بالكراهه- كما اعترف به- و اعترافه بالخطإ بما تلت (۷) عليه المرأه دليل واضح على جهله، و لو حمل منعه على التحريم لم يظهر جهله بتلك المثابه، و إن كان أفحش فى مخالفته الشرع، فظهر أنّ الحمل على الكراهه لا يُسْمِنُ وَ لا يُغْنِی مِنْ جُوعٍ و الظاهر من روايه ابن أبى الحديد أنّه منع من المغالاه على سبيل الاجتهاد، لظنّه أنّه مثمر للعداوه فى قلب الزوج، فرجوعه عن ذلک القول- بعد سماع الآيه كما دلّت عليه الروايات- يدلّ على جواز الاجتهاد فى مقابله النصّ، و إلّا لما اعترف بالخطإ و لم يرجع عن قوله، و لو جاز فرجوعه عن اجتهاده (۸) بسماع الآيه دليل واضح على جهله، فظهر توجّه الطعن سواء كانت المغالاه مباحه أو محرّمه أو مكروهه.

۱- فى تفسير الفخر: أفقه من عمر.

۲- الفخر الرازىّ فى تفسيره ۱۰- ۱۳- ۱۴.

۳- هنا سقط جاء فى المصدر.

۴- فى التفسير: لشى ء آخر.

۵- فى المصدر: الشرط فى نفسه جائز الوقوع، و قد يقول: .. و قبلها سقط جاء فيه، فلاحظ.

۶- فى (ک): لا.

۷- الكلمه فى المطبوع مشوّشه و ما أثبتناه أولى، و قد تقرأ: قلت، و لا معنى لها.

۸- فى (س): اجتهاد،- بلا ضمير-.

الطعن السابع:

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۱) وَ غَیْرُهُ (۲): أَنَّ عُمَرَ کَانَ یَعُسُّ (۳) لَیْلَهً فَمَرَّ بِدَارٍ سَمِعَ فِیهَا صَوْتاً فَارْتَابَ وَ تَسَوَّرَ فَوَجَدَ رَجُلًا عِنْدَهُ امْرَأَهٌ وَ زِقُّ (۴) خَمْرٍ، فَقَالَ: یَا عَدُوَّ اللَّهِ! أَ ظَنَنْتَ أَنَّ اللَّهَ یَسْتُرُکَ وَ أَنْتَ عَلَی مَعْصِیَتِهِ؟!. فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! إِنْ کُنْتُ أَخْطَأْتُ فِی وَاحِدَهٍ فَقَدْ أَخْطَأْتَ فِی ثَلَاثٍ، قَالَ اللَّهُ: وَ لا تَجَسَّسُوا (۵) وَ تَجَسَّسْتَ، وَ قَالَ: وَ أْتُوا الْبُیُوتَ مِنْ أَبْوابِها (۶) وَ قَدْ تَسَوَّرْتَ،

۱- شرح النّهج لابن أبی الحدید ۱۲- ۱۷- ۱۸ [۳- ۹۶] بتصرف، و ذکره فی ۱- ۱۸۲ [۱- ۶۱] و لم یأت بذیله.

۲- أورده محبّ الدّین فی الرّیاض ۲- ۴۶، و السّیوطیّ فی الدّرّ المنثور ۶- ۹۳، و أوردها مفصّلا و بشکل آخر فی الفتوحات الإسلامیّه ۲- ۴۷۶- ۴۷۷، و الکامل لابن الأثیر ۴- ۲۸، و کنز العمّال ۲- ۱۶۷، و جاء بها فی نفس المجلّد: ۱۴۱ بشکل آخر عن السدی مقتصرا علی الفقره الأولی. و جاء شهاب الدّین الأبشیهی فی المستطرف ۲- ۱۱۵ باب ۶۱ بقضیّه غیر ما مرّت فی عس عمر و مواجهه من نبّهه علی الخطایا الثّلاث. و نقل فی العقد الفرید ۳- ۴۱۶ قضیّه ثالثه فی عسه و رجوعه نادما، و فیه: همّ بتأدیبهم فقالوا: یا أمیر المؤمنین! نهاک اللّه عن التّجسّس تجسّست، و نهاک عن الدّخول بغیر إذن فدخلت. فقال: هاتین بهاتین و انصرف و هو یقول: کلّ النّاس أفقه منک یا عمر. أقول: انظروا إلی مصالحه الخلیفه مع الأمّه فی الخطإ و ما تبعت هذه المصالحه من الآثار. و أخذ بتکرارها و لکن نصح له عبد الرّحمن بن عوف فامتنع، و قد جاء فی سنن البیهقیّ ۸- ۳۳۴، و الإصابه ۱- ۵۳۱، و الدّرّ المنثور ۶- ۹۳، و السّیره الحلبیه ۳- ۲۹۳، و الفتوحات الإسلامیّه ۲- ۴۷۲: قال عمر: هذا بیت ربیعه بن أمیّه بن خلف و هم الآن شرب، فما تری؟. قال عبد الرّحمن: أری قد أتینا ما نهی اللّه عنه: «وَ لا تَجَسَّسُوا» فقد تجسسنا فانصرف عنهم عمر و ترکهم.

۳- قال فی النّهایه ۳- ۲۳۶: و فی حدیث عمر: أنّه کان یعسّ بالمدینه .. أی یطوف باللّیل یحرس النّاس و یکشف أهل الرّیبه.

۴- قال فی القاموس ۳- ۲۴۱: الزّقّ- بالکسر-: السّقّاء أو جلد یجزّ و ینتف للشّراب و غیره.

۵- الحجرات: ۱۲.

۶- البقره: ۱۸۹.

وَ قَالَ: فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا (۱) وَ مَا سَلَّمْتَ. قَالَ: فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ خَيْرٍ إِنْ (۲) عَفَوْتُ عَنْكَ؟. قَالَ: نَعَمْ- وَ اللَّهِ- لَا أَعُودُ. فَقَالَ: اذْهَبْ فَقَدْ عَفَوْتُ عَنْكَ.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى (۳): فَلَحِقَهُ الخجل. و قد حكى تلك القصّه فى الصراط المستقيم (۴)، عن الطبرى (۵)، و الرازى، و الثعلبى، و القزوينى، و البصرى، و عن الراغب فى محاضراته، و الغزالى فى الإحياء (۶)، و المالكى فى قوت القلوب.

و قال الشيخ الطبرسى رحمه اللّه فى مجمع البيان (۷): وَ رُوِيَ (۸) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حُدِّثَ أَنَّ أَبَا مِحْجَنٍ الثَّقَفِيَّ يَشْرَبُ الْخَمْرَ فِي بَيْتِهِ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ، فَإِذَا لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا رَجُلٌ، فَقَالَ أَبُو الْمِحْجَنِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ لَكَ، قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ عَنِ التَّجَسُّسِ!. فَقَالَ عُمَرُ: مَا يَقُولُ هَذَا؟. فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ: صَدَقَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!. قَالَ: فَخَرَجَ عُمَرُ وَ تَرَكَهُ، وَ خَرَجَ مَعَ (۹) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَيْضاً (۱۰) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ (۱۱) فَتَبَيَّنَتْ لَهُمَا نَارٌ فَأَتَيَا وَ اسْتَأْذَنَا فَفُتِحَ الْبَابُ فَدَخَلَا، فَإِذَا رَجُلٌ وَ امْرَأَةٌ تُغَنِّي وَ عَلَى يَدِ الرَّجُلِ قَدَحٌ، فَقَالَ عُمَرُ: مَنْ هَذِهِ مِنْكَ؟. قَالَ: امْرَأَتِي.

قَالَ: وَ مَا فِي هَذَا الْقَدَحِ؟. قَالَ: الْمَاءُ، فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ مَا الَّذِي تُغَنِّينَ، قَالَتْ: أَقُولُ:

۱- النّور: ۶۱.

۲- فى (س): فإن.

۳- جاءت فى المغنى للقاضى ۲۰- ۱۴- القسم الثّانى- حيث قال: و إنّما لحقه على ما يروى فى الخبر الخجل ..

۴- الصراط المستقيم ۳- ۲۰.

۵- تاريخ الطبرىّ ۵- ۲۰ [طبع مصر].

۶- إحياء العلوم ۲- ۲۰۱.

۷- مجمع البيان ۹- ۱۳۵.

۸- فى (س): روى- بلا واو-.

۹- لا توجد: مع، فى المصدر.

۱۰- فى مجمع البيان زياده: و معه.

۱۱- فى المصدر زياده: يعسان.

تَطَاوَلَ هَذَا اللَّيْلُ وَ اسْوَدَّ جَانِبُهُ*** وَ أَرَّقَنِی إِلَّا حَبِيبٌ أَلَاعِبُهُ

فَوَ اللَّهِ لَوْ لَا خَشْيَةُ اللَّهِ وَ التُّقَی*** لَزُعْزِعَ مِنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِبُهُ

وَ لَكِنَّ عَقْلِی وَ الْهَوَاءَ (۱) يَكُفُّنِی*** وَ أُكْرِمُ بَعْلِی أَنْ تُنَالَ مَرَاكِبُهُ

فَقَالَ (۲) الرَّجُلُ: مَا بِهَذَا أُمِرْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! قَالَ اللَّهُ تَعَالَی: وَ لا تَجَسَّسُوا (۳)، فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، وَ انْصَرَفَ (۴).

۱- فی (ک) نسخه بدل: الحياء.

۲- فی المصدر: ثمّ قال.

۳- الحجرات: ۱۲.

۴- هـذا، و إنّ شـرب الخليفه للخمر من المسـلّمات، ألاـ ترى إلى ما ذكره الزّمخشـرىّ فى ربيع الأبرار ۴- ۵۱- ۵۲، باب اللّهو و اللّذّات و القصف و اللّعب، و الأبشيهى فى المستطرف: ۲۶۰ [۲- ۲۹۱] .. و غيرهما فى قصّه تدرّج نزول آيات النّهى عن الخمر، و فيهـا: حتّى شـربها عمر فأخـذ لحى بعير فشـجّ رأس عبـد الرّحمن بن عوف، ثمّ قعـد ينوح على قتلى بـدر بشـعر الأسود بن عبد يغوث [أبى يعفور، بن يعفور]، و فيها: أ يوعدنا ابن كبشه (قال ابن الأثير فى النّهايه ۴- ۱۴۴، فى حديث أبى سفيان: لقد أمر ابن أبى كبشه .. كـان المشـركون ينسـبون النّبىّ صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم إلى أبى كبشه و هو رجل من خزاعه خالف قريشا فى عباده الأوثان و عبد الشـعرى العبور فلمّا خالفهم النّبىّ صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم فى عباده الأوثان شـبّهوه به، و قيل: إنّه كان جـدّ النّبىّ صـلّى اللّه عليه [و آله] و سـلّم من قبـل أمّه فأرادوا أنّه نزع فى الشّـبه إليه.) أن سـنحيا***و كيف حياه أصـداء و هام أ يعجز أن يردّ الموت عنّى***و ينشـرنى إذا بليت عظـامى ألا من مبلغ الرّحمن عنّى***بأنّى تارك شـهر الصّـيام فقل للّه يمنعنى شرابى!***و قل للّه يمنعنى طعامى! فبلغ ذلك رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله، فخرج مغضـبا يجرّ رداءه، فرفع شيئا كان فى يده ليضـربه .. و حرّف القصّه الطّبرىّ فى تفسيره ۲- ۲۰۳ بوضع كلمه رجل بدلا من: عمر، و ناقشـها شـيخنا الأمينى- رحمه اللّه- فى غديره ۶- ۲۵۱- ۲۶۱ بـذكر موارد النّقض و مـا يرد على الخليفه. أقول: بعـد نزول آيه تحريم الخمر، قال الخليفه: انتهينا انتهينا .. فلم نجـده قد انتهى، إذ ها هو يقول- كما فى السّـنن الكبرى ۸- ۲۹۹، و المحاضرات للراغب الأصفهانىّ ۱- ۳۱۹، و كنز العمّال للمتّقى الهندىّ ۳- ۱۰۹ بألفاظ متعدّده و غيرهم-: إنّا نشـرب هذا الشّراب الشّديد لنقطع به لحوم الإبل فى بطوننا أن تؤذينا، فمن رابه من شـرابه شـى ء فليمزجه بالمـاء!. و أورد الهنـدىّ فى كنزه، و الطّبرانىّ فى الجامع الكبير ۶- ۱۵۶، و ابن عبـد البرّ فى العقد الفريد ۳- ۴۱۶، و غيرهم أنّه شـرب و شـرب إلى أن مات، فها هم يقولون: و كان يشرب النّبيذ الشّديد إلى آخر نفس لفظه. قال عمر ابن ميمون: شـهدت عمر حين طعن أتى بنبيـذ فشـربه .. و لاحظ ما أورده الجصّاص فى أحكام القرآن ۲- ۵۶۵، بل جاء فى جامع مسانيد أبى حنيفه ۲- ۱۹۲ أنّه كان يحبّ الشّراب الشّديد، و عنه قوله فى الخمر: هكذا فاكسروه بالماء إذا غلبكم شيطانه. و جاء فى سنن النّسائىّ ۸- ۳۲۶ عنه: إذا خشـيتم من نبيذ شدّته فاكسروه بالماء .. و غيرها، هذا مع تواتر نصوص الفريقين- كما فى سنن أبى داود ۲- ۱۲۹، و مسند أحمد ۲- ۱۶۷، ۳- ۳۴۳، و صحيح التّرمذىّ ۱- ۳۴۲، و سنن ابن ماجه ۲- ۳۳۲، و سنن النّسائىّ ۸- ۳۰، و سنن البيهقىّ ۸- ۲۹۶، و غيرهم كثير- مع أنّ: ما أسكر كثيره فقليله حرام .. و غيره من نصوص الباب.

و أجيب (۱) بأنّ للإمام أن يجتهـد فی إزاله المنکر بهذا الجنس من الفعل، و إنّما لحقه الخجل .. (۲) لأنّه لم يصادف الأمر علی ما ألقی إليه فی إقدامهم علی المنکر.

و أجاب السيد المرتضی (۳) رضوان اللّه عليه ب: أنّ التجسّس محظور (۴) بالقرآن و السنّه، و ليس للإمام أن يجتهد فيما يؤدّی إلی مخالفه الکتاب و السـنه، و قد کان يجب- إن کان هذا عذرا صـحيحا- أن يعتذر به إلی من خطّأه فی وجهه، و قال له: إنّک أخطأت السنّه من وجوه، فإنّه بمعاذير نفسه أعلم من غيره (۵)، و تلک الحال حال (۶) تدعو إلی الاحتجاج و إقامه العذر، و کلّ هذا تلزيق و تلفيق. انتهی.

و لا يخفی أنّ قولهم: إنّما لحقه الخجل لعدم مصادفته الأمر علی ما ألقی إليه .. مخالف لما رواه ابن أبی الحديد (۷) و غيره کما عرفت.

۱- و المجيب: هو القاضی فی المغنی ۲۰- ۱۴- القسم الثانی-.

۲- فی المصدر زياده: علی ما روی فی الخبر. و فی الأصل: علی ما يروی.

۳- فی الشافی ۴- ۱۸۵.

۴- فی المصدر: فأمّا التجسّس فهو محظور.

۵- فی (س): من غيرها. و فی المصدر: من صاحب الکتاب.

۶- لا توجد: حال- الثانيه-، فی المصدر.

۷- فی شرح النهج ۱۲- ۱۸.

ثم إنّهم عدّوا من فضائل عمر [1] أنّه أوّل من عسّ فی عمله نفسه، لزعمهم أنّ ذلک أحری بسیاسه الرعیّه، و قد ظهر من مخالفته لصریح الآیه أنّه من جمله مطاعنه، و لو کان خیرا لما ترکه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و لکان اللّه تعالی یأمر بذلک، فعدّهم ذلک من فضائله ترجیح لرأی عمر علی ما قضی اللّه و رسوله به، و هل هذا إلّا کفر صریح؟!.

الطعن الثامن:

اشاره

ما ورد فی جمیع صحاحهم- و إن لم یتعرّض له أکثر أصحابنا، و هو عندی من أفحش مطاعنه و أثبتها- و هو أنّه ترک الصلاه لفقد الماء، و أمر من أجنب و لم یجد الماء أن لا یصلّی من غیر استناد إلی شبهه، کما رَوَی الْبُخَارِیُّ [2] وَ مُسْلِمٌ [3] وَ أَبُو دَاوُدَ [4] وَ النَّسَائِیُّ [5] وَ صَاحِبُ جَامِعِ الْأُصُولِ [6]، عَنْ شَقِیقٍ قَالَ: کُنْتُ جَالِساً مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِی مُوسَی الْأَشْعَرِیِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَی [7]: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ وَ لَمْ یَجِدِ الْمَاءَ شَهْراً [8] أَ مَا کَانَ یَتَیَمَّمُ وَ یُصَلِّی؟! وَ [9] کَیْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآیَهِ فِی سُورَهِ

۱- کما فی کتاب الأوائل للعسکری: ۱۰۵- ۱۰۸، و ذکر قصصا ظریفه عن الخلیفه، کما و قد عدّ ابن الجوزی هذه المخزاه من مناقب و فضائل عمر! و تبعه شاعر النیل حافظ إبراهیم فی قصیدته العمریه، کما جاء فی دیوانه المطبوع سنه ۱۹۳۷ م.

۲- صحیح البخاریّ ۱- ۳۸۵ کتاب التّیمّم باب إذا خاف الجنب علی نفسه و أبواب أخر.

۳- صحیح مسلم کتاب الحیض باب التّیمّم حدیث ۳۶۸.

۴- سنن أبی داود حدیث ۳۲۱ کتاب الطّهاره باب التّیمّم.

۵- النّسائیّ ۱- ۱۷۰ کتاب الطّهاره باب تیمّم الجنب.

۶- جامع الأصول ۷- ۲۵۲- ۲۵۴ حدیث ۵۲۸۹ باختلاف أشرنا إلی غالبه.

۷- فی المصدر زیاده: أ رأیت یا أبا عبد الرّحمن.

۸- هنا سقط جاء فی المصدر و هو: کیف یصنع بالصّلاه؟ فقال عبد اللّه: لا یتیمّم و إن لم یجد الماء شهرا. فقال أبو موسی: فکیف بهذه .. و لا توجد فیه: أ ما کان یتیمّم و یصلّی و کیف تصنعون؟.

۹- لا توجد الواو فی (ک).

الْمَائِدَهِ: فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً (١)، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكُوا (٢) إِذَا بَرُدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ (٣). قُلْتُ: وَ إِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَا (۴). قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى (۵): أَ لَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فِي حَاجَهٍ فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا يَتَمَرَّغُ (۶) الدَّابَّهُ (٧)، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ:

إِنَّمَا كَانَ (٨) يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا .. فَضَرَبَ بِكَفِّهِ (٩) ضَرْبَهً عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ (١٠) ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ، أَوْ (١١) ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَ لَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ (١٢).

قَالَ الْبُخَارِيُّ (١٣): وَ زَادَ يَعْلَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ لَهُ (١۴) أَبُو مُوسَى: أَ لَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بَعَثَنِي أَنَا وَ أَنْتَ، فَأَجْنَبْتُ، فَتَمَعَّكْتُ فِي الصَّعِيدِ (١۵) فَأَتَيْنَا

١- المائده: ۶.

٢- في جامع الأصول: لو رخّص لهم في هذه الآيه لأوشك ..

٣- في المصدر: بالصّعيد.

۴- لا توجد في صحيح مسلم: و إنّما كرهتم هذا لذا.

۵- في جامع الأصول: فقال أبو موسى لعبد اللّه.

۶- في صحيح البخاريّ: تتمرّغ، و في جامع الأصول: تمرّغ.

٧- هنا سقط جاء في المصادر: ثمّ أتيت النّبيّ (صلى الله عليه و آله).

٨- لا توجد: كان .. في جامع الأصول. و وضع عليها رمز نسخه بدل في البحار.

٩- في المصادر: و ضرب بكفّيه.

١٠- في المصادر: ثمّ مسح بها.

١١- في (ك): لو، بدلا من: أو.

١٢- ورد الذّيل في صحيح البخاريّ و مسلم، كما في الغدير ۶- ٩١.

١٣- صحيح البخاريّ ١- ٩۶ كتاب التّيمّم باب التّيمّم بضربه.

١۴- لا توجد: له، في بعض نسخ صحيح البخاريّ.

١۵- في المصدر: بالصّعيد.

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا (۱) يَكْفِيكَ هَكَذَا .. وَ مَسَحَ وَجْهَهُ وَ كَفَّيْهِ وَاحِدَهً.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۲)

أَيْضاً- فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَهَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَ رَأَيْتَ- يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً كَيْفَ يَصْنَعُ؟. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ.

فَقَالَ أَبُو مُوسَى: كَيْفَ (۳) تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: كَانَ يَكْفِيكَ .. قَالَ: أَ لَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ! فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ (۴) عَمَّارٍ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الْآيَهِ؟، فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ!، فَقَالَ: إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَدَعَهُ وَ يَتَيَمَّمَ، قَالَ الْأَعْمَشُ: فَقُلْتُ لِشَقِيقٍ: فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا. قَالَ: نَعَمْ (۵).

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۶)

أَيْضاً-، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَا يُصَلِّي؟. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رَخَّصْتُ لَهُمْ فِي هَذَا كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدُهُمُ الْبَرْدَ قَالَ هَكَذَا- يَعْنِي تَيَمَّمَ- وَ صَلَّى، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ قَوْلُ عَمَّارٍ لِعُمَرَ؟. قَالَ: إِنِّي لَمْ أَرَ عُمَرَ قَنِعَ بِقَوْلِ عَمَّارٍ (۷).

وَ رَوَى (۸) أَيْضاً، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى

۱- فی صحیح البخاریّ زیاده: کان، بعد: إنّما.

۲- صحیح البخاریّ ۱- ۹۵ کتاب الطّهاره باب إذا خاف الجنب علی نفسه.

۳- فی المصدر: فکیف.

۴- فی (س): بقول.

۵- و أخرجه مسلم فی صحیحه ۱- ۱۱۰، و أبو داود فی سننه ۱- ۵۳، و البیهقیّ فی سننه ۱- ۲۲۶، و قال فی تیسیر الوصول ۳- ۹۷: أخرجه الخمسه إلّا التّرمذیّ.

۶- صحیح البخاریّ ۱- ۹۵ کتاب الطّهاره- التّیمّم- باب إذا خاف الجنب.

۷- و جاء فی سنن البیهقیّ ۱- ۲۲۶، و تیسیر الوصول ۳- ۹۷.

۸- البخاریّ فی صحیحه ۱- ۹۲- ۹۳ [۱- ۴۵] حدیث ۲ فی باب المتیمّم هل ینفخ فیهما .. من کتاب الطّهاره. و أورده فی الأبواب الّتی بعده، إلّا أنّه حرّفه و دلّس فیه صونا لمقام الخلیفه و قدسیّته، فقد حذف الکلمه: لا تصلّ، أو قوله: أمّا أنا فلم أکن لأصلّی .. ذاهلا عن أنّ کلام عمّار عندئذ لا یرتبط بشی ء، و لعلّ هذا عنده أخفّ وطأه من إخراج الحدیث علی ما هو علیه. و رواه مسلم فی صحیحه باب التّیمّم بأربعه طرق. و ذکره البیهقیّ محرفا فی سننه ۱- ۲۰۹ نقلا عن الصّحیحین، و أخرجه النّسائیّ فی سننه ۱- ۶۰ و فیه مکان جواب عمر: فلم یدر ما یقول، و أخرجه البغویّ فی المصابیح ۱- ۳۶ و عدّه من الصّحاح غیر أنّه

حذف صدر الحديث و ذكر مجى ء عمّار إلى رسول اللّه (صلى الله عليه و آله) فقط. و كذا حرّفه الذهبى فى تذكرته ٣- ١٥٢.
إلّا أنّ ابن حجر فى فتح البارى فى شرح صحيح البخارىّ ١- ٣٥٢ قال: إنّ هذا مذهب مشهور من عمر. و أورده العينىّ فى عمده القارى ٢- ١٧٢، و قال: إنّ عمر لم يكن يرى للجنب التّيمّم لتأديه اجتهاده إلى أنّ الآيه مختصّه بالحدث الأصغر. و أورد الواقعه العلّامه الأمينى فى غديره ۶- ٨٣- ٩٢ و ناقشها بما لا مزيد عليه.

عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنِّی أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَصِبِ الْمَاءَ؟. فَقَالَ عُمَرُ: لَا تُصَلِّ.

فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ یَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَ مَا تَذْکُرُ أَنَّا کُنَّا فِی سَفَرٍ أَنَا وَ أَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَ أَمَّا أَنَا فَتَمَعَّکْتُ فَصَلَّیْتُ، فَذَکَرْتُ لِلنَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: إِنَّمَا کَانَ یَکْفِیکَ هَکَذَا .. فَضَرَبَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] بِکَفَّیْهِ الْأَرْضَ وَ نَفَخَ فِیهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَ کَفَّیْهِ (۱).

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (۲) بِالْإِسْنَادِ الْمَذْکُورِ إِلَی قَوْلِهِ: ثُمَّ تَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَکَ وَ کَفَّیْکَ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّقِ اللَّهَ یَا عَمَّارُ!. فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ (۳) بِهِ.

وَ فِی رِوَایَهٍ (۴) أُخْرَی لِمُسْلِمٍ، فَقَالَ عُمَرُ: نُوَلِّیکَ مَا تَوَلَّیْتَ.

وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی لَهُ (۵)، قَالَ عَمَّارٌ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! إِنْ شِئْتَ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَیَّ مِنْ حَقِّکَ- أَلَّا أُحَدِّثَ بِهِ أَحَداً (۶).

۱- و جاءت فی سنن أبی داود ۱- ۵۳، سنن ابن ماجه ۱- ۲۰۰، مسند أحمد بن حنبل ۴- ۲۶۵ و ۳۱۹، و سنن النّسائیّ ۱- ۵۹، ۶۱.

۲- صحیح مسلم کتاب الطّهاره باب التّیمّم. و جاء فی سنن ابن ماجه ۱- ۲۰۰.

۳- فی (ک) زیاده: أحدا، بعد: أحدّث، و فی صحیح مسلم: لم أحدّث به.

۴- صحیح مسلم کتاب الطّهاره باب التّیمّم.

۵- صحیح مسلم کتاب الطّهاره باب التّیمّم.

۶- و أورده و السّابق أبو داود فی سننه ۱- ۵۳، و ابن ماجه فی صحیحه: ۴۳، و أحمد فی مسنده ۴- ۲۶۵ و ۳۱۹، و النّسائیّ فی سننه ۱- ۵۹ و ۶۰ و ۶۱. و جاءا فی سنن البیهقیّ ۱- ۲۰۹ بطرق عدیده، و شرح معانی الآثار للطحاوی ۱- ۶۷.

وَ قَالَ فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (۱)

بَعْدَ حِکَایَهِ رِوَایَهِ الْبُخَارِیِّ وَ مُسْلِم: - وَ فِی رِوَایَهِ أَبِی دَاوُدَ أَنَّهُ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّا نَکُونُ بِالْمَکَانِ الشَّهْرَ وَ الشَّهْرَیْنِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَّا أَنَا فَلَمْ أَکُنْ أُصَلِّی حَتَّی أَجِدَ الْمَاءَ. قَالَ: فَقَالَ عَمَّارٌ:

یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! أَ مَا تَذْکُرُ (۲) إِذْ کُنْتُ أَنَا وَ أَنْتَ فِی الْإِبِلِ فَأَصَابَتْنَا جَنَابَهٌ، فَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّکْتُ فَأَتَیْتُ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَذَکَرْتُ ذَلِکَ (۳)، فَقَالَ: إِنَّمَا یَکُونُ (۴) یَکْفِیکَ أَنْ تَقُولَ هَکَذَا .. وَ ضَرَبَ بِیَدَیْهِ الْأَرْضَ (۵) ثُمَّ نَفَخَهُمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَ یَدَیْهِ إِلَی نِصْفِ الذِّرَاعِ. فَقَالَ عُمَرُ: یَا عَمَّارُ! اتَّقِ اللَّهَ. فَقَالَ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! إِنْ شِئْتَ وَ اللَّهِ لَمْ أَذْکُرْهُ أَبَداً. فَقَالَ عُمَرُ: کَلَّا! وَ اللَّهِ لَنُوَلِّیَنَّکَ مِنْ ذَلِکَ مَا تَوَلَّیْتَ ..

ثم ذکر أربع (۶) روایات فی ذلک عن أبی داود.

و روی (۷) عن النسائی أیضا أخبار (۸) قریبه المضامین من الأخبار الأخیره (۹).

و التمعّک: (۱۰) التمرّغ (۱۱).

ص: ۶۶۹

۱- جامع الأصول ۷- ۲۵۵- ۲۵۶ ذیل حدیث ۵۲۹۰.

۲- فی (س): ما تذکر.

۳- فی المصدر: ذلک له.

۴- فی جامع الأصول: إنّما کان .. و هو الظّاهر.

۵- فی المصدر: إلی الأرض.

۶- فی جامع الأصول عندنا: خمسه، یظهر من خامستها أنّها فی نسخه من جامع الأصول.

۷- جامع الأصول ۷- ۲۵۶.

۸- کذا، و الظاهر: أخبارا- بالنصب-، لأنّها رویت عن جامع الأصول.

۹- انظر: النسائی ۱- ۱۷۰ کتاب الطهاره باب تیمّم الجنب باب التیمّم فی الحضر مرّه، و فی السفر أخری، و کلّ منهما باختلاف یسیر فی اللفظ. و رواه أبو داود فی صحیحه باب التیمّم بطرق، و أحمد ابن حنبل فی مسنده ۴- ۳۱۹، و قریب منه ما ذکره فی ۴ - ۲۶۵ بطریقین، و کذا فی ۴- ۳۲۰، و المتّقی الهندی فی کنز العمّال ۵- ۱۴۳ و قال: أخرجه عبد الرزاق. و لاحظ: مسند الطیالسی ۳- ۸۸ و ۸۹ بطرق عدیده.

۱۰- توجد الواو فی (س) هنا قبل: التمرغ.

۱۱- نصّ علیه الطریحی فی مجمع البحرین ۵- ۲۸۸، و ابن الأثیر فی النهایه ۴- ۳۴۳، و الفیروزآبادی فی القاموس ۳- ۳۱۹.

و قال فی جامع الأصول (۱) فی قوله (۲): نولّیک ما تولّیت .. أی نکلک إلی ما قلت، و نرد إلیک ما ولّیته نفسک و رضیت لها به.

فإذا وقفت علی هذه الأخبار التی لا یتطرّق للمخالفین فیها سبیل إلی الإنکار فنقول:

لا تخلو الحال من أن یکون عمر حین أمر السائل بترک الصلاه لفقدان الماء و عدم إذعانه لقول عمّار، و قوله: أمّا أنا فلم أکن أصلّی حتّی أجد الماء .. عالما بشرعیّه التیمّم و وجوب الصلاه علی فاقد الماء، متذکّرا للآیه و أمر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله أو جاهلا بذلک غیر متذکّر للکتاب و السنّه.

فإن کان الأول- کما هو الظاهر- کان إنکاره التیمّم ردّا صریحا علی اللّه و علی رسوله صلّی اللّه علیه و آله و لیس تخصیصا أو تقییدا للنصّ بالاجتهاد، بل رفعا لحکمه رأسا لظنّ استلزامه الفساد، و هو إسناد للأمر بالقبیح إلی اللّه عزّ و جلّ و تجهیل له، تعالی عن ذلک علوّا کبیرا، و ذلک کفر صریح.

و إن کان الثانی، کان ذلک دلیلا واضحا علی غایه جهله و عدم صلوحه للإمامه، فإنّ من لم یعلم- فی أزید من عشرین سنه- مثل هذا الحکم الذی تعمّ بلواه و لا یخفی علی العوامّ، و کان مصرّحا به فی موضعین من کتاب اللّه عزّ و جلّ، و لعلّه لعمله تعالی بإنکار هذا اللعین کرّره فی الکتاب المبین و أمر به رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی غیر موطن، کما یظهر بالرجوع إلی روایاتهم المنقوله فی جامع الأصول و سائر کتبهم، و استمرّ علیه عمل الأمّه فی تلک المدّه مع تکرّر وقوعه، کیف یکون أهلا للإمامه صالحا للرئاسه العامّه؟! لا سیّما و فی القوم صادق مصدّق

یَقُولُ: سَلُونِی قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِی (۳) فَلَأَنَا بِطُرُقِ السَّمَاءِ أَعْلَمُ مِنِّی بِطُرُقِ

۱- جامع الأصول ۷- ۲۵۹.
۲- هنا فی (س) زیاده کلمه: تعالی، و قد خطّ علیها فی (ک).
۳- أخرجه إمام الحنابله أحمد، و قال: روی عنه نحو هذا کثیر، و جاء فی ینابیع المودّه: ۲۷۴، و فی فرائد السّمطین عن أبی سعید. قال سعید بن المسیّب: لم یکن أحد من الصّحابه یقول: سلونی .. إلّا علیّ بن أبی طالب. أخرجه أحمد بن حنبل فی المناقب، و البغوی فی المعجم، و أبو عمر فی العلم ۱- ۱۱۴، و فی مختصره: ۵۸ و الطّبریّ فی الرّیاض ۲- ۱۹۸، و ابن حجر فی الصّواعق: ۷۶، و الحافظ العاصمیّ فی زین الفتی شرح سوره هل أتی، و القالی فی أمالیه، و الحصری القیروانیّ فی زهر الأدب ۱- ۳۸، و السّیوطیّ فی جمع الجوامع- کما فی ترتیبه- ۵- ۲۴۲، و الزّبیدی الحنفی فی تاج العروس ۵- ۲۶۸ نقلا عن الأمالی، و غیرهم فی غیرها. و قد ورد بألفاظ مختلفه تؤدّی هذا المعنی: منها: قوله علیه السّلام: سلونی قبل أن لا تسألونی و لن تسألوا بعدی مثلی. أخرجه الحاکم فی المستدرک ۲- ۴۶۶، و صحّحه هو و الذهبی فی تلخیصه. و منها: قوله علیه السّلام: لا تسألونی عن آیه فی کتاب اللّه و لا سنه عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم إلّا أنبأتکم بذلک. أخرجه ابن کثیر فی التّفسیر ۴- ۲۳۱ من طریقین، و قال: و ثبت أیضا من غیر وجه. و منها: قوله صلوات اللّه علیه: سلونی و اللّه لا تسألونّی عن شی ء یکون إلی یوم

القيامه إلّا أخبرتكم، و سلونى عن كتاب اللّه، فو اللّه ما من آيه إلّا و أنا أعلم أ بليل نزلت أم بنهار فى سهل أم فى جبل. نقله أبو عمر فى جامع بيان العلم ۱- ۱۱۴، و المحبّ الطّبرىّ فى الرّياض ۲- ۱۹۸، و السّيوطىّ فى تاريخ الخلفاء: ۱۲۴، و الإتقان له ۲- ۳۱۹، و ابن حجر فى فتح البارى ۸- ۴۵۲، و تهذيب التّهذيب ۷- ۳۳۸، و العينى فى عمده القارى ۹- ۱۶۷، و مفتاح السّعاده ۱- ۴۰۰. و منها: قوله سلام اللّه عليه: أ لا رجل يسأل فينتفع و ينفع جلساءه. أورده أبو عمر فى جامع بيان العلم ۱- ۱۴۴، و فى مختصره: ۵۷. و منها: قوله عليه السّلام: و اللّه ما نزلت آيه إلّا و قد علمت فيم نزلت، و أين نزلت، إنّ ربّى وهب لى قلبا عقولا و لسانا سئولا. جاء فى حليه الأولياء ۱- ۶۸، و مفتاح السّعاده ۱- ۴۰۰. و منها: قوله صلوات اللّه عليه: سلونى و لا تسألونى عن شى ء إلّا أنبأتكم به. أورده البخارىّ فى صحيحه ۱- ۴۶ و ۱۰- ۲۴۰، ۲۴۱، و أحمد فى مسنده ۱- ۲۷۸، و أبو داود فى مسنده: ۳۵۶. قال ابن عبّاس حبر الأمّه: و اللّه لقد أعطى علىّ بن أبى طالب تسعه أعشار العلم، و ايم اللّه لقد شارككم فى العشر العاشر. حكاه فى الاستيعاب ۳- ۴۰، و الرّياض ۲- ۱۹۴، و مطالب السّئول: «۳۰»-

الْأَرْضِ.

وَ يَقُولُ: لَوْ ثُنِيَتْ لِيَ الْوِسَادَهُ (۱) لَحَكَمْتُ بَيْنَ أَهْلِ التَّوْرَاهِ بِتَوْرَاتِهِمْ، وَ بَيْنَ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ بِإِنْجِيلِهِمْ، وَ بَيْنَ أَهْلِ الْفُرْقَانِ بِفُرْقَانِهِمْ، حَتَّى يَزْهَرَ كُلٌّ إِلَى رَبِّهِ وَ يَقُولَ إِنَّ عَلِيّاً قَضَى فِينَا بِقَضَائِكَ.

وَ يَقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَلْفَ بَابٍ يُفْتَحُ مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفُ بَابٍ.

وَ يَشْهَدُ لَهُ الرَّسُولُ الْأَمِينُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِأَنَّهُ: بَابُ مَدِينَهِ الْعِلْمِ (۲)، وَ أَقْضَى الْأُمَّهِ (۳).

و العجب أنّه ... لم يكن يجوّز خلافه عبد اللّه ابنه عند موته معتلا بأنّه لم يعرف كيف يطلق امرأته (۴)، و من يجهل مثل ذلك لا يصلح للإمامه! فكيف يجوّز اتّباعه و (۵) إمامته مع جهله مثل هذا الحكم البيّن المنصوص عليه بالكتاب و السنّه؟!.

و لا يخفى على المتأمّل الفرق بين الأمرين من وجوه شتّى:

ص: ۶۷۲

۱- قوله عليه السّلام هذا تجده في مصادر كثيره من الخاصّه، و انظر مثالا: بحار الأنوار ۲۶- ۱۸۲، ۲۸- ۴، ۳۵- ۳۸۷- ۳۹۱، ۴۰- ۱۳۶، ۱۵۳، ۱۷۸، ۹۲- ۸۷ و ۹۵، و إحقاق الحقّ ۷- ۵۷۹ ۵۸۱ و ۶۱۵، و لاحظ ما ذكره فيه من مصادر العامّه.

۲- مرّت مصادره في أوّل تحقيقاتنا، و انظر: الغدير ۳- ۹۵- ۱۰۱، و غيره.

۳- قد ورد بلفظ: أقضى أمّتي عليّ، في مصابيح البغويّ ۲- ۲۷۷، الرّياض النضره ۲- ۱۹۸، و مناقب الخوارزميّ: ۵۰، و فتح الباري ۸- ۱۳۶، و بغيه الوعاه: ۴۴۷، و غيرها. و بلفظ: أقضاكم عليّ، في الاستيعاب ۳- ۲۸- هامش الإصابه-، و مواقف للإيجي ۳- ۲۷۶، و مطالب السّئول: ۲۳، تمييز الطّيّب من الخبيث: ۲۵، كفايه السنقيطي: ۴۶، و شرح النّهج لابن أبي الحديد ۲- ۲۳۵. و قريب منه في حليه الأولياء ۱- ۶۶، و الرّياض النّضره ۲- ۱۹۸، و مطالب السّئول: ۳۴، و كفايه الكنجيّ: ۱۳۹، و كنز العمّال ۶- ۱۵۳، و غيرها. و كفاك فيه ما ذكره فضل بن روزبهان ردّا على العلّامه- ذيل هذه الأحاديث-: و أمّا ما ذكره المصنّف- من علم أمير المؤمنين- فلا شكّ في أنّه من علماء الأمّه و النّاس محتاجون إليه فيه، و كيف لا و هو وصيّ النّبيّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم في إبلاغ العلم و ودائع حقائق المعارف، فلا نزاع لأحد فيه! ..

۴- ستأتي مصادره في الطعن الثامن عشر.

۵- لا توجد الواو في (س).

منها: أنّ الطلاق أمر نادر الوقوع، و الصلاه بالتيمّم أكثر وقوعا.

و منها: أنّ الصلاه أدخل فى الدين من النكاح و الطلاق.

و منها: أنّ بطلان هذا النوع من الطلاق لم يظهر من الكتاب و السنّه ظهور وجوب التيمّم.

و منها: أنّ فعل ابنه كان فى زمن الرسول صلّى اللّه عليه و آله و بدو نزول الحكم، و إنكاره كان بعد ظهور الإسلام و انتشار الأحكام.

و منها: أنّ جهل ابنه ارتفع بالتنبيه، و هو قد أصرّ بعد التذكير و الإعلام.

و فى الفرق وجوه أخر تركناها للمتدبّر.

و الحقّ أنّ ادّعاء الجهل منه فى مثل تلك المسأله الضروريّه المتكرّره الوقوع ليس من ادّعاء الشبهه المحتمله، بل يجب الحكم بكفره بمجرّد ذلك الإنكار، و يدلّ على أنّ إنكاره لم يكن للجهل، بل كان ردّا على اللّه سبحانه و تعالى و تقبيحا لحكمه، إنّه لو كان للجهل لسأل غيره من الصحابه حتى يظهر له صدق ما ذكره عمّار أو كذبه، فيحكم بعد ذلك بما كان يظهر له، فإنّ ترك الخوض فى تحقيق الحكم- مع كون الخطب فيه جليلا- لإفضائه إلى ترك الصلاه التى هى أعظم أركان الدين، مع قرب العهد و سهوله تحقيق الحال- ليس إلّا تخريبا للشريعه و إفسادا (1) فى الدين.

و قال بعض الأفاضل: يمكن أن يستدلّ به [عليه] بوجه أخصّ، و هو أنّه لا خلاف فى أنّ من استحلّ ترك الصلاه فهو كافر، و لا ريب فى أنّ قوله: أمّا أنا فلم أكن أصلّى حتّى أجد الماء، بعد قول الرجل السائل: إنّا نكون بالمكان الشهر و الشهرين .. و نهيه السائل عن الصلاه- كما فى الروايات الأخر- استحلال لترك الصلاه مع فقد الماء، و هو داخل فى عموم

قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَنْ تَرَكَ

۱- فى (س): أو فسادا.

الصَّلَاةَ مُتَعَمِّداً فَقَدْ كَفَرَ (۱) ..

و لم (۲) يخصّصه أحدا (۳) إلّا بالمستحلّ (۴).

۱- هذا من ضروريّات مذهب الإماميّه، و الرّوايات عليه عند العامّه متضافره. انظر: صحيح التّرمذيّ كتاب الإيمان باب ۹ حديث ۴۰، و سنن النّسائيّ كتاب الصّلاه باب ۸، و سنن ابن ماجه كتاب الإقامه: ۷۷، و مسند أحمد بن حنبل ۵- ۳۴۲، و غيرها.

۲- في (س): فلم.

۳- كذا، و الظاهر: أحد- بالرفع-.

۴- أقول: إنّ اجتهاد عمر و جهله في باب الصلاه أكثر من أن يذكر هنا، و نضيف إلى ما ذكره المصنّف- رحمه اللّه- اثنين: أحدهما: اجتهاده في قراءه الصلاه. فعن عبد الرحمن بن حنظله بن الراهب: أنّ عمر بن الخطّاب صلّى بنا المغرب فلم يقرأ في الركعه الأولى، فلما كانت الثانيه قرأ بفاتحه الكتاب مرتين، فلمّا فرغ و سلّم سجد سجدتي السهو. أخرجه ابن حجر في فتح الباري ۳- ۶۹ و قال رجاله ثقات و كأنّه مذهب لعمر. و ذكره البيهقيّ في السنن الكبرى ۲- ۳۸۲، و السيوطي في جمع الجوامع كما في كنز العمّال ۴- ۲۱۳ عن جمع من الحفّاظ باختلاف في اللفظ. و قريب منه ما في سنن البيهقيّ ۲- ۲۸۱، ۳۴۷ و ۳۸۲، و ترتيب جمع الجوامع ۴- ۲۱۳، و كنز العمّال ۴- ۲۱۳، و فتح الباري ۳- ۶۹، و غيرها. و قد أورد العلّامه الأميني- رحمه اللّه- في غديره ۶- ۱۰۸- ۱۰۹ روايات عن مصادر عدّه، و قال في آخرها: يظهر من هذه الموارد و تكرّر القصّه فيها أنّ الخليفه لم يستند في صلاته هاتيك إلى أصل مسلّم، فمرّه لم يقرأ في الركعه الأولى فيقضيها في الثانيه و يسجد سجدتي السهو قبل السلام أو بعده، و أخرى اكتفى بحسن الركوع و السجود عن الإعاده و سجدتي السهو، و طورا نراه يحتاط بالإعاده، أو أنّه يرى ما أتى به باطلا فيعيد و يعيدون .. فهل هذه اجتهادات وقتيّه، أو أنّه لم يعرف للمسأله ملاكا يرجع إليه؟!. و العجب من ابن حجر أنّه يعدّ الشذوذ عن الطريقه المثلى مذهبا. الثاني: جهله في أحكام الشكوك في الصلاه. فقد أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ۱- ۱۹۲، و بلفظ آخر في ۱- ۱۹۰ و ۱۹۵، و ذكره البيهقيّ في سننه ۲- ۳۳۲ بعدّه طرق- و اللفظ مختلف و المعنى واحد- من أنّه سئل عنها، فقال: لا أعرف، مع أنّه مبتلى بها في اليوم و الليله خمسا، و هو إمام للمسلمين جماعه و خليفه لهم و مرجع!!. و ها هو خليفه المسلمين و إمامهم يروي عنه محمّد بن سيرين- كما في طبقات ابن سعد ۳- ۲۸۶ قال: كان عمر بن الخطّاب قد اعتراه نسيان في الصلاه، فجعل رجل خلفه يلقّنه، فإذا أومأ إليه أن يسجد أو يقوم فعل.

تنبیه:

اعلم أنّه یظهر من تلک الواقعه ضعف ما یتشبّث به المخالفون فی کثیر من المواضع من ترک النکیر، فإنّ بطلان هذا الحکم و مخالفته للإجماع أمر واضح، و لم ینقل عن أحد من الصحابه إنکار ذلک علیه، و قد قال عمّار- بعد تذکیره بأمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله-: إن شئت لم أحدّث به أحدا .. خوفا من أن یلحقه ضرر بالردّ علیه و الإنکار لفتیاه، و لم یکن عمّار فی شکّ من روایته حتی یکون ترکه الإنکار لفتیاه، و لم یکن عمّار فی شکّ من روایته حتی یکون ترکه الإنکار تصویبا لرأی عمر و تصدیقا له، و إذا کان ترک الإنکار فی أمر التیمّم- مع عدم تعلّق الأغراض الدنیویّه به للخوف أو غیر ذلک- ممّا لا یدلّ علی التصویب، فأمور الخلافه و السلطنه أحری بأن لا یکون ترک الإنکار فیها حجّه علی صوابها..

الطعن التاسع:

إِنَّهُ أَمَرَ بِرَجْمِ حَامِلٍ حَتَّی نَبَّهَهُ مُعَاذٌ، وَ قَالَ: إِنْ یَکُنْ لَکَ سَبِیلٌ عَلَیْهَا فَلَا سَبِیلَ لَکَ عَلَی مَا فِی بَطْنِهَا، فَرَجَعَ عَنْ حُکْمِهِ، وَ قَالَ: لَوْ لَا مُعَاذٌ لَهَلَکَ عُمَرُ (۱).

۱- و قد جاء بأکثر من لفظ فی مصادر عدیده نذکر منها مثالا: سنن البیهقیّ ۷- ۴۴۳، و کتاب العلم لأبی عمر: ۱۵۰، و کنز العمّال ۷- ۸۲ عن ابن أبی شیبه، و فتح الباری لابن حجر ۱۲- ۱۲۰ و قال فیه: أخرجه ابن أبی شیبه و رجاله ثقات، و الإصابه ۳- ۴۲۷ نقلا عن فوائد محمّد بن مخلد العطّار، و أوعز إلیه فی التمهید: ۱۹۹. و قال ابن أبی الحدید فی شرحه ۱۲- ۲۰۴ [۳- ۱۵۰]- بعد نقل القصّه و قول السّیّد المرتضی فیها-: و أمّا قول المرتضی: کان یجب أن یسأل عن الحمل، لأنّه أحد الموانع من الرّجم .. فکلام صحیح لازم، و لا ریب أنّ ترک السّؤال عن ذلک نوع من الخطإ .. أقول: قد تکرّر هذا من عمر و نبّهه علی خطئه أکثر من واحد- کما مرّ و سیأتی-. منها: ما جاء فی الرّیاض النّضره ۲- ۱۹۶، و ذخائر العقبی: ۸۰، و مطالب السّئول: ۱۳۹ و الأربعین للفخر الرّازیّ: ۴۶۶: من أنّ علیّا أمیر المؤمنین علیه السّلام قال: ما بال هذه- المرأه الحامل-؟. فقالوا: أمر عمر برجمها. فردّها علیّ و قال: هذا سلطانک علیها فما سلطانک علی ما فی بطنها و لعلّک انتهرتها أو أخفتها؟. قال: قد کان ذلک. قال: أو ما سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قال: لا حدّ علی معترف بعد بلاء، إنّه من قیّد أو حبس أو تهدّد فلا إقرار له. فخلّی سبیلها ثمّ قال: عجزت النّساء أن تلدن مثل علیّ بن أبی طالب، لو لا علیّ لهلک عمر. و یأتی فی صفحه: ۶۶۶، عن المناقب للخوارزمیّ: ۴۸. و منها: ما أخرجه الحافظ محبّ الدّین الطّبریّ فی الرّیاض ۲- ۱۹۶، و الحافظ الکنجی فی الکفایه: ۱۰۵. و قال فی ذخائر العقبی: ۸۱- بعد نقله-: هذه غیر تلک القضیّه- القضیّه السّابقه لأنّ اعتراف تلک کان بعد تخویف فلم یصحّ فلم ترجم، و هذه رجمت.

و من جهل هذا القدر لا يجوز أن يكون إماما، لأنّه يجرى مجرى أصول الشـرائع، بل العقل يدلّ عليه، لأنّ (۱) الرجم عقوبه، و لا يجوز أن يعاقب من لا يستحقّ.

و أجاب عنه قاضى القضاه (۲) بأنّه ليس فى الخبر أنّه أمر برجمها مع علمه بأنّها حامل، لأنّه ليس ممّن يخفى عليه هـذا القدر- و هو أنّ الحامـل لا ترجم حتى تضع و إنّما ثبت عنـده زناها فأمر برجمها على الظاهر، و إنّما قال ما قال (۳) فى معاذ لأنّه نبّهه على أنّها حامل.

قال: فإن قيل: إذا لم يكن (۴) منه معصيه فكيف يهلك لو لا معاذ؟!.

قلنا (۵): لم يرد الهلك من جهه العذاب (۶)، و إنّما أراد أن يجرى (۷) بقوله:

قتـل من لاـ يسـتحقّ القتـل، كما يقال للرجل هلك من الفقر، و صار سـبب القتل (۸) خطأ. و يجوز أن يريـد بذلك تقصـيره فى تعرّف حالها (۹)، لأنّ ذلك لا يمتنع أن

ص: ۶۷۶

۱- فى (س): لأنّه.

۲- المغنى ۲۰- ۱۲- القسم الثانى-، و جاء بعينه فى الشافى ۴- ۱۷۹- ۱۸۰، و نقله أيضا فى شرح ابن أبى الحديد ۱۲- ۲۰۳ [۳- ۱۵۰].

۳- لا توجد فى المصدر: ما قال.

۴- فى الشافى: لم تكن.

۵- فى المغنى: قيل له.

۶- فى المصدر: لهلك عمر من جهه العقاب.

۷- فى المغنى: يجزى- بالزاى المعجمه-.

۸- جاءت العباره فى المصدر هكذا: هلك إذا افتقر أو صار سببا لقتل ..

۹- فى المغنى: فى تعرفه حاله.

يكون خطيئه و إن صغرت.

و أورد عليه السيد المرتضى (۱) رضوان اللّه عليه بـأنّه: لو كان الأمر على ما ظنّه (۲) لم يكن تنبيه معاذ على هـذا الوجه، بل كان يجب أن يتبّهه بأن يقول (۳): هى حامـل، و لا يقول له: إن كان لك عليها سبيل (۴) فلاـ سبيل لك على ما فى بطنها، لأنّ ذلك (۵) قول من عنده أنّه يرجمها مع العلم بحالها (۶)، و أقلّ ما يجب- لو كان الأمر كما ظنّه (۷)

أن يقول لمعاذ: ما ذهب علىّ (۸) أنّ الحامل لا ترجم، و إنّما أمرت برجمها لفقد علمى بحملها، فكان ينفى بهذا القول عن نفسه الشـبهه. و فى إمسـاكه عنه- مع شـدّه الحـاجه إليه- دليـل على صـحّه قولنا، و قـد كان يجب أيضا أن يسأل عن الحمل لأنّه أحد الموانع من الرجم، فـإذا علم انتفاؤه (۹) أمر بـالرجم، و صـاحب الكتاب قـد اعترف بأنّ ترك المسأله عن ذلك تقصـير و خطيئه (۱۰)، و ادّعى أنّهمـا (۱۱) صغيره، و (۱۲) من أين له ذلك و لا دليل عنـده يـدلّ (۱۳) فى غير الأنبياء عليهم السـلام أنّ معصيته بعينها صغيره.

۱- الشافى ۴- ۱۸۰.

۲- فى المصدر: ظننته.

۳- جاءت زياده: له، فى الشافى.

۴- فى المصدر: سبيل عليها- بتقديم و تأخير-.

۵- هذا، بدلا من: ذلك، فى المصدر.

۶- فى الشافى: أنّه أمر برجمها مع العلم بأنّها حامل.

۷- فى المصدر: كما ظنّه صاحب الكتاب.

۸- أى ما خفى علىّ.

۹- فى الشافى: ارتفاعه .. أى الحمل.

۱۰- فى (س): تقصيره و خطيئته.

۱۱- فى المصدر: أنّها. و هو الظاهر.

۱۲- لا توجد الواو فى (ك).

۱۳- فى الشافى: يدلّ عنده- بتقديم و تأخير-.

فأمّا إقراره بالهلاک لو لا تنبیه معاذ .. فهو یقتضـی التفخیم و التعظیم (۱) لشأن الفعل، و لا یلیق ذلک إلّا بالتقصـیر الواقع، إمّا فی الأـمر برجمها مع العلم بأنّها حامل، أو ترک البحث عن ذلک و المسأله عنه، و أیّ لوم (۲) فی أن یجری بقوله قتل من لا یستحقّ القتل إذا لم یکن ذلک عن تفریط و لا تقصیر. انتهی کلامه رفع اللّه مقامه.

وَ مِمَّا یُؤَیِّدُهُ (۳) هَذِهِ الْقِصَّهُ، مَا رَوَاهُ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی الْإِرْشَادِ (۴)

أَنَّهُ أُتِیَ عُمَرُ بِحَامِلٍ قَدْ زَنَتْ فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا، فَقَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: هَبْ أَنَّ لَکَ سَبِیلًا عَلَیْهَا، أَیُّ سَبِیلٍ لَکَ عَلَی مَا فِی (۵) بَطْنِهَا؟! وَ اللَّهُ تَعَالَی یَقُولُ: وَ لا تَزِرُ وازِرَهٌ وِزْرَ أُخْری (۶). فَقَالَ عُمَرُ: لَا عِشْتُ لِمُعْضِلَهٍ لَا یَکُونُ لَهَا أَبُو الْحَسَنِ (۷).

ص: ۶۷۸

۱- فی الشافی: التعظیم و التفخیم.

۲- جاءت زیاده: علیه، فی المصدر.

۳- کذا، و الظّاهر زیاده الضّمیر.

۴- الإرشاد: ۱۰۹.

۵- لا یوجد فی المطبوع من البحار: فی.

۶- جاءت هذه الآیه مکرره فی سور: الأنعام: ۱۶۴، الإسراء: ۱۵، فاطر: ۱۸، الزّمر: ۷.

۷- و قد تکرّر من عمر قوله فی ذیل القصّه فی غیر مورد بألفاظ مختلفه نشـیر إلی بعضها: منها: قوله: اللّهمّ لا تبقنی لمعضله لیس لها ابن أبی طالب. کما فی تـذکره السّـِبط: ۸۷، مناقب الخوارزمیّ: ۵۸، و مقتله ۱- ۴۵. و منها: قوله: لا أبقانی اللّه بأرض لست فیهـا یـا أبا الحسن!. ذکره فی إرشاد السّاری ۳- ۱۹۵. و منهـا: قوله: لا أبقانی اللّه بعـدک یا علیّ!. أورده فی الرّیاض النّضـره ۲- ۱۹۷، و مناقب الخوارزمیّ: ۶۰، و تذکره السّبط: ۸۸، و فیض القدیر ۴- ۳۵۷. و منها: قوله: أعوذ باللّه من معضـله و لا أبو الحسن لهـا. کما رواه ابن کثیر فی تاریخه ۷- ۳۵۹، و الفتوحات الإسلامیّه ۲- ۳۰۶. و جاء بألفاظ متقاربه فی الرّیاض النّضره ۲- ۱۹۴ و ۱۹۷، و منتخب کنز العمّال فی هامش مسـند أحمد ۲- ۳۵۲، و فیض القدیر ۴- ۳۵۷، و أخرجه ابن البختری کما فی الرّیاض ۲- ۱۹۴، و أحمـد فی المناقب، و الدّارقطنی عن أبی سـعید، یوجد فی الاستیعاب- هامش الإصابه- ۳- ۳۹، صفوه الصّفوه ۱- ۱۲۱، تذکره الخواصّ: ۸۵، طبقات الشّافعیّه للشـیرازی: ۱۰، الإصابه ۲- ۵۰۹، الصّواعق: ۷۶، ترجمـه علیّ بن أبی طـالب: ۷۹، حاشیه شرح العزیزی ۲- ۴۱۷، مصباح الظّلام ۲- ۵۶، و غیرها من المصادر الکثیره جدّا.

وَ حَکَی فِی کَشْفِ الْغُمَّهِ (۱) مِنْ مَنَاقِبِ الْخُوَارِزْمِیِّ (۲) أَنَّهُ قَالَ: أَتِیَ عُمَرُ فِی وِلَایَتِهِ بِامْرَأَهٍ حَامِلَهٍ فَسَأَلَهَا عُمَرُ فَاعْتَرَفَتْ بِالْفُجُورِ، فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ، فَلَقِیَهَا عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَا بَالُ هَذِهِ؟. فَقَالُوا: أَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ، فَرَدَّهَا عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَمَرْتَ بِهَا أَنْ تُرْجَمَ؟!. فَقَالَ: نَعَمْ، اعْتَرَفَتْ عِنْدِی بِالْفُجُورِ. فَقَالَ: هَذَا سُلْطَانُکَ عَلَیْهَا، فَمَا سُلْطَانُکَ عَلَی مَا فِی بَطْنِهَا؟. ثُمَّ قَالَ لَهُ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: فَلَعَلَّکَ انْتَهَرْتَهَا أَوْ أَخَفْتَهَا. فَقَالَ: قَدْ کَانَ ذَاکَ. قَالَ: أَ وَ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ: لَا حَدَّ عَلَی مُعْتَرِفٍ بَعْدَ بَلَاءٍ (۳)، إِنَّهُ مَنْ قَیَّدْتَ أَوْ حَبَسْتَ أَوْ تَهَدَّدْتَ فَلَا إِقْرَارَ لَهُ. فَخَلَّی عُمَرُ سَبِیلَهَا. ثُمَّ قَالَ: عَجَزَتِ النِّسَاءُ أَنْ یَلِدْنَ (۴) مِثْلَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ (علیهما السلام) (۵)، لَوْ لَا عَلِیٌّ لَهَلَکَ عُمَرُ (۶).

۱- کشف الغمّه ۱- ۱۴۹- ۱۵۰، باختلاف یسیر.

۲- مناقب الخوارزمیّ: ۳۹ و ۴۸ بألفاظ مقاربه، و لها نظائر هناک. و قد مرّت الرّوایه فی هامش صفحه (۶۷۵) قریبا بمصادر أخری باختلاف یسیر.

۳- جاء فی بعض نسخ المصدر: البلاء.

۴- فی کشف الغمّه: تلد.

۵- و قد جاءت هذه الفقره باختصار فی الرّیاض النّضره ۲- ۱۹۶، و ذخائر العقبی: ۸۰، و مطالب السّئول: ۱۳، و الأربعین للفخر الرّازیّ: ۴۶۶.

۶- قوله عمر: لو لا علیّ لهلک عمر .. جاءت بألفاظ متعدّده و موارد کثیره و فی أکثر من واقعه، فقد قالها عند ما نهاه علیه السّلام عن رجم امرأه ولدت لستّه أشهر مستدلّا بآیه الرّضاع مع آیه الحمل و الفصال کما أخرجه الحافظان ابن أبی حاتم و البیهقیّ و کذا الکنجیّ و النّیسابوریّ. و جاء فی لفظ سبط ابن الجوزیّ و جمع: اللّهمّ لا تبقنی لمعضله لیس لها ابن أبی طالب، انظر من المصادر: السّنن الکبری ۷- ۴۴۲، و مختصر جامع العلم: ۱۵۰، و الرّیاض النّضره ۲- ۱۹۴، و ذخائر العقبی: ۸۲، و تفسیر الفخر الرّازیّ ۷- ۴۸۴، و أربعین الرّازی: ۴۶۶، و تفسیر النّیسابوریّ: ۳- سوره الأحقاف-، و الکفایه للکنجی: ۱۰۵، و مناقب الخوارزمیّ: ۵۷، و تذکره سبط ابن الجوزیّ: ۸۷، و الدّرّ المنثور ۱- ۲۸۸، ۶- ۴۰، و کنز العمّال ۳- ۹۶ و ۲۲۸ نقلا عن غیر واحد من أئمّه الحدیث و الحفّاظ، و أشار إلیه فی الاستیعاب ۲- ۴۶۱. و جاء بیان العجز العلمی للخلیفه و فقره لباب مدینه العلم بألفاظ کثیره جدّا و مواقع لا تعدّ کثره. منها: قول عمر: أبا حسن! لا أبقانی اللّه لشدّه لست لها، و لا فی بلد لست فیه، کما أورده المتّقی الهندی فی کنز العمّال ۳- ۱۷۹، و الجردانی فی مصباح الظّلام ۲- ۵۶ و غیرهما، فی قصّه عجیبه حریّه بالتأمل. و جاء فی الکنز ۳- ۱۷۹ قوله عمر: یا ابن أبی طالب! فما زلت کاشف کلّ شبهه و موضّح کلّ حکم .. و انظر جمله من مراجعات الخلیفه الثّانی لأبی الحسنین سلام اللّه علیه و آله فی مسائل کثیره جدّا، ذکر جمله منها ابن حزم فی المحلّی ۷- ۷۶ فی مسأله الموقف فی الحجّ، و الرّیاض النّضره ۲- ۱۹۵، و ذخائر العقبی: ۷۹، و قد عدّ الطّبریّ فی اختصاص أمیر المؤمنین عدّه روایات فی إحاله جمع من الصّحابه عند جهلهم علیه. و انظر الغدیر ۶- ۳۲۷- ۳۲۸ فی بیان مصادر قوله عمر: لو لا علیّ لهلک عمر، و اختلاف ألفاظها. و لاحظ الغدیر ۶- ۳۰۲- ۳۰۸.

و ستأتی الأخبار فی ذلک فی باب قضایاه (۱) علیه السلام.

الطعن العاشر:

أَنَّهُ أَمَرَ بِرَجْمِ الْمَجْنُونَهِ فَنَبَّهَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: إِنَّ الْقَلَمَ مَرْفُوعٌ (۲) عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّی یُفِیقَ. فَقَالَ: لَوْ لَا عَلِیٌّ لَهَلَکَ عُمَرُ (۳).

ص: ۶۸۰

۱- بحار الأنوار ۴۰- ۲۱۷- ۲۱۸.

۲- فی (س): موضوع.

۳- قضاء الخلیفه علی مجنونه قد زنت قد ورد عن ابن عبّاس و غیره فی صور متعدّده: منها: أنّه أمر عمر برجم زانیه فمرّ علیها علیّ بن أبی طالب علیه السّلام فی أثناء الرّجم فخلصها، فلمّا أخبر عمر بذلک قال: إنّه لا یفعل ذلک إلّا عن شی ء، فلمّا سأله قال: إنّها مبتلاه بنی فلان فلعلّه أتاها و هو بها، فقال عمر: لو لا علیّ لهلک عمر. أورده أبو داود فی سننه بعدّه طرق ۲- ۲۲۷، و ابن ماجه فی سننه ۲- ۲۲۷، و الحاکم فی المستدرک ۲- ۵۹، و ۴- ۳۸۹ و صحّحه، و البیهقیّ فی سننه ۸- ۲۶۴ بعدّه طرق، و الطّبریّ فی الرّیاض النّضره ۲- ۱۹۶، و القسطلانی فی إرشاد السّاری ۱۰- ۹، و ابن الجوزیّ فی تذکرته: ۵۷، و ابن حجر فی فتح الباری ۱۲- ۱۰۱، و العینی فی عمده القاری ۱۱- ۱۵۱، و المناوی فی فیض القدیر المجلّد الرّابع، و المتّقی فی کنز العمّال المجلّد الثّالث. و تجد قول عمر: لو لا علیّ لهلک عمر، فی الاستیعاب ۳- ۳۹، و تفسیر النّیسابوریّ فی سوره الأحقاف، شرح الجامع الصّغیر للشّیخ محمّد الحنفیّ: ۴۱۷ هامش السّراج المنیر، و تذکره السّبط: ۸۷ و فیض القدیر ۳- ۹۷، و مرّ فی الطّعن السّابق، و ذکرنا هناک جمله أخری من المصادر. أقول: قد حرّف الحدیث- کأکثر ما ورد من الطّعون- البخاریّ فی ما سمّاه بالصحیح، کتاب المحاربین، باب لا یرجم المجنون و المجنونه، و حذف صدر الرّوایه لما فیه من مسّ بکرامه خلیفته.

و هذا يدلّ على أنّه لم يكن يعرف الظاهر من الشريعه.

و قد اعترف قاضى القضاه (۱) و ابن أبى الحديد (۲) و سائر من تصدّى للجواب عنه بصحّته.

وَ قَدْ حكَى فِی كَشْفِ الْغُمَّهِ (۳) مِنْ مَنَاقِبِ الْخُوَارِزْمِیِّ (۴) مَرْفُوعاً عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أُتِیَ بِامْرَأَهٍ مَجْنُونَهٍ (۵) قَدْ زَنَتْ، فَأَرَادَ أَنْ يَرْجُمَهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عُمَرُ (۶)! أَ مَا سَمِعْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟. قَالَ:

وَ مَا قَالَ؟. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَهٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ، وَ عَنِ الْغُلَامِ حَتَّى يُدْرِكَ (۷)، وَ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ. قَالَ:

فَخَلَّى عَنْهَا.

وَ حَكَى فِی الطَّرَائِفِ (۸)، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِی مُسْنَدِهِ (۹)، عَنِ الْحَسَنِ، مِثْلَهُ.

قَالَ: وَ ذَكَرَ أَحْمَدُ فِی مُسْنَدِهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: كَانَ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ

۱- المغنى ۲۰- ۱۳- القسم الثانى-.

۲- شرح ابن أبى الحديد ۱۲- ۲۰۵ [۳- ۱۵۰].

۳- كشف الغمّه ۱- ۱۴۹.

۴- مناقب الخوارزمىّ: ۳۸.

۵- فى المصدرين زياده كلمه: حبلى.

۶- لا توجد: يا عمر، فى المناقب.

۷- فى مناقب الخوارزمىّ: يحتلم، بدلا من: يدرك.

۸- الطّرائف ۲- ۴۷۳.

۹- مسند أحمد بن حنبل ۱- ۱۴۰، و قريب منه بإسناد آخر فى ۱- ۱۵۵، و بتحريف و إسقاط لأوّله فى ۱- ۱۵۸.

مِنْ مُعْضِلَهٍ لَمْ يَكُنْ لَهَا أَبُو حَسَنٍ (۱).

و حكاه العلّامه رحمه اللّه فی كشف الحقّ (۲) من مسند أحمد (۳).

و أجاب عنه قاضی القضاه (۴) بأنّه: ليس فی الخبر أنّه عرف جنونها، فيجوز أن يكون الذی نبّه عليه أمير المؤمنين عليه السلام هو (۵) جنونها دون الحكم، لأنّه كان يعلم أنّ الحدّ لا يقام (۶) فی حال الجنون (۷)، و إنّما قال: لو لا علیّ لهلك عمر، لا من جهه المعصيه و الإثم، لكن من جهه أنّ (۸) حكمه لو نفذ لعظم غمّه، و يقال فی شدّه الغمّ أنّه هلاك، كما يقال فی الفقر و غيره، و ذلك مبالغه منه لما كان يلحقه من الغمّ الذی زال بهذا التنبيه، على أنّ هذا الوجه ممّا لا يمتنع فی الشرع أن يكون صحيحا، و أن يقال إذا كانت مستحقّه للحدّ فإقامته عليها صحيحه (۹) و إن لم يكن لها عقل، لأنّه لا يخرج الحدّ من أن يكون واقعا موقعه، و يكون (۱۰) قوله عليه السلام: رفع القلم عن ثلاثه .. يراد به (۱۱) زوال التكليف عنهم دون زوال

۱- كذا، و فی المصدر المطبوع: و كان عمر يتعوّذ من معضله ليس بها أبو الحسن حاضرا، يعنی عليّا عليه السّلام. أقول: و قد جاء الحديث فی الرّياض النّضره ۲- ۱۹۷، و الاستيعاب ۳- ۳۹، و ذخائر العقبی: ۸۲ و أسد الغابه ۴- ۲۲، و الإصابه ۲- ۵۰۹، و غيرها.

۲- كشف الحقّ (نهج الحقّ و كشف الصدق): ۳۵۰.

۳- وضع على: أحمد، فی مطبوع البحار رمز نسخه بدل.

۴- المغنی ۲۰- ۱۳- القسم الثانی-.

۵- لا توجد فی المصدر: عليه أمير المؤمنين عليه السلام هو.

۶- فی (س): الحكم لا يقال.

۷- كذا. و جاءت العباره فی المغنی هكذا: إنّ فی حال الجنون لا يقام الحدّ عليه- بتقديم و تأخير و زياده و تغيير-.

۸- لا توجد: من جهه أن، فی المصدر.

۹- فی المغنی: يصحّ.

۱۰- فی المصدر: و يقال.

۱۱- فی المغنی: بذلك، بدلا من: به.

إجراء (۱) الحكم عليهم، و ما هذه (۲) حاله لا يمتنع أن يكون مشتبها فيرجع فيه إلى غيره، فلا يكون الخطأ فيه ممّا يعظم فيمنع من صحّه الإمامه.

و أورد عليه السيد المرتضى (۳) رضوان اللّه عليه: بأنّه لو كان أمر برجم المجنونه من غير علم بجنونها لما قال له أمير المؤمنين عليه السلام: أ ما علمت أنّ القلم مرفوع عن المجنون حتّى يفيق؟! بل كان يقول له بدلا عن (۴) ذلك: هى مجنونه، و كان (۵) ينبغى أن يكون عمر لمّا سمع من التنبيه له على ما يقتضى الاعتقاد فيه أنّه أمر برجمها مع العلم بجنونها، يقول متبرّئا من (۶) الشبهه: ما علمت بجنونها، و لست ممّن يذهب عليه أنّ المجنون لا يرجم، فلمّا رأيناه استعظم ما أمر به و قال (۷): لو لا علىّ لهلك عمر .. دلّنا (۸) على أنّه كان تأثّم و تحرّج بوقوع الأمر بالرجم، و أنّه ممّا لا يجوز و لا يحلّ (۹)، و إلّا فلا معنى لهذا الكلام.

و أمّا ما ذكره من الغمّ الذى كان يلحقه .. فأىّ غمّ يلحقه (۱۰) إذا فعل ما له أن يفعله، و لم يكن منه تفريط و لا تقصير (۱۱)؟. لأنّه إذا كان جنونها لم يعلم به، و كانت المسأله عن حالها و البحث لا يجبان عليه، فأىّ وجه لتأمّله (۱۲) و توجّعه

۱- فى (س): أجراه.

۲- فى المصدر: هذا.

۳- الشافى ۴- ۱۸۱- ۱۸۳.

۴- فى المصدر: من، بدلا من: عن.

۵- فى الشافى: و لكان أيضا، و لا توجد فيه: ينبغى أن يكون عمر.

۶- جاءت: عن، بدل: من، فى المصدر.

۷- فى الشافى: و قوله.

۸- فى المصدر: يدلّ.

۹- زياده: له أن يأمر به، جاءت فى المصدر.

۱۰- و أمّا ذكره الغمّ فأىّ غمّ كان يلحقه؟!، كذا جاء فى الشافى- بتقديم و تأخير و نقص-.

۱۱- فى الشافى: تقصير و لا تفريط- بتقديم و تأخير-.

۱۲- كذا، و الظاهر: لتألّمه، كما فى المصدر.

و استعظامه لما فعله؟! و هل هذا إلّا كرجم المشهود (۱) عليه بالزنا فى أنّه لو ظهر للإمام بعد ذلك براءه ساحته لم يجب أن يندم على فعله و يستعظمه، لأنّه وقع صوابا مستحقّا؟.

و أمّا قوله: إن (۲) كان لا يمتنع فى الشرع (۳) أن يقام الحدّ على المجنون (۴) و تـأوّله الخبر المرویّ على أنّه (۵) يقتضى زوال التكليف دون الأحكـام .. فـإن أراد أنّه لا يمتنع فى العقل أن يقام على المجنون ما هو من جنس الحـدّ بغير اسـتخفاف و لا إهانه فذلك صحيح كما يقام على التأديب (۶)، و أمّا الحدّ فى الحقيقه- و هو (۷) الذى يضامه الاستخفاف و الإهانه فلا يقام إلّا على المكلّفين و مستحقّى العقاب، و بالجنون قد زال التكليف فزال (۸) استحقاق العقاب الذى يتبعه الحدّ.

و قوله: لاـ يمتنع أن يرجع فيمـا هـذا حاله من المشـتبه إلى غيره .. فليس هـذا من المشـتبه الغامض، بل يجب أن يعرفه العوام (۹) فضلا عن العلماء، على أنّا قد بيّنا أنّه (۱۰) لا يجوز أن يرجع الإمام (۱۱) فى جلى و لا مشتبه من أحكام الدين إلى غيره (۱۲).

۱- فى (ك): المشهور.

۲- لا توجد: إن، فى الشافى.

۳- فى المصدر: العقل، بدل: الشرع.

۴- فى الشافى: على المجنون الحدّ- بتقديم و تأخير-.

۵- جاءت فى المصدر: بما، بدلا من: على أنّه.

۶- فى الشافى: على التائب.

۷- فى المصدر: فهو.

۸- فى (س): فيزال.

۹- فى (س): الإمام، و هو خلاف الظاهر.

۱۰- فى المصدر: أن الإمام.

۱۱- جاءت: إلى غيره، بدلا من: الإمام، فى الشافى.

۱۲- لا توجد فى المصدر: إلى غيره.

و قوله: إنّ الخطأ فی ذلک لا یعظم فیمنع من صحّه الإمامه .. اقتراح (۱) بغیر حجّه، لأنّه إذا اعترف بالخطإ فلا (۲) سبیل للقطع (۳) علی أنّه صغیر. انتهی کلامه قدّس سرّه.

أقول: و یرد علی ما ذکره من أنّ الأمر فی حدّ المجنون مقام الاشتباه فلا طعن فی جهل عمر به، و أن یرجع فیه إلی غیره .. أنّه لو کانت الشبهه لعمر ما ذکره، لکانت القصّه دلیلا علی جهله من وجه آخر، و هو أنّه إذا زعم عمر أنّ رفع القلم إنّما یستلزم زوال التکلیف دون إجراء الحکم (۴)

کما صرّح به- کیف یکون تذکیر أمیر المؤمنین علیه السلام إیّاه بالحدیث النبویّ دافعا للشبهه، و إنّما النزاع حینئذ فی دلاله الخبر علی عدم جواز إجراء الحدّ علیه، فرجوع عمر عند سماعه عمّا زعمه دلیل واضح علی غایه جهله، فإن ذکر الروایه حینئذ لیس إلّا من قبیل إعاده المدّعی.

ثم اعلم أنّ الظاهر من کلام القاضی و غیره فی هذا المقام عدم تجویز الخطإ الفاحش علی الإمام و إن جوّزوا علیه الخطأ فی الاجتهاد، و لعلّهم لم یجوّزوا ذلک لکونه کاشفا عن عدم أهلیّه صاحبه (۵) للاجتهاد، إذ لیس أهلیّه الاجتهاد غالبا ممّا یقوم علیه دلیل سوی الآثار الدالّه علیها، و ظاهر أنّ الأوهام الفاضحه کاشفه عن عدم تلک الأهلیّه، فهی معارضه لما یستدلّ به علیها، و لذا تشبّث القاضی فی مقام الجواب بکون الأمر فی رجم المجنونه مشتبها، و استند إلی عدم دلاله

قَوْلِهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنِ الْمَجْنُونِ ..

علی عدم إجراء الحکم، إذ یمکن أن یکون المراد به زوال التکلیف فقط، و قد عرفت أنّ ذلک لا یصلح منشأ للاشتباه، لکون

۱- فی الشافی زیاده: فقد بیّنا أنّه، قبل کلمه: اقتراح.

۲- لا توجد: فلا، فی (س).

۳- فی المصدر: إلی القطع.

۴- فی (س): العلم، بدل: الحکم، و هو سهو.

۵- فی (س): صاحب- بلا ضمیر-، و هو خلاف الظاهر.

الخطأ حينئذ بالانتهاء عند سماع الخبر من دون إقامه دليل على وجه الدلاله فيه أفحش، فظهر أنّه لا يمكنهم الجواب فى هذا المقام بأنّه إنّما كان خطأ عمر من قبيل خطإ المجتهد، و ليس يلحقه بذلك ذنب صغيرا و كبيرا، و لذلك طووا كشحا عمّا هو معقلهم الحصين- بزعمهم- من حديث الاجتهاد، و سلّموا على تقدير علم عمر بجنونها كون الأمر بالرجم خطيئه.

فظهر ضعف ما أجاب به شارح المقاصد (۱) عن الطعن برجم الحامل و المجنونه و منع المغالاه فى الصداق من: أنّ الخطأ فى مسأله و أكثر لا ينافى الاجتهاد، و لا يقدح فى الإمامه، و الاعتراف بالنقصان هضم النفس و دليل على الكمال ..

و ذلک لأنّا لو تنزّلنا عن اشتراط العصمه فى الإمام و جوّزنا له الاجتهاد فى الأحکام، فلا ريب فى أنّ الخطأ الفاحش و الغلط الفاضح مانع عن الإمامه، و إنّما لا يقدح- على فرض الجواز- ما لا يدلّ على الغباوه الکامله و البلاده البالغه، و عدم استيهال صاحبه لفهم المسائل و استنباط الأحکام و ردّ الفروع إلى الأصول، فإذا تواتر الخبط و ترادفت الزلّه- لا سيّما فى الأمور الظاهره و الأحکام الواضحه- فهل يبقى مجال للشکّ فى منعه عن استيهال الاجتهاد و صلوح الإمامه؟ و ليت شعرى، من أين هذا اليقين الکامل و الاعتقاد الجازم لهؤلاء القوم باجتهاد إمامهم و بلوغه فى العلم حدّ الکمال، مع (۲) ما يرون و يروون فى کتبهم من خطبه و خطأه و اعترافه بالزلّه، و العجز موطنا بعد موطن، و مقاما بعد مقام (۳)، و قد بذلوا مجهودهم فى

۱- شرح المقاصد ۵- ۲۸۲.

۲- لا توجد فى (س): مع.

۳- و منها: ما روى عن عبد الرحمن السلمى، قال: أتي عمر بامرأه- أجهدها العطش، فمرّت على راع فاستسقته فأبى أن يسقيها إلّا أن تمكّنه من نفسها، ففعلت- فشاور الناس فى رجمها، فقال عليّ: هذه مضطرّه أرى أن يخلّى سبيلها، ففعل. جاءت فى سنن البيهقيّ ۸- ۲۳۶، الرياض النضره ۲- ۱۹۶، ذخائر العقبى: ۸۱، الطرق الحكميّه: ۵۳، و قريب منها فى كنز العمّال ۳- ۹۶. أقول: هناك جمله وقائع رائعه لقضاء أمير المؤمنين عليه السلام و وقوفه أمام جهل الخلفاء و تعسّفهم تجدها فى الطرق الحكميّه لابن القيّم و غيره، فراجع.

إظهار فضله فلم يظفروا له على استنباط لطيف و استخراج دقيق فى مسأله واحده يدلّ على جوده قريحته و ذكاء فطرته، و ليس ما رووا عنه إلّا من محاورات العوام و محاضرات الأوغاد و الطغام (۱).

الطعن الحادی عشر:

مَا رَوَاهُ الْبُخَارِیُّ (۲) وَ مُسْلِمٌ (۳) وَ غَیْرُهُمَا (۴) بِعِدَّهِ طُرُقٍ، عَنْ عُبَیْدِ بْنِ عُمَیْرٍ وَ أَبِی مُوسَی الْأَشْعَرِیِّ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَی عَلَی عُمَرَ فَکَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَ لَمْ تَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَیْسٍ؟، ائْذَنُوا لَهُ، فَدُعِیَ لَهُ (۵)، فَقَالَ: مَا حَمَلَکَ عَلَی مَا صَنَعْتَ؟. فَقَالَ: إِنَّا کُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا. فَقَالَ: فَائْتِنِی عَلَی (۶) هَذَا بِبَیِّنَهٍ (۷) أَوْ لَأَفْعَلَنَّ بِکَ (۸)!، فَانْطَلَقَ إِلَی مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا یَشْهَدُ لَکَ إِلَّا أَصَاغِرُنَا (۹)، فَقَامَ أَبُو سَعِیدٍ الْخُدْرِیُّ فَقَالَ: قَدْ کُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا. فَقَالَ عُمَرُ:

ص: ۶۸۷

۱- الوغد: الأحمق الضعیف الرذل الدنیّ، أو الضعیف جسما، و جمعه أوغاد، کما فی القاموس ۱- ۳۴۶. و الطغام- کسحاب-: أوغاد الناس، ذکره الفیروزآبادی فی القاموس المحیط ۴- ۱۴۴.

۲- صحیح البخاریّ ۳- ۸۳۷ [طبعه الهند].

۳- صحیح مسلم ۲- ۲۳۴ کتاب الآداب.

۴- کما جاء فی مسند أحمد بن حنبل ۳- ۱۹، و سنن الدّارمیّ ۲- ۲۷۴، و سنن أبی داود ۲- ۳۴۰، و مشکل الآثار ۱- ۴۹۹، و غیرها.

۵- فی المصدر: به، بدلا من: له.

۶- لا توجد: علی، فی (س).

۷- فی بعض المصادر: لتقیمنّ علی هذا بیّنه أو لأفعلنّ. و فی لفظ: فو اللّه لأوجعنّ ظهرک و بطنک، و فی لفظ الطّحاویّ: و اللّه لأضربنّ بطنک و ظهرک أو لتأتینّی بمن یشهد لک.

۸- فی المصادر زیاده: فخرج.

۹- جاءت العباره فی المصادر هکذا: لا یشهد لک علی هذا إلّا أصغرنا.

خَفِیَ عَلَیَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، أَلْهَانِی (۱) الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ (۲).

وَ لَا خَفَاءَ فِی أَنَّ مَا خَفِیَ عَلَی عُمَرَ مِنْ ذَلِکَ أَمْرٌ مُتَکَرِّرُ الْوُقُوعِ مِنَ الْعَادَهِ وَ السُّنَنِ الَّتِی کَانَ یَعْلَمُهَا الْمُعَاشِرُونَ لَهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَکَیْفَ خَفِیَ عَلَی هَذَا الرَّجُلِ الَّذِی یَدَّعُونَ أَنَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ کَانَ یُشَاوِرُهُ فِی الْأُمُورِ وَ یَسْتَمِدُّ بِتَدْبِیرِهِ؟!، فَلَیْسَ هَذَا إِلَّا مِنْ فَرْطِ غَبَاوَتِهِ، أَوْ قِلَّهِ اعْتِنَائِهِ بِأُمُورِ الدِّینِ، أَوِ إِنْکَارِهِ لِأُمُورِ الشَّرْعِ مُخَالَفَهً لِسَیِّدِ الْمُرْسَلِینَ.

الطعن الثانی عشر:

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (۳)، عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْخُدْرِیِّ، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ أَوَّلَ حَجَّهٍ حَجَّهَا فِی خِلَافَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، دَنَا مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ وَ اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ: إِنِّی لَأَعْلَمُ أَنَّکَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَ لَا تَنْفَعُ (۴)، وَ لَوْ لَا أَنِّی رَأَیْتُ

۱- فی المصادر زیاده: عنه.

۲- قال النّووی فی شرحه: فمعناه أنّ هذا حدیث مشهور بیننا معروف لکبارنا و صغارنا، حتّی أنّ أصغرنا یحفظه، و سمعه من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، کما حکاه الأمینی فی الغدیر ۶- ۱۵۸- ۱۵۹، و علّق علیه بما هو جدیر بالملاحظه.

۳- شرح النّهج لابن أبی الحدید ۱۲- ۱۰۰- ۱۰۱ [۳- ۱۲۳].

۴- جاء قوله: للحجر بعبارات مختلفه و ألفاظ متعدّده فی مصادر عدیده: منها: ما ذکر المصنّف- رحمه اللّه- فی المتن، و تجده فی صحیح البخاریّ کتاب الحجّ باب ما ذکره فی حجر الأسود بسنده عن عابس بن ربیعه، و صحیح التّرمذیّ ۲- ۱۶۳، و صحیح النّسائیّ ۲- ۳۷، سنن أبی داود فی المجلّد الحادی عشر باب تقبیل الحجر، و مسند أحمد بن حنبل ۱- ۱۶ و ۲۶ و ۴۲، سنن البیهقیّ فی المجلّد الخامس باب تقبیل الحجر. و روی البخاریّ فی صحیحه کتاب الحجّ باب الرّمل فی الحجّ و العمره بسنده عن أسلم، و البیهقیّ فی سننه ۵- ۸۲. و أورده مسلم فی صحیحه کتاب الحجّ باب استحباب تقبیل الحجر الأسود عن عبد اللّه بن سرجس، و ابن ماجه فی صحیحه فی أبواب المناسک باب استلام الحجر، و أحمد بن حنبل فی المسند ۱- ۳۴ و ۵۰. و أخرجه النّسائیّ فی صحیحه ۲- ۳۸ عن طاوس بن عبّاس، و قریب منه ما فی مسند أحمد بن حنبل ۱- ۳۹. و منها: قوله: لو لا أنّی رأیت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قبّلک ما قبّلتک. و منها: قوله: إنّی لأعلم أنّک حجر و لو لم أر حبیبی قبّلک أو استلمک ما استلمتک و لا قبّلتک. رواه أحمد فی مسنده ۱- ۲۱، و قریب منه ما ذکره فیه ۱- ۳۴.

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] قَبَّلَکَ وَ اسْتَلَمَکَ لَمَا قَبَّلْتُکَ وَ لَا اسْتَلَمْتُکَ.

فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: بَلَی- یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ- إِنَّهُ لَیَضُرُّ وَ یَنْفَعُ (۱)، وَ لَوْ عَلِمْتَ تَأْوِیلَ ذَلِکَ مِنْ کِتَابِ اللَّهِ لَعَلِمْتَ أَنَّ الَّذِی أَقُولُ لَکَ کَمَا أَقُولُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَی: وَ إِذْ أَخَذَ رَبُّکَ مِنْ بَنِی آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّیَّتَهُمْ وَ أَشْهَدَهُمْ عَلی أَنْفُسِهِمْ

۱- قد جاء فی فضل الحجر الأسود کثیر من الرّوایات من طرق الخاصّه و العامّه، و نحن نذکر نموذجا ممّا جاء من طرق العامّه: أخرج التّرمذیّ فی صحیحه ۱- ۱۸۰ بسنده عن سعید بن جبیر، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فی الحجر: و اللّه لیبعثّنه اللّه یوم القیامه له عینان یبصر بهما و لسان ینطق به یشهد علی من استلمه بحقّ. و رواه ابن ماجه فی صحیحه باب استلام الحجر، و أحمد بن حنبل فی المسند ۱- ۲۴۷ و ۲۹۱ و ۳۰۷، و البیهقیّ فی سننه ۵- ۷۵، و أبو نعیم فی حلیته ۴- ۳۰۶ باختلاف فی اللّفظ، و جاء فی فیض القدیر ۱- ۵۲۷ باختلاف یسیر. و أورد أحمد بن حنبل فی المسند ۱- ۳۷۳، و الخطیب البغدادیّ ۷- ۳۶۱، عن أنس، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: الحجر الأسود من الجنّه و کان أشدّ بیاضا من الثّلج حتّی سوّدته خطایا أهل الشّرک. و هو مذکور فی فیض القدیر ۴- ۵۴۶. و قد جاء فی صحیح النّسائیّ ۲- ۳۷، عن سعید بن جبیر، عن ابن عبّاس، و کذا فی مسند أحمد ابن حنبل ۳- ۲۷۷، و فی سنن البیهقیّ ۵- ۷۵، عن ابن عبّاس، فقره منه. و قریب منه ما فی صحیح التّرمذیّ ۱- ۱۶۶، و مسند أحمد بن حنبل ۱- ۳۰۷ و ۳۲۹، فیض القدیر ۳- ۴۰۹، طبقات ابن سعد ۱- ۱۲- القسم الأوّل-، و سنن البیهقیّ باب ما ورد فی الحجر الأسود فی المجلّد الخامس، و کون الحجر الأسود من الجنّه أو من حجاره الجنّه بنصّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم. نقله النّسائیّ فی صحیحه ۲- ۳۷، عن سعید بن جبیر، عن ابن عبّاس، و أحمد بن حنبل فی مسنده ۵- ۷۵، و غیرهما.

أَ لَسْتُ بِرَبِّكُمْ قالُوا بَلى (۱)، فَلَمَّا أَشْهَدَهُمْ وَ أَقَرُّوا لَهُ بِأَنَّهُ (۲) الرَّبُّ عَزَّ وَ جلَّ وَ أَنَّهُمُ الْعَبِيدُ، كَتَبَ مِيثَاقَهُمْ فِی رَقٍّ ثُمَّ أَلْقَمَهُ هَذَا الْحَجَرَ، وَ إِنَّ لَهُ (۳) لَ عَيْنَيْنِ وَ لِساناً وَ شَفَتَيْنِ، يَشْهَدُ (۴) بِالْمُوَافَاهِ، فَهُوَ أَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی هَذَا الْمَكَانِ.

فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَبْقَانِیَ اللَّهُ بِأَرْضٍ لَسْتَ بِهَا يَا أَبَا الْحَسَنِ (۵).

وَ رَوَاهُ الْغَزَالِيُّ فِی كِتَابِ إِحْيَاءِ الْعُلُومِ (۶).

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۷) وَ مُسْلِمٌ (۸) فِی (۹) صَحِيحِهِمَا وَ لَمْ يَذْكُرَا تَنْبِيهَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِيَّاهُ.

وَ اعْتَذَرَ عَنْهُ فِی الْمِنْهَاجِ (۱۰) بِأَنَّهُ: إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِئَلَّا يَغْتَرَّ بَعْضُ قَرِيبِی الْعَهْدِ بِالْإِسْلَامِ الَّذِی قَدْ أَلِفُوا (۱۱) عِبَادَهَ الْأَحْجَارِ وَ تَعْظِيمَهَا (۱۲) رَجَاءَ نَفْعِهَا وَ خَوْفَ

۱- الأعراف: ۱۷۲.

۲- فی المصدر: أنّه- من دون باء-.

۳- فی (س): و أنّه- من دون لام-.

۴- فی شرح ابن أبی الحديد: تشهد لمن وافاه.

۵- و فی لفظ: أعوذ باللّه أن أعيش فی قوم لست فيهم يا أبا الحسن!. و أخرجه الحاكم فی المستدرک ۱- ۴۵۷، و المتّقی الهندیّ فی الكنز ۳- ۳۵، و ابن الجوزیّ فی سيره عمر: ۱۰۶، و الأزرقی فی تاريخ مكّه، كما فی العمده، و القسطلانی فی إرشاد السّاری ۳- ۱۹۵، و العينی فی عمده القارئ ۴- ۶۰۶ بلفظيه، و السّيوطیّ فی الدّرّ المنثور من سوره الأنعام، و فی الجامع الكبير- كما فی ترتيبه- ۳- ۳۵، و أحمد زينی دحلان فی الفتوحات الإسلاميّه ۲- ۴۸۶، و الفخر الرّازیّ فی تفسيره فی تفسير سوره التّين باختلاف فی النّقل. و هو كاشف عن جهل الخليفه بتأويل كتاب اللّه كجهله به.

۶- إحياء علوم الدّين ۱- ۲۴۱- ۲۴۲.

۷- صحيح البخاریّ فی كتاب الحجّ باب ما ذكر فی الحجر الأسود، و باب الرّمل فی الحجّ و العمره، و باب تقبيل الحجر.

۸- صحيح مسلم كتاب الحجّ باب استحباب تقبيل الحجر الأسود.

۹- لا توجد فی (س): فی.

۱۰- المنهاج (شرح صحيح مسلم للنووی) ۹- ۱۶- ۱۷.

۱۱- فی شرح الصحيح: الذين كانوا ألفوا.

۱۲- فی المصدر زياده: واو، هنا.

ضَرَرِهَا (۱).

وَ مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ (۲) يُبْطِلُ هَذَا الِاعْتِذَارَ، إِذْ لَوْ كَانَ مُرَادُهُ ذَلِكَ لَبَيَّنَ عُذْرَهُ وَ لَمْ يَقُلْ: لَا أَبْقَانِيَ اللَّهُ بِأَرْضٍ لَسْتَ بِهَا، إِذْ ظَاهِرٌ أَنَّ هَذَا كَلَامُ الْمُقِرِّ بِالْجَهْلِ الْمُعْتَرِفِ بِالْخَطَإِ، وَ إِنَّمَا حَذَفُوا التَّتِمَّةَ (۳) لِيَتَمَكَّنُوا مِنْ مِثْلِ هَذَا الِاعْتِذَارِ.

الطعن الثالث عشر:

أشياء كثيره و أحكام غزيره تحيّر فيها و هداه غيره إلى الصواب فيها .. و هذا يدلّ على غايه جهله و عدم استئهاله للإمامه، و سنورد أكثرها في أبواب علم أمير المؤمنين عليه السلام و قضاياه في المجلد التاسع (۴)، و بعضها في كتاب القضاء (۵)، و كتاب الحدود (۶).

و لنورد هاهنا قليلا منها من كتب المخالفين:

فمنها: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (۷) فِي صَحِيحِهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: نَهَانَا عَنِ التَّكَلُّفِ.

- وَ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِهِ (۸): ذَكَرَ الْحُمَيْدِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَ

۱- في المنهاج: و خوف الضرر بالتقصير في تعظيمها .. أقول: إنّ هذا الاعتذار يستلزم تجهيل و غفله رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله- و العياذ باللّه- مع قرب عهده (صلى الله عليه و آله) من الجاهليه.

۲- في شرحه على النهج ۱۲- ۱۰۲.

۳- في (س): السمه.

۴- بحار الأنوار ۴۰- ۱۴۹- ۱۵۴ و ۲۲۵- ۲۳۵، و غيرهما.

۵- انظر: بحار الأنوار ۱۰۴- ۲۱۶- ۲۷۳.

۶- بحار الأنوار ۱۰۴- ۴۰۱.

۷- صحيح البخاريّ كتاب الاعتصام باب ما يكره من كثره السّؤال. و قال العلّامه الأميني- رحمه اللّه- في الغدير ۶- ۱۰۰- ۱۰۱: هذا الحديث أخرجه البخاريّ في صحيحه غير أنّه سترا على جهل الخليفه بالأب حذف صدر الحديث و أخرج ذيله و تكلّف بعد النّهي عن التّكلّف، و لا يهمّه جهل الأمّه عندئذ بمغزى قول عمر .. و كم و كم في صحيح البخاريّ من أحاديث لعبت بها يد تحريفه.

۸- فتح الباري في شرح صحيح البخاريّ ۱۳- ۲۳۰، بتصرف.

عُمَرَ قَرَأَ: وَ فاكِهَةً وَ أَبًّا (۱)، فَقالَ: مَا الْأَبُّ؟. ثُمَّ قالَ: مَا كُلِّفْنَا- أَوْ قالَ: مَا أَمِرْنَا- بِهَذَا. ثُمَّ قالَ ابْنُ حَجرٍ: قُلْتُ: هُوَ عِنْدَ الْإِسْماعِيلِيِّ (۲) مِنْ رِوَايَهِ هِشَام، عَنْ ثَابِتٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ قَوْلِهِ: وَ فاكِهَةً وَ أَبًّا (۳)، مَا الْأَبُّ؟. فَقَالَ عُمَرُ: نُهِينَا عَنِ التَّعَمُّقِ وَ التَّكَلُّفِ .. و هذا أولى أن يكمل به الحديث الذى أخرجه البخارى، و أولى منه مَا (۴) أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْم ..، عَنْ أَنَس، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ وَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ فِى ظَهْرِهِ أَرْبَعُ رِقَاعٍ يَقْرَأُ (۵): وَ فاكِهَةً وَ أَبًّا (۶)، فَقَالَ: هذِهِ الْفَاكِهَهُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الْأَبُّ؟. ثُمَّ قَالَ: مَهْ! نُهِينَا عَنِ التَّكَلُّفِ (۷).

وَ قَدْ أَخْرَجَهُ (۸) عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِى تَفْسِيرِهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَهَ، وَ قَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ (۹): فَمَا الْأَبُّ؟ ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أُمِّ عُمَرَا! إِنَّ هَذَا هُوَ التَّكَلُّفُ، وَ مَا عَلَيْكَ أَنْ

ص: ۶۹۲

۱- عبس: ۳۱.

۲- فى (ک) نسخه بدل: الإسماعيل.

۳- عبس: ۳۱.

۴- لا توجد: ما، فى (س).

۵- فى المصدر: فقرأ.

۶- عبس: ۳۱.

۷- و جاء بألفاظ متعدّده فى موارد مختلفه فى المصادر الأصليّه عند العامّه، و نكتفى بذكر لفظ آخر: قال أنس بن مالك: إنّ عمر قرأ على المنبر: «فَأَنْبَتْنا فِيها حَبًّا وَ عِنَباً وَ قَضْباً وَ زَيْتُوناً وَ نَخْلًا وَ حَدائِقَ غُلْباً وَ فاكِهَهً وَ أَبًّا» (سوره عبس)، قال: كلّ هذا عرفناه فما الأبّ؟، ثمّ رفض عصا كانت فى يده، فقال: هذا- لعمر اللّه- هو التّكلّف، فما عليك أن لا تدرى ما الأبّ! اتّبعوا ما بيّن لكم هداه من الكتاب فاعملوا به و ما لم تعرفوه فكلوه إلى ربّه. و تجد ما روى عن أنس فى المتن فى: تفسير ابن جرير ۳۰- ۳۸، مستدرك الحاكم ۲- ۵۱۴ و صحّحه، تاريخ بغداد ۱۱- ۴۶۸، و الكشّاف ۳- ۲۵۳، و الرّياض النّضره للطّبرىّ ۲- ۴۹، و الموفقات للشاطى ۱- ۲۱ و ۲۵، و سيره ابن عمر لابن الجوزىّ: ۱۲۰، و النّهايه ۱- ۱۰، و أصول التّفسير لابن تيميه: ۳۰، و تفسير ابن كثير ۴- ۴۷۳ و صحّحه، و كنز العمّال ۱- ۲۲۷، و إرشاد السّارى ۱۰- ۲۹۸، و عمده القارى ۱۱- ۴۶۸، و غيرها كثير.

۸- أى ابن حجر فى شرح صحيح البخارىّ.

۹- فى (س): فقوله.

لَا تَدْرِیَ مَا الْأَبُّ! (۱).

وَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ یَزِیدَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ عَنْ: فاکِهَهً وَ أَبًّا (۲)، فَلَمَّا رَآهُمْ عُمَرُ یَقُولُونَ، أَقْبَلَ عَلَیْهِمْ بِالدِّرَّهِ (۳).

وَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، عَنْ إِبْرَاهِیمَ النَّخَعِیِّ، قَالَ: قَرَأَ أَبُو بَکْرٍ الصِّدِّیقُ:

وَ فاکِهَهً وَ أَبًّا (۴)، فَقِیلَ: مَا الْأَبُّ؟. فَقِیلَ: کَذَا .. وَ کَذَا، فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: إِنَّ هَذَا هُوَ التَّکَلُّفُ، أَیُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِی؟ وَ أَیُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِی؟ إِذَا قُلْتُ فِی کِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ!.

و من طریق إبراهیم التیمی نحوه. انتهی مختصر کلام ابن حجر.

و قد ظهر ممّا رواه (۵) أنّ تفسیر «الأبّ» کان عند الشیخین معضله لم یوفّقا للعلم به مع أنّه یعرفها کلّ، و قولهما: إنّ هذا هو التکلّف .. لا یخلوا عن منافره لقوله تعالی: أَ فَلا یَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلی قُلُوبٍ أَقْفالُها (۶)، و فی حذف البخاری حکایه الجهل بالأب دلاله علی تعصّبه و أنّه لا یذکر فی أکثر المواضع ما فیه فضیحه للخلفاء.

و منها:

مَا رَوَاهُ الْبُخَارِیُّ (۷) وَ مُسْلِمٌ (۸) وَ أَبُو دَاوُدَ (۹) وَ التِّرْمِذِیُّ (۱۰)

ص: ۶۹۳

۱- و قریب منه ما ذکره ابن سعد فی طبقاته ۳- ۳۲۷، و الحاکم فی مستدرکه ۲- ۵۱۴ عن أنس.

۲- عبس: ۳۱.

۳- و ذکره الهیثمیّ فی مجمع الزّوائد ۵- ۸.

۴- عبس: ۳۱.

۵- فی المطبوع: روه، و لعلّه: رووه، و ما أثبتناه أولی.

۶- سوره محمد (صلی الله علیه و آله): ۲۴.

۷- صحیح البخاریّ ۱۲- ۲۲۲ کتاب الدّیات باب جنین المرأه، و فی کتاب الاعتصام باب ما جاء فی اجتهاد القضاه بما أنزل اللّه.

۸- صحیح مسلم کتاب القسامه باب دیه الجنین رقم الحدیث ۱۶۸۲.

۹- سنن أبی داود کتاب الدّیات باب دیه الجنین برقم ۴۵۶۸ و ۴۵۶۹ و ۴۵۷۰.

۱۰- سنن التّرمذیّ کتاب الدّیات باب ما جاء فی دیه الجنین حدیث ۱۴۱۱.

وَ النَّسَائِيُّ (۱) وَ صَاحِبُ جامعِ الْأُصُولِ (۲) بِأَسَانِيدِهِمْ، عَنِ الْمُغِيرَهِ بْنِ شُعْبَهَ، قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ إِمْلَاصِ (۳) الْمَرْأَهِ- وَ هِىَ الَّتِى تُضْرَبُ بَطْنُهَا فَيُلْقَى (۴) جَنِينُهَا-، فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ (صلى الله عليه و آله) فِيهِ شَيْئاً؟. قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ:

مَا هُوَ؟. قُلْتُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] يَقُولُ: فِيهِ غُرَّهُ عَبْدٍ أَوْ أَمَهٍ، قَالَ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِيئَنِى بِالْمُخْرِجِ مِمَّا قُلْتَ. فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَمَهَ (۵): فَجِئْتُ بِهِ فَشَهِدَ مَعِى أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] يَقُولُ فِيهِ:

غُرَّهُ عَبْدٍ أَوْ أَمَهٍ.

هذه روايه البخارى و مسلم، و باقى الروايات على ما أورده فى جامع الأصول (۶) قريبه منها.

و منها:.

مَا رَوَاهُ فِى نَهْجِ الْبَلَاغَهِ (۷): أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَلْىُ الْكَعْبَهِ وَ كَثْرَتُهُ، فَقَالَ قَوْمٌ: لَوْ أَخَذْتَ فَجَهَّزْتَ بِهِ جُيُوشَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ أَعْظَمَ لِلْأَجْرِ، وَ مَا تَصْنَعُ الْكَعْبَهُ بِالْحَلْيِ؟. فَهَمَّ عُمَرُ بِذَلِكَ وَ سَأَلَ عَنْهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ:

إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ (۸) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ الْأَمْوَالُ الْأَرْبَعَهُ (۹): أَمْوَالُ

۱- سنن النّسائىّ ۸- ۴۹ و ۵۰ و ۵۱ كتاب القسامه باب ديه جنين المرأه.

۲- جامع الأصول ۴- ۴۳۱- ۴۳۳ حديث ۲۵۰۹.

۳- قال فى النّهايه ۴- ۳۵۶، فى حديث عمر: أنّه سئل عن إملاص المرأه الجنين .. هو أن تزلق الجنين قبل وقت الولاده. و فى صحاح اللّغه ۳- ۱۰۵۷: و أملصت المرأه بولدها: أسقطت.

۴- فى المصدر: فتلقى. و هو الظّاهر.

۵- فى المصدر: محمّد بن مسلمه.

۶- و انظر: جامع الأصول ۴- ۴۲۸- ۴۳۷ حديث ۲۵۰۸- ۲۵۱۳. و أورده فى مسند أحمد ۴- ۲۴۴ و ۲۵۳، و سنن البيهقىّ ۸- ۱۱۴، و تذكره الحفّاظ ۱- ۷، الإصابه ۲- ۲۵۹، تهذيب التهذيب ۳- ۳۶، و غيرها.

۷- نهج البلاغه ۳- ۲۰۱ حكمه عليه السّلام، و فى طبعه صبحى الصّالح: ۵۲۳.

۸- فى المصدر: إنّ هذا القرآن أنزل على النّبىّ ..

۹- فى النّهج: أربعه. و هو الظّاهر.

الْمُسْلِمِينَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْوَرَثَهِ فِي الْفَرِيضَهِ (۱)، وَ الْفَيْ ءُ فَقَسَمَهُ عَلَى مُسْتَحِقِّهِ (۲)، وَ الْخُمُسُ فَوَضَعَهُ اللَّهُ حَيْثُ وَضَعَهُ، وَ الصَّدَقَاتُ فَجَعَلَهَا اللَّهُ حَيْثُ جَعَلَهَا، وَ كَانَ حَلْيُ الْكَعْبَهِ فِيهَا يَوْمَئِذٍ فَتَرَكَهُ اللَّهُ عَلَى حَالِهِ، وَ لَمْ يَتْرُكْهُ نِسْيَاناً، وَ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ مَكَانٌ (۳)، فَأَقِرَّهُ حَيْثُ أَقَرَّهُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ. فَقَالَ (۴) عُمَرُ: لَوْلَاكَ لَافْتَضَحْنَا، وَ تَرَكَ الْحَلْيَ بِحَالِهِ.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (۵)، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَهَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَهِ، فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَ لَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ. قُلْتُ: إِنَّ صَاحِبَيْكَ لَمْ يَفْعَلَا. قَالَ: هُمَا الْمَرْءَانِ أَقْتَدِي بِهِمَا.

رَوَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (۶)، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: إِنَّ شَيْبَهَ بْنَ عُثْمَانَ قَالَ لَهُ:

قَعَدَ عُمَرُ مَقْعَدَكَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ. فَقَالَ: لَا أَخْرُجُ حَتَّى أَقْسِمَ مَالَ الْكَعْبَهِ. قُلْتُ:

مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: بَلَى، لَأَفْعَلَنَّ. قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: لِمَ؟. قُلْتُ:

مَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ أَبُو بَكْرٍ (۷) وَ هُمَا أَحْوَجُ مِنْكَ إِلَى الْمَالِ فَلَمْ يُخْرِجَاهُ، فَقَامَ وَ خَرَجَ. قَالَ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (۸).

۱- في المصدر: في الفرائض.

۲- في النّهج: مستحقّيه.

۳- في المصدر: مكانا- بالنّصب-.

۴- زياده: له، جاءت في المصدر.

۵- صحيح البخاريّ ۳- ۸۱ [۲- ۱۸۳] كتاب الحجّ باب كسوه الكعبه، و جاء في كتاب الاعتصام أيضا. و جاء اجتهاد الخليفه في حلي الكعبه في: سنن أبي داود ۱- ۳۱۷، و سنن ابن ماجه ۲- ۲۶۹، و سنن البيهقيّ ۵- ۱۵۹، فتوح البلدان للبلاذري: ۵۵، و فتح الباري ۳- ۳۵۶، و كنز العمّال ۷- ۱۴۵ بألفاظ متعدّده و أسانيد متنوعه.

۶- جامع الأصول ۹- ۲۸۲، حديث ۶۸۹۳.

۷- في الجامع: قلت: لأنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] قد رأى مكانه و أبو بكر ..

۸- سنن أبي داود ۱- ۳۱۷ كتاب المناسك باب في مال الكعبه حديث ۲۰۳۱، و قريب منه رواه البخاريّ في صحيحه ۱۳- ۲۱۱ و ۲۱۲ في الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، و في الحجّ، باب كسوه الكعبه. أقول: و نظير هذا موارد: منها: ما عن نافع و غيره: كان النّاس يأتون الشّجره الّتي بايع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله تحتها بيعه الرّضوان فيصلّون عندها، فبلغ ذلك عمر فأوعدهم فيها و أمر بها فقطعت. كما أوردها جمع من أعلامهم كابن الجوزيّ في سيره عمر: ۱۰۷، و شرح نهج البلاغه لابن أبي الحديد ۱- ۱۷۸، ۳- ۱۲۳ [۱- ۶۰ أربع مجلّدات]، و السّيره الحلبيّه: ۳- ۲۹، و ابن حجر في فتح الباري ۷- ۳۶۱، و إرشاد السّاري ۶- ۳۳۷، و الدّرّ المنثور ۶- ۷۳، و غيرها. و منها: ما أورده ابن الجوزيّ في سيره عمر: ۱۰۷، و ابن أبي الحديد في شرحه على نهج البلاغه ۳- ۱۲۲، و العسقلانيّ في فتح الباري ۱- ۴۵۰، و غيرهم في نهيه عن الصّلاه في

مسجد صلّى به رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله). و منها: تزهّده و تظاهره أمام المسلمين بالتّقشّف و التّقوى مع ما له من قصّه مفصّله فى هديّه ملك الرّوم له الّتى أوردها فى الفتوحات الإسلاميّه ٢- ٤١٣.

و منهـا: مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیـدِ (۱)، قَـالَ: مَرَّ عُمَرُ بِشَـابٍّ مِنَ الْأَنْصارِ (۲) وَ هُوَ ظَمْآنُ فَاسْتَسْقَاهُ فَمَاصَ (۳) لَهُ عَسَلًا، فَرَدَّهُ وَ لَمْ یَشْرَبْ، وَ قَالَ: إِنِّی سَمِعْتُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ (۴) یَقُولُ: أَذْهَبْتُمْ طَیِّباتِکُمْ فِی حَیاتِکُمُ الدُّنْیا وَ اسْتَمْتَعْتُمْ بِها (۵).

وَ قَالَ الْفَتَی (۶): إِنَّهَا وَ اللَّهِ (۷) لَیْسَتْ لَکَ (۸)، اقْرَأْ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ (۹) مَا قَبْلَهَا:

۱- فی شرح النّهج ۱- ۱۸۲ [۱- ۶۱].

۲- فی المصدر: و مرّ یوما بشابّ من فتیان الأنصار.

۳- فی (س): فماض له. و فی المصـدر: فجـدع .. أی خلط. و المض: المص أو أبلغ منه کما فی القاموس ۲- ۳۱۸. و جاء فیه ۲- ۳۴۴: مض الشّی ء مضیضا: شرب ..

۴- و جاءت العباره فی شرح النّهج هکذا: فجدح له ماء بعسل فلم یشربه و قال: إنّ اللّه تعالی ..

۵- الأحقاف: ۲۰. و لم یذکر ذیلها فی المصدر.

۶- فی الشّرح زیاده: له، قبل الفتی، و أمیر المؤمنین، بعدها.

۷- لا توجد: و اللّه، فی المصدر.

۸- فی الشّرح زیاده: و لا لأحد من هذه القبیله ..

۹- لا توجد فی المصدر: یا أمیر المؤمنین.

وَ یَوْمَ یُعْرَضُ الَّذِینَ کَفَرُوا عَلَی النّارِ أَذْهَبْتُمْ طَیِّباتِکَمْ فِی حَیاتِکَمُ الـدُّنْیا (۱) فَنَحْنُ مِنْهُمْ؟ فَشَرِبَ (۲)، وَ قالَ (۳): کُلَّ النّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ (۴).

أقول: لعلّه کان فی رجوعه أبین خطأ من ابتدائه، فتدبّر.

و الأخبار فی ذلک کثیره فی کتبنا و کتبهم لا نطیل الکلام بإیرادها (۵).

ص: ۶۹۷

۱- الأحقاف: ۲۰.

۲- لا توجد فی شرح النّهج: فنحن منهم فشرب.

۳- فی المصدر: فقال عمر.

۴- و قـد کرّر قوله هـذا فی أکثر من مورد، و قـد أشـرنا إلی جمله من هذه الموارد و إلیک مورد آخر: أخرج جمع من الحفّاظ: أنّ رجلاـ قـال عنـد عمر: اللّهمّ اجعلنی من القلیـل. فقـال عمر: مـا هـذا الـدّعاء؟. فقال الرّجل: إنّما سـمعت اللّه یقول: «وَ قَلِیلٌ مِنْ عِبادِیَ الشَّکُورُ». فأنا أدعوه أن یجعلنی من ذلک القلیل. فقال عمر: کلّ النّاس أفقه من عمر. تفسیر السّیوطیّ ۵- ۲۲۹، و فی لفظ القرطبیّ فی تفسیره ۱۴- ۲۷۷: کلّ النّاس أعلم منک یا عمر، و فی تفسیر الکشّاف ۲- ۴۴۵: کلّ النّاس أعلم من عمر. و فی قصّه مرّت جاء فی آخرها: کلّ واحد أفقه منک حتّی العجائز یا عمر .. کما وردت فی الرّیاض النّضـره ۲- ۵۷، و الفتوحات الإسلامیّه ۲- ۴۰۸، و نور الأبصار: ۶۵، و غیرهم. و هناک ألفاظ أخر مرّت و ستأتی.

۵- و نحن تبعا لشیخنا العلّامه أعلی اللّه مقامه نستدرک جمله ممّا جهله معدن الجهل و جوهره و أسّ الانحراف و أساسه، بعد أن اسـتدرکنا الکثیر علیه فی مطاعنه السـالفه، و سـنأتی علی غیرهـا فی آخره بإذن اللّه، فنقول: و منها: جهله لما لا یجهله الصبیان و العوام و هی معـانی الألفاظ، و هی کثیره جـدا نعرض عن ذکرها و نـدرج بعض مصادرها. منها: ما ذکره الزمخشـری فی تفسیره الکشّاف ۲- ۱۶۵، و القرطـبیّ فی تفسـیره ۱۰- ۱۱۰، و البیضاوی فی تفسـیره ۱- ۶۶۷، و غیرهم. و منهـا: مـا ذکره ابن کـثیر فی تفسیره ۱- ۱۷۵، و تفسیر الخازن ۲- ۵۳، و السـیوطی فی الدرّ المنثور ۳- ۴۵، و الهنـدی فی کنز العمّال ۱- ۲۸۵. و ذکر واقعه أخری فی کنزه ۱- ۲۵۷، و قصّه رابعه أوردها الحاکم النیسابوریّ فی مسـتدرکه ۳- ۳۰۵ .. و غیرهم و غیرهـا ممّا یخجلنا نقلها و سردهـا، فراجعهـا. و منها: ما أورده ابن القیّم الجوزیه فی کتابه الطرق الحکمیه: ۴۶ من جهـل الخلیفه بمعاریض الکلم و فی أکثر من قصّه، و ذکرت لها عدّه موارد أورد بعضها الکنجی فی الکفایه: ۹۶، و ابن الصباغ المالکی فی الفصول المهمّه: ۱۸، و نظیرها فی نور الأبصار للشـبلنجی: ۷۹، و مقـارب لها فی تفسیر الکشّاف ۲- ۴۴۵، و تفسـیر السیوطی ۵- ۲۲۹، و تفسـیر القرطبیّ ۱۴- ۲۷۷، و حکی بعض مواردهـا الـدولابی فی الکنی و الألقاب ۱- ۱۹۲، و الجاحظ فی الأذکیاء: ۴۹، ۱۴۲، و ابن أبی الحدیـد فی شرح النهج ۳- ۱۰۵، و السیوطی فی تاریـخ الخلفاء: ۹۶، و ابـن حجر فی الإصـابه ۳- ۳۱۵ .. و غیرهـم. و من جهـل الألفـاظ و معـاریض الکلاـم کیف ینتظر منه درکه لمعـانی القرآن أو أحکـام اللّه سـبحانه و سـنّه نبیّه و ..!؟. و منها: حکم الخلیفه الثانی فی التحلیل من الإحرام فی الحجّ، و نقض الصـحابه طرّا علیه، کما جاء فی الموطإ لمالک: ۲۸۵، و صحیح الترمذی ۱- ۱۷۳، و سنن البیهقیّ ۵- ۲۰۴، و جـامع بیان العلم ۲- ۱۹۷، و الإصابه للزرکشی: ۸۸، و غیرهم کثیر. و منهـا: ما ارتآه الخلیفه فی الحائض بعد الإفاضه، فعن ابن عمر أنّه قال: طافت امرأه بالبیت یوم النحر ثمّ حاضت، فأمر عمر بحبسـها بمکّه بعـد أن ینفر الناس حتّی تطهر و

تطوف البيت. كما أخرجها البخاری فی صحيحه- كتاب الحجّ- باب إذا حاضت المرأه، و كتاب الحيض باب المرأه تحيض بعد الإفاضه، و كتاب الحجّ باب المرأه إذا حاضت بعد الإفاضه. كما و أخرجها مسلم فی صحيحه فی تلك الأبواب. و قد خان الشيخان هنا إذ أسقطا ذيل الروايه التی ذكرها فی فتح الباری ٣- ۴۶٢ فی قوله عمر هنا: يكون آخر عهدها بالبيت!. و أورد القصّه الدارمیّ فی سننه ٢- ۶٨، و أبو داود فی سننه ١- ٣١٣ بشكل آخر و إسناد مغاير، و قالها الترمذی فی سننه ١- ١٧٧، و ابن ماجه فی كتابه ٢- ۶٨، و البيهقیّ فی سننه ۵- ١۶٢، و البغوی فی مصابيح السنّه ١- ١٨٢، و غيرهم. و منها: جهله بكفّاره بيض النعم، إذ جاء فی الرياض النضره ٢- ۵٠ و ١٩۴، و ذخائر العقبی: ٨٢ و الكفايه للشنقيطی: ۵٧، و غيرهم فی قصّه حاصلها: أنّ قوما أصابوا بيض النعم و سألوا الخليفه و جهل الحكم، ثمّ رجعوا إلی باب مدينه العلم سلام اللّه عليه، فقال: يضربون الفحل قلائص أبكارا بعدد البيض فما نتج منها أهدوه. قال عمر: فإنّ الإبل تخرج. قال علیّ عليه السلام: و البيض يمرض. فلما أدبر، قال عمر: اللّهم لا تنزل بی شديده إلّا و أبو الحسن إلی جنبی!. و منها: جهل الخليفه بحكم المجوس، و قوله: ما أدری ما أصنع بالمجوس و ليسوا أهل الكتاب ..، و فی لفظ آخر: ما أدری كيف أصنع فی أمرهم؟ .. فقال له عبد الرحمن بن عوف: سمعت رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله يقول: سنّوا بهم سنّه أهل الكتاب. قاله مالك فی الموطإ ١- ٢٠٧، و البخاری فی صحيحه- كتاب الجهاد- باب الجزيه ۶- ١۵٨، و أحمد بن حنبل فی مسنده ١- ١٩٠- ١٩١، و الترمذی فی الجامع ١- ١٩٢ [طبعه أخری: ١- ٣٠٠] و قد أورده بعدّه طرق مصحّحه، و الدارمیّ فی سننه ٢- ٢٣۴، و أبو داود فی سننه ٢- ۴۵، و الجصّاص فی أحكام القرآن ٣- ١١۴، و البيهقیّ فی السنن الكبری ٨- ٢۴٨، ٩- ١٨٩، و تيسير الوصول ١- ٢۴۵، و سيره عمر لابن الجوزی: ١١۴ و ما بعدها .. و غيرهم. و هذا حكم جهله إلی سنه قبل موته كما نصّ عليه الخطيب التبريزی: ٣۴۴ و جمع. و منها: ما رواه الطبریّ فی تفسيره ۶- ۶٨، و ابن كثير فی تفسيره ٣- ٢٣٩، و القرطبیّ فی تفسيره ١٢- ١٠٧، و غيرهم فی قصّه حاصلها: أنّ امرأه تسرّرت غلامها، فذكر ذلك لعمر، فسألها: ما حملك علی ذلك؟. قال: كنت أراه يحلّ لی بملك يمينی كما يحلّ للرجل المرأه بملك اليمن، فاستشار عمر فی رجمها أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله، فقالوا: تأوّلت كتاب اللّه عزّ و جلّ علی غير تأويله، لا رجم عليها. فقال عمر: لا جرم، و اللّه لا أحلّك لحرّ بعده أبدا!!. و منها: ما أخرجه أبو داود فی سننه ٢- ٢۴٢ فی حديث: جلد أبو بكر فی الخمر أربعين، ثمّ جلد عمر صدرا من إمارته أربعين، ثمّ جلد ثمانين فی آخر خلافته، و جلد عثمان الحدّين كليهما ثمانين و أربعين!، ثمّ أثبت معاويه الحدّ علی الثمانين!. و أورده فی السنن ٢- ٢۴٠ عن أنس بن مالك بشكل آخر- من أنّ النبیّ صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم أتی برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين، و فعل أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس، فقال عبد الرحمن بن عوف: أخفّ الحدود ثمانون! فأمر به عمر .. و جاء بصور متعدّده و بطرق متضافره. انظر: صحيح مسلم- باب حدّ الخمر- ٢- ٣٨، ۵٢، سنن الدارمیّ ٢- ١٧۵، سنن أبی داود ٢- ٢۴٠، مسند أبی داود الطيالسی: ٢۶۵، سنن البيهقیّ ٨- ٣١٩، ٣٢٠، تيسير الوصول ٢- ١٧، كنز العمّال ٣- ١٠٢، و غيرهم. و منها: جهله فی حدّ الأمه، فقد رواه الشافعی فی كتاب الأم ١- ١٣۵، و أورد بعض وجوه الحديث فی هامشه ٧- ١۴۴، و حكاه بطرقه البيهقیّ فی السنن الكبری ٨- ٢٣٨، و كتاب العلم لأبی عمر: ١۴٨ و غيرهم. و قال الأول: فخالف عليّا و عبد الرحمن فلم يحدّها حدّها عندهما- و هو الرجم-، و خالف عثمان لا يحدّها بحال، و جلدها مائه و غرّبها عاما .. و قد ناقش الواقعه شيخنا الأمينی فی غديره ۶- ١٧۴- ١٧۵ بشكل رائع، فلاحظ. و منها: ما ورد من أنّه أتی عمر بامرأه قد نكحت فی عدّتها، ففرّق بينهما، و جعل مهرها فی بيت المال، و قال: لا يجتمعان أبدا، فبلغ عليّا عليه السلام، فقال: إن كان جهلا فلها المهر بما استحلّ من فرجها، و يفرّق بينهما، فإذا انقضت عدّتها فهو خاطب من الخطّاب. فخطب عمر و قال: ردّوا الجهالات إلی السنّه، فرجع إلی قول علیّ عليه السلام، و فی لفظ الخوارزمی فی مناقبه: ۵٧: ردّوا قول عمر إلی علیّ. و فی التذكره- لسبط ابن الجوزی-: ٨٧: فقال عمر: لو لا علیّ لهلك عمر .. و جاءت الواقعه بألفاظ عديده، و قد

فصّلها الجصّاص فى أحكام القرآن ١- ٥٠۴، و أوردها البيهقىّ فى السنن الكبرى ٧- ۴۴١- ۴۴٢، و جاءت فى الرياض النضره ٢- ١٩۶، و ذخائر العقبى: ٨١، و غيرها. و منها: ما أورده المتّقى الهندى فى كنز العمّال ۵- ١۶١ عن قتاده، من أنّه سئل عمر بن الخطّاب عن رجل طلّق امرأته فى الجاهليه تطليقتين و فى الإسلام تطليقه، فقال: لا آمرك و لا أنهاك. فقال عبد الرحمن: لكن آمرك، ليس طلاقك فى الشرك بشى ء. و جاء فى هامش مسند أحمد بن حنبل ٣- ۴٨٢. و منها: ما أورده جمع من الحفّاظ منهم فى حكم الخليفه فى المتسابّين، أوردها العلّامه الأمينى فى غديره ۶- ١۴۴- ١۴۶ و ناقشها بما لا مزيد عليه. و منها: ما حكاه فى السنن الكبرى ٨- ٢۵٢ عن جمع من أعلامهم من قول ابن عمر: كان عمر يضرب الحدّ فى التعريض .. مع ما تواتر عن الفريقين من قوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: ادرءوا الحدود بالشبهات. و منها: ما جاء عن أبى عمر الشيبانى أنّه قال: خبّر عمر بن الخطّاب برجل يصوم الدهر، فجعل يضربه بمخفقته و يقول: كل يا دهر يا دهر. هذا مع أنّ جمعا من أعلامهم عرفوا بذلك، و قامت عليه النصوص من العامّه و الخاصّه، و ناقشها صاحب الغدير مفصّلا ۶- ٣٢٢- ٣٢۵. و منها: جهله بالصلاه بعد العصر، فعن وبره قال: رأى عمر تميما الدارى يصلّى العصر فضربه بالدره!، فقال تميم: لم يا عمر! تضربنى على صلاه صلّيتها مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله. فقال عمر: يا تميم! ليس كلّ الناس يعلم ما تعلم!!. و عن السائب بن يزيد أنّه رأى عمر بن الخطّاب يضرب المنكدر فى الصلاه بعد العصر. و عن الأسود: أنّ عمر كان يضرب على الركعتين بعد العصر .. و غيرها. انظر: صحيح مسلم ١- ٣١٠، مسند أحمد ۴- ١٠٢، ١١۵، موطأ مالك ١- ٩٠، مجمع الزوائد ٢- ٢٢٢، تيسير الوصول ٢- ٢٩۵، فتح البارى ٢- ۵١ و ٣- ٨٢، كنز العمّال ۴- ٢٢۵، شرح الموطإ للزرقانى ١- ٣٩٨، سنن أبى داود ١- ٢٠١، سنن الدارمىّ ١- ٣٣۴، سنن البيهقىّ ٢- ۴۵٨ .. و قد جاء الحكم بألفاظ مختلفه فى وقائع متعدّده. و منها: ما أورده البيهقىّ فى السنن الكبرى ٨- ٢٧۴، و المتّقى الهندى فى كنز العمّال ٣- ١١٨ و غيرهما من حكم الخليفه فى قطع رجل سارق أقطع اليد و الرجل قد سرق، و ما أرشده مولى الكونين أبو الحسن عليه السلام لحكم المسأله. و منها: ما جاء عن سعيد بن المسيّب، أنّ عمر بن الخطّاب قضى فى الأصابع من الإبهام بثلاثه عشر، و فى التى تليها باثنى عشر، و فى الوسطى بعشره، و فى التى تليها بتسع، و فى الخنصر بست!! و قد حكى عنه أقوال أخر. كما أوردها الشافعى فى كتابه الأم ١- ۵٨ و ١٣۴ و هامشه ٧- ١۴٠، و فى كتابه الرساله: ١١٣، و انظر السنن الكبرى للبيهقىّ ٨- ٩٣ و غيرها. هذا مع ما أورده حفّاظهم و محدّثيهم فى صحاحهم و مسانيدهم من أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قال: فى الأصابع عشر عشر. و منها: ما جاء فى السنن للدارقطنى- كتاب الصوم- باب القبله للصائم- عن سعيد بن المسيّب: أنّ عمر خرج على أصحابه، فقال: ما ترون فى شى ء صنعت اليوم؟ أصبحت صائما فمرّت بى جاريه فأعجبتنى فأصبت منها .. فعظم القوم عليه ما صنع- و علىّ عليه السلام ساكت- فقال: ما تقول؟. قال: أتيت حلالا، و يوم مكان يوم. قال: أنت خيرهم فتوى. و رواه ابن سعد أيضا فى طبقاته ٣- ١٠٢- القسم الثانى-. و منها: ما أورده مسلم فى صحيحه ١- ٢۴٢، و أبو داود فى سننه ٢- ٢٨، و مالك فى الموطإ ١- ١۴٧، و ابن ماجه فى سننه ١- ١٨٨، و الترمذى فى صحيحه ١- ١٠۶، و النسائى فى سننه ٣- ١٨۴، و البيهقىّ فى سننه ٣- ٢٩۴ و غيرهم، و اللفظ لابن ماجه عن عبيد اللّه، قال: خرج عمر يوم عيد فأرسل إلى أبى واقد الليثى: بأىّ شى ء كان النبىّ صلّى اللّه عليه و آله يقرأ فى مثل هذا اليوم؟. فقال: ب «ق» و «اقتربت». و منها: جهله بليله القدر، و عدّه العلم بها تكلّفا، كما جاء فى مسند عمر: ٨٧، و مستدرك الحاكم ١- ۴٣٨، و سنن البيهقىّ ۴- ٣١٣، و تفسير ابن كثير ۴- ۵٣٣، و الدرّ المنثور ۶- ٣٧۴، و فتح البارى ۴- ٢١١، و غيرها. و منها: ما رآه فى ديه الجنين و سؤاله من المغيره بن شعبه (أزنى ثقيف و أكذبها) و محمّد بن مسلم و غيرهما عن ذلك، و قال: إن كدنا أن نقضى فى مثل هذا برأينا .. كما جاء فى صحيح البخارىّ- كتاب الديات- باب جنين المرأه، و صحيح مسلم ٢- ۴١، و سنن أبى داود ٢- ٢۵۵ و ٢۵۶، و مسند أحمد ابن حنبل ۴- ٢۴۴، ٢۵٣، و سنن البيهقىّ ٨- ١١۴، و تذكره الحفّاظ ١- ٧، و الإصابه ٢- ٢۵٩، و تهذيب التهذيب ٣- ٣۶، و غيرها. و لا نعلم هل كان

الخليفه يعلم و يخالف، أم لم يعلم و حكم بهواه، كما هو الأقوى .. و نعم ما قال الشاعر: فإن كنت لا تدرى فتلك مصيبه .... و منها: ما نصّ عليه سعيد بن المسيّب على أنّ عمر بن الخطّاب كان يقول: الديه للعاقله و لا ترث المرأه من ديه زوجها شيئا .. حتى أخبره الضحّاك بن سفيان أنّ النبيّ صلّى اللّه عليه و آله كتب إليه أن يورث امرأه أشيم الضبّى من ديته .. و جاءت الروايه بألفاظ أخر أوردها جمع من الحفّاظ، كأبى داود فى سننه ٢- ٢٢، و أحمد بن حنبل فى سننه ٣- ٤٥٢، و الترمذى فى صحيحه ١- ٢٦٥، و ابن ماجه فى سننه ٢- ١٤٢، و البيهقىّ فى سننه الكبرى ٨- ١٣٤، و الخطيب البغدادىّ فى تاريخه ٨- ٣٤٣، و الشافعى فى كتابه الأم ٦- ٧٧، و الرساله له: ١١٣، و اختلاف الحديث- هامش كتاب الأم ٧- ٢٠ ... و غيرهم. هذا و الخليفه كان ناسيا أو جاهلا بقوله تعالى: «فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ». و غيرها من الآيات مع جهله بالسنّه المطهّره. و منها: جهله بمعنى الكلاله .. و هى قصّه مضحكه مبكيه سبقت من الخليفه الأول مفصّلا، و تضاربت أقوالهم جدّا، أطبق على ذكرها الحفّاظ و أهل المسانيد و السنن، فقد جاء فى السنن الكبرى ٦- ٢٢٤: أنّ عمر قال: أتى علىّ زمان لا أدرى ما الكلاله، و إذا الكلاله من لا أب له و لا ولد. و قال فى تفسير القرطبىّ ٥- ٧٧: إنّ أبا بكر و عمر قالا: إنّ الكلاله من لا ولد له خاصّه، ثمّ رجعا عنه. و روى مسلم فى صحيحه- كتاب الفرائض- ٢- ٣، و أحمد بن حنبل فى مسنده ١- ٤٨، و ابن ماجه فى سننه ٢- ١٦٣، و الجصّاص فى أحكام القرآن ٢- ١٠٦، و البيهقىّ- أيضا- فى سننه ٨- ١٥٠، و القرطبىّ فى تفسيره ٦- ٢٩، و السيوطى فى الدرّ المنثور ٢- ٢٥١، و غيرهم، و بألفاظ مختلفه و المعنى واحد فى خطبه لعمر و فيها: .. ثم إنّى لا أدع بعدى شيئا أهمّ عندى من الكلاله، ما راجعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى شى ء ما راجعته فى الكلاله، و ما أغلظ لى فى شى ء ما أغلظ لى فيه .. حتى طعن بإصبعه فى صدرى و قال: يا عمر! أ لا يكفيك آيه الصيف التى فى آخر سوره النساء. و إنّى إن عشت أقض فيها [يقضى] بقضيه بقضاء بها من يقرأ القرآن و من لم يقرأ القرآن!!. و قريب منه فى تفسير ابن كثير ١- ٥٩٤، و تفسير الطبرىّ ٦- ٦٠، و تفسير السيوطى ٢- ٢٤٩، و قد جاء فى كنز العمّال ٦- ٢٠ قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لحفصه حين سألتها عنه: أبوك ذكر لك هذا، ما أرى أباك يعلمها أبدا، فكان عمر يقول ما أرانى أعلمها أبدا، و قال فيه: أخرجه ابن راهويه و ابن مردويه و هو صحيح. و لاحظ: كتاب السبعه من السلف: ٨٥. و ها هو يقول- كما حدّثنا مره بن شرحبيل-: ثلاث لأن يكون رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله بينهنّ أحبّ إلىّ من الدنيا و ما فيها: الكلاله، و الربا، و الخلافه!!. كما أورده ابن ماجه فى سننه ٢- ١٦٤، و ابن جرير فى تفسيره ٦- ٣٠، و الجصّاص فى أحكام القرآن ٢- ١٠٥، و الحاكم فى المستدرك ٢- ٣٠٤، و القرطبىّ فى تفسيره ٦- ٢٩، و السيوطى فى الدرّ المنثور ٢- ٢٥٠ ... و غيرهم. و أورده البيهقىّ فى السنن الكبرى ٦- ٢٢٥، و الحاكم فى المستدرك على الصحيحين ٢- ٣٠٤، و ذكره الذهبى فى تلخيصه للمستدرك و أقرّ تصحيح الحاكم له، و ابن كثير فى تفسيره ١- ٥٩٥، و ذكر تصحيح الحاكم و أقرّه عليه. و عن ابن عبّاس قال: كنت آخر الناس عهدا بعمر، فسمعته يقول: القول ما قلت. قلت: و ما قلت؟. قال: الكلاله من لا ولد له. و جاء فى تفسير ابن كثير ١- ٥٩٥: قال ابن عبّاس: كنت آخر الناس عهدا بعمر بن الخطّاب، قال: اختلفت أنا و أبو بكر فى الكلاله و القول ما قلت!. و قال العلّامه الأمينى فى غديره ٧- ١٠٤: أخرج أئمه الحديث بإسناد صحيح رجاله ثقات، عن الشعبى قال: سئل أبو بكر عن الكلاله، قال: إنّى سأقول فيها برأى فإن يكن صوابا فمن اللّه و إن يكن خطأ فمنّى و من الشيطان و اللّه و رسوله بريئان منه، أراه ما خلا الولد و الوالد. فلما استخلف عمر قال: إنّى لأستحيى اللّه أن أرد شيئا قاله أبو بكر!!. أخرجه سعد بن منصور و عبد الرزاق و ابن أبى شيبه و غيرهم، و أورده الدارمىّ فى سننه ٢- ٣٦٥، و الطبرىّ فى تفسيره ٦- ٣٠، و البيهقىّ فى سننه ٦- ٢٢٣، و حكى عنهم السيوطى فى الجامع الكبير- كما فى ترتيبه- ٦- ٢٠، و ذكره ابن كثير فى تفسيره ١- ٢٦٠، و الخازن فى تفسيره ١- ٣٦٧، و ابن القيّم فى أعلام الموقعين: ٢٩، و غيرهم. و جاء فى كنز العمّال ٦- ٢٠ بزياده قوله (صلى الله عليه و آله) لحفصه سألها عنه: أبوك ذكر لك هذا، ما أرى أباك يعلمها أبدا، فكان عمر يقول: ما أرانى أعلمها أبدا

و قـد قال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله ما قال. قال فى الكنز: أخرجه ابن راهويه و ابن مردويه و هو صـحيح. و قد فصّل القول فيها و علّق عليها و أجاد شـيخنا الأمينى رحمه اللّه فى غديره ۶- ۱۲۷- ۱۳۱، و السيّد الفيروزآبادى فى السبعه من السلف: ۸۵، و غيرهما من أعلامنا رضوان اللّه عليهم.

و سيأتى بعضها فى أبواب علم أمير المؤمنين عليه السلام (۱).

و من أعجب العجب أنّ أتباعه- مع نقلهم تلك الروايات- يـدّعون تقـدّمه فى العلم و الفضل، مع أنّه ليس أمرا يمكن أن يـدّعى فيه البـداهه، و لم يقم دليـل من العقل و النقل على أنّه يجب أن يكون عمر من العلماء، و إنّما يعلم علم مثله و جهله بما يؤثر عنه و يظهر من فتـاواه و أحكامه و سائر أخباره، و لم يكن عمر فى أيّام كفره من المشـتغلين بتحصـيل العلوم و مـدارسه المسائل، بل كان تاره من رعاه الإبل، و تاره حطّابا، و أحيانا مبرطسا و أجيرا لوليـد بن المغيره و نحوه (۲) فى الأسفار لخدمه الإبل و غيرها، و لم يكن من أحبار اليهود و أساقفه النصارى و علماء المشـركين، و فى الإسـلام أيضا لم يكن من المشـتغلين بمدارسه المسائل، و أكثر

۱- بحار الأنوار ۴۰- ۱۴۹- ۱۵۴ و ۲۲۵- ۲۳۶، و غيرهما.

۲- فى (س): و نحو- بلا ضمير-.

اشتغاله كان بالبرطسه (۱) و الصفق بالأسواق (۲)، و قد حصروا مرويّاته- مع طول صحبته، و اهتمام أتباعه بروايه ما يؤثر عنه- فی خمسمائه و تسعه و ثلاثين، منها سته و عشرون من المتّفق عليه، و أربعه و ثلاثون من إفراد البخاری، و أحد و عشرون من إفراد مسلم، و قد رووا عن أبی هريره فی أقلّ من السنتين من الصحبه خمسه آلاف و ثلاثمائه و أربعه و سبعين حديثا، و عن ابن عمر ألفين و ستمائه و ثلاثين، و عن عائشه و أنس قريبا من ذلک (۳)، و ليس فی مرويّاته مسأله دقيقه يستنبط منها علمه و فضله، و كذلک ما حكی عنه من أخباره و سيره، و لم ينقلوا عنه مناظره لعالم من

ص: ۷۰۴

۱- جاء فی حاشيه (ک) ما يلی: و فی النهايه: كان عمر فی الجاهليّه مبرشطا .. هو السّاعی بين البائع و المشتری، شبه الدّلّال، و يروی بالسّين المهمله بمعناه. محمد خليل الموسوی. انظر: نهايه ابن الأثير ۱- ۱۱۹. و فيه: مبرطشا- بتقديم الطاء المهمله على الشين المعجمه-. أقول: كونه ممتهنا للبرطشه جاء فی النهايه ۱- ۷۸، و قاموس اللغه ۲- ۲۶۲، و تاج العروس ۴- ۷۲۱. و قال الأخير: هو الذی يكتری للناس الإبل و الحمير و يأخذ عليها جعلا.

۲- حسب عمر قوله فی أكثر من مورد: خفی علیّ هذا من أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، ألهانی عنه الصفق بالأسواق. كما أورده مسلم فی صحيحه ۲- ۲۳۴ كتاب الآداب، و البخاری فی صحيحه ۳- ۸۳۷ [طبعه الهند]، و أحمد بن حنبل فی المسند ۳- ۱۹، و الدارمیّ فی سننه ۲- ۲۷۴، و أبو داود فی سننه ۲- ۳۴۰، و غيرهم. و جاء صفقه بالأسواق فی مشكل الآثار ۱- ۴۹۹. و انظر مخاطبه أبیّ بن كعب عمر- بعد ما جهل القراءه القرآنيّه-: أقرأنيه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و إنّک لتبيع القرظ بالبقيع. قال: صدقت، و إن شئت قلت: شهدنا و غبتم، و نصرنا و خذلتم، و آوينا و طردتم .. إلى آخره. كما فی تفسير الطبریّ ۱- ۷، و مستدرک الحاكم ۳- ۳۰۵، و تفسير القرطبیّ ۸- ۲۳۸، و تفسير ابن كثير ۲- ۳۸۳، و تفسير الزمخشری ۲- ۴۶، و الدرّ المنثور ۳- ۲۶۹، و كنز العمّال ۱- ۲۸۷، و تفسير الشوكانی ۲- ۳۷۹، و تفسير روح المعانی ۱- ۸- طبع المنيريه-، و غيرها. و قال لعمر مرّه: إنّه كان يلهينی القرآن و يلهيک الصفق بالأسواق. كما فی سنن البيهقیّ ۷- ۶۹، و تفسير القرطبیّ ۱۴- ۱۲۶، و كنز العمّال ۱- ۲۷۹، و غيرها.

۳- شيخ المضيره أبو هريره لمحمود أبی ريّه: ۱۲۴، أسماء الصحابه لابن حزم: ۲۷۵ و ما بعدها، السنّه قبل التدوين: ۴۱۱- ۴۸۰، البارع الفصيح فی شرح الجامع الصحيح ۱- ۹ و ما بعدها، و غيرها.

علماء الملل و لا لعلماء الإسلام غلب عليهم فيها، بل كتبهم مشحونه بعثراته و زلّاته، و اعترافه بالجهل- كما أفصح عنه

قول أمير المؤمنين عليه السلام (١)

و يكثر العثار (٢) و الاعتذار منها (٣)

١- فى الخطبه الشقشقيّه فى نهج البلاغه- محمّد عبده- ١- ٣٣، و طبعه صبحى الصالح: ۴٨. و كفى بقول النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم شاهدا على ما ذكره، حيث أخرج الهيثمى عن أبى سعيد الخدرى فى المجمع ٢- ۶٢، قال: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يصلّى فمرّ أعرابىّ بحلوبه له فأشار إليه النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فلم يفهم، فناداه عمر: يا أعرابىّ! وراءك، فلما سلّم النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قال: من المتكلّم؟. قالوا: عمر. قال: ما لهذا فقه. قال رواه الطبرانى فى الأوسط.

٢- فى المصدر زياده: فيها، بعد: العثار.

٣- قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: من تولّى من أمر المسلمين شيئا فاستعمل عليهم رجلا و هو يعلم أنّ فيهم من هو أولى بذلك و أعلم منه بكتاب اللّه و سنّه رسوله فقد خان اللّه و رسوله و جميع المؤمنين. مجمع الزوائد للحافظ الهيثمى ۵- ٢١١ عن عدّه مصادر. و هذه خيانه تصدق على من جلس مجلس رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و على من تولّى عنهم، و من رضى بهم أو أقرّهم .. فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا. فها هو خليفتهم- كما رواه جمع من حفّاظهم- قد خطب الناس [فى الجابيه]، فقال: من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبىّ بن كعب، و من أراد أن يسأل عن الحلال و الحرام فليأت معاذ بن جبل، و من أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت، و من أراد أن يسأل عن المال فليأتنى فإنّى له خازن. و فى لفظ: فإنّ اللّه تعالى جعلنى خازنا و قاسما .. أوردها أبو عبيده فى الأموال: «٢٢٣»- و البيهقىّ فى السنن الكبرى ۶- ٢١٠، و الحاكم فى المستدرك ٣- ٢٧١، و ابن عبد البرّ فى العقد الفريد ٢- ١٣٢، و ابن الجوزى فى سيره عمر: ٨٧ ... و غيرهم. فهذا خليفه اللّه و رسوله (صلى الله عليه و آله) على أمّته فى شرعه و دينه و كتابه و سنّته و فرائضه و علومه فاقد لهاتيك العلوم بإقراره! و ما هو إلّا خازن مال، فعلام يا ترى هذه الخلافه، و أمامه رجل قال: سلونى قبل أن تفقدونى (* انظر مصادر الحديث فى الغدير ۶- ١٩٣- ١٩۵.) ... أكثر من مرّه، و ما عرف له جهل بمسأله و لا حكم و لا واقعه، و ها هو عمر يقول- كما فى سيرته لابن الجوزى: ١٠٠، ١٠٢، ١۶١-: ليس جهل أبغض إلى اللّه و لا أعمّ ضرّا من جهل إمام و خرقه. و ها هو يقول: تفقّهوا قبل أن تسوّدوا .. صحيح البخارىّ- كتاب العلم- باب الاغتباط بالعلم و الحكمه ١- ٣٨، و سنن الدارمىّ فى المقدّمه: ٢۶.

الفهرس

[الجزء ۳۰]

ص: ۷۰۸

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِى الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية فى أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامى عام ۱۴۲۶ الهجرى فى المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين فى الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر فى العلوم الإسلامية وتبعثرها فى أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية فى أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين فى العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهى منظمة فى برامج إلكترونية وجاهزة فى مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبىّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ فى المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة فى الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين فى الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها فى ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمى البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

۴.CHM

۵.PDF

۶.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

۴.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فى تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزى

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونى : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزى ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب فى طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ ـ ٠٢١

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.